صحيح مسلم

للامام الحافظ ابن الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشان القشيري
النيسابوري المتوفى سنة ٢٦١ هجرية المدفون بنصر آباد ظاهر نيسابور

مع شرحه المسمّى

إكمال إكمال المعلم

للامام أبي عبد الله محمد بن خلفة الوشتاني الأبي المالكي المتوفى سنة ٨٢٧ أو سنة ٨٢٨ هجرية.

وشرحه المسمّى

مكمل إكمال الإكمال

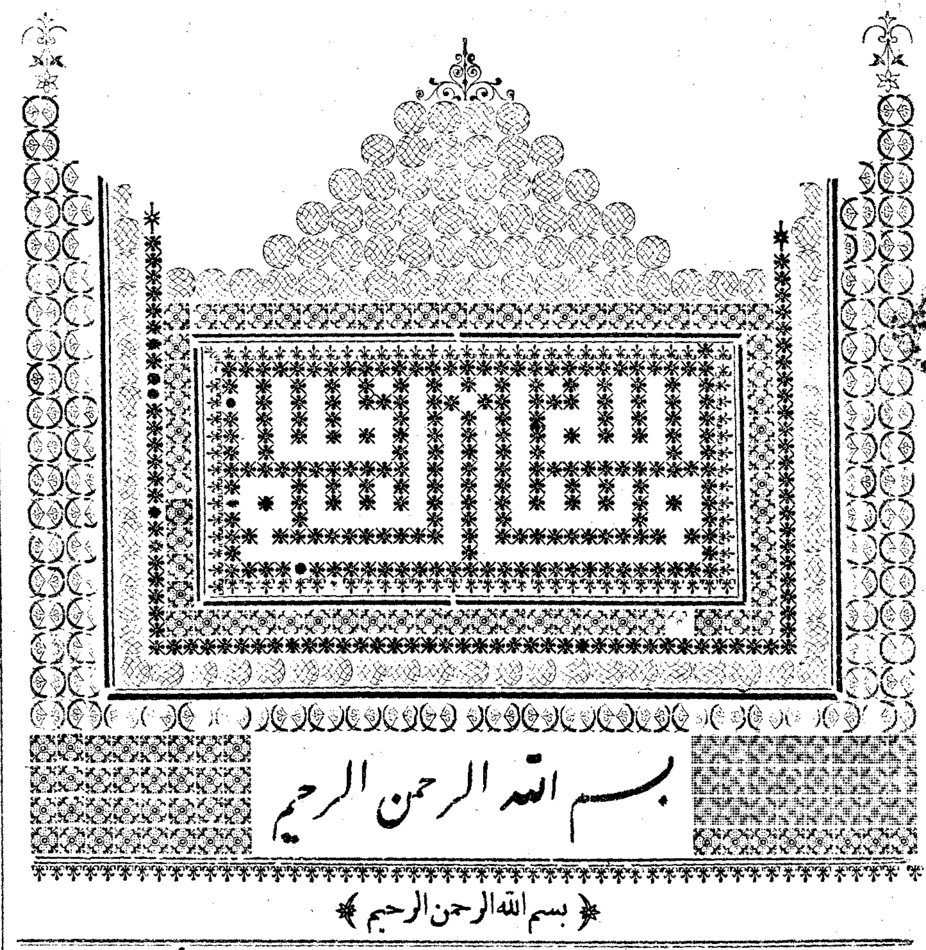
للامام أبي عبد الله محمد بن محمد بن يوسف السنوسي الحسيني المتوفى سنة ٨٩٥ هـ
رحم الله الجميع وأسكنهم في جنانه المحل الرفيع

تنبيه: جعلنا متن صحيح الامام مسلم بصدر الصحيفة وبذيلها شرح السنوسي مفصولاً بينهما بجدول الى كتاب الإيمان ومنه جعلنا متن الصحيح بالهامش وشرح الأبي بصدر الصحيفة وبذيلها شرح السنوسي.

تنبيه: لوجود نسخة من شرح الإمام الأبي في المكتبة الخديوية المصرية التزمنا مقابلة النسخة الواردة من المغرب على تلك النسخة وان كانت النسخة المغربية أصح منها احتياطاً وطمأنينة للبال.

الجزء الأول

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان



﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

الحمد لله الواسع الجود والكرم * الذى أخرجنا بفضله من محض العدم * وأمدنا بألطافه ونحن نتردد بين الأحشاء بلاميز فى غياهب الظلم * ثم أبرزنا الى رفقه وما أعد من سوابغ النعم * ثم منّ بالنعمة العظمى نعمة العقل والهداية التى هى أقوم * ثم سهل الرجوع اليه على المطيع منا والعاصى حتى لا يقع فى الاياس بما اجترم * فرضى منا باليسير * وجازى عنه بالكثير * واكتفى منا فى التنصل من دواهى المعاصى بمجرد الندم * فسبحان من لا يحاط بثنائه ويعجز عن تفصيل أدنى نعمه فصيح اللسان وماضى القلم * والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذى أوتى جوامع الكلم * وخص من رتب التقريب بغاية لا تتطاول اليها عجزا سوابق الهمم * وأجلى على أعلى منصة التشريف فردا فى المحاسن عديم المزدحم * فهو عروس المملكة بأجمعها * وعين الخليقة بأسرها * وهو سيد العرب والعجم * وهو الوسيلة الكبرى فى هذه الدار ويوم يقوم الناس لهول عظم * فصلى الله وسلم عليه من رسول حاز المكارم بأزمتها * وألقت اليه المحاسن الخلقية والخلقية مقالدها لحواها برمتها * وجمعت فيه خصال النبوّة كلها فكانت ذاته لها مسك الختم * ورضى الله عن آله وصحبه الذين نالوا بعلى مشاهدته وبذل النفوس لنصرته أنفس الذخائر وأشرف المنازل * وحازوا بتشريف صحبته منزلة عليا لا يلحق شأوها من بعدهم من مجد أو متثاقل * ورضى الله تعالى عن التابعين وتابعيهم باحسان الى يوم يتقدم الى الجنة نبينا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم وأمته على سائر الأمم *

﴿ أما بعد ﴾ فلما خص الله سبحانه وتعالى رجالا نالوا بحب هذا النبى الشريف صلى الله عليه وسلم وبجميل خدمته أعظم الأسباب * ثم افترقوا فى اظهار ما كمن فيهم من عظيم حبه فرقا كل يحاول بما

الحمدلله رب العالمين وصلى الله على محمد خاتم النبيين وعلى جميع الانبياء والمرسلين * أما بعد *

أمكنه التقرب الى على ذلك الجناب * فن قوى يناضل عن ذاته المكرمة ودينه القويم بماضي السيف والسنان * ومن راوية أمين انتصب لحفظ كلمه الرفيعة وصون ماحوته من محاسن و بيان * ومن فصيح أوتى من البلاغة السحر الحلال فعبر عن بعض كمالاته بما أدرك بركته عاجلا بحق العيان * وكان ممن فتح الله له فى نيل الدرجة العظمى فى ذلك الشيخ الامام العلامة المجمع على أمانته وحفظه واتقانه مسلم ابن الحجاج تغمده الله تعالى بجميل الرضوان * وأسكنه بفضله فراديس الجنان * فألف فى جمع أحاديث المصطفى صلى الله عليه وسلم وضبط أصول ذلك وفروعه تأليفا عظيما لم ينسج ولا ينسج والله تعالى أعلم على شريف منواله وكان من أحسن شروحه فيما علمت وأجمعها شرح الشيخ العلامة أبى عبد الله الأبى رحمه الله تعالى ورضى عنه أردت أن أتعلق بأذيال القوم * وان كنت فى غاية البعد منهم الا أن عز الوهاب تعالى باللحاق بهم بعد اليوم * فاختصرت فى هذا التقييد المبارك ان شاء الله تعالى معظم مافى هذا الشرح الجامع من الفوائد * وضممت اليه كثيرا مما أغفله مما هو كالضرورى لا كالزائد * وأكملته أيضا بشرح الخطبة فتم النفع والحمد لله تعالى بشرح جميع الكتاب * وجاء بفضل الله تعالى مختصرا يقنع أو يغنى عن جميع الشروح ومافيها من تطويل أو مزيد اطناب * فهو جدير ان شاء الله تعالى أن يسمى لذلك (بمكمل إكمال الاكمال) * ومقرب به على الضعيف ومريد الحاجة دون المسافات الطوال * والله أسأل أن ينفع به دنيا وأخرى ويجعله لنا من صالحات الأعمال * واعلم أن ماوجدت فى هذا الكتاب من علامة (ب) فالمراد به الشيخ الأبى وماوجدت من علامة (ع) فالمراد به القاضى عياض وماوجدت من علامة (ط) فالمراد به القرطبى صاحب المفهم وماوجدت من علامة (ح) فالمراد به محيى الدين النواوى رحم الله جميعهم وتقبل أعمالهم بفضله وهذا أوان الشروع فى هذا المختصر والله الموفق بفضله

* ص * الحمد لله الى والمرسلين * ش * بدأ رضى الله تعالى عنه بالحمد لمارواه أبوداود والنسائى عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل كلام لايبتدأ فيه بحمد الله فهو أجذم وفى ابن ماجه لايبتدأ فيه بالحمد فهو أقطع وروى بذكر الله وبسم الله الرحمن الرحيم وهو فى صحيحى أبى عوانة وابن حبان * وأجذم بالذال المعجمة بمعنى أقطع أى منقطع النفع قليل البركة وثنى بالصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم إذ ذاك عادة العلماء وقد روى فى قوله تعالى (ورفعنا لك ذكرك) عن مجاهد قال لاأذكر إلا ذكرت ومنه الشهادتان أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله قال النواوى وروينا هذا التفسير مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جبريل عليه السلام عن رب العالمين * وقد بقى على مسلم رحمه الله تعالى أن يشفع الصلاة بالتسليم عليه صلى الله عليه وسلم لان الله أمر بهما معه (**قوله** خاتم النبيين) بفتح التاء وكسرها أى هو آخرهم فلا نبى بعده وإنما قال خاتم النبيين ولم يقل المرسلين وان كان خاتما لهم أيضا لما علم أن النبوة أعم من الرسالة باعتبار البشر ونفى الاعم يستلزم نفى الاخص فلزم من كونه خاتم النبيين بمعنى لانبى بعده انه خاتم المرسلين أيضا أى لارسول بعده بخلاف العكس فلو ذكر المرسلين مع النبيين لكان حشوا (**قوله** وعلى جميع النبيين والمرسلين) عطف المرسلين على النبيين عطف خاص على عام للتشريف لهم ويحتمل أن يكون لادخال المرسلين من الملائكة كجبريل وميكائيل عليهما السلام فان الملك يقال فيه رسول ولا يقال فيه نبى بناء على أن بين النبى والرسول عموما وخصوصا من وجه * ص * أما بعد فانك

فانك يرحمك الله بتوفيق خالقك ذكرت أنك هممت بالفحص عن تعرف جملة الاخبار المأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سنن الدين وأحكامه وما كان منها فى الثواب والعقاب والترغيب والترهيب وغير ذلك من صنوف الاشياء بالاسانيد التى بها نقلت وتداولها أهل العلم فيما بينهم فأردت

يرحمك الله بتوفيق خالقك ذكرت الى قوله يطول بذكرها الوصف ﴿ ش ﴾ بتوفيق خالقك يصح تعلقه بيرحمك قبله أو بذكرت بعده فعلى الاول دعا له برحمة مخصوصة وهى المتعلقة بالتوفيق وعلى الثانى دعا بمطلق الرحمة وأخبره أن ذكره ماذكر انما كان بتوفيق الله تعالى (قوله هممت) بفتح الميم الاولى المخففة وسكون الثانية أى قصدت واعتنيت وتعلق هممك بالفحص والفحص شدة الطلب والبحث عن الشئ تفحصت وفحصت بمعنى (قوله فى سنن الدين وأحكامه) من عطف العام على الخاص اذ السنن من أحكام الدين والمراد بالدين الاسلام وبالسنن المندوبات ومالم يصل الى حد الوجوب والاحكام تشمل سائر الاحكام الخمسة ومايتعلق بها من خطاب الوضع (قوله وما كان منها فى الثواب والعقاب) أى وما كان من الاخبار المأثورة فى بيان الثواب والعقاب أى فى جنسهما أومقدارهما (قوله والترغيب والترهيب) الترغيب الحض على الشئ بذكر مايوجب الرغبة فيه والميل اليه من ثواب أومصلحة دنيوية أوأخروية والترهيب التخويف من فعل الشئ بذكر عقوبته أومافيه من مفسدة دنيوية أوأخروية فالترغيب والترهيب أعم من أحاديث الثواب والعقاب (قوله بالاسانيد التى بها نقلت وتداولها أهل العلم فيما بينهم) الاسانيد جمع اسناد وهو ذكر طريق الحديث ويسمى ذلك الطريق فى الاصطلاح سندا والحديث الذى وصل اليه متنا وأشار بجمع الاسانيد الى تنوعها واختلافها بحسب اختلاف وجوه السماع من الرواة فمرة يقتضى السماع أن يقال فى الاسانيد حدثنى ومرة يقتضى أن يقال حدثنا ومرة يقتضى أخبرنى ومرة يقتضى أخبرنا ونحو ذلك مما سيأتى ان شاء الله تعالى بيانه * ولما كان الفرق فى ذلك بحسب اصطلاح أهل العلم من المحدثين أشار الى ذلك بقوله وتداولها أهل العلم وكما تختلف الاسانيد بهذا المعنى تختلف أيضا باختلاف الرواة وكل ذلك فى الحديث الواحد والاحاديث فجمع الاسانيد بحسب ذلك كله * وقوله التى بها نقلت راجع الى تلك الاختلافات كلها * وقوله وتداولها أهل العلم فيما بينهم راجع الى الاختلافات التى يقتضيها الاصطلاح

﴿ فائدة ﴾ اختلف فى معنى المسند على ثلاثة أقوال فقيل هو الذى اتصل اسناده من مبدئه الى منتهاه سواء وصل الى النبى صلى الله عليه وسلم أولا ذكره أبو بكر الخطيب الحافظ عن أهل الحديث قال وأكثر مايستعمل فيما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دون ماجاء عن الصحابة وغيرهم وذكر أبو عمر بن عبد البر أن المسند مارفع الى النبى صلى الله عليه وسلم خاصة وقد يكون متصلا وقد يكون منقطعا وحكى أبو عمر عن قوم أن المسند لايقع الا على مااتصل مرفوعا الى النبى صلى الله عليه وسلم قال ابن الصلاح وبهذا القول قطع الحاكم الحافظ * ومما يتعلق بمعرفة المسند معرفة المتصل والمرفوع والموقوف والمقطوع * فالمتصل ويقال فيه أيضا الموصول هو مااتصل اسناده بأن سمعه كل واحد من رواته من فوقه من مبدئه الى منتهاه سواء كان مرفوعا أوموقوفا * والمرفوع هو ماأضيف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة فهو والمسند على القول الثانى مترادفان * والمسند أخص منه على القول الثالث وبينهما عموم وخصوص على القول الاول وقال الحافظ أبو بكر المرفوع ما أخبر به الصحابى عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم أوفعله فخصصه بالصحابة قال ابن الصلاح ومن جعل من أهل الحديث المرفوع فى مقابلة المرسل فقد عنى بالمرفوع المتصل * والموقوف مايروى عن الصحابة رضى

أرشدك الله أن توقف على جملتها مؤلفة محصاة وسألتني أن ألخصها لك في التأليف بلا تكرار يكثر فان ذلك زعمت مما يشغلك عما له قصدت من التفهم فيها والاستنباط منها * وللذي سألت أكرمك الله حين رجعت الى تدبره وما تؤول به الحال ان شاء الله عاقبة محمودة ومنفعة موجودة وظننت حين سألتني تجشم ذلك أن لو عزم لي عليه وقضي لي تمامه كان أول من يصيبه نفع ذلك إياي خاصة قبل غيري من الناس لأسباب كثيرة يطول بذكرها الوصف الا أن جملة ذلك أن ضبط القليل من هذا الشأن واتقانه أيسر على المرء من معالجة الكثير منه ولاسيما عند من لا تمييز عنده من العوام الا بأن يوقفه على التمييز غيره * فاذا كان الامر في هذا كما وصفنا فالقصد منه الى الصحيح القليل أولى بهم من ازدياد السقيم وانما يرجى

الله تعالى عنهم من أقوالهم وأفعالهم * والأثر يرادفه عند جماعة من العلماء * والمقطوع هو ما جاء عن التابعين موقوفا عليهم من أقوالهم وأفعالهم وهو خلاف المنقطع الذي يأتي و يجمع على مقاطيع ومقاطع بياء قبل آخره و بدونها (قوله ان توقف) ح ضبطناه بفتح الواو وتشديد القاف ولو قرئ بتسكين الواو وتخفيف القاف لكان صحيحا (قوله مؤلفة) أي مجموعة على وجه لا يدخل فيه ما ليس بحديث كاستنباط فقه أو نقل آراء العلماء أو عاضد من كتاب أو أثر كما فعل البخاري رضي الله تعالى عنه (قوله محصاة) أي مجتمعة كلها (قوله ألخصها) أي أبينها (قوله فان ذلك زعمت) أي اعتقدت أو قلت من غير تقييد بأن هذا القول غير مرضي ومنه قول ضمام بن ثعلبة رضي الله تعالى عنه للنبي صلى الله عليه وسلم زعم رسولك أي قال وقد أكثر سيبويه في الكتاب من قوله زعم الخليل كذا في أشياء يرتضيها (قوله يشغلك) هو بفتح الياء والغين مضارع شغل الثلاثي وهو اللغة الفصيحة الشهيرة وعليها قوله تعالى (شغلتنا أموالنا) وفيها لغة ردية حكاها الجوهري أشغله يشغله فعلى هذه اللغة يصح أن يضبط قوله يشغلك بضم الياء وكسر الغين (قوله وللذي سألت) هو باللام الجارة خبر عن قوله عاقبة محمودة وكثيرا ما يوجد في النسخ مصحفا بحذف لام الجر (قوله وظننت) بضم التاء (قوله تجشم ذلك) أي تكلفه والتزام مشقته (قوله عزم) بضم العين وظاهر أن الفاعل المسند اليه العزم في الأصل هو الله تعالى وتعقب بأنه لا يسند العزم الى الله تعالى إذ المتبادر من العزم حصول خاطر تصميم في الذهن لم يكن قبل قلت ولهذا فسروه بالجزم بعد التردد وهذا محال في حقه عز وجل وأجيب بأن المراد لو سهل لي سبيل العزم وخلق في قدرة عليه قلت فيكون مجازا من باب التعبير بالمسبب عن السبب فان العزم ناشئ عن خلق الله تعالى ومسبب له وقيل هو عبارة عن الارادة فيكون المعنى لو أراد الله تعالى لي ذلك وقيل معناه المراد لو ألزمت فان العزيمة بمعنى اللزوم (قوله كان أول) برفع أول على انه اسم كان و إياي خبره

* ص * الا أن جملة ذلك الى قوله وقد عجزوا عن معرفة القليل * ش * (قوله جملة ذلك) يدل على أن قوله قبله يطول بذكرها الوصف معناه بذكرها على سبيل التفصيل والا فهو قد تعرض لها هنا على سبيل الجملة هذا اذا جعلت الاشارة في قوله ذلك تعود على الاسباب بتأويل المذكور ويحتمل ان الاشارة راجعة الى النفع من قوله كان أول من يصيبه نفع ذلك و يكون لم يتعرض لأسباب وصول ذلك النفع له قبل غيره لا جملة ولا تفصيلا (قوله الا بأن يوقفه) بفتح الواو وتشديد القاف المكسورة ح ولا يصح أن يقرأ هنا بالتخفيف بخلاف ما قدمناه في قوله ان توقف على جملتها لان اللغة الفصيحة المشهورة وقفت فلانا على كذا فلو كان مخففا لكان حقه أن يقال بأن يقفه على التمييز (قوله فالقصد منه الى الصحيح) لا بد من الاشارة الى بيان الصحيح من الحديث وغيره

بعض المنفعة فى الاستكثار من هذا الشأن وجمع المكررات منه لخاصة من الناس ممن رزق فيه بعض

همة تعلق به ﴿فأقول﴾ قال ابن الصلاح الصحيح هو الحديث المسند الذى يتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط الى منتهاه ولا يكون شاذا ولا معللا وفى هذه الأوصاف احتراز عن المرسل والمنقطع والمعضل والشاذ ومافيه علة قادحة ومافى راويه نوع جرح أما الحسن فهو قسمان (أحدهما) الحديث الذى لايخلو رجال اسناده من مستور لم تحقق أهليته غير انه ليس مغفلا كثير الخطأ فيما يرويه ولا هو متهم بالكذب فى الحديث ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف بان روى مثله أونحوه من وجه آخر أوأكثر حتى اعتضد فيخرج بذلك عن ان يكون شاذا ومنكرا وكلام الترمذى على هذا القسم يتنزل (القسم الثانى) أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة غير انه لم يبلغ درجة رجال الصحيح لكونه يقصر عنهم فى الحفظ والاتقان وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعد ماينفرد به من حديثه منكرا وتعتبر فى كل هذا مع سلامة الحديث من أن يكون شاذا ومنكرا سلامته من أن يكون معللا وعلى القسم الثانى يتنزل كلام الخطابى وكتاب أبى عيسى الترمذى رحمه الله أصل فى معرفة الحديث الحسن وهو الذى نوه باسمه وأكثر من ذكره فى جامعه ومن مظانه سنن أبى داود*وفى قول الترمذى وغيره هذا حديث حسن صحيح اشكال لان الحسن قاصر عن الصحيح ففى الجمع بينهما جمع بين نفى ذلك القصور واثباته*وجوابه أن ذلك راجع الى الاسناد فاذا روى الحديث الواحد باسنادين أحدهما اسناد حسن والآخر اسناد صحيح فالمعنى انه حسن بالنسبة الى اسناد. صحيح بالنسبة الى اسناد آخر أوأراد بالحسن معناه اللغوى وهو ماتميل إليه النفس ولا يأباه القلب دون المعنى الاصطلاحى ﴿واعلم﴾ أن الضعيف من الحديث هو كل حديث لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن المذكورات فيما تقدم وتدخل تحته أقسام كثيرة نماها أبو حاتم بن حبان إلى تسعة وأربعين قسما ﴿منها﴾ الموضوع والمقلوب والشاذ والمعلل والمضطرب والمرسل والمنقطع والمعضل والمنكر الى غير ذلك من الاقسام المذكورة فى علم الحديث * فالموضوع شر الأحاديث الضعيفة وحقيقته المختلق المصنوع ولاتحل روايته لاحد فى أى معنى كان إلا مقرونا ببيان وضعه بخلاف غيره من الاحاديث الضعيفة التى تحتمل الصدق فى الباطن حيث جاز روايتها فى الترغيب والترهيب * ويعرف وضع الحديث باقرار واضعه أو ماينزل منزلته من قرينة حال الراوى والمروى فقد وضعت أحاديث طوال يشهد بوضعها ركاكة ألفاظها ومعانيها * والواضعون أصناف وأعظمهم ضررا قوم من المنسوبين الى الزهد وضعوا الحديث احتسابا فيما زعموا فتقبل الناس موضوعاتهم*وأما المقلوب فهو نحو حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع ليصير بذلك غريبا مرغوبا فيه قال ابن الصلاح وكذا ماروينا أن البخارى رضى الله تعالى عنه قدم بغداد فاجتمع قبل مجلسه قوم من أصحاب الحديث وعمدوا الى مائة حديث فقلبوا متونها وأسانيدها وجعلوا متن هذا الاسناد لاسناد آخر واسناد هذا المتن لمتن آخر ثم حضروا مجلسه وألقوها عليه فلما فرغوا من القاء تلك الاحاديث المقلوبة التفت اليهم فرد كل متن إلى اسناده وكل اسناد إلى متنه فأذعنوا له بالفضل*وأما الشاذ فعن الشافعى ليس معناه أن يروى الثقة مالا يروى غيره وانما الشاذ أن يروى الثقة حديثا يخالف ماروى الناس وحكى الحافظ أبو يعلى الخليلى نحو هذا عن جماعة من أهل الحجاز ثم قال الذى عليه حفاظ الحديث ان الشاذ من الحديث ماليس له الا إسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان أوغير ثقة فما كان عن غير ثقة فمتروك لايقبل وما كان عن ثقة يتوقف

فيه ولا يحتج به * وذكر الحاكم أن الشاذ هو الحديث الذي ينفرد به ثقة من الثقات وذكر أنه يغاير المعلل من حيث إن المعلل وقف على علته الدالة على جهة الوهم فيه * والشاذ لم يوقف فيه على ذلك قال ابن الصلاح أما ما حكم به الشافعي بالشذوذ فلا اشكال في أنه شاذ غير مقبول وأما ما حكى عن غيره فيشكل بما ينفرد به العدل الحافظ الضابط كحديث انما الاعمال بالنيات فانه حديث قد تفرد به عمر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تفرد به عن عمر علقمة بن وقاص ثم عن علقمة محمد ابن ابراهيم ثم عنه يحيي بن سعيد فهذا وأشباهه يبين لك أنه ليس الامر في ذلك على الاطلاق الذي أتى به الخليلي والحاكم بل الامر في ذلك على تفصيل نبينه * فنقول اذا انفرد الراوي بشيء ينظر فيه فان كان ما انفرد به مخالفا لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط كان ما انفرد به شاذا مردودا وان لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره وانما هو أمر رواه هو ولم يروه غيره * فينظر فان كان عدلا حافظا موثوقا باتقانه وحفظه قبل ما انفرد به ولم يقدح الانفراد فيه وان لم يكن ممن يوثق بحفظه واتقانه لذلك الذي انفرد به كان انفراده به مزحزحا له عن حيز الصحيح * ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فيه فان كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده استحسنا حديثه بذلك ولم نحطه الى قبيل الحديث الضعيف * وان كان بعيدا من ذلك رددنا ما انفرد به وكان من قبيل الشاذ المنكر فخرج بذلك أن الشاذ المردود قسمان أحدهما الحديث الفرد المخالف والثاني الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابرا لما يوجبه التفرد والشذوذ من النكارة والضعف * وأما المنكر فهو الشاذ المردود * وأما المعلل ويسميه أهل الحديث المعلول وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس العلة والمعلول مرذول عند أهل العربية واللغة فهو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن ظاهره السلامة منها ويتطرق ذلك الى الاسناد الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر ويستعان على ادراكها بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم الى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على ارسال في الموصول أو وقف في المرفوع أو دخول حديث في حديث أو وهم واهم بغير ذلك وكثيرا ما يعللون الموصول بالمرسل مثل أن يجئ الحديث باسناد موصول ويجئ أيضا باسناد منقطع أقوى من اسناد الموصول ولهذا اشتملت كتب علل الحديث على جمع طرقه قال الخطيب أبو بكر السبيل الى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم في الحفظ ومنزلتهم في الاتقان والضبط وروى عن علي بن المديني قال الباب اذا لم يجمع طرقه لم يتبين خطؤه * ثم قد تقع العلة في اسناد الحديث وهو الاكثر وقد تقع في متنه ثم ما يقع في الاسناد قد يقدح في صحة الاسناد والمتن جميعا كما في التعليل بالارسال والوقف وقد يقدح في صحة الاسناد خاصة من غير قدح في صحة المتن ومن أمثلة ما وقعت العلة في اسناده من غير قدح في المتن ما رواه الثقة يعلى بن عبيد عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار الحديث فهذا اسناد متصل بنقل العدل عن العدل وهو معلل غير صحيح والمتن على كل حال صحيح والعلة في قوله عن عمرو بن دينار انما هو عن عبد الله بن دينار كذا رواه الائمة من أصحاب سفيان عنه فوهم يعلى بن عبيد في العدول الى عمرو بن دينار وان كان أيضا ثقة ومثال العلة في المتن ما انفرد مسلم باخراجه في حديث أنس من اللفظ المصرح بنفي قراءة بسم الله الرحمن الرحيم فعلل قوم رواية اللفظ المذكور لما رأوا الأكثرين انما قالوا فيه فكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين من غير تعرض لذكر البسملة وهو الذي اتفق البخاري ومسلم على اخراجه في الصحيح ورأوا أن من رواه باللفظ المذكور رواه بالمعنى الذي وقع له ففهم من قوله كانوا يستفتحون بالحمد لله

التيقظ والمعرفة بأسبابه وعلله فذلك ان شاء الله يهجم بما أوتى من ذلك على الفائدة فى الاستكثار من جمعه فأما عوام الناس الذين هم بخلاف معانى الخاص من أهل التيقظ والمعرفة فلا معنى لهم فى طلب الكثير وقد عجزوا عن معرفة القليل * ثم انا ان شاء الله مبتدئون فى تخريج ماسألت عنه وتأليفه

أنهم كانوا لا يبسملون فرواه كما فهم وأخطأ لأن معناه ان السورة التى كانوا يفتتحون بها من السور هى الفاتحة وليس فيه تعرض لذكر التسمية * وانضم لذلك أمور منها أنه ثبت عن أنس انه سئل عن الافتتاح بالتسمية فذكر أنه لايحفظ فيه شيأ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم * وأما المضطرب من الحديث فهو الذى تختلف الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجه وبعضهم على وجه آخر مخالف له وانما يسمى مضطربا اذا تساوت الروايتان أما اذا ترجحت احداهما بحيث لاتقاومها الأخرى فالحكم للراجحة ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب ولا له حكمه ثم قد يقع الاضطراب فى متن الحديث وقد يقع فى الاسناد وقد يقع ذلك من راو واحد وقد يقع من رواة والاضطراب موجب لضعف الحديث لاشعاره بأنه لم يضبط * وأما المرسل فقيل هو قول التابعى مطلقا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل بقيد أن يكون التابعى كبيرا وهو الذى لقى جملة من الصحابة وجالسهم وقيل المرسل ماسقط من اسناده راو فأكثر مطلقا وحاصله قولان * وأما المنقطع فقال الحاكم هو الاسناد الذى يسقط منه راو قبل الوصول الى التابعى ويصدق أيضا على ما ذكر فيه بعض رواته بلفظ مبهم نحو عن رجل أو شيخ أو غيرهما وقال أبو عمر ابن عبد البر المرسل مخصوص بالتابعين والمنقطع أعم منه وهو كل ما لا يتصل اسناده * وأما المعضل بفتح الضاد فهو عبارة عما سقط من اسناده اثنان فصاعدا وهو أخص من المنقطع فكل معضل منقطع وليس كل منقطع معضلا قال ابن الصلاح وأصحاب الحديث يقولون أعضله فهو معضل بفتح الضاد وهو اصطلاح مشكل المأخذ من حيث اللغة وبحثت فوجدت له قولهم أمر عضيل أى مستغلق شديد ولا التفات فى ذلك الى معضل بكسر الضاد وان كان مثل عضيل فى المعنى (**قوله** فذلك) الاشارة راجعة الى من رزق بعض التيقظ أو لخاصة من الناس بتأويل المذكور * والضمير فى أسبابه وعلله يعود على السقيم ويصح عود الضمير فى أسبابه على التيقظ الا أنه يلزم عليه تفكيك الضمائر اذ الضمير فى علله لا يصح فيه ذلك وقد سبق حقيقة المعلل وبيان كون جمع طرق الحديث يستعان به على معرفة علله (**قوله** يهجم) (ح) هو بفتح الياء وكسر الجيم هكذا ضبطناه وهكذا هو فى نسخ بلادنا وأصولها وذكر (ع) رحمه الله تعالى أنه ينهجم بنون بعد الياء ومعنى يهجم يقع عليها وينال بغيته منها * قال ابن دريد انهجم الخباء اذا وقع (**قوله** ممن رزق بعض التيقظ) بيان للناس أو لخاصة فمن لبيان الجنس أى الذين رزقوا فعلى أنها بيان للناس لا يكون كل من رزق بعض التيقظ ينفعه الاستكثار عاما لكل من رزق بعض التيقظ (**قوله** بما أوتى من ذلك) الباء سببية والاشارة راجعة الى بعض التيقظ والمعرفة أو الى نفس التيقظ والمعرفة وهو أظهر ومن على الاول لبيان الجنس وعلى الثانى للتبعيض والله تعالى أعلم * (قلت) * وحاصل ما أشار اليه مسلم رحمه الله تعالى ورضى عنه أن الصحيح القليل أعون على المقصود من الضبط والتفهم والدراية بخلاف الكثير فانه يوجب تشتت البال والسآمة لاسيما ان قصرت درجته وبالجملة فليس العلم بكثرة الرواية وكثيرا ما اشتغل بعض الناس بمجرد التكاثر ففاته خير كثير حتى مات على أردإ جهل والعياذ بالله (**قوله** وقد عجزوا) هو بفتح الجيم فى الماضى وكسرها فى المستقبل وهى اللغة الفصيحة وحكى الاصمعى لغة أخرى بعكس الاولى وفى القرآن أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فجاء على اللغة الفصيحة (**قوله** ثم انا ان شاء الله تعالى مبتدئون فى تخريج ماسألت عنه وتأليفه على شريطة الى قوله فلا نتولى فعله

على شريطة سوف أذكرها وهو أنانعمد الى جملة ما أسند من الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فنقسمها على ثلاثة أقسام وثلاث طبقات من الناس على غير تكرار الا أن يأتي موضع لا يستغنى فيه عن ترداد حديث فيه زيادة معنى أو اسناد يقع الى جنب اسناد لعلة تكون هناك لان المعنى الزائد في الحديث المحتاج اليه يقوم مقام حديث تام فلابد من اعادة الحديث الذي فيه ماوصفنا من الزيادة أوان يفصل ذلك المعنى من جملة الحديث على اختصاره اذا أمكن ولكن تفصيله ربما عسر من جملته فاعادته

﴿ش﴾ وعد بما يذكره في كتاب الايمان الى آخر الكتاب وبين طريقته في ذلك (قوله على شريطة) أي على شرط وجمعها على شرائط وجمع الشرط شروط وقد شرط عليه كذا يشرطه ويشرطه بكسر الراء وضمها لغتان (قوله ان نعمد) بكسر الميم أي نقصد (قوله على ثلاثة أقسام) (ح) الأول مارواه الحفاظ المتقنون الثاني مارواه المستورون المتوسطون في الحفظ والاتقان الثالث ما رواه الضعفاء المتروكون وإنه اذا فرغ من القسم الأول أتبعه الثاني وأما الثالث فلا يعرج عليه قال وقد اختلف العلماء في اتيانه في هذا الكتاب بالقسمين الاولين فقال الامامان الحافظان أبو عبد الله الحاكم وصاحبه أبو بكر البيهقي رحمهما الله تعالى إن المنية اخترمت مسلما رحمه الله قبل اخراج القسم الثاني وانه انما ذكر القسم الاول فقط وذهب القاضي (ع) رحمه الله تعالى الى أنه أتى في أبواب هذا الكتاب بحديث الطبقتين الاولين وأتى بأسانيد الثانية منهما على طريق الاتباع للاولى والاستشهاد أو حيث لم يجد في الباب الاول شيأ وكأن الحاكم تأول أنه انما أراد أن يفرد لكل طبقة كتابا ويأتي بأحاديثها خاصة منفردة وليس ذلك مراده ﴿تنبيه﴾ عاب عائبون على مسلم روايته في صحيحه عن جماعة من الضعفاء والمتوسطين الواقعين في الطبقة الثانية الذين ليسوا على شرط الصحيح * وأجيب بأوجه ذكرها ابن الصلاح رضي الله عنه (الأول) أن يكون ذلك فيمن هو ضعيف عند غيره ثقة عنده ولا يقال الجرح مقدم لان ذلك حيث يكون الجرح مفسر السبب (الثاني) أن يكون ذلك واقعا في المتابعات والشواهد لا في الأصول (الثالث) أن يكون ضعف الضعيف الذي احتج به طرأ بعد أخذه عنه (الرابع) أن يعلو بالشخص الضعيف اسناده وهو عنده من رواية الثقات نازل فيقتصر على العالي ولا يطول باضافة النازل اليه مكتفيا بمعرفة أهل الشأن ذلك (قوله المحتاج اليه) بالنصب صفة للمعنى وقوله (أو اسناد) بالرفع معطوف على قوله موضع أي التكرار تارة يكون للحديث بزيادة فيه وتارة يكون للاسناد وان اتحد الحديث (قوله أوأن يفصل ذلك المعنى من جملة الحديث) هذه مسئلة اختلف العلماء فيها وهي رواية بعض الحديث فنهم من منعه مطلقا بناء على منع الرواية بالمعنى ومنعه بعضهم وان جازت الرواية بالمعنى اذا لم يكن رواه هو أو غيره بتمامه قبل هذا وجوزه جماعة مطلقا ونسبه (ع) الى مسلم والصحيح الذي ذهب اليه الجمهور والمحققون التفصيل فيجوز ذلك من العارف اذا كان ما تركه غير متعلق بما رواه سواء جوزنا الرواية بالمعنى أم لا رواه قبل تاما أم لا والمنع فيما تعلق معناه بالمتروك هذا ان ارتفعت منزلته عن التهمة فأما من رواه تاما ثم خاف ان رواه ثانيا ناقصا أن يتهم بزيادة أولا أو نسيان لغفلة أو قلة ضبط فلا يجوز له النقصان * قال (ح) وأما تقطيع المصنفين الحديث الواحد في الأبواب فهو بالجواز أولى بل يبعد طرد الخلاف فيه وقد استمر عليه عمل الأئمة الحفاظ الجلة وحمل قوم قول مسلم هنا على مذهب الجمهور من القول بالتفصيل وهو ظاهر والله أعلم (قوله أو أن يفصل ذلك المعنى) أي الزائد المحتاج اليه فأن يفصل معطوف على اعادة * وحاصله أن الحديث المشتمل على معنى زائد على ما ذكر لابد من إعادته تاما ان لم يكن مع المعنى

بهيئته اذا ضاق ذلك أسلم فأما ماوجدنا بدا من اعادته بجملته من غير حاجة منا اليه فلا نتولى فعله ان شاء الله تعالى * فأما القسم الاول فانا نتوخى أن نقدم الأخبار التى هى أسلم من العيوب من غيرها وأنقى من أن يكون ناقلوها أهل استقامة فى الحديث واتقان لما نقلوا لم يوجد فى روايتهم اختلاف شديد ولا تخليط فاحش كما قد عثر فيه على كثير من المحدثين وبان ذلك فى حديثهم فاذا نحن تقصينا أخبار هذا الصنف من الناس أتبعناها أخبارا يقع فى أسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والاتقان كالصنف المقدم قبلهم . على انهم وان كانوا فيما وصفنا دونهم فان اسم الستر والصدق وتعاطى العلم يشملهم كعطاء بن السائب ويزيد بن أبى زياد وليث بن أبى سليم وأضرابهم من حمال الآثار ونقال الأخبار فهم وان كانوا بما وصفنا من العلم والستر عند أهل العلم معروفين فغيرهم من أقرانهم ممن عندهم ما ذكرنا من الاتقان والاستقامة فى الرواية يفضلونهم فى الحال والمرتبة لان هذا عند أهل العلم درجة رفيعة وخصلة سنية *

الزائد منه لتعلق له بما بقى (١) تحقيقا أو شكا أوذكر ذلك المعنى الزائد منه وحده ان أمكن قطعه وحده اختصارا لعدم تعلقه بما بقى تحقيقا (**قوله** فأما ماوجدنا بدا من إعادته) قول القائل لابد من هذا معناه لاعوض منه

﴿ ص ﴾ فأما القسم الاول الى قوله فعلى نحو ماذكر من الوجوه نؤلف ماسألت من الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

﴿ ش ﴾ (**قوله** نتوخى) معناه نقصد يقال توخى وتأخى وتحرى وقصد بمعنى واحد (**قوله** وأنقى) بالنون والقاف وهو معطوف على قوله أسلم وهنا تم الكلام ثم ابتدأ ببيان سبب كونها أسلم وأنقى من أن يكون ناقلوها أهل استقامة فالظاهر ان من للتعليل وعدل الى المضارع فى قوله يكون لقصد الاستمرار والله أعلم (**قوله** لم يوجد فى روايتهم اختلاف شديد ولا تخليط فاحش) تصريح بما قال الائمة أن ضبط الراوى يعرف بأن تكون روايته غالبا كما روى الثقات لا يخالفهم الا نادرا فان النادر لايقدح لعدم امكان التحرز منه وان كثرت روايته فأشار مسلم الى الاول بقوله أهل استقامة والى الثانى بقوله اختلاف شديد ولا تخليط فاحش (**قوله** كما عثر) هو بضم العين وكسر المثلثة أى اطلع (**قوله** تقصينا) هو بالقاف أى أتينا بها على الكمال (**قوله** أتبعناها) قد تقدم ذكر الاختلاف هل وفى بهذا أم اخترمته المنية دونه والراجح الاول (**قوله** فان اسم الستر) هو بفتح السين مصدر قال (ح) ويوجد فى أكثر الروايات والاصول مضبوطا بكسر السين قال ويمكن تصحيحه بان يكون الستر بمعنى المستور كالذبح بمعنى المذبوح (**قوله** يشملهم) هو بفتح الميم على اللغة الفصيحة أى يعمهم ويجوز ضمها فى لغة وماضى الاول مكسور العين والثانى مفتوحها (**قوله** كعطاء بن السائب) مثال للطبقة الثانية وهو ثقفى كوفى تابعى ثقة الا أنه اختلط فى آخر عمره فمن سمع منه قبل ذلك فهو صحيح السماع ومن سمع منه متأخرا أوشك فيه فهو ساقط ومن السامعين منه قبل الاختلاط سفيان الثورى وشعبة * وأما يزيد بن أبى زياد ويقال فيه أيضا يزيد بن زياد فهو قرشى دمشقى وهو ضعيف فى الحديث لايكتب حديثه خلافا للدارقطنى وابن عدى فانهما قالا يكتب حديثه وليث بن أبى سليم بضم السين مصغرا واسم أبى سليم أيمن وقيل أنس (**قوله** وأضرابهم) جمع ضرب أى أشباههم قال أهل اللغة يقال ضرب وضريب على وزن كريم بمعنى المثل وجمع الاول أضراب وجمع الثانى ضرباء وبهذا تعرف أن قول (ع) فى لفظ مسلم إن صوابه ضرباؤهم ليس بشئ (**قوله** ونقال) باللام وتشديد القاف

(١) قوله ان لم يكن مع المعنى الزائد منه لتعلق له بما بقى كذا بالاصل الذى بأيدينا ولا يخفى على المتأمل أن الصواب ان كان للمعنى الزائد منه تعلق بما بقى تدبر اه مصححه

ألاترى أنك اذاوازنت هؤلاء الثلاثة الذين سميناهم عطاء و يزيد وليثا بمنصور بن المعتمر وسليمان الاعمش واسمعيل بن أبي خالد في إتقان الحديث والاستقامة فيه وجدتهم مباينين لهم لا يدانونهم لاشك عند أهل العلم بالحديث في ذلك للذى استفاض عندهم من صحة حفظ منصور والاعمش واسمعيل و إتقانهم لحديثهم وأنهم لم يعرفوا مثل ذلك من عطاء و يزيد وليث * وفي مثل ذلك مجرى هؤلاء اذا وازنت بين الاقران كابن عون وأيوب السختياني مع عوف بن أبي جميلة وأشعث الحمراني وهما صاحبا الحسن وابن سيرين كما أن ابن عون وأيوب صاحباهما الاأن البون بينهما وبين هذين بعيد في كمال الفضل وصحة النقل وان كان عوف وأشعث غير مدفوعين عن صدق وأمانة عند أهل العلم ولكن الحال ماوصفنا من المنزلة عند أهل العلم وانما مثلنا هؤلاء في التسمية ليكون تمثيلهم سمة يصدر عن فهمها من غبي عليه طريق أهل العلم في ترتيب أهله فيه فلا يقصر بالرجل العالي القدر عن درجته ولا يرفع متضع القدر في العلم فوق منزلته و يعطى كل ذى حق فيه حقه و ينزل فيه منزلته وقد ذكر عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننزل الناس منازلهم مع مانطق به القرآن من قول الله تعالى (وفوق كل ذى علم عليم) * فعلى نحو ماذكرنا من الوجوه نؤلف ماسألت من الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم * فأما ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث

(**قوله** اذا وازنت) بالنون أى قابلت قال (ع) و يروى وازيت بالياء أيضا وهو بمعنى الاول (**قوله** بمنصور بن المعتمر) قد ينكر على مسلم بان عادة أهل العلم اذا ذكروا جماعة في مثل هذا السياق قدموا أجلهم مرتبة فيقدمون الصحابي على التابعي والتابعي على تابعه وهنا عكس مسلم فان اسمعيل ابن أبي خالد تابعي مشهور رأى أنس بن مالك وسلمة بن الاكوع وسمع عبد الله بن أبي أوفى وغيره من الصحابة وأما الاعمش فرأى أنس بن مالك فقط وأما منصور بن المعتمر فليس هو بتابعي وانما هو من تابع التابعين * وأجيب بانه ليس المراد هنا التنبيه على مراتبهم فلا حجر في ترتيبهم و يحتمل أن يكون قدم منصورا لرجحانه في ديانته وعبادته وان كان غيره (١) من الثلاثة راجحا على غيره لكن منصور أرجحهم قال عبد الرحمن بن مهدى منصور أثبت أهل الكوفة وقال سفيان كنت لاأحدث الاعمش عن أحد من أهل الكوفة الارده فاذا ذكرت منصورا سكت وقال أحمد بن حنبل منصور أثبت من اسمعيل بن أبي خالد وقال أبو حاتم منصور أثبت من الاعمش وقاله يحيى بن معين و روى انه صام ستين سنة وقامها وأما عبادته وزهده وامتناعه من القضاء حين أكره عليه فأكثر من أن يحصى وأشهر من أن يذكر (**قوله** كابن عون) وهو عبد الله بن عون وأيوب السختياني بفتح السين وكسر التاء قال أبو عمر بن عبد البر في التمهيد كان أيوب يبيع الجلود بالبصرة فلهذا قيل له السختياني * وعوف بن أبي جميلة بفتح الحاء المهملة (٢) وكسر الميم يعرف بعوف الاعرابي ولم يكن اعرابيا * وأشعث بن عبد الملك أبو هانئ البصرى الحمراني منسوب الى حمران مولى عثمان رضي الله عنه (**قوله** من غبي) بفتح الغين المعجمة وكسر الباء الموحدة أى خفى و يروى بالعين المهملة و ياءين مثناتين و يروى عمى بالعين والميم * قول عائشة رضي الله عنها أن ننزل الناس منازلهم أى الافيما قام الدليل على وجوب التسوية فيه كالحدود والقصاص وشبه ذلك

﴿ ص ﴾ فاما ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون الى قوله في الاماكن التي يليق بها الشرح والايضاح ان شاء الله تعالى

﴿ ش ﴾ عبد الله بن مسور بكسر الميم * وعبد القدوس الشامي بالشين المعجمة نسبة الى

(١) كذا بالاصل ولعل الصواب وان كان كل من الثلاثة كما تدل عليه عبارة النووى وليكون للاستدراك موقع تدبر اه مصححه

(٢) قوله بفتح الحاء المهملة أقول الثابت في أصول المتن الصحيحة وفي خلاصة الخزرجي نقطه من تحت بنقطة الجيم ثم راجعت تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلاني فرأيته صرح أنه بفتح الجيم فحمدت الله على ذلك كتبه مصححه

متهمون أو عند الاكثر منهم فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم كعبد الله بن مسور أبي جعفر المدائني وعمرو بن خالد وعبد القدوس الشامي ومحمد بن سعيد المصلوب وغياث بن ابراهيم وسليمان بن عمرو أبي داود النخعي وأشباههم ممن اتهم بوضع الاحاديث وتوليد الأخبار وكذلك من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط أمسكنا أيضا عن حديثهم * وعلامة المنكر في حديث المحدث اذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم أو لم تكد توافقها فاذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله فمن هذا الضرب من المحدثين عبد الله بن محرر ويحيي بن أبي أنيسة والجراح بن المنهال أبو العطوف وعباد بن كثير وحسين بن عبد الله بن ضميرة وعمر بن صهبان ومن نحا نحوهم في رواية المنكر من الحديث فلسنا نعرج على حديثهم ولا نتشاغل به لان حكم أهل العلم والذي يعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل الحفظ في بعض ما رووا وأمعن في ذلك على الموافقة لهم فاذا وجد كذلك ثم زاد بعد ذلك شيأ ليس عند أصحابه قبلت زيادته * فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره أو لمثل هشام بن

الشام وهو عبد القدوس بن حبيب الكلاعي روى عن عكرمة وعطاء وغيرهما * وأما محمد بن سعيد المصلوب فهو الدمشقي كنيته أبو عبد الرحمن ويقال أبو عبد الله ويقال أبو قيس قتل وصلب في الزندقة قتله أبو جعفر * وسليمان بن عمرو بفتح العين وكنيته أبو داود فالواو التي توجد بعد الراء في عمرو هذا هي الواو التي تزاد فيه للفرق بينه وبين عمر المضموم العين لا عاطفة لان ما بعدها عطف بيان لسليمان بن عمرو لا لرجل آخر والنخعي بفتح النون واسكان الخاء(١) (**قوله** ممن اتهم بوضع الاحاديث) الحديث الموضوع هو المختلق المصنوع وربما أخذ الواضع كلاما لغيره مما فيه حكمة وتكلمت به الحكماء ونحو ذلك فيجعله حديثا وربما وضع كلاما من عند نفسه وكثير من الموضوعات أو أكثرها يشهد لوضعها ركاكة لفظها وحكم وضع الحديث التحريم باجماع المسلمين الذين يعتد بقولهم وشذ من لا يعتد به من المبتدعة كالكرامية فقالوا يجوز وضع الحديث في الترغيب والترهيب والزهد وقد سلك مسلكهم بعض المتوسمين بسمة الزهادة ترغيبا في الخير بزعمهم الباطل (ح) وهذه غباوة ظاهرة وجهالة متناهية ويكفي في الرد عليهم قوله صلى الله عليه وسلم من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار (**قوله** وتوليد الاخبار) معناه انشاؤها وزيادتها (**قوله** وعلامة المنكر في حديث المحدث) هذه العلامة التي ذكر علامة المنكر المردود وقد يطلق المنكر في الاصطلاح على انفراد الثقة بحديث وليس هذا بمنكر مردود اذا كان الثقة ضابطا متقنا (**قوله** لم تكد توافقها الا في قليل) استعمل كاد هنا على طريق من قال نفيها نفي واثباتها إثبات أي لم تقرب موافقتها في الاكثر وفي النادر قريب من الموافقة ولو استعملها على طريق من قال ثبوتها نفي ونفيها ثبوت لفسد المعنى والله أعلم (قوله عبد الله بن محرر) هو بفتح الحاء المهملة وبراءين مهملتين والأولى مفتوحة مشددة قال (ح) هكذا هو في روايتنا وفي أصول أهل بلادنا وهو الصواب وكذا ذكره البخاري وأبو نصر بن ماكولا وأبو علي الغساني الجياني وآخرون من الحفاظ وذكر (ع) أن جماعة من شيوخه رووه محرز اباسكان الحاء وكسر الراء وآخره زاي وهو غلط والصواب الاول وعبد الله بن محرر عامري هو من تابعي التابعين روى عن الحسن وقتادة والزهري ونافع مولى ابن عمر وآخرين من التابعين واتفق الحفاظ على تركه * ويحيي بن أبي أنيسة بضم

(١) قوله واسكان الخاء الصواب أنه بفتح الخاء نسبة الى نخع بفتحتين قبيلة باليمن كما في القاموس وليس لهم نخع بسكون الخاء كتبه مصححه

عروة وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم فى أكثره فيروى عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما وليس ممن قد شاركهم فى الصحيح الذى عندهم فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس والله سبحانه وتعالى أعلم * وقد شرحنا من مذهب الحديث وأهله بعض ما يتوجه به من أراد سبيل القوم ووفق لها وسنزيد ان شاء الله تعالى شرحا وايضاحا فى مواضع من الكتاب عند ذكر الأخبار المعللة اذا أتينا عليها فى الاماكن التى يليق بها الشرح والايضاح ان شاء الله تعالى

﴿و بعد﴾ يرحمك الله فلولا الذى رأينا من سوء صنيع كثير ممن نصب نفسه محدثا فيما يلزمهم من طرح الاحاديث الضعيفة والروايات المنكرة وتركهم الاقتصار على الأخبار الصحيحة المشهورة مما نقله الثقات المعروفون بالصدق والأمانة بعد معرفتهم واقرارهم بألسنتهم أن كثيرا مما يقذفون به الى الاغبياء من الناس هو مستنكر ومنقول عن قوم غير مرضيين ممن ذم الرواية عنهم أئمة الحديث مثل مالك بن أنس وشعبة بن الحجاج وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدى وغيرهم من الائمة لما سهل علينا الانتصاب لما سألت من التمييز والتحصيل ولكن من أجل ما أعلمناك من نشر القوم الأخبار المنكرة بالاسانيد الضعاف المجهولة وقذفهم بها الى العوام الذين لا يعرفون عيوبها خف على قلوبنا إجابتك الى ما سألت

﴿ باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين ﴾

(واعلم) وفقك الله أن الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها وثقات الناقلين لها من المتهمين أن لا يروى منها الا ما عرف صحة مخارجه والستارة فى ناقليه وأن يتقى منها

الهمزة مصغرا * وأبو العطوف بفتح العين وضم الطاء المهملتين * والجراح بن المنهال بفتح الجيم وتشديد الراء والميم فى المنهال مكسورة * وحسين بن عبد الله بن ضميرة بضم الضاد مصغرا * وعمر بن صهبان بضم أوله كعثمان (قوله قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق) بالفاء أولا والقاف آخرا أو بالقاف أولا والنون آخرا والاول أجود بل هو الصواب (قوله العدد من الحديث) منصوب على المفعول ليروى (قوله عند ذكر الأخبار المعللة) تقدم الخلاف هل وفى بهذا أم لا

﴿ص﴾ و بعد يرحمك الله الى فهو أحد الكاذبين

﴿ش﴾ قوله مما يقذفون به الى الاغبياء أى يلقونه اليهم والاغبياء بالغين المعجمة والباء الموحدة هم الغفلة والجهال الذين لا فطنة لهم وسفيان بن عيينة المشهور فيه ضم السين والعين وذكر ابن السكيت جواز الحركات الثلاث فيهما وذكر أبو حاتم جواز الضم والكسر فى العين (قوله والستارة فى ناقليه) هو بكسر السين وهو ما يستر وكذا السترة وهى هنا اشارة الى الصيانة (قوله وأن يتقى منها) قال (ح) ضبطناه بالتاء المثناة فوق بعد المثناة تحت وبالقاف من الاتقاء وهو الاجتناب وفى بعض الاصول ينفى بالنون والفاء وهو صحيح أيضا (قوله وثقات الناقلين لها من المتهمين) قد يتوهم انه تكرار مع قوله صحيح الروايات وسقيمها وليس بتكرار لان الرواية قد تصح بمتن ويكون الناقلون لبعض أسانيدها متهمين فلا يشتغل بذلك الاسناد وأما قوله إنه يجب أن يتقى ما كان منها عن المعاندين من أهل البدع فهذا مذهبه * والخلاف فى المبتدع الذى لا يحكم بكفره ولا يبيح الكذب لنصرة مذهبه قيل يقبل وقيل لا وثالثها يقبل الا الداعية لمذهبه فلا يقبل وهو الاعدل الصحيح

ما كان عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع * والدليل على ان الذى قلنا من هذا هو اللازم دون ماخالفه قول الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على مافعلتم نادمين) وقال جل ثناؤه (ممن ترضون من الشهداء) وقال تعالى (وأشهدوا ذوى عدل منكم) فدل بما ذكرنا من هذه الآى أن خبر الفاسق ساقط غير مقبول وأن شهادة غير العدل مردودة والخبر وان فارق معناه معنى الشهادة فى بعض الوجوه فقد يجتمعان فى أعظم معانيهما اذ كان خبر الفاسق غير مقبول عند أهل العلم كما أن شهادته مردودة عند جميعهم ودلت السنة على نفى رواية المنكر من الأخبار كنحو دلالة القرآن على نفى خبر الفاسق وهو الاثر المشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين * حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن سمرة بن جندب ح وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة أيضا حدثنا وكيع عن شعبة وسفيان عن حبيب عن ميمون بن أبى شبيب عن المغيرة بن شعبة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك

(**قوله** فقد يجتمعان فى معظم معانيهما) الخبر والشهادة يشتركان فى اشتراط الاسلام والعقل والبلوغ والعدالة والمروءة وضبط الخبر المشهود به عند التحمل والاداء ويفترقان فى الحرية والذكورية والعدد والتهمة بالعداوة وضدها وما فى معنى ذلك وقبول الفرع مع وجود الأصل فتعتبر هذه فى الشهادة ولا تعتبر فى الخبر هذا قول العلماء الذين يعتد بهم وشذت جماعة فشرطوا أن يكون تحمل الخبر بعد البلوغ والاجماع يرد عليهم لان البلوغ انما يعتبر حال الرواية لا حال السماع وجوز بعض الشافعية رواية الصبى وقبولها قبل البلوغ والمعروف خلافه وشرط بعض المعتزلة كالجبائى العدد فى الرواية فقال الجبائى لا بد من اثنين عن اثنين كما فى الشهادة وقال بعضهم لا بد من أربعة عن أربعة والأدلة مسطورة فى فن الاصول (**قوله** حدثناه أبو بكر بن أبى شيبة) ضمير المفعول(١) فى حدثناه يعود على الأثر المشهور وضمير التثنية فى قوله قالا يعود على الصحابيين فى الطريقين وهما سمرة بن جندب فى الاول والمغيرة بن شعبة فى الثانى واسم الاشارة فى قوله ذلك راجع الى الحديث المذكور قبل * وفى بعض النسخ الاقتصار على الطريق الثانى وهو خطأ والله أعلم كما أن التبويب الذى يوجد فى بعض النسخ قبل ذكر الطريق الثانى فاسد * واستعمل مسلم الاثر فيما رفع الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو موافق لاصطلاح الجمهور فى أن الاثر هو المروى كان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عن صحابى ومنهم من خصه بالثانى * والحاء التى توجد بين الطريقين اختلف فيها فقيل إنها مأخوذة من التحويل لتحوله من اسناد الى آخر وانه يقول القارئ اذا انتهى اليها حاء ويستمر ورأيت لبعض المتأخرين استحسان زيادة هاء السكت (قلت) وتحسن زيادتها فى الوقف لا فى الوصل ولعل هذا الشيخ المتأخر انما أطلق لانه يرى أن الوقف عليها يتعين وهو الأولى لاستقلالها بنفسها وقيل انها مأخوذة من حال بين الشيئين اذا حجز لكونها حالت بين الاسنادين وعليه فلا يلفظ عند الانتهاء اليها بشئ اذ ليس من الرواية وقيل أنها رمز الى الحديث وان أهل الحديث كلهم اذا وصلوا اليها يقولون الحديث وقد كتب جماعة من الحفاظ موضعها صح فيشعر بأنها رمز صح قال (ح) وحسنت هنا كتابة صح لئلا يتوهم انه سقط متن الاسناد الاول * (فائدتان * (الاولى) قال (ح) جرت عادة أهل الحديث بحذف قال ونحوه فيما بين رجال الاسناد فى الخط وينبغى للقارئ أن يلفظ بها واذا كان فى الكتاب قرئ على فلان أخبرك فلان اذا كان فيه قرئ على فلان أخبرنا فلان فليقل قرئ على فلان قلت

(١) لم يثبت الضمير فى الاصول الصحيحة المعتمدة والله أعلم اه مصححه

أخبرنا فلان * واذا تكررت كلمة قال كقوله حدثنا صالح قال قال الشعبي فانهم يحذفون إحداهما في الخط فليقلهما القارئ فلو ترك القارئ لفظ قال في هذا كله فقد أخطأ والسماع صحيح العلم بالمقصود ويكون هذا من الحذف لدلالة الحال عليه والله أعلم (الثانية) من لطائف صنعة الاسناد الذى اختص به مسلم رضي الله عنه وتجده يتحراها ورعه أجزل الله مثوبته الفرق بين حدثني وحدثنا وأخبرني وأخبرنا فحدثني فيما سمعه وحده من لفظ الشيخ وحدثنا فيما سمعه مع غيره وأخبرني فيما قرأه وحده على الشيخ وأخبرنا فيما قرئ على الشيخ بحضرته (ح) وهذا الاصطلاح انما هو بحسب الاولى ولو أبدل حرفا بآخر صح قال الأبي فيما يأتي أما أن قراءة الشيخ يعبر عنها بحدثني وحدثنا وقراءة التلميذ بأخبرني وأخبرنا فهو الذى عليه الاكثر وأجاز بعضهم حدثنا في قراءة التلميذ ثم حيث يقول حدثني أو حدثنا فانما ذلك اذا قصد الشيخ اسماعه وان لم يقصد فانما يقول قال الشيخ أو حدثنا أو سمعته يقول وحيث يقول أخبرني أو أخبرنا فالاكثر على أنه يقوله دون تقييد ومنعه قوم حتى يقول قراءة عليه انتهى * واسم أبي بكر بن أبي شيبة عبد الله وقد أكثر مسلم من الرواية عنه وعن أخيه عثمان ولكن عن أبي بكر أكثر وهما أيضا شيخا البخاري وهما منسوبان الى جدهما * ووكيع بفتح الواو * وأما الحكم فبفتح الكاف وهو ابن عتيبة بالمثناة من فوق وآخره باء موحدة ثم هاء وهو من أفقه التابعين وعبادهم * وأما عبد الرحمن بن أبي ليلى فهو من أجل التابعين قال عبد الملك بن عمير رأيت عبد الرحمن بن أبي ليلى في حلقة فيها نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمعون لحديثه وينصتون له فيهم البراء بن عازب مات سنة ثلاث وثمانين واسم أبي ليلى يسار وقيل بلال وقيل بليل بضم الموحدة على التصغير وأبو ليلى صحابي قتل مع علي رضي الله عنه بصفين * وأما ابن أبي ليلى المذكور في الفقه والذى له مذهب معروف فاسمه محمد وهو ابن عبد الرحمن هذا وهو ضعيف عند المحدثين والله أعلم * وأما سمرة بن جندب فبضم الدال وفتحها وجندب هو ابن هلال الفزاري وكنية سمرة أبو عبد الله ويقال أبو عبد الرحمن ويقال أبو محمد ويقال أبو سليمان مات بالكوفة في آخر خلافة معاوية * وأما سفيان المذكور هنا فهو سفيان الثوري * وأما حبيب فهو ابن أبي ثابت قيس التابعي الجليل قال أبو بكر بن عياش كان بالكوفة ثلاثة ليس لهم رابع حبيب بن أبي ثابت والحكم وحماد وكانوا أصحاب الفتيا ولم يكن أحد الا ذل لحبيب * وميمون بن أبي شبيب بفتح الشين * والمغيرة بن شعبة رضي الله عنه بضم الميم على المشهور وحكى ابن السكيت وابن قتيبة وغيرهما جواز كسرها أسلم عام الخندق ومات سنة خمسين وقيل احدى وخمسين ومن طرف أخباره ما حكى أنه أحصن في الاسلام ثلاثمائة امرأة وقيل ألف امرأة * واعلم أن هذين الاسنادين فيهما لطيفتان (الاولى) أن رواتهما كلهم كوفيون الا شعبة فانه واسطي ثم بصري (الثانية) أن في كل واحد من الاسنادين تابعيا روى عن تابعي في الاول الحكم عن عبد الرحمن وفي الثاني حبيب عن ميمون * قوله صلى الله عليه وسلم (يرى أنه كذب) قال (ح) ضبطناه بضم الياء وكسر الباء من الكاذبين وفتح النون على الجمع وهو المشهور في اللفظين قال (ع) ورواه أبو نعيم الاصبهاني بفتح الباء وكسر النون على التثنية واحتج به على أن الراوي له يشارك البادئ بهذا الكذب ثم رواه أبو نعيم من رواية المغيرة الكاذبين أو الكاذبين على الشك في التثنية والجمع وذكر بعض الائمة جواز فتح الياء من يرى وهو ظاهر * وعلى الضم فمعناه يظن وعلى الفتح فمعناه يعلم ويجوز أن يكون بمعنى يظن أيضا

باب فى التحذير من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا غندر عن شعبة ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن ربعى بن حراش أنه سمع عليا يخطب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتكذبوا على فانه من يكذب على يلج النار * وحدثنى زهير بن حرب حدثنا اسمعيل يعنى ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك أنه قال إنه ليمنعنى أن أحدثكم حديثا كثيرا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تعمد على كذبا فليتبوأ مقعده من النار * وحدثنا محمد بن عبيد الغبرى حدثنا أبو عوانة عن أبى حصين عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله

باب تغليظ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم

(الى ليس ككذب على أحد)

(ش) غندر بضم الغين المعجمة واسكان النون وفتح الدال المهملة قال (ح) هذا هو المشهور فيه وذكر الجوهرى فى صحاحه جواز الضم واسمه محمد بن جعفر الهذلى مولاهم البصرى كنيته أبو عبد الله وقيل أبو بكر وغندر لقبه به ابن جريج لما أكثر الشغب عليه فى مجلس حديثه بالبصرة قال له اسكت ياغندر وأهل الحجاز يسمون المشغب غندرا *ومن طرف أخبار غندر أنه بقى خمسين سنة يصوم يوما و يفطر يوما ومات فى ذى القعدة سنة ثلاث وتسعين ومائة وقيل سنة أربع وتسعين *وأما ربعى ابن حراش فبكسر الراء واسكان الموحدة وحراش بكسر الحاء المهملة وآخرها شين معجمة وليس فى الصحيحين حراش بالحاء المهملة سواه ومن عداه بالمعجمة وربعى تابعى كبير جليل لم يكذب قط وحلف أنه لا يضحك حتى يعلم أين مصيره فاضحك الا بعد موته وكذا حلف أخوه ربيع حتى يعلم أفى الجنة هو ام فى النار قال غاسله لم يزل مبتسما على سريره ونحن نغسله حتى فرغنا وأخوهما مسعود الذى جلس بعد موته وتكلم وقال فى آخر كلامه أسرعوا بى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه أقسم أن لا يبرح حتى آتيه توفى ربعى سنة احدى ومائة وقيل سنة أربع وقيل توفى فى ولاية الحجاج ومات الحجاج سنة خمس وتسعين (**قوله** حدثنا اسمعيل يعنى ابن علية) انما قال يعنى لان هذه النسبة لم يسمعها من شيخه واحترز عن الكذب واحتاج الى النسبة للتعريف فقال يعنى وهذا من ورعه رضى الله عنه وقد أكثر البخارى ومسلم رضى الله عنهما من هذا الاحتياط الا أن البخارى كثيرا ما يقول هو ابن فلان ومسلم كثيرا ما يقول يعنى ابن فلان وكلاهما سواء قال (ح) ليس للراوى أن يزيد فى نسب غير شيخه ولا صفته على ما سمعه من شيخه لئلا يكون كاذبا على شيخه فان أراد تعريفه وايضاحه و زوال اللبس المتطرق اليه لمشابهة غيره فطريقه أن يقول حدثنى فلان يعنى ابن فلان أو الفلانى أو هو ابن فلان أو الفلانى أو نحو ذلك فهو جائز حسن انتهى *علية بضم العين وفتح اللام هى أم اسمعيل وهى علية بنت حسان مولاة لبنى شيبان وكانت امرأة نبيلة عاقلة وكان صالح المرى وغيره من وجوه البصرة وفقهائها يدخلون عليها وتسائلهم وأبوه ابراهيم بن سهيم بن مقسم الاسدى واسمعيل بصرى وأصله من الكوفة كنيته أبو بشر قال شعبة اسمعيل بن علية ريحانة الفقهاء وسيد المحدثين (**قوله** وحدثنا محمد الغبرى) هو بغين معجمة مضمومة ثم باء موحدة مفتوحة منسوب الى غبر ابى قبيلة معروفة فى بكر ابن وائل ومحمد هذا بصرى * وأما أبو عوانة فبفتح العين و بالنون واسمه الوضاح بن عبد الله الواسطى *وأما أبو حصين فبفتح الحاء المهملة وكسر الصاد الا حضين بن المنذر فانه بالضاد المعجمة واسم

عليه وسلم من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار * وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبى حدثنا سعيد بن عبيد حدثنا على بن ربيعة الوالبى قال أتيت المسجد والمغيرة أمير الكوفة قال فقال المغيرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن كذبا على ليس ككذب على أحد فمن كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار * وحدثنا على بن حجر السعدى حدثنا على بن مسهر انا محمد بن قيس الاسدى الوالبى عن على بن ربيعة الاسدى عن المغيرة بن شعبة عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثله ولم يذكر ان كذبا على ليس ككذب على أحد

أبى حصين عثمان بن عاصم الاسدى الكوفى التابعى * وأما أبو صالح فهو السمان ويقال له الزيات واسمه ذكوان كان يجلب السمن والزيت الى الكوفة توفى سنة احدى ومائة * وأما أبو هريرة رضى الله عنه فقد اختلف فى اسمه واسم أبيه على نحو من ثلاثين قولا وأصحها عبد الرحمن بن صخر وهو مكثر من حفظ الحديث جدا روى له خمسة آلاف حديث وثلاثمائة وأربعة وسبعون حديثا * ومحمد بن عبد الله بن نمير بضم أوله مصغرا * وعلى بن حجر بضم الحاء وسكون الجيم * وعلى بن مسهر بضم الميم وكسر الهاء وسكون السين * ومحمد بن قيس الأسدى بفتح الهمزة والسين منسوب لاسد خزيمة أوغيرهم * الوالبى منسوب لوالب قبيلة أوقرية هذا مايتعلق بالاسناد * وأما متن الحديث فهو حديث عظيم فى نهاية من الصحة وقيل انه متواتر قيل رواه مائتان من الصحابة وفيهم العشرة المشهود لهم بالجنة رضى الله عن جميعهم ومعنى فليتبوأ مقعده من النار فلينزل وقيل فليتخذ منزله من النار * قال الخطابى وأصله من مباءة الابل وهى أعطانها ثم قيل انه دعاء بلفظ الامر وقيل هو خبر بلفظ الامر معناه فقد استوجب ذلك فليوطن نفسه عليه وتدل عليه الرواية الاخرى يلج النار ومعنى الحديث ان هذا جزاؤه إلا أن يعفو الله ثم ان جوزى بالنار فلا يخلد فيها * والكذب عند أهل السنة الاخبار بالشئ على خلاف ماهو عليه عمدا كان أوسهوا وشرط فيه النظام وأتباعه من المعتزلة العمد وهو باطل وانما العمد شرط فى حصول الاثم بالكذب لا فى تسميته كذبا وتقييد الكذب بالعمد فى الحديث يرد على المعتزلة اذ لو اختص الكذب بالعمد لم يكن لتقييده به فائدة والمسئلة مبسوطة فى فن الاصول وغيره ولاشك ان الكذب عمدا كله حرام الا مااستثنى ويتأكد تحريمه فى الخبر على النبى صلى الله عليه وسلم لانه فى الحقيقة كذب على الله جل وعلا لان النبى صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى والجمهور على ان الكذب عليه صلى الله عليه وسلم من أعظم الكبائر وحكى إمام الحرمين عن والده أبى محمد الجوينى أن المتعمد للكذب عليه صلى الله عليه وسلم كافر وهو بعيد * ثم اختلف على الاول هل تقبل روايته اذا تاب وحسنت توبته أولا تقبل توبته فى ذلك أبدا فقال بالاول جمهور الشافعية واختار (ح) الثانى * ويقرب من الكذب عليه صلى الله عليه وسلم أوهو هو اللحن فى حديثه فليكن المؤمن على تحفظ عظيم فى ذلك وقد تقدم أن بعض المبتدعة أجاز الكذب فيما يرجع الى الترغيب والترهيب وهو مخالف لاجماع المسلمين المعتد بهم * وقولهم هذا كذب له لا عليه جهل عظيم * وتعلقهم بزيادة من زاد ليضل به فرواه من كذب على متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار أحسن شئ فى الجواب عنه وأخصره أن هذه الزيادة باطلة باتفاق من الحفاظ (قلت) يشهد لما ذكره النواوى فى اللحن مانقله ابن الصلاح بسنده عن الاصمعى أنه كان يقول ان أخوف ماأخاف على طالب العلم إذا لم يعرف النحو أن يدخل فى جملة قول النبى صلى الله عليه وسلم من كذب على فليتبوأ مقعده من النار لانه لم يكن يلحن فمهما رويت عنه ولحنت فيه كذبت عليه * قال الشيخ ابن الصلاح

﴿ باب النهي عن الحديث بكل ماسمع ﴾

وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبرى حدثنا أبى ح وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن بن مهدى قالا حدثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ماسمع * وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا على بن حفص حدثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك * وحدثنا يحيى بن يحيى أنبأنا هشيم عن سليمان التيمى عن أبى عثمان النهدى قال قال عمر بن الخطاب بحسب المرء من الكذب أن يحدث بكل ماسمع * حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا سفيان عن أبى اسحق عن أبى الاحوص عن عبد الله قال بحسب المرء من الكذب أن

لحق على طالب الحديث أن يتعلم من النحو واللغة مايتخلص به من شين اللحن والتحريف ومعرتهما روينا عن شعبة قال من طلب الحديث ولم يبصر العربية فمثله مثل رجل عليه برنس ليس له رأس أو كما قال * وعن حماد بن سلمة قال مثل الذى يطلب الحديث ولا يعرف النحو مثل الحمار عليه مخلاة لا شعير فيها * وأما التصحيف فسبيل السلامة منه الاخذ من أفواه أهل العلم والضبط * واختلف اذا وقع فى الرواية لحن أو تحريف فذهب ابن سيرين وأبو معمر بن سخبرة الى أنه يرويه على الخطأ كما سمعه وهذا غلو فى منع الرواية بالمعنى * وذهب الاوزاعى وابن المبارك وغيرهما من المحصلين الى أنه انما يرويه على الصواب وهو لازم على مذهب رواية الحديث بالمعنى وقد سبق أنه قول الاكثرين * وأما تغيير ذلك واصلاحه فى الكتاب فالصواب تركه وتقرير ماوقع فى الاصل على ماهو عليه مع التضبيب عليه وبيان الصواب خارجا فى الحاشية فان ذلك أجمع للمصلحة وأنفى للمفسدة * وقد روينا ان بعض أصحاب الحديث رئى فى المنام وكأنه قد مر من شفتيه أولسانه شئ فقيل له فى ذلك فقال لفظة من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم غيرتها برأيى ففعل بى هذا * ومن الشيوخ من جسر على تغيير الكتب واصلاحها * وعن أحمد بن حنبل الفرق بين اللحن الفاحش فيصلح وبين غيره فلا والصواب الاول وأنه لا تصلح الكتب ولو كان لحنا فى القرآن

﴿ باب النهى عن الحديث بكل ماسمع الى قوله لبعضهم فتنة ﴾

﴿ش﴾ شعبة عن خبيب بضم الخاء المعجمة وليس فى الصحيحين خبيب بالمعجمة الا ثلاثة هذا وخبيب بن عدى وأبو خبيب كنية ابن الزبير * وهشيم بضم الهاء وهو ابن بشير السلمى الواسطى أبو معاوية اتفق أهل عصره فمن بعده على جلالته وكثرة حفظه واتقانه وصيانته وكان مدلسا وقد قال فى روايته هنا عن سليمان التيمى قال (ح) وقد قدمنا أن المدلس اذا قال عن لا يحتج به الا أن يثبت سماعه من جهة أخرى وهذا منه * وأبو عثمان النهدى بفتح النون واسكان الهاء منسوب الى جد من أجداده وهو نهد بن زيد وأبو عثمان من كبار التابعين وفضلائهم واسمه عبد الرحمن بن مل بضم الميم وفتحها وكسرها واللام المشددة على الاحوال الثلاثة وأسلم أبو عثمان على عهد النبى صلى الله عليه وسلم ولم يلقه وهو كوفى بصرى كان بالكوفة مستوطنا بها فلما قتل الحسين رضى الله عنه تحول منها الى البصرة وقال لا أسكن بلدا قتل فيه ابن بنت النبى صلى الله عليه وسلم * حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا سفيان هو الثورى عن أبى اسحق هو أبو اسحق السبيعى بفتح السين واسمه عمرو بن عبد الله الهمدانى الكوفى التابعى الجليل قيل سمع ثمانية وثلاثين من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وهو

يحدث بكل ماسمع * وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن سرح انا ابن وهب قال قال لي مالك اعلم أنه ليس يسلم رجل حدث بكل ماسمع ولا يكون اماما أبدا وهو يحدث بكل

منسوب الى جد من أجداده اسمه السبيع بن صعب بن معاوية * وأبو الاحوص بالصاد المهملة واسمه عوف بن مالك الجشمي الكوفي التابعي المعروف لأبيه صحبة * وأما عبد الله فابن مسعود الصحابي الجليل * وعمر بن علي بن مقدم بضم الميم وفتح القاف وفتح الدال المشددة * وأما ابن وهب في الاسناد الآخر فعبد الله بن وهب الامام المتفق على حفظه واتقانه وجلالته رضي الله عنه * وفي الاسناد الآخر يونس عن ابن شهاب في يونس ست لغات مثلث النون مع الهمز وتركه وكذا في يوسف الست اللغات باعتبار حركات السين الثلاث مع الهمز وعدمه أيضا * وأما ابن شهاب فهو الامام المشهور التابعي الجليل وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي أبو بكر القرشي الزهري المدني وحاله أشهر من أن يذكر رضي الله عنه * وأما عبيد الله ابن عبد الله فهو أحد الفقهاء السبعة هذا ما يتعلق بضبط رجال الباب * وأما فقه الاسناد فقد وقع في الطريق الاول عن حفص عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا فان حفصا تابعي وفي الطريق الثاني عن حفص عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فالطريق الاول رواه مسلم من رواية ابن معاذ وعبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن شعبة وكذا رواه غندر عن شعبة فأرسله * والطريق الثاني عن علي ابن حفص عن شعبة واذا ثبت أنه روي متصلا ومرسلا فالعمل على أنه متصل هذا هو الصحيح ولا يضر كون الأكثرين أرسلوه فان الوصل زيادة من ثقة فيقبل * وأما قوله في الطريق الثاني بمثل ذلك فهي رواية صحيحة * واختلفوا اذا أراد السامع أن يروي المتن بالاسناد الثاني مقتصرا عليه قال (ح) الاظهر منعه وهو قول شعبة وقال سفيان الثوري يجوز بشرط أن يكون الشيخ المحدث ضابطا متحفظا مميزا بين الالفاظ وقال يحيي بن معين يجوز في قوله مثله ولا يجوز في نحوه قال الخطيب البغدادي وهذا قاله ابن معين بناء على منع الرواية بالمعنى وأما على جوازها فلا فرق وكان جماعة من العلماء يحتاطون في مثل هذا فاذا أرادوا رواية مثل هذا أورد أحدهم الاسناد الثاني ثم يقول مثل حديث قبله متنه كذا ثم يسوقه واختار الخطيب هذا ولا شك في حسنه * أما اذا ذكر الاسناد وطرفا من المتن ثم قال وذكر الحديث أو قال الحديث أو ما أشبهه فأراد السامع أن يروي عنه الحديث بكماله فطريقه أن يقتصر على ما ذكره الشيخ ثم يقول والحديث بطوله كذا ويسوقه الى آخره فان أراد أن يرويه مطلقا ولا يفعل ما ذكرنا فهو أولى بالمنع مما سبق في مثله ونحوه وممن نص على منعه الاستاذ أبو اسحق الاسفرائني الشافعي وأجازه أبو بكر الاسمعيلي بشرط أن يكون السامع والمسمع عارفين ذلك الحديث * وقوله بحسب المرء من الكذب هو باسكان السين وهو مبتدأ والباء زائدة ومعناه يكفيه ذلك من الكذب فانه قد استكثر منه وقريب منه كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع أي كفى المرء من الكذب حديثه بكل ما سمع أي فقد أخذ من الكذب حظا وافرا فالظاهر أن الباء زائدة على المفعول وأن يحدث فاعل كفى وكذبا تمييز والله أعلم * وانما كان الحديث بكل ما سمع كذبا لانه في العادة يكون فيه الصدق والكذب وما يتفق نادرا فيمن حفظ فلم يسمع الا الصدق فغير مراد بالحديث وانما خرج مخرج الغالب وفيه دليل للاشعرية أن الكذب لا يشترط في الاتصاف باسمه العمد الا أن يقال لما علم المحدث بكل ما سمع أنه لا يكون كله صدقا بحسب العادة صار متعمدا للكذب فلا يكون اذ ذاك دليلا للاشعرية والله أعلم (**قوله** ولا يكون اماما أبدا وهو يحدث بكل ماسمع) أي لان

ماسمع * وحدثنا محمد بن المثنى قال سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول لا يكون الرجل اماما يقتدى به حتى يمسك عن بعض ما سمع * وحدثنا يحيى بن يحيى انا عمر بن علي بن مقدم عن سفيان بن حسين قال سألني اياس بن معاوية فقال اني أراك قد كلفت بعلم القرآن فاقرأ علي سورة وفسر حتى أنظر فيما علمت قال ففعلت فقال لي احفظ علي ما أقول لك إياك والشناعة في الحديث فانه قلما حملها أحد إلا ذل في نفسه وكذب في حديثه * وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قالا انا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عبد الله بن مسعود قال ما أنت بمحدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم الا كان لبعضهم فتنة

﴿ باب النهي عن الراوية عن الضعفاء والكذابين ومن يرغب عن حديثهم ﴾

وحدثني محمد بن عبد الله بن نمير وزهير بن حرب قالا حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثني سعيد بن أبي أيوب حدثني أبو هانئ عن أبي عثمان مسلم بن يسار عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال سيكون في آخر أمتي أناس يحدثونكم مالم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم * وحدثني حرملة ابن يحيى بن عبد الله بن حرملة بن عمران التجيبي حدثنا ابن وهب حدثني أبو شريح أنه سمع شراحيل

النقاد يطلعون على خطئه فيتركون الاعتماد عليه فتسقط إمامته (قوله أراك قد كلفت) هو بفتح الكاف وكسر اللام وبالفاء معناه ولعت به ولازمته وقال بعضهم الكلف الايلاع بالشيء مع شغل قلب ومشقة (قوله وفسر حتى أنظر فيما علمت) يوجد بفتح التاء وهو الاظهر وبضمها ويحتمل أن تكون في حينئذ سببية والله أعلم * وأما قوله (اياك والشناعة في الحديث) هي بفتح الشين وهي القبح يقال شنع الشيء بالضم أي قبح فهو أشنع وشنيع وشنعت بالشيء بكسر النون أنكرته وشنعت على الرجل ذكرته بقبيح والمعنى أنه حذره أن يحدث بالاحاديث المنكرة التي يشنع على صاحبها وينكر ويقبح حال صاحبها فيكذب ويستراب في روايته فتسقط منزلته ويذل في نفسه (قلت) وانظر هذا هل هو خاص بما لا يعتقد صحته أو وان اعتقدها اذا كان يرى أنه لا يقبل منه ويرد في وجهه لانه يضع من نفسه بغير فائدة والثاني أظهر ويدل عليه أثر ابن مسعود بعده والله أعلم

﴿ باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها الى قوله من أصحاب عبد الله بن مسعود ﴾

﴿ ش ﴾ فيه من الاسماء أبو هانئ هو بهمز آخره وفيه حرملة بن يحيى التجيبي هو بمثناة من فوق مضمومة على المشهور وقال صاحب المطالع بفتح أوله وضمه قال وبالضم يقوله أصحاب الحديث وكثير من الادباء قال وبعضهم لا يجيز فيه الا الفتح ويزعم أن التاء أصلية الا أنه قال تجيب وتجوب قبيلة يعني من كندة قال وبالفتح قيدته على جماعة شيوخي وعلى ابن السراج وغيره وكان ابن السيد البطليوسي يذهب الى صحة الوجهين * وأما أبو شريح فبضم الشين المعجمة وآخره حاء مهملة واسمه عبد الرحمن * وشراحيل بفتح الشين غير مصروف * وأبو سعيد الاشج بالشين المعجمة والجيم المشددة والمسيب بن رافع بفتح الياء باتفاق قال (ع) في المشارق وصاحب المطالع بخلاف سعيد بن المسيب فانهم اختلفوا في فتح يائه وكسرها * وأما عامر بن عبدة فآخره هاء وهو بفتح الباء الموحدة وسكونها وفتحها أشهر قال (ح) وهذا الاسناد اجتمع فيه طرفتان من لطائف الاسناد احداهما أن اسناده كوفي كله والثانية أن فيه ثلاثة تابعين يروي بعضهم عن بعض وهو الاعمش والمسيب وعامر وهذه

ابن يزيد يقول أخبرني مسلم بن يسار أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم من الاحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم * وحدثني أبو سعيد الاشج حدثنا وكيع حدثنا الاعمش عن المسيب بن رافع عن عامر بن عبدة قال قال عبد الله ان الشيطان ليتمثل في صورة الرجل فيأتي القوم فيحدثهم بالحديث من الكذب فيتفرقون فيقول الرجل منهم سمعت رجلا أعرف وجهه ولا أدري ما اسمه يحدث * وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال ان في البحر شياطين مسجونة أوثقها سليمان بن داود يوشك أن تخرج فتقرأ على الناس قرآنا * وحدثني محمد بن عباد وسعيد بن عمرو الأشعثي جميعا عن ابن عيينة قال سعيد أنا سفيان عن هشام بن حجير عن طاوس قال جاء هذا الى ابن عباس يعني بشير بن كعب فجعل يحدثه فقال له ابن عباس عد لحديث كذا وكذا فعاد له ثم حدثه فقال له عد لحديث كذا وكذا فعاد له فقال له ما أدري أعرفت حديثي كله وأنكرت هذا أم أنكرت حديثي كله وعرفت هذا فقال له ابن عباس

فائدة نفيسة قل أن يجتمع في اسناد هاتان اللطيفتان * وأما عبد الله الذي روى عنه عامر بن عبدة فهو ابن مسعود الصحابي رضي الله عنه * وسعيد بن عمرو الاشعثي بالثاء المثلثة منسوب الى جده الاشعث الكندي * وهشام بن حجير بضم الحاء المهملة بعدها جيم مفتوحة وهشام هذا مكي * وأما أبو عامر العقدي فبفتح العين والقاف منسوب الى العقد قبيلة معروفة من بجيلة وقيل من قيس * ورباح بفتح الراء والباء الموحدة * والضبي بفتح الضاد المعجمة المشددة وبعدها باء موحدة مشددة * وأما نافع ابن عمر الراوي عن ابن أبي مليكة فهو القرشي الجمحي المكي * وأما ابن أبي مليكة فاسمه عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة بضم الميم مصغرا واسم أبي مليكة زهير بن عبد الله * وأما ابن ادريس الراوي عن الاعمش فهو عبد الله بن ادريس بن يزيد الاودي الكوفي أبو محمد المتفق على امامته وجلالته قال (ح) روينا عنه انه قال لابنته حين بكت عند حضور موته لا تبكي فقد ختمت القرآن في هذا البيت أربعة آلاف ختمة * وعمرو الناقد بالقاف والدال المهملة * والحسن الحلواني بضم الحاء المهملة وسكون اللام * وأما علي بن خشرم فبفتح الخاء واسكان الشين المعجمتين وفتح الراء كنيته أبو الحسن مروزي وهو ابن أخت بشر بن الحارث الحافي رضي الله عنهما * وأصل الخشرم في اللغة جماعة النحل * وأما أبو بكر بن عياش فهو الامام المجمع على فضله واختلف في اسمه والصحيح ان اسمه كنيته وقيل اسمه محمد وقيل عبد الله وقيل سالم وقيل شعبة وقيل غير ذلك * قال (ح) روينا عن ابنه ابراهيم قال قال لي أبي إن اباك لم يأت فاحشة قط وانه يختم القرآن منذ ثلاثين سنة كل يوم مرة * وروينا عنه أنه قال لابنته عند موته وقد بكت يا بنية لا تبكي أتخافين أن يعذبني الله تعالى وقد ختمت في هذه الزاوية أربعة وعشرين ألف ختمة (**قوله** سيكون في آخر الزمان دجالون) قال ثعلب كل كذاب فهو دجال وقيل ان الدجال هو المموه يقال دجل فلان اذا موه ودجل الحق بباطله اذا غطاه وحكى ابن فارس هذا الثاني عن ثعلب أيضا * قلت * وعلماء السوء والرهبان على غير أصل سنة كلهم داخلون في هذا المعنى وما أكثرهم في زماننا نسأل الله سبحانه السلامة من شر هذا الزمان وشر أهله (**قوله** يوشك أن تخرج فتقرأ على الناس قرآنا) معناه تقرأ شيأ ليس بقرآن وتقول انه قرآن لتغر به عوام الناس فلا يغترون لحفظ الله سبحانه وتعالى القرآن عن الزيادة والنقصان * ويحتمل أن يكون المراد بالقرآن ما يجمعونه ويأتون به إذ أصل القرآن الجمع وكل شيء جمعته فقد قرأته * ويوشك بفتح الشين (١) أي يقرب

(١) قوله بفتح الشين الخ قضية عبارته أن الفتح هو الفصيح والكسر مرذول وهذا خلاف المشهور ولذلك اقتصر النووي على ضبطه بالكسر بل قال في القاموس إنه لا تفتح شينه أوهو لغة رديئة كتبه مصححه

انا كنا نحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ لم يكن يكذب عليه فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه * وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال انما كنا نحفظ الحديث والحديث يحفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأما اذ ركبتم كل صعب وذلول فهيهات * وحدثني أبو أيوب سليمان بن عبيد الله الغيلاني حدثنا أبو عامر يعني العقدي حدثنا رباح عن قيس بن سعد عن مجاهد قال جاء بشير العدوي الى ابن عباس فجعل يحدث ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه ولا ينظر اليه فقال يا ابن عباس مالي لا أراك تسمع لحديثي أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تسمع فقال ابن عباس انا كنا مرة اذا سمعنا رجلا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتدرته أبصارنا وأصغينا اليه بآذاننا فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس الا ما نعرف * وحدثنا داود بن عمرو الضبي حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال كتبت الى ابن عباس أسأله أن يكتب لي كتابا ويخفي عني فقال ولد ناصح أنا أختار له الامور اختيارا وأخفي عنه قال فدعا

ويسرع وحكى بعضهم الكسر وأنكره الاصمعي والياء مضمومة على كل حال (**قوله** فلما ركب الناس الصعب والذلول) مثل حسن وأصله في الابل فالصعب العسر المرغوب عنه والذلول السهل الطيب المحبوب المرغوب فيه معناه سلك الناس كل مسلك مما يحمد ويذم (**قوله** فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث) يحتمل أن يكون المراد تركنا حفظه وقبوله من الناس ويحتمل أن يكون المراد افادته ونشره (فان قلت) وأي مناسبة في تركه افادة الحديث ونشره لعدم محافظة غيره بل قد يقال المناسب عكسه (بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه) (قلت) وجه المناسبة فيه انه خاف أن يزاد عليه أو ينقص فلم يرأمينا لحمل الحق على وجهه «ولا تؤتوا الحكمة غير أهلها فتظلموها» واذا قال هذا ابن عباس رضي الله عنهما في ذلك الزمان العظيم البركة فكيف حال هذا الزمان الذي فاض فيه على البسيطة عباب الشر وأهله والله المستعان ولا حول ولا قوة الا بالله (**قوله** فهيهات) أي بعدت استقامتكم أو بعد أن نثق بحديثكم ونسمع منكم ونعول عليكم قال (ح) قال الواحدي هيهات اسم فعل وهو بعد في الخبر لا في الامر قال ومعنى هيهات بعد وليس له اشتقاق لانه بمنزلة الاصوات قال وفيه زيادة معنى ليست في بعد وهو ان المتكلم يخبر عن اعتقاده استبعاد ذلك الذي يخبر عن بعده فكأنه بمنزلة قوله بعد جدا أو ما أبعده لا على أن يعلم المخاطب مكان ذلك الشئ في البعد ففي هيهات زيادة على بعد وان كنا نفسره به ويقال هيهات ما قلت وهيهات لما قلت وهيهات لك وهيهات أنت * قال الواحدي وفي معنى هيهات ثلاثة أقوال أحدها انه بمنزلة بعد كما ذكرناه أولا وهو قول أبي علي الفارسي وغيره من حذاق النحويين والثاني انه بمنزلة بعيد والثالث بمنزلة البعد وهو قول الزجاج وابن الانباري فالاول يجعله بمنزلة الفعل والثاني بمنزلة الوصف والثالث بمنزلة المصدر * وفي هيهات ثلاث عشرة لغة ذكرها الواحدي هيهات بفتح التاء وضمها وكسرها مع التنوين فيهن وحذفه فهذه ست لغات وأيهات بألف بدل الهاء الاولى وفيها اللغات الست أيضا والثالثة عشرة أيها بحذف التاء من غير تنوين وزاد غير الواحدي أيات بهمزتين بدل الهاءين والفصيح المستعمل من هذه اللغات استعمالا فاشيا هيهات بفتح التاء بلا تنوين قال الازهري اتفق أهل اللغة على ان تاء هيهات ليست باصلية واختلفوا في الوقف عليها فقال أبو عمرو والكسائي يوقف عليها بالهاء وقال الفراء بالتاء (**قوله** فجعل لا يأذن لحديثه) أي لا يستمع ولا يصغي ومنه (وأذنت لربها وحقت) (**قوله** انا كنا مرة) أي وقتا يعني قبل ظهور الكذب (**قوله** ويخفي عني) وبعد (وأخفي عنه) قال ع ضبطنا هذين الحرفين بالحاء المهملة عن جميع شيوخنا

بقضاء علي رضي الله عنه فجعل يكتب منه أشياء ويمر به الشيء فيقول والله ماقضى بهذا علي الا أن يكون ضل * حدثنا عمرو الناقد حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن حجير عن طاوس قال أتي ابن عباس بكتاب فيه قضاء علي رضي الله عنه فمحاه إلا قدر وأشار سفيان بن عيينة بذراعه * حدثنا حسن بن علي الحلواني حدثنا يحيي بن آدم حدثنا ابن ادريس عن الاعمش عن أبي اسحق قال لما أحدثوا تلك الاشياء بعد علي رضي الله عنه قال رجل من أصحاب علي قاتلهم الله أي علم أفسدوا * حدثنا علي ابن خشرم أخبرنا أبو بكر يعني ابن عياش قال سمعت المغيرة يقول لم يكن يصدق على علي رضي الله عنه في الحديث عنه الا من أصحاب عبد الله بن مسعود

﴿ باب في أن الاسناد من الدين ﴾

الا عن ابي محمد الخشني فاني قرأتهما عليه بالخاء المعجمة قال وكان أبو بحر يحكي لنا عن شيخه القاضي أبي الوليد الكناني ان صوابه بالمعجمة قال (ع) ويظهر أن رواية الجماعة هي الصواب وان معنى أحفى أنقص من إحفاء الشوارب وهو جزها أي أمسك عني من حديثك ولا تكثر علي وقال في المشارق ويكون يعني الاحفاء بمعنى الامساك من قولهم سألني فحفوته أي منعته أي أمسك عني بعض ما معك مما لا أحتمله وقد يكون الاحفاء أيضا بمعنى الاستقصاء من احفاء الشوارب وعنى هنا بمعنى علي أي استقص ماتخاطب وانخله وجواب ابن عباس يدل عليه قلت والظاهر ان علي في هذا الوجه للتعليل وقد صرح بذلك في الاكمال قال (ح) وذكر صاحب مطالع الانوار قول القاضي ثم قال وفي هذا نظر قال وعندي انه بمعنى المبالغة في البر به والنصيحة له من قوله تعالى (إنه كان بي حفيا) واختار الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى رواية الحاء المهملة قال (ح) وهذا الذي اختاره من الحاء المهملة هو الصحيح وهو الموجود في معظم الاصول الموجودة بهذه البلاد والله أعلم (**قوله** الا أن يكون ضل) أي لكنه قد علم أن عليا رضي الله عنه لم يضل فاذا علم أنه لم يقض به ويحتمل أن يكون ضل بمعنى أخطأ أو نسي وهو بعيد اذ لم يؤلف من علي رضي الله عنه الخطأ ولا النسيان في مثل هذا * **وقوله** في الرواية الاخرى * (فمحاه إلا قدر) هو منصوب غير منون مضاف الى محذوف فسره سفيان باشارته الى ذراعه والمعنى محاه إلا قدر ذراع قال (ح) والظاهر ان هذا الكتاب كان درجا مستطيلا والله أعلم (**قوله** قاتلهم الله) قال ع معناه لعنهم الله وقيل باعدهم وقيل قتلهم قال وهؤلاء استوجبوا عنده ذلك لشناعة ما أتوه كما فعله كثير منهم وتخطوا الى الكفر بقولهم والافلعنة المسلم غير جائزة وأما قول المغيرة لم يكن يصدق عن علي رضي الله عنه الا من أصحاب عبد الله بن مسعود قال (ح) يجوز في من وجهان أحدهما أنها لبيان الجنس والثاني أنها زائدة * وقوله (يصدق) ضبط على وجهين أحدهما بفتح الياء واسكان الصاد وضم الدال والثاني بضم الياء وفتح الصاد والدال المشددة * والمغيرة هذا هو ابن مقسم الضبي أبو هشام

(ص) *(باب بيان أن الاسناد من الدين وان الرواية لاتكون الا عن الثقات وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز بل واجب وأنه ليس من الغيبة المحرمة بل من الذب عن الشريعة المكرمة الى قوله ولكن ليس في الصدقة اختلاف)*

وحدثنا حسن بن الربيع حدثنا حماد بن زيد عن أيوب وهشام عن محمد وحدثنا فضيل عن هشام وحدثنا مخلد بن حسين عن هشام عن محمد بن سيرين قال ان هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم * حدثنا أبو جعفر محمد بن الصباح حدثنا اسمعيل بن زكريا عن عاصم الاحول عن ابن سيرين قال لم يكونوا يسألون عن الاسناد فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم فينظر الى أهل السنة فيؤخذ حديثهم وينظر الى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم * حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلى أنا عيسى وهو ابن يونس حدثنا الاوزاعى عن سليمان بن موسى قال لقيت طاوسا فقلت حدثنى فلان كيت وكيت فقال ان كان مليا فخذ عنه * وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى حدثنا مروان يعنى ابن محمد الدمشقى حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى قال قلت لطاوس إن فلانا حدثنى بكذا وكذا قال ان كان صاحبك مليا فخذ عنه * وحدثنا نصر بن على الجهضمى حدثنا الاصمعى عن ابن أبى الزناد عن أبيه قال أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون ما يؤخذ عنهم الحديث يقال ليس من أهله * حدثنا محمد بن أبى عمر المكى حدثنا سفيان ح وحدثنى أبو بكر بن خلاد الباهلى واللفظ له قال سمعت سفيان بن عيينة عن مسعر قال سمعت سعد بن ابراهيم يقول لا يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الثقات * وحدثنا محمد بن عبد الله بن قهزاذ من أهل مرو قال سمعت عبدان بن عثمان يقول سمعت عبد الله بن المبارك يقول الاسناد من الدين ولولا الاسناد لقال من شاء ما شاء

﴿ ش ﴾ أما هشام فى الاسناد فجر بالعطف على أيوب وهو هشام بن حسان القردوسى بضم القاف * ومحمد الذى روى عنه هشام هو ابن سيرين * والقائل وحدثنا فضيل وحدثنا مخلد هو حسن بن الربيع بفتح الراء * وفضيل هو ابن عياض الولى الجليل رضى الله عنه * واسحق بن ابراهيم الحنظلى هو ابن راهويه الامام المشهور حافظ أهل زمانه * وأما الاوزاعى فهو أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو ابن يحمد بضم المثناة من تحت وكسر الميم الشامى الدمشقى امام أهل الشام فى زمانه بلا مدافعة * قال (ح) وروينا من غير وجه انه أفتى فى سبعين ألف مسئلة * واختلف فى الاوزاع التى ينسب اليها فقيل بطن من حمير وقيل قرية عند باب الفراديس بالفاء أخت القاف من دمشق وقيل من أوزاع القبائل أى فرق شتى * ومخلد بن حسين بفتح الميم واللام وسكون الخاء المعجمة بينهن (**قوله** كيت وكيت) هما بفتح التاء وكسرها لغتان نقلهما الجوهرى عن أبى عبيدة (**قوله** ان كان مليا) أى ثقة ضابطا متقنا يوثق بدينه ومعرفته ويعتمد عليه كما يعتمد على الملى فى معاملته بالمال ثقة بذمته (**قوله** حدثنا نصر بن على الجهضمى) هو بفتح الجيم وسكون الهاء وفتح الضاد المعجمة منسوب الى الجهاضمة وهى محلة بالبصرة وكان من العلماء المتقنين وكان المستعين بالله بعث اليه ليشخصه للقضاء فدعاه أمير البصرة لذلك قال أرجع فأستخير الله تعالى فرجع الى بيته نصف النهار فصلى ركعتين وقال اللهم ان كان لى عندك خير فاقبضنى اليك فنام فأنبهوه فاذا هو ميت * وأما الأصمعى فهو الامام المشهور من كبار الائمة المعتمد عليهم واسمه عبد الملك بن قريب بقاف مضمومة ثم راء مفتوحة ثم مثناة من تحت ساكنة ثم باء موحدة ابن عبد الملك بن أصمع البصرى ينسب الى جده * وأما أبو الزناد بكسر الزاى فاسمه عبد الله ابن ذكوان كنيته أبو عبد الرحمن وأما الزناد فلقب له كان يكرهه واشتهر به وهو قرشى مولاهم مدنى وكان الثورى يسمى أبا الزناد أمير المؤمنين فى الحديث * وأما مسعر فبكسر الميم وهو ابن كدام بفتح الكاف (١) الهلالى العامرى الكوفى (**قوله** لا يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الثقات) معناه لا يقبل الحديث الا من الثقات * وقهزاذ بقاف مضمومة ثم هاء ساكنة ثم زاى ثم ألف ثم ذال

(١) قوله بفتح الكاف أقول ضبطه العسقلانى فى التقريب والخزرجى فى الخلاصة والفتنى فى المغنى وعلى القارئ فى شرح الشمائل آخر باب صلاة الضحى كلهم بكسر الكاف فلعل ضبط الشارح اعتماد منه على قراءة بعض شيوخه له بالفتح من غير تحقيق والله أعلم كتبه مصححه

وحدثنا محمد بن عبدالله حدثني العباس بن أبي رزمة سمعت عبدالله يقول بيننا و بين القوم القوائم يعني الاسناد * وقال محمد سمعت أبا اسحق ابراهيم بن عيسى الطالقاني قال قلت لعبدالله بن المبارك يا أباعبدالرحمن الحديث الذي جاء إن من البر بعد البر أن تصلي لأبويك مع صلاتك وتصوم لهما مع صومك قال فقال عبدالله يا أبا اسحق عمن هذا قال قلت له هذا من حديث شهاب بن خراش فقال ثقة عمن قال قلت عن الحجاج بن دينار قال ثقة عمن قال قلت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا أبا اسحق ان بين الحجاج بن دينار و بين النبي صلى الله عليه وسلم مفاوز تنقطع فيها أعناق المطي ولكن ليس في الصدقة اختلاف

﴿ باب الكشف عن معايب رواة الحديث ونقلة الاخبار وقول الائمة في ذلك ﴾

وقال محمد سمعت علي بن شقيق يقول سمعت عبدالله بن المبارك يقول على رؤس الناس دعوا حديث

معجمة هذا هو المعروف في ضبطه وهو عجمي فلا ينصرف * وعبدان بفتح العين * وابن المبارك هو الامام المشهور المجمع على جلالته وعلمه رضي الله عنه * ومرو غير منصرف للعلمية والتأنيث وهي مدينة عظيمة بخراسان * والعباس بن رزمة براء مكسورة ثم زاي ساكنة ثم ميم ثم هاء وعبدالله هو ابن المبارك (قوله بيننا و بين القوم القوائم يعني الاسناد) جعل الحديث كالحيوان أو كالبيت لا يقوم بغير قوائم وقوائم الحديث اسناده * وأبو اسحق الطالقاني بفتح الطاء المهملة واللام (قوله مفاوز) جمع مفازة وهي الأرض القفراء البعيدة عن العمارة وعن الماء التي يخاف الهلاك فيها قيل سميت مفازة للتفاؤل بسلامة سالكها كما سموا اللديغ سليما وقيل لان من قطعها فاز ونجا وقيل لانها تهلك صاحبها يقال فاز الرجل اذا هلك وهذه العبارة استعارة حسنة وذلك لان الحجاج بن دينار هذا من تابعي التابعين فأقل ما يمكن أن يكون بينه و بين النبي صلى الله عليه وسلم اثنان التابعي والصحابي فلهذا قال بينهما مفاوز أي انقطاع كثير * وأما (قوله فليس في الصدقة خلاف) فمعناه أن الحديث لا يحتج به ولكن من أراد بر والديه فليتصدق عنهما فان الصدقة تصل الى الميت و ينتفع بها بلا خلاف بين المسلمين * قال (ح) وأما الصلاة والصوم فمذهب الشافعي وجماهير العلماء أنه لا يصل ثوابهما الى الميت الا اذا كان الصوم واجبا على الميت فقضاه عنه وليه أو من أذن له الولي فان فيه قولين للشافعي أشهرهما عنه أنه لا يصح وأشهرهما وأصحهما عند محققي المتأخرين أنه يصح وستأتي المسئلة ان شاء الله في كتاب الصوم * وأما قراءة القرآن فالمشهور من مذهب الشافعي أنه لا يصل ثوابها الى الميت وقال بعض أصحابه يصل وذهب جماعة من العلماء الى أنه يصل الى الميت ثواب جميع العبادات من الصلاة والصوم والقراءة وغير ذلك وفي صحيح البخاري في باب من مات وعليه نذر أن ابن عمر أمر من ماتت أمه وعليها صلاة أن يصلي عنها وحكى صاحب الحاوي عن عطاء بن أبي رباح واسحق بن راهويه أنهما قالا بجواز الصلاة عن الميت * ومال الشيخ أبو سعد عبدالله بن محمد بن هبة الله من أصحابنا في كتابه الى الانتصار لاختيار هذا * وخراش المذكور في اسناد هذا الحديث بكسر الخاء المعجمة وقد تقدم أنه ليس في الصحيحين حراش بالحاء المهملة إلا والد ربعي ووقع في كثير من الأصول إثر قول ابن المبارك ليس في الصدقة اختلاف ترجمة نصها

﴿ ص ﴾ ﴿ باب الكشف عن معايب رواة الحديث وناقلي الآثار وقول الائمة في ذلك الى قوله الوحي في ثلاث سنين والقرآن في سنتين ﴾

عمرو بن ثابت فانه كان يسب السلف * حدثني أبو بكر بن النضر بن أبي النضر قال حدثني أبو النضر هاشم بن القاسم حدثنا أبو عقيل صاحب بهية قال كنت جالسا عند القاسم بن عبيد الله ويحيي بن سعيد فقال يحيي للقاسم يا أبا محمد انه قبيح على مثلك عظيم أن تسأل عن شيء من أمر هذا الدين فلا يوجد عندك منه علم ولا فرج أو علم ولا مخرج قال فقال له القاسم وعم ذاك قال لانك ابن إمامي هدى ابن أبي بكر وعمر قال يقول له القاسم أقبح والله من ذاك عند من عقل عن الله أن أقول بغير علم أو آخذ عن غير ثقة قال فسكت فما أجابه * حدثنا بشر بن الحكم العبدي قال سمعت سفيان بن عيينة يقول أخبروني عن أبي عقيل صاحب بهية أن ابنا لعبد الله بن عمر سألوه عن شيء لم يكن عنده فيه علم فقال له يحيي بن سعيد والله اني لأعظم أن يكون مثلك وأنت ابن امامي الهدى يعني عمر وابن عمر تسأل عن أمر ليس عندك فيه علم فقال أعظم من ذلك والله عند الله وعند من عقل عن الله أن أقول بغير علم أو أخبر عن غير ثقة قال وشهدهما أبو عقيل يحيي بن المتوكل حين قالا ذلك * حدثنا عمرو بن علي أبو حفص قال سمعت يحيي بن سعيد قال سألت سفيان الثوري وشعبة ومالكا وابن عيينة عن الرجل لا يكون ثبتا في الحديث فيأتيني الرجل فيسألني عنه قالوا أخبر عنه أنه ليس بثبت * وحدثنا عبيد الله بن سعيد قال سمعت النضر بن شميل يقول سئل ابن عون عن حديث لشهر وهو قائم على أسكفة الباب فقال ان شهرا نزكوه ان شهرا نزكوه * قال مسلم

(ش) (قوله حدثني أبو بكر بن النضر بن أبي النضر قال حدثني أبو النضر) هكذا وقع في الاصول أبو بكر بن النضر بن أبي النضر قال حدثني أبو النضر وأبو النضر هذا هو جد أبي بكر هذا وأكثر ما يستعمل أبو بكر بن أبي النضر واسم أبي النضر هاشم بن القاسم ولقب أبي النضر قيصر * وأما أبو عقيل فبفتح العين وبهية بضم الباء الموحدة وفتح الهاء وتشديد الياء وهي امرأة تروي عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قيل إنها سماها بهية ذكره أبو علي الغساني في تقييد المهمل وروى عن بهية مولاها أبو عقيل المذكور واسمه يحيي بن المتوكل الضرير المدني وقيل الكوفي وقد ضعفه يحيي ابن معين وعلي بن المديني والنسائي وجماعة * قال (ح) فان قيل فاذا كان هذا حاله فكيف روى له مسلم فجوابه من وجهين أحدهما أنه لم يثبت جرحه عنده مفسرا ولا يقبل الجرح عنده الا مفسرا وقيل يقبل مطلقا وثالثها يقبل من العالم وان لم يذكر السبب بخلاف غيره والثاني انه لم يذكره أصلا مقصودا بل ذكره استشهادا لما قبله * وأما قوله في الرواية الاولى للقاسم بن عبيد الله لانك ابن امامي هدى أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وقال بعد هذا وأنت ابن امامي الهدى يعني عمر وعبد الله بن عمر فلا مخالفة بينهما فان القاسم هذا هو ابن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وأم القاسم هي أم عبد الله بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق فأبو بكر جده الأعلى لأمه وعمر جده الاعلى لابيه وابن عمر جده الحقيقي لابيه رضي الله عنهم أجمعين * وأما قول أبي سفيان في الرواية الثانية أخبروني عن أبي عقيل فقد يقال فيه هذه رواية عن مجهولين وجوابه ما تقدم أن هذا ذكره متابعة واستشهادا والمتابعة والاستشهاد يذكرون فيهما من لا يحتج به على انفراده لان الاعتماد على ما قبلهما لا عليهما (قوله سئل ابن عون) هو الامام الجليل المجمع على جلالته وورعه وهو عبد الله بن عون بن أرطبان أبو عون البصري كان يسمى سيد القراء أي العلماء ومناقبه أكثر من أن تحصى * و (قوله أسكفة الباب) هي العتبة السفلى التي توطأ وهي بضم الهمزة والكاف وتشديد الفاء (قوله نزكوه) هو بالنون والزاي المفتوحتين معناه طعنوا فيه وتكلموا بجرحه فكأنه يقول طعنوه بالنيزك بفتح النون والزاي والياء

يقول أخذته ألسنة الناس تكلموا فيه * وحدثنا حجاج بن الشاعر حدثنا شبابة قال قال شعبة ولقد لقيت شهرا فلم أعتد به * وحدثني محمد بن عبد الله بن قهزاذ من أهل مرو قال أخبرني علي بن الحسين ابن واقد قال قال عبد الله بن المبارك قلت لسفيان الثوري إن عباد بن كثير من تعرف حاله وإذا حدث جاء بأمر عظيم فترى أن أقول للناس لا تأخذوا عنه قال سفيان بلى قال عبد الله فكنت إذا كنت في مجلس ذكر فيه عباد أثنيت عليه في دينه وأقول لا تأخذوا عنه * حدثنا محمد حدثنا عبد الله بن عثمان قال قال أبي قال عبد الله بن المبارك انتهيت إلى شعبة فقال هذا عباد بن كثير فاحذروه * وحدثني الفضل بن سهل قال سألت معلى الرازي عن محمد بن سعيد الذي روى عنه عباد بن كثير فأخبرني عن عيسى بن يونس قال كنت على بابه وسفيان عنده فلما خرج سألته عنه فأخبرني أنه كذاب * وحدثني محمد بن أبي عتاب قال حدثني عفان عن محمد بن يحيي بن سعيد القطان عن أبيه قال لم نر الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث قال ابن أبي عتاب فلقيت أبا محمد بن يحيي بن سعيد القطان فسألته عنه فقال عن أبيه لم نر أهل الخير في شيء أكذب منهم في الحديث * قال مسلم يقول

المثناة من أسفل بينهما وهو رمح قصير وهذه هي الرواية المشهورة الصحيحة وروي بالتاء والراء وضعفه (ع) وقال غيره هي تصحيف وتفسير مسلم يردها ويدل عليه أيضا أن شهرا ليس متروكا وثقه كثير من أئمة السلف كابن حنبل وابن معين وقال أبو زرعة لا بأس به وقال الترمذي عن البخاري شهر حسن الحديث قال (ح) وأما ما ذكره من جرحه أنه أخذ خريطة من بيت المال فقد حمله المحققون على محمل صحيح وقول أبي حاتم بن حبان أنه سرق من رفيقه في الحج عيبة غير مقبول عند المحققين بل أنكروه والله أعلم * وهو شهر بن حوشب بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة أبو سعيد ويقال أبو عبد الله وأبو عبد الرحمن (**قوله** أخذته ألسنة الناس) جمع لسان على لغة من جعل اللسان مذكرا وأما من جعله مؤنثا فجمعه ألسن قاله ابن قتيبة (**قوله** حدثنا حجاج بن الشاعر) هو حجاج بن يوسف بن حجاج الثقفي أبو محمد البغدادي كان أبوه شاعرا صحب أبا نواس وحجاج هذا يوافق حجاج بن يوسف الجائر المشهور في الظلم في اسمه واسم أبيه وكنيته ونسبه ويخالفه في جده وعمره وعدالته * وشبابة بفتح الشين وقهزاذ بضم القاف وبالذال المعجمة وقد تقدم (**قوله** من تعرف حاله) بتاء الخطاب أي أنت عارف بضعفه * وأما قول يحيي بن سعيد لم نر الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث وفي الرواية الأخرى لم نر قال (ح) ضبطناه في الأول بالنون وفي الثاني بالتاء المثناة فوق ومعناه ما قاله مسلم أنه يجري الكذب على ألسنتهم ولا يتعمدونه قال (ع) يعني أنهم يحدثون بما لم يصح لقلة معرفتهم بالصحيح والسقيم والعلم بالحديث وقلة حفظهم وضبطهم لما سمعوه وشغلهم بعبادتهم وإضرابهم عن طريق العلم فكذبوا من حيث لم يعلموا وإن لم يتعمدوا * ثم قال وقد يقع في الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من غلبت عليه العبادة ولم يكن معه علم فيضع الحديث في فضائل الأعمال ووجوه البر ويتساهلون في رواية ضعيفها ومنكرها وموضوعاتها كما قد حكي عن كثير منهم واعترف به بعضهم وهم يحسبون لقلة علمهم أنهم يحسنون صنعا * وربما احتجوا في ذلك بالحديث المأثور عن أبي هريرة يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا حدثتم عني حديثا تعرفونه ولا تنكرونه فصدقوا به قلته أو لم أقله فإني أقول ما يعرف ولا ينكر وهو حديث ضعفه الأصيلي وغيره من الأئمة وتأوله الطحاوي وغيره ومعناه لو صح ظاهر وهو أن ما جاء عنه موافقا لكتاب الله تعالى وما عرف من سنته غير مخالف لشريعته ولا تحقق أنه قاله بلفظه فيصدق به أي معناه لا بلفظه إذ قد صح من أصول الشريعة أنه لا يصدق به لاحتمال أنه قاله بغير هذا اللفظ ولا يكذب به إذ قد يحتمل أنه قاله انتهى (**قوله** فلقيت أبا محمد بن يحيي بن سعيد القطان) فالقطان مجرور صفة ليحيي

يجرى الكذب على لسانهم ولا يتعمدون الكذب * حدثنى الفضل بن سهل قال حدثنا يزيد بن هرون أخبرنى خليفة بن موسى قال دخلت على غالب بن عبيد الله فجعل يملى على حدثنى مكحول حدثنى كذا فأخذه البول فقام فنظرت فى الكراسة فاذا فيها حدثنى أبان عن أنس وأبان عن فلان فتركته وقت * قال وسمعت الحسن بن على الحلوانى يقول رأيت فى كتاب عفان حديث هشام أبى المقدام حديث عمر بن عبد العزيز قال هشام حدثنى رجل يقال له يحيى بن فلان عن محمد بن كعب قال قلت لعفان انهم يقولون هشام سمعه من محمد بن كعب فقال انما ابتلى من قبل هذا الحديث كان يقول حدثنى يحيى عن محمد ثم ادعى بعد أنه سمعه من محمد * حدثنا محمد بن عبد الله بن قهزاذ قال سمعت عبد الله بن عثمان بن جبلة يقول قلت لعبد الله بن المبارك من هذا الرجل الذى رويت عنه حديث عبد الله بن عمرو يوم الفطر يوم الجوائز قال سليمان بن الحجاج انظر ما وضعت فى يدك منه * قال ابن قهزاذ وسمعت وهب بن زمعة يذكر عن سفيان بن عبد الملك قال قال عبد الله يعنى ابن

وليس منصو باصفة لابا محمد قاله (ح) (قوله فاخذه البول) أى ضغطه وأزعجه وأما الكراسة بالهاء آخرها فمعروفة قال أبو جعفر بن النحاس الكراسة معناها الكتب المضموم بعضها الى بعض والورق الذى قد ألصق بعضه الى بعض مشتق من قولهم رسم مكرس اذا ألصقت الريح التراب به قال وقال الخليل الكراسة مأخوذة من أكراس الغنم وهو أن تبول فى الموضع شيأ بعد شئ فيتلبد قال القاضى الماوردى أصل الكرسى العلم ومنه قيل للصحيفة يكون فيها علم مكتوب كراسة والله أعلم * و (قوله حدثنا أبان) فيه الصرف وعدمه فالصرف على أن وزنه أفعل من التسمية بالماضى الذى على وزن افعل (قوله فتركته وقت) يعنى لمخالفة ما أملى بلسانه وهو حدثنا مكحول لما فى كراسه وهو حدثنا أبان عن أنس (قوله حديث عمر بن عبد العزيز) يجوز فيه الرفع على تقدير المبتدأ أى وهو حديث عمر والنصب على الوجهين إما على البدل من حديث هشام أو مفعول على اضمار أعنى * و (قوله قال هشام حدثنى رجل) هو بيان للحديث الذى رواه فى كتاب عفان وأما هشام هذا فهو ابن زياد الأموى مولاهم البصرى ضعفه الأئمة (قوله انما ابتلى هشام) يعنى انما ضعفوه من قبل هذا الحديث كان يقول حدثنى يحيى عن محمد ثم ادعى أنه سمعه من محمد * قد يقال هذا القدر لا يقتضى ضعفا لاحتمال انه سمعه من محمد ثم نسيه فحدث به عن يحيى عنه ثم ذكر سماعه من محمد فرواه عنه * والجواب أن الأئمة رضوان الله تعالى عليهم انما ضعفوه بهذا لما قامت لهم من القرائن المؤذنة لهم بعدم سماعه من محمد (قوله حدثنى محمد بن عبد الله عن قهزاذ) بضم القاف وقد تقدم وعبد الله بن عثمان هو عبدان * وجبلة بفتح الجيم والباء الموحدة وأما حديث يوم الفطر يوم الجوائز فهو ما روى اذا كان يوم الفطر وقفت الملائكة على أفواه الطرق ونادت يا معشر المسلمين اغدوا الى رب رحيم يأمر بالخير ويثيب عليه الجزيل أمركم فصمتم وأطعتم ربكم فاقبلوا جوائزكم فاذا صلوا العيد نادى مناد من السماء ارجعوا الى منازلكم راشدين فقد غفرت ذنوبكم كلها ويسمى ذلك يوم الجوائز قال (ح) وهذا رويناه فى كتاب المستقصى فى فضائل المسجد الاقصى تصنيف الحافظ أبى القاسم بن عساكر الدمشقى والجوائز جمع جائزة وهى العطاء (قوله انظر ما وضعت فى يدك) هو بفتح التاء على الخطاب ولا يمتنع الضم وهو مدح وزمعة باسكان الميم وفتحها وروح بفتح الراء وغطيف بضم الغين المعجمة ثم طاء مهملة مفتوحة هذا هو الصواب قال (ع) ورواية كافة شيوخنا فيه عن العذرى والطبرى والسمرقندى بضاد

المبارك رأيت روح بن غطيف صاحب الدم قدر الدرهم وجلست اليه مجلسا فجعلت أستحيي من أصحابي أن يروني جالسا معه كره حديثه * وحدثنا ابن قهزاذ قال سمعت وهبا يقول عن سفيان عن عبد الله بن المبارك قال بقية صدوق اللسان ولكنه يأخذ عمن أقبل وأدبر * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال حدثني الحرث الاعور الهمداني وكان كذابا * حدثنا أبو عامر عبد الله بن براد الأشعري حدثنا أبو اسامة عن مفضل عن مغيرة قال سمعت الشعبي يقول حدثني الحرث الاعور وهو يشهد أنه أحد الكذابين * قال وحدثنا قتيبة بن سعيد أنبأنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال قال علقمة قرأت القرآن في سنتين فقال الحرث القرآن هين الوحي أشد * حدثني حجاج بن

معجمة وهو خطأ انتهى قال (ح) قال البخاري في تاريخه هو منكر الحديث (قوله صاحب الدم قدر الدرهم) الظاهر جر قدر الدرهم على البدل أو عطف البيان للدم قبله وأراد بهذا تعريفه بالحديث الذي رواه روح هذا عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة يرفعه تعاد الصلاة من قدر الدرهم يعني من الدم * قال (ح) وهذا الحديث ذكره البخاري في تاريخه وهو حديث باطل لا أصل له عند أهل الحديث والله أعلم * وقد اختلف في العفو عن يسير النجاسة فذهب أهل العراق الى أن قدر الدرهم من جميع النجاسات معفو عنه قياسا على موضع الاستجمار وذهب الشافعي الى أنه لا يعفى عن شئ منها دما أو غيره ويغسل قليلها وكثيرها وذهب مالك الى ذلك الا في الدم فرأى العفو عن يسيره للمشقة واختلف عنه في العفو عن يسير دم الحيض وفي يسير دم غيره ويسير القيح والصديد قولان (قوله حدثنا أبو عامر عبد الله) الى آخر الاسناد رجال هذا الاسناد كلهم كوفيون فأما براد فبباء موحدة مفتوحة ثم راء مشددة ثم الف ثم دال مهملة وهو عبد الله بن براد بن يوسف بن أبي بردة بن أبي موسى الاشعري وأما أبو أسامة فاسمه حماد * وأما مفضل فهو ابن مهلهل أبو عبد الرحمن * وأما المغيرة فهو ابن مقسم أبو هشام الضبي (قوله أحد الكذابين) بفتح النون على الجمع والضمير في قوله وهو يشهد يعود على الشعبي والقائل وهو يشهد المغيرة * فان قيل فاذا كان أحد الكذابين فما بال الشعبي حدث عنه فالجواب أن الائمة رضوان الله عليهم انما حدثوا عن مثل هؤلاء مع اعترافهم بكذبهم لأوجه منها أن يعلموا طرق حديثهم وضروب رواياتهم لئلا يأتي مجهول أو مدلس فيبدل اسم الضعيف ويجعل مكانه قويا فيعلم المحقق بمعرفته طرق الضعفاء ذلك (والثاني) أن يكون الرجل انما ترك لأجل غلطه وسوء حفظه أو يكون ممن أكثر فأصاب وأخطأ والحفاظ يعرفون خطأه من صوابه فيدعون تغليطه ويستظهرون صحيح حديثه لموافقة غيره وبهذا احتج الثوري حين نهى عن الكلبي فقيل له وأنت تروي عنه فقال أنا أعلم صدقه من كذبه وهم لا يرون منها شيأ للحجة بها والعمل بمقتضاها * وأما قول الحارث تعلمت القرآن في ثلاث سنين والوحي في سنتين أو قال الوحي في ثلاث سنين والقرآن في سنتين وفي الرواية الأخرى القرآن هين والوحي أشد فقد ذكره مسلم في جملة ما أنكروه على الحارث وجرح به قال (ع) وأرجو أن هذا من أخف أقواله لاحتماله الصواب فقد فسره بعضهم أن المراد بالوحي هنا الكتابة ومعرفة الخط وعن الخطابي مثله وقال ابن دريد وحي يحي وحيا اذا كتب وقال الهروي في قوله تعالى (فأوحى اليهم أن سبحوا) أي كتب لهم في الارض اذ كان لا يتكلم وقيل أوحى رمز وقال بعض اللغويين وحى وأوحى واحد وقاله صاحب الأفعال قال (ع) ولكن لما عرف قبح مذهبه وغلوه في مذهب الشيعة سيء الظن بالحارث في هذا وذهب به ذلك المذهب ولعل هذا القائل فهم من الحارث معنى منكرا فيما أراده والله أعلم

(ص) (حدثنا حجاج بن الشاعر الى قوله وكان بأن يسمى جاهلا أولى من أن ينسب الى علم)

الشاعر حدثنا أحمد يعني ابن يونس أخبرنا زائدة عن الاعمش عن ابراهيم أن الحرث قال تعلمت القرآن في ثلاث سنين والوحي في سنتين أو قال الوحي في ثلاث سنين والقرآن في سنتين * وحدثني حجاج حدثنا أحمد وهو ابن يونس حدثنا زائدة عن منصور والمغيرة عن ابراهيم أن الحرث اتهم * حدثنا قتيبة بن سعيد أخبرنا جرير عن حمزة الزيات قال سمع مرة الهمداني من الحرث شيأ فقال له اقعد بالباب قال فدخل مرة وأخذ سيفه قال وأحس الحرث بالشر فذهب * حدثنا عبيد الله بن سعيد حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي حدثنا حماد يعني ابن زيد عن ابن عون قال قال لنا ابراهيم إياكم والمغيرة ابن سعيد وأبا عبد الرحيم فانهما كذابان * حدثنا أبو كامل الجحدري أخبرنا حماد وهو ابن زيد قال حدثنا عاصم قال كنا نأتي أبا عبد الرحمن السلمي ونحن غلمة أيفاع فكان يقول لنا لا تجالسوا القصاص غير أبي الاحوص وإياكم وشقيقا قال وكان شقيق هذا يرى رأي الخوارج وليس بأبي وائل * وحدثنا أبو غسان محمد بن عمرو الرازي قال سمعت جريرا يقول لقيت جابر بن يزيد الجعفي فلم أكتب عنه كان يؤمن بالرجعة * حدثنا حسن الحلواني حدثنا يحيي بن آدم حدثنا مسعر حدثنا جابر بن يزيد قبل أن يحدث ما أحدث * حدثنا سلمة بن شبيب حدثنا الحميدي حدثنا سفيان قال كان الناس يحملون عن جابر قبل أن يظهر ما أظهر فلما أظهر ما أظهر اتهمه الناس في حديثه وتركه بعض الناس فقيل له وما أظهر قال الايمان بالرجعة * حدثنا حسن الحلواني حدثنا أبو يحيي الحماني حدثنا قبيصة وأخوه أنهما

(ش) قوله عن منصور والمغيرة بالجر عطف على منصور (قوله وأحس الحارث بالشر) قال (ح) هكذا اضبطناه في أصول محققة أحس ووقع في كثير من الاصول أو أكثرها حس بغير ألف وهما لغتان ولكن أحس أفصح وأشهر وبها جاء القرآن العزيز بمعنى علم وأيقن وأما قول الفقهاء وأصحاب الاصول الحاسة والحواس الخمس فانما يصح على اللغة القليلة حس بغير ألف والكثير في حس بغير ألف أن تكون بمعنى قتل (قوله إياكم والمغيرة بن سعيد وأبا عبد الرحيم) أما المغيرة بن سعيد فقال النسائي في كتابه كتاب الضعفاء هو كوفي دجال أحرق بالنار زمن النخعي ادعى النبوة وأما أبو عبد الرحيم فقيل هو شقيق الضبي الكوفي القاص وقيل هو سلمة بن عبد الرحمن النخعي (قوله حدثنا أبو كامل الجحدري) بفتح الجيم والدال (قوله ونحن غلمة أيفاع) بكسر الغين المعجمة وتسكين اللام جمع غلام يقع على الصبي من حين يولد الى أن يبلغ وأيفاع أي شببة قال (ع) معناه شببة بالغون يقال غلام يافع ويفع ويفعة بفتح الفاء فيهما اذا شب وبلغ أو كاد يبلغ قال الثعالبي اذا قارب البلوغ أو بلغه يقال له يافع وهو نادر قال أبو عبيد أيفع الغلام اذا شارف الاحتلام قال (ح) وكأن اليافع مأخوذ من اليفاع بفتح الياء وهو ما ارتفع من الارض (قوله حدثنا أبو غسان) هو بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة قال (ح) والمسموع في كتب المحدثين غسان غير مصروف وذكره ابن فارس وغيره من أهل اللغة في باب غسن وفي باب غسس وهذا تصريح بأنه يجوز صرفه وترك صرفه وأبو غسان هذا هو الملقب بزنيج بالزاي مضمومة وبالجيم قوله في جابر الجعفي (كان يؤمن بالرجعة) هو بفتح الراء قال الازهري وغيره لا يجوز فيها الا الفتح وأما رجعة المرأة المطلقة ففيها لغتان الكسر والفتح قال (ع) وحكى في هذه الرجعة التي كان يؤمن بها جابر الكسر أيضا ومعنى إيمانه بالرجعة هو ما تقوله الرافضة أن عليا رضي الله عنه في السحاب فلا نخرج مع من يخرج من ولده حتى ينادي من السماء أن اخرجوا معه وهذا من عظيم جهالاتهم وما يليق بعقولهم السخيفة (قوله حدثنا أبو يحيي الحماني) هو بكسر الحاء المهملة وتشديد الميم منسوب الى حمان

سمعا الجراح بن مليح يقول سمعت جابرا يقول عندى سبعون ألف حديث عن أبى جعفر عن النبى صلى الله عليه وسلم كلها * حدثنا حجاج بن الشاعر حدثنا أحمد بن يونس قال سمعت زهيرا يقول قال جابر أو سمعت جابرا يقول ان عندى لخمسين ألف حديث ما حدثت منها بشئ قال ثم حدث يوما بحديث فقال هذا من الخمسين ألفا * حدثنا ابراهيم بن خالد اليشكرى قال سمعت أبا الوليد يقول سمعت سلام بن أبى مطيع يقول سمعت جابرا الجعفى يقول عندى خمسون ألف حديث عن النبى صلى الله عليه وسلم * وحدثنا سلمة بن شبيب حدثنا الحميدى حدثنا سفيان قال سمعت رجلا سأل جابرا عن قوله عز وجل (فلن أبرح الارض حتى يأذن لى أبى أو يحكم الله لى وهو خير الحاكمين) فقال جابر لم يجئ تأويل هذه الآية قال سفيان وكذب فقلنا لسفيان وما أراد بهذا فقال ان الرافضة تقول إن عليا فى السحاب فلا نخرج مع من خرج من ولده حتى ينادى مناد من السماء يريد عليا إنه ينادى اخرجوا مع فلان يقول جابر فذا تأويل هذه الآية وكذب كانت فى اخوة يوسف عليه السلام * وحدثنا سلمة بن شبيب حدثنا الحميدى حدثنا سفيان قال سمعت جابرا يحدث بنحو من ثلاثين ألف حديث ما أستحل أن أذكر منها شيأ وإن كان لى كذا وكذا * قال مسلم وسمعت أبا غسان محمد بن عمرو الرازى قال سألت جرير بن عبد الحميد فقلت الحرث بن حصيرة لقيته قال نعم شيخ طويل السكوت يصر على أمر عظيم * حدثنى أحمد بن ابراهيم الدورقى حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن حماد بن زيد قال ذكر أيوب رجلا يوما فقال لم يكن بمستقيم اللسان وذكر آخر فقال هو يزيد فى الرقم * حدثنا حجاج بن الشاعر حدثنا سليمان بن حرب أخبرنا حماد بن زيد قال قال أيوب إن لى جارا ثم ذكر من فضله ولو شهد عندى على تمرتين ما رأيت شهادته جائزة * وحدثنا محمد بن رافع وحجاج بن الشاعر قالا حدثنا عبد الرزاق قال قال معمر ما رأيت أيوب اغتاب أحدا قط الا عبد الكريم يعنى أبا أمية فانه ذكره فقال رحمه الله كان غير ثقة لقد سألنى عن حديث لعكرمة ثم قال سمعت عكرمة * حدثنى الفضل بن سهل حدثنا عفان بن مسلم حدثنا همام قال قدم علينا أبو داود الاعمى فجعل يقول حدثنا البراء وحدثنا

بطن من همدان وأما الجراح بن مليح فبفتح الميم وكسر اللام وقبيصة بفتح القاف (قوله عندى سبعون ألف حديث عن أبى جعفر) أبو جعفر هذا هو محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب رضى الله عنهم أجمعين المعروف بالباقر لانه بقر العلم أى شقه وفتحه فعرف أصله وتمكن منه (قوله سمعت سلام بن أبى مطيع) بتشديد اللام (قوله إن عليا رضى الله عنه فى السحاب فلا نخرج) الى آخره نخرج بفتح النون وسموا رافضة من الرفض وهو الترك قال الاصمعى لانهم رفضوا زيد بن على فتركوه (قوله الحرث بن حصيرة) هو بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين وآخره هاء أزدى كوفى * وابراهيم بن خالد اليشكرى بفتح الياء وضم الكاف (قوله حدثنا احمد بن ابراهيم الدورقى) هو بفتح الدال واسكان الواو وفتح الراء واختلف فى معنى هذه النسبة فقيل كان أبوه ناسكا أى عابدا وكانوا فى ذلك الزمان يسمون الناسك دورقيا وهذا أشهر الاقوال وقيل نسبة الى القلانس الطوال التى تسمى الدورقية وقيل منسوب الى دورق بلدة بفارس أو غيرها (قوله ذكر أيوب رجلا) أيوب هذا هو أيوب السختيانى و (قوله هو يزيد فى الرقم) وكذلك (قوله لم يكن بمستقيم اللسان) هو كله كناية عن الكذب وحمله فى الاول كالتاجر الذى يزيد فى رقم السلعة ويكذب فيها ليربح على الناس ويغرهم بذلك الرقم ويشتروا عليه (قوله لقد سألنى عن حديث لعكرمة ثم قال سمعت عكرمة) قد يقال فى التجريح بمثل هذا نظر لاحتمال أنه سمعه من عكرمة ثم نسيه فسأل عنه ثم ذكره بعد والجواب أنه عرف كذبه بقرائن منضمة

زيد بن أرقم فذكرنا ذلك لقتادة فقال كذب ماسمع منهم انما كان ذلك سائلا يتكفف الناس زمن طاعون الجارف * حدثنا حسن بن على الحلوانى حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا همام قال دخل أبو داود الاعمى على قتادة فلما قام قالوا ان هذا يزعم أنه لقى ثمانية عشر بدريا فقال قتادة هذا كان سائلا قبل الجارف لا يعرض لشئ من هذا ولا يتكلم فيه فوالله ماحدثنا الحسن عن بدرى مشافهة ولا حدثنا سعيد بن المسيب عن بدرى مشافهة الا عن سعد بن مالك * حدثنا عثمان بن أبى شيبة حدثنا جرير عن رقبة أن أبا جعفر الهاشمى المدنى كان يضع أحاديث كلام حق وليست من أحاديث النبى صلى الله عليه وسلم وكان يرويها عن النبى صلى الله عليه وسلم * حدثنا الحسن الحلوانى قال حدثنا نعيم بن حماد قال أبو اسحق ابراهيم بن محمد بن سفيان وحدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا نعيم بن حماد حدثنا أبو داود الطيالسى عن شعبة عن يونس بن عبيد قال كان عمرو بن عبيد يكذب فى الحديث * حدثنا عمرو بن على أبو حفص قال سمعت معاذ بن معاذ يقول قلت لعوف بن أبى جميلة إن عمرو بن عبيد حدثنا عن الحسن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا قال كذب والله عمرو ولكنه

الى ذلك (قوله زمن طاعون الجارف) قال (ع) كان طاعون الجارف سنة تسع عشرة ومائة بالبصرة وسمى بذلك لكثرة من مات فيه من الناس وسمى الموت جارفا لاجترافه الناس والسيل جارفا لاجترافه ما على وجه الارض والجرف الغرف من فوق الارض واكتساح ما عليها قال (ح) بعد ماذكر عن (ع) ماقدمناه وذكر أقوالا فى وقت طاعون الجارف قال ويلزم من هذا ابطال ما فسر به (ع) رحمه الله طاعون الجارف هنا او يتعين احد الطاعونين فاما سنة سبع وستين فان قتادة كان ابن ست سنين ومثله يضبطه وإما سنة سبع وثمانين وهو الاظهر ان شاء الله تعالى (قوله لا يعرض لشئ من هذا) هو بفتح الياء وكسر الراء معناه لا يعتنى بالحديث * و (قوله ماحدثنا الحسن عن بدرى مشافهة ولا حدثنا سعيد بن المسيب عن بدرى مشافهة الا عن سعد بن مالك) المراد بهذا الكلام ابطال قول أبى داود هذا وزعمه أنه لقى ثمانية عشر بدريا فقال قتادة الحسن البصرى وسعيد بن المسيب أكبر من أبى داود الاعمى وأجل وأقدم سنا وأكثر اعتناء بالحديث وملازمة أهله وبالاجتهاد فى الاخذ عن الصحابة ومع هذا كله ماحدثنا واحد منهما عن بدرى واحد فكيف يزعم أبو داود الاعمى أنه لقى ثمانية عشر بدريا هذا بهتان عظيم (قوله سعد بن مالك) هو سعد بن أبى وقاص واسم أبى وقاص مالك بن أهيب وقيل وهيب وأما المسيب والد سعيد فصحابى مشهور رضى الله عنه وهو بفتح الياء على المشهور وحكى صاحب المطالع أن أهل المدينة يكسرونها قال ويحكى أن سعيدا كان يكره الفتح (قوله عن رقبة) بفتح الراء والقاف والباء وهو رقبة بن مسقلة بفتح الميم واسكان السين المهملة وفتح القاف وكان عظيم القدر جليل الشان رحمه الله * وأما قوله كلام حق فمنصوب بدلا من أحاديث ومعناه كلام صحيح المعنى وحكمة من الحكم ولكنه كذب بنسبته الى النبى صلى الله عليه وسلم * وأما أبو جعفر هذا فهو عبد الله بن مسور المدائنى أبو جعفر الذى تقدم أول الكتاب فى الضعفاء والواضعين قال البخارى فى تاريخه هو عبد الله بن مسور بن عون بن جعفر بن أبى طالب القرشى الهاشمى وذكر كلام رقبة (قوله أن عمرو بن عبيد) هو عمرو القدرى المعتزلى الذى كان صاحب الحسن البصرى * وقوله صلى الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح فليس منا صحيح مروى من طرق وقد ذكرها مسلم بعد هذا * ومعناه عند أهل العلم ليس ممن اهتدى بهدينا واقتدى بعلمنا وحسن طريقتنا كما يقول الرجل لولده اذا لم يرض فعله لست منى وهكذا القول فى كل الاحاديث الواردة بنحو هذا

أراد أن يحوزها الى قوله الخبيث * وحدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا حماد بن زيد قال كان رجل قد لزم أيوب وسمع منه ففقده أيوب فقالوا له يا أبا بكر انه قد لزم عمرو بن عبيد قال حماد فبينا أنا يوما مع أيوب وقد بكرنا الى السوق فاستقبله الرجل فسلم عليه أيوب وسأله ثم قال له أيوب بلغني أنك لزمت ذاك الرجل قال حماد سماه يعني عمرا قال نعم يا أبا بكر إنه يجيئنا بأشياء غرائب قال يقول له أيوب انما نفر أو نفرق من تلك الغرائب * حدثني حجاج بن الشاعر حدثنا سليمان بن حرب حدثنا ابن زيد يعني حمادا قال قيل لايوب إن عمرو بن عبيد روى عن الحسن فقال لا يجلد السكران من النبيذ فقال كذب أنا سمعت الحسن يقول يجلد السكران من النبيذ * وحدثني حجاج حدثنا سليمان بن حرب قال سمعت سلام بن أبي مطيع يقول بلغ أيوب أني آتي عمرا فأقبل علي يوما فقال أرأيت رجلا لا تأمنه على دينه فكيف تأمنه على الحديث * حدثنا سلمة بن شبيب حدثنا الحميدي حدثنا سفيان قال سمعت أبا موسى يقول حدثنا عمرو بن عبيد قبل أن يحدث * حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي قال كتبت الى شعبة أسأله عن أبي شيبة قاضي واسط فكتب الى لا تكتب عنه شيأ ومزق كتابي * حدثنا الحلواني قال سمعت عفان قال حدثت حماد بن سلمة عن صالح المري بحديث عن ثابت فقال كذب وحدثت هماما عن صالح المري بحديث فقال كذب * وحدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود قال قال لي شعبة ائت جرير بن حازم فقل له لا يحل لك أن تروي عن الحسن بن عمارة فانه يكذب قال أبو داود قلت لشعبة وكيف ذاك فقال حدثنا عن الحكم بأشياء لم أجد لها أصلا قال قلت له بأي شيء قال قلت للحكم أصلى النبي صلى الله عليه وسلم على قتلى أحد فقال لم يصل عليهم فقال الحسن بن عمارة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليهم ودفنهم فقلت للحكم ما تقول في أولاد

قال (ح) ومراد مسلم رحمه الله تعالى بادخال هذا الحديث بيان أن عوفا جرح عمرو بن عبيد وقال كذب وانما كذبه مع أن الحديث صحيح لكونه نسبه الى الحسن وكان عوف من كبار أصحاب الحسن والعارفين بأحاديثه فقال كذب في نسبته الى الحسن فلم يرو الحسن هذا ولم يسمعه هذا من الحسن (قوله أراد أن يحوزها الى قوله الخبيث) معناه كذب بهذه الرواية ليعضد بها مذهبه الردئ وهو الاعتزال فانهم يزعمون أن ارتكاب المعاصي يخرج صاحبها من الايمان ويخلده في النار ولا يسمونه كافرا بل فاسقا مخلدا في النار (قوله ففقده أيوب) بفتح القاف وأيوب هو السختياني (قوله انما نفر أو نفرق) بفتح الراء وهو شك من الراوي أي انما نهرب أو نخاف من هذه الغرائب التي يأتي بها عمرو ابن عبيد مخافة من كونها كذبا فنقع في الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كانت أحاديث وان كانت من الآراء والمذاهب فحذرا من الوقوع في البدع (قوله أسأله عن أبي شيبة) هو جد أولاد أبي شيبة وهم أبو بكر وعثمان والقاسم بنو محمد بن ابراهيم أبي شيبة وواسط مصروف كذا سمع من العرب بناها الحجاج (قوله ومزق كتابي) هو بكسر الزاي أمره بتمزيقه مخافة من بلوغه الى أبي شيبة فينال منه (قوله في صالح المري (كذب) معناه جرى الكذب على لسانه من غير تعمد كما تقدم في كذب الصالحين اذ صالح هذا رضي الله عنه من كبار العباد الزهاد الصالحين وهو صالح بن بشير بفتح الباء الموحدة وقيل له المري لان امرأة من بني مرة أعتقته وأبوه عربي وأمه معتقة للمرأة المرية وكان رضي الله عنه حسن الصوت بالقرآن وقد مات بعض من سمع قراءته وكان شديد الخوف من الله تعالى كثير البكاء قال عفان بن مسلم كان صالح اذا أخذ في قصصه كأنه رجل مذعور يفزعك أمره من حزنه وكثرة بكائه كأنه ثكلى (قوله عن مقسم) هو بفتح السين وكسر الميم

الزنافقال يصلى عليهم فقلت من حديث من يروى قال يروى عن الحسن البصرى فقال الحسن بن عمارة حدثنا الحكم عن يحيى بن الجزار عن على * وحدثنا الحسن الحلوانى قال سمعت يزيد بن هرون وذكر زياد بن ميمون فقال حلفت أن لا أروى عنه شيأ ولا عن خالد بن محدوج وقال لقيت زياد ابن ميمون فسألته عن حديث فحدثنى به عن بكر المزنى ثم عدت اليه فحدثنى به عن مورق ثم عدت اليه فحدثنى به عن الحسن وكان ينسبهما الى الكذب * وقال الحلوانى سمعت عبد الصمد وذكر عنده زياد بن ميمون فنسبه الى الكذب * حدثنا محمود بن غيلان قال قلت لأبى داود الطيالسى قد أكثرت عن عباد بن منصور فمالك لم تسمع منه حديث العطارة الذى روى لنا النضر بن شميل فقال لى اسكت فانا لقيت زياد بن ميمون وعبد الرحمن بن مهدى فسألناه فقلنا له هذه الأحاديث التى تروبها عن أنس فقال أرأيتما رجلا يذنب فيتوب أليس يتوب الله عليه قال قلنا نعم قال ماسمعت من أنس من ذا قليلا ولا كثيرا إن كان لا يعلم الناس فأنتما لا تعلمان أنى لم ألق أنسا قال أبو داود فبلغنا بعد أنه يروى فأتيناه أنا وعبد الرحمن بن مهدى فقال أتوب ثم كان بعد يحدث فتركناه * حدثنا الحسن

(قوله قلت من حديث من يروى قال يروى عن الحسن البصرى) الى آخره قال (ح) معنى هذا الكلام أن الحسن بن عمارة كذب فروى هذا الحديث عن الحكم وانما هو عن الحسن البصرى من قوله قال وقد قدمنا أن مثل هذا وان كان يحتمل كونه جاء عن الحسن وعن على لكن الحفاظ يدركون كذب الكاذبين بقرائن وقد يعرفون ذلك بدلائل قطعية يعرفها أهل هذا الفن فقولهم مقبول فى كل هذا * والحسن بن عمارة متفق على ضعفه وتركه * وعمارة بضم العين * ويحيى بن الجزار بالجيم والزاى والراء آخره قال صاحب المطالع ليس فى الصحيحين والموطأ غيره ومن سواه خزاز أو خراز بالخاء فهما ومحدوج بميم مفتوحة ثم حاء مهملة ساكنة ثم دال مضمومة مهملتين ثم واو ثم جيم وخالد هذا واسطى وكنيته أبو روح رأى أنس بن مالك رضى الله عنه وأما بكر المزنى فهو بفتح الباء واسكان الكاف وهو بكر بن عبد الله المزنى التابعى الجليل الفقيه رحمه الله تعالى * وأما مورق فبضم الميم وفتح الواو وكسر الراء المشددة وهو مورق بن المشمرج بضم الميم الاولى وفتح الشين المعجمة وكسر الراء و بالجيم العجلى الكوفى أبو المعتمر التابعى الجليل العابد * والنضر بن شميل بضم الشين المعجمة وفتح الميم وسكون الياء المثناة من أسفل وهو صاحب سيبويه وتلميذ الخليل * وأما قوله وكان ينسبهما الى الكذب فالقائل هو الحلوانى والناسب يزيد بن هرون والمنسوبان خالد بن محدوج وزياد بن ميمون * وأما قوله حلفت أن لا أروى عنهما ففعله نصيحة للمسلمين ومبالغة فى التنفير عنهما لئلا يغتر أحد بهما فيروى عنهما الكذب فيقع فى الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما حكمه بكذب ميمون فلكونه حدثه بالحديث عن واحد ثم عن آخر فهو جار على ماتقدم من انضمام القرائن على الكذب (قوله حديث العطارة) قال (ع) هو حديث رواه زياد بن ميمون هذا عن أنس ان امرأة يقال لها الحولاء عطارة كانت بالمدينة فدخلت على عائشة وذكرت خبرها مع زوجها وأن النبى صلى الله عليه وسلم ذكر لها فى فضل الزوج وهو حديث طويل غير صحيح ذكره ابن وضاح بكماله ويقال ان هذه العطارة هى الحولاء بنت تويت (قوله فأنا لقيت زياد بن ميمون وعبد الرحمن بن مهدى) فعبد الرحمن مرفوع معطوف على ضمير الفاعل فى لقيت (قوله ان كان لا يعلم الناس فأنتما لا تعلمان أنى لم ألق انسا) هكذا وقع فى الاصول فيجوز أن تكون لا زائدة والمعنى فأنتما تعلمان ويجوز أن يكون معناه أفأنتما لا تعلمان على

الحلوانی قال سمعت شبابة قال كان عبد القدوس يحدثنا فيقول سويد بن عقلة قال شبابة وسمعت عبد القدوس يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتخذ الروح عرضا قال فقيل له أى شئ هذا قال يعنى يتخذ كوة فى حائطه ليدخل عليه الروح * وسمعت عبيد الله بن عمر القواريرى يقول سمعت حماد بن زيد يقول لرجل بعد ما جلس مهدى بن هلال بأيام ماهذه العين المالحة التى نبعت قبلكم قال نعم يا أبا اسمعيل * وحدثنا الحسن الحلوانى قال سمعت عفان قال سمعت أبا عوانة قال مابلغنى عن الحسن حديث الا أتيت به أبان بن أبى عياش فقرأه على * وحدثنا سويد بن سعيد حدثنا على بن مسهر قال سمعت أنا وحمزة الزيات من أبان بن أبى عياش نحوا من ألف حديث قال على فلقيت حمزة فأخبرنى أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام فعرض عليه ماسمع من أبان فما عرف منها الا شيأ يسيرا خمسة

لاستفهام التقريرى وحذف الهمزة (قوله كان عبد القدوس يحدثنا الى آخره) المراد بهذا الحديث المذكور بيان تصحيف عبد القدوس وغباوته واختلال ضبطه وحصول الوهم فى اسناده ومتنه فانه قال سويد بن عقلة بالعين المهملة والقاف المفتوحتين وهو تصحيف ظاهر وانما هو غفلة بالغين المعجمة والفاء المفتوحتين * وأما المتن فقال الروح بفتح الراء وعرضا بالعين المهملة واسكان الراء وهو تصحيف قبيح وخطأ صريح وصوابه الروح بضم الراء وغرضا بالغين المعجمة والراء المفتوحتين ومعناه نهى أن يتخذ الحيوان الذى فيه الروح غرضا أى هدفا للرمى فيرمى اليه بالنشاب وشبهه وقد ذكره فى كتاب الصيد على الصواب وهو مثل نهيه عليه الصلاة والسلام عن قتل المصبورة أو المجثمة وهى ذات الروح من الطير وغيره تصبر أى تحبس ليرمى عليها وسيأتى هذا فى كتاب الصيد ولم يختلف العلماء فى منع أكلها وأنها غير ذكية وفائدة الحديث النهى عن قتل الحيوان لغير منفعة والعبث بقتله وفيه مع ذلك افساد المال * وأما الكوة فبفتح الكاف هى اللغة المشهورة قال صاحب المطالع وحكى فيها الضم (قوله ليدخل عليه الروح) أى النسيم (قوله ماهذه العين المالحة التى نبعت قبلكم) كناية عن ضعفه وجرحه ومهدى متفق على ضعفه قال النسائى هو بصرى متروك (قوله نعم يا أبا اسمعيل) كأنه وافقه على جرحه وأبو اسمعيل كنيته حماد بن زيد (قوله مابلغنى عن الحسن حديث الا أتيت به أبان بن أبى عياش) أما أبو عوانة فبفتح العين واسمه الوضاح بن عبد الله وأبان يصرف ولا يصرف والصرف أجود ومعنى هذا الكلام أنه كان يحدث عن الحسن بكل مايسأل عنه وهو كاذب فى ذلك (قوله ان حمزة الزيات رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المنام) قال (ع) هذا ومثله استئناس واستظهار على ماتقرر من ضعف أبان لا انه يقطع بأمر المنام ولا انه تبطل بسببه سنة ثبتت ولا تثبت به سنة لم تثبت وهذا باجماع العلماء انتهى * قال (ح) وكذا نقل غيره من أصحابنا وغيرهم الاتفاق على انه لا يغير بسبب مايراه النائم ماتقرر فى الشرع قال وليس هذا الذى ذكرناه مخالفا لقوله صلى الله عليه وسلم من رآنى فى المنام فقد رآنى حقا فان معنى الحديث ان رؤيته صحيحة وليست من أضغاث الاحلام وتلبيس الشيطان ولكن لا يجوز اثبات حكم شرعى به لان حالة النوم ليست حالة ضبط وتحقيق لما سمعه الرائى وقد اتفق على ان من شرط من تقبل روايته وشهادته أن يكون متيقظا لا مغفلا ولا سيئ الحفظ ولا كثير الخطأ ولا مختل الضبط والنائم ليس بهذه الصفة فلم تقبل روايته لاختلال ضبطه هذا كله فى منام يتعلق باثبات حكم على خلاف مايحكم به الولاة أما اذا رأى النبى صلى الله عليه وسلم يأمره بفعل مندوب اليه أو ينهاه عن منهى عنه أو يرشده الى فعل مصلحة فلا خلاف فى استحباب العمل على وفقه لان

أوستة * حدثنا عبدالله بن عبد الرحمن الدارمی أخبرنا زكريا بن عدی قال قال لی أبو اسحق الفزاری اكتب عن بقية ما روی عن المعروفين ولا تكتب عنه ما روی عن غير المعروفين ولا تكتب عن اسمعيل بن عياش ما روی عن المعروفين ولا عن غيرهم * وحدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلی قال سمعت بعض أصحاب عبدالله قال قال ابن المبارك نعم الرجل بقية لولا انه يكنی الأسامی و يسمی الكنی كان دهرا طويلا يحدثنا عن أبی سعيد الوحاظی فنظرنا فاذا هو عبد القدوس * وحدثنی أحمد بن يوسف الأزدی قال سمعت عبد الرزاق يقول ما رأيت ابن المبارك يفصح بقوله كذاب الا لعبد القدوس فانی سمعته يقول له كذاب * وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمی قال سمعت أبا نعيم وذكر المعلی بن عرفان فقال قال حدثنا أبو وائل قال خرج علينا ابن مسعود بصفين فقال أبو نعيم أتراه بعث بعد الموت * حدثنی عمرو بن علی والحسن الحلوانی كلاهما عن عفان بن مسلم قال كنا عند

ذلك ليس حكما بمجرد المنام بل بما تقرر من أصل ذلك الشیء والله أعلم (**قوله** حدثنا الدارمی) منسوب الی دارم * وأما أبو اسحق الفزاری فبفتح الفاء واسمه ابراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة الكوفی الامام الجليل المجمع علی جلالته وتقدمه فی العلم وفضيلته (**قوله** ولا تكتب عن اسمعيل بن عياش ما روی عن المعروفين ولا غيرهم) قال (ح) هذا الذی قاله أبو اسحق الفزاری فی اسمعيل خلاف قول جمهور الائمة قال عياش سمعت يحيی بن معين يقول اسمعيل بن عياش ثقة وكان أحب الی أهل الشام من بقية وقال عمرو بن علی اذا حدث عن أهل بلاده فصحيح واذا حدث عن أهل المدينة مثل هشام بن عروة و يحيی بن سعيد وسهيل بن أبی صالح فليس بشیء (**قوله** سمعت بعض أصحاب عبدالله) هذا البعض مجهول فلا يصح الاحتجاج به ولكن ذكره مسلم متابعة لا اصلا (ح) وأما **قوله** (يكنی الاسامی و يسمی الكنی) فمعناه انه اذا روی عن انسان معروف باسمه كناه ولم يسمه واذا روی عن معروف بكنيته سماه ولم يكنه وهذا نوع من التدليس قبيح فانه يلبس أمر الضعيف فيخرجه من حيز ما عرف من الضعف والرد الی حيز الجهالة المختلف وأقبح من هذا اذا كنی الضعيف أو سماه بكنية الثقة أو اسمه * وأما الوحاظی فبضم الواو وتخفيف الحاء المهملة و بالظاء المعجمة أعنی المشالة وحكی صاحب المطالع وغيره فتح الواو أيضا * قال أبو علی الغسانی وحاظة بطن من حمير وعبد القدوس هذا هو الشامی الذی تقدم تضعيفه وتصحيفه وهو عبد القدوس بن حبيب الكلاعی بفتح الكاف فهو كلاعی وحاظی (**قوله** سمعت أبا نعيم وذكر المعلی بن عرفان) الی آخره معناه ان المعلی كذب علی أبی وائل فی قوله هذا لان ابن مسعود رضی الله عنه توفی سنة اثنتين وثلاثين وقيل سنة ثلاث وثلاثين والاول قول الاكثرين وهذا قبل انقضاء خلافة عثمان رضی الله عنه بثلاث سنين وصفين كانت فی خلافة علی رضی الله عنه بعد ذلك بسنتين فلا يكون ابن مسعود خرج عليهم بصفين الا أن يكون بعث بعد الموت وقد علم انه لم يبعث بعد الموت وأبو وائل مع جلالته والاتفاق علی علو مرتبته وصيانته لا يقول خرج من لم يخرج عليهم هذا مالا شك فيه فتعين أن يكون الكذب من المعلی بن عرفان مع ما عرف من ضعفه * وصفين بكسر الصاد والفاء المشددة بعدها ياء فی الاحوال الثلاثة كغسلين هذه اللغة المشهورة وحكی عن الفراء صفون بالواو فی حال الرفع وهی موضع الوقعة بين أهل الشام وأهل العراق مع علی ومعاوية رضی الله عنهما * وأما عرفان والد المعلی فبضم العين المهملة واسكان الراء وبالفاء هذا هو المشهور وحكی فيه كسر العين * وأما أبو نعيم فهو الفضل بن دكين بضم المهملة ودكين لقب واسمه عمرو بن حماد بن زهير * وأبو نعيم الكوفی من أجل أهل زمانه وأتقنهم رحمه الله تعالی

اسمعيل بن علية فحدث رجل عن رجل فقلت ان هذا ليس بثبت قال فقال الرجل اغتبته فقال اسمعيل ماغتابه ولكنه حكم أنه ليس بثبت * وحدثنى أبو جعفر الدارمى حدثنا بشر بن عمر قال سألت مالك ابن أنس عن محمد بن عبد الرحمن الذى يروى عن سعيد بن المسيب فقال ليس بثقة وسألته عن صالح مولى التوأمة فقال ليس بثقة وسألت مالك بن أنس عن أبى الحويرث فقال ليس بثقة وسألته عن حرام ابن عثمان فقال ليس بثقة وسألته عن شعبة الذى روى عنه ابن أبى ذئب فقال ليس بثقة وسألت مالكا عن هؤلاء الخمسة فقال ليسوا بثقة فى حديثهم وسألته عن رجل آخر نسيت اسمه فقال هل رأيته فى كتبى قلت لا قال لو كان ثقة لرأيته فى كتبى * وحدثنى الفضل بن سهل حدثنى يحيى بن معين حدثنا حجاج حدثنا ابن أبى ذئب عن شرحبيل بن سعد وكان متهما * وحدثنى محمد بن عبد الله بن قهزاذ قال سمعت

(قوله وحدثنى أبو جعفر الدارمى) اسمه أحمد بن سعيد بن صخر النيسابورى كان ثقة عالما ثبتا متقنا أحد حفاظ الحديث وكان أكثر أيامه الرحلة فى طلب الحديث * و بشر بن عمر بكسر الباء وحرام بن عثمان بفتح الحاء المهملة والراء المخففة (قوله صالح مولى التوأمة) هو بتاء مثناة من فوق ثم واو ساكنة ثم همزة مفتوحة قال (ع) ومن ضم التاء وهمز الواو فقد أخطأ قال والتوأمة هى بنت أمية بن خلف الجمحى قاله البخارى وغيره قال الواقدى وكانت مع أخت لها فى بطن واحد فلذلك قيل التوأمة وهى مولاة أبى صالح من فوق وأبو صالح هذا اسمه نبهان * وتضعيف مالك رضى الله عنه صالحا هذا قد خالفه فى ذلك غيره فقال يحيى بن معين صالح هذا ثقة حجة فقيل ان مالكا ترك السماع منه فقال انما أدركه مالك بعد ما كبر وخرف وكذلك الثورى انما أدركه بعد أن خرف فسمع منه أحاديث منكرة ولكن من سمع منه قبل أن يختلط فهو ثبت * وأما أبو الحويرث الذى قال مالك انه ليس بثقة فهو بضم الحاء واسمه عبد الرحمن بن معاوية بن الحويرث الانصارى الزرقى المدنى قال الحاكم أبو أحمد ليس بالقوى عندهم وأنكر أحمد بن حنبل قول مالك انه ليس بثقة وقال روى عنه شعبة وذكره البخارى فى تاريخه ولم يتكلم فيه * وأما شعبة الذى روى عنه ابن أبى ذئب وقال مالك ليس هو بثقة فهو شعبة القرشى الهاشمى المدنى أبو عبد الله وقيل أبو يحيى مولى ابن عباس سمع ابن عباس رضى الله عنهما ضعفه كثيرون مع مالك وقال احمد بن حنبل و يحيى بن معين ليس به بأس قال ابن عدى ولم أجد له حديثا منكرا * وأما ابن أبى ذئب فهو السيد الجليل محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبى ذئب واسمه هشام بن شعبة بن عبد الله القرشى العامرى المدنى فهو منسوب الى جد جده وأما حرار ابن عثمان الذى قال فيه مالك ليس هو بثقة فهو بفتح الحاء وتشديد الراء الاولى وتخفيف الثانية(١) قال البخارى هو أنصارى سلمى منكر الحديث (قوله وسألته يعنى مالكا عن رجل فقال لو كان ثقة لرأيته فى كتابى) هذا تصريح من مالك رضى الله عنه بأن من أدخله فى كتابه فهو ثقة أى عنده وقد لا يكون ثقة عند غيره * وقد اختلف العلماء فى رواية العدل عن مجهول هل يكون تعديلا له فذهب بعضهم الى أنه تعديل وذهب الجماهير الى أنه ليس بتعديل وهذا هو الصواب فانه قد يروى عن الثقة لا للاحتجاج به بل للاعتبار والاستشهاد أو لغير ذلك * أما اذا قال مثل قول مالك أو نحوه فمن أدخله فى كتابه فهو عنده عدل أما اذا قال أخبرنى الثقة فانه يكفى فى التعديل عند موافق القائل فى المذهب وأسباب الجرح على المختار فأما من لا يوافقه أو يجهل حاله فلا يكفى فى التعديل فى حقه (قوله عن شرحبيل ابن سعد وكان متهما) شرحبيل اسم أعجمى لا ينصرف وكان شرحبيل هذا من أئمة المغازى قال سفيان بن عيينة لم يكن أحد أعلم منه بالمغازى فاحتاج وكانوا يخافون اذا جاء الى الرجل يطلب منه شيأ

(١) قوله بفتح الحاء وتشديد الراء الاولى وتخفيف الثانية أقول لم يتقدم فى المتن فيمن ضعفه مالك من اسمه حرار ابن عثمان وانما المتقدم حرام ابن عثمان وقد تقدم ضبط الشارح له بفتح الحاء المهملة والراء المخففة وهو الذى قال فيه مالك والبخارى وغيرهما من أئمة الحديث ما قالوا كما فى شرح النووى كتبه مصححه

أبا اسحق الطالقانى يقول سمعت عبد الله بن المبارك يقول لو خيرت بين أن أدخل الجنة و بين أن ألقى عبـد الله بن محرر لاخترت أن ألقاه ثم أدخل الجنة فلما رأيته كانت بعرة أحب الى منـه * وحدثنى الفضل بن سهل حدثنا وليد بن صالح قال قال عبيد الله بن عمرو قال زيد يعنى ابن أبى أنيسة لاتأخذوا عن أخى * حدثنى أحمد بن ابراهيم الدورقى حدثنى عبد السلام الوابصى أخبرنا عبـد الله بن جعفر الرقى عن عبيد الله بن عمرو قال كان يحيى بن أبى أنيسة كذابا * حدثنى أحمد بن ابراهيم حدثنى سليمان ابن حرب عن حماد بن زيد قال ذكر فرقد عند أيوب فقال ان فرقدا لم يكن صاحب حديث * وحدثنى عبد الرحمن بن بشر العبدى قال سمعت يحيى بن سعيد القطان وذكر عنده محمد بن عبد الله بن عبيد ابن عمير الليثى فضعفه جدا فقيل ليحيى أضعف من يعقوب بن عطاء قال نعم ثم قال ما كنت أرى أن أحدا يروى عن محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير * حدثنى بشر بن الحكم قال سمعت يحيى بن سعيد القطان ضعف حكيم بن جبير وعبد الأعلى وضعف يحيى بن موسى بن دينار وقال حديثه ريح وضعف موسى بن الدهقان وعيسى بن أبى عيسى المدنى * قال وسمعت الحسـن بن عيسى يقول قال لى ابن المبارك اذا قدمت على جرير فاكتب علمه كله إلا حديث ثلاثة لاتـكتب عنـه حديث عبيـدة بن

فلم يعطه أن يقول لم يشـهد أبوك بدرا وقال غيره كان شرحبيل شيخا قد يمار وى عن زيد بن ثابت وعامة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسـلم و بقى الى آخر الزمان حتى اختلط واحتاج حاجة شديدة (**قوله** لو خيرت بين أن أدخل الجنة و بين أن ألقى عبـد الله بن محرر) هو بضم الميم و بفتح الحاء المهملة و بالراء المكررة الاولى مفتوحـة وقـد تقدم فى أول الـكتاب (قلت) ومعـنى هـذا الـكلام لو خيرت بين أن أدخل الجنة قبـل أن ألقى عبـد الله بن محرر و بين أن أتأخر حتى ألقاه لاخترت أن أتأخر حتى ألقاه والله أعلم (**قوله** قال زيد يعنى ابن أبى أنيسة) أما أنيسة فبضم الهمزة وفتح النون واسم أبى أنيسة زيد وأما الاخ المذكور فاسمه يحيى وهو المذكور فى الرواية الاخرى قال وهو جزرى يروى عن الزهرى وعمرو بن شعيب وهو ضعيف قال البخارى ليس هو بذاك وقال النسائى ضعيف متروك الحديث * وأما أخوه زيد فثقة جليل احتج به البخارى ومسلم قال محمد بن سعد كان ثقة كثير الحديث فقيها راوية للعلم (**قوله** حدثنى عبد السلام الوابصى) بكسر الموحدة و بالصاد المهملة * وعبد الله بن جعفر الرقى بفتح الراء قاضى الرقة (**قوله** ذكر فرقـد) بفتح الفاء والقاف واسكان الراء وهو فرقـد ابن يعقوب السبخى بفتح السين المهملة والباء الموحدة و بالخـاء المعجمة منسوب الى سبخة البصرة أبو يعقوب التابعى العابد لايحتج بحديثه عند أهل الحديث لـكونه ليس صنعته وقال يحيى بن معـين فى رواية عنه ثقة (**قوله** فضعفه جدا) بكسر الجيم مصـدر جد أى تضعيفا بليغا (**قوله** وضعف يحيى ابن موسى بن دينار) قال (ح) هكذا وقع فى الاصول كلها باثبات لفظة ابن بين يحيى وموسى وهو غلط بلاشك والصواب حـذفها هكذا قاله الحفاظ منهـم أبو على الغسانى و جماعـة آخرون والغلط فيـه من رواة كتاب مسلم لامن مسلم * و يحيى هو ابن سعيد القطان المذكور أولا فضعف يحيى بن سعيد حكيم بن جبير وعبد الاعلى وموسى بن دينار وموسى بن الدهقان بكسر الدال وعيسى * وكل هؤلاء متفق عـلى ضعفهـم فأما حكيم فاسـدى كوفى متشيع وأما موسى بن الدهقان بكسر الدال فبصرى وأما عيسى بن أبى عيسى فهو كوفى يقال له الخياط والحناط والخباط قال يحيى بن معين كان خياطا ثم ترك ذلك وصار حناطا ثم ترك ذلك وصار يبيع الخبط (**قوله** لا تـكتب عنه حديث عبيـدة) الى آخره هؤلاء الثلاثة مشهورون بالضعف والترك فعبيـدة بضم العين روى

معتب والسرى بن اسمعيل ومحمد بن سالم * (قال مسلم بن الحجاج) وأشباه ماذكرنا من كلام أهل العلم في متهمي رواة الحديث وإخبارهم عن معايبهم كثير يطول الكتاب بذكره على استقصائه وفيما ذكرنا كفاية لمن تفهم وعقل مذهب القوم فيما قالوا من ذلك وبينوا وانما ألزموا أنفسهم الكشف عن معايب رواة الحديث وناقلي الأخبار وأفتوا بذلك حين سئلوا لما فيه من عظيم الخطر اذ الأخبار في أمر الدين انما تأتي بتحليل أو تحريم أو أمر أو نهي أو ترغيب أو ترهيب فاذا كان الراوي لها ليس بمعدن للصدق والأمانة ثم أقدم على الرواية عنه من قد عرفه ولم يبين مافيه لغيره ممن جهل معرفته كان آثما بفعله ذلك غاشا لعوام المسلمين إذ لا يؤمن على بعض من سمع تلك الاخبار أن يستعملها أو يستعمل بعضها ولعلها أو أكثرها أكاذيب لا أصل لها مع أن الاخبار الصحاح من رواية الثقات وأهل القناعة أكثر من أن يضطر الى نقل من ليس بثقة ولا مقنع * ولا أحسب كثيرا ممن يعرج من الناس على ماوصفنا من هذه الاحاديث الضعاف والاسانيد المجهولة ويعتد بروايتها بعد معرفته بما فيها من التوهن والضعف الا أن الذي يحمله على روايتها والاعتداد بها إرادة التكثر بذلك عند العوام ولأن يقال ما أكثر ماجمع فلان من الحديث وألف من العدد * ومن ذهب في العلم هذا المذهب وسلك هذا الطريق فلا نصيب له فيه وكان بأن يسمى جاهلا أولى من أن ينسب الى علم

﴿ باب ماتصح به رواية الرواة بعضهم عن بعض والتنبيه على من غلط في ذلك ﴾

وقد تكلم بعض منتحلي الحديث من أهل عصرنا في تصحيح الاسانيد وتسقيمها بقول

فيها الفتح ومعتب بضم العين وفتح المهملة وكسر المثناة فوق مع التشديد بعدها موحدة وعبيدة هذا ضبي كوفي وأما السرى فهمداني باسكان الميم كوفي وأما محمد بن سالم فهمداني كوفي أيضا فاستوى الثلاثة في كونهم كوفيين متروكين والله أعلم (قوله وأهل القناعة) هي بفتح القاف أي الذين يقنع بحديثهم لكمال حفظهم واتقانهم وعدالتهم (قوله ولا مقنع) هو بفتح الميم والنون وانظر كلام القاضي (ع) في هذا المحل فقد أتقن هذا الفصل إتقانا عجيبا رحمه الله ورضي عنه

(ص) ﴿ باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن الى آخره ﴾

(ش) حاصل الباب أن مسلما رحمه الله ادعى اجماع العلماء قديما وحديثا على أن المعنعن وهو الذي فيه فلان عن فلان محمول على الاتصال والسماع اذا أمكن لقاء من أضيفت العنعنة اليهم بعضهم بعضا يعني مع براءتهم من التدليس ونقل مسلم رحمه الله تعالى عن بعض أهل عصره أنه قال لا تقوم الحجة بها ولا تحمل على الاتصال حتى يثبت أنهما التقيا في عمرهما مرة فأكثر ولا يكفي امكان تلاقيهما قال مسلم وهذا قول ساقط مخترع مستحدث لم يسبق قائله اليه ولا مساعد له من أهل العلم عليه وان القول به بدعة باطلة وأطنب مسلم رحمه الله تعالى في الشناعة على قائله واحتج مسلم بكلام مختصره أن المعنعن عند أهل العلم اذا ثبت التلاقي محمول على الاتصال مع احتمال الارسال فكذا اذا أمكن التلاقي * قال (ح) وهذا الذي صار اليه مسلم قد أنكره المحققون وقالوا هذا الذي صار اليه ضعيف والذي رده هو المختار الصحيح الذي عليه أئمة هذا الفن علي بن المديني والبخاري وغيرهما وقد زاد جماعة من المتأخرين على هذا فاشترط القابسي أن يكون قد أدركه ادراكا بينا وزاد أبو المظفر السمعاني الفقيه الشافعي فاشترط طول الصحبة بينهما وزاد أبو عمرو الداني المقرئ فاشترط معرفته بالرواية عنه * ودليل هذا المذهب المختار الذي ذهب اليه البخاري وغيره أن المعنعن مع التلاقي إنما يحمل على الاتصال

لوضربنا عن حكايته وذكر فساده صفحا لكان رأيا متينا ومذهبا صحيحا اذ الاعراض عن القول المطرح أحرى لاماتته واخمال ذكر قائله وأجدر أن لا يكون ذلك تنبيها للجهال عليه غير أنا لما تخوفنا من شرور العواقب واغترار الجهلة بمحدثات الامور و إسراعهم الى اعتقاد خطأ المخطئين والاقوال الساقطة عند العلماء رأينا الكشف عن فساد قوله و رد مقالته بقدر ما يليق بها من الرد أجدى على الانام وأحمد للعاقبة ان شاء الله * وزعم القائل الذى افتتحنا الكلام على الحكاية عن قوله والاخبار عن سوء رويته أن كل اسناد لحديث فيه فلان عن فلان وقد أحاط العلم بأنهما قد كانا فى عصر واحد

لان الظاهر من المعنعن غير المدلس أنه لا يطلق ذلك الامع السماع بخلاف ما اذا لم يعرف التلاقى وذهب بعض أهل العلم الى أن المعنعن لا يحتج به مطلقا لاحتمال الانقطاع وهذا المذهب مردود باجماع السلف ودليلهم ما أشرنا اليه من حصول غلبة الظن مع الاستقراء هذا حكم المعنعن * واختلف فى كلمة أن كقوله حدثنى الزهرى أن سعيد بن المسيب قال كذا أو حدث بكذا أو نحوه فالجمهور أن لفظة أن كعن فيحمل على الاتصال بالشرط المتقدم وقال احمد بن حنبل و يعقوب بن شيبة وأبو بكر البرديجى لا تحمل أن على الاتصال والصحيح الأول * وكذا قال وحدث وذكر وشبهها فكله محمول على الاتصال والسماع هذا كله حكم غير المدلس * وأما المدلس فقال (ح) التدليس قسمان (أحدهما) أن يروى عمن عاصره مالم يسمعه منه موهما سماعه قائلا قال فلان أو عن فلان أو نحوه وربما يسقط شيخه وأسقط غيره لكونه ضعيفا أو صغيرا تحسينا لصورة الحديث وهذا القسم مكروه جدا ذمه أكثر العلماء وكان شعبة من أشدهم ذما له وظاهر كلامه أنه حرام وتحريمه ظاهر فانه يوهم الاحتجاج بما لا يجوز الاحتجاج به و يتسبب أيضا الى اسقاط العمل بروايات نفسه مع ما فيه من الغرور ثم ان مفسدته دائمة وبعض هذا يكفى فى التحريم فكيف باجتماع هذه الامور * ثم قال فريق من العلماء من عرف منه هذا التدليس صار مجروحا لا تقبل له رواية فى شىء أبدا وان بين السماع * والصحيح ما قاله الجماهير أن ما رواه بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع فهو مرسل وما بينه فيه كسمعت وحدثنا وأخبرنا وشبهها فهو صحيح مقبول يحتج به * وفى الصحيحين وغيرهما من كتب الاصول من هذا الضرب كثير لا يحصى كقتادة والاعمش والسفيانين وهشيم وغيرهم * ودليل هذا أن التدليس ليس كذبا واذا لم يكن كذبا فقد قال الجماهير انه ليس محرما والراوى عدل ضابط وقد بين سماعه فوجب الحكم بصحته والله أعلم * ثم هذا الحكم فى المدلس جار فيمن دلس مرة واحدة ولا يشترط تكرره منه (واعلم) أن ما كان فى الصحيحين عن المدلسين بعن ونحوها فمحمول على ثبوت السماع من جهة أخرى وقد جاء كثير منه فى الصحيح بالطريقين جميعا فيذكر رواية المدلس بعن ثم يذكرها بالسماع و يقصد به هذا المعنى الذى ذكرته (وأما القسم الثانى) فأن يسمى شيخه أو غيره أو ينسبه أو يصفه أو يكنيه بما لا يعرف به كراهة أن يعرف و يحمله على ذلك كونه ضعيفا أو صغيرا أو يستنكف أن يروى عنه لمعنى آخر أو يكون مكثرا من الرواية عنه فيريد أن يغيره كراهة تكرير الرواية على صورة واحدة أو لغير ذلك من الاسباب وكراهة هذا القسم أخف وسببها توعير طريق معرفته والله أعلم انتهى (**قوله** لوضربنا عن حكايته) كذا هو فى الاصول ضربنا وهو صحيح وان كانت لغة قليلة قال الازهرى يقال ضربت عن الأمر وأضربت عنه بمعنى كففت وأعرضت والمشهور الذى قاله الاكثرون أضربت بالالف (**قوله** لكان رأيا متينا) أى قويا (**قوله** واخمال ذكر قائله) أى اسقاطه وهو بالخاء المعجمة (**قوله** أجدى على الأنام) هو بالجيم والانام بالنون معناه أنفع للناس هذا هو الصواب ووقع فى كثير من الاصول أجدى عن الأثام بالثاء المثلثة وهذا وان كان له وجه فالوجه هو الاول (**قوله** سوء رويته)

و جائز أن يكون الحديث الذى روى الراوى عمن روى عنه قد سمعه منه وشافهه به غير أنه لا نعلم له منه سماعا ولم نجد فى شئ من الروايات أنهما التقيا قط أو تشافها بحديث أن الحجة لا تقوم عنده بكل خبر جاء هذا المجئ حتى يكون عنده العلم بأنهما قد اجتمعا من دهرهما مرة فصاعدا أو تشافها بالحديث بينهما أو يرد خبر فيه بيان اجتماعهما وتلاقيهما مرة من دهرهما فما فوقها * فان لم يكن عنده علم ذلك ولم تأت رواية صحيحة تخبر أن هذا الراوى عن صاحبه قد لقيه مرة وسمع منه شيأ لم يكن فى نقله الخبر عمن روى عنه علم ذلك والامر كما وصفنا حجة وكان الخبر عنده موقوفا حتى يرد عليه سماعه منه لشئ من الحديث قل أو كثر فى رواية مثل ما ورد * وهذا القول يرحمك الله تعالى فى الطعن فى الاسانيد قول مخترع مستحدث غير مسبوق صاحبه اليه ولا مساعد له من أهل العلم عليه وذلك أن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار والروايات قديما وحديثا أن كل رجل ثقة روى عن مثله حديثا و جائز ممكن له لقاؤه والسماع منه لكونهما جميعا كانا فى عصر واحد وان لم يأت فى خبر قط أنهما اجتمعا ولا تشافها بكلام فالرواية ثابتة والحجة بها لازمة الا أن تكون هناك دلالة بينة أن هذا الراوى لم يلق من روى عنه أو لم يسمع منه شيأ فأما والأمر مبهم على الامكان الذى فسرنا فالرواية على السماع أبدا حتى تكون الدلالة التى بينا فيقال لمخترع هذا القول الذى وصفنا مقالته أو للذاب عنه قد أعطيت فى جملة قولك أن خبر الواحد الثقة عن الواحد الثقة حجة يلزم به العمل ثم أدخلت فيه الشرط بعد فقلت حتى نعلم أنهما قد كانا التقيا مرة فصاعدا أو سمع منه شيأ فهل تجد هذا الشرط الذى اشترطته عن أحد يلزم قوله والا فهلم دليلا على ما زعمت فان ادعى قول أحد من علماء السلف بما زعم من ادخال الشريطة فى تثبيت الخبر طولب به ولن يجد هو ولا غيره الى ايجاده سبيلا وان هو ادعى فيما زعم دليلا يحتج به قيل له وما ذاك الدليل فان قال قلته لانى وجدت رواة الأخبار قديما وحديثا يروى أحدهم عن الآخر الحديث ولم يعاينه ولا سمع منه شيأ قط فلما رأيتهم استجازوا رواية الحديث بينهم هكذا على الارسال من غير سماع والمرسل من الروايات فى أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار

بفتح الراء وكسر الواو وبالياء أى فكره (**قوله** قد أعطيت فى جملة قولك ان خبر الواحد الثقة حجة يلزم به العمل) هذا الذى قاله مسلم رحمه الله تعالى تنبيه على القاعدة العظيمة التى ينبنى عليها معظم أحكام الشرع وهو وجوب العمل بخبر الواحد فينبغى الاهتمام بها والاعتناء بتحقيقها وقد أطنب العلماء فى الاحتجاج لها وايضاحها وأفردها جماعة من السلف بالتصنيف واعتنى بها أئمة المحدثين وهى مبسوطة بأدلتها فى أصول الفقه (**قوله** والمرسل فى أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة) هذا الذى قاله هو المعروف من مذاهب المحدثين وهو قول الشافعى وجماعة من الفقهاء وذهب مالك واحمد وأكثر الفقهاء الى جواز الاحتجاج بالمرسل (فائدة) فى بيان اصطلاحات فى أسماء الحديث يحتاج اليها وقد ذكرناها فيما سبق لكن هذا الموضع يليق بذكرها أيضا * فمنها المرفوع وهو ما أضيف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة لا يقع مطلقه على غيره سواء كان متصلا أو منقطعا * ومنها الموقوف وهو ما أضيف الى الصحابى قولا له أو فعلا أو نحوه متصلا كان أو منقطعا و يستعمل فى غيره مقيدا فيقال حديث كذا وقفه فلان على عطاء مثلا * ومنها المقطوع وهو الموقوف على التابعى قولا له أو فعلا متصلا كان أو منقطعا * ومنها المنقطع وهو ما لم يتصل اسناده على أى وجه كان انقطاعه فان كان الساقط رجلين فأكثر سمى أيضا معضلا بفتح الضاد المعجمة * ومنها المرسل وهو عند الفقهاء وأصحاب الاصول والخطيب الحافظ أبى بكر البغدادى وجماعة من المحدثين ما انقطع إسناده على أى وجه كان انقطاعه فهو عندهم بمعنى المنقطع * وقال جماعة من المحدثين أو أكثرهم

ليس بحجة احتجت لما وصفت من العلة الى البحث عن سماع الراوى كل خبر عن راويه فاذا أنا هجمت على سماعه منه لأدنى شئ ثبت عندى بذلك جميع ما يروى عنه بعد فان عزب عنى معرفة ذلك أوقفت الخبر ولم يكن عندى موضع حجة لامكان الارسال فيه فيقال له فان كانت العلة فى تضعيفك الخبر وتركك الاحتجاج به امكان الارسال فيه لزمك أن لاتثبت اسنادا معنعنا حتى ترى فيه السماع من أوله الى آخره وذلك أن الحديث الوارد علينا باسناد هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة فبيقين نعلم أن هشاما قد سمع من أبيه وان أباه قد سمع من عائشة كما نعلم أن عائشة قد سمعت من النبى صلى الله عليه وسلم وقد يجوز اذا لم يقل هشام فى رواية يرويها عن أبيه سمعت أو أخبرنى أن يكون بينه و بين أبيه فى تلك الرواية انسان آخر أخبره بها عن أبيه ولم يسمعها هو من أبيه لما أحب أن يرويها مرسلا ولا يسندها إلى من سمعها منه وكما يمكن ذلك فى هشام عن أبيه فهو أيضا ممكن فى أبيه عن عائشة * وكذلك كل اسناد لحديث ليس فيه ذكر سماع بعضهم من بعض وان كان قد عرف فى الجملة أن كل واحد منهم قد سمع من صاحبه سماعا كثيرا فجائز على كل واحد منهم أن ينزل فى بعض الرواية فيسمع من غيره عنه بعض أحاديثه ثم يرسله عنه أحيانا ولا يسمى من سمع منه و ينشط أحيانا فيسمى الرجل الذى حمل عنه الحديث و يترك الارسال * وماقلنا من هذا موجود فى الحديث مستفيض من فعل ثقات المحدثين وأئمة أهل العلم * وسنذكر من رواياتهم على الجهة التى ذكرنا عددا يستدل بها على أكثرها إن شاء الله تعالى * فمن ذلك ان أيوب السختيانى وابن المبارك ووكيعا وابن نمير و جماعة غيرهم رووا عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لحله ولحرمه بأطيب ما أجد فروى هذه الرواية بعينها الليث بن سعد وداود العطار وحميد بن الاسود ووهيب بن خالد وأبو اسامة عن هشام قال أخبرنى عثمان بن عروة عن عروة عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم * وروى هشام عن أبيه عن عائشة قالت كان النبى صلى الله

لا يسمى مرسلا الا ما أخبر فيه التابعى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم * ثم مذهب الشافعى والمحدثين أو جمهورهم وجماعة من الفقهاء أنه لا يحتج به * وذهب مسلم رحمه الله وجماعة الى الاحتجاج به الى ما تقدم (١) هذا فى مرسل غير الصحابى * وأما مرسل الصحابى وهو روايته ما لم يدركه أو يحضره كقول عائشة رضى الله عنها أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحى الرؤيا الصالحة فمذهب الشافعى والجماهير أنه يحتج به وقال الاستاذ أبو اسحق الإسفرائنى الشافعى لا يحتج به الا أن يقول إنه لا يروى الا عن صحابى والصواب الاول والله أعلم (قلت) وفى جعلهم قول عائشة هذا من باب المرسل نظر لاحتمال أن تكون سمعته من قول النبى صلى الله عليه وسلم و يترجح ذلك اذ لا مانع منه فلا يكون مرسلا كغيره * وقد يجاب بأن مرادهم أنه فى حكم المرسل لما لم يتحقق سماعها له من النبى صلى الله عليه وسلم بناء على التمسك بالأقل وأن الاتصال لا يثبت الا باليقين وما يقرب منه (**قوله** فان عزب) يقال عزب الشئ عنى بفتح الزاى يعزب و يعزب بكسر الزاى وضمها لغتان فصيحتان قرئ بهما فى السبع والضم أشهر ومعناه ذهب (**قوله** أوقفت الخبر) كذا هو فى الاصول أوقفت وهى لغة قليلة والفصيح المشهور وقفت بغير ألف **قوله** فى ذكر هشام (لما أحب أن يرويها مرسلا) قال (ح) ضبطناه لما بفتح اللام وتشديد الميم ومرسلا بفتح السين و يجوز تخفيف لما وكسر سين مرسلا (قلت) يعنى مع كسر اللام فى لما على أنها للتعليل (**قوله** و ينشط) هو بفتح الياء والشين أى يخف فى أوقات (**قوله** عن عائشة رضى الله عنها كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لحله ولحرمه) يقال حرمه بضم الحاء وكسرها لغتان ومعناه

(١) قوله الى ما تقدم كذا بالاصل ولعله يعنى الى آخر ما تقدم ذكره من اصطلاحات أسماء الحديث تدبر كتبه مصححه

عليه وسلم اذا اعتكف يدني الى رأسه فأرجله وانا حائض فرواها بعينها مالك بن أنس عن الزهري عن عروة عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم * و روى الزهري وصالح بن أبي حسان عن أبي سلمة عن عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم فقال يحيي بن أبي كثير في هذا الخبر في القبلة أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن عمر بن عبد العزيز أخبره أن عروة أخبره أن عائشة أخبرته أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم * و روى ابن عيينة وغيره عن عمرو ابن دينار عن جابر قال أطعمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر الأهلية فرواه حماد بن زيد عن عمرو عن محمد بن علي عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم * وهذا النحو في الروايات كثير يكثر تعداده وفيما ذكرنا منها كفاية لذوي الفهم * فاذا كانت العلة عند من وصفنا قوله من قبل في فساد الحديث وتوهينه اذا لم يعلم أن الراوي قد سمع ممن روى عنه شيأ إمكان الارسال فيه لزمه ترك الاحتجاج في قياد قوله برواية من يعلم أنه قد سمع ممن روى عنه إلا في نفس الخبر الذي فيه ذكر السماع لما بينا من قبل عن الأئمة الذين نقلوا الأخبار أنهم كانت لهم تارات يرسلون فيها الحديث ارسالا ولا يذكرون من سمعوه منه وتارات ينشطون فيها فيسندون الخبر على هيئة ما سمعوا فيخبرون بالنزول فيه إن نزلوا و بالصعود فيه إن صعدوا كما شرحنا ذلك عنهم * وما علمنا أحدا من أئمة السلف ممن يستعمل الاخبار و يتفقد صحة الأسانيد وسقمها مثل أيوب السختياني وابن عون ومالك بن أنس وشعبة بن الحجاج ويحيي بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي ومن بعدهم من أهل الحديث فتشوا عن موضع السماع في الاسانيد كما ادعاه الذي وصفنا قوله من قبل * وانما كان تفقد من تفقد منهم سماع رواة الحديث ممن روى عنهم اذا كان الراوي ممن عرف بالتدليس في الحديث وشهر به فحينئذ يبحثون عن سماعه في روايته و يتفقدون ذلك منه كي تتزاح عنهم علة

لاحرامه قال (ع) رضي الله عنه قيدناه عن شيوخنا بالوجهين قال و بالضم قيده الخطابي والهروي وخطأ الخطابي أصحاب الحديث في كسره وقيده ثابت بالكسر وحكى عن المحدثين الضم وخطأهم فيه وقال صوابه الكسر كما قال لحله * وفي هذا الحديث استحباب التطيب عند الاحرام وقد اختلف فيه السلف والخلف ومذهب الشافعي وكثيرين استحبابه ومذهب مالك في آخرين كراهته وسيأتي ذلك ان شاء الله في كتاب الحج (**قوله** و روى الزهري وصالح بن أبي حسان) قال (ح) قال الترمذي عن البخاري صالح بن أبي حسان ثقة وكذا وثقه غيره قال وانما ذكرت هذا لانه ربما اشتبه بصالح ابن حسان أبي الحرث البصري المدني و يقال الانصاري هو في طبقة صالح بن أبي حسان هذا فانهما يرويان جميعا عن أبي سلمة بن عبد الرحمن و يروي عنهما جميعا ابن أبي ذئب ولكن صالح بن حسان متفق على ضعفه وأقوالهم في ضعفه مشهورة وقال الخطيب البغدادي أجمع نقاد الحديث على ترك الاحتجاج بصالح بن حسان هذا لسوء حفظه وقلة ضبطه والله تعالى أعلم (**قوله** فقال يحيي بن أبي كثير) الى آخره هذه الرواية اجتمع فيها أربعة من التابعين يروي بعضهم عن بعض أولهم يحيي بن أبي كثير وهو من أغرب لطائف الاسناد * وفيه لطيفة أخرى وهو أنه من رواية الاكابر عن الاصاغر فان أبا سلمة من كبار التابعين وعمر بن عبد العزيز رضي الله عنه من أصاغرهم سنا وطبقة وان كان من كبارهم علما وقدرا ودينا وورعا وزهدا وغير ذلك * واسم أبي سلمة عبد الله بن عبد الرحمن هذا هو المشهور وقيل غير ذلك وهو أحد الفقهاء السبعة على قول وهو من أجل التابعين ومن أفقههم * وأما يحيي بن أبي كثير فتابعي صغير كنيته أبو نصر رأى أنس بن مالك وسمع السائب بن يزيد وكان جليل القدر (**قوله** في قياد قوله) هو بقاف مكسورة ثم ياء مثناة من تحت أي مقتضاه وما يقوده

التدليس فما ابتغي ذلك من غير مدلس على الوجه الذي زعم من حكينا قوله فاسمعناذلك عن أحد ممن سميناولم نسم من الأئمة * فمن ذلك أن عبد الله بن يزيد الانصاري وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم قد روى عن حذيفة وعن أبي مسعود الانصاري وعن كل واحد منهما حديثا يسنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم وليس في روايته عنهما ذكر السماع منهما ولا حفظنا في شيء من الروايات أن عبد الله بن يزيد شافه حذيفة وأبا مسعود بحديث قط ولا وجدنا ذكر رؤيته اياهما في رواية بعينها ولم نسمع عن أحد من أهل العلم ممن مضى ولا ممن أدركنا أنه طعن في هذين الخبرين اللذين رواهما عبد الله بن يزيد عن حذيفة وأبي مسعود بضعف فيهما بل هما وما أشبههما عند من لاقينا من أهل العلم بالحديث من صحاح الاسانيد وقويها يرون استعمال ما نقل بها والاحتجاج بما أتت من سنن وآثار وهي في زعم من حكينا قوله من قبل واهية مهملة حتى يصيب سماع الراوي عمن روى * ولو ذهبنا نعدد الاخبار الصحاح عند أهل العلم ممايهن بزعم هذا القائل ونحصيها لعجزنا عن تقصي ذكرها وإحصائها كلها ولكنا أحببنا أن ننصب منها عددا يكون سمة لما سكتنا عنه منها * وهذا أبو عثمان النهدي وأبو رافع الصائغ وهما ممن أدرك الجاهلية وصحبا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من البدريين هلم جرا ونقلا عنهم الأخبار حتى نزلا الى مثل أبي هريرة وابن عمر وذويهما قد أسند كل

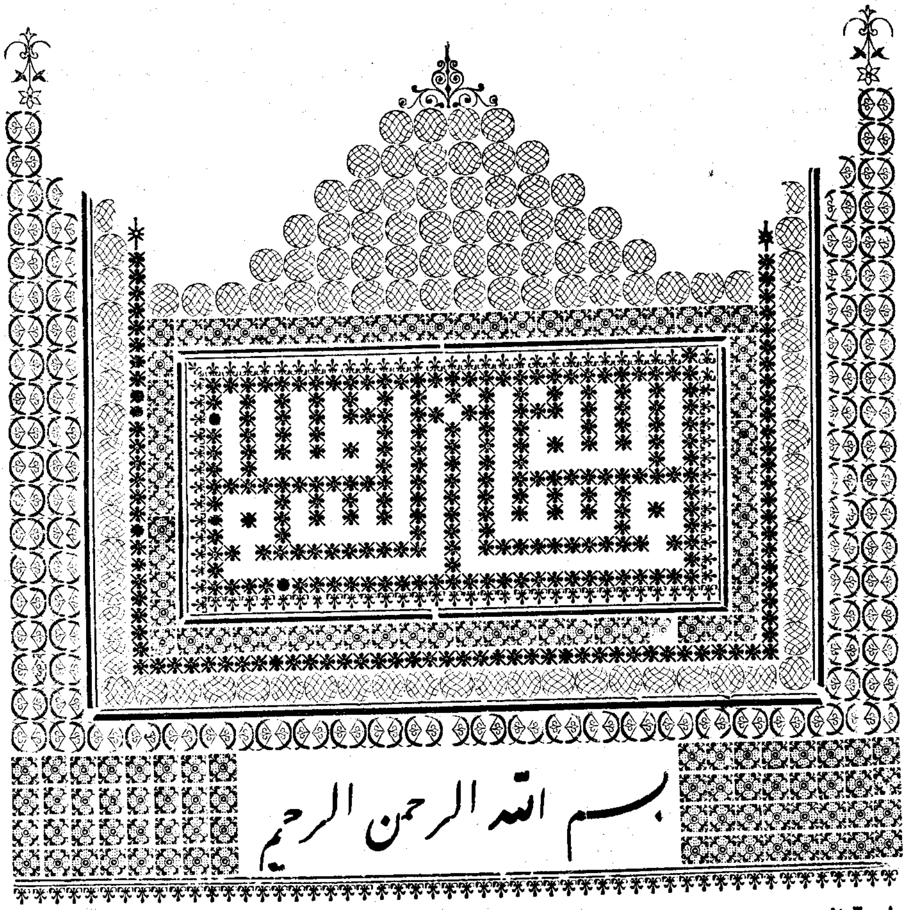
اليه (**قوله** فما ابتغي) قال (ح) وقع في أكثر الاصول بضم التاء وكسر الغين على البناء للمفعول وفي بعضها ابتغي بفتح التاء والغين وفي بعض الاصول المحققة فمن ابتغي ولكل واحد وجه (**قوله** فمن ذلك أن عبد الله بن يزيد الانصاري وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم قد روى عن حذيفة وعن أبي مسعود الانصاري وعن كل واحد منهما حديثا بسنده) أما حديثه عن أبي مسعود فهو حديث نفقة الرجل على أهله وقد خرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما * وأما حديثه عن حذيفة فقوله أخبرني النبي صلى الله عليه وسلم بما هو كائن الحديث خرجه مسلم * وأبو مسعود اسمه عقبة بن عمرو الانصاري المعروف بالبدري قال الجمهور سكن بدرا ولم يشهدها مع النبي صلى الله عليه وسلم وقال الزهري وغيره من التابعين والبخاري شهدها * وأما **قوله** (وعن كل واحد) فكذا هو في الاصول «وعن» بالواو والوجه حذفها فانها تغير المعنى (**قوله** وهي في زعم من حكينا قوله واهية) زعم بفتح الزاي وضمها وكسرها ثلاث لغات مشهورات ولو قال ضعيفة بدل واهية لكان أحسن (**قوله** وهذا أبو عثمان النهدي وأبو رافع) أما أبو عثمان النهدي فاسمه عبد الرحمن بن مل وقد تقدم * وأما أبو رافع فاسمه نفيع المدني قال ثابت لما أعتق أبو رافع بكى فقيل له ومايبكيك فقال كان لي أجران فذهب أحدهما (**قوله** وهما ممن أدرك الجاهلية) أي كانا رجلين قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم * والجاهلية ما كان قبل بعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا بذلك لكثرة جهالاتهم و(**قوله** من البدريين هلم جرا) قال (ع) ليس هذا موضع هلم جرا لأنها انما تستعمل فيما اتصل الى زمن المتكلم وانما أراد مسلم فمن بعدهم من الصحابة * وهلم جرا منون قال صاحب المطالع قال ابن الانباري معنى هلم جرا سيروا وتمهلوا في سيركم وتثبتوا وهو من الجر وهو ترك النعم في سيرها ثم تستعمل فيما دووم عليه من الاعمال قال ابن الانباري وانتصب جرا على المصدر أي جروا جرا أو على الحال أو على التمييز (**قوله** وذويهما) فيه اضافة ذي لغير الاجناس وقد سمع ذلك في ألفاظ كما في الحديث وتصل ذا رحمك وكقولهم ذو يزن وذو نواس وأشباهها * وأما حديث أبي عثمان عن أبي فقوله كان رجل لا أعلم أحدا أبعد بيتا من المسجد منه وفيه

واحد منهما عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا ولم نسمع في رواية بعينها أنهما عاينا أبيا أو سمعا منه شيأ * وأسند أبو عمرو الشيباني وهو ممن أدرك الجاهلية وكان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم رجلا وأبو معمر عبد الله بن سخبرة كل واحد منهما عن أبي مسعود الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم خبرين * وأسند عبيد بن عمير عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا وعبيد بن عمير ولد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم * وأسند قيس بن أبي حازم وقد أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم عن أبي مسعود الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أخبار * وأسند عبد الرحمن بن أبي ليلى وقد حفظ عن عمر بن الخطاب وصحب عليا رضي الله عنهما عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا * وأسند ربعي بن حراش عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثين وعن أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا وقد سمع ربعي من علي بن أبي طالب رضي الله عنه وروى عنه * وأسند نافع بن جبير بن مطعم عن أبي شريح الخزاعي عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا * واسند النعمان بن أبي عياش عن أبي

قول النبي صلى الله عليه وسلم أعطاك الله ما احتسبت خرجه مسلم * وأما حديث أبي رافع عنه فهو أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر الاواخر فسافر عاما فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين يوما رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه في سننهم (**قوله** وأسند أبو عمرو الشيباني الى آخره) أما أبو عمرو الشيباني فاسمه سعد بن إياس * وأما سخبرة فبسين مهملة مفتوحة ثم خاء معجمة ساكنة ثم موحدة من فوق مفتوحة * وأما الحديثان اللذان رواهما الشيباني فأحدهما جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنه أبدع بي * والآخر جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم بناقة مخطومة فقال لك بها يوم القيامة سبعمائة أخرجهما مسلم * وأسند أبو عمرو الشيباني أيضا عن أبي مسعود حديث المستشار مؤتمن رواه ابن ماجه وعبد بن حميد في مسنده * وأما حديثا أبي معمر فأحدهما كان النبي صلى الله عليه وسلم يمسح مناكبنا في الصلاة أخرجه مسلم والآخر لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم من أصحاب السنن قال الترمذي وهو حديث حسن صحيح (**قوله** وأسند عبيد بن عمير عن أم سلمة الخ) هو قولها لما مات أبو سلمة قلت غريب وفي أرض غربة لأبكينه بكاء يتحدث عنه واسم أم سلمة هند بنت أبي أمية تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم سنة ثلاث (**قوله** وأسند قيس بن أبي حازم عن أبي مسعود ثلاثة أخبار) هي حديث إن الايمان ههنا وان القسوة وغلظ القلوب في الفدادين وحديث ان الشمس والقمر لا يكسفان لموت أحد وحديث لا أكاد أدرك الصلاة مما يطول بنا فلان أخرجها كلها البخاري ومسلم في صحيحيهما (**قوله** وأسند ربعي بن حراش الخ) أما حديثاه عن عمران فأحدهما في اسلام حصين والد عمران وفيه قوله كان عبد المطلب خيرا لقومك منك والحديث الآخر لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله رواه النسائي في سننه * وأما حديثه عن أبي بكرة فهو اذا المسلمان حمل أحدهما على أخيه السلاح فهو على جرف جهنم أخرجه مسلم وأشار اليه البخاري (**قوله** وأسند نافع بن جبير بن مطعم الخ) هو حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن الى جاره أخرجه مسلم (**قوله** وأسند النعمان ابن أبي عياش الخ) أما الحديث الاول فمن صام يوما في سبيل الله باعد الله وجهه من النار سبعين خريفا والثاني ان في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها أخرجهما معا البخاري ومسلم والثالث إن أدنى أهل

سعيد الخدرى ثلاثة أحاديث عن النبى صلى الله عليه وسلم * وأسند عطاء بن يزيد الليثى عن تميم الدارى عن النبى صلى الله عليه وسلم حديثا * وأسند سليمان بن يسار عن رافع بن خديج عن النبى صلى الله عليه وسلم حديثا * وأسند حميد بن عبد الرحمن الحميرى عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أحاديث * فكل هؤلاء التابعين الذين نصبنا روايتهم عن الصحابة الذين سميناهم لم يحفظ عنهم سماع علمناه منهم فى رواية بعينها ولا أنهم لقوهم فى نفس خبر بعينه وهى أسانيد عند ذوى المعرفة بالأخبار والروايات من صحاح الاسانيد لا نعلمهم وهنوا منها شيأ قط ولا التمسوا فيها سماع بعضهم من بعض إذ السماع لكل واحد منهم ممكن من صاحبه غير مستنكر لكونهم جميعا كانوا فى العصر الذى اتفقوا فيه * وكان هذا القول الذى أحدثه القائل الذى حكيناه فى توهين الحديث بالعلة التى وصف أقل من أن يعرج عليه ويثار ذكره اذ كان قولا محدثا وكلاما خلفا لم يقله أحد من أهل العلم سلف ويستنكره من بعدهم خلف فلا حاجة بنا فى رده بأكثر مما شرحنا اذ كان قدر المقالة وقائلها القدر الذى وصفنا والله المستعان * على دفع ما خالف مذهب العلماء وعليه التكلان *

الجنة منزلة من صرف الله وجهه الحديث أخرجه مسلم (**قوله** وأسند عطاء بن يزيد الليثى عن تميم الدارى عن النبى صلى الله عليه وسلم حديثا) هو حديث الدين النصيحة وأما تميم الدارى فكذا هو فى مسلم واختلف فيه رواة الموطأ فى رواية يحيى وابن بكير وغيرهما الديرى بالياء وفى رواية القعنبى وابن القاسم وأكثرهم الدارى بالالف * واختلف فى هذه النسبة فقال الجمهور نسب الى جد من أجداده وهو الدار بن هانئ فانه تميم بن أوس بن خارجة بن سور بضم السين ابن جذيمة بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة ابن ذراع بن عدى بن الدار بن هانئ * وأما من قال الديرى فهو نسبة الى دير كان تميم فيه قبل الاسلام وكان نصرانيا كذا رواه أبو الحسين الرازى * ومنهم من قال الدارى بالالف منسوب الى دارين وهو مكان عند البحرين وهو محط السفن كان يجلب اليه العطر من الهند ولذا قيل للعطار دارى ومنهم من جعله بالياء نسبة الى قبيلة * وكنية تميم أبو رقية أسلم سنة تسع وكان بالمدينة ثم انتقل الى الشام فنزل الى بيت المقدس وقد روى عنه النبى صلى الله عليه وسلم قصة الجساسة وهذه منقبة شريفة لتميم وتدخل فى رواية الأكابر عن الأصاغر والله أعلم (**قوله** وأسند سليمان بن يسار عن رافع بن خديج عن النبى صلى الله عليه وسلم حديثا) هو حديث المحاقلة أخرجه مسلم (**قوله** وأسند حميد بن عبد الرحمن الحميرى الى قوله أحاديث) من هذه الاحاديث أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل أخرجه مسلم منفردا به عن البخارى * والحميرى بكسر الحاء وسكون الميم منسوب لحمير قبيلة (**قوله** كلاما خلفا) باسكان اللام وفتح الخاء وهو الساقط الفاسد (**قوله** وعليه التكلان) بضم التاء واسكان الكاف أى الاتكال اللهم لك الحمد واليك المشتكى وبك المستغاث وأنت المستعان وعليك المتكل ولا حول ولا قوة الا بك فأيدنا برحمة تصلح بها ظاهرنا وباطننا ودنيانا وآخرتنا وتعصمنا بها من كل سوء يا أرحم الراحمين وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما



بسم الله الرحمن الرحيم

شرح الشيخ الفقيه القاضي العدل أبي عبد الله محمد بن خلفة الوشتاني الأبي رحمه الله

الحمد لله العظيم سلطانه * العميم فضله واحسانه * وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد عبده ورسوله الماحي بهداه ظلم الضلالة * المختوم بعلاه شرف النبوة والرسالة * صلى الله عليه وسلم وعلى آله الاكرمين * مصابيح الهدى وأئمة المتقين *

(وبعد) فان هذا تعليق أمليته على كتاب مسلم ضمنته كتب شراحه الاربعة المازرى وعياض والقرطبي والنواوى مع زيادات مكملة * وتنبيه على مواضع من كلامهم مشكلة * ناقلا لكلامهم بالمعنى لا باللفظ حرصا على الاختصار مع ما فى ذلك من بيان ما قد يعسر فهمه من كلام بعضهم لتعقيده فى محله من كتابه لاسيما من كلام عياض * سمعت شيخنا أبا عبد الله محمد بن عرفة رحمه الله تعالى يقول ما يشق على فهم شيء ما يشق من كلام عياض فى بعض المواضع من الاكمال والتنبيهات ولم أتعرض للكلام على الخطبة لانها فى علم الحديث وذلك شيء آخر ورأيت الاهم البداية (١) بشرح الأحاديث وان أنسأ الله فى الأجل وسهل فسأتكلم عليها ان شاء الله تعالى * ولما كانت أسماء هذه الشراح يكثر دورها فى الكتاب اكتفيت عن اسم كل واحد بحرف من اسمه فجعلت (م) للامام المازرى و (ع) لعياض و (ط) للقرطبي و (د) لمحيي الدين النووى ولفظ الشيخ لشيخنا أبى عبد الله المذكور * وما يقع من الزيادات المشار اليها أترجم عليها بلفظ قلت وسميته باكمال الاكمال وأرجو أن المنصف لا ينكر أن الكتاب جاء على الكعب سهل المأخذ ولم يكن القصد بوضعه الا وجه الله تعالى وهو سبحانه المسؤل أن يقبله وأن يعمم به النفع وهو حسبي ونعم الوكيل *

(١) كذا بالياء هنا وفيما يأتى فى مواضع متعددة وهو على لغة جعله يائيا مصدر بديت بالفتح أو بالكسر كعناية ولقاية قال فى شرح القاموس البداية ككتابة بالكسر والتحتية قال المطرزى هى لغة عامية وعدها ابن برى من الاغلاط ولكن قال ابن القطاع بل هى لغة أنصارية اه كتبه مصححه

﴿ كتاب الايمان ﴾

(قوله كتاب الايمان) قلت الفصل بين أنواع المسائل بالترجمة بالكتاب الغرض منه التسهيل على الناظر وتنشيط الطالب أما التسهيل فلأن من أراد مسئلة قصدها فى كتابها وأما التنشيط فلان المتعلم اذا ختم كتابا ربما اعتقد أنه كاف فى ذلك النوع فينشط الى قراءة غيره بخلاف مالو كان التصنيف كله جملة واحدة وقد فصلوا بها بين مسائل النوع الواحد كما فعل مؤلف المدونة وهو أيضا للتنشيط ولذلك لم يفعله الا فيما كثرت مسائله أو توسط فيه الكثرة فترجم ما كثرت مسائله بثلاث كتب كالحج والنكاح وما توسطت بكتابين كالزكاة * ثم لتعرف ان الاولى بالقارئ أن يصرح بقراءة الترجمة فيقول «كتاب كذا» أما أولا فلانها جزء من التصنيف الذى أخذ فى قراءته و يتأكد ذلك فى مريد الرواية وأما ثانيا فلانها تفتقر الى البيان كغيرها من مسائل ذلك التصنيف على أنى لم أر من تعرض لبيان كل الترجمة وإنما تجدهم يتكلمون على الجزء الثانى فقط فيقولون فى كتاب الطهارة مثلا الطهارة لغة كذا واشتقاقها من كذا وهى فى العرف كذا وقد رأيت أن أتكلم على كلها تكميلا للفائدة فكتاب الايمان مركب إضافى والمركب الاضافى قيل إن حده لقبا متوقف على معرفة جزأيه لان العلم بالمركب بعد العلم بجزأيه وقيل لا يتوقف لان التسمية به سلبت كلا من جزأيه عن معناه الافرادى وصيرت الجميع اسما للشئ آخر و رجح الأول بأنه أتم فائدة وعليه اختلف فقيل

﴿ كتاب الايمان ﴾

قال أبو الحسين مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى بعون الله نبتدئ واياه نستكفى وما توفيقنا إلا بالله جل ذكره *

﴿ كتاب الايمان ﴾

ش (ب) الغرض من الفصل بين أنواع المسائل بالتراجم التسهيل على الناظر ليقصد كل مسئلة فى ترجمة نوعها وتنشيط الطالب لانه اذا ختم ترجمة بالحفظ أو التفهم ربما اعتقد أنها كافية فى ذلك النوع ففرح ونشط لتحصيل غيرها وقد فصلوا بها بين مسائل النوع الواحد اذا كثرت مسائله أو توسطت للتنشيط أيضا كما فعل مؤلف المدونة فترجم ما كثرت مسائله بثلاث كتب كالحج والنكاح وما توسطت بكتابين كالزكاة (قلت) وفيها تنشيط الشارح وهو فى معنى الحافظ والمتفهم وفى معناهم أيضا الراوى والمروى عنه والمتبرك بقراءة الحديث (ب) ثم لتعرف أن الأولى بالقارئ أن يصرح بقراءة الترجمة فيقول كتاب كذا أما أولا فلأنها جزء من ذلك التصنيف و يتأكد ذلك فى مريد الرواية وأما ثانيا فلأنها تفتقر الى البيان كغيرها (قلت) هذا صحيح فى التراجم التى وضعها مؤلف الكتاب كتراجم البخارى ونحوه أما مثل تراجم كتاب مسلم هذا فقد لا يسلم فيها ماذكره لانها ليست من وضع مسلم حتى يصدق عليها أنها جزء من الكتاب و يطالب القارئ بقراءتها وانما هى من وضع المشايخ ولهذا تجد الاختلاف فيها كثيرا بحسب اختلاف اختياراتهم فلا ينهض فيها ماذكره والله أعلم * ثم قال الأبى على أنى لم أر من تعرض لبيان كل الترجمة وانما تجدهم يتكلمون على الجزء الثانى فقط فيقولون فى كتاب الطهارة مثلا الطهارة لغة كذا واشتقاقها من كذا وهى فى العرف كذا * قال وقد رأيت أن أتكلم على كلها تكميلا للفائدة فكتاب الايمان مركب إضافى والمركب الاضافى قيل ان حده لقبا يتوقف على معرفة جزأيه لان العلم بالمركب بعد العلم بجزأيه وقيل لا يتوقف لان التسمية سلبت كلا من جزأيه عن معناه الافرادى وصيرت الجميع اسما للشئ آخر و رجح الاول بأنه أتم فائدة * وعليه اختلف فقيل الاولى البداية ببيان المضاف لانه الأسبق فى الذكر وقيل بل بالمضاف اليه لانه أسبق فى المعنى إذ لا يعلم المضاف اليه من حيث هو مضاف حتى يعلم ما أضيف اليه وهو أحسن لان

الأولى البداية ببيان المضاف لانه الاسبق فى الذكر وقيل بالمضاف اليه لانه أسبق فى المعنى اذ لا يعلم المضاف من حيث هو مضاف حتى يعلم ما أضيف اليه وهو أحسن لان المعانى أقدم من الألفاظ وعليه فالايمان لغة التصديق بأى شئ كان وهو فى الشرع التصديق بشئ خاص على ما ستعرف ان شاء الله تعالى * وكتاب مصدر فى الاصل جعل اسما لكل مكتوب كالرهن اسم لكل مرهون ثم يتخصص بالاضافة فيقال كتاب الايمان كتاب الصلاة فالاضافة فيه للبيان مثلها فى خاتم حديد ثم اذا خصص باضافته الى حقيقة شرعية فالاصل أن لا تختلط بمسائل تلك الحقيقة مسائل غيرها والا لم تكن للاضافة فائدة * وما وقع لمؤلف المدونة من الخلط كقوله فى كتاب الرهون «ومن قال على أن أصوم شهرا متتابعا أجزأه التبييت أول ليلة» ترجم بكتاب الرهون وأدرج فيه مسئلة من الصوم الى غير ذلك مما يكثر ذكره فالعذر له أنه أبقى ذلك على أصله من الاختلاط فان المدونة كانت أسئلة فى الاصل وبه سميت المختلطة ولا يقدح ذلك فى الترجمة لانه ليس من شرطها الانطباق على آحاد المسائل * وما يتوهم أنه وقع لمسلم منه كذكره فى كتاب الايمان حديث يامعشر النساء تصدقن يأتى التنبيه عليه ان شاء الله تعالى والجواب عنه وليس من ذلك ذكر البخارى الحديث الواحد فى كتب عدة * وأما حده لقبا فكتاب الايمان ترجمة جعلت اسما لجملة الاحاديث المتضمنة أحكام المضاف اليه منها وقد علمت أن للمصنفين فيما وقعت بدايتهم به اختيارات ولكل وجه وأنسب ما توجه به بداية مسلم بكتاب الايمان أن يقال رأى الايمان شرطا فى التكليف والاصل تقديم الشرط ﴿فان قلت﴾ لا يصدق أنه ابتدأ بكتاب الايمان لانه كتب قبله عدة أوراق ﴿قلت﴾ المعتبر فى البداية انما هو بالنسبة الى ماقصد

المعانى أقدم من الالفاظ وعليه فالايمان لغة التصديق بأى شئ كان وهو فى الشرع التصديق بشئ خاص على ما ستعرف ان شاء الله تعالى * وكتاب مصدر فى الاصل جعل اسما لكل مكتوب كالرهن اسم لكل مرهون ثم يتخصص بالاضافة فيقال كتاب الصلاة كتاب الايمان فالاضافة فيه للبيان مثلها فى خاتم حديد ثم اذا تخصص بالاضافة الى حقيقة شرعية فالاصل أن لا تختلط بمسائل تلك الحقيقة مسائل غيرها والا لم تكن للاضافة فائدة * وما وقع لمؤلف المدونة من الخلط كقوله فى كتاب الرهون «ومن قال على أن أصوم شهرا متتابعا أجزأه التبييت أول ليلة» الى غير ذلك مما يكثر ذكره فالعذر له أنه أبقى ذلك على أصله من الاختلاط ولا يقدح ذلك فى الترجمة لانه ليس من شرطها الانطباق على آحاد المسائل * وما يتوهم انه وقع لمسلم منه كذكره فى كتاب الايمان حديث يامعشر النساء تصدقن يأتى التنبيه عليه ان شاء الله تعالى والجواب عنه وليس من ذلك ذكر البخارى الحديث الواحد فى كتب عدة * وأما حده لقبا فكتاب الايمان ترجمة جعلت اسما لجملة الاحاديث المتضمنة أحكام المضاف اليه منها وقد علمت أن للمصنفين فيما وقعت بدايتهم به اختيارات ولكل وجه * وأنسب ما توجه به بداية مسلم بكتاب الايمان أن يقال رأى الايمان شرطا فى التكليف والاصل تقديم الشرط ﴿فان قلت﴾ لا يصدق أنه ابتدأ بكتاب الايمان لانه كتب قبله عدة أوراق ﴿قلت﴾ المعتبر فى البداية إنما هو بالنسبة الى ما قصد الواضع الوضع فيه والمقصود له بالذات انما هو كتاب الايمان فما بعده والكلام فى تلك الأوراق انما هو بالعرض انتهى ﴿قلت﴾ رحم الله الشيخ الأبى ونفع به لقد كان حقه أن يعتنى بشرح المقدمة التى احتوت على علوم ومشكل أسماء ولغات تحتاج الى شرح وضبط أكثر من اعتنائه بشرح التراجم لانها ليست من وضع مسلم ولانها غنية عن الشرح غالبا فتكميل الفائدة بشرح المقدمة كان أولى والله أعلم

الواضع فيـه والمقصودله بالذات انماهوكتاب الايمان فابعـده والـكلام فى تلك الاو راق انماجاء بالعرض (قوله حدثنى) (د) كتاب البخارى وان كان أصح وأجل وأ كثرفوائدمن مسـلم فقد اختص مسلم بلطائف من صنعة الاسـناد تجده يتحراها لورعه رضى الله عنـه وسننبه على ماوقع له من ذلك * فمنه الفرق بين حدثنى وحدثنـا وأخبرنى وأخبرنا فحدثنى فيما سمعه وحده من لفظ الشيخ وحدثنا فيما سمعه مع غيره وأخـبرنى فيما قرأه وحده على الشيخ وأخبرنا فيما قرئ على الشيخ بحضرته وهذا الاصـطلاح انماهو بحسب الأولى ولو أبدل حرفابآخر صح *قلت* أماأنه أصح فهو الذى عليـه الا كثر وقيل بل مسلم أصح واختاره النيسابو رى * وأما أن قراءة الشيخ يعبر عنها بحدثنى وحـدثنا وقراءة التلميذ بأخـبرنى وأخبرنا فهو أيضا الذى عليه الا كثر وأجاز بعضهم حدثنا فى قراءة التلميذ ثم حيث يقول حدثنى وحدثنا فانما ذلك اذا قصـد الشيخ إسماعه وان لم يقصـد فانما يقول قال الشيخ أوحـدث أوسمعته يقول وحيث يقول أخبرنى وأخبرنا فالا كثر عـلى أنه يقوله

ص (حدثنى أبو خيثمة) الى آخر الحديث

(ش) اعلم أن كتاب البخارى وان كان أصح وأجل وأ كثرفوائد من مسلم فقد اختص مسلم رضى الله عنـه بلطائف من صنعة الاسـناد تجده يتحراها رضى الله تعالى عنـه *قال (ح) فمنها أنه قال أولا حـدثنى أبو خيثمـة ثم قال فى الطريق الآخر وحـدثنا عبيـدالله بن معاذ ففرق لورعـه واحتياطه بين حـدثنى وحـدثنا لان الاول فيما سمعه وحـده من لفظ الشيخ والثانى فيما سمعه مع غيره (قلت) وقـد بينا فيما سبق طرق ذلك * ومنها انه قال فى الطريق الاول حدثنا وكيع عن كهمس عن عبـدالله بن بريدة عن يحيي بن يعمر ثم فى الطريق الثانى أعاد الرواية عن كهمس عن ابن بريدة عن يحيي فقد يظن الظان أن هـذا تطويل لايليق باتقان مسـلم فـكان ينبغى أن يقف بالطريق الاول على وكيع و يجمع معاذا و وكيعا فى الرواية عن كهمس عن ابن بريدة * والجواب عنه أن مسلما رضى الله عنه لدقة نظره وعظيم اتقانه وشدة احتياطه وخوفه من الله تعالى رأى أن الاختصار هنا يحصل به خلل وذلك أن وكيعا فى هذا السند قال عن كهمس ومعاذ قال حدثنا كهمس وقد علم مما قدمناه فى باب المعنعن أن العلماء اختلفوا فى الاحتجاج بالمعنعن ولم يختلفوا فى المتصل بحدثنا فأتى مسلم رضى الله عنه بالروايتين كما سمعت ليعرف المتفق عليه من المختلف فيه وليكون راويا باللفظ الذى سمعه ولهذا فى كتابه نظائر * قلت * وهذا من أظهر دليل على شدة و رعه رضى الله عنه فان مذهبه على ماسبق أن المعنعن والمتصل بلفظ حدثنا واحد بل قدم الاجماع فيما سبق على ذلك ومع هـذا لم يتركه الو رع أن يبدل لفظ الراوى بما هو بمعناه عنـده فلله دره ماأز كاه من و رع * وهنا لطيفـة أخرى ترك مسلم لاجلها الاختصار وذلك أن فى رواية وكيع قال عن عبدالله بن بريدة وفى رواية معاذ قال عن ابن بريدة ولم يسمه فلو أتى بأحد اللفظين عنهما معا حصل الخلل فانه ان قال ابن بريدة لم يدر اسمه وهل هو عبدالله أو أخوه سليمان بن بريدة وان قال عبـدالله بن بريدة كان كاذبا على معاذ فانه ليس فى روايته عبدالله وأما قوله فى الرواية الاولى عن يحيي بن يعمر فلا يظهر لذكره أولا فائدة وعادة مسلم وغيره فى مثل هذا أن لايذكروا يحيي بن يعمر لان الطريقـين اجتمعتا فى ابن بريدة ولفظهما عنه بصيغة واحدة قال (ح) الا أنى رأيت فى بعض النسخ فى الطريق الاولى عن يحيي فحسب وليس فيها ابن يعمر فان صح هذا فهو مزيل للانكار فانه يكون فيه فائدة كما قررناه فى ابن بريدة والله أعلم * ومنها قوله وحدثنا عبيدالله بن معاذ وهذا حديثه فهـذه عادة لمسلم رحمـه الله تعالى قد أكثر منها وقـد

حدثنى أبو خيثمة زهير بن حرب حدثنا وكيع عن كهمس عن عبدالله بن بريدة عن يحيي بن يعمر (ح) وحدثنا عبيدالله بن معاذ العنبرى وهذا حديثه قال حدثنا أبى حدثنا كهمس عن ابن بريدة عن يحيي بن يعمر

دون تقييد ومنعه قوم حتى يقول أخبرني قراءة عليه (**قوله** كان أول من قال بالقدر بالبصرة معبد) ﴿ قلت ﴾ قيل ان معبدا هو أول من قال بالقدر وهو ظاهر ما للآمدي وقيل بل قيل به قبله بمكة وهو ظاهر ما للثعالبي فبالبصرة على الاول في موضع الحال من معبد وهو على الثاني بدل من القدر * فالذي للآمدي قال كان المسلمون عند موته صلى الله عليه وسلم على عقد واحد لم يقع بينهم اختلاف الا في مسائل اجتهادية لا توجب تكفيرا كاختلافهم وقد قال صلى الله عليه وسلم ائتوني بدواة وقرطاس أكتب لكم ما لن تضلوا معه فاختلفوا هل يأتونه حتى قال عمر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع حسبنا كتاب الله وكاختلافهم وقد قال جهزوا جيش أسامة فقال قوم نفعل وقال قوم ننتظر ما يكون من مرضه وكاختلافهم وقد مات صلى الله عليه وسلم هل مات حتى قال عمر من قال مات علوته بالسيف وانما رفع كعيسى وكاختلافهم في الخلافة حتى قال الانصار منا أمير ومنكم أمير وكاختلافهم في الشورى حتى استقر الامر على عثمان وكاختلافهم في قتال مانعي الزكاة وفي ميراث الكلالة والجد ثم لم يزل الخلاف في الاجتهاديات يتدرج الى أن ظهر معبد وغيلان الدمشقي ويونس الأسواري فقالوا لا قدر وهو أول خلاف نشأ في الاعتقاديات ثم لم يزل الاختلاف فيها يتشعب الى أن اختلف أهل الاسلام الى ثلاث وسبعين فرقة كما أخبر صلى الله عليه وسلم في حديث افترقت يهود الى احدى وسبعين فرقة وافترقت النصارى الى اثنتين وسبعين فرقة وستفترق أمتي الى ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة قالوا وما تلك الواحدة قال ما أنا عليه وأصحابي فكان ذلك من معجزاته صلى الله عليه وسلم * والذي للثعالبي قال احترقت الكعبة وابن الزبير محصور بمكة من قبل يزيد وهو أول يوم قيل فيه بالقدر فقال أناس احترقت بقدر الله تعالى وقال أناس لم تحترق بقدر الله

قال كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد

استعملها غيره قليلا وهي مصرحة بتحقيقه وشديد ورعه واحتياطه ومقصوده أن الروايتين اتفقتا في المعنى واختلفتا في بعض الالفاظ وهذا لفظ فلان والآخر بمعناه وأما قوله (ح) بعد يحيى بن يعمر في الرواية الاولى فهي حاء التحويل من اسناد الى اسناد وقد قدمنا ما قيل فيها هذا ما يتعلق بالاسناد * وأما ضبط رجاله فخيثمة بالثاء المثلثة * وكهمس بفتح الكاف والميم وهو كهمس بن الحسن التميمي البصري * ويحيى بن يعمر بفتح الميم وقد تضم وكنية يحيى أبو سليمان البصري ثم المروزي قاضيها من بني عوف بن بكر بن أسد وهو فقيه أديب نحوي مبرز أخذ النحو عن أبي الاسود نفاه الحجاج الى خراسان فقبله قتيبة بن مسلم وولاه قضاء خراسان * وأما معبد الجهني فبضم الجيم نسبة الى جهينة قبيلة من قضاعة واسمه زيد بن ليث وكان يجالس الحسن البصري قتله الحجاج بن يوسف صبرا قال السمعاني لم يكن جهنيا وانما نزل بجهينة فنسب اليها * وعبد الله بن بريدة بضم الموحدة * وأما (**قوله** كان أول من قال بالقدر بالبصرة معبد) قال (ح) معناه أول من قال بنفي القدر فابتدع وخالف الصواب الذي عليه أهل الحق ويقال القدر والقدر بفتح الدال واسكانها لغتان مشهورتان (ب) قيل إن معبدا هو أول من قال بالقدر وهو ظاهر ما للآمدي وقيل بل قيل قبله بمكة وهو ظاهر ما للثعالبي فانه قال احترقت الكعبة وابن الزبير محصور بمكة من قبل يزيد وهو أول يوم قيل فيه بالقدر فقال أناس احترقت بقدر الله تعالى وقال أناس لم تحترق بقدره * قال (ب) فبالبصرة على الاول في موضع الحال من معبد وهو على الثاني بدل من القدر ﴿ قلت ﴾ بل الظاهر أنه على الثاني متعلق بقال لا على معنى البدلية والباء ظرفية والتقدير أول من قال في البصرة بالقدر معبد ويصح أن يكون حالا من القدر أو وصفا له لان أل في القدر جنسية وأما البدلية فأبعد ما يكون وغاية ما يحاول في توجيهها أن يقدر

الجهنى فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميرى حاجين أو معتمرين فقلنا لو لقينا أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عما يقول هؤلاء فى القدر فوفق لنا عبد الله بن عمر ابن الخطاب داخلا المسجد فاكتنفته أنا وصاحبى أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله

وكان سبب احتراقها أن أصحاب ابن الزبير كانوا يوقدون النار حول البيت فطارت شرارة فأحرقت الأستار فاحترقت وقيل إن بعض أصحابه رفع نارا على رمح فطارت الشرارة (السهيلى) وقيل ان الشرارة طارت من أبى قبيس وقيل من يد امرأة (د) وفى باء البصرة الحركات الثلاث وليس فى النسب اليها الا الفتح والكسر وكانت تسمى فى القديم تدمر والمؤتفكة لانها ائتفكت بأهلها أى انقلبت فى أول الدهر قال السمعانى ثم بناها فى الاسلام عتبة بن غزوان فى خلافة عمر سنة سبع عشرة وسكنت سنة ثمانى عشرة وصارت تسمى قبة الاسلام وخزانة العرب * ومعبد هو ابن عبد الله وقيل ابن خالد كان من جلساء الحسن وقتله الحجاج صبرا (ط) يروى عن عمران بن حصين ووثقه ابن معين وقال فيه أبو حاتم كان صدوق الحديث ورأسا فى القدر قدم المدينة فأفسد فيها ماشاء وروى عنه قتادة ومالك بن دينار (قلت) وقيل انما قتل وصلب بسبب هذه البدعة (**قوله** الجهنى) (د) قال السمعانى لم يكن جهنيا وانما نزل بجهينة فنسب اليها وجهينة قبيلة من قضاعة (قلت) كانت من قضاعة لانه جهينة بن سود بضم السين بن أسلم بضم اللام بن الحاف بن قضاعة * ثم اختلف فى قضاعة فقال الاكثر انه ابن معد بن عدنان وعدنان من ذرية اسمعيل عليه السلام وقيل هو ابن مالك بن حمير وحمير يمن واليمن ليست من ذرية اسمعيل لان يمنا هو يعرب بن قحطان بن عبد الله بن هود عليه السلام وانما سمى يمنا لقول هود له أنت أيمن ولدى نقيبة فالعرب عربان يمن واسمعيلية ومن يجعل العرب كلها من اسمعيل يقول فى يمن انه ابن قيدر بن اسمعيل والصحيح انه ابن قحطان واحتج من قال إنه ابن معد بحديث عائشة قالت سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن قضاعة فقال هو ابن معد وكان بكره وبقول زهير «قضاعية أو أختها مضرية» فجعل قضاعة ومضر أخوين ومضر هو ابن نزار بن معد * واحتج من قال انه ابن مالك بحديث عقبة بن عامر الجهنى قال قلت ممن نحن يارسول الله قال من مالك بن حمير وبقول أبى مريم الصحابى

نحن بنو الشيخ الهجان الازهر * قضاعة بن مالك بن حمير

وقد تعارض القولان فى قضاعة وذكر ابن الكلبى مايوفق بينهما فقال فارق مالك بن حمير زوجه عكرة وهى حامل منه فتزوجها معد وقد ولدت قضاعة وقيل ولدته على فراشه فنسب اليه (**قوله** حاجين أو معتمرين) (ط) أصح الروايات أنه بأو على الشك وفى بعض النسخ بالواو الجامعة على أنهما كانا قارنين ولو للتمنى أى ياليت * ووفق أى جعل وفقا لنا من الموافقة (**قوله** فاكتنفته أنا وصاحبى) أى صرنا بكنفيه يعنى جانبيه والكنف والكنيف الساتر ومنه أنا فى كنفك أى سترك (ط) مشيا معه كذلك لانهما مشية المتأدب مع من يعظم لانهما لو مشيا أمامه منعاه المشى ولو مشيا من جهة واحدة كلفاه النظر اليهما * وظنه (١) ان صاحبه يكل الكلام اليه اعتذارا منه عما اتقى أن ينسب اليه من عدم

هنالك مضاف قبل البصرة أى بقدر البصرة أى المنشا فيها أى ليس هو أول من قال بالقدر باطلاق بل أول من قال بالقدر الذى هو قدر البصرة وفيه مع هذا تعقب والله تعالى أعلم (**قوله** حاجين أو معتمرين) (ط) أصح الروايات أنه بأو على الشك وفى بعض النسخ بالواو الجامعة على أنهما كانا قارنين (**قوله** لو لقينا الى فوفق) لو للتمنى أى ياليت ووفق أى جعل وفقا لنا من الموافقة التى هى كالالتحام (**قوله** فاكتنفته أنا وصاحبى) أى صرنا بكنفيه يعنى بجانبيه (ط) مشيا معه مشى المتأدب مع من يعظم لانهما لو مشيا أمامه منعاه المشى ولو مشيا من جهة واحدة كلفاه النظر اليهما *(قلت)* انما يتكلف النظر اليهما لو كانا يكلمانه معا بل الظاهر أنهما اكتنفاه ولم يكونا من جهة واحدة لئلا يفوت

(١) (قوله وظنه الخ) كذا بالاصل وأنت خبير بأن نفس الظن لا يكون اعتذارا لانه لايطلع عليه فالصواب وذكر ظنه والله أعلم كتبه مصححه

المبالاة بصاحبه وظنه ذلك إمالانه أسن منه أولانه أبسط لسانا أوالخجل يلحق صاحبه (قلت) ويحتمل انه لكراهة السلف المشي خلف الرجل لما فيه من الشهرة ولذا قيل وطء العقب وخفق النعال خلف الرجل قلما يثبت معه ويحتمل انه أمكن للسؤال (**قوله** ياأباعبد الرحمن) (ط) فيه ما كان عليه السلف من القصد فى القول وعدم الاطراء بالحضرة والا فابن عمر ممن قد عرف (ع) وفيه ما كانوا عليه من انكار البدع وفزعهم فيما يطرأ على الدين منها الى ما عند الصحابة فى ذلك من علم اذهم المأمور بالاقتداء بهم (قلت) وفيه مذاكرة العلم بالطريق وكرهه بعضهم والصحيح الجواز لحديث عبد الله بن عمرو بن العاصي أنه صلى الله عليه وسلم وقف فى حجة الوداع للناس يسألونه * وما روى من أن قاضي المدينة سأل مالكا عن حديث وهو يمشي فأمر به الى السجن فقيل انه القاضي فقال القاضي أحق أن يؤدب لم يثبت عنه (**قوله** يتقفرون العلم) (ع) رويناه عن الاكثر بتقديم القاف أي يطلبون العلم (قال ابن دريد) التقفر الجمع فمعناه على هذا يجمعون العلم ورويناه من بعض طرق ابن ماهان

المتطرف منهما سماع صوته لبعده (**قوله** فظننت أن صاحبي يكل الكلام الى) أي يسكت ويفوض الكلام الى وهذا اعتذار منه عما اتقى أن ينسب اليه من عدم المبالاة بصاحبه وظنه ذلك إمالانه أسن منه أولانه أبسط لسانا أوالخجل يلحق صاحبه (**قوله** ياأباعبد الرحمن) (ط) فيه ما كان عليه السلف من القصد فى القول وعدم الاطراء بالحضرة والا فابن عمر ممن قد عرف (ع) وفيه ما كانوا عليه من انكار البدع وفزعهم فيما يطرأ على الدين منها الى ما عند الصحابة فى ذلك من علم اذهم المأمور بالاقتداء بهم (ب) وفيه مذاكرة العلم فى الطريق وكرهه بعضهم والصحيح الجواز لحديث عبد الله ابن عمرو بن العاصي أنه صلى الله عليه وسلم وقف فى حجة الوداع للناس يسألونه * وما روى أن قاضي المدينة سأل مالكا عن حديث وهو ماش فأمر به الى السجن فقيل إنه القاضي فقال القاضي أحق أن يؤدب لم يثبت عنه * قلت * وان ثبت فلا ينافي مقتضى ما ذكر اذ لعله انما أدبه لكون الطريق الذى سأله فيه لا يليق أن يذكر فيه الحديث لقذر فيه ونحوه أولكونه قد أعد وقتا ومجلسا مخصوصين للحديث فسؤاله عن الحديث فى غيرهما يدل على عدم الاهتبال بشأنه * وأما سؤال ابن عمر رضى الله عنهما فى هذه القضية وان كان ماشيا فلعله كان فى المجلس أوفى موضع طاهر يليق بذكر الحديث وغيره مع أن السائلين انما استفتياه فى واقعة اضطرا الى استعلام رأيه فيها * وأما وقوف النبي صلى الله عليه وسلم لسؤال الناس فانما كان بمنى وهي موضع أعد لعبادة الله تعالى وذكره كالمسجد والصحراء التى أعدت لصلاة العيد ونحوها فليس لقراءة القرآن فيها جناح (**قوله** ويتقفرون العلم) (ح) هو بتقديم القاف على الفاء معناه يطلبونه ويتتبعونه هذا هو المشهور وقيل معناه يجمعونه (ع) ورويناه من بعض طرق ابن ماهان بتقديم الفاء معناه يبحثون عن أسراره ويستخرجون غوامضه ومنه قول عمر فى امرئ القيس افتقر عن معان عور أصح بصر أى فتح عن معان غامضة ومن طريق ابن الاعرابي بتقديم القاف مع الواو بدلا من الراء من قفوته اذا تبعته ومنه سميت القافة لتتبعها الآثار قال تعالى (وقفينا على آثارهم) وكل صحيح متقارب المعنى * ورأيت بعضهم قال فيه يتقعرون بالعين أي يطلبون قعره أى غامضه ومنه تقعر فى كلامه إذا أتى بالغريب منه ورواية ابن ماهان أشبه بسياق الحديث وفى رواية أبي يعلى الموصلي يتفقهون بزيادة الهاء (ب) فاللغات خمس روى الحديث منها بالأولين وانما كانت رواية ابن ماهان أشبه بسياق الحديث لان تفقر بتقديم الفاء هي بمعنى بحث وبحث أخص من طلب وهذه الطائفة كانت من الذكاء وصحة القريحة

فظننت أن صاحبي سيكل الكلام الى فقلت ياأباعبد الرحمن إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرؤن القرآن ويتقفرون العلم

بتقديم الفاء أي يبحثون عن اسراره و يستخرجون غوامضه ومنه قول عمر في امرئ القيس افتقر عن معان عور أصح بصر أي فتح عن معان غامضة ومن طريق ابن الاعرابي بتقديم القاف والواو بدلا من الراء من قفوته اذا تتبعته ومنه سميت القافة لتتبعها الأثر قال تعالى (وقفينا على آثارهم) وكل صحيح متقارب المعنى و رأيت بعضهم قال فيه يتقعرون بالعين أي يطلبون قعره أي غامضه ومنه تقعر في كلامه اذا أتى بالغريب منه ورواية ابن ماهان أشبه بسياق الحديث وفي رواية أبي يعلى الموصلي يتفقهون بزيادة الهاء(١) فاللغات خمس روى الحديث منها بالاولين * وانما كانت رواية ابن ماهان أشبه بسياق الحديث لان تفقر بتقديم الفاء بمعنى بحث و بحث أخص من طلب وهذه الطائفة كانت من الذكاء وصحة القريحة بمنزلة لان معنى (وذكر من شأنهم) وعظم أمرهم في العلم بحيث يكثرث بقولهم واذا كانوا كذلك فالاشبه أن يعبر عنهم بما معناه يبحثون لا يطلبون وقول عمر ذلك قاله للعباس حين سأله عن الشعراء فقال امرؤ القيس سابقهم خسف لهم عن عين الشعر فافتقر عن معان عور أصح بصر نخسف من الخسيف وهي البئر تحفر في الحجارة فيخرج منها الماء الكثير * قال ابن رشيق ومعنى عور بضم العين يريد أنه يماني النسب نزاري الولد واليمن ليس لها فصاحة نزار ومع ذلك فقد ابتكر معاني عورا فتح عنها أصح بصر قيل ولم يسبق الشعراء الانه قال مالم يقولوا ولكنه سبق الى أشياء استحسنها الشعراء فتبعوه فيها فلهذا كان أول من لطف المعاني فاستوقف على الطلول وشبه النساء بالظباء والمهار البيض وشبه الخيل بالعقبان وفرق في القصيد الواحد بين النسيب والمدح وغير ذلك من محاسنه

(١) قوله بزيادة الهاء كذا بالاصل ولا يخفى أن الأولى بالهاء بدل الراء تدبر كتبه مصححه

وذكر من شأنهم وأنهم

بمنزلة لان معنى (وذكر من شأنهم) وعظم أمرهم في العلم بحيث يكترث بقولهم واذا كانوا كذلك فالأشبه أن يعبر عنهم بما معناه يبحثون لا يطلبون * وقول عمر ذلك قاله العباس حين سأله عن الشعراء فقال امرؤ القيس سابقهم خسف لهم عن عين الشعر فافتقر عن معان عور أصح بصر نخسف من الخسيف وهي البئر تحفر في الحجارة فيخرج منها الماء الكثير (قلت) قوله روى الحديث منها بالاولين مع تصريح عياض بأنه روى بغيرهما ظاهر الوهم (فان قلت) لعل اللفظ روى بفتح الراء على الاسناد للفاعل والضمير يعود على عياض فيكون (ع) انما روى الحديث عن شيوخه بالاولين و باقي الروايات لغيره (قلت) قد صرح (ع) بأنه رواه بالثلاث الاول ومارجح به يتفقرون بتقديم الفاء موجود أيضا في رواية يتقعرون بالقاف والعين (**قوله** وذكر من شأنهم) قال (ح) هذا من كلام بعض الرواة الذين دون يحيى بن يعمر والظاهر انه من ابن بريدة الراوي عنه مباشرة أي وذكر ابن يعمر من حال هؤلاء و وصفهم بالفضيلة في العلم والاجتهاد في تحصيله والاعتناء به (قلت) فيكون من حذف المفعول تعظيما له بالابهام أي ذكر من شأنهم في البحث عن العلم واستخراج غوامضه شيأ عظيما أو بالتعميم لتذهب النفس فيه كل مذهب ممكن و يحتمل أن يكون الغرض في حذفه ضد ما أشار اليه (ح) (ع) (ب) * وهو صون اللسان عن ذكره و يكون المعنى وذكر من شأنهم في نفي القدر والابتداع في العقائد مايجب أن يصان اللسان عن ذكره وعلى كل ففائدة وصفهم بالاجتهاد في العلم والتوسع فيه الموجب لهم القدوة وتقليد الغير المبالغة في استدعاء ابن عمر رضى الله عنهما لاستفراغ الوسع في النظر فيما يزعمون لان أقوال الأغبياء قد لا يهتبل العلماء بشأنها و يكتفون في ردها بأدنى نظر فجواب ابن عمر رضى الله عنهما بعد تلك الاوصاف من أبنت شئ وأحقه وقد يكون الغرض في ذكر ماوصفهم به من العلم وكونهم مع ذلك يزعمون مايزعمون اظهار التشكي والتلهف بما نال المسلمين من مصيبتهم إلا أن هذا انما يحسن اذا كان ابن عمر قد أحس ببدعتهم وسوء نظرهم وانما

(قوله يزعمون) قلت الزعم بالضم اسم و بالفتح مصدر زعم اذا قال قولا حقا أو كذبا أو قولا غير موثوق به فمن الاول حديث زعم جبريل ومن الثانى قوله تعالى (زعم الذين كفروا) ومن الثالث بيت الاعشى

ونبئت قيسا ولم أبله * كما زعموا خير أهل اليمن

فقال الممدوح وماهو الا الزعم وأبى أن يثيبه والحديث من الثانى وأما حديث الترمذى بئس مطية الرجل زعموا فجعله ابن عطية من الثانى واختلف فى قول سيبويه زعم الخليل فجعله النووى من الاول وجعله ابن عطية من الثالث (قوله أن لاقدر) قلت القدر بالفتح والسكون لغة مصدر قدرت الشئ اذا أحطت بمقداره وهو فى عرف المتكلمين عبارة عن تعلق علم الله و إرادته أزلا بالكائنات قبل وجودها فلا حادث الا وقد قدره سبحانه وتعالى أزلا أى سبق علمه به وتعلقت به ارادته (د) قال القاضى وزعم كثير أن معنى القدر جبر الله تعالى للعبد على ماقدره وقضاه وليس كذلك (قلت) يريد وانما هو ماتقدم من تعلق العلم * والقول بالقدر كان عقيدة أهل الاسلام أجمع الى أن ظهرت هذه الطائفة آخر زمن الصحابة فقالت لاقدر وانما الامر أنف بمعنى أن الله تعالى لايعلم الاشياء قبل وقوعها وانما يعلمها بعد أن تقع فأنف بمعنى مستأنف مبتدأ (ع) كذلك فسر مالك مذهب القدرية فيما حكى عنه بعض أصحابه القودبين (١) وقال بمذهبهم ذلك الجهمية وقوم من الرافضة وطائفة من المعتزلة تسمى السكبية (٢) (م) وقاله من لم يتشرع من الفلاسفة وقالت به المعتزلة فى المعاصى والشرور وأن الله سبحانه لم يردها (قلت) قال الخطابى كان انقدح فى نفس الحسن (٣) بن أبى الحسن لكن صح عند كبار أصحابه ابن عون وأيوب رجوعه عنه حين أخبره ابن سيرين بحديث أبى هريرة قال دخلت عليه فأخبرته بحديث أبى هريرة احتج آدم وموسى فأمسك و يروى أنه قيل له كيف زعمت أنه لاقدر فقال لم أقله وانما سمعت قوما يقولون إن الله تعالى جبر الخلق على المعاصى فأنكرت ذلك ففى القول بالقدر ثالثها التفرقة المذكورة ففى نسبة القول بنفيه الى جهم تنظر فان المعروف عنه انما هو القول بحدوث

(١) كذا بالاصل ولعل صوابه القيروانيين والله أعلم كتبه مصححه

(٢) كذا بالاصل و بعد البحث فى الملل والنحل وخبيئة الاكوان لم نجد فى فرق المعتزلة فرقة تسمى السكبية فليحرر اهـ مصححه

(٣) هو البصرى التابعى المشهور اهـ مصححه

يزعمون أن لاقدر

سأل ابن عمر رضى الله عنهما ليحقق العلم من معدنه و يرسخ ما كان فى رويته وهذا هو الظاهر اذ يبعد أن يخفى أمر أقوالهم على مثل يحيى بن يعمر و يدل عليه قوله يزعمون على ما يأتى فى معنى الزعم ومن هنا يصح أن يكون الغرض من ذكر أوصافهم مجموع الامرين والله تعالى أعلم (قوله يزعمون) (ب) الزعم بالضم اسم و بالفتح مصدر زعم اذا قال قولا حقا أو كذبا أو غير موثوق به فمن الاول حديث زعم جبريل ومن الثانى قوله تعالى (زعم الذين كفروا) ومن الثالث بيت الأعشى

ونبئت قيسا ولم أبله * كما زعموا خير أهل اليمن

فقال الممدوح وماهو الا الزعم وأبى أن يثيبه والحديث من الثانى وأما حديث بئس مطية الرجل زعموا فجعله ابن عطية من الثانى واختلف فى قول سيبويه زعم الخليل فجعله (ح) من الاول وجعله ابن عطية من الثانى (قوله أن لاقدر) (ب) القدر بالفتح والسكون مصدر قدرت الشئ اذا أحطت بمقداره وهو فى عرف المتكلمين عبارة عن تعلق علم الله تعالى وارادته ازلا بالكائنات قبل وجودها فلا حادث الا وقد قدره سبحانه وتعالى ازلا أى سبق به علمه وتعلقت به ارادته (قلت) وقيل ان القضاء عبارة عن جمع الكائنات كلها فى اللوح المحفوظ والقدر عبارة عن ايجادها شيأ فشيأ وقيل عكسه ولهذا يمثل الشيوخ القضاء والقدر على هذين القولين بصبرة مجموعة ثم تفصيلها بالكيل شيأ بعد شئ وقيل القضاء والقدر مترادفان فمجموع مافى القدر بما يأتى لعياض أربعة أقوال (ع) و زعم كثير أن معنى القدر جبر الله تعالى العبد على ماقدره وقضاه وليس كذلك (ب) يريد وانما هو ماتقدم من تعلق العلم * والقول

العلم فعنده أن الله تعالى اذا أراد ايجاد شيء أحدث لنفسه علما خارج ذاته قبل ايجاده ذلك الشيء بزمن
اذ لا يتأتى الايجاد بدون العلم فالعلم عنده متقدم على الوقوع وهو عند معبد متأخر عنه فلم يتفقا الا في
كونه حادثا فقط وكذا في نسبته الى الفلاسفة فان مذاهبهم في العلم وان كان جميعها فاسدا فليس شيء
منها عين هذا المذهب وتركنا تبيين ذلك خشية الاطالة (ع) وذكر البلخي أن القائلين بهذا المذهب
انقرض جميعهم وكانوا احتجوا عليه بانه تعالى لو كان عالما بالتكذيب لكان في الارسال عابثا واحتج
عليهم مالك والبخاري بقوله صلى الله عليه وسلم الله أعلم بما كانوا عاملين (قلت) هو ما صح من حديث
ابن عباس قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن أولاد الكفار فقال الله أعلم بما كانوا عاملين يعني لو
بلغوا سن التكليف وبه احتج من قال انهم في المشيئة * وأما الرد به على القدرية فان كان من حيث
اثبات القدر فهو نص في تقدم العلم الا انه لا يفيد في المسئلة لانها علمية وهو خبر آحاد وان كان من حيث
ابطال متمسكهم فليس فيه ما يبطله وانما هو بالنسبة الى متمسكهم شبه معارضة في الدليل وانما يبطل
متمسكهم من جهة أنه مبني على قاعدة التحسين والتقبيح وهي عند أهل الحق باطلة وبعد ابطال
متمسكهم وتسليم انه لا يحتج في المسئلة بالآحاد فالاولى التمسك فيها من الادلة السمعية بالاجماع ومن
الادلة العقلية بما هو مذكور في محله من كتب الكلام وبالجملة فالقدر من علم الله تعالى الذي حجب
عقول البشر عنه ولا ينكر التعبد بما لا يدرك العقل وجهه (ع) ومذهب معبد هو كان مذهب المعتزلة
في القديم أخذوه من الفلاسفة كعادتهم في بنائهم أكثر مذاهبهم على منزع الفلاسفة في الالهيات
لكن لقبحه رجعت جميع طوائفهم عنه مع بقائهم على أصل الاعتزال من اثبات منزلة بين منزلتين
ويسمونه عدلا ونفي الصفات التي أطبقت طوائفهم عليه وأخذوه أيضا من الفلاسفة ويسمونه
توحيدا ليدرؤا عن أنفسهم اسم المجوسية التي سماهم به صاحب الشرع في قوله صلى الله عليه وسلم

بالقدر كان عقيدة أهل الاسلام أجمع الى أن ظهرت هذه الطائفة آخر زمن الصحابة فقالت لا قدر
وانما الامر أنف بمعنى أن الله تعالى لا يعلم الاشياء قبل وقوعها وانما يعلمها بعد أن تقع فأنف بضم الهمزة
والنون بمعنى مستأنف لم يسبق به قدر (ع) وقال بمذهبهم الجهمية وقوم من الرافضة وطائفة من المعتزلة
تسمى السكبية (م) وقال به من لم يتشرع من الفلاسفة وقالت به المعتزلة في المعاصي والشرور
(ب) فني القول بالقدر ثالثها التفرقة المذكورة * وفي نسبة القول بنفيه الى جهم نظر فان المعروف
عنه انما هو القول بحدوث العلم فعنده ان الله تعالى اذا أراد إيجاد شيء أحدث لنفسه علما خارج ذاته
قبل إيجاده ذلك الشيء بزمان اذ لا يتأتى الايجاد بدون العلم فالعلم عنده متقدم على الوقوع وهو عند
معبد متأخر عنه فلم يتفقا الا في كونه حادثا فقط وكذا في نسبته الى الفلاسفة فان مذاهبهم في العلم وان
كان جميعها فاسدا فليس شيء منها عين هذا المذهب انتهى (ع) وذكر البلخي أن القائلين بهذا المذهب
انقرض جميعهم وكانوا احتجوا عليه بأنه تعالى لو كان عالما بالتكذيب لكان في الارسال عابثا واحتج
عليهم مالك والبخاري بقوله صلى الله عليه وسلم الله أعلم بما كانوا عاملين (ب) هو ما صح من حديث
ابن عباس قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن أولاد الكفار فقال الله أعلم بما كانوا عاملين يعني
لو بلغوا سن التكليف وبه احتج من قال انهم في المشيئة * وأما الرد به على القدرية فان كان من حيث
إثبات القدر فهو نص في تقدم العلم الا أنه لا يفيد في المسئلة لانها علمية وهو خبر آحاد وان كان من حيث
ابطال متمسكهم فليس فيه ما يبطله وانما هو بالنسبة الى متمسكهم شبه معارضة في الدليل وانما يبطل
متمسكهم من جهة أنه مبني على قاعدة التحسين والتقبيح وهي عند أهل الحق باطلة وبعد ابطال

القدرية مجوس هذه الامة * وزعموا ان القدر المذموم المعنى فى الحديث انما هو القدر الاول وليس المعنى فى الحقيقة إلا هم لانهم شاركوا المجوس والثنوية فى اثبات فاعل غير الله تعالى حيث قالوا العبد يخلق أفعاله والخير من الله والشر من غيره والقدرية الاول داخلون فى هذه الرذيلة ويختصون بتلك الأشنوعة فالقدر الاول والاعتزال أصلان مفترقان وكل هوى بنفسه (قلت) منزلة بين منزلتين هى قولهم الفاسق ليس بمؤمن ولا كافر مخلد فى النار ان مات ولم يتب ونفيهم الصفات هو قولهم انه تعالى عالم قادر حى بنفسه لا بعلم ولا بقدرة ولا بحياة ولم يطبقوا الا على نفى هذه الثلاث على ان جهما قال انه عالم بعلم حادث وأما غير الثلاث فنهم من رد كونه سميعا بصيرا الى كونه عالما ومنهم من ردهما الى كونه حيا لا آفة به * واختلفوا فى كونه مريدا فقال النجار هو مريد بنفسه * وقال البصريون هو مريد بارادة حادثة * واتفقوا على ان معنى كونه متكلما أنه خلق كلاما فى جماد فهو متكلم به فلم يطبقوا على نفى الجميع الا أن يقال ما اعترفوا بثبوته كالعلم عند جهم والارادة عند البصريين والكلام عند الجميع لم يجعلوه صفة وجودية كما جعلته الاشاعرة فحينئذ يصح أن يقال انهم أطبقوا * والثنوية قوم من المجوس يقولون بالهين هما النور والظلمة ويزعمون ان الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة * وأما انه ليس المعنى بالحديث إلا هم ففى الارشاد قال بعض القدرية ليس المعنى به الا الاشعرية قال الامام وهذا تمويه فان القوم يثبتون لانفسهم قدرة ونحن ننفيها ونسبة الانسان الى صفته القائمة به أولى من نسبته الى صفة يجعلها لغيره وينفيها عن نفسه والقدر الاول هو ما تقدم والقائل به معبد وأتباعه والقدر الثانى عبارة عن تأثير قدرة العبد والقائل به المعتزلة * فكل من القدر الاول والاعتزال هوى بنفسه كما ذكر * والمعتزلة تنقسم الى عشرين فرقة يكفر بعضها بعضا وجميع الفرق العشرين واحدة من الفرق الثلاث والسبعين المتقدمة الذكر * وسموا معتزلة لاعتزال أصلهم واصل بن عطاء كان يجلس الى الحسن فلما قال بتخليد العاصى اعتزله الحسن فسمى هو وأصحابه معتزلة

متمسكهم وتسليم انه لا يحتج فى المسئلة بالآحاد فالأولى التمسك فيها من الادلة السمعية بالاجماع ومن الادلة العقلية بما هو مذكور فى محله من علم الكلام (ع) ومذهب معبد هو كان مذهب المعتزلة فى القديم أخذوه من الفلاسفة كعادتهم فى بنائهم أكثر مذاهبهم على منزع الفلاسفة فى الالهيات لكن لقبحه رجعت جميع طوائفهم عنه مع بقائهم على أصل الاعتزال من اثبات منزلة بين منزلتين ويسمونه عدلا ونفى الصفات التى أطبقت طوائفهم عليه وأخذوه أيضا من الفلاسفة ويسمونه توحيدا ليدرؤا عن أنفسهم اسم المجوسية الذى سماهم به صاحب الشرع فى قوله صلى الله عليه وسلم القدرية مجوس هذه الأمة وزعموا أن القدر المذموم المعنى فى الحديث انما هو القدر الاول وليس المعنى فى الحقيقة إلا هم لانهم شاركوا المجوس والثنوية فى اثبات فاعل غير الله تعالى حيث قالوا العبد يخلق أفعاله والخير من الله والشر من غيره والقدرية الاول داخلون فى هذه الرذيلة ويختصون بتلك الأشنوعة فالقدر الاول والاعتزال أصلان مفترقان وكل هوى بنفسه انتهى (ب) منزلة بين منزلتين هى قولهم الفاسق ليس بمؤمن ولا كافر مخلد فى النار ان مات ولم يتب ونفيهم الصفات هو قولهم إنه تعالى عالم قادر حى لا بعلم ولا بقدرة ولا حياة ولم يطبقوا الا على نفى هذه الثلاث على أن جهما قال إنه عالم بعلم حادث وأما غير الثلاث فنهم من رد كونه سميعا بصيرا الى كونه عالما ومنهم من ردهما الى كونه حيا لا آفة به * واختلفوا فى كونه مريدا فقال النجار هو مريد بنفسه وقال البصريون هو مريد بارادة حادثة * واتفقوا على أن معنى كونه متكلما أنه خلق كلاما فى جماد فهو متكلم به فلم يطبقوا على

ويلقبون بالقدرية لقولهم ان قدرة العبد مؤثرة ويسمون أنفسهم أصحاب العدل لقولهم ان الله سبحانه لا يفعل الا الخير ويجب عليه رعاية الأصلح (قوله ويقولون ان الامر أنف) أى العلم تابع للوقوع فأنف بمعنى مستأنف مأخوذ من أنف الشئ وهو أوله ومنه سمى الانف لانه أول الوجه شخوصا وأنف السيل أوله (ع) وفى أنف السيل يقول امرؤ القيس

قدغدا يحملني فى أنفه * لاحق الاطلين واهى التهم (١)

ومن الانف بمعنى الاول حديث لكل شئ أنفة وأنفة الصلاة التكبيرة الاولى والرواية فى أنفة بضم الهمز والصواب الفتح والنون ساكنة فى الوجهين * ومنه أيضا حديث أبى مسلم الخولانى وضعها فى أنف من الكلا أى تتبع بها المواضع التى لم ترع قبل ومنه قوله تعالى (ماذا قال آنفا) اى الساعة وأنزلت على سورة آنفا وروضة أنف لم ترع قبل وكأس أنف لم يشرب بها قبل وانما ابتدئ بها الشرب الآن (قوله والذى يحلف به) (ط) هو كناية عن اسم الله تعالى لانه الذى يحلف به وانما ترك ذكره تعظيما لئلا يتخذ سلما للحلف به (قوله أنى برئ الخ) (م) ان أراد بهذا الكلام تكفير القائلين بذلك فلعله فيمن ذكرنا من الفلاسفة وان أراد به تكفير القدرية فهو أحد القولين (ع) نفيه أن تقبل نفقاتهم يدل أنهم كفار عنده لان الاعمال انما يحبطها الكفر ولا خلاف فى كفر القائلين بذلك وانما الخلاف فى قدرية اليوم (قلت) لم يحبط أعمالهم أى لم يبطلها فى نفسها وانما نفى أن تقبل والقبول أخص من الصحة فلا يلزم من نفيه نفيها حتى يكون ذلك إحباطا اذ لا يلزم من نفى الاخص نفى الاعم وكان القبول أخص لانه عبارة عن حصول الثواب على الفعل والصحة عبارة عن سقوط القضاء فالحاصل أن عدم القبول لا يدل على الكفر (فان قلت) بل يدل عليه لقوله تعالى (ومامنعهم أن

نفى الجميع الا أن يقال ما اعترفوا بثبوته كالعلم عندهم والارادة عند البصريين والكلام عند الجميع لم يجعلوه صفة وجودية كما جعلته الاشعرية فحينئذ يصح أن يقال انهم أطبقوا *والثنوية قوم من المجوس يقولون بالهين هما النور والظلمة ويزعمون أن الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة و*أما أنه ليس المعنى بالحديث إلا هم ففى الارشاد قال بعض القدرية ليس المراد به الا الاشعرية قال الامام وهذا تموية فان القوم يثبتون لانفسهم قدرة ونحن ننفيها ونسبة الانسان الى صفته القائمة به أولى من نسبته الى صفة يجعلها لغيره وينفيها عن نفسه والقدر الاول هو ما تقدم والقائل به معبد وأتباعه والقدر الثانى عبارة عن تأثير قدرة العبد والقائل به المعتزلة فكل من القدر الاول والاعتزال هوى بنفسه كما ذكر *والمعتزلة تنقسم الى عشرين فرقة يكفر بعضها بعضا وجميع الفرق العشرين واحدة من الفرق الثلاث والسبعين وسموا معتزلة لاعتزال أصلهم واصل بن عطاء كان يجلس الى الحسن فلما قال بتخليد العاصى اعتزله الحسن فسمى هو وأصحابه معتزلة ويلقبون بالقدرية لقولهم ان قدرة العبد مؤثرة ويسمون أنفسهم أصحاب العدل لقولهم إن الله سبحانه لا يفعل الا الخير ويجب عليه رعاية الاصلح (قوله والذى يحلف به) (ط) هو كناية عن اسم الله تعالى لانه الذى يحلف به وانما ترك ذكره تعظيما لئلا يتخذ سلما للحلف به (قوله أنى برئ الخ) قال (ح) قال (ع) هذا فى القدرية الاول الذين نفوا تقدم علم الله تعالى بالكائنات قال والقائل بهذا كافر بلا خلاف *قلت* يعنى وانما الخلاف فى قدرية اليوم قال غيره ويجوز أنه لم يرد بهذا الكلام الكفر المخرج عن الملة فيكون من قبيل كفران النعم الا أن قوله ما قبل الله منه ظاهر فى التكفير فان إحباط العمل انما يكون بالكفر الا أنه يجوز أن يقال فى المسلم لا يقبل عمله لمعصيته وان كان صحيحا كما أن الصلاة فى الدار

---

(١) كذا بالاصل وأنشده فى اللسان والديوان المنسوب اليه لاحق الأيطل محبوك ممر كتبه مصححه

وأن الامر أنف فقال اذا لقيت أولئك فأخبرهم أنى برئ منهم وانهم برآء منى والذى يحلف به عبد الله بن عمر لو أن لاحدهم مثل أحد ذهبا فانفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر ثم قال حدثنى أبى عمر بن الخطاب

تقبل منهم نفقاتهم) الآية (قلت) فرق بين كون الكفر دليلا على عدم القبول و بين كون عدم قبولها دليلا على الكفر والآية من الاول ولا نزاع فيه والحديث من الثانى وفيه من البحث ما رأيت ولو استدل على كفرهم بكونه جعل الايمان بالقدر جزأ من الايمان لكان أبين لان الشئ ينتفى لانتفاء جزئه ونفيه الخلاف عن كفر القائلين بذلك خلاف قول الامام وقول الامام هو أحد القولين ※ وأيضا فان الآمدى وغيره عمم الخلاف فى كل ذى هوى من أهل القبلة (قوله بينا نحن) قلت بينا و بينما ظرفا زمان يضافان الى الجمل الاسمية والفعلية وخفض المفرد بهما قليل وهما فى الاصل بين التى هى ظرف مكان أشبعت فيه الحركة فصارت بينا وزيدت عليها الميم فصارت بينما ولما فيهما من معنى الشرط يفتقران الى جواب يتم به المعنى والافصح فى جوابهما عند الاصمعى أن تصحبه اذ أو اذا الفجائيتان والافصح عند غيره أن يتجرد عنهما ※ ومنه «فبينا نحن نرقبه أتانا» فمعنى الحديث وقت جلوسنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجأنا الرجل (قوله ذات يوم) قلت ذات صلة ترفع احتمال أن يراد باليوم مطلق الزمان فهى مع اليوم بمنزلة رأيت عين زيد وهو ظرف والعامل فيه معنى الاستقرار الذى فى الخبر (قوله اذ طلع) قلت ولم يقل دخل اشعارا بعظم الرجل لانه استعارة من طلعت الشمس وفى

قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد

المغصوب بصحيحة غير مقبولة فلا ثواب فيها على المختار عند أصحابنا ※ قلت ※ وحاصل هذا أن القبول أخص من الصحة اذ الصحة عبارة عن سقوط القضاء والقبول عبارة عن حصول الثواب فلا يلزم من نفيه نفيها حتى يلزم الاحباط ونحو هذا سلك (ب) ثم قال (فان قلت) بل نفى القبول يدل على الكفر لقوله تعالى (وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم) الآية ※ قلت ※ فرق بين كون الكفر دليلا على عدم القبول و بين كون عدم قبولها دليلا على الكفر والآية من الاول ولا نزاع فيه والحديث من الثانى وفيه من البحث ما رأيت ※ قال ولو استدل على كفرهم بكونه جعل الايمان بالقدر جزأ من الايمان لكان أبين لان الشئ ينتفى لانتفاء جزئه ※ قلت ※ وفيه نظر لان الآية تقتضى حصر مانع القبول فى الكفر فينتفى أن يكون ما دونه من المعاصى مانعا من القبول والا بطل الحصر ※ فقوله ان الآية من الاول وهم وانما الاولى فى الجواب أن يقال ان الآية لم تقتصر على حصر المانع فى الكفر فقط بل جعلت من المانع ما دونه كاتيان الصلاة بكسل والانفاق بغير نية وحينئذ يؤخذ من الآية أن المعاصى التى هى دون الكفر تمنع من القبول ※ لا يقال تلك المعاصى انما منعت لانضمامها الى الكفر فلا يلزم أن تمنع منفردة عنه لانا نقول الظاهر أنها موانع ※ وقد يجاب على تقدير أن الآية دلت على انحصار مانع القبول فى الكفر أن يقال انما ذلك باعتبار قوم مخصوصين فلا يقتضى انحصاره فى ذلك باعتبار غيرهم وهو ضعيف اذ هو مانع واحد مستقل لا مانع مركب اذ الكفر وحده مانع من القبول لا يتوقف على انضمام غيره اليه والله تعالى أعلم (قوله بينا نحن) قال (ب) بينا و بينما ظرفا زمان يضافان الى الجمل الاسمية والفعلية وخفض المفرد بهما قليل وهما فى الاصل بين التى هى ظرف مكان أشبعت الحركة فصارت بينا وزيدت عليها الميم فصارت بينما ولما فيهما من معنى الشرط يفتقران الى جواب يتم به المعنى والاكثر فى جوابهما عند الاصمعى أن يصحبه إذ أو اذا الفجائيتان والافصح عند غيره أن يتجرد عنهما ومنه «فبينا نحن نرقبه أتانا» فمعنى الحديث وقت جلوسنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجأنا الرجل (قوله ذات يوم) ذات صلة للتوكيد ترفع احتمال أن يراد باليوم مطلق الزمان فهى مع اليوم بمنزلة رأيت عين زيد وهو ظرف والعامل فيه معنى الاستقرار الذى فى الخبر (قوله إذ طلع) (ب) ولم يقل دخل اشعارا بعظم الرجل لأنه استعارة من طلعت الشمس وفى ضمن كلامه أنهم تعجبوا من

ضمن كلامه أنهم تعجبوا من صورة اتيانه الموهمة أنه جنى أو ملك لانه لو كان بشرا لكان إما من المدينة أو قربها والاول منتف اذ لم يعرفه منهم أحد والثانى كذلك اذ ليس عليه أثر سفر من غبار ونحوه وطلوعه فى تلك الشارة الحسنة فيه استحباب التجمل لحضور مجالس العلم والقدوم على الكبراء ولذلك كان مالك اذا أراد أن يحدث توضأ وجلس على صدر فراشه وسرح لحيته وتطيب وتمكن فى الجلوس على وقار وهيبة ثم حدث فقيل له فى ذلك فقال أحب أن أعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (**قوله** حتى جلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى دنا حتى جلس (قلت) وقال الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل بين يدى قيل لان له دالة الشيخ(١) اذ لم يأت متعلما وانما أتى معلما (ط) ذكر البزار الحديث وزاد فى أوله كان النبى صلى الله عليه وسلم يجلس بين ظهرانى أصحابه فيجيء الغريب فلا يدرى أهو هو حتى يسأل فطلبنا الرسول الله صلى الله عليه وسلم أن نجعل له مجلسا كى يعرفه الغريب فبنيناله دكانا(٢) من طين يجلس عليه فانا الجلوس عنده اذ أقبل رجل أحسن الناس وجها وأطيبهم ريحا كأن ثيابه لم يمسها دنس حتى سلم من طرف البساط وقال السلام عليك يا محمد أأدنو قال ادنه(٣) فما زال يقول أأدنو و رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ادنه حتى وضع يديه على ركبتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر بقية الحديث بنحو ما ذكر مسلم ففى هذه الزيادة جواز اختصاص العالم بموضع مرتفع من المسجد اذا دعت الى ذلك ضرورة تعليم أو غيره (**قوله** على فخذيه) قلت ما تقدم للبزار يرفع الخلاف الواقع فى ضمير فخذيه هل يرجع الى النبى صلى الله عليه وسلم أو الى جبريل عليه السلام وان كان عوده الى جبريل أقرب الى التوقير * وأخذ بعضهم من الحديث أن تكون جلسة المتعلم كذلك لان الجلوس على الركبتين أقرب الى التواضع واسناد الركبتين الى الركبتين أبلغ فى الاستماع وألزم للجواب فان جلوس السائل كذلك يدل على حرصه والمسؤل اذا علم حرص السائل ألزم نفسه الجواب وقيل انما جلس جبريل كذلك لان له دالة الشيخ اذ لم يأت متعلما وانما أتى معلما كما مر ولذا ناداه باسمه

صورة إتيانه الموهمة أنه جنى أو ملك لانه لو كان بشرا لكان إما من المدينة أو قربها والاول منتف اذ لم يعرفه منهم أحد والثانى كذلك اذ ليس عليه أثر سفر من غبار ونحوه * وطلوعه فى تلك الشارة الحسنة فيه استحباب التجمل لحضور مجالس العلم والقدوم على الكبراء ولهذا كان مالك اذا أراد أن يحدث توضأ وجلس على صدر فراشه وسرح لحيته وتطيب وتمكن فى الجلوس على وقار وهيبة ثم حدث فقيل له فى ذلك فقال أحب أن أعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (**قوله** لا يرى عليه أثر السفر) قال (ح) ضبطناه بالياء المثناة من تحت المضمومة وكذلك ضبطناه فى الجمع بين الصحيحين وغيره وضبطه الحافظ أبو حازم العبدرى(٤) هنا نرى بالنون المفتوحة وكلاهما صحيح (**قوله** حتى جلس الى النبى صلى الله عليه وسلم) غاية لمحذوف أى دنا حتى جلس (ب) وقال الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل بين يديه قيل لان له دالة الشيخ اذ لم يأت متعلما وانما أتى معلما (**قوله** على فخذيه) قال (ح) معناه ان الرجل الداخل وضع كفيه على فخذى نفسه وجلس على هيئة المتعلم والله أعلم * وقال غيره الضمير فى فخذيه يعود الى النبى صلى الله عليه وسلم (ط) ذكر البزار الحديث و زاد فى أوله كان النبى صلى الله عليه وسلم يجلس بين ظهرانى أصحابه فيجئ الغريب فلا يدرى أهو هو حتى يسأل فطلبنا الرسول الله صلى الله عليه وسلم أن نجعل له مجلسا كى يعرفه الغريب فبنيناله دكانا من طين فجلس عليه فانا الجلوس عنده اذ أقبل رجل من أحسن الناس وجها وأطيبهم ريحا كأن ثيابه لم يمسها دنس حتى سلم من طرف البساط وقال السلام عليك يا محمد أأدنو قال

---

(١) قال فى القاموس والدالة ما تدل به على حميمك اه وفى اللسان والدالة ممن يدل على من له عنده منزلة شبه جراءة منه (أبو الهيثم) لفلان عليك دالة وتدلل وادلال وفلان يدل عليك بصحبته إدلالا ودلالا ودالة أى يجترئ عليك كما تدل الشابة على الشيخ الكبير بجمالها اه نقله مصححه

(٢) أى دكة مرتفعة يقعد عليها اه مصححه

(٣) الهاء فى آخره هاء السكت اه مصححه

الشعر لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه منا أحد حتى جلس الى النبى صلى الله عليه وسلم فأسند ركبتيه الى ركبتيه و وضع كفيه على فخذيه

(٤) كذا بالاصل وفى شرح النووى المطبوع العدوى فليحرر اه مصححه

وقال جلس اليه ولم يقل جلس بين يديه وقال صدقت وانما يقوله من طابق قول السائل ما عنده (قوله يا محمد) (ط) انما ناداه باسمه كما تناديه الأعراب تعمية لحاله * قلت * وتقدم انه لدالة المعلم (قوله أخبرني عن الاسلام) قلت أي عن حقيقته لقوله في الآخر ما الاسلام اذ السؤال بما بحسب الخصوصية انما يكون عن الحقيقة لا عن الحكم فقوله أن تشهد الى آخره من حيث انه في جواب السؤال المذكور يتعين أن يكون حدا لان المقول في جواب ماهو الحد * فان قلت * لو كان حدا لم يقل جبريل عليه السلام في جوابه صدقت لان الحد لا يقبل التصديق * قلت * اذا قيل في الانسان انه حيوان ناطق وقصد به التعريف فهو لا يقبل التصديق كما ذكرت وان قصد به أن الذات محكوم عليها بالحيوانية والناطقية فهي دعوى وخبر فتقبل التصديق فلعل جبريل عليه السلام راعى هذا المعنى فلذلك قال صدقت أو يكون قوله صدقت تسليما والحد يقبل التسليم ولا يقبل المنع لان المنع طلب الدليل والدليل انما يتوجه للخبر والحد تفسير لا خبر * ثم اذا كان حدا فحاصله ان الاسلام اسم لفعل الاركان الخمسة (د) وقال البغوي انه اسم لها وللتصديق قال لان الله تعالى رضي الاسلام دينا وهو لا يرضى عملا دون تصديق بقلب ولم يسقط النبي صلى الله عليه وسلم التصديق من الاسلام لانه ليس منه ولا أسقط العمل من الايمان لانه ليس منه بل لانه لم يذكر ذلك على وجه التعريف لكل منهما بحيث لا يدخل أحدهما على الآخر وانما فسر كلا منهما من حيث انه جزء من جملة يجمعها اسم الدين * قلت * لا يلزم من كون الله تعالى لا يرضى الاسلام دون التصديق بالقلب أن يكون التصديق من الاسلام لاحتمال أن يكون شرطا فيه وهو تعالى لا يرضى عملا دون شرطه والشرط خارج عن الماهية كما قد علم * فان قلت * جعل الاسلام اسما للخمسة يوجب ألا يكون مسلما الا من فعل الجميع وليس الامر كذلك لحديث من قال لا اله الا الله دخل الجنة فجعل النطق بالشهادتين وحده كافيا لان لا اله الا الله كناية عنهما * وعند الشافعية من قال لا اله الا الله هو مسلم و يطالب بالاخرى فان أبى منها قتل ولهم قول آخر أنه لا يقتل * وعند المالكية من صلى ثم أبى الاسلام قال الاكثر يقتل * قلت *

وقال يا محمد أخبرني عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله

ادنه فما زال يقول أأدنو و رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ادنه حتى وضع يديه على ركبتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر بقية الحديث بنحو ما ذكر مسلم * ففي هذه الزيادة جواز اختصاص العالم بموضع مرتفع من المسجد اذا دعت الى ذلك ضرورة تعليم أو غيره * (ب) هذه الزيادة التي زادها البزار ترفع الخلاف الواقع في ضمير فخذيه هل يرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم أو الى جبريل عليه السلام وان كان عوده الى جبريل عليه السلام أقرب الى التوقير * وأخذ بعضهم من الحديث أن تكون جلسة المتعلم كذلك لأن الجلوس على الركبتين أقرب الى التواضع واسناد الركبتين الى الركبتين أبلغ في الاستماع وألزم للجواب فان جلوس السائل كذلك يدل على حرصه والمسؤل اذا علم حرص السائل ألزم نفسه الجواب وقيل انما جلس جبريل كذلك لان له دالة الشيخ ولهذا قال صدقت وانما يقوله من طابق قول المسؤل ما عنده (قوله يا محمد) (ط) انما ناداه باسمه كما تناديه الأعراب تعمية لحاله (ب) وتقدم أنه لدالة المعلم * قلت * انما تصح الدالة لو كان خاليا معه أما مع حضور الناس فلا يصح أن يخاطبه إلا بما يسوغ لهم أن يخاطبوه به لا سيما وقد جاء في هذه القصة «ليعلمهم دينهم» فكيف يصح أن يصدر منه ما ينافي ذلك فالاصح في الاعتذار ما سبق أو يقال كان هذا قبل منع ندائه صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك قبل نزول قوله تعالى (لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا) الآية (قوله أخبرني عن الاسلام) (ب) أى عن حقيقته لقوله في الآخر ما الاسلام اذ السؤال بما بحسب الخصوصية انما

فرق بين النظر فى الشئ من حيث بيان حقيقته و بين النظر فيه من حيث معرفة مايجزئ منه فا يجزئ منه حكم من أحكامه والاحكام جعلية فيجوز أن يعرف الشارع حقيقة و يجعل بعض أجزائها

يكون عن الحقيقة لاعن الحكم فقوله أن تشهد الخ من حيث إنه جاء فى جواب السؤال المذكور يتعين أن يكون حدا لان المقول فى جواب ماهو الحد (فان قلت) لو كان حدا لم يقل جبريل عليه السلام فى جوابه صدقت لان الحد لايقبل التصديق * قلت * اذا قيل فى الانسان إنه حيوان ناطق وقصد به التعريف فهو لايقبل التصديق كما ذكرت وان قصد به أن الذات محكوم عليها بالحيوانية والناطقية فهى دعوى وخبر فتقبل التصديق فلعل جبريل عليه السلام راعى هذا المعنى فلهذا قال صدقت أو يكون قوله صدقت تسليما والحد يقبل التسليم ولايقبل المنع لأن المنع طلب الدليل والدليل انما يتوجه للخبر والحد تفسير لا خبر * ثم اذا كان حدا فحاصله أن الاسلام اسم لفعل الاركان الخمسة (ح) وقال البغوى إنه اسم لها وللتصديق قال لأن الله تعالى رضى الاسلام دينا وهو لا يرضى عملا بدون تصديق قلب ولم يسقط النبى صلى الله عليه وسلم التصديق من الاسلام لانه ليس منه ولا أسقط العمل من الايمان لانه ليس منه بل لانه لم يذكر ذلك على وجه التعريف لكل منهما بحيث لا يدخل أحدهما على الآخر وانما فسر كلا منهما من حيث إنه جزء من جملة يجمعها اسم الدين (ب) لا يلزم من كون الله تعالى لا يرضى الاسلام دون التصديق بالقلب أن يكون التصديق من الاسلام لاحتمال أن يكون شرطا فيه وهو تعالى لا يرضى عملا دون شرطه والشرط خارج عن الماهية كما قد علم * قلت * اعتراض البغوى على جعله حدا لحقيقة الاسلام انما هو بفساد طرد الحد من حيث إن الحد موجود فى هذه الخمسة عارية عن التصديق والمحدود الذى هو الاسلام لم يوجد فيها والا لوجد لازمه وهو كونه مرضيا به واللازم منتف باجماع فالملزوم مثله و ينتظم الدليل من الشكل الثانى هكذا كل اسلام فهو دين مرضى ولا شئ من هذه الأعمال المذكورة دون تصديق القلب بدين مرضى ينتج لا شئ من الاسلام شرعا بهذه الاعمال المذكورة دون تصديق القلب * وتمشية جواب الأبى على هذا أنه يقول لا نسلم كلية الصغرى أن كل اسلام شرعا فهو دين مرضى بل المرضى بعضه وهو ما حصل شرطه الذى هو التصديق القلبى فتكون النتيجة جزئية سالبة وهى أن بعض الاسلام ليس هذه الأعمال العارية من تصديق القلب ونحن نقول بموجبها وادعاؤكم كلية الصغرى اعتمادا على دخول التصديق القلبى فى مسمى الاسلام الشرعى من باب المصادرة على المطلوب * وللبغوى أن يجيب بانها ليست مصادرة لان دليلنا قوله تعالى (و رضيت لكم الاسلام دينا) فعلق الرضا على حقيقة الاسلام فلو لم يدخل فيها التصديق للزم الاضمار وهو على خلاف الاصل فقد دل عليه تفسير الاسلام فى حديث جبريل عليه السلام * أجاب عنه البغوى بأن المفسر فى حديث جبريل عليه السلام اسلام مخصوص وهو الاسلام بحسب الظاهر وما يعد به الشخص فى الدنيا من المسلمين و يحكم له بأحكامهم وليس تأويلكم الآية جمعا بينها و بين الحديث بأولى من تأويلنا الحديث جمعا بينه و بين الآية و يترجح تأويلنا بأن الاسلام بالمعنى الذى ذكرناه هو الذى استمر عليه عرف أهل الشرع وذلك أن الاسلام لا يطلقونه الا باعتبار الجمع بين التصديق القلبى والنطق اللسانى فان انفرد النطق عن التصديق سموه نفاقا لا اسلاما (فان قلت) هل يرد كونه حدا بأنه لم يحتو على الجنس والفصل * قلت * لا يرد بذلك لان الجنس والفصل انما يركب منهما الحد فى المركبات العقلية أما المادية فلا يشترط فيها ذلك و يصح أن يجعل التعريف من الرسم و يكون الاسلام هو الانقياد للشرع والمذكورات لوازم له (فان قلت) لا يصح أن يكون رسما لان «ما» اذا سئل بها عن الكلى انما يجاب بالحد * قلت * يجعل السؤال عن

بمنزلتها فى الحكم كما هنا عرف الاسلام بانه فعل الاركان ثم جعل أحدها كافيا فى دخول الجنة (قوله وان محمدا رسول الله) قلت النبى من خص من البشر بالوحى اليه والرسول من أمر بتبليغ ما أوحى به اليه فيشتركان فى الوحى اليهما ويفترقان فى الامر بالتبليغ * وقال الزمخشرى يشتركان فى أن لكل

الحقيقة والجواب بذكر لوازمها وخواصها على طريق الاسلوب الحكيم * ولقائل أن يقول بعد فتح هذا الطريق أعنى طريق الاسلوب الحكيم إن جبريل عليه السلام سأل عن حقيقة الاسلام الاصلى الذى هو مرادف للايمان فأجابه النبى صلى الله عليه وسلم ببيان حقيقة الاسلام الكامل أو بيان لوازمه اعتناء بهذه الاركان وتنبيها على أن من لم يحافظ على هذه الاركان وان حصل أصل الاسلام كان اسلامه ليس باسلام ويخشى عليه الانسلال منه أصلا وهذا التأويل حسن ويكون هو نكتة الاطناب فى هذا الجواب بذكر المسند اليه والعدول عن مقتضى الظاهر فى التعبير بالضمير الى التعبير بالاسم الظاهر فقال الاسلام أن تشهد ولم يقل هو أن تشهد أو يحذف المسند اليه رأسا كما فعل فى باقى الاجوبة * وحاصل الفرق أن المسند اليه فى باقى الاجوبة وهو الايمان والاحسان قد اتحد معناه سؤالا وجوابا والمسند اليه فى الجواب الاول وهو الاسلام قد اختلف معناه باعتبار السؤال والجواب لانه فى السؤال المراد به الاسلام لا بقيد الكمال والمراد به فى الجواب الاسلام المقيد بالكمال (فان قلت) غاية التعبير بالاسم الظاهر هنا أنه اعادة للمعرفة والمعرفة اذا أعيدت فهى الاولى بعينها بخلاف النكرة على ماقيل فى قوله (فان مع العسر يسرا إن مع العسر يسرا) * قلت * انما ذلك حيث لاقرينة تدل على المغايرة وهنا وجدت قرينة تدل على ذلك وهى استعمال الاطناب بذكر المسند اليه اسما ظاهرا فى هذا الجواب دون غيره * وأيضا فهنا دليل منفصل يدل على أن المراد بالاسلام فى الجواب الاسلام الكامل وهو أن الجمهور لا يشترطون فى ثبوت أصل الاسلام الجمع بين تلك الاركان (فان قلت) النبى صلى الله عليه وسلم أوتى جوامع الكلم فاقتصر على الاهم ليسهل حفظه ويستخف العمل به لقلة عدده فاذا قام المكلف به على ما يجب كان ضامنا للوفاء بجميع الحقوق فأدرج خصال الايمان كلها فى كلمة الشهادة * ثم قال (ب) فان قلت جعل الاسلام اسما للخمسة يوجب ألا يكون مسلما الا من فعل الجميع وليس الامر كذلك لحديث من قال لا اله الا الله دخل الجنة فجعل النطق بالشهادتين وحده كافيا لان لا اله الا الله كناية عنهما وعند الشافعية من قال لا اله الا الله هو مسلم ويطالب بالأخرى فان أبى منها قتل ولهم قول آخر أنه لا يقتل وعند المالكية من صلى ثم أبى الاسلام قال الاكثر يقتل * قلت * فرق بين النظر فى الشئ من حيث بيان حقيقته وبين النظر فيه من حيث معرفة ما يجزئ منه فما يجزئ منه حكم من أحكامه والاحكام جعلية فيجوز أن يعرف الشرع حقيقة ويجعل بعض أجزائها بمنزلتها فى الحكم كما هنا عرف الاسلام بأنه فعل الاركان ثم جعل أحدها كافيا فى دخول الجنة (قلت) ولا يخفى ضعف هذا الجواب وعدم ملاقاته للسؤال لان الايراد انما هو كون المحدود الذى هو الاسلام صادقا على مالم يصدق عليه الحد وذلك يوجب فساد طرده ضرورة وانما يحسن جوابه لو كان الثابت لبعض تلك الاركان المفسر بها الاسلام حكما من أحكامه مع نفى اسمه عنه فيقال حينئذ لا يلزم من اشتراك شيئين فى حكم اتحاد حقيقتهما لجواز اشتراك المتباينات فى لازم واحد ذاتى فكيف بالخارجى ومنه الاحكام الشرعية لانها جعلية (قوله وأن محمدا رسول الله) اختلف فى النبى مع الرسول هل بينهما عموم وخصوص مطلق أو بوجه لصدق اسم الرسول دون النبى على الملك وعكسه فيمن أوحى اليه ولم يؤمر بالتبليغ

وأن محمدا رسول الله

وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت إليه سبيلا قال صدقت قال فعجبنا له يسأله و يصدقه قال فأخبرنى عن الايمان قال أن تؤمن بالله

منهما معجزة و يفترقان فى أن الرسول من أنزل عليه كتاب والنبى من لا وانما أمر أن يدعو الى شريعة غيره (**قوله** وتقيم الصلاة) قلت جاء على عرف القرآن فى التعبير عنها بلفظ الاقامة دون اخواتها وذلك لما اختصت به من كثرة ماتتوقف عليه من الشرائط والفرائض والسنن والفضائل * واقامتها ادامة فعلها مستوفاة جميع ذلك * والبيت اسم جنس وغلب على الكعبة حتى صار علما كالعلم * و يعنى بالاستطاعة الزاد والراحلة لا مطلق القدرة على الوصول لانها شرط فى التكليف (د) ولا يشترط فى داخل الاسلام أن يتبرأ من كل دين سواه الا أن يكون من قوم اعتقدوا قصر رسالته على العرب قال وقليل من أصحابنا يشترطه مطلقا * قال و يصح الدخول فى الاسلام بالعجمية مع القدرة على العربية ولا وجه للقول الآخر (**قوله** فعجبنا منه يسأله و يصدقه) (ط) انما تعجبوا لأن تصديقه يقتضى ان له بهذه الاشياء علما وهى لا تعلم الا من قبله صلى الله عليه وسلم وليس هو بمعروف السماع منه (**قوله** فأخبرنى عن الايمان) يتعلق به من الكلام نحو ما تقدم فى الاسلام (**قوله** أن تؤمن بالله الى آخره) (ع) فرق فى هذا الحديث بين الايمان والاسلام فجعل الايمان عمل قلب والاسلام عمل جوارح ومثله فى حديث ضمام وفسر فى حديث الوفد الايمان بما فسر به الاسلام هنا * و بالجملة الايمان لغة هو التصديق بأى شئ كان وهو فى الشرع التصديق والنطق معا فأحدهما ليس بايمان أما التصديق فلانه لا ينجى وحده من النار وأما النطق فهو وحده نفاق * وتفسيره فى الحديث الايمان بالتصديق والاسلام بالعمل انما فسر به ايمان القلب والاسلام فى الظاهر لا الايمان الشرعى والاسلام الشرعى فان الشرعى من كل منهما ما أنجى من الخلود وليس المنجى منه الا التصديق والنطق معا ثم كمال كل واحد من الايمان الشرعى والاسلام الشرعى انما هو بالاعمال المذكورة فى الحديث فاذا كمل أحدهما بذلك أنجى من النار رأسا ثم باضافة العمل الى الايمان يقبل الزيادة والنقص عند الاشعرية * ثم الاسلام يرد تارة بمعنى الايمان

أو أمر الا أنه لم ينزل عليه كتاب على الخلاف و يجتمعان فيمن وجد فيه أحد الامرين من البشر (**قوله** وتقيم الصلاة) خصت بلفظ تقيم دون أخواتها لكثرة ماتتوقف عليه من الشرائط والفرائض والسنن والفضائل واقامتها إدامة فعلها مع التمام (ح) ولا يشترط فى داخل الاسلام أن يتبرأ من كل دين سواه الا أن يكون من قوم اعتقدوا قصر رسالته على العرب قال وقليل من أصحابنا يشترطه مطلقا * قال و يصح الدخول فى الاسلام بالعجمية مع القدرة على العربية ولا وجه للقول الآخر (**قوله** فعجبنا له يسأله و يصدقه) (ط) انما تعجبوا لان تصديقه يقتضى أن له بهذه الاشياء علما وهى لا تعلم الا من قبله صلى الله عليه وسلم وليس هو بمعروف السماع منه (**قوله** ان تؤمن الى آخره) (ع) فرق فى هذا الحديث بين الايمان والاسلام فجعل الايمان عمل قلب والاسلام عمل جوارح ومثله فى حديث ضمام وفسر فى حديث الوفد الايمان بما فسر به الاسلام هنا * و بالجملة الايمان لغة هو التصديق بأى شئ كان وهو فى الشرع التصديق والنطق معا فأحدهما ليس بايمان أما التصديق فلأنه لا ينجى وحده من النار وأما النطق وحده فهو نفاق وتفسيره فى الحديث الايمان بالتصديق والاسلام بالعمل انما فسر به ايمان القلب والاسلام فى الظاهر لا الايمان الشرعى والاسلام الشرعى فان الشرعى من كل منهما ما أنجى من الخلود وليس المنجى منه الا التصديق والنطق معا ثم كمال كل واحد منهما انما هو بالأعمال المذكورة فى الحديث فاذا كمل أحدهما بذلك أنجى من النار رأسا ثم باضافة العمل الى الايمان يقبل الزيادة والنقص عند الاشعرية * ثم الاسلام يرد تارة بمعنى الايمان وذلك اذا كان عن استسلام لان استسلام الجوارح بأعمال الطاعة تصديق كما فى قوله تعالى

وذلك اذا كان عن استسلام لان استسلام الجوارح بعمل الطاعة تصديق كما فى قوله تعالى (فأخرجنا من كان فيها) الآية و يرد أخرى بخلاف ذلك اذا كان النطق بخلاف العقد كما فى قوله تعالى (قالت الاعراب) الآية ﴿قلت﴾ جعله الايمان اسما للتصديق والنطق قيل انه انتزعه من الجمع بين حديث جبريل عليه السلام وحديث الوفد لانه فى حديث الوفد فسر الايمان بما فسر به الاسلام هنا فاقتضى الجمع بينهما أن جعل الاسلام اسما للامرين و بانه اسم لهما أخذ ابن العربى * وقال أكثر السلف انه اسم للتصديق والعمل كله * وقال أكثر المتكلمين انه اسم للتصديق فقط فالاقوال ثلاثة * وأنت اذا نظرت لاتجد بينها اختلافا فان السلف لا يعنون بانه التصديق والعمل أن العمل جزء منه بحيث ينعدم الايمان لانعدامه كما هو شأن كل جزء لاجماعهم على أن العاصى بترك بعض الواجبات هو مؤمن فلم تبق اضافة العمل اليه الا أنها اضافة كمال وكذا يقول المتكلمون إن أكمل التصديق ما صحبه العمل * والقول بانه التصديق والنطق ان صح ان التصديق وحده ليس بايمان فما ذلك الا لان النطق شرط فى الايمان لا أنه جزء منه فليس الايمان عند الجميع الا التصديق كما فسره به فى الحديث وناهيك من تفسير صاحب الشرع و بهذا تعرف انه لاحاجة الى ما تكلفه من انه فى الحديث انما فسر ايمان القلب والاسلام فى الظاهر بل انما فسر الشرعى من كل منهما ﴿ تتمات ﴾ (الاولى) ما ذكر من أن التصديق وحده ليس بايمان ذكر فى حديث من مات وهو يعلم أن لا اله الا الله أنه متفق عليه من أهل السنة ولا يصح لذكر الغزالى وغيره فى كونه ايمانا قولين * وفى المدونة ومن اغتسل وقد أجمع على الاسلام بقلبه أجزأه (ابن رشد) أجزأه لان اسلامه بقلبه اسلام لو مات مات مؤمنا ﴿فان قلت﴾ ليست المسئلة من الباب لانه أضاف الى التصديق بالقلب عمل الغسل ﴿قلت﴾ التمسك انما هو بقول ابن رشد اسلامه

(فأخرجنا من كان فيها) الآية و يرد أخرى بخلاف ذلك اذا كان النطق بخلاف العقد كما فى قوله تعالى (قالت الأعراب) الآية انتهى *(ب) جعله الايمان اسما للتصديق والنطق قيل انه انتزعه من الجمع بين حديث جبريل عليه السلام وحديث الوفد و بأنه اسم لهما أخذ ابن العربى وقال أكثر السلف انه اسم للتصديق والعمل وقال أكثر المتكلمين انه اسم للتصديق فقط فالاقوال ثلاثة * وأنت اذا نظرت لاتجد بينها اختلافا فان السلف لا يعنون بأنه التصديق والعمل أن العمل جزء منه بحيث ينعدم الايمان لانعدامه كما هو شأن كل جزء لاجماعهم على ان العاصى بترك بعض الواجبات هو مؤمن فلم تبق اضافة العمل اليه الا أنها اضافة كمال وكذا يقول المتكلمون إن أكمل التصديق ما صحبه العمل * والقول بأنه التصديق والنطق ان صح أن التصديق وحده ليس بايمان فما ذلك الا لان النطق شرط فى الايمان لا أنه جزء منه فليس الايمان عند الجميع الا التصديق كما فسره به فى الحديث وناهيك من تفسير صاحب الشرع و بهذا تعرف أنه لاحاجة الى ما تكلفه من أنه فى الحديث انما فسر ايمان القلب والاسلام فى الظاهر بل انما فسر الشرعى من كل منهما * ثم قال (ب) ما ذكر يعنى (ع) من أن التصديق وحده ليس بايمان ذكر فى حديث من مات وهو يعلم أن لا اله الا الله أنه متفق عليه من أهل السنة ولا يصح لذكر الغزالى وغيره فى كونه ايمانا قولين * وفى المدونة من اغتسل وقد أجمع على الاسلام بقلبه أجزأه (ابن رشد) أجزأه لان اسلامه بقلبه اسلام لو مات مات مؤمنا * فان قلت ليست المسئلة من الباب لانه أضاف الى التصديق بالقلب عمل الغسل ﴿ قلت ﴾ التمسك انما هو بقول ابن رشد اسلامه بقلبه اسلام * ثم قال وما ذكر من أنه باضافة العمل اليه يزيد و ينقص يريد وأما على أنه التصديق فلا يزيد ولا ينقص لان التصديق علم والعلوم لاتتفاوت عند المحققين و زعم النواوى أن التصديق الواحد يزيد بكثرة الأدلة قال

بقلبه اسلام (الثانية) ماذكره من أنه باضافة العمل اليه يزيدو ينقص يريدوأما على أنه التصديق فلا يزيدولا ينقص لان التصديق علم والعلوم لا تتفاوت عند المحققين * وزعم النووى ان التصديق الواحد يزيد باعتبار كثرة الادلة قال والالزم أن يكون ايمان أبي بكر كايمان غيره ولا يخفى عليك ضعفه فان الايمان عرض والاعراض لا تبقى عند الأشعرية فايمان أبي بكر تتوالى فيه الأمثال دون تخلل غفلات فتكثر آحاده ليس ان الواحد يزيد وايمان غيره تتخلله فتقل آحاده ليس الواحد منها ينقص وحينئذ فلا يلزم من كون التصديق لا يزيد تساوى الايمانين * وأيضا العلم الحادث انما يتعلق بمعلوم واحد فمن كثرت معلوماته كثر علمه والمعلوم لأبي بكر من الله سبحانه وصفاته أكثر من معلوم غيره فلا يلزم أيضا تساوى الايمانين وكثرة الادلة انما تفيد العلم بالشئ من جهات متعددة لا تفاوت العلم وترجع الى كثرة المعلومات * وحصل الامدى فى زيادة الايمان ونقصه أربعة أقوال قيل الايمان يزيدو ينقص بظاهر القرآن فى غير آية وقيل لا يزيد ولا ينقص لان الزيادة والنقص شك والشك كفر وقيل ايمان الله تعالى المدلول عليه بقوله المؤمن المهيمن لا يزيدولا ينقص لان الزيادة والنقص حادثان ولا يتصف سبحانه بحادث وايمان الملائكة والانبياء عليهم السلام يزيدولا ينقص وايمان غيرهم يزيدو ينقص * قال والحق التفصيل فايمان الله سبحانه كما ذكر وايمان غيره إن فسر الايمان بالعمل فهو يزيدو ينقص وان فسر بأنه التصديق فلا يزيدولا ينقص الا أن يراد بزيادة الايمان كثرة أشخاص الايمان باعتبار آحاد الناس ويعنى بكثرة أشخاص الايمان توالى الأمثال كما تقدم * وعن مالك أنه يزيد ولا ينقص وعلل بأنه لونقص لذهب كله فيقع فى مذهب الخوارج المكفرين بالذنوب * (الثالثة) ماتقدم للبغوى يقتضى أن الاسلام والايمان مترادفان مسمى كل منهما التصديق والعمل ومقتضى ماتقدم للقاضى انهما أيضا مترادفان مسمى كل منهما التصديق والنطق * وقال الخطابى الايمان أخص فكل مؤمن مسلم دون عكس قال والمسئلة كثيرا مايقع فيها الغلط وتكلم فيها رجلان من كبار أهل العلم فقال أحدهما بقول الزهرى الاسلام الكلمة أى

والالزم أن يكون ايمان أبي بكر رضى الله عنه كايمان غيره ولا يخفى عليك ضعفه فان الايمان عرض والأعراض لا تبقى عند الاشعرية فايمان أبي بكر تتوالى فيه الامثال دون تخلل غفلات فتكثر آحاده ليس أن الواحد يزيد وايمان غيره تتخلله فتقل آحاده ليس الواحد منها ينقص وحينئذ فلا يلزم من كون التصديق لا يزيد تساوى الايمانين * وأيضا العلم الحادث انما يتعلق بمعلوم واحد فمن كثرت معلوماته كثر علمه والمعلوم لأبي بكر رضى الله عنه من الله سبحانه وصفاته أكثر من معلوم غيره فلا يلزم أيضا تساوى الايمانين وكثرة الادلة انما تفيد العلم بالشئ من جهات متعددة لا تفاوت العلم وترجع الى كثرة المعلومات * وحصل الآمدى فى زيادة الايمان ونقصه أربعة أقوال قيل يزيدو ينقص بظاهر القرآن فى غير آية وقيل لا يزيد ولا ينقص لان الزيادة والنقص شك والشك كفر وقيل ايمان الله تعالى المدلول عليه بقوله تعالى المؤمن المهيمن لا يزيد ولا ينقص لان الزيادة والنقص حادثان ولا يتصف سبحانه بحادث وايمان الملائكة والانبياء عليهم السلام يزيد ولا ينقص وايمان غيرهم يزيد و ينقص * قال والحق التفصيل فايمان الله سبحانه كما ذكر وايمان غيره ان فسر الايمان بالعمل فهو يزيد و ينقص وان فسر بالتصديق فلا يزيد ولا ينقص الا أن يراد بزيادة الايمان كثرة أشخاص الايمان باعتبار آحاد الناس و يعنى بكثرة أشخاص الايمان توالى الأمثال كما تقدم * وعن مالك انه يزيد ولا ينقص وعلل بانه لو نقص لذهب كله فيقع فى مذهب الخوارج المكفرين بالذنوب انتهى * (قلت) * ايمان الله تعالى المدلول عليه باسمه المؤمن هو تصديقه نفسه ورسله بقوله الصدق فهو راجع الى كلامه القديم وكلامه القديم لا يزيد ولا ينقص باجماع بين أهل السنة لانه لو زاد لكان الزائد معه حادثا

الشهادتان والايمان العمل لقوله تعالى (قالت الاعراب آمنا) الآية وقال الآخر هما شيء واحد لقوله تعالى (فأخرجنا من كان فيها) الآية ورد الاخر منهما على الاول فى مئين من الاوراق قال والصواب ماذهبنا اليه من انه أخص اذ به تفهم الاحاديث وتجرى فى التأويل على وجه واحد (قوله وملائكته) *قلت* الايمان بهم التصديق بوجودهم على ماوصفوا به من انهم عباد مكرمون الآية * والايمان بالكتب التصديق بأنها كلام الحق سواء نزلت مكتوبة كالتوراة أونجوما كالقرآن * والايمان بالرسل عليهم السلام هو التصديق بأنهم جاؤا عن الله تعالى مؤيدين منه بالمعجزات الدالة على صدقهم * والايمان باليوم الاخر التصديق بوجوده وبجميع ماشتمل عليه وسمى آخرا لانه آخر أيام الدنيا ولانه آخر الازمنة المحدودة (قوله وتؤمن بالقدر) *قلت* قيل أعاد معه لفظة تؤمن لعلمه

والبارى جل وعلا لايتصف بصفة حادثة ولو نقص لكان ماانتقص منه انعدم والقديم يستحيل انعدامه فلزم أيضا أن يكون ماانتقص حادثا *وأيضا لوقبل الزيادة والنقصان سواء حصلا أولم يحصلا لكان حادثا لافتقاره الى مخصص خصصه بماهو عليه دون أن يكون أزيد أوأنقص *واذا عرفت ان الايمان المنسوب الى الله تعالى بهذا المعنى لايقبل الزيادة ولا النقصان اجماعا وظاهر كلام الآمدى انه من محال الخلاف وجب أن يتأول كلامه إما بأن يكون ذكره لكلام الله تعالى فى القول الثالث والرابع لتحقيق الحكم فى جميع ماصدق عليه الايمان لالان ايمان الله من محال الخلاف وانما المقصود بالخلاف غيره وإما بأن يكون من محال الخلاف ويكون معنى ايمانه تعالى على القول بقبوله الزيادة والنقصان تصديقه لرسله مثلا بالمعجزات ونحوها من أفعاله ولاشك أنه بهذا المعنى يقبل الزيادة والنقصان لرجوعه الى فعله القابل لذلك والقائل بالمنع وان كان يسلم الزيادة والنقصان بهذا المعنى لكن قد يمنع تفسير ايمانه تعالى به فلهذا منع اطلاق النقص والزيادة ويقول بصحة تفسيره بهذا المعنى لكن منع الاطلاق لايهام اللفظ مالايصلح وهو قبول ايمانه تعالى الزيادة والنقص مطلقا كما منع من اطلاق ألفاظ موهمة وان صحت ببعض الاعتبارات وكان حق الآمدى ألايطلق الخلاف لايهامه انه معنوى فى الايمان مطلقا*وقدعرفت بهذا انه فى حقه تعالى لايصح أن يكون الافى مجرد اطلاق لفظ الزيادة والنقصان على ايمانه تعالى أما باعتبار المعنى فليس فيه خلاف لانه ان فسر ايمانه بتصديقه بكلامه القديم فاجماع أهل السنة أنه لايقبل زيادة ولانقصانا فى نفسه وان فسر بتصديقه لنفسه أو لرسله بأفعاله فلاخلاف أنه يقبل (ط) ويرحم الله الشيخ الأبى ما كان أحقه أن لايقتصر على مجرد النقل لكلام الآمدى بل كان حقه أن يزيل اللبس الواقع فيه والله يهدى من يشاء الى صراط مستقيم*وبالجملة فالحاصل من الخلاف فى المسئلة بنقل الآمدى وبالقول المحكى عن مالك خمسة أقوال *تنبيه* ماتقدم للبغوى يقتضى أن الاسلام والايمان مترادفان مسمى كل منهما التصديق والعمل ومقتضى ماتقدم للقاضى أنهما أيضا مترادفان مسمى كل منهما التصديق مع النطق (قوله أن تؤمن بالله) أى تصدق تصديقا تابعا للمعرفة بوجود الله سبحانه وبما يجب له ومايجوز ومايستحيل وهل يصح اذا كان تابعا بمحض التقليد أولا قولان والاصح منهما الثانى والله أعلم (قوله وملائكته) أى تصدق بوجودهم على ماوصفوا به من انهم عباد مكرمون الآية*والايمان بالكتب التصديق بأنها كلامه الحق سواء نزلت مكتوبة كالتوراة أووحيا كالقرآن مع القطع باستحالة أن يكون كلامه حرفا أوصوتا أوفيه تقدم أوتأخر أو يتجدد أو يطرأ عليه سكوت*والايمان بالرسل عليهم السلام هو التصديق بأنهم جاؤا عن الله تعالى مؤيدين منه بالمعجزات الدالة على صدقهم* والايمان باليوم الآخر التصديق بوجوده وبجميع ماشتمل عليه من البعث البدنى وغيره جملة وتفصيلا وسمى آخرا لانه آخر أيام الدنيا ولانه آخر الازمنة المحدودة (قوله وتؤمن بالقدر)(ب) قيل أعاد معه لفظة تؤمن لعلمه ان

وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره قال صدقت قال

أن الامة تختلف فيه (قوله فأخبرنى عن الاحسان) (ع) يعنى بالاحسان الاخلاص لانه فسره بمامعناه ذلك ﴿ قلت ﴾ وقيل يعنى به اجادة العمل من أحسن فى كذا اذا أجاد فعله وهو بهذا التفسير أخص من الاول ثم هو سؤال عن الحقيقة ليعلمها الحاضرون كالذى قبله ﴿ وتفسيره فى الحديث الاحسان بذلك هو من تفسير الشئ بسببه توسعا لان من عمل عملا وعلم أن عليه فى عمله رقيبا لايدع شيأ من وجوه الاجادة الا ويأتى به وهو مع ذلك من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم لانه شمل مقام المشاهدة ومقام المراقبة ﴿ ويتضح لك ذلك بأن تعرف أن للعبد فى عبادته ثلاث مقامات (الاول) أن يفعلها على الوجه الذى يسقط معه التكليف أى مستوفاة الشرائط والاركان (الثانى) أن يفعلها كذلك وقد استغرق فى بحار المكاشفة حتى كأنه يرى الله تعالى وهذا مقامه صلى الله عليه وسلم كما قال وجعلت قرة عينى فى الصلاة (الثالث) أن يفعلها كذلك وقد غلب عليه أن الله تعالى يشاهده وهذا هو مقام المراقبة فقوله فان لم تكن تراه نزول عن مقام المكاشفة الى مقام المراقبة أى إن لم تعبده وأنت من أهل الرؤية المعنوية فاعبده وأنت بحيث إنه يراك وكل من المقامات الثلاث احسان الا أن الاحسان الذى هو شرط فى صحة العبادة انما هو الاول لان الاحسان بالأخيرين من صفة الخواص ويتعذر من كثير ﴿ وانما أخر السؤال عن الاحسان لانه صفة الفعل أو شرط فى صحته والصفة بعد الموصوف وبيان الشرط متأخر عن المشروط (ع) واشتمل الحديث على جميع وظائف العبادة الظاهرة والباطنة حتى ان علوم الشريعة كلها ترجع اليه ومنه تشعبت ﴿ وعلى أقسامه الثلاثة ألفنا كتابنا المسمى بالمقاصد الحسان فى معرفة مايلزم الانسان إذلايشذ شئ من الواجبات والمندوبات والمحظورات والمكروهات من أقسامه الثلاثة ﴿ قلت ﴾ فى جعل الاحسان قسما ثالثا نظر لانه فسره بالاخلاص والاخلاص شرط العمل أو صفته وشرط الشئ وصفته ليسا بقسمين

فأخبرنى عن الاحسان قال أن تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك

الأمة تختلف فيه ﴿ قلت ﴾ فكأنه أعاد العامل فيه اعتناء بشأنه وتنبيها على ان المصيبة تجئ الامة منه ويدل أيضا على اعتنائه بهذا النوع اعادته له مع دخوله فى الايمان بالله تعالى اذ من الايمان بالله تعالى الايمان بقدم جميع صفاته وأنه يستحيل على ذاته الحوادث ويدخل فى صفاته علمه وارادته المعبر عن قدمهما بالقدر (قوله فأخبرنى عن الاحسان) قال (ع) يعنى بالاحسان الاخلاص لانه فسره بمامعناه ذلك (ب) وقيل يعنى به اجادة العمل من أحسن فى كذا اذا أجاد فعله وهو بهذا التفسير أخص من الاول ثم هو سؤال عن الحقيقة ليعلمها الحاضرون كالذى قبله ﴿ وتفسيره فى الحديث الاحسان بذلك هو من تفسير الشئ بسببه توسعا لان من عمل عملا وعلم ان عليه فى عمله رقيبا لايدع شيأ من وجوه الاجادة الا ويأتى به وهو مع ذلك من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم لانه شمل مقام المشاهدة ومقام المراقبة ﴿ ويتضح لك ذلك بأن تعرف أن للعبد فى عبادته ثلاث مقامات (الأول) أن يفعلها على الوجه الذى يسقط معه التكليف أى مستوفاة الشرائط والأركان (الثانى) أن يفعلها كذلك وقد استغرق فى بحار المكاشفة حتى كانه يرى الله تعالى وهذا مقامه صلى الله عليه وسلم كما قال وجعلت قرة عينى فى الصلاة (الثالث) أن يفعلها كذلك وقد غلب عليه أن الله تعالى يشاهده وهذا هو مقام المراقبة فقوله فان لم تكن تراه نزول عن مقام المكاشفة إلى مقام المراقبة أى ان لم تعبده وأنت من أهل الرؤية المعنوية فاعبده وأنت بحيث إنه يراك وكل من المقامات الثلاثة احسان الا ان الاحسان الذى هو شرط فى صحة العبادة انما هو الأول لان الاحسان بالأخيرين انما هو من صفة الخواص ويتعذر من كثير ﴿ وانما أخر السؤال عن الاحسان لانه صفة الفعل أو شرط فى صحته والصفة بعد الموصوف وبيان

له ولاشتمال الأقسام الثلاثة على ماذكر قصر السؤال عليها (قوله فأخبرني عن الساعة) ﴿قلت﴾ الساعة القيامة (الزمخشري) سميت ساعة لسرعة قيامها أو تفاؤلا لما هي عليه من الطول كما سمي المهمه مفازة أو لانها عند الله سبحانه كساعة وليس السؤال عن وقت مجيئها ليعلم الحاضرون كالمسؤل عنه في الاسئلة السابقة بل لينزجروا عن السؤال عنها فانهم أكثروا السؤال عنها كما قال تعالى (يسألك الناس عن الساعة) فلما أجيبوا بانه لا يعلمها الا الله سبحانه كفوا لان معنى ما المسؤل عنها بأعلم من السائل لا علم لي ولا لك ولا لأحد بها * وكذا كان الاصل أن يقال لكن عدل الى المذكور ليعم كل سائل ومسؤل ﴿فان قلت﴾ اذا كان المعنى نفي العلم عن الجميع فالتركيب لا يعطيه بل يقتضي العكس لان نفي الافضلية في شئ يقتضي التساوي في مطلق ثبوته فاذا قلت ما زيد بأعلم من عمرو فالمعنى انهما شريكان في العلم وان زيدا لا يزيد ﴿قلت﴾ لا يقتضي التساوي في أصل الثبوت بل هو أعم من التساوي في الثبوت أو النفي وحمل الحديث على التساوي في النفي وان كان الاعم لا اشعار له بالاخص المعين لان عدم اشعاره بذلك انما هو باعتبار ذات الاعم والا فقد تصحب الاعم قرينة لفظ أو سياق يكون بحسبها يشعر باحد أخصاته على التعيين وهو هنا كذلك والقرينة اللفظية هي قوله (في عداد خمس) أي في عدد الخمس التي لا يعلمها الا الله تعالى والسياقة هي أن الاصل في السائل عدم العلم وجبريل عليه السلام هنا سائل فالمعنى أنت لا تعلم وأنا لست بأعلم منك فكلانا لا يعلم وقيل في

قال فأخبرني عن الساعة قال ما المسؤل عنها بأعلم من السائل

الشرط متأخر عن المشروط ﴿قلت﴾ قوله هو من تفسير الشئ بسببه ينافي قوله هو سؤال عن الحقيقة ليعلمها الحاضرون * وقد يجاب بأن جوابه صلى الله عليه وسلم جاء على طريق الأسلوب الحكيم فتلقى السؤال بغير ما اقتضى سؤاله من بيان الحقيقة تنبيها على أن حقيقة الاحسان من باب المشكك ومراتبه واضحة لكن الشأن بيان ما يحمل عليه الاتصاف بأعلاها أو أدناها ﴿فان قلت﴾ كان ينبغي على هذا أن لا يسأل جبريل عليه السلام عن الحقيقة بل عن سبب تحصيلها ﴿قلت﴾ يحتمل أنه سأل عنها ليظهر بالعدول في الجواب عنها الى بيان سببها الاعتناء بمعرفة السبب ألا تراه كيف قال أخبرني ما الساعة أي ما الساعة المخصوصة التي تنقرض فيها الدنيا مع معرفته بأنه لا يعلم وقتها على التعيين الا الله تعالى ولهذا قال له النبي صلى الله عليه وسلم ما المسؤل عنها بأعلم من السائل ثم بين له أشراطها ولو سأل جبريل عليه السلام عن أشراطها من أول مرة لفاتت هذه الفائدة وهو أنه لا يجليها لوقتها الا الله تعالى * قال (ع) بعد ما ذكر أن هذا الحديث الكريم اشتمل على وظائف العبادات كلها وعلى علوم الشريعة بأسرها قال وعلى هذا الحديث وأقسامه الثلاثة ألفنا كتابا سميناه بالمقاصد الحسان فيما يلزم الانسان اذ لا يشذ شئ من الواجبات والسنن والرغائب والمحظورات والمكروهات عن أقسامه الثلاثة والله تعالى أعلم (ب) في جعل الاحسان قسما ثالثا نظر لانه فسره بالاخلاص والاخلاص شرط العمل أو صفته وشرط الشئ وصفته ليسا بقسمين له ولاشتمال الاقسام الثلاثة على ماذكر قصر السؤال عليها ﴿قلت﴾ وفي نظره نظر لان الضمير في قول (ع) وأقسامه الثلاثة يعود على الحديث لا على العمل * سلمنا عوده على العمل لكن المراد مطلق العمل المطلوب من المكلف ولا شك أن الاحسان احد أقسامه وانما يمتنع جعل شرط الشئ أو صفته قسما منه حيث يؤخذ الشرط أو الصفة بالاضافة الى ذلك الشئ الذي هو شرط أو صفة له فاما اذا أخذ باعتبار أنه من أعمال المكلف فلا (قوله فأخبرني عن الساعة) (ب) الساعة القيامة (الزمخشري) وسميت ساعة لسرعة قيامها أو تفاؤلا لما هي عليه من الطول كما سمي المهمه مفازة أو لانها عند الله تعالى كساعة

الجواب إنه انما نفى الاعلمية بوقتها على التعيين ولهما علم بان لها مجيأ فى وقت ما وهو العلم المشترك (قوله فأخبرنى عن أماراتها) أى عن القرائن الدالة على قربها (ط) وهى تنقسم الى معتاد كالمذكورات وكرفع العلم وظهور الجهل وكثرة الزنا وشرب الخمر وغير معتاد كالدجال ونزول عيسى عليه السلام وخروج يأجوج ومأجوج والدابة وطلوع الشمس من مغربها *قلت* قال ابن رشد واتفقوا على انه لابد من ظهور هذه الخمسة * واختلفوا فى خمسة أخر خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب والدخان ونار تخرج من قعر عدن تروح معهم حيث راحوا وتقيل معهم حيث قالوا *زاد بعضهم وفتح قسطنطينية وظهور المهدى و يأتى الكلام على المهدى ان شاء الله تعالى

وليس السؤال عن وقت مجيئها العلم الحاضرون كما فى الاسئلة السابقة بل لينزجروا عن السؤال عنها فانهم أكثروا السؤال عنها قال الله تعالى (يسألك الناس عن الساعة) فلما أجيبوا بأنه لا يعلمها الا الله تعالى كفوا لان معنى ما المسؤل عنها بأعلم من السائل لا علم لى ولا لك ولا لأحد بها وكذلك كان الاصل أن يقال لكن عدل الى المذكور ليعم كل سائل ومسؤل *قلت* لو قال (١) عدل الى المذكور ليكون مانعا من السؤال لبيان عدم فائدته وهى اطلاع السائل على مازاده عليه المسؤل من العلم (٢) فاذا فرض استواؤهما فى علم شئ لم يكن لسؤال أحدهما الآخر عنه فائدة لكان حسنا* وأما قوله ليعم كل سائل ومسؤل فهذه الفائدة (٣) فى الأصل المعدول عنه مع زيادته لشموله السائل والمسؤل وغيرهما وقد تكون الفائدة فى العدول الى المذكور التنبيه على أنه ينبغى للعالم والمفتى وغيرهما اذا سئل عما لا يعلم أن يصرح بعدم علمه من غير تلعثم ويكون المراد على هذا بالمسؤل نفسه صلى الله عليه وسلم وفيه على هذا مبالغة فى التواضع حيث يقول ما المسؤل عنها بأعلم من السائل (٤) فيها بل أطلق لئلا يقتضى التقييد بالظرف بحسب مفهومه أنه أعلم منه فى غير هذا فكره أن يشافه السائل بمثل هذا لما جبل عليه من كريم الخلق صلى الله عليه وسلم لاسيما مع مالاح من كون هذا السائل ليس على صفة من جهل والله تعالى أعلم* ثم قال (ب) فان قلت اذا كان المعنى نفى العلم عن الجميع فالتركيب لا يعطيه بل يقتضى العكس لأن نفى الأفضلية فى شئ يقتضى التساوى فى مطلق ثبوته (أجاب) بأنه لا يقتضى التساوى فى أصل الثبوت بل هو أعم من التساوى فى الثبوت أو النفى وحمل الحديث على التساوى فى النفى وان كان الأعم لا اشعار له بالأخص المعين لان عدم إشعاره بذلك انما هو باعتبار ذات الأعم والافقد تصحب الأعم قرينة لفظ أو سياق يكون بحسبها يشعر باحد أخصاته على التعيين وهو هنا كذلك والقرينة اللفظية هى قوله (فى عداد خمس) أى هى فى عداد الخمس التى لا يعلمها الا الله تعالى والسياقة هى أن الاصل فى السائل عدم العلم وجبريل عليه السلام هنا سائل فالمعنى أنت لا تعلم وأنا لست بأعلم منك فكلانا لا يعلم وقيل فى الجواب إنه انما نفى الاعلمية بوقتها على التعيين ولهما علم بأن لها مجيأ فى وقت ما وهو العلم المشترك (قوله فأخبرنى عن أماراتها) هو بفتح الهمزة والأمارة والأمار باثبات الهاء وحذفها هى العلامة (قوله فأخبرنى عن أماراتها) أى عن القرائن الدالة على قربها (ط) وهى تنقسم الى معتاد كالمذكورات وكرفع العلم وظهور الجهل وكثرة الزنا وشرب الخمر وغير معتاد كالدجال ونزول عيسى عليه السلام وخروج يأجوج ومأجوج والدابة وطلوع الشمس من مغربها (ب) قال ابن رشد واتفقوا أنه لابد من ظهور هذه الخمسة واختلفوا فى خمسة أخر خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب والدخان ونار تخرج من قعر عدن تروح معهم حيث راحوا

قال فأخبرنى عن اماراتها

(١) قوله لو قال الى قوله لكان حسنا أقول هذه نكتة أخرى فى العدول الى المذكور ومعلوم أن النكات لا تتزاحم كتبه مصححه

(٢) قوله وهى اطلاع السائل على مازاده عليه المسؤل من العلم كذا بالاصل ولعل الصواب ونفى اطلاع السائل على ماراد به على المسؤل والله أعلم كتبه مصححه

(٣) أقول وجود هذه الفائدة فى الاصل المعدول عنه لا يمنع وجودها فى المعدول اليه على جعل أل فى المسؤل والسائل جنسية أو استغراقية تأمل كتبه مصححه

(٤) كذا بالاصل ولعل فى العبارة سقطا قبل قوله فيها ولعله هكذا فلم يقل فيها كتبه مصححه

(قوله أن تلد الامة ربتها) قلت الرب المالك وأنث على معنى النسمة ليشمل الذكر والانثى وقيل كراهية أن يقول ربها تعظيما للفظ الرب ولذا ورد لا يقل أحدكم ربي وليقل سيدي ومولاي (م) «أن تلد الامة ربتها» قيل انه كناية عن كثرة أولاد السراري أي من أشراطها كثرة أولاد السراري حتى تصير الام كأنها أمة لابنها من حيث انها ملك لابيه وقيل كناية عن فساد الحال لكثرة بيع أمهات الاولاد فتتداولهن الأملاك فيشتري الرجل أمه وهو لا يشعر (د) لا يتعين فرض ذلك في أمهات الاولاد لتصوره في أولاد الاماء كامة ولدت ولدا حرا من غير السيد بشبهة أو رقيقا من نكاح أو زنا ثم تباع فتتداولها الأملاك فيشتريها ابنها وهو لا يشعر وهو أكثر وقوعا من أمهات الاولاد ﴿قلت﴾ قائل ذلك لم يقله تفسيرا للحديث حتى يقال انه يتصور في غيره وانما ذكره من حيث ان الشارع عناه بالخصوصية لما فيه من فساد الحال بكثرة بيعهن لغلبة الجهل واستخفافا بالحكم (ع) وقيل انه كناية عن كثرة العقوق أي من أشراطها كثرة العقوق حتى يصير الولد لقلة بره بأمه كانه مولاها كما قال في الآخر ويكون الولد غيظا ولا وجه لتخصيص ذلك بولد الامة الا أن يقال انه أقرب الى العقوق وقيل انه كناية عن كثرة الفتوحات والسبي وقيل عن رفع الأسافل لان الأمة اذا ولدت من سيدها ارتفعت منزلتها وينظر لهذا المعنى حديث لا تقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس بالدنيا لكع بن لكع وقال الحربي انه كناية عن كون الملوك أولاد الاماء لان أمه حينئذ من رعيته ﴿قلت﴾ كثرة الفتوحات هو الاول من تفسير الامام وفي فتوح إفريقية لابن الدقيق بيع في بعض مغازيها الاسير بأبزار برمة وينظر لهذا المعنى قول المتنبي

تبكى(١) عليهن البطاريق في الدجى * وهن لدينا ملقيات كواسد

قال الخطابي ويحتج بالحديث من يجيز بيع أم الولد ولا حجة فيه بل قال المروزي فيه الرد على المجيز لانه صلى الله عليه وسلم أنكر أن تلد الامة ربتها ومعنى ذلك أن يبيع الولد أمه آخر الزمان وليس ما قال المروزي بشيء لانه لا يلزم أن يكون الشرط حراما ألا ترى أن من الأشراط أن يفيض المال ويتطاول

قال أن تلد الامة ربتها

(١) بشد الكاف للمبالغة أي تبكي اهـ مصححه

وتقبيل معهم حيث قالوا * زاد بعضهم وفتح قسطنطينية وظهور المهدي (قوله أن تلد الامة ربتها) هذه رواية بالتأنيث وفي رواية أخرى ربها بالتذكير وفي الأخرى بعلها والرب المالك وأنث في الرواية الاولى على معنى النسمة ليشمل الذكر والانثى وقيل كراهية أن يقول ربها تعظيما للفظ الرب ولذا ورد لا يقل أحدكم ربي وليقل سيدي ومولاي * قال الاكثرون هو كناية عن كثرة أولاد السراري وأمهاتهم فأن ولد الأمة من سيدها بمنزلة سيدها لان مال الانسان صائر الى ولده ولا شك أنها مال لأبيه وقد يتصرف الولد في مال أبيه قبل الموت تصرف المالكين إما بتصريح أبيه له بالاذن وإما بعلمه بقرينة الحال أو عرف الاستعمال * وقيل ان الاماء يلدن الملوك فتكون أمه من جملة رعيته وهو سيدها وسيد غيرها من رعيته وهذا قول الحربي * وقيل إنه تفسد أحوال الناس فيكثر بيع أمهات الاولاد وتتداولهن الأملاك حتى يشتري الرجل أمه وهو لا يشعر (ح) لا يتعين فرضه في أمهات الاولاد لتصوره في أولاد الاماء كامة ولدت حرا من غير السيد بشبهة أو رقيقا من نكاح أو زنا ثم تباع فتتداولها الأملاك فيشتريها ابنها وهو لا يشعر وهو أكثر وقوعا من أمهات الأولاد (ب) قائل ذلك لم يقله تفسيرا للحديث حتى يقال إنه يتصور في غيره وانما ذكره من حيث إن الشارع عناه بالخصوصية لما فيه من فساد الحال بكثرة بيعهن لغلبة الجهل واستخفافا بالحكم (ع) وقيل إنه كناية عن كثرة العقوق أي من أشراطها كثرة العقوق حتى يصير الولد لقلة بره بأمه كانه مولاها كما قال في الآخر ويكون الولد غيظا ولا وجه لتخصيص ذلك

وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون فى البنيان قال ثم انطلق فلبث مليا ثم قال لى ياعمر أتدرى من السائل

الرعاء فى البنيان وليس شئ من ذلك حراما * ثم قوله ومعنى ذلك أن يبيع الرجل أمه آخر الزمان كلام غير مفيد فى محل الخلاف لانه لاخلاف فى منع بيعها وهى حامل أو بعد أن تصير ملكا للابن وانما خالف بعض أهل الظاهر فى بيعها فى حياة السيد فى أى حال بعد الوضع فأجازه وليس فى الحديث مايدل على منعه (قوله وان ترى الحفاة الى آخره) (ع) أى وأن ترى أهل البادية الذين كانت هذه صفتهم لتغلبهم والبسط عليهم « يتطاولون » أى يتفاخرون فى البنيان * والحفاة جمع حاف وهو الذى لانعل له * والعراة جمع عار وهو الذى لاشئ عليه (م) قال الهروى والعالة الفقراء من عال يعيل عيلة اذا افتقر قال غيره وأما أعال الرجل فمعناه كثر عياله * والرعاء بكسر الراء جمع راع (د) ويجمع أيضا على رعاة كغزاة (ط) فيه كراهية مالايحتاج اليه من رفع البناء وقد قال صلى الله عليه وسلم كل شئ يؤجر فيه ابن آدم الا مايضع فى هذا التراب *(قلت)* قد تقدم أنه لايلزم فى الشرط أن يكون حراما وانما خص أهل الشاء لانهم أضعف أهل البادية (فان قلت) الساعة كما ذكر الله تعالى شئ عظيم فأشراطها ينبغى أن تكون كذلك فالدجال وأخواته من ذلك القبيل فاوجه العظم فى أن تلد الامة ربها وتطاول الرعاء فى البنيان *(قلت)* هو إما باعتبار مايشعران به من تبدل الحال وتغيرها بانقلاب الأعزة أذلة كما فى جعلها كناية عن كثرة أولاد السرارى فان الأمهات بعد عزة التربية والحاجة اليهن فى ذلك صرن ذليلات بالسلاطة عليهن و إما باعتبار مايشعران به من تناهى الحال المنذرة بالانحطاط وقرب الساعة كما قال * وعند التناهى يقصر المتطاول * و إما باعتبار مايشعران به من تغيير أحكام الله تعالى كما فى جعلها كناية عن بيع أمهات الأولاد (قوله مليا) أى زمنا

بولد الأمة الا أن يقال إنه أقرب الى العقوق وقيل انه كناية عن كثرة الفتوحات والسبى وقيل عن رفع الأسافل لان الامة اذا ولدت من سيدها ارتفعت منزلتها و ينظر لهذا المعنى حديث لاتقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس بالدنيا لكع بن لكع (ب) كثرة الفتوحات هو الأول من تفسير الامام وأما رواية بعلها فالصحيح فى معناه أن البعل هو المالك أو السيد وقيل المراد بالبعل الزوج ومعناه نحو ماتقدم فى الولد وليس فى الحديث مايدل على جواز بيع أمهات الاولاد أو منعه اذ لا يلزم فى شرط الساعة أن يكون محرما (قوله وان ترى الحفاة الى آخره) أما العالة فهم الفقراء جمع عائل وعال يعيل عيلة افتقر * والرعاء بكسر الراء والمد و يقال رعاة بضم الراء مع هاء التأنيث وانما خص أهل الشاء لانهم أضعف أهل البادية ومعناه أن أهل البادية وأشباههم من أهل الحاجة لتغلبهم والبسط عليهم يتطاولون أى يتفاخرون فى البنيان * والحفاة جمع حاف وهو الذى لانعل له * والعراة جمع عار وهو الذى لاشئ عليه (ط) فيه كراهية مالايحتاج اليه من رفع البناء وفيه نظر لانه سبق أن الشرط لايلزم أن يكون حراما (ب) (فان قلت) الساعة كما ذكر الله تعالى شئ عظيم فأشراطها ينبغى أن تكون كذلك والدجال وأخواته من ذلك القبيل فاوجه العظم فى أن تلد الامة ربها وتطاول الرعاء فى البنيان *(قلت)* هو باعتبار مايشعران به من تبدل الحال وتغيرها بانقلاب الاعزة أذلة كما فى جعلها كناية عن كثرة أولاد السرارى فان الامهات بعد عزة التربية والحاجة اليهن فى ذلك صرن ذليلات بالسلاطة عليهن * و إما باعتبار مايشعران به من تناهى الحال المنذرة بالانحطاط وقرب الساعة كما قال * وعند التناهى يقصر المتطاول * و إما باعتبار مايشعران به من تغيير أحكام الله تعالى كما فى جعلها كناية عن بيع أمهات الاولاد (قوله فلبث مليا) (ح) هكذا ضبطناه لبث آخره ثاء مثلثة من غير تاء وفى كثير من الاصول المحققة لبثت بتاء المتكلم وكلاهما صحيح * ومليا بتشديد الياء أى زمنا

طويلا وهي من الملاوة وهي القطعة من الدهر وفي ميمها الحركات الثلاث وقد يفسر الطول بما في أبي داود من قوله ثم قال لي بعد ثالثة يا عمر لان الاظهر أنها ثالث ليلة (**قوله** الله ورسوله أعلم) * قلت * قيل ان أعلم على بابها لان تعجبهم من صورة اتيانه الموهمة أنه جني أو ملك كاف في الشركة (**قوله** فانه جبريل) * قلت * الفاء جواب شرط تقديره أما أن صرفتم العلم الى الله ورسوله فانه جبريل (السهيلي) جبريل عليه السلام ملك متوسط بين الله تعالى ورسله عليهم السلام ولفظه سرياني ومعناه عبد الرحمن أو عبد العزيز فيما ذكر عن ابن عباس مرفوعا والاصل فيه الوقف والاكثر على أن آخر الاسم هو الله تعالى وقال ابن دريد وغيره ان الاضافة في لسان العجم عكس ما هي عند العرب فيقولون في غلام زيد زيد غلام فعلى هذا يكون إيل عبارة عن عبد وأول الاسم هو الله تعالى وليس في هذا الطريق أنه عرفه في الحال لاحتمال أن يكون عمر قام قبل فراغ المجلس وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم الحاضرين ثم أخبر عمر بعد مدة من ذلك (ع) ما تقدم من قوله ما المسؤل عنها وما يأتي من قوله صلى الله عليه وسلم ردوا على الرجل يدل على أنه لم يعرفه في الحال ويحتمل أن يكون عرفه في الحال وأخفى ذلك عن الحاضرين لحكمة الله تعالى في ذلك ويكون قوله ما المسؤل عنها بيانا لانها لا تخفى على جبريل وقال لهم ردوا على الرجل ليبين لهم بلا شبهة انه ليس آدميا وتأويل انه لم يعرفه أصح لتصريحه بذلك في صحيح البخاري * قلت * هو قوله أتاكم يعلمكم دينكم وما أتى في صورة إلا عرفته فيها الا في هذه * (فان قلت) قد صح أن عظمه يسد ما بين السماء والارض فكيف انحصر في قدر الانسان * قلت * سأل عبد الحق (١) الصقلي عن ذلك امام الحرمين حين لقيه بمكة * واختلف في الجواب فقيل يذهب الله عنه القدر الزائد ثم يعيده سبحانه اليه وقيل التمثيل انما هو في عين الرائي لا في جسد جبريل عليه السلام وقيل لجبريل حقيقة ملكية لا تختلف وانما تختلف الصور والصور قوالب أقدره الله تعالى على التشكل بضروبها فقد رآه مرة في صورة دحية الكلبي ورآه أخرى في صورة فحل من الابل فتحاماه يريد أن يثب على أبي جهل حين أراد أن ينال من رسول الله صلى الله عليه وسلم * وهذا كالروح بالنسبة الى البدن والروح لا تختلف وانما يختلف البدن ألا ترى انه في الجنة ينقلب الى عالم الاجسام اللطيفة النورانية الملكية بعد أن كان كثيفا ثخينا والروح لم تختلف فحقيقة جبريل عليه السلام كلها معلومة للنبي صلى الله عليه في أي قالب كانت (**قوله** يعلمكم دينكم) أي

طويلا وهو من الملاوة وهي القطعة من الدهر وفي ميمها الحركات الثلاث وقد يفسر الطول بما في أبي داود ثم قال لي بعد ثالثة يا عمر لان الاظهر أنها ثالث ليلة * وفي ظاهر هذا مخالفة لقوله في حديث أبي هريرة بعد هذا ثم أدبر الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوه فأخذوا يردونه فلم يروا شيأ فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا جبريل فيحتمل الجمع بينهما أن عمر رضي الله عنه لم يحضر قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحال بل كان قد قام من المجلس فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم الحاضرين في الحال وأخبر عمر بعد ثلاث اذ لم يكن حاضرا وقت إخبار الباقين والله أعلم (**قوله** الله ورسوله أعلم) قيل ان أعلم على بابها لان تعجبهم من صورة اتيانه الموهمة أنه جني أو ملك كاف في الشركة (**قوله** فانه جبريل) (ب) الفاء جواب شرط تقديره أما ان صرفتم العلم الى الله ورسوله فانه جبريل وهو ملك متوسط بين الله تعالى ورسله عليهم السلام ولفظه سرياني ومعناه عبد الرحمن أو عبد العزيز (**قوله** يعلمكم دينكم) أي قواعد دينكم (ح) فيه أن الدين اسم للثلاثة الاسلام والايمان والاحسان (**قوله** حدثني محمد بن عبيد الغبري) بضم الغين المعجمة وفتح الموحدة وقد تقدم * وعبدة باسكان الباء

---

(١) في نسخة عبد الرحمن فليحرر كتبه مصححه

قلت الله ورسوله أعلم قال فانه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم * حدثني محمد بن عبيد الغبري وأبو كامل الفضيل بن الحسين الجحدري وأحمد بن عبدة الضبي قالوا حدثنا حماد بن زيد عن مطر الوراق عن عبد الله بن بريدة عن يحيي ابن يعمر قال لما تكلم معبد الجهني بما تكلم به في شأن القدر أنكرنا ذلك

فحججت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حجة وساقوا الحديث بمعنى حديث كهمس واسناده وفيه بعض زيادة ونقصان أحرف * حدثني محمد ابن حاتم حدثنا يحيي بن سعيد القطان حدثنا عثمان بن غياث حدثنا عبد الله بن بريدة عن يحيي بن يعمر وحميد بن عبد الرحمن قالا لقينا عبد الله بن عمر فذكرنا القدر وما يقولون فيه واقتص الحديث كنحو حديثهم عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه شئ من زيادة وقد نقص منه شيأ * وحدثني حجاج بن الشاعر حدثنا يونس بن محمد حدثنا المعتمر عن أبيه عن يحيي بن يعمر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديثهم * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة و زهير ابن حرب جميعا عن ابن علية قال زهير حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن أبي حيان عن أبي زرعة ابن عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بارزا للناس فأتاه رجل فقال يارسول الله ما الايمان قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتابه ولقائه ورسله وتؤمن بالبعث الآخر * قال يارسول الله ما الاسلام قال الاسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيأ وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة

قواعد دينكم (د) فيه أن الدين اسم للثلاثة الاسلام والايمان والاحسان

(الحديث من الطريق الثاني)

(**قوله** بارزا للناس) أى ظاهرا بالبراز وهو الفضاء (**قوله** ولقائه والبعث الآخر) (د) اللقاء الموت والبعث الآخر القيام للحساب (ع) وصف البعث بالآخر تأكيدا ولان الخروج من الأرحام بعث أول (**قوله** أن تعبد الله لا تشرك به) (ط) هو نقل بالمعنى لقوله في الاول أن تشهد (**قوله** وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة) (د) اقامة الصلاة إدامتها وقيل فعلها على ماينبغي قال الفارسي والاول أوجه * قلت * بل الثاني لانه يستلزم الاول والفرض والكتب بمعنى وغاير بينهما كراهة تكرار اللفظ بعينه فانه مذموم الا أن يفيد معنى زائدا و يظهر لي أنه انما فعل ذلك لانه عرف الشرع أعني تخصيص الصلاة بالكتب والزكاة بالفرض قال تعالى (ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا) «خمس صلوات كتبهن الله» الى غير ذلك من آية وحديث * وفي كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصدقة هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الحديث فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر الى غير ذلك وخص الزكاة بلفظ الفرض لان الفرض التقدير وفي الزكاة تقديرات كثيرة تقدير النصاب والقدر المخرج وغير ذلك (م) وقيدتا بالكتب والفرض لان من كل منهما غير واجب وهو في الصلاة كثير كالفجر وغيره وفي الزكاة زكاة الفطر والزكاة المخرجة قبل الحول تسمى زكاة وليست بفرض وتجزئ عند بعضهم (ط) وتقييدهما بذلك يدل على أن النوافل ليست من مسمى الايمان * قلت * ذكر الفخر في ذلك

ومطر الوراق هو مطر بن طهمان أبو رجاء الخراساني سكن البصرة كان يكتب المصاحف فقيل له الوراق ومطر بفتح الميم والطاء المهملة (**قوله** فحججنا (١) حجة) هو بكسر الحاء المهملة وفتحها لغتان فالكسر هو المسموع من العرب والفتح هو القياس كالضربة وشبهها (**قوله** عثمان بن غياث) بغين معجمة مكسورة وياء مخففة وحجاج بن الشاعر هو حجاج بن يوسف الثقفي وقد تقدم أنه يتفق في الاسم مع حجاج بن يوسف الوالي الظالم (**قوله** ولقائه والبعث الآخر) (ح) اللقاء الموت والبعث الآخر القيام للحساب (ح) وصف البعث بالآخر تأكيدا ولان الخروج من الارحام بعث أول (**قوله** ان تعبد الله ولا تشرك به) (ط) هذا نقل بالمعنى لقوله في الاول أن تشهد (ح) أما العبادة فهي الطاعة مع خضوع فيحتمل أن يكون المراد بالعبادة هنا معرفة الله والاقرار بوحدانيته فعلى هذا يكون عطف الصلاة ومابعدها لادخالها في الاسلام لانها لم تكن دخلت في العبادة وعلى هذا انما اقتصر على هذه الثلاثة لكونها من أركان الاسلام وأظهر شعائره والباقي ملحق بها ويحتمل أن يكون المراد بالعبادة الطاعة مطلقا فتدخل وظائف الاسلام فيها فعلى هذا يكون ذكر الصلاة وغيرها من باب ذكر الخاص بعد العام تنبيها على شرفه ومزيته * وأما قوله صلى الله عليه وسلم لا تشرك به شيأ فانما ذكره بعد العبادة لان الكفار كانوا يعبدونه سبحانه ويجعلون معه شريكا (**قوله** وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة) (ح) اقامة الصلاة ادامتها وقيل فعلها على ماينبغي قال والاول أوجه (ب) بل الثاني أوجه لانه يستلزم الاول والفرض والكتب بمعنى وغاير بينهما كراهية تكرير اللفظ بعينه فهو مذموم الا أن يفيد معنى زائدا (ب) ويظهر لي انه انما فعل ذلك لانه عرف الشرع أعني تخصيص الصلاة بالكتب والزكاة بالفرض وخص الزكاة بالفرض لان الفرض التقدير وفي الزكاة تقديرات النصاب والقدر

---

(١) كذا في الاصل بضمير المتكلم معه غيره وهو نقل بالمعنى اختصارا اه مصححه

وتصوم رمضان قال يارسول الله ما الاحسان قال أن تعبد الله كأنك تراه فانك إلا تراه فانه يراك قال يارسول الله متى الساعة قال ما المسؤل عنها بأعلم من السائل ولكن سأحدثك عن أشراطها اذا ولدت الأمة ربها فذلك من أشراطها واذا كانت الحفاة العراة رؤس الناس فذلك من أشراطها واذا تطاول رعاء البهم فى البنيان فذلك من أشراطها

خلافا (**قوله** وتصوم رمضان) (ع) فيه صحة أن يقال رمضان دون اضافة شهر وكرهه بعضهم لانه من أسماء الله تعالى وكرهه ابن الباقلانى فيما يلتبس كجاء ودخل دون اضافة (ط) لم يصح كونه من الأسماء وحديث لاتقولوا رمضان فان الله هو رمضان غير صحيح (١) وأحاديث التعبير به دون اضافة صحيحة ﴿قلت﴾ ويأتى الكلام على اسقاط الحج ان شاء الله تعالى (**قوله** وسأحدثك عن أشراطها) ﴿قلت﴾ اذا ورد حديثان فى معنى بطريقين بينهما تناف فلابد من الجمع بين الطريقين وطريق الجمع ان اتحد الموطن أن يذكر وجه يناسب وان تعدد الموطن فالجمع بأن يذكر أيضا وجه يناسب أو يقال إنه ذكر فى موطن مالم يذكر فى آخر وهذا الحديث مع الأول من هذا القبيل ففى الأول المبتدئ بالسؤال جبريل عليه السلام وفى هذا النبى صلى الله عليه وسلم فيجمع بأن يكون جبريل عليه السلام ابتدأ فقال النبى صلى الله عليه وسلم سأحدثك فذكر فى الاول السؤال وفى الثانى الجواب (د) والأشراط العلامات وهى جمع شرط بفتح الشين والراء (ع) قال الطبرى ومنه سمى الشرط لانهم يجعلون لأنفسهم علامات يعرفون بها فقيل أشراط الساعة مقدماتها وأشراط الشئ أوله ومنه سمى الشرطان لتقدمه الربيع وقيل الأشراط جمع شرط وهو الدون من الشئ فأشراط الساعة صغار أمورها المتقدمة عليها ومنه سمى الشرط ﴿قلت﴾ الشرطان هى المنزلة المعروفة وذكرها الزجاج فى مقدمة شرح أدب الكتاب بالسين المهملة وذكر بعض أهل اللغة أنهما سيان (**قوله** رؤساء الناس) ليس بمناف لقوله فى الاول يتطاولون فى البنيان لان تطاولهم لتغلبهم على الناس (**قوله** رعاء البهم) (ع) أى رعاء الشاء والبهم بفتح الباء وسكون الهاء صغار الغنم وقيل يخص ولد المعز وأصله كل ما استبهم عن الكلام (٢) ومنه سميت البهيمة لاستبهامها عن العقل (د) وقيل يخص ولد الضأن

المخرج وغير ذلك (م) وقيدنا بالكتب والفرض لان من كل منهما غير واجب وهو فى الصلاة كثير كالفجر (٣) وغيره وفى الزكاة الفطر والزكاة المخرجة قبل الحول تسمى زكاة وليست بفرض وتجزئ عند بعضهم (ط) وتقييدهما بذلك يدل أن النوافل ليست من مسمى الايمان (ب) ذكر الفخر فى ذلك خلافا (**قوله** وتصوم رمضان) (ع) فيه صحة أن يقال رمضان دون اضافة شهر وكرهه بعضهم لانه من أسماء الله تعالى وكرهه ابن الباقلانى فيما يلتبس كجاء ودخل (ط) لم يصح كونه من الاسماء وحديث لاتقولوا رمضان فان الله هو رمضان غير صحيح وأحاديث التعبير به دون اضافة صحيحة (**قوله** وسأحدثك عن أشراطها) جمع شرط بفتح الشين والراء والأشراط العلامات قيل مقدمات الساعة وقيل صغار أمورها (ب) اذا ورد حديثان فى معنى بطريقين بينهما تناف فلابد من الجمع بين الطريقين وطريق الجمع ان اتحد الموطن أن يذكر وجه يناسب وان تعدد الموطن فالجمع بأن يذكر أيضا وجه يناسب أو يقال إنه ذكر فى موطن مالم يذكر فى آخر وهذا الحديث مع الاول من ذلك القبيل ففى الاول المبتدئ بالسؤال جبريل عليه السلام وفى هذا النبى صلى الله عليه وسلم فيجمع بأن يكون جبريل عليه السلام ابتدأ فقال له النبى صلى الله عليه وسلم سأحدثك فذكر فى الاول السؤال وفى الثانى الجواب (**قوله** رؤساء الناس) ليس بمناف لقوله فى الاول يتطاولون فى البنيان لان تطاولهم لتغلبهم على الناس (**قوله** رعاء البهم) هو بفتح الباء وسكون الهاء هى صغار الغنم قيل من المعز والضأن جميعا وقيل من الضأن خاصة وقيل من المعز خاصة وأصله كل ما استبهم عن الكلام ومنه سميت البهيمة لاستبهامها عن العقل (ب) وقيل هو صغير الحيوان من غير الآدمى بالاطلاق والصغير ما ولد لشهرين (ع) ووقع فى البخارى رعاء الابل البهم بضم الباء أى السود جمع بهيم ثم رويناه

---

(١) قال فى المصباح ضعفه البيهقى وضعفه ظاهر لأنه لم ينقل عن أحد من العلماء أن رمضان من أسماء الله تعالى فلا يعمل به والظاهر جوازه من غير كراهة ولهذه العبارة بقية فارجع اليه كتبه مصححه

(٢) أى انغلق عليه واستعجم فلم يقدر عليه اه مصححه

(٣) يعنى كركعتى الفجر القبلية اه مصححه

في خمس لايعلمن الا الله ثم تلا صلى الله عليه وسلم (إن الله عنده علم الساعة و ينزل الغيث و يعلم ما في الأرحام) الى قوله (إن الله عليم خبير) قال ثم أدبر الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوا على الرجل فأخذوا ليردوه فلم يروا شيأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم * حدثنا محمد بن عبد الله ابن نمير حدثنا محمد بن بشر حدثنا أبو حيان التيمي بهذا الاسناد مثله غير انّ في روايته اذا ولدت الأمة بعلها يعني السراري *

قلت وقيل هو صغير الحيوان من غير الآدمي بالاطلاق والصغير ما ولد لشهرين (ع) وفي البخاري واذا تطاول رعاء الابل البهم بضم الباء أي السود جمع بهيم ثم ر و يناه بكسر الميم صفة للابل لان الابل شرها السود و بضمها صفة للرعاء لان السواد غالب ألوانهم وقيل معنى كون الرعاء بهما أنهم عالة لاشيء لهم من قوله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس حفاة بهما ولا يبعد أن يعني بالبهم العرب لان غالب ألوانهم الأدمة و يؤيده أن في بعض الروايات قال يعني العرب تفسيرا للبهم وحديث بعثت الى الأحمر والأسود قيل ان الاسود السودان والعرب والأحمر غيرهم من البيض وقيل الأسود الشياطين والاحمر الانس وهو عند بعض رواة البخاري البهم بفتح الباء ولا وجه له مع ذكر الابل وقال الخطابي البهم المجهول الذي لايعرف من أبهم الأمر (**قوله** في خمس) *قلت* يعني هي في عداد الخمس لايعلمهن الا الله سبحانه وهي المذكورة في قوله تعالى (إن الله عنده علم الساعة) قال ابن العربي فليس لأحد أن يدعي علم احداها فمن قال ينزل المطر غدا أو أكسب فيه كذا كفر وان استند في نزول المطر الى أمارة لان الله تعالى لم يجعل لواحدة منهن أمارة إلا ما جعل للساعة وكذلك ان ادعى علم ما في الرحم الا أن يستند في ذلك الى التجربة كقول الطبيب ان كان الثقل في الجانب الأيمن أو كانت حلمة ثديه هي السوداء فالولد ذكر وان كان أحد الأمرين في الأيسر فالولد أنثى * قال وليس قوله تكسف الشمس غدا من ذلك لان الكسوف يعرف بالحساب لكن قال علماؤنا يؤدب لتطريقه الشك للعوام انتهى * ولابن رشد في جامع المقدمات اختلف في المنجم يقضي بتنجيمه فيدعي علم شيء من المغيبات كقدوم زيد وحدوث الفتن والأهوال فقيل يقتل دون استتابة وقيل يستتاب كالمرتد فان تاب والا قتل * ولمالك في كتاب السلطان يزجر عن اعتقاد ذلك ويؤدب حتى يتوب قال وليس هذا باختلاف وانما هو لاختلاف حال المنجم فان اعتقد تأثير الكواكب في ذلك و يستسر بقول ذلك قتل دون استتابة لانه زنديق وان كان يظهر ذلك و ينتصر له استتيب كالمرتد وان كان لايعتقد التأثير وانما يرى القرانات والطوالع أدلة عادية في ذلك فهذا يزجر ويؤدب كما قال مالك لانه أتى بدعة تسقط أمانته وشهادته ولا يحل تصديقه لقوله تعالى (قل لايعلم من في السموات والارض الغيب الا الله) وقوله تعالى (إن الله عنده علم الساعة) الآية * و ينبغي أن يعتقد فيما يصيبون فيه أنه بمقتضى التجربة لان الله سبحانه استأثر بعلم ذلك (ط) الذي استأثر الله سبحانه به انما هو علم الغيب وأما ظن الغيب فليس في الشرع ما يدل على منعه فيجوز أن يظن المنجم وخاط الرمل ظنا يظهر صدقه في المستقبل اذا استند في ذلك الى طريق عادي قال فتفهم هذا فقد غلط فيه كثير وأكلت فيه دراهم *قلت* تأمله فانه خلاف لجميع ما تقدم ولا يبعد لان حقيقة الغيب مالم ينصب عليه دليل ولهذه مستندات فليست من الغيب (**قوله** ردوا على الرجل) تقدم الكلام عليه في قوله فانه جبريل (**قوله** اذا ولدت الامة بعلها) قد تقدم في أن تلد الامة ربها

بكسر الميم صفة للابل لان شرها السود و بضمها صفة للرعاء لان السواد غالب ألوانهم وقيل معناه لاشيء لهم من قوله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس حفاة بهما (**قوله** يعني السراري) هو بتشديد الياء ويجوز تخفيفها لغتان معروفتان الواحدة سرية بالتشديد لاغير * قال ابن السكيت في اصلاح المنطق كل ما كان واحده مشددا من هذا النوع جاز في جمعه التشديد والتخفيف والسرية الجارية المتخذة للوطء مأخوذة من السر وهو النكاح (**قوله** في خمس) يعني هي في عداد خمس قال ابن العربي فليس لاحد أن يدعي علم احداها فمن قال ينزل المطر غدا أو أكسب فيه كذا كفر وان استند في نزول المطر الى أمارة لان الله تعالى لم يجعل لواحدة منهن أمارة الا ما جعل للساعة وكذا ان ادعى علم

أنه كناية عن بيع أمهات الاولاد (م) وهذا من ذلك لانه اذا كثر بيعهن فقد يتزوج الرجل أمه وهو لا يشعر (ع) و يحتمل أن يريد بالبعل الرب ثم يتأول بما تقدم (قال) ابن دريد بعل كل شئ ربه وقيل فى قوله تعالى (أتدعون بعلا) أى ربا وعن ابن عباس ما كنت أدرى ما البعل فى القرآن حتى قلت لأعرابى لمن هذه الناقة فقال أنا بعلها أى ربها (د) والسرارى بالتشديد والتخفيف جمع سرية بالتشديد لا غير

﴿ الحديث من الطريق الثالث ﴾

قوله فى السند (جرير عن عمارة عن أبى زرعة) (م) كذا للجلودى و زاد عنه ابن هامان قال مسلم جرير كنيته أبو عمرو * وأبو زرعة اسمه عبيد الله كوفى من أشجع و روى عنه الحسن بن عبيد و بين أهل العلم فى هذا الجمل اختلاف * أما ان اسم أبى زرعة عبيد الله فكذا ذكره مسلم أيضا فى كتاب الطبقات وله فى كتاب الكنى وللبخارى فى كتاب التاريخ أن اسمه هرم وقال الكسائى عمرو * وأما انه من أشجع فقال بعضهم لا أدرى كيف هذا وأبو زرعة هو عمرو بن جرير بن عبد الله البجلى وأين بجمع أشجع و بجيلة * وأما أنه يروى عنه الحسن بن عبيد فنقله للبخارى وقال ابن المدينى وابن الجارود الذى يروى عنه الحسن رجل آخر اسمه هرم يروى عن ثابت بن قيس و بين ابن الجارود الذين يروون عن أبى زرعة فقال يروى عنه عمارة بن القعقاع والحارث العكلى وأبو حيان التيمى وكذا ذكره النسائى كما ذكرهما ابن الجارود (ع) البعض المذكور هو أبو على الجيانى والكلام من أوله الى آخره له (**قوله** سلونى) (ط) سبب قوله هذا أنهم أكثروا السؤال واستشعران فيهم من يسأل تعنتا فغضب حتى احمر وجهه وقال سلونى سلونى فوالله لا تسألونى عن شئ الا أخبرتكم عنه

ما فى الرحم الا أن يستند فى ذلك الى التجربة كقول الطبيب ان كان الثقل فى الجانب الايمن أو كانت حلمة ثديه هى السوداء فالولد ذكر وان كان أحد الامرين فى الايسر فالولد أنثى * قال وليس قوله تكسف الشمس غدا من ذلك لان الكسوف يعرف بالحساب لكن قال علماؤنا يؤدب لتطريقه الشك للعوام انتهى (ب) ولابن رشد فى جامع المقدمات اختلف فى المنجم يقضى بتنجيمه فيدعى علم شئ من المغيبات كقدوم زيد وحدوث الفتن والاهوال فقيل يقتل دون استتابة وقيل يستتاب كالمرتد فان تاب والا قتل * ولمالك فى كتاب السلطان يزجر عن اعتقاد ذلك و يؤدب حتى يتوب * قال وليس هذا باختلاف وانما هو لاختلاف حال المنجم فان اعتقد تأثير الكواكب فى ذلك و يستتر بقول ذلك قتل دون استتابة لانه زنديق وان كان يظهر ذلك و ينتصر له استتيب كالمرتد وان كان لا يعتقد التأثير وانما يرى القرانات والطوالع أدلة عادية فى ذلك فهذا يزجر و يؤدب كما قال مالك لانه أتى ببدعة تسقط أمانته وشهادته ولا يحل تصديقه لقوله تعالى (قل لا يعلم من فى السموات والارض) الآية **وقوله** (ان الله عنده علم الساعة) الآية * و ينبغى أن يعتقد فيما يصيبون فيه أنه بمقتضى التجربة لأن الله تعالى استأثر بعلم ذلك (ط) الذى استأثر الله سبحانه به انما هو علم الغيب وأما ظنه فليس فى الشرع ما يدل على منعه فيجوز أن يظن المنجم وخاط الرمل ظنا يظهر صدقه فى المستقبل اذا استند فى ذلك الى طريق عادى قال فتفهم هذا فقد غلط فيه كثير وأكلت فيه دراهم (ب) تأمله فانه خلاف لجميع ما تقدم ولا يبعد أن حقيقة الغيب ما لم ينصب عليه دليل وهذه مستندات فليست من الغيب (**قوله** سلونى) (ح) هذا ليس بمخالف النهى عن سؤاله فان هذا المأمور به هو فيما يحتاج اليه وهو موافق لقوله تعالى (فاسألوا أهل الذكر) (ط) سبب قوله هذا انهم أكثروا السؤال واستشعر أن

حدثنى زهير بن حرب حدثنا جرير عن عمارة وهو ابن القعقاع عن أبى زرعة عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سلونى فهابوه أن يسألوه فجاء رجل فجلس عند ركبتيه فقال يا رسول الله ما الاسلام قال أن لا تشرك بالله شيأ وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان قال صدقت قال يا رسول الله ما الايمان قال أن تؤمن بالله وملائكته وكتابه ولقائه ورسله وتؤمن بالبعث وتؤمن بالقدر كله خيره وشره قال صدقت قال يا رسول الله ما الاحسان قال أن تخشى الله كأنك تراه فانك إلا تكن تراه فانه يراك قال صدقت قال يا رسول الله متى تقوم الساعة قال ما المسؤل عنها بأعلم من السائل وسأحدثك عن أشراطها اذا رأيت الأمة تلد ربها فذاك من أشراطها واذا رأيت الحفاة العراة

الصم البكم ملوك الارض فذاك من أشراطها واذا رأيت رعاء البهم يتطاولون فى البنيان فذاك من أشراطها فى خمس من الغيب لا يعلمهن إلا الله عز وجل ثم قرأ (ان الله عنده علم الساعة و ينزل الغيث و يعلم مافى الأرحام وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا وماتدرى نفس بأى أرض تموت إن الله عليم خبير) ثم قام الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوه على فالتمس فلم يجدوه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جبريل أراد أن تعلموا اذلم تسألوا * حدثنا قتيبة بن سعيد بن جميل ابن طريف بن عبد الله الثقفى عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه عن أبى سهيل عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل نجد ثائر الرأس نسمع دوى صوته ولا نفقه مايقول حتى دنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم

مادمت فى مقامى هذا فدخل الناس من ذلك خوف وسيأتى الحديث بكماله وأنزل الله تعالى (ياأيها الذين آمنوا لاتسألوا عن أشياء) الآية فانكف الناس عن السؤال فلما كفوا أرسل الله تعالى جبريل عليه السلام فسأل ليعلموا (ع) فيه أمر العالم الناس أن يسألوه عما يحتاجون اليه وأنهم ان لم يحققوا السؤال ابتدئوا بالتعليم كما فعل جبريل عليه السلام (**قوله** الصم البكم ملوك الناس) (ع) أى واذا صار الجهلة ملوكا وقيل المعنى واذا صار الملوك صما بكما عن الخير لشغلهم بالدنيا وماذكرناه أولا أولى اذ ليس فى الحديث مايدل على أن هذه صفتهم وهم ملوك وانما يعنى اذا صار ملكا من هذه صفته ﴿قلت﴾ فشرط الساعة على الاول أن يملك من فقد فيه شرط الامامة وشرطها على الثانى فساد حال من ملك وجعلوا صما بكما لانهم لما لم ينتفعوا بتلك الجوارح فكأنها لم تخلق لهم (د) تعلموا رويناه بفتح التاء والعين أى تتعلموا و باسكان العين

(حديث هل على غيرها)

(**قوله** جاء رجل) (ع) سماه البخارى فقال جاء ضمام بن ثعلبة السعدى (ط) انما سمى البخارى ضماما فى حديث أنس الآتى وليس الحديثان سواء لاختلاف مساقهما ولزيادة الحج فى حديث أنس والنجد ما ارتفع من الارض والغور ما انخفض منها * وثائر الرأس منتفشه من ثار اذا ارتفع ومنه ثارت الفتنة (ع) فيه ان ذكر مثل هذا على غير وجه التنقيص ليس بغيبة * ودوى الصوت بعده فى الهواء

فيهم من يسأل تعنتا فغضب حتى احمر وجهه وقال سلونى سلونى فوالله لاتسألونى عن شئ إلا أخبرتكم عنه مادمت فى مقامى هذا فدخل الناس من ذلك خوف وسيأتى الحديث بكماله وأنزل الله تعالى (ياأيها الذين آمنوا لاتسألوا) الآية فانكف الناس عن السؤال فلما كفوا أرسل الله تعالى جبريل عليه السلام فسأل ليعلموا (**قوله** الصم البكم ملوك الناس) (ع) أى واذا صار الجهلة ملوكا وقيل المعنى واذا صار الملوك صما بكما عن الخير لشغلهم بالدنيا وماذكرناه أولا أولى اذ ليس فى الحديث مايدل على أن هذه صفتهم وهم ملوك وانما يعنى اذا صار ملكا من هذه صفته (ب) فشرط الساعة على الاول أن يملك من فقد منه شرط الامامة وعلى الثانى فساد حال من ملك وجعلوا صما بكما لانهم لما لم ينتفعوا بتلك الجوارح فكأنها لم تخلق لهم (**قوله** أراد أن تعلموا اذلم تسألوا) (ح) ضبطناه بفتح التاء والعين وتشديد اللام أى تتعلموا و باسكان العين وهما صحيحان والله أعلم

﴿ باب بيان الصلاة التى هى أحد أركان الاسلام الى آخر الباب ﴾

(ش) (**قوله** حدثنا قتيبة) بضم أوله مصغرا وهو قتيبة بن سعيد الثقفى هو مولاهم قيل إن جده جميلا بفتح الجيم مكبرا كان مولى للحجاج بن يوسف الثقفى * وطريف بفتح الطاء المهملة وأبو سهيل بضم أوله وابن أبى سهيل نافع بن مالك بن أبى عامر الاصبحى ونافع عم مالك بن أنس الامام وهو تابعى سمع أنس ابن مالك (**قوله** جاء رجل) (ع) سماه البخارى فقال جاء ضمام بن ثعلبة السعدى (ط) انما سمى البخارى ضماما فى حديث أنس الآتى وليس الحديثان سواء لاختلاف مساقهما ولزيادة الحج فى حديث أنس والنجد ما ارتفع من الارض والغور ما انخفض منها وثائر الرأس مرفوع صفة لرجل أى قائم شعره منتفشه من ثار اذا ارتفع ومنه ثارت الفتنة (ع) فيه أن ذكر مثل هذا على غير وجه التنقيص ليس بغيبة (**قوله** نسمع دوى صوته ولا نفقه) (ح) روى بالنون المفتوحة فيهما وروى بالياء المثناة من

فاذا هو يسأل عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات فى اليوم والليلة فقال هل على غيرهنّ قال إلا أن تطوّع وصيام شهر رمضان فقال هل على غيره قال لا إلا أن تطوّع وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة فقال هل على غيرها قال لا إلا أن تطوّع قال فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلح

ومنه دوى الرعد ﴿قلت﴾ وقيل هو الصوت الذى لا يفهم ومنه دوى النحل (د) والفتح فى داله أشهر من الضم (ط) وعدم فهمهم مايقول لندائه من بعد ولذا المقارب فهموا (**قوله** فاذا هو يسأل عن الاسلام) أى عن شرائعه لا عن حقيقته ولذا لم يجبه بما أجاب به جبريل عليه السلام (**قوله** هل على غيرها) يعنى من الصلوات ويتمسك به فى عدم وجوب الوتر (**قوله** الا أن تطوع) (د) الاستثناء عندنا منقطع أى لكن يستحب أن تطوع وهو عند غيرنا متصل على مذهبهم فى أن التطوعات تجب بالدخول فيها أى لا يجب غيرها الا أن تشرع فى ذلك الغير فيجب ﴿قلت﴾ القائل بوجوب التطوعات بالدخول فيها مالك والحنفية واحتجوا بالحديث وقرروه بنحو ماذكر * قالوا لان الاستثناء من النفى اثبات والمنفى وجوب شئ آخر فيكون المثبت وجوب التطوعات * وأجاب القائل بانها لاتجب بان الحديث دل على نفى وجوب شئ آخر مطلقا شرع فيه أو لم يشرع والاستثناء منقطع أى لكن يستحب أن تنطوع وقد علمت ان الاصل فى الاستثناء الاتصال والمنفصل مجاز والاصل عدمه (**قوله** وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة) ﴿قلت﴾ فيه صحة نقل الحديث بالمعنى لانه لما نسى عين اللفظ قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة كما يقول بعض الرواة أو كما قال (**قوله** والله لا أزيد) ﴿قلت﴾ لا يقال كيف أقسم أن لا يفعل الخير وقد صح النهى عن ذلك لانه انما أقسم لا يزيد فى الفرض وعدم ذكره الحج يحتمل انه رآه غير مستطيع (**قوله** أفلح) (م) الفلاح البقاء فحى على الفلاح معناه على العمل المؤدى الى البقاء فى الجنة ويقال فيه فلاح وفلح * وقال الهروى الفلاح الظفر

تحت المضمومة فيهما والأول هو الاشهر الأكثر الاعرف * ودوى صوته هو بعده فى الهواء ومنه دوى الرعد وقيل هو الصوت الذى لا يفهم ومنه دوى النحل (ح) والفتح فى داله أشهر من الضم (ط) وعدم فهمهم مايقول لندائه من بعد ولذا المقارب فهموا (**قوله** فاذا هو يسأل عن الاسلام) أى عن شرائعه لا عن حقيقته ولذا لم يجبه بما أجاب به جبريل عليه السلام (**قوله** هل على غيرها) يعنى من الصلوات ويتمسك به فى عدم وجوب الوتر (**قوله** إلا أن تطوع) (ح) الاستثناء عندنا منقطع أى لكن يستحب ان تطوع وهو عند غيرنا متصل على مذهبهم أن التطوعات تجب بالدخول فيها أى لا يجب غيرها الا أن تشرع فى ذلك الغير فيجب (ب) القائل بوجوب التطوعات بالدخول فيها مالك والحنفية واحتجوا بالحديث وقرروه بنحو ماذكر قالوا لان الاستثناء من النفى اثبات والمنفى وجوب شئ آخر فيكون المثبت وجوب التطوعات * وأجاب القائل بأنها لا تجب بأن الحديث دل على نفى وجوب شئ آخر مطلقا شرع فيه أو لم يشرع والاستثناء منقطع لكن يستحب أن تنطوع وقد علمت أن الاصل فى الاستثناء الاتصال والمنفصل مجاز والاصل عدمه (**قوله** وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة) (ب) فيه صحة نقل الحديث بالمعنى لانه لما نسى عين اللفظ قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة كما يقول بعض الرواة أو كما قال ﴿قلت﴾ وفيه نظر لان من قال ذكر فلان كذا واقتصر لا يصدق عليه أنه نقل كلامه لا لفظا ولا معنى والله أعلم (**قوله** والله لا أزيد) (ب) لا يقال كيف أقسم ألا يفعل الخير وقد صح النهى عن ذلك لانه انما أقسم لا يزيد فى الفرض وعدم ذكره الحج يحتمل لانه رآه غير مستطيع (**قوله** أفلح إن صدق) الفلاح البقاء فحى على الفلاح أى على العمل المؤدى الى البقاء فى الجنة ويقال بالمد والقصر وقيل الفلاح الظفر بالبغية قيل هذا الفلاح راجع الى قوله لا أنقص خاصة وقيل الى الجميع * ومايستشكل من أن التمادى على ترك السنن مذموم يوجب

بالبغية فقد أفلح المؤمنون معناه فازوا بالبغية والحكم بفلاح الرجل على أنه لا ينقص من الفرض شيأ
بين وأما على أنه لا يزيد عليه فمشكل لان فيه تسويغ ترك السنن وكيف يسوغ له ترك السنن
والتمادى على تركها مذموم يوجب الادب عند بعضهم * وأجيب بان السنن لم تكن شرعت أو فهم
عنه انه أراد لا يغير الفرض بزيادة فيه ولا نقصان (ع) وأجيب أيضا بانه أراد لا أزيد ولا أنقص فيما
أبلغه عنك لان قومه كانوا أرسلوه وقد تكون السنن داخلة فى قوله الا أن تتطوع فالمعنى لا أزيد
فيما ذكرت من الفرائض * وزاد البخارى فى آخر الحديث ما يرفع الاشكال فقال «و بين له رسول الله
صلى الله عليه وسلم شرائع الاسلام فأدبر وهو يقول لا أزيد ولا أنقص فيما فرض الله شيأ» فعموم لفظ
شرائع الاسلام يشمل السنن التى سقط ذكرها من الحديث وكذلك أيضا يرتفع بما فى حديث جابر من
زيادة قوله وحللت الحلال وحرمت الحرام لانه أيضا يشمل الفرائض والسنن (د) وقيل الفلاح انما
هو مرتب على نفى النقص وقيل عليهما وليس فيه تسويغ لترك السنن لانهما (١) كناية عن الاتيان
بالقدر الواجب ولا يلزم من ثبوت الفلاح معه أن لا يثبت مع الزيادة عليه بل يثبت معها بطريق أحرى
لانه اذا أفلح مع الاتيان بالواجب فأحرى اذا تطوع وزاد * ويحتمل أن يقال الفلاح حاصل وان
ترك السنن لانه ليس بعاص (ط) لم يسوغ له ترك السنن دائما ولكن لقرب عهده بالاسلام اكتفى
منه بفعل الواجبات وأخره حتى يأنس وينشرح صدره ويحرص على الخير فتسهل عليه المندوبات
﴿قلت﴾ يبعد الجواب بان السنن لم تكن شرعت لان وفادة ضمام كانت سنة تسع على الصحيح ومن
المعلوم انه كان الوتر والجنائز والعيد ولا يرتفع الاشكال بزيادة البخارى لان لفظ شرائع الاسلام
يرجع الى ما قبله من المذكورات لان العام المذكور عقب خاص يرجع الى ذلك الخاص على
الصحيح عند قائله وكذلك لا يرتفع بما فى حديث جابر لان تلك قضية أخرى وليس الرجل فيها الرجل
هنا وليس الاشكال فى ثبوت الفلاح مع ترك السنن حتى يجاب بانه حاصل اذ ليس بعاص وانما
الاشكال فى ان ثبوت الفلاح مع عدم الزيادة على الفرض تسويغ لترك السنن وأسد الاجوبة الثانى

(١) أى نفى الزيادة ونفى النقص اه مصححه

لادب عند بعضهم يجاب عنه بأن السنن لم تكن شرعت أو فهم عنه انه أراد أن لا يغير الفرض بزيادة
فيه ولا نقصان (ع) وأجيب أيضا بأنه أراد لا أزيد ولا أنقص فيما أبلغه عنك لان قومه كانوا أرسلوه
وقد تكون السنن دخلت فى قوله الا أن تطوع فالمعنى لا أزيد فيما ذكرت من فرض أو تطوع *
وزاد البخارى فى آخر الحديث ما يرفع الاشكال قال و بين له رسول الله صلى الله عليه وسلم شرائع
الاسلام فأدبر وهو يقول والله لا أزيد ولا أنقص فيما فرض الله تعالى على شيأ * وقد يقال ان الفلاح
حاصل وان ترك السنن لانه غير عاص (ط) لم يسوغ له ترك السنن دائما ولكن لقرب عهده بالاسلام
اكتفى منه بفعل الواجبات وأخره حتى يأنس وينشرح صدره ويحرص على الخير فتسهل عليه
المندوبات (ب) يبعد الجواب بأن السنن لم تكن شرعت لان وفادة ضمام كانت سنة تسع على
الصحيح ومن المعلوم انه كان الوتر والجنائز والعيد ولا يرتفع الاشكال بزيادة البخارى لان لفظ
شرائع الاسلام يرجع الى ما قبله من المذكورات لان العام المذكور عقب خاص يرجع الى ذلك
الخاص على الصحيح عند قائله وليس الاشكال فى ثبوت الفلاح مع ترك السنن حتى يجاب بأنه حاصل
اذ ليس بعاص وانما الاشكال فى أن ثبوت الفلاح مع عدم الزيادة على الفرائض تسويغ لترك
السنن وأسد الاجوبة الثانى * وأجاب بعض المشارقة بأن الكلام خرج من ضمام على جهة المبالغة
فى التصديق والقبول أى قبلت قولك فيما سألتك عنه فوالله لا أزيد فيه ولا أنقص * وقيل أشار بقوله

وأجاب بعض المشارقة بان الكلام خرج من ضمام على جهة المبالغة فى التصديق والقبول أى قبلت قولك فيما سألتك عنه قبولا لا أزيد فيه ولا أنقص *وقيل أشار بقوله لا أزيد ولا أنقص الى المحافظة والدوام (قوله ان صدق) (ع) خص ابن قتيبة الصدق والكذب بالماضى وسمى المطابقة فى المستقبل وفاء وعدمها خلفا *قال الباجى والحديث يرد عليه (قوله وأبيه) (ع) لعل هذا قبل النهى عن الحلف بغير الله تعالى أو لم يقصد الحلف به كعادة العرب فى اجراء هذا فى كلامها لا تريد به الحلف وانما اليمين ما قصد (ط) وقيل انما هو والله وقصرت اللامان فصحف بأبيه وهذا لا يلتفت اليه لان فيه توهيم الأثبات(١) *(قلت)* وقيل النهى عن الحلف بالآباء انما هو خوف تعظيم غير الله تعالى والنبى صلى الله عليه وسلم لا يتوهم فيه ذلك (قوله أو قال دخل الجنة) (ع) هذه تفسير للجملة التى قبلها أعنى أفلح وفيه رد على المرجئة لانه وقف الفلاح المفسر بدخول الجنة على عدم النقص من الفرائض (قوله نهينا أن نسأل) يعنى فى قوله تعالى (لا تسألوا عن أشياء) وتقدم سبب ذلك النهى (ع) ولا يعارض ماتقدم من قوله سلونى *(قلت)* يريد لان النهى انما هو عن غير المحتاج اليه (قوله فكان يعجبنا) (ع) استحبابهم أن يكون بدويا لكونه لم يبلغه النهى أو لانه أعذر فى جفاء الاعراب كما قال «من بدا جفا» وأن يكون عاقلا ليسأل عن المحتاج اليه ويجيد السؤال والمراجعة ان احتيج اليها فيكثر النفع *(قلت)* ومثله اتفق لاصحاب مالك كانوا لا يكثرون من سؤاله هيبة له فكانوا يتمنون أن يقدم الغريب فيسأل (د) البادية ضد الحاضرة والبدوى من سكن البادية والبداوة الاقامة بالبادية والمعروف فى الباء الكسر وذكر أبو زيد فيها الفتح وقال ثعلب لا أعرفه (قوله فجاء رجل) (ط) هو ضمام بن ثعلبة البكرى واختلف فى وفادته فقيل سنة خمس ولا يصح لان الحج لم يكن فرض وقيل سنة ست والصحيح سنة تسع لان بعد الفتح واسلام قريش وهزم هوازن سنة ثمان دانت العرب

لا أزيد ولا أنقص الى المحافظة والدوام (قوله ان صدق) هذا رد على ابن قتيبة فى تخصيصه الصدق والكذب بالماضى أما المستقبل فانما يستعمل عنده فيه الوفاء والخلف (قوله وأبيه) يحتمل أن يكون هذا قبل النهى عن الحلف بغير الله تعالى أو لم يقصد الحلف به بل على عادة العرب فى ادخال مثل هذه الكلمة فى كلامها غير قاصدة بها يمينا (ط) وقيل انما هو والله وقصرت اللامان فصحفت بأبيه وهذا لا يلتفت اليه لان فيه توهيم الأثبات (ب) وقيل النهى عن الحلف بالأب انما هو خوف تعظيم غير الله تعالى والنبى صلى الله عليه وسلم لا يتوهم فيه ذلك (قوله أو قال دخل الجنة) (ع) هذه تفسير للجملة التى قبلها أعنى أفلح وفيه رد على المرجئة لانه وقف الفلاح المفسر بدخول الجنة على عدم النقص من الفرائض (قوله نهينا أن نسأل) يعنى فى قوله تعالى (لا تسألوا عن أشياء) (ع) ولا يعارض ماتقدم من قوله سلونى (ب) يريد لان النهى انما هو عن غير المحتاج اليه (قوله فكان يعجبنا) إنما أعجبهم لان البدوى لم يبلغه النهى أو لكونه أعذر فى جفاء الاعراب (قوله العاقل) لانه أعرف بكيفية السؤال وآدابه والمهم منه ويحسن السؤال والمراجعة ان احتيج اليها فيكثر النفع (ب) ومثله اتفق لاصحاب مالك رضى الله عنه كانوا لا يكثرون من سؤاله هيبة له فكانوا يتمنون أن يقدم الغريب فيسأل (ح) البادية ضد الحاضرة والبدوى من سكن البادية والبداوة الاقامة بالبادية والمعروف فى الباء الكسر وذكر أبو زيد فيها الفتح وقال ثعلب لا أعرفه (قوله فجاء رجل) (ط) هو ضمام بن ثعلبة البكرى * واختلف فى وفادته فقيل سنة خمس ولا يصح لان الحج لم يكن فرض

---

(١) أى نسبة الثقات الى الوهم اهـ مصححه

إن صدق * حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد جميعا عن اسمعيل بن جعفر عن أبى سهيل عن أبيه عن طلحة بن عبيد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم هذا الحديث نحو حديث مالك غير أنه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلح وأبيه إن صدق أو دخل الجنة وأبيه إن صدق * حدثنا عمرو بن محمد بن بكير الناقد حدثنا هاشم بن القاسم أبو النضر حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس بن مالك قال نهينا ان نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شئ فكان يعجبنا أن يجئ الرجل من أهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع فجاء رجل من أهل البادية

وصار الناس يدخلون فى دين الله أفواجا ووفدت الرؤساء على رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة تسع حتى كانت تسمى سنة الوفود (قوله يا محمد) (ع) لعل هـذا كان قبل النهى عن ندائه صلى الله عليه وسلم باسمه فى قوله تعالى (لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم) الآية أى بل نادوه بأفخم الاسماء وأحبها اليه يانبى الله يارسول الله * وجاء فى هـذا الحديث أنه ناداه يارسول الله * فلعله بعد أن تعلم مايجب من تعظيمه ومعرفة حق الرسالة والأول كان لأول ماقدم (قوله فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك) * قلت * وقد تقدم تفسير الزعم وأنه مشترك بين القول الصدق والقول الكذب والقول غير الموثوق به الذى عهدته على قائله فالرجل ان كان مؤمنا فيفسر بالأول وان لم يكن مؤمنا فيفسر بالثالث (ع) ظاهر سياق الحديث انه كان أسلم وانما أتى مستثبتا مشافها للنبى صلى الله عليه وسلم لكن فى البخارى أنه قال فى آخر الحديث آمنت بما جئت به وكلا الوجهين محتمل * وقد أخذ الحاكم من الحديث استحباب الرحلة لطلب علو السند قال لان هذا البدوى لم يقنع بما بلغه عن النبى صلى الله عليه وسلم حتى رحل للسماع منه ولا حجة له فيه لانه لم يرحل لطلب علو السند بل لما يجب عليه من العمل باليقين مع القدرة عليه بالسماع ممن لا يجوز عليه الوهم فى التبليغ كما يجوز على غيره مع ما كان يجب على المسلمين من رؤية النبى صلى الله عليه وسلم والهجرة اليه والتبرك به (ط) اختلف فيه فقيل انه كان كافرا وهو دليل سياق الحديث ونص قول ابن عباس فى بعض الطرق فلما فرغ ضمام من أسئلته قال أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله ثم أتى قومه فعرض عليهم الاسلام فأسلموا فما سمعنا بوافد أفضل من ضمام * وقيل انه كان مؤمنا وهو دليل البخارى لانه ترجم الحديث بالقراءة والعرض على المحدث (قوله فمن خلق السماء) * قلت * ليس استفهاما وانما هو تقرير ليرتب

فقال يا محمد أتانا رسولك فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك قال صدق قال فمن خلق السماء قال الله قال فمن خلق الارض قال الله قال فمن نصب هذه الجبال وجعل فيها ما جعل قال الله

وقيل سنة ست والصحيح سنة تسع لان بعد الفتح واسلام قريش وهزم هوازن سنة ثمان دانت العرب وصار الناس يدخلون فى دين الله أفواجا ووفدت الرؤساء على رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة تسع حتى كانت تسمى سنة الوفود (قوله يا محمد) لعل هذا قبل النهى عن نداء النبى صلى الله عليه وسلم باسمه فى قوله تعالى (لا تجعلوا دعاء الرسول) الآية أى بل نادوه بأفخم الاسماء وأحبها اليه يانبى الله يارسول الله وجاء فى هـذا الحديث انه ناداه يارسول الله فلعله بعد أن تعلم مايجب من تعظيمه ومعرفة الرسالة والاول كان لأول ماقدم (قوله فزعم لنا الخ) تقدم ان الزعم مشترك بين القول الصدق والقول الكذب والقول غير الموثوق به الباقى عهدته على قائله فالرجل ان كان متمكن الايمان فيفسر بالاول والا فبالثانى أو الثالث * وقد أخذ الحاكم من الحديث استحباب الرحلة لطلب علو السند ولا حجة له فيه لانه لم يرحل لطلب علو السند بل لما يجب عليه من العمل باليقين مع القدرة عليه بالسماع ممن لا يجوز عليه الوهم فى التبليغ كما يجوز على غيره مع ما كان يجب على المسلمين من رؤية النبى صلى الله عليه وسلم والهجرة اليه والتبرك به (ط) اختلف فقيل انه كان كافرا وهو دليل سياق الحديث ونص قول ابن عباس فى بعض الطرق فلما فرغ ضمام من أسئلته قال أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله ثم اتى قومه فعرض عليهم الاسلام فأسلموا فما سمعنا بوافد أفضل من ضمام وقيل انه كان مؤمنا وهو دليل البخارى لانه ترجم الحديث بالقراءة والعرض على المحدث (قوله فمن خلق السماء) (ع) ليس استفهاما وانما هو تقرير ليرتب عليه ماذكر ولا يخفى عليك حسن مساقه قرر اولا وجود الصانع ثم أقسم به هل أرسله * وقال صاحب التحرير هذا من حسن سؤال هذا الرجل وملاحة سياقته وترتيبه فانه سأل أولا عن صانع المخلوقات من هو ثم أقسم عليه به أن يصدقه فى كونه

قال فبالذى خلق السماء وخلق الارض ونصب هذه الجبال آلله أرسلك قال نعم قال وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات فى يومنا وليلتنا قال صدق قال فبالذى أرسلك آلله أمرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك أن علينا زكاة فى أموالنا قال صدق قال فبالذى أرسلك آلله أمرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك أن علينا صوم شهر رمضان فى سنتنا قال صدق قال فبالذى أرسلك آلله أمرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك أن علينا حج البيت من استطاع إليه سبيلا قال صدق قال ثم ولى قال والذى بعثك بالحق لاأزيد عليهن ولا أنقص منهن فقال النبى صلى الله عليه وسلم لئن صدق ليدخلن الجنة * وحدثنى عبد الله بن هاشم العبدى أخبرنا بهز حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت قال قال أنس كنا نهينا فى القرآن أن نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شئ وساق الحديث بمثله * حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبى حدثنا عمرو ابن عثمان حدثنا موسى بن طلحة حدثنى أبو أيوب أن أعرابيا عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى سفر فأخذ بخطام ناقته أو بزمامها ثم قال يارسول الله أو يا محمد أخبرنى بما يقربنى من الجنة وما يباعدنى من

عليه ماذكر ولا يخفى عليك حسن مساقه قرر أولا وجود الصانع ثم أقسم به هل أرسله (**قوله** فبالذى خلق السماء) (ع) لم يكن تحليفه اتهاما وانما هو تأكيد ويتمسك به من يقول ان أول الواجبات مجرد التصديق ولا حجة له فيه لاحتمال أن يكون ذلك أول الامر ثم ظهر له فى الأثناء من دلائل النبوة ما حصل له به العلم ألا تراه كيف أقسم بتلك المخلوقات (١) وهى أقوى الطرق على اثبات الصانع *قلت* يريد بمجرد التصديق التصديق لا عن دليل وهو التقليد وهو الذى نص ابن الصلاح على أخذه من الحديث أعنى الاكتفاء بالتقليد وقال لانه لم يقل له انظر فى معجزتى * والجواب ماذكر القاضى ويؤيده انه لا يتعين فى دليل العلم بصدق الرسول أن يكون معجزة فقد قال أبو ذر فلما رأيته علمت أنه ليس بكاذب وجاء فى حديث قيل يارسول الله من أولياء الله قال الذين اذا رأيتهم ذكرت الله وانما تتعين المعجزة فى حق مدعى الرسالة والظاهر فى الرجل أن ايمانه لم يكن عن تقليد ويأتى الكلام على التقليد ان شاء الله تعالى * (ع) وفيه جواز التحليف فى الأمور المهمة والأخبار الهائلة وجواز الحلف عليها قال تعالى (ويستنبئونك أحق هو) الآية * وفيه بسط الكلام بين يدى الحاجة لقوله إنى سائلك ومشدد عليك * وفيه الصبر على سؤال الجاهل ولزوم تعليمه ما يحتاج اليه فى دينه وفيه جواز الاعتذار لقوله فلا تجدن على *قلت* الألفاظ التى أخذت منها هذه الاشياء لم تقع فى مسلم وإنما هى فى البخارى من طريق أنس قال أنس بينا نحن جلوس فى المسجد دخل علينا رجل على جمل فأناخه فى المسجد وعقله ثم قال أيكم محمد قلنا له هذا الابيض المتكئ فقال الرجل ابن عبد المطلب فقال النبى صلى الله عليه وسلم قد أجبتك فقال إنى سائلك ومشدد عليك فلا تجدن على فى نفسك فقال سل عما بدا لك قال أسألك بمن خلقك آلله أرسلك قال اللهم نعم ثم ذكر نحو حديث مسلم **قوله** فى الآخر (أن أعرابيا) (د) الاعرابى ساكن البادية ضد الحضرى والعربى ضد العجمى (الازهرى) الخطام

رسولا للصانع ثم لما وقف على رسالته وعلمها أقسم عليه بحق مرسله وهذا ترتيب يفتقر الى عقل رصين ثم ان هذه الأيمان جرت للتأكيد وتقرير الامر لا لافتقاره اليها كما أقسم الله تعالى على أشياء كثيرة (**قوله** فبالذى خلق السماء) (ع) لم يكن تحليفه اتهاما وانما هو تأكيد ويتمسك به من يقول إن أول الواجبات مجرد التصديق ولا حجة له فيه لاحتمال أن يكون ذلك لاول الامر ثم ظهر له فى الأثناء من دلائل النبوّة ما حصل به العلم ألا تراه كيف أقسم بتلك المخلوقات وهى أقوى الطرق على اثبات الصانع (ب) يريد بمجرد التصديق التصديق لا عن دليل وهو التقليد وهو الذى نص ابن الصلاح على أخذه من الحديث أعنى الاكتفاء بالتقليد قال لأنه لم يقل له انظر فى معجزتى * والجواب ماذكر القاضى ويؤيده انه لا يتعين فى دليل العلم بصدق الرسول أن يكون معجزة فقد قال أبو ذر فلما رأيته علمت انه ليس بكاذب وجاء فى حديث قيل يارسول الله من أولياء الله قال الذين اذا رأيتهم ذكرت الله تعالى وانما تتعين المعجزة فى حق مدعى الرسالة والظاهر فى الرجل أنه لم يكن ايمانه عن تقليد ويأتى الكلام على التقليد ان شاء الله تعالى (**قوله** حدثنا بهز) بالباء الموحدة والزاى المعجمة (**قوله** حدثنا عمرو بن عثمان) (ح) هكذا هو فى جميع الأصول فى الطريق الاول عمرو بن عثمان وفى الثانى محمد بن عثمان واتفقوا على ان الثانى وهم وغلط من شعبة وان صوابه عمرو بن عثمان كما فى الطريق الاول * وموهب بفتح الميم والهاء واسكان الواو بينهما (**قوله** أن اعرابيا) الأعرابى بفتح الهمزة ساكن البادية ضد الحضرى والعربى ضد العجمى * والخطام بكسر الخاء ما يخطم به البعير وهو ان تجعل حلقة فى طرف حبل ثم يسلك فيها الطرف الآخر حتى يصير كالحلقة ثم يقلد البعير ثم يثنى على

---

(١) كذا بالاصل والوجه بخالق تلك المخلوقات اهـ مصححه

النار قال فكف النبي صلى الله عليه وسلم ثم نظر في أصحابه ثم قال لقد وفق هذا أو لقد هدي قال كيف قلت قال فأعاد فقال النبي صلى الله عليه وسلم تعبد الله ولا تشرك به شيأ وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم دع الناقة *وحدثني محمد بن حاتم وعبد الرحمن ابن بشر قالا حدثنا بهز حدثنا شعبة حدثنا محمد ابن عثمان بن عبد الله بن موهب وأبوه عثمان أنهما سمعا موسى بن طلحة يحدث عن أبي أيوب عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا الحديث *حدثنا يحيى بن يحيى التميمي أنبأنا أبو الاحوص (ح) وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا أبو الاحوص عن أبي اسحق عن موسى بن طلحة عن أبي أيوب قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال دلني على عمل أعمله يدنيني من الجنة ويباعدني من النار قال تعبد الله لا تشرك به شيأ وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل ذا رحمك فلما أدبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تمسك بما أمر به دخل الجنة * وفي رواية ابن أبي شيبة ان تمسك به *وحدثني أبو بكر ابن اسحق حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا يحيى ابن سعيد عن أبي زرعة عن أبي هريرة أن أعرابيا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال تعبد الله لا تشرك به شيأ وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال والذي نفسي

مايخطم به البعير وهو أن تجعل حلقة في طرف حبل ثم يسلك فيها طرفه الآخر حتى يصير كالحلقة ثم يقلد البعير ثم يثني على مخطمه فان ضفر الحبل من أدم فهو جرير *والزمام ما يجعل في الانف ليقاد به وانما أخذ بالزمام ليتمكن من سؤاله *ونظر الى أصحابه تعجبا مما وفق له (قوله لقد وفق) (د) التوفيق في عرف المتكلمين خلق القدرة على الطاعة والخذلان خلقها على المعصية *(قلت)* رأى بعضهم أن تفسير التوفيق بذلك لا يجري على مذهب الاشعرية في أن القدرة الحادثة لا تؤثر لانه لم تحصل الموافقة بالفعل ففسره بأنه خلق الطاعة لان بذلك تحصل الموافقة فالموفق على هذا لا يعصي لان وجود الطاعة ينافي وجود المعصية فيما وقعت الطاعة فيه والرد على هذا القائل محله كتب الكلام وللمعتزلة في تفسيره وتفسير الخذلان اضطراب (قوله تعبد الله) (د) ان أريد بالعبادة التوحيد فعطف الصلاة عليه تأسيس وان أريد بها الطاعة فعطفها من عطف الخاص على العام تشريفا للخاص بذكره مرتين (ع) أو لان جوابه كان بحسب ما يرى انه آكد في حق السائل (قوله وتصل الرحم) (د) صلة الرحم الاحسان الى القرابة بالسلام فما فوقه من زيارة وغيرها وأمره أن يدع الناقة لانه كان ماسكا لها (قوله في السند الآخر (شعبة عن محمد بن عثمان) (د) قال كثير وهم شعبة وانما هو عمرو بن عثمان (قوله في الآخر (ذا رحمك) (ع) ذو بمعنى صاحب وأصلها ذوو لقولهم في التثنية ذوي ولا تنفك عن الاضافة ولا تضاف الا الى اسم الجنس وشذت اضافتها الى غيره من علم أو صفة أو ضمير أو فعل كقولهم في العلم ذو نواس وذو يزن وفي الفعل اذهب بذي تسلم وهي في جميع ذلك مؤولة بان الاضافة النية بها الانفصال كأنه قال الذي له كذا أو الذي تسلم أو الذي له رحم لان الرحم ليست باسم جنس (ط) هي اسم جنس بمعنى القرابة فالاضافة اليها على الاصل (قوله ان تمسك بما أمر به) قلت يريد وكف عما نهي عنه لان دخولها موقوف على الامرين وقد لا يحتاج الى هذا التقدير لان الاظهر

مخطمه فان ضفر الحبل من ادم فهو جرير والزمام بكسر الزاي ما يجعل في الانف ليقاد به *وانما أخذ بالزمام ليتمكن من سؤاله *ونظره عليه الصلاة والسلام الى أصحابه تعجب مما وفق له (قوله لقد وفق) (ح) التوفيق في عرف المتكلمين خلق القدرة على الطاعة والخذلان خلقها على المعصية (ب) رأى بعضهم ان تفسير التوفيق بذلك لا يجري على مذهب الاشعرية في ان القدرة الحادثة لا تؤثر لانه لم تحصل الموافقة بالفعل ففسره بخلق الطاعة لان بذلك تحصل الموافقة فالموفق على هذا لا يعصي لان وجود الطاعة ينافي وجود المعصية فيما وقعت الطاعة فيه والرد على هذا القائل محله كتب الكلام وللمعتزلة في تفسيره وتفسير الخذلان اضطراب (قوله وتصل الرحم) (ح) صلة الرحم الاحسان الى القرابة بالسلام فما فوقه من زيارة وغيرها (قوله دع الناقة) انما قاله لانه كان ممسكا بخطامها أو زمامها ليتمكن من سؤاله بلا مشقة فلما حصل جوابه قال دعها (قوله ان تمسك بما أمر به) (ب) يريد وكف عما نهي عنه لان دخولها موقوف على الامرين وقد لا يحتاج الى هذا التقدير لان الاظهر في أن تعبد الله أن المراد بالعبادة الطاعة (فان قلت) وقف دخولها على الامرين تسويغ لترك السنن (قلت) قد تقدم الجواب في حديث لا أزيد (ح) كذا هو في معظم الاصول المحققة وكذا ضبطناه أمر بضم الهمزة وكسر الميم مبني للمفعول وبه بالباء الموحدة الجارة وضبطه الحافظ أبو عامر العبدري

الاعمش عن أبي سفيان عن جابر قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم النعمان بن قوقل فقال يارسول الله أرأيت اذا صليت المكتوبة وحرمت الحرام وأحللت الحلال أأدخل الجنة فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم * وحدثني حجاج ابن الشاعر والقاسم بن زكريا قالا حدثنا عبيد الله ابن موسى عن شيبان عن الاعمش عن أبي صالح وأبي سفيان عن جابر قال قال النعمان بن قوقل يارسول الله بمثله وزاد فيه ولم أزد على ذلك شيأ * وحدثني سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن أعين حدثنا معقل وهو ابن عبيد الله عن أبي الزبير عن جابر أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أرأيت اذا صليت الصلوات المكتوبات وصمت رمضان وأحللت الحلال وحرمت الحرام ولم أزد على ذلك شيأ أأدخل الجنة قال نعم قال والله لا أزيد على ذلك شيأ * حدثنا محمد بن عبد الله ابن نمير الهمداني حدثنا أبو خالد يعني سليمان بن حيان الاحمر عن أبي مالك الأشجعي عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر عن النبي صلى الله

في أن تعبد الله أن المراد بالعبادة الطاعة (فان قلت) وقف دخولها على أمر بن تسويغ لترك السنن *قلت* قد تقدم الجواب في حديث لا أزيد (قوله من سره) (د) قال ذلك لعلمه أنه يفي ويدوم (قوله في سند الآخر (الاعمش عن أبي سفيان) (د) الاعمش مدلس والمدلس اذا قال عن لا يحتج بحديثه الا اذا صرح بالسماع من طريق آخر وقد تقدم أن ما في الصحيحين من ذلك محمول على انه سمعه من طريق آخر (قوله وحللت الحلال وحرمت الحرام) (ع) الحديث شمل جميع وظائف الايمان والسنن *قلت* يريد لانه كناية عن الوقوف عند حدود الشرع (ع) وقال ابن الصلاح معنى حرمت الحرام اعتقدت حرمته وتجنبته وتحليل الحلال يكفي فيه اعتقاد حليته فقط (قوله ولم أزد) يحتمل أن يكون اكتفى منه بذلك لقرب عهده بالاسلام حتى يأنس و يحرص على الخير وتسهل عليه الفرائض ويحتمل أنه قال ذلك لانه لم يتفرغ للنوافل لشغله بالجهاد أو غيره من أعمال البر

﴿ أحاديثُ قولهِ صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس ﴾

أمرته بفتح الهمزة و بالتاء المثناة من فوق التي هي ضمير المتكلم وكلاهما صحيح * وأما ذكره صلى الله عليه وسلم صلة الرحم في هذا الحديث وذكر الأوعية في حديث وفد عبد القيس وغير ذلك في غيرهما فقال (ع) وغيره ذلك بحسب ما يخص السائل و يعينه والله أعلم (قوله من سره) (ح) قال ذلك لعلمه انه يفي و يدوم (قوله حدثنا أبو كريب) بضم الكاف واسمه محمد بن العلى الهمداني * وأبو معاوية محمد ابن خازم بالخاء المعجمة والاعمش سليمان بن مهران أبو محمد (قوله الاعمش عن أبي سفيان) (ح) الاعمش مدلس والمدلس اذا قال عن لا يحتج بحديثه الا اذا صرح بالسماع من طريق آخر وتقدم أن ما في الصحيحين من ذلك محمول على انه سمعه من طريق آخر (قوله أتى النعمان بن قوقل) بقافين مفتوحتين بينهما واو ساكنة (قوله وحللت الحلال وحرمت لحرام) (ع) الحديث يشمل جميع وظائف الايمان والسنن (ب) يريد لانه عن كناية عن الوقوف عند حدود الشرع (ح) وقال ابن الصلاح معنى حرمت الحرام اعتقدت حرمته وتجنبته وتحليل الحلال يكفي فيه اعتقاد حليته فقط (قوله ولم أزد) يحتمل انه اكتفى منه بذلك لقرب عهده بالاسلام حتى يأنس و يحرص على الخير و يحتمل أنه قال ذلك لانه لم يتفرغ للنوافل لشغله بالجهاد أو غيره من أعمال البر (قوله الحسن بن أعين) بفتح الهمزة ومعقل بفتح الميم واسكان العين المهملة وكسر القاف * وأبو الزبير هو محمد بن مسلم بن تدرس بمثناة فوق مفتوحة ثم دال مهملة ساكنة ثم راء مضمومة ثم سين مهملة (قوله حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير الى آخر الحديث) أبو مالك الاشجعي هو سعد بن طارق المسمى في الرواية الثانية وأبوه صحابي ووقع في الاصول بني الاسلام على خمسة (١) أركان أو أشياء ونحو ذلك والثانية بتأويل خمس خصال أو دعائم

---

(١) كذا بالاصل وفي العبارة سقط ظاهر ترشد اليه عبارة النووي ونصها وقع في الاصول بني الاسلام على خمسة في الطريق الاول والرابع بالهاء فيها وفي الثاني والثالث خمس بلا هاء وفي بعض الاصول المعتمدة في الرابع بلا هاء وكلاهما صحيح والمراد برواية الهاء خمسة أركان أو أشياء أو نحو ذلك و برواية حذف الهاء خمس خصال أو دعائم أو قواعد أو نحو ذلك اه كتبه مصححه

عليه وسلم قال بنى الاسلام
على خمس على أن يوحد
الله و إقام الصلاة وايتاء
الزكاة وصيام رمضان
والحج فقال رجل الحج
وصيام رمضان قال لا صيام
رمضان والحج هكذا سمعته
من رسول الله صلى الله
عليه وسلم * وحدثنا سهل
ابن عثمان العسكرى حدثنا
يحيى بن زكريا حدثنا سعد
ابن طارق حدثنى سعد بن
عبيدة السلمى عن ابن عمر
عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال بنى الاسلام على خمس
على أن يعبد الله و يكفر بما
دونه واقام الصلاة وايتاء
الزكاة وحج البيت وصوم
رمضان * حدثنا عبيد الله بن
معاذ حدثنا أبى حدثنا عاصم وهو ابن
محمد بن زيد بن عبيد الله بن عمر
عن أبيه قال قال عبد الله قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم
بنى الاسلام على خمس شهادة
أن لا إله الا الله وأن محمدا عبده
ورسوله و إقام الصلاة وايتاء
الزكاة وحج البيت وصوم
رمضان * وحدثنا ابن نمير حدثنا

قلت المبنى على الشئ غير الشئ فالاسلام ان أريد به ماتقدم فى حديث جبريل عليه السلام فالتقدير من خمس لانه نفس الخمس وان أريد به ماهو أعم أى الدين فهو استعارة * مثل الدين مع أركانه الخمس ببيت أو بخباء أقيمت على خمس أعمدة لان الخمس هى أسس الدين وفى الطريق الآخر على خمسة بالتاء (د) الوجهان جائزان بناء على ان المعدود الاركان أو الدعائم * والرجل عينه أبو على البغدادى فى مبهم الاسماء بانه يزيد بن بشكر السكسكى **قوله** (فقال ابن عمر لا صيام رمضان والحج كذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم) (م) ان كان ابن عمر يرى ان الواو ترتب فانكاره بين لانه يجب نقل المسموع و يستفاد منه تقديم كفارة الفطر فى رمضان على الهدى الواجب فى الحج اذا أوصى بهما وضاق الثلث لاشعار الترتيب بان ماقدم آكد والوصايا انما يقدم فيها الآكد وان لم يره فانكاره لانه يمنع نقل الحديث بالمعنى (ع) أو لانه راعى التاريخ فى النزول فجاء بالفرائض على نسقها لان فرض الحج تأخر (د) أو لانه فهم ان الرجل أنكر أن يكون الحديث روى بتقديم رمضان فقال لا تنكر كذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم *قلت* على تقدير أن لا يراه فليس من النقل بالمعنى لان الرواية قد صحت عنه بتقديم الحج الا أن يقال بانه نسى و يبعد (فان قلت) اذا صحت الرواية عنه بتقديم الحج واستبعدت أن يكون نسى فلم أنكر *قلت* لانه فهم أن الرجل حصر الرواية فى تقديم الحج ولا يصح أيضا التوجيه بانه راعى التاريخ فى النزول فانه انما علل بالسماع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تلغى العلة المنصوصة وتعتبر المستنبطة * وفرض الصوم نزل فى سنة اثنتين وفرض الحج سنة تسع على الصحيح وقيل سنة خمس (د) و وقع فى رواية أبى عوانة المخرج على مسلم وشرطه عكس مافى مسلم وان ابن عمر قال للرجل اجعل الصيام آخرهن كما سمعت من رسول الله صلى

أو قواعد ونحو ذلك (**قوله** بنى الاسلام) (ب) المبنى على الشئ غير الشئ فالاسلام ان أريد به ماتقدم فى حديث جبريل عليه السلام فالتقدير من خمس لانه نفس الخمس وان أريد به ماهو أعم أى الدين فهو استعارة * مثل الدين مع أركانه الخمس ببيت أو بخباء أقيمت على خمس أعمدة لان الخمس هى أسس الدين (**قوله** على أن يوحد الله) بفتح الحاء مبنيا للمفعول (**قوله** فقال رجل الحج وصيام رمضان) الرجل عينه أبو على البغدادى فى مبهم الاسماء بأنه يزيد بن بشكر السكسكى (**قوله** فقال ابن عمر لا صيام رمضان والحج كذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم) (م) ان كان ابن عمر يرى ان الواو ترتب فانكاره بين لانه يجب نقل المسموع و يستفاد منه تقديم كفارة الفطر فى رمضان على الهدى الواجب فى الحج اذا أوصى بهما وضاق الثلث لاشعار الترتيب بأن ماقدم آكد والوصايا انما يقدم فيها الآكد وان لم يره فانكاره لانه يمنع نقل الحديث بالمعنى (ع) أو لانه راعى التاريخ فى النزول فجاء بالفرائض على نسقها لان فرض الحج متأخر (ح) أو لانه فهم أن الرجل أنكر أن يكون الحديث روى بتقديم رمضان فقال لا تنكر مالا علم لك به كذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس فى هذا نفى لسماعه على الوجه الآخر * ويحتمل أن ابن عمر سمعه بالوجهين فى مرتين كما ذكرناثم لما ورد عليه الرجل نسى الوجه الذى رده فأنكره (ب) وهو بعيد * ثم قال (فان قلت) اذا صحت الرواية عنه بتقديم الحج واستبعدت أن يكون نسى فلم أنكر *قلت* لانه فهم أن الرجل حصر الرواية فى تقديم الحج ولا يصح أيضا التوجيه بأنه راعى التاريخ فى النزول فانه انما علل بالسماع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تلغى العلة المنصوصة وتعتبر المستنبطة وفرض الصوم نزل سنة اثنتين وفرض الحج سنة تسع على الصحيح وقيل سنة خمس *قلت* الجواب الذى اختاره هو عين الجواب الاول للنواوى و رده

أبي ثنا حنظلة قال سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاوسا أن رجلا قال لعبد الله بن عمر ألا تغزو فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الاسلام بنى على خمسة شهادة أن لا إله الا الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصيام رمضان وحج البيت * حدثنا خلف بن هشام ثنا حماد

الله عليه وسلم * قال ابن الصلاح ولا تقاوم هذه الرواية ما في مسلم وان لم تقاومه فهي صحيحة فيحتمل ان القضية وقعت مرتين مع رجلين * (ع) وأما نقل الحديث بالمعنى فقد قدمنا ان مالكا منعه خوف أن يفعله من يجهل أنه يجهل ولقوله صلى الله عليه وسلم نضر الله امرأ سمع مقالتي فأداها كما سمعها وذكرنا أنه كان يتحرى الواو والفاء وأنه كان يرى اصلاح الحرف الذي لا يشك في اسقاطه * واختلف في اللحن فقال الشعبي وأحمد يصلح لانهم لم يكونوا يلحنون وهاب ذلك بعضهم فيروى الحديث على ما هو عليه وينبه على اللحن وهو موجود في الموطأ وكتب الصحيح حتى في حروف من القرآن تركوها كما رووها وقع الوهم فيها ممن روى * وقال النسائي ان تكلم به بعض العرب ترك لانه كان صلى الله عليه وسلم يخاطب كلا بلغته وان لم يتكلم به أحد قالوا فرسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلحن **قوله** في السند الآخر (سمعت عكرمة يحدث طاوسا) (م) كذا للجلودي * ولابن ماهان يحدث عن طاوس وهو وهم (**قوله** سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم) * قلت * أجابه بذلك لانه فهم عن السائل أنه يعتقد أن الجهاد فرض عين فبين له في الحديث أنه ليس من مباني الاسلام (ع) فيحتج به لكونه اليوم فرض كفاية وهو قول الثوري وابن شبرمة وسحنون قالوا وانما كان فرض عين قبل الفتح الآن يعين الامام طائفة أو ينزل العدو بقوم * وقال الداودي انما سقط بالفتح عمن بعد من الكفار وهو فرض عين على من يليهم

﴿ أحاديث وفد عبد القيس ﴾

جواب (ع) بمراعاة التاريخ فيه نظر فان (ع) رحمه الله تعالى انما أجاب به تفريعا على أن يكون رأى ابن عمر رضي الله عنهما جواز نقل الحديث بالمعنى فلا يصلح عليه انكار المرادف بمجرد سماع مرادفه بل لا بد من زيادة معنى توجب التزام ما سمع وهو الذي قصد (ع) والله تعالى أعلم * (ع) ووقع في رواية أبي عوانة المخرج على مسلم وشرطه عكس ما في مسلم وأن ابن عمر رضي الله عنهما قال اجعل الصيام آخرهن كما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم * قال ابن الصلاح ولا تقاوم هذه الرواية ما في مسلم وان لم تقاومه فهي صحيحة فيحتمل أن القضية وقعت مرتين مع رجلين * (ع) وأما نقل الحديث بالمعنى فقد قدمنا أن مالكا منعه خوف أن يفعله من يجهل أنه يجهل ولقوله صلى الله عليه وسلم نضر الله امرأ سمع مقالتي فأداها كما سمعها وذكرنا أنه كان يتحرى الواو والفاء وأنه كان يرى اصلاح الحرف الذي لا يشك في اسقاطه * واختلف في اللحن فقال الشعبي وأحمد يصلح لانهم لم يكونوا يلحنون وهاب ذلك بعضهم فيروى الحديث على ما هو عليه وينبه على اللحن وهو موجود في الموطأ وكتب الصحيح حتى في حروف من القرآن تركوها كما رووها وقع الوهم فيها ممن روى وقال النسائي ان تكلم به بعض العرب ترك لانه كان صلى الله عليه وسلم يخاطب كلا بلغته وان لم يتكلم به أحد قالوا فرسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلحن **قوله** في سند الآخر (سمعت عكرمة يحدث طاوسا) (م) كذا للجلودي * ولابن ماهان يحدث عن طاوس وهو وهم (**قوله** سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم) (ب) أجابه بذلك لانه فهم عن السائل أنه يعتقد أن الجهاد فرض عين فبين له بالحديث أنه ليس من مباني الاسلام (ع) فيحتج به لكونه اليوم فرض كفاية وهو قول الثوري وابن شبرمة وسحنون قالوا وانما كان فرض عين قبل الفتح الآن يعين الامام طائفة أو ينزل العدو بقوم * وقال الداودي انما سقط بالفتح عمن بعد من الكفار وهو فرض عين على من يليهم

ابن زيد عن أبي جمرة قال سمعت ابن عباس (ح) وثنا يحيى بن يحيى واللفظ له ثنا عباد ابن عباد عن أبي جمرة عن ابن عباس قال قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يارسول الله إنا هذا الحي من ربيعة وقد حالت بيننا وبينك كفار مضر

(**قوله** اناهذا الحي من ربيعة) (د) قيل الحي اسم لمنزل القبيلة ثم سميت به القبيلة وانتصابه على الاختصاص وكانوا من ربيعة لان عبد القيس هو ابن أفصى بفتح الهمز و بالفاء أخت القاف والصاد المهملة ابن دعمي بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان ومضر هو أيضا ابن نزار وانما حالت بينهم لانهم كانوا ينزلون البحرين وكانت مضر بينهم و بين المدينة (**قوله** من الوفد أو من القوم) شك من الراوي * قلت * قيل الوفد الجمع المختار للقدوم على العظماء من بعد فان لم يقدموا من بعد فليسوا بوفد (د) وكان عدد وفد عبد القيس سبعة عشر وفيهم الاشج (ع) قدموا عام الفتح سنة ثمان قبل خروجه صلى الله عليه وسلم الى مكة (د) وكان سبب وفادتهم أن منقذ بن حيان قدم المدينة تاجرا فمر به النبي صلى الله عليه وسلم فنهض اليه منقذ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أي منقذ كيف قومك ثم سأله عن أشرافهم رجلا رجلا يسمي كلا باسمه فأسلم منقذ وتعلم الفاتحة واقرأ باسم ربك ثم قفل الى هجر وكتب معه النبي صلى الله عليه وسلم الى قومه فكتم الكتاب أياما وكان يصلي فقالت زوجته لأبيها المنذر بن عائذ وهو الأشج الآتي ذكره ياأبت أنكرت فعل بعلي منذ قدم من يثرب إنه ليغسل أطرافه ثم يستقبل الجهة تعني مكة فيحني ظهره مرة و يقع الى الارض أخرى ذلك ديدنه منذ قدم فاجتمعا فتجاريا ذلك فوقع الاسلام في قلبه فنهض بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قومه عمر و ومحارب فقرأه عليهم فأسلموا وأجمعوا على المسير الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما دنوا من المدينة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجلسائه أتاكم وفد عبد القيس خير أهل المشرق وفيهم الأشج غير ناكثين ولا مبدلين ولا مرتابين اذلم يسلم قوم حتى وتروا * قلت * وكان فيهم الوازع بن عامر ابن أخت هلال بن مطر ولما ذكروا لرسول الله صلى

(باب الامر بالايمان بالله عز وجل ورسوله الى آخر الباب)

(ش) (**قوله** عن أبي جمرة) هو بالجيم والراء واسمه نصر بن عمران الضبعي بضم الضاد المعجمة البصري (**قوله** اناهذا الحي من ربيعة) (ح) الحي اسم لمنزل القبيلة ثم سميت به القبيلة وانتصابه على الاختصاص وكانوا من ربيعة لان عبد القيس هو ابن أفصى بفتح الهمزة و بالفاء أخت القاف والصاد المهملة ابن دعمي بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان ومضر أيضا هو ابن نزار وانما حالت بينهم لانهم كانوا ينزلون البحرين وكانت مضر بينهم و بين المدينة (**قوله** من الوفد) قال صاحب التحرير الوفد الجماعة المختارة من القوم للقدوم على العظماء واحدهم وافد قال و وفد عبد القيس هؤلاء تقدموا قبائل عبد القيس للمهاجرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا أربعة عشر راكبا (ح) وكان عدد وفد عبد القيس سبعة عشر وفيهم الاشج (ع) قدموا عام الفتح سنة ثمان قبل خروجه صلى الله عليه وسلم الى مكة (ح) وكان سبب وفادتهم أن منقذ ابن حيان قدم المدينة تاجرا فمر به النبي صلى الله عليه وسلم فنهض اليه منقذ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أي منقذ كيف قومك ثم سأله عن أشرافهم رجلا رجلا يسمي كلا باسمه فأسلم منقذ وتعلم الفاتحة واقرأ باسم ربك ثم قفل الى هجر وكتب معه النبي صلى الله عليه وسلم الى قومه فكتم الكتاب أياما وكان يصلي فقالت زوجته لابيها المنذر بن عائذ بالذال المعجمة والمنذر هو المسمى بالاشج ياأبت أنكرت فعل بعلي منذ قدم من يثرب إنه ليغسل أطرافه ثم يستقبل الجهة تعني مكة فيحني ظهره مرة و يقع الى الارض أخرى ذلك ديدنه منذ قدم فاجتمعا فتجاريا ذلك فوقع الاسلام في قلبه فنهض بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قومه عمرو ومحارب فقرأه عليهم فأسلموا وأجمعوا على المسير الى

الله عليه وسلم أنه ابن أختهم قال ابن أخت القوم منهم (**قوله** ولا نخلص اليك إلا فى شهر الحرام) (ع) الحرام فى كل الاصول معرف والاضافة اليـه من اضافة الموصوف الى الصفة كصـلاة الاولى والبصريون يمنعونها و يخرجون ماجاء منها على حذف مضاف اى صلاة الساعة الاولى وشهر الوقت الحرام وشهر الحرام واحد بالنوع لان الاشهر الحرم أربعة (ط) هو فى بعض النسخ منـكر و يصح أيضا لكل واحد من الاربعة ولـكن انمـا يعنون به رجب الذى أضافه اليهم فى قوله ورجب مضر * قلت * وعن أبى عبيدة أنه انما كان أولا مختصا بقريش وكانت مشيختهم تعظمه ثم فشا فى مضر وكنانة وكانت تبالغ فى احترامه ينزعون فيـه السلاح و ينصلون فيـه الأسنة و يسمونه منصل الاسنة والاصم لانه كانت لا تسمع فيـه قرقرة السلاح (د) والاربعة هى ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب وأدخلت الالف واللام فى المحرم دون غيره من الشهور ولفظ الشهر أضيف الى رمضان وشهرى ربيع دون غيرها * والـكوفيون يبتدئون فى عدها من المحرم واختاره الـكتاب لتـكون الاربع من سنة واحدة والمدنيون يبـدؤنه من ذى القعدة وأنـكره بعضهم قال لانها تـكون من سنتين وجهله ابن النحاس قال لانها لا تزال من سـنة والعـدد لا يخرجها عن ذلك والاولى ماقال المدنيون لانه الذى فى الاحاديث * قلت * وانمـا لا يخلصون اليه الا فيه لان العرب فى الجاهلية كانت تخيف السبل و يغـير بعضهم على بعض الا فى الأشهر الحرم تعظيما لها لان الله تعالى كان حرم القتال فيها على عهـد ابراهيم عليـه السلام ودام ذلك التحريم الى أن مضى صدر الاسلام فنزلت آية السيف باباحة القتال فى رجب و بقى تحريمه فى الثلاثة وقيـل ان تحريمه فى رجب لم ينسخ (السهيلى) وسر تحريم القتال فيها أن ابراهيم عليه السلام لمـا أسكن ذريته بمكة ودعا بقوله (فاجعل أفئدة من الناس تهوى اليهـم) الآية كان فيما فرض الله تعالى من الحج وسن من العمرة مصلحة جلب الأقوات اليهـم فى المواسم ولمـا عـلم الله أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما دنوا من المدينة قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم لجلسائه أتاكم وفد عبد القيس خير أهل المشرق وفيهم الاشج غير ناكثين ولا مبدلين ولا مرتابين اذلم يسلم قوم حتى وتروا (ب) وكان فيهم الوازع بن عامر بن أخت هلال بن مطر ولما ذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ابن اختهم قال ابن أخت القوم منهم (**قوله** ولا نخلص اليك الا فى شهر الحرام) (ع) الحرام فى كل الاصول معرف والاضافة اليه من أضافة الموصوف الى الصفة كصلاة الأولى والبصريون يمنعونها و يخرجون ماجاء منها على حذف مضاف أى صلاة الساعة الأولى وشهر الوقت الحرام وشهر الحرام واحد بالنوع لان الاشهر الحرم أربعة (ط) هو فى بعض النسخ منكر و يصح أيضا لـكل واحد من الأربعة ولـكن انمـا يعنون به رجب الذى أضافه اليهم فى قوله ورجب مضر (ب) وانمـا لا يخلصون اليه الا فيه لان العرب فى الجاهلية كانت تخيف السبل و يغير بعضهم على بعض الا فى الاشهر الحرم تعظيما لها لان الله سبحانه كان حرم القتال فيها على عهد ابراهيم عليه السـلام ودام ذلك التحريم الى أن مضى صـدر الاسلام فنزلت آية السيف باباحة القتال فى رجب و بقى تحريمه فى الثلاثة وقيل ان تحريمه فى رجب لم ينسخ (السـهيلى) وسر تحريم القتال فيها أن ابراهيم عليه السلام لمـا أسكن ذريته بمكة ودعا بقوله (فاجعل أفئدة من الناس تهوى اليهم) الآية كان فيما فرض الله تعالى من الحج وسن من العمرة مصلحة جلب الأقوات اليهم فى المواسم ولما علم الله تعالى أن ذؤبان العرب (١) لا تدع اخافة السبل حرم القتال فى أشهر الحج الثـلاثة وهى ذو القعدة وتالياه وفى شهر العمرة رجب الفرد ليأمن الحجاج والعمار واردين وصادرين * وكانت أشهر الحج ثلاثة لانها الأمد الذى يصل الحاج فيه و يرجع من أقصى بلاد العرب

ولا نخلص اليك الا فى شهر الحرام فمرنا بأمر نعمل به وندعو اليه من وراءنا قال

(١) أى لصوصهـم وصعاليكهم كما فى القاموس كتبه مصححه

ذؤبان العرب لا تدع إخافة السبل حرم القتال فى أشهر الحج الثلاثة وهى ذو القعدة وتالياه وفى شهر العمرة رجب الفرد ليأمن الحجاج والعمار واردين وصادرين * وكانت أشهر الحج ثلاثة لانها الأمد الذى يصل الحاج فيه و يرجع من أقصى بلاد العرب وجعل العمرة شهرا لانها لاتكون من أقصى بلاد العرب كالحج ألا ترى ان الناس لا يعتمرون من المغرب ومن أرادها من أهله جعلها مع الحج وأقصى بلاد المعتمرين نصف شهر فجعل لها شهرا لانه الأمد الذى يصل فيه المعتمر و يرجع (**قوله** آمركم بأربع الايمان بالله ثم فسرها لهم فقال شهادة أن لا اله الا الله و إقام الصلاة وايتاء الزكاة وأن تؤدوا الخمس) (م) ضمير فسرها يرجع الى الايمان فيحتج به من يجعله اسما للتصديق والعمل لان الصلاة عمل و يجاب بمنع عوده عليه وانما هو عائد على أربع * قلت * الايمان بدل عن أربع أو خبر عن مبتدا تقديره هى الايمان فالعائد على أربع عائد عليه وغير هذا من الاعراب تكلف وانما الجواب ما تقدم من انه يتوسع فى الايمان فيطلق على الاسلام لانه فسره بما فسر به الاسلام فى حديث جبريل عليه السلام * فان قلت * الجواب بان الايمان أطلق على الاسلام توسعا يوجب أن يكون أداء الخمس ركنا من الاسلام ولم يكن الجهاد حينئذ فرض * قلت * ليس أداء الخمس معطوفا على شهادة حتى يوجب ذلك وانما هو معطوف على أربع أى آمركم بأربع و بأن تؤدوا الخمس * لا يقال فتبقى الاربع مفسرة بثلاث والاربع لاتكون ثلاثا لانه اتفق فى هذا الطريق على ان سقوط الصوم انما هو من الرواة والنبى صلى الله عليه وسلم انما قال شهادة أن لا اله الا الله و إقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وأن تؤدوا الخمس أى وأندبكم أن تؤدوا الخمس لان الجهاد لم يكن حينئذ فرض فهو من باب « علفتها تبنا وماء باردا » أى وسقيتها ماء (**قوله** وأنهاكم عن الدباء الى آخره) (م) الدباء

وجعل العمرة شهرا لانها لاتكون من أقصى بلاد العرب كالحج ألا ترى أن الناس لا يعتمرون من المغرب ومن أرادها من أهله جعلها مع الحج وأقصى بلاد المعتمرين نصف شهر فجعل لها شهرا لانه الامد الذى يصل فيه المعتمر و يرجع (**قوله** آمركم بأربع الايمان بالله ثم فسرها) (م) ضمير فسرها يرجع الى الايمان فيحتج به من يجعله اسما للتصديق والعمل لان الصلاة عمل و يجاب بمنع عوده اليه وانما هو عائد على أربع (ب) الايمان بدل من أربع أو خبر عن مبتدا تقديره هى الايمان فالعائد على أربع عائد عليه وغير هذا من الاعراب تكلف وانما الجواب ما تقدم من أنه يتوسع فى الايمان فيطلق على الاسلام لانه فسره بما فسر به الاسلام فى حديث جبريل عليه السلام * فان قلت * الجواب بأن الايمان أطلق على الاسلام توسعا يوجب أن يكون أداء الخمس ركنا من الاسلام ولم يكن الجهاد حينئذ فرض (قلت) ليس أداء الخمس معطوفا على شهادة حتى يوجب ذلك وانما هو معطوف على أربع أى آمركم بأربع وبأن تؤدوا الخمس (لا يقال) فتبقى الاربع مفسرة بثلاث والاربع لاتكون ثلاثا لانه اتفق فى هذا الطريق على أن سقوط الصوم انما هو من الرواة والنبى صلى الله عليه وسلم انما قال شهادة أن لا إله الا الله و إقام الصلاة و إيتاء الزكاة وصوم رمضان وان تؤدوا الخمس أى وأندبكم أن تؤدوا الخمس لان الجهاد لم يكن حينئذ فرض فهو من باب «علفتها تبنا وماء باردا» انتهى * قلت * انظر قوله لان الجهاد لم يكن حينئذ فرض مع أن قدوم وفد عبد القيس على ما ذكر القاضى رحمه الله تعالى كان عام ثمانية وفرض الجهاد كان بأثر الهجرة وتعين الخمس كان فى غزوة بدر ولعله وهم منه رحمه الله تعالى ووقع للقاضى فيما يأتى مثل هذا الوهم والله أعلم بمراد الجميع (**قوله** وأنهاكم عن الدباء) (م) الدباء بالمد القرع واختلف فى الحنتم فقال ابن حبيب هو كل فخار أخضر كان أو أبيض وأنكره غيره وقال انما الحنتم

آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع الايمان بالله ثم فسرها لهم فقال شهادة أن لا إله الا الله وأن محمدا رسول الله و إقام الصلاة وايتاء الزكاة وأن تؤدوا خمس ما غنمتم وأنهاكم عن الدباء والحنتم والنقير والمقير زاد خلف فى روايته شهادة أن لا إله الا الله وعقد واحدة * حدثنا أبو بكر ابن أبى شيبة ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار وألفاظهم متقاربة قال أبو بكر حدثنا

بالمد القرع واختلف في الحنتم فقال ابن حبيب هو كل فخار أخضر كان أو أبيض وأنكره غيره وقال انما الحنتم ماطلي من الفخار بالحنتم المعمول من الزجاج وغيره لانه الذي تسرع اليه الشدة بخلاف الابيض وقال أبو عبيد هي جرار خضر يحمل فيها الخمر الى المدينة (ع) وقيل حمر طويلات الآذان ضيقة الأفواه وقال عطاء هي جرار تصنع من الطين يعجن بالدم والشعر * وعلة النهي إما لكونها مزفتة يسرع اليها التخمير وإما أنها كانت يحمل فيها الخمر فنهى عن ذلك خوفا أن تستعمل قبل اجادة غسلها وإما أنها من الدم النجس والشعر فنهى عن ذلك للمنع من غسلها * والنقير فسره في الحديث والمقير ماطلي بالقار وهو الزفت (د) وقيل الزفت نوع من القار والاول أصح وخص النهي بالاربع لانها يسرع اليها التخمير (ع) والنهي منسوخ عند الكافة خلافا لابن عمر وطائفة وروى عن مالك أنه رخص في الحنتم والمزفت وعنه التحليل في الحنتم والكراهة في المزفت والدباء (ابن حبيب) والتحليل أحب الي وعن مالك في المنقور الكراهة والترخيص (د) قال الخطابي وقول الجمهور انه منسوخ بكنت نهيتكم عن الانتباذ في الأسقية فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا أصح

﴿ الحديث من الطريق الثاني ﴾

(**قوله** كنت أترجم بين يدي ابن عباس) (د) الترجمة التعبير بلغة عن لغة وقال ابن الصلاح لا يختص بذلك لاطلاقهم الترجمة على باب كذا ﴿قلت﴾ اطلاقهم ذلك انما هو بحسب الاصطلاح فلا يعترض به على اللغة (ع) كان فارسيا يترجم لمن حضر من الفارسيين وقيل كان يفهم كلام ابن عباس لمن لا يفهمه لزحام أو بعد وفيه جواز الترجمة وأنه يكفي فيها الواحد لانها من باب الخبر وعندنا في هذا الاصل خلاف والمشهور الجواز وترجم البخاري عليه «الترجمة بين يدي الحاكم» ﴿قلت﴾ القول بكفاية الواحد في العتبية ووجهه ابن رشد بانه الاصل في كل ما يبعث فيه القاضي كقيس الجراحات والقسم والاستنكاه في الخمر والقول بانه لابد من اثنين لسحنون وابن عبدوس * وفي ترجمة البخاري نظر لان ابن عباس انما

غندر عن شعبة (ح) وقال الآخران ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن أبي جمرة قال كنت أترجم بين يدي ابن عباس

ماطلي من الفخار بالحنتم المعمول من الزجاج وغيره لانه الذي تسرع اليه الشدة بخلاف الأبيض وقال أبو عبيد هي جرار خضر يحمل فيها الخمر الى المدينة (ع) وقيل حمر طويلات الآذان ضيقة الأفواه وقال عطاء هي جرار تصنع من الطين تعجن بالدم والشعر * وعلة النهي إما كونها مزفتة فيسرع اليها التخمير وإما لانها كانت تحمل فيها الخمر فنهى عن ذلك خوفا أن تستعمل قبل اجادة غسلها وإما لانها من الدم النجس والشعر فنهى عن ذلك ليمتنع من غسلها * والمقير ماطلي بالقار وهو الزفت (ح) وقيل الزفت نوع من القار والاول أصح وخص النهي بالاربع لانها يسرع اليها التخمير (ع) والنهي منسوخ عند الكافة خلافا لابن عمر وطائفة وروى عن مالك انه رخص في الحنتم والمزفت وعنه التحليل في الحنتم والكراهة في المزفت والدباء (ابن حبيب) والتحليل أحب الي وعن مالك في المنقور الكراهة والترخيص (ح) قال الخطابي وقول الجمهور انه منسوخ بكنت نهيتكم عن الانتباذ في الأسقية فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا أصح (**قوله** وقال الآخران حدثنا محمد بن جعفر) هذا من احتياط مسلم رضي الله عنه فان غندرا هو محمد بن جعفر ولكن أبو بكر ذكره بلقبه والآخران باسمه ونسبه وقال أبو بكر غندر عن شعبة وقال الآخران عنه حدثنا شعبة فحصلت المخالفة بينه وبينهما من وجهين ودال غندر مفتوحة على المشهور وحكى الجوهري ضمها (**قوله** كنت أترجم بين يدي ابن عباس وبين الناس) (ح) كذا هو في الاصول وتقديره بين يدي ابن عباس بينه وبين الناس فحذف لفظة بينه لدلالة الكلام عليها ويجوز أن يكون المراد بين ابن عباس وبين الناس كما جاء في

وبين الناس فأتته امرأة
تسأله عن نبيذ الجر فقال إن
وفد عبد القيس أتوا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الوفد أو من القوم قالوا
ربيعة قال مرحبا بالقوم أو
بالوفد غير خزايا ولا الندامى
قال فقالوا يارسول الله إنا

كان مفتيا والفتيا أخف من القضاء (قوله فأتت امرأة) (د) فيه استفتاء النساء وأن صوتهن لذلك ليس عورة * والجر الفخار المعروف وذكره قضية الوفد يدل على ان الانتباذ فى المذكورات غير منسوخ * (قلت) * وفيه ذكر المفتى الدليل مع الحكم * ومن شيوخنا من كان يستحسنه اذا كان السائل ممن يعلم وجه الدليل (قوله مرحبا) (ع) كلمة تستعمل للبر وحسن اللقاء وانتصابه بفعل مقدر أى صادفت رحبا وسعة (ط) وهذا الفعل الناصب لازم الاضمار واشتقاقه من الرحب بالضم وهى السعة يقال رحب رحبا اذا اتسع وأما الرحب بالفتح فالمكان المتسع (ع) وفيه جواز قول الرجل لغيره مرحبا وكذا ترجم عليه البخارى وفيه وفد الرعية على الامام وتبليغهم عنه (قوله غير خزايا) (م) هو جمع خزيان كحيارى جمع حيران من خزى يخزى خزيا اذا ذل أو من خزى يخزى خزاية اذا استحيا فالمعنى على الاول غير أذلاء وعلى الثانى غير مستحيين لقدومكم مبادرين دون حرب يوجب استحياءكم (د) غير خزايا حال وقال صاحب التحرير يروى بالخفض صفة للقوم * (قلت) * الاولى على البدل لان فى جعله صفة وصف المعرفة بالنكرة الا أن يجعل الأداة فى القوم للجنس كما هى فى قوله

* ولقد أمر على اللئيم يسبنى * (قوله ولاندامى) (م) ويروى الندامى بالتعريف وهو جمع نادم على غير قياس وانما جمع كذلك إتباعا لخزايا * قال الفراء والعرب انما تفعل ذلك للمشاكلة وتحسين اللفظ حتى انهم اذا أفردوا ولم يتبعوا جمعوا على القياس ومن الجمع إتباعا قوله فى حديث نهى النساء عن اتباع الجنائز ارجعن مأزورات غير مأجورات ولو أفرد لقال موزورات * ومنه أيضا قولهم آتيك بالغدايا

البخارى وغيره بحذف يدى فيكون يدى عبارة عن الجملة كما قال تعالى (يوم ينظر المرء ما قدمت يداه) أى قدم والله أعلم والترجمة التعبير بلغة عن لغة وقال ابن الصلاح لا يختص بذلك لاطلاقهم الترجمة على باب كذا (ب) اطلاق ذلك اصطلاح فلا يعترض به على اللغة (ع) كان فارسيا يترجم لمن حضر من الفارسيين وقيل كان يفهم كلام ابن عباس لمن لا يفهمه لزحام أو بعد * وفيه جواز الترجمة وأنه يكفى فيها الواحد لانها من باب الخبر وعندنا فى هذا الاصل خلاف والمشهور الجواز وترجم البخارى عليه «الترجمة بين يدى الحاكم» (ب) القول بكفاية الواحد فى العتبية ووجهه ابن رشد بأنه الاصل فى كل ما يبعث فيه القاضى كقيس الجراحات والقسم والاستنكاه فى الخمر والقول بأنه لا بد من اثنين لسحنون وابن عبدوس * وفى ترجمة البخارى نظر لان ابن عباس انما كان مفتيا والفتيا أخف من القضاء (قوله فأتت امرأة) فيه استفتاء النساء وأن صوتهن لذلك ليس بعورة * والجر بفتح الجيم وهو اسم جمع الواحدة جرة وتجمع أيضا على جرار وهو هذا الفخار المعروف وذكره قضية الوفد يدل على أن الانتباذ فى المذكورات غير منسوخ وفيه ذكر المفتى الدليل مع الحكم (ب) ومن شيوخنا من كان يستحسنه اذا كان السائل ممن يعلم وجه الدليل (قوله مرحبا) (ع) كلمة تستعمل للبر وحسن اللقاء وانتصابه بفعل مقدر أى صادفت رحبا وسعة (ط) وهذا الناصب لازم الاضمار واشتقاقه من الرحب بالضم وهو السعة يقال رحب رحبا اذا اتسع وأما الرحب بالفتح فالمكان المتسع (قوله غير خزايا) جمع خزيان كحيارى جمع حيران من خزى يخزى خزيا اذا ذل أو من خزى يخزى خزاية اذا استحيا فالمعنى على الأول غير أذلاء وعلى الثانى غير مستحيين لقدومكم مبادرين دون حرب يوجب استحياءكم وغير منصوب على الحال (ح) وقال صاحب التحرير ويروى بالخفض صفة للقوم (قوله ولاندامى) ويروى الندامى بالتعريف (ح) ويروى فى غير هذا الموضع بالألف واللام فيهما (١) وهو جمع نادم على غير قياس طلبا للمشاكلة وذكر الفراء أن ندمان لغة فى نادم فيكون الجمع على هذا قياسا (ع)

(١) أى فى خزايا وندامى اه مصححه

والعشايا جمع الغدوة على الغدايا إتباعا للعشايا * ومنه أيضا * هتاك أخبية ولاج أبوبة * وذكر الفراء أن ندمان لغة في نادم فجمعه المذكور على هذا قياس (ع) قال الهروي وروى الحديث غير خزايا ولا نادمين على القياس (قوله من شقة بعيدة) (د) الشقة السفر الطويل وصفها بالبعد تأكيدا وقيل هي المسافة وضم شينها أفصح من الكسر لانها لغة القرآن (قوله بأمر فصل) * (قلت) * الامر يحتمل أنه ضد النهي ففصل معناه فارق بين الحق والباطل كقوله للآخر قل آمنت بالله ثم استقم ويحتمل أنه الفعل أي مرنا بعمل أي بصيغة افعل ففصل على هذا بمعنى مفصول مبين كما بين الاسلام بأركانه الخمسة * وبعضهم فسر فصلا بكونه دائما غير معروض للنسخ وقال على سياق ذلك وهذا يدل انهم جوزوا النسخ (د) وقال الخطابي معنى فصل بين ينفصل به المراد ولا يشكل (قوله فأمرهم بأربع أمرهم بالايمان بالله وحده وقال تدرون ما الايمان بالله قالوا الله ورسوله أعلم قال شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وأن تؤدوا الخمس) (ع) استشكل بعضهم الحديث بأن قال وعد بأربع فأتى بخمس والأربع لا تكون خمسا وأجاب بأن قال وفى بما وعد وزاد * وهذا تكلف لا يحتاج اليه مع أنه غير سديد بل الوجه أن لا يعد الايمان من الاربع لانه كان معلوما عندهم وانما أتوا ليسألوا عما ليس عندهم من قواعد الشرع وتكون الشهادتان تفسيرا للايمان لانه لما سألهم عنه وقالوا الله ورسوله أعلم فسره لهم بالشهادتين ثم الاربع هي ما بعد الشهادتين * وجواب ثان وهو أن لا يعد منها أيضا بل يجعل اسما للكل ما بعده مما أمر به ونهى عنه ولا بعد في جعله اسما لذلك لان بتلك الاشياء كماله وتكون الاربع الشهادتين والصلاة والزكاة والصوم ثم أخبرهم على وجه التنبيه أنه يلزمهم أداء الخمس لما ذكروا من مجاورتهم كفار مضر ولم يقصد عد الجهاد لانه لم يكن حينئذ فرض لان وفادتهم كانت سنة ثمان قبل خروجه صلى الله عليه وسلم الى مكة ونزل فرضه بعد الفتح من العام أو يكون اسما لجميع ما بعده ولم يذكر ما بعده تفصيلا للاعداد بل

قال الهروي وروى الحديث غير خزايا ولا نادمين على القياس (قوله من شقة بعيدة) ضم شينها أفصح من الكسر لانها لغة القرآن وهي السفر الطويل وصفها بالبعد تأكيدا وقيل هي المسافة وقيل الغاية التي يخرج الانسان اليها (قوله بأمر فصل) بتنوين الكلمتين قال الخطابي وغيره هو البين الواضح الذي ينفصل به المراد ولا يشكل (ب) الامر يحتمل انه ضد النهي ففصل معناه فارق بين الحق والباطل كقوله للآخر قل آمنت بالله ثم استقم ويحتمل انه الفعل أي مرنا بعمل أي بصيغة افعل ففصل على هذا بمعنى مفصل مبين كما بين الاسلام بأركانه الخمسة وبعضهم فسر فصلا بكونه دائما غير معروض للنسخ (قوله فأمرهم بأربع) استشكل بأن المعدود خمس أجيب بأنه وفى بما وعد وزاد (ع) وهو تكلف غير سديد بل الوجه أن لا يعد الايمان من الاربع لانه كان معلوما عندهم وانما أتوا ليسألوا عما ليس عندهم من قواعد الشرع وتكون الشهادتان تفسيرا للايمان والاربع ما بعدهما * ووجه ثان وهو أن لا يعد منها أيضا بل يجعل اسما للكل ما بعده مما أمر به ونهى عنه ولا بعد في جعله اسما لذلك لأن بتلك الاشياء كماله وتكون الأربع الشهادتين الى الصوم ثم أخبرهم على وجه التنبيه أنه يلزمهم أداء الخمس لما ذكروا من مجاورتهم كفار مضر ولم يقصد عد الجهاد لانه لم يكن حينئذ فرض لان وفادتهم كانت سنة ثمان قبل خروجه صلى الله عليه وسلم الى مكة ونزل فرضه بعد الفتح من العام أو يكون اسما لجميع ما بعده ولم يذكر ما بعده تفصيلا للاعداد بل أمرهم بالايمان الشامل للجميع (ب) المستشكل هو ابن بطال * وجواب القاضي الاول أولى أن يكون تكلفا وغير سديد * أما انه تكلف فان الظاهر عطف صلاة على

نأتيك من شقة بعيدة وان بيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر وإنا لا نستطيع أن تأتيك الا في شهر الحرام فمرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا ندخل به الجنة قال فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع أمرهم بالايمان بالله وحده وقال هل تدرون ما الايمان بالله قالوا الله ورسوله أعلم قال شهادة أن لا إله الا الله وان محمدا رسول الله وإقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وأن تؤدوا خمسا من المغنم ونهاهم عن الدباء والحنتم والمزفت قال شعبة وربما قال النقير وربما قال المقير وقال

احفظوه وأخبروا به من
ورائكم وقال أبو بكر من
وراءكم وليس في روايته
المقير * وحدثني عبيد الله
ابن معاذ ثنا أبي (ح)
وحدثنا نصر بن علي
الجهضمي قال أخبرنا أبي
قالا جميعا ثنا قرة بن خالد
عن أبي جمرة عن ابن
عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم بهذا الحديث
نحو حديث شعبة وقال
أنهاكم عما ينبذ في الدباء
والنقير والحنتم والمزفت وزاد
ابن معاذ في حديثه عن أبيه
قال وقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم للأشج أشج
عبد القيس ان فيك
خصلتين يحبهما الله الحلم
والأناة * حدثنا يحيى بن
أيوب حدثنا ابن علية

أمرهم بالايمان الشامل للجميع * قلت * المستشكل هو ابن بطال وجواب القاضي الاول أولى
أن يكون تكلفا وغير سديد * أما انه تكلف فان الظاهر عطف صلاة على الشهادتين واعرابه بغير
هذا تكلف * وأما انه غير سديد معنى فلأن جعل الاربع مابعد الشهادتين يوجب أن يكون أداء
الخمس ركنا وهو نص أن الجهاد حينئذ لم يكن فرض * ولا يجاب بأنه معطوف على لفظ أربع كما تقدم في
الطريق الاول لانه تبقى الاربع مفسرة بثلاث * وأيضا الشهادتان في الطريق الاول احدى
الاربع فلا يصح اخراجها لان القضية واحدة * وجوابه الثاني هو جواب ابن بطال الذي زيف
وغايته أنه قرره * وأتم جواب في المسئلة ماذكر ابن الصلاح وأشار اليه الامام قال ابن الصلاح
والاشكال انما جاء من توهم عطفه أداء الخمس على شهادة وليس بمعطوف عليها وانما هو معطوف على
أربع وتقريره ماتقدم في الاول * وانما كان أتم لان به تتفق الطريقان ويرتفع الاشكال (قوله وقال
لأشج عبد القيس) (م) اسم الأشج المنذر بن عائذ بالذال المعجمة وقيل عائذ بن المنذر وقيل المنذر
ابن حارث وقيل عبد الله بن عوف (قوله يحبهما الله) (ط) فيه مدح الرجل في وجهه اذا أمن
افتتانه وقد فعله صلى الله عليه وسلم بكثير فقال ليس أحد أمن علي في صحبته من أبي بكر ولو كنت
متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا وقال لعمر مالقيك الشيطان سالكا فجا إلا سلك غيره وقال لعلي
أنت مني بمنزلة هرون من موسى والاصل المنع حتى يثبت الامن لقوله اياكم والمدح فانه الذبح وقال
للمادح ويحك ضربت عنق أخيك * قلت * جلس بين يدي الشيخ أبي اسحق الجبنياني حاكم
صفاقس وأبو بكر بن حجاج وكان له مكان من السلطان وجلس معهما شيخ ضعيف العقل
والدين فقال يا أبا اسحق هذا الحاكم فيه وفيه يثني عليه وهذا أبو بكر فيه وفيه يثني عليه فقال أبو

الشهادتين واعرابه بغير هذا تكلف * وأما انه غير سديد فلان جعل الاربع مابعد الشهادتين يوجب
أن يكون أداء الخمس ركنا وهو نص ان الجهاد حينئذ لم يفرض ولا يجاب بأنه معطوف على لفظ أربع كما
تقدم في الطريق الاول لانه تبقى الاربع مفسرة بثلاث * وأيضا الشهادتان في الطريق الاول احدى
الاربع فلا يصح اخراجها لان القضية واحدة وجوابه الثاني هو جواب ابن بطال الذي زيف وغايته انه
قرره (قلت) كون أداء الخمس ركنا لاينافي أن يكون الجهاد غير مفترض حينئذ لاحتمال أن يكون
الجهاد غير فرض لكن اذا وقع وأخذ به المسلمون مالا للكفار لزم تخميسه كما لو وقع اليوم جهاد غير
واجب اللهم الا أن يثبت أن حكم التخميس لم يشرع الا بعد أن فرض الجهاد فيصح ماذكر (قوله
وأخبروا به من وراءكم) روي بكسر الميم وفتحها (قوله قالا جميعا) أي اتفقا على التحديث بما ذكره إما في
وقت واحد أو في وقتين (قوله وقال للاشج) اسمه المنذر بن عائذ بالذال المعجمة العصري بفتح العين
والصاد المهملتين على الصحيح المشهور والحلم العقل والأناة بالقصر وفتح الهمزة التثبت وترك العجلة
(قوله ان فيك خصلتين) (ع) سبب قوله ذلك للاشج أنهم لما قدموا المدينة بادر أصحابه الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وتأنى الاشج حتى جمع رحالهم وعقل ناقته ولبس ثيابا جددا ثم أقبل الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فأجلسه الى جنبه ثم قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم تبايعون عن أنفسكم وعن
قومكم فقالوا نعم وقال الأشج يارسول الله انك لن تزاول الرجل عن شئ أشد عليه من دينه نبايعك
عن أنفسنا وترسل معنا من يدعوهم فمن تبعنا كان منا ومن أبى قاتلناه قال صدقت إن فيك لخصلتين
يحبهما الله الحلم والأناة فالحلم ماتكلم به في شأن قومه والأناة تأنيه حتى أصلح من شأنه (ح) وفي مسند
الحاكم أبي يعلى قال الاشج يارسول الله أكانتا في أم حدثتا فقال بل قديما قال الحمد لله الذي جبلني على

اسحق جاء في الحديث اذا مدح الفاسق غضب الله تعالى وجاء أيضا احثوا التراب في وجوه المادحين
ولا سبيل الى التخلف عما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فحثا في وجه الشيخ المادح التراب
وامتلأت لحية الحاكم وأبي بكر فانصرفا * وذكرت الحكاية للشيخ أبي الحسن بن محمد الفقيه فقال
رحم الله أبا اسحق ما أرى أحدا يستعمل هذا الحديث بعده (ع) وسبب قوله ذلك للاشج أنهم لما قدموا
المدينة بادر أصحابه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتأنى الاشج حتى جمع رحالهم وعقل ناقته ولبس
ثيابا جددا ثم أقبل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلسه الى جنبه ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم تبايعون عن أنفسكم وعن قومكم فقالوا نعم وقال الاشج يا رسول الله انك لن تزاول الرجل عن شئ
أشد عليه من دينه نبايعك عن أنفسنا وترسل معنا من يدعوهم فمن تبعنا كان منا ومن أبى قاتلناه
قال صدقت إن فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والأناة فالحلم ما تكلم به في شأن قومه والأناة تأنيه
حتى أصلح من شأنه (د) وفي مسند الحاكم أبي يعلى قال الاشج يا رسول الله أ كانتا في أم حدثتا فقال بل
قديما قال الحمد لله الذي جبلني على خصلتين يحبهما الله * قلت * لا يقال لو كان ما تكلم به في شأن
قومه هو مقتضى الحلم لكان الاولى به النبي صلى الله عليه وسلم اذ هو الأحق بكل كمال لانا نقول انما
هو مقتضى الحلم بالنسبة الى من يجهل عاقبة الامر كالاشج وأما النبي صلى الله عليه وسلم فلعله أوحى
اليه بانهم يؤمنون كما اتفق أو لعله يستخرج (١) عقله بذلك (**قوله** وذكر قتادة أبا نضرة عن أبي سعيد)
(د) معناه حدث قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد (**قوله** ما علمك بالنقير) هو استبعاد اذ لم يكن
بأرضه (**قوله** فتذيفون) (ع) رويناه بالدال والذال وبفتح التاء فيهما كتبيعون وقال بعضهم الصواب

خصلتين يحبهما الله (ب) لا يقال لو كان ما تكلم به في شأن قومه مقتضى الحلم لكان الاولى به رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذ هو الاحق بكل كمال لانا نقول انما هو مقتضى الحلم بالنسبة الى من يجهل عاقبة
الامر كالاشج وأما النبي صلى الله عليه وسلم فلعله أوحى اليه بأنهم يؤمنون كما اتفق أو لعله يستخرج
عقله بذلك (ط) فيه مدح الرجل في وجهه اذا أمن افتتانه وقد فعله صلى الله عليه وسلم بكثير والاصل
المنع حتى يثبت الامن لقوله إياكم والمدح فانه الذبح وقال للمادح ويحك ضربت عنق أخيك (ب)
جلس بين يدي الشيخ أبي اسحق الجبنياني حاكم صفاقس وأبو بكر بن حجاج وكان له مكان من
السلطان وجلس معهما شيخ ضعيف العقل والدين فقال يا أبا اسحق هذا الحاكم فيه وفيه يثني عليه وهذا
أبو بكر فيه وفيه يثني عليه فقال أبو اسحق جاء في الحديث اذا مدح الفاسق غضب الله تعالى وجاء أيضا
احثوا التراب في وجوه المداحين ولا سبيل الى التخلف عما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فحثا في
وجه الشيخ المادح التراب وامتلأت لحية الحاكم وأبي بكر فانصرفا وذكرت الحكاية للشيخ أبي الحسن
ابن محمد الفقيه فقال رحم الله أبا اسحق ما أرى أحدا يستعمل هذا الحديث بعده (**قوله** حدثنا سعيد بن
أبي عروبة) بفتح العين وضبطه ابن قتيبة بالالف واللام ابن أبي العروبة ويكنى أبا النضر اختلط في
آخر عمره سنة ثنتين وأربعين ومائة * وأبو نضرة بفتح النون واسكان الضاد المعجمة * وأبو سعيد
الخدري اسمه سعد بن مالك بن سنان منسوب الى بني خدرة وكان أبوه مالك رضي الله عنه صحابيا أيضا
قتل يوم أحد شهيدا (**قوله** وذكر قتادة أبا نضرة عن أبي سعيد) (ح) معناه حدث قتادة عن أبي
نضرة عن أبي سعيد الخدري كما جاء مبينا في الرواية التي بعد هذا من رواية ابن أبي عدي والخدري
بضم الخاء والمعجمة وسكون الدال المهملة (**قوله** ما علمك بالنقير) هو استبعاد اذ لم يكن بأرضه
(**قوله** فتذيفون) (ع) رويناه بالذال والدال وبفتح التاء فيهما كتبيعون وقال بعضهم الصواب بكسر

---

(١) في نسخة يستخبر

حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة حدثنا من لقي الوفد الذين قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من عبد القيس قال سعيد وذكر قتادة أبا نضرة عن أبي سعيد الخدري في حديثه هذا أن أناسا من عبد القيس قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبي الله إنا حي من ربيعة وبيننا وبينك كفار مضر ولا نقدر عليك الا في أشهر الحرم فمرنا بامر نأمر به من وراءنا وندخل به الجنة اذا نحن أخذنا به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع اعبدوا الله ولا تشركوا به شيأ وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وصوموا رمضان وأعطوا الخمس من الغنائم وأنهاكم عن أربع عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير قالوا يا نبي الله ما علمك بالنقير قال بلى جذع تنقرونه فتذيفون فيه من القطيعاء قال سعيد أو قال من التمر ثم تصبون فيه من الماء حتى اذا سكن غليانه

شربتموه حتى إن أحدكم أو إن أحدهم ليضرب ابن عمه بالسيف قال وفى القوم رجل أصابته جراحة كذلك قال وكنت أخبؤها حياء من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ففيم نشرب يارسول الله قال فى أسقية الأدم التى يلاث على أفواهها فقالوا يارسول الله ان أرضنا كثيرة الجرذان ولاتبقى بها أسقية الأدم فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم وان أكلتها الجرذان وان أكلتها الجرذان وان أكلتها الجرذان قال وقال نبى الله صلى الله عليه وسلم لأشج عبد القيس ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والأناة * حدثنا محمد بن مثنى و ابن بشار قالا حدثنا ابن أبى عدى عن سعيد عن قتادة قال حدثنى غير واحد لقى ذلك الوفد وذكر أبا نضرة عن أبى سعيد الخدرى أن وفد عبد القيس لما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابن

بكسر الذال المعجمة تذيفون من ذاف يذيف كباع يبيع وضمها مع المهملة تدوفون من داف يدوف كقال يقول ور وينا بضم التاء رباعيا مع المهملة وأنكره بعضهم وقال انما هو بفتحها ثلاثى كله وحكى بعضهم أداف الدواء بالماء رباعيا فالروايتان صحيحتان والمعنى فى الجميع تخلطون (د) وضبطه بعض رواة مسلم بضم التاء فى المعجمة والمهملة والاهمال فى الدال أشهر (**قوله** وفى القوم رجل أصابته جراحة من ذلك) (ع) قيل اسمه جهم بن قثم وفيه علم من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم اذ أخبر عن مغيب وقع ولم يواجه الرجل بذلك على عادته فى الستر (م) والأدم جمع أديم وهو الجلد التام الدبغ قال السيرافى لم يجمع فعيل على فعل الا فى أديم وأدم وأفيق وأفق وقضيم وقضم والافيق الجلد غير التام الدبغ والقضيم الصحيفة (ع) التى لم تكتب (**قوله** التى تلاث على أفواهها) أى تطوى على أفواهها وهى عند العبدرى بالياء من أسفل (١) أى يربط الخيط على أفواهها وهو مثل ما فى الطريق الآخر عليكم بالموكى أى بالاسقية التى توكى أفواهها بالوكاء وهو الخيط الذى تربط به (ابن قتيبة) وأصل اللوث الطى لثت العمامة طويتها (ع) وحضهم على أسقية الادم لانها لرقة جلودها لا ينتهى ما فيها الحد التخمير الا وينشق (**قوله** كثيرة الجرذان) (د) قال ابن الصلاح هو فى كثير من النسخ باسقاط التاء كقوله تعالى (ان رحمة الله قريب من المحسنين) والجرذان بكسر الجيم جمع جرذ بضم الجيم وفتح الراء كصرد وصردان والجرذ أطلق كثيرا أنه الفارة وقيل ذكرها وقيل نوع منها (م) واعتذروا له بذلك لعلمهم ان شرعه مبنى على التخفيف وظنوا أن يرى المصلحة فى الترخيص للضرورة فلم يعذرهم لانه رأى انها لا يعسر الاحتراز منها

الذال المعجمة تذيفون من ذاف يذيف كباع يبيع وضمها مع المهملة تدوفون من داف يدوف كقال يقول ور وينا بضم الياء رباعيا مع المهملة وأنكره بعضهم وقال انما هو بفتحها ثلاثى كله وحكى بعضهم أداف الدواء بالماء رباعيا فالروايتان صحيحتان فالمعنى فى الجميع تخلطون (ح) وضبطه بعض رواة مسلم بضم التاء فى المعجمة والمهملة والاهمال فى الدال أشهر * قال ووقع فى الاصول كلها فى الموضع الاول فتقذفون فيه بتاء مثناة فوق مفتوحة ثم قاف ساكنة ثم ذال معجمة مكسورة ثم فاء ثم واو ثم نون ومعناه تلقون فيه وترمون وأما القطيعاء فبضم القاف وفتح الطاء وبالمد وهو نوع من التمر صغار (**قوله** حتى ان أحدكم أو أحدهم) شك من الراوى معناه اذا شرب سكر فلم يبق له عقل وهاج به الشر فيضرب ابن عمه الذى هو عنده من أحب أحبابه وهذه مفسدة عظيمة نبه بها على ما سواها من المفاسد (**قوله** وفى القوم رجل أصابته جراحة من ذلك) أى من أجل ضرب ابن عمه له لما سكر (ع) قيل اسمه جهم ابن قثم وفيه علم من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم اذ أخبر عن مغيب وقع ولم يواجه الرجل بذلك على عادته فى الستر (**قوله** فى أسقية الادم التى يلاث على أفواهها) أما الأدم فبفتح الهمزة والدال جمع أديم وهو الجلد الذى تم دباغه * وأما يلاث فبضم المثناة من تحت وتخفيف اللام وآخره ثاء مثلثة (ح) كذا ضبطناه وكذا هو فى أكثر الاصول وفى أصل الحافظ العبدرى بالمثناة فوق وكلاهما صحيح فمعنى الاول يلف الخيط على أفواهها وتربط به ومعنى الثانى تلف الأسقية على أفواهها وهو مثل ما فى الطريق الآخر عليكم بالموكى أى بالاسقية التى توكى أفواهها بالوكاء وهو الخيط الذى تربط به (ابن قتيبة) وأصل اللوث الطى لثت العمامة طويتها (ع) وحضهم على أسقية الادم لانها لرقة جلودها لا ينتهى ما فيها الحد التخمير الا وينشق (**قوله** كثيرة الجرذان) (ح) كذا ضبطناه [illegible] هاء * وقال ابن الصلاح هو فى كثير من النسخ باسقاط الهاء كقوله تعالى (ان رحمة الله قريب من المحسنين) والتقدير أرضنا مكان كثير

(١) كذا بالاصل وهو عكس ما فى النووى والسنوسى نقلا عنه فليحقق أصل العبدرى هل هو بالمثناة فوق أو تحت كتبه مصححه

﴿الحديث من الطريق الآخر﴾

قوله فى السند (عن ابن جريج عن أبى قزعة ان أبانضرة أخبره وحسنا أخبرهما أن أباسعيد أخبره) (د) زعم الحرالى (١) ان هذا السند من المعضلات وله عليه وضع قال ولاشكاله غلط فيه حفاظ ووقعت فيه تغييرات من الائمة* قال واشكاله من ضمير أخبرهما الى من يرجع فاغتر عبد القادر بظاهر اللفظ فقال يرجع الى أبى قزعة وحسن ولا يصح لانه يكون أبو نضرة هو المخبر لهما عن أبى سعيد ومعلوم انه ليس كذلك ولاجل انه ليس كذلك غير أبو نعيم السند فقال عن أبى قزعة أن أبانضرة وحسنا أخبرهما أن أباسعيد أخبره ولا يصح أيضا فانه يقتضى أن أباقزعة هو المخبر لهما عن أبى سعيد ومعلوم أيضا أنه ليس كذلك* وغيره أبو على الغسانى فقال صوابه عن أبى قزعة ان أبانضرة وحسنا أخبرا بان أباسعيد أخبره والاصل أخبرهما لكن أفرد الضمير لموضع الارسال فان الحسن هو البصرى ولم يلق أباسعيد وبهذا اللفظ خرجه ابن السكن فى مصنفه وأظنه من إصلاحه وبنحوه أيضا خرجه البزار فى مصنفه الكبير قال عن أبى قزعة حدثنا أبو نضرة وحسن عن أبى سعيد ولكون الحسن لم يلق أباسعيد خرج عبد الرزاق عن مسلم عن ابن جريج عن أبى قزعة عن أبى نضرة عن أبى سعيد قال الحرالى وصوب المازرى وعياض قول الغسانى وشأن المازرى تقليده فيما يرجع لعلم الاسناد وهذه تكلفات لايحتاج اليها والصواب ماذكره مسلم وبلفظه خرجه ابن حنبل عن روح عن عبادة عن ابن جريج وموضع خطا الاولين اعتقادهم أن حسنا هو البصرى وليس كذلك وانما هو الحسن بن مسلم بن يناق لان الثقة سلمة بن شبيب خرجه بلفظ مسلم وعين الحسن أنه ابن مسلم فقال عن ابن جريج قال أخبرنى أبو قزعة أن أبانضرة أخبره وحسن بن مسلم أخبرهما أن أباسعيد أخبره والمعنى أن أبانضرة أخبر أباقزعة والحسن بن مسلم وكرر قوله أخبرهما تأكيدا كما يقال جاءنى زيد وعمرو جاآنى *

الجردان* والجرذان بكسر الجيم واسكان الراء وبالذال المعجمة جمع جرذ بضم الجيم وفتح الراء كصرد وصردان والجرذ أطلق كثير أنه الفأرة وقيل ذكرها وقيل نوع منها (**قوله** عن أبى قزعة أن أبا نضرة أخبره وحسنا أخبرهما أن أباسعيد أخبره) (ح) هذا الاسناد معدود من المشكلات وقد اضطربت فيه أقوال الائمة وأخطأ فيه جماعات من كبار الحفاظ والصواب فيه مابسطه وأوضحه الامام الحافظ أبو موسى الاصبهانى فى الجزء الذى جمعه فيه وما أحسنه وأجوده وقد لخصه الشيخ أبو عمرو بن الصلاح فقال هذا الاسناد احدى المعضلات ولاعضاله وقع فيه تغييرات من جماعة واهمة* فمن ذلك رواية أبى نعيم الاصبهانى فى مستخرجه على كتاب مسلم باسناده أخبرنى أبو قزعة أن أبانضرة وحسنا أخبرهما أن أباسعيد الخدرى أخبره وهذا يلزم منه أن يكون أبو قزعة هو الذى أخبر أبانضرة وحسنا عن أبى سعيد وليس كذلك* ومن ذلك أن أباعلى الغسانى صاحب تقييد المهمل قال صوابه عن أبى قزعة أن أبانضرة وحسنا أخبراه أن أباسعيد أخبره والاصل أخبرهما لكن أفرد الضمير لموضع الارسال فان الحسن هو البصرى ولم يلق أباسعيد وبهذا اللفظ أخرجه ابن السكن فى مصنفه وأظنه من اصلاحه وبنحوه أيضا أخرجه البزار فى مصنفه الكبير قال عن أبى قزعة حدثنا أبو نضرة وحسن عن أبى سعيد* قال وصوب المازرى وعياض قول الغسانى وشأن المازرى تقليده فيما يرجع لعلم الاسناد وهذه كلها تكلفات لايحتاج اليها والصواب ماذكر مسلم وبلفظه خرجه ابن حنبل عن روح بن عبادة عن ابن جريج* وموضع خطا الاولين اعتقادهم أن حسنا هو البصرى وليس كذلك وانما هو الحسن بن مسلم بن يناق لان الثقة سلمة بن شبيب أخرجه بلفظ مسلم وعين الحسن أنه ابن مسلم

عليه غير أن فيه وتذيفون فيه من القطيعاء والقر والماء ولم يقل قال سعيد أو قال من القر* حدثنى محمد بن بكار البصرى حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج ح وحدثنى محمد بن رافع واللفظ له قال حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرنى أبو قزعة أن أبانضرة أخبره وحسنا أخبرهما أن أباسعيد الخدرى أخبره أن وفد عبد القيس لما أتوا نبى الله صلى الله عليه وسلم

(١) كذا بالاصل هنا وفيما يأتى باللام وفى نسخة فى الموضعين الحرانى بالنون ولعله يعنى به الشيخ تقى الدين ابا عمرو بن الصلاح الشهرزورى أخذا من النووى والله أعلم اه

قالوا يانبي الله جعلنا الله فداك ماذا يصلح لنا من الأشربة فقال لاتشربوا في النقير قالوا يانبي الله جعلنا الله فداك أوتدري ما النقير قال نعم الجذع ينقر وسطه ولا في الدباء ولا في الحنتم وعليكم بالموكى حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب واسحق ابن ابراهيم جميعا عن وكيع قال أبو بكر حدثنا وكيع عن زكريا ابن اسحق قال حدثني يحيي ابن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد عن ابن عباس عن معاذ بن جبل قال أبو بكر وربما قال وكيع عن ابن عباس أن معاذا قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنك تأتي قوما من أهل الكتاب فادعهم الى شهادة أن لااله الا الله وأني رسول الله

*(حديث معاذ *)

(**قوله** عن أبي معبد) (م) هو مولى ابن عباس واسمه نافذ بالنون والقاف والذال المعجمة وعند ابن ماهان عن أبي معبد الجهني وهو وهم (**قوله** عن ابن عباس عن معاذ) وفي الآخر (أن معاذا) (د) اذا حدث صحابي عن صحابي فلا فرق بين عن وأن في صحة الاتصال عند الاكثر وقال جماعة أن تقتضي الانقطاع لكنه مرسل صحابي فهو في حكم المسند فاحتاط مسلم رحمه الله فذكر الامرين (**قوله** بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم) *(قلت)* كان بعثه للدعاء لله تعالى وتعليم الشرائع كما بعث الى كسرى وقيصر والنجاشي وملك البحرين وملك اليمامة والى جبلة بن الأيهم ملك غسان والى المقوقس ملك الاسكندرية فقارب الاسلام وأهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بغلته الشهباء ومارية القبطية وأختها سيرين فاستولد رسول الله صلى الله عليه وسلم مارية وولده ابراهيم ووهب أختها لحسان بن ثابت فولدت له عبد الرحمن بن حسان بن ثابت ولم يكن في القوم أقبح ردا من كسرى فانه مزق كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم مزق ملكه فمزق كل ممزق (**قوله** من أهل الكتاب) *(قلت)* الكتابي من أنزل على رسول قومه كتاب أو التزم أحكامه من غير المسلمين فيدخل من تهود أو تنصر من المشركين ويخرج من فعل ذلك من المسلمين لان المرتد لايقر (د) ولما كان أكثر أهل اليمن أهل كتاب نبهه بقوله له ذلك ليتهيأ الى مناظرتهم (**قوله** فادعهم الى شهادة أن لااله الا الله) (ط) احتج به من قال أول الواجبات الاقرار ولا يصح لان هذا الدعاء هو الذي يقدم بين يدي القتال وقد اختلف في وجوب تقديمه والحديث دليل عليه *(قلت)* فان قال المحتج لولا أنها أول الواجبات لم يقدمها * أجيب بأنها انما قدمت لتوقف القتال عليها والخلاف الذي في أول الواجبات

فقال عن ابن جريج قال أخبرني أبو قزعة أن أبا نضرة وحسن بن مسلم أخبرهما ان أبا سعيد أخبره * ومعنى هذا الكلام أن أبا نضرة أخبر أبا قزعة والحسن بن مسلم وكرر قوله أخبرهما تأكيدا كما يقال جاءني زيد وعمرو جاآني فقالا كذا وكذا * واسم أبي قزعة المذكور سويد بن حجير بحاء مهملة مضمومة ثم جيم مفتوحة وآخره راء وهو باهلي بصري انفرد مسلم بالرواية عنه دون البخاري * وقزعة بفتح القاف وبفتح الزاى واسكانها (**قوله** جعلنا الله فداك) بكسر الفاء وبالمد معناه يقيك المكاره (**قوله** وعليكم بالموكى) هو بضم الميم واسكان الواو ومقصور غير مهموز قاله (ح)

* باب الدعاء الى الشهادتين وشرائع الايمان الى آخره *

(ش) (**قوله** عن أبي معبد) هو مولى ابن عباس واسمه أبو نافذ بالنون والقاف والذال المعجمة وعند ابن ماهان عن أبي معبد الجهني وهو وهم قال عمرو بن دينار كان من أحذق موالي ابن عباس (**قوله** عن ابن عباس عن معاذ) وفي الاخر (ان معاذا) اذا حدث صحابي عن صحابي فلا فرق بين عن وأن في صحة الاتصال عند الاكثر وقال جماعة أن تقتضي الانقطاع لكنه مرسل صحابي فهو في حكم المتصل على المشهور خلافا للاستاذ أبي اسحق الاسفرائني فاحتاط مسلم رحمه الله تعالى بذكر الأمرين (**قوله** من أهل الكتاب) (ب) الكتابي من أنزل على رسول قومه كتاب أو التزم أحكامه من غير المسلمين فيدخل من تهود أو تنصر من المشركين ويخرج من فعل ذلك من المسلمين لان المرتد لايقر ولما كان أكثر أهل اليمن أهل كتاب نبهه بقوله له ذلك ليتهيأ لمناظرتهم (**قوله** فادعهم الى شهادة أن لااله الا الله)

انما هو فى أول الواجبات عند البلوغ (قوله فان هم أطاعوك) (ع) يحتج به من راعى عدم خطاب الكفار بالفروع لانه لم يخاطبهم بها الابعد الايمان ويجيب الآخر بأنه انما قدم الايمان لانه آكد كما قدم الصلاة على الزكاة (ط) ولانه شرط أداء لاشرط وجوب ﴿قلت﴾ تقديم الايمان جىء به على صورة تقديم الشرط وتقديم الصلاة انما هو تقديم نسق فليس التقديمان سواء وعلى انه شرط اداء فيكون معنى افترض طالبهم بالامتثال وأما تعلق الوجوب فكان بالبلوغ والاظهر فى اخبارهم بذلك على التدريج لكونه أدعى للاجابة (قوله فترد فى فقرائهم) (د) احتج به البخارى على عدم نقل الزكاة ولا يظهر لاحتمال عود الضمير على المسلمين لا على فقراء تلك البلدة ويحتج به لمالك فى صحة اعطاء الزكاة لصنف واحد ﴿قلت﴾ يريد مماسوى العاملين (ع) ولم يذكر الصوم ولا الحج وكانا فرضا الصوم سنة اثنتين والحج سنة تسع قبل بعث معاذ بأشهر لان بعثه كان من آخر أمره وتوفى صلى الله عليه وسلم ومعاذ باليمن (د) فقال ابن الصلاح تركُ ذكرهما ليس من النبى صلى الله عليه وسلم بل من تقصير الرواة (ط) قد اشتهر الحديث فلو ذكرهما النقل وانما تركهما لانه انما قصد بيان الآكد بالنسبة اليهم فى ذلك الوقت وهى عادته صلى الله عليه وسلم ﴿قلت﴾ موته صلى الله عليه وسلم ومعاذ باليمن هو قول الأكثر وفى تفسير الثعالبى أنه وجده حيا وأنه سجد لرسول الله صلى الله عليه وسلم فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ماهذا فقال هكذا رأيت اليهود والنصارى تسجد لأحبارها

فان هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة فان هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد فى فقرائهم

(ط) احتج به من قال أول الواجبات الاقرار ولا يصح لان هذا الدعاء هو الذى يقدم بين يدى القتال وقد اختلف فى وجوب تقديمه والحديث دليل عليه (ب) فان قال المحتج لولا أنها أول الواجبات لم يقدمها أجيب بأنها انما قدمت لتوقف القتال عليها والخلاف الذى فى أول الواجبات انما هو فى أول الواجبات عند البلوغ (قلت) كانه قصد تقرير جواب القرطبى والاظهر فى التعبير عن مقصده أن تقدم الاقرار انما هو شرط بالنسبة الى ما يتناوله الحكم لانه مظنة حصول مدلوله بالقلب وهو التصديق التابع للمعرفة لان الحكام انما يتعلقون بالظواهر والمظنات التى يطلعون عليها وأما كون النظر ونحوه مما يحصل المعرفة أول الواجبات فذلك باعتبار النظر الى الواجب فى نفسه وفيما بين العبد وبين ربه قاتله أحد أولم يقاتله (قوله فان هم أطاعوك) (ع) يحتج به من راعى عدم خطاب الكفار بالفروع لانه لم يخاطبهم بها الا بعد الايمان ويجيب الآخر بأنه انما قدم الايمان لكونه آكد كما قدم الصلاة على الزكاة (ط) ولانه شرط أداء لاشرط وجوب (ب) تقديم الايمان جىء به على صورة تقديم الشرط وتقديم الصلاة انما هو تقديم نسق فليس التقديمان سواء وعلى انه شرط أداء فيكون معنى افترض طالبهم بالامتثال * وأما تعلق الوجوب فكان بالبلوغ والاظهر فى اخبارهم بذلك على التدريج لكونه أدعى للاجابة (قلت) قصد بأول كلامه تضعيف الجواب الذى ذكر عياض ولا يخفى وهمه لان مراد المجيب بتقديم الصلاة على الزكاة انما هو فى هذا الحديث نفسه أعنى حديث معاذ لا فى موضع آخر كحديث جبريل ونحوه قوله تعالى (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) ولا شك ان صورة تقديم الصلاة على الزكاة فى حديث معاذ مساوية لصورة تقديم الايمان على ماذكر معه * وأما تأويله افترض تفريعا على ان الايمان شرط أداء بطالبهم بالامتثال فلا يخفى أيضا ضعفه لان المؤخر عن الايمان الاعلام بالافتراض لا وجوده فلا ينافى أن يكون متقدما على حصول الايمان منهم وهو ظاهر (قوله فترد فى فقرائهم) (ح) احتج به البخارى على عدم نقل الزكاة ولا يظهر لاحتمال عود الضمير على المسلمين لا على فقراء تلك البلدة ويحتج به لمالك فى صحة اعطاء الزكاة لصنف واحد (ب)

وأسا قفنها فقال كذبوا انما السجود لله تعالى (قوله فاياك وكرائم أموالهم) أى نفائسها كالمعلوفة وذات اللبن والنهى عن أخذها رفقا بأهل الاموال والنهى عن أخذ السخال رفقا بالضعفاء (قوله واتق دعوة المظلوم) *قلت* فى حديث الدارقطنى «ولو كانت من كافر» (د) فيه وعظ الامام أمراءه وتحذيرهم من الظلم (ط) وفيه الدعاء على الظالم *قلت* لان التحذير من قبوله اقراره وقد أجازه مالك حتى فى الصلاة وانما النظر أيهما أرجح الدعاء أم الترك والصواب الفرق فيترجح الدعاء على من عم ظلمه لانه من الفساد فى الأرض و يترجح الترك فمن ظلمك لأنه أوفر للأجر وفى الاثار مايدل على الأمرين و يأتى الكلام على ذلك حيث تعرض القاضى له (قوله ليس بينها و بين الله حجاب) (ع) يعنى أنها مستجابة لاترد (ط) ومايتأخر منها فانما يتأخر إملاء كما قال صلى الله عليه وسلم ان الله يملى للظالم حتى اذا أخذه لم يفلته (ع) وفى الحديث أن الشهادتين يعصمان الدم وأن احداهما لاتعصم وأن تمام الايمان بالتزام قواعده وأن الشهادتين دونها لاتنفعان *قلت* انظر عدم نفعهما فانه مناف أنهما يعصمان الدم والمشهور عندنا فمن أقر بالشهادتين وأبى بقية الخمس أنه يقتل لكن بعد التشديد عليه وقال أصبغ لايقتل * المتيطى و بالمشهور العمل وأما أن احداهما لاتعصم فتقدم أن عند الشافعية من قال لا اله الا الله هو مسلم و يطالب بالاخرى فان أبى منها قتل ولهم قول آخر أنه لايقتل

فان هم أطاعوا لذلك فاياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب *

يريد مماسوى العاملين (ع) ولم يذكر الصوم ولا الحج وكانا فرضا الصوم سنة اثنتين والحج سنة تسع قبل بعث معاذ بأشهر لان بعثه كان من آخر أمره وتوفى صلى الله عليه وسلم ومعاذ باليمن (قلت) ولذلك أخذ منه أن الوتر ليس بواجب لان بعث معاذ انما كان بعد مشروعية الوتر فلو شرع بصفة الوجوب لذكر (ح) وأجاب ابن الصلاح بان ترك الصوم والحج ليس منه صلى الله عليه وسلم بل من تقصير الرواة (ط) قد اشتهر الحديث فلو ذكرهما النقل وانما تركهما لانه انما قصد بيان الآكد بالنسبة اليهم فى ذلك الوقت وهى عادته صلى الله عليه وسلم قلت اذعانهم لهذا المذكور فى حديث معاذ يستلزم اذعانهم لما بقى من شرائع الاسلام (ب) موته صلى الله عليه وسلم ومعاذ باليمن هو قول الاكثر وفى تفسير الثعالبى انه وجده حيا وانه سجد لرسول الله صلى الله عليه وسلم فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ماهذا فقال هكذا رأيت اليهود والنصارى تسجد لأحبارها وأساقفتها فقال كذبوا انما السجود لله تعالى (قوله فاياك وكرائم أموالهم) جمع كريمة أى نفائسها كالمعلوفة وذات اللبن * والنهى عن أخذها رفقا بأهل الاموال والنهى عن أخذ السخال رفقا بالضعفاء (قوله واتق دعوة المظلوم) (ب) فى حديث الدارقطنى ولو كانت من كافر (ح) فيه وعظ الامام أمراءه وتحذيرهم من الظلم (ط) وفيه الدعاء على الظالم (ب) لان التحذير من قبوله اقراره وقد أجازه مالك حتى فى الصلاة وانما النظر أيهما أرجح الدعاء أم الترك والصواب الفرق فيترجح الدعاء على من عم ظلمه لانه من الفساد فى الارض و يترجح الترك فمن ظلمك لانه أوفر للاجر وفى الآثار مايدل على الأمرين وسيأتى الكلام على ذلك (قوله ليس بينها وبين الله حجاب) يعنى أنها مستجابة لاترد (ط) ومايتأخر منها فانما يتأخر إملاء كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يملى للظالم حتى اذا أخذه لم يفلته (ع) وفى الحديث أن الشهادتين يعصمان الدم وان أحداهما لاتعصم وأن تمام الايمان بالتزام قواعده وان الشهادتين دونها لاتنفعان (ب) انظر عدم نفعهما فانه مناف لقوله إنهما يعصمان الدم والمشهور عندنا فمن أقر بالشهادتين وأبى بقية الخمس أنه يقتل لكن بعد التشديد عليه وقال أصبغ لايقتل * المتيطى و بالمشهور العمل واما أن إحداهما لاتعصم فتقدم

حدثنا ابن أبى عمر حدثنا بشر بن السرى حدثنا زكريا بن اسحق ح وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا أبو عاصم عن زكريا بن اسحق عن يحيى ابن عبدالله بن صيفى عن ابى معبد عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن فقال إنك ستأتى قوما بمثل حديث وكيع * حدثنا أمية بن بسطام العيشى حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح وهو ابن القاسم عن اسمعيل بن أمية عن يحيى بن عبدالله ابن صيفى عن ابى معبد عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا الى اليمن قال انك تقدم على قوم اهل كتاب فليكن أول ماتدعوهم اليه عبادة الله عز وجل فاذا عرفوا الله عز وجل فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات فى يومهم وليلتهم فاذا فعلوا

﴿ الحديث من الطريق الثانى ﴾

(**قوله** فاذا عرفوا الله) (م) فيه أن أهل الكتاب لا يعرفون الله تعالى وهو مذهب حذاق المتكلمين ودليلهم على ذلك السمع اذ لا يمتنع فى العقل أن يعرف الله من كذب رسله عليهم السلام لانهما معلومان لا ارتباط لاحدهما بالآخر (ع) كيف يعرف الله سبحانه من شبهه بخلقه فالمجوس جعلت له شريكا واليهود نسبت له الولد وأجازت عليه البداء والنصارى جعلت له الصاحبة والولد وأجازت عليه الحلول والامتزاج * تعالى الله سبحانه عن قولهم فالجميع وان اعتقدوا أنهم يعبدون الله سبحانه فانهم لا يعبدونه لان الله سبحانه وتعالى من هذه الحيثيات ليس الله * فتمسك بهذه النكتة واعتمد عليها وقد رأيت معناها المتقدمى شيوخنا وبها قطع الفاسى الكلام بين أهل القيروان حين تنازعوا فى المسئلة ﴿قلت﴾ قد تقدم أن المتكلمين انما احتجوا بالسمع وهذه الطريق التى أشار اليها عقلى يرجع الى قياس من الشكل الاول وتقريره الكفار يجعلون لله ماذكر ولا واحد من جاعل ذلك بعارف بالله سبحانه فلا واحد من الكفار بعارف بالله تعالى والصغرى صادقة لانه الواقع والكبرى كذلك لان نسبة شئ من ذلك لله سبحانه اعتقاد له على خلاف ماهو به وهى حقيقة الجهل * وحض على التمسك بهذه الطريق ولا يخفى عليك ضعفها لانها تصير الخلاف لفظيا والكبرى فيها مصادرة ويتضح لك ذلك بعد بيان محل النزاع ولابد من تنقيحه فان معرفة الله تعالى ان أريد بها معرفة الذات فالذات غير معلومة لاحد ولا يصح أن تعلم على الصحيح وان أريد بها معرفة الوجود فقط فلا يصح أن يقال انهم لا يعرفون الله لانهم لا ينكرون الصانع وان أريد بها معرفة وجوده تعالى مع مايجب له تعالى ويستحيل عليه فهذا يمكن أن يكون محل النزاع وحينئذ يصير الخلاف لفظيا وهو أن العارف بالشئ من وجه الجاهل به من وجه هل يسمى عارفا أم لا * وأما المصادرة فلانه اذا قيل فى الدليل انه غير عارف به ولا واحد من جاعل ذلك

أن عند الشافعية من قال لا إله الا الله هو مسلم ويطالب بالأخرى فان أبى منها قتل ولهم قول آخر أنه لا يقتل (**قوله** حدثنا ابن أبى عمر) هو محمد بن يحيى بن أبى عمر العدنى أبو عبدالله سكن مكة * وعبد بن حميد هو الامام المعروف صاحب المسند يكنى أبا محمد قيل اسمه عبد الحميد وأبو عاصم هو النبيل الضحاك بن مخلد (**قوله** عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم بعث معاذا) هذا اللفظ يقتضى أن الحديث من مسند ابن عباس وكذا الرواية التى بعده وأما الأولى فمن مسند معاذ ووجه الجمع بينهما أن يكون ابن عباس رضى الله عنهما سمع الحديث من معاذ فرواه تارة عنه متصلا وتارة أرسله ولم يذكر معاذا وكلاهما صحيح وقد تقدم أن مرسل الصحابى حجة اذا لم يعرف من روى عنه فكيف وقد عرفناه فى هذا الحديث ويحتمل أن ابن عباس سمعه من معاذ وحضر القضية فتارة رواها بلا واسطة لحضوره إياها وتارة رواها عن معاذ إما لنسيانه الحضور أو لمعنى آخر والله أعلم (**قوله** حدثنا أمية بن بسطام العيشى) أما بسطام فبكسر الموحدة على المشهور وحكى فتحها واختلف فى صرفه والاصح لا ينصرف للعجمة والعلمية * وأما العيشى فبالشين المعجمة وهو منسوب الى بنى عائش بن مالك بن تيم الله بن ثعلبة وكان أصله العائشى لكن خففوه * قال الحاكم أبو عبدالله والخطيب أبو بكر البغدادى العيشيون بالشين المعجمة بصريون والعبسيون بالباء الموحدة والسين المهملة كوفيون والعنسيون بالنون والسين المهملة شاميون (ح) وهذا الذى قالاه هو الغالب * وأمية بضم الهمزة وتشديد الياء * ويزيد بن زريع مصغرا (**قوله** انك تقدم) بفتح الدال (**قوله** فاذا عرفوا الله) (ح) فيه أن أهل الكتاب لا يعرفون الله تعالى وهو مذهب حذاق المتكلمين ودليلهم على ذلك السمع اذ

بعارف فقد جعل محل النزاع احدى مقدمات الدليل وهو عين المصادرة فالاولى التمسك بالسمع كما قال
المتكلمون (ع) وفى الحديث أن الايمان لا يكفى فيه النطق دون عقد القلب خلافا للجهمية ولا
التقليد خلافا لمن ظنه من الجهلة * قلت * كان فيه ذلك لان المعرفة هى العقد عن دليل والنطق
وحده ليس عقدا عن دليل والمقلد أيضا غير مستدل ونسب القول بكفاية التقليد (١) الى الجهلة مع انه
مذهب الاشعرى وأكثر المتكلمين واختاره من المتأخرين الآمدى والقشيرى والمقترح والشيخ عز
الدين والعذر له انه لم يحفظه الا للمعتزلة وهى طريق بعض المتكلمين أعنى أنه لم يحكه الا عن المعتزلة *
واحتجوا على كفايته بان أكثر من أسلم فى زمنه صلى الله عليه وسلم لم يكونوا عارفين بالمسائل الأصولية
ومع ذلك فقد حكم صلى الله عليه وسلم بصحة ايمانهم * وأجاب ابن التلمسانى بانه انما حكم باسلامهم فى

(١) هكذا فى النسخة المعتمدة وفى نسخة بعدم كفاية التقليد وهى التى اعترض بسببها السنوسى اه مصححه

لا يمتنع فى العقل أن يعرف الله من كذب رسله عليهم السلام لانهما معلومان لا ارتباط لاحدهما بالآخر
(ع) كيف يعرف الله سبحانه من شبهه بخلقه فالمجوس جعلت له شريكا واليهود نسبت له الولد وأجازت
عليه البداء والنصارى جعلت له الصاحبة والولد وأجازت عليه الحلول والامتزاج تعالى الله عن قولهم
فالجميع وان اعتقدوا أنهم يعبدون الله سبحانه فانهم لا يعبدونه لان الله سبحانه وتعالى من هذه الحيثيات
ليس الله فتمسك بهذه النكتة واعتمد عليها وقد رأيت معناها لمتقدمى شيوخنا وبها قطع الفاسى
الكلام بين أهل القيروان حين تنازعوا فى المسئلة (ب) قد تقدم أن المتكلمين انما احتجوا بالسمع
وهذه الطريق التى أشار اليها عقلية ترجع الى قياس من الشكل الاول وتقريره الكفار يجهلون الله ما
ذكر ولا واحد من جاهل ذلك بعارف بالله سبحانه فلا واحد من الكفار بعارف بالله تعالى والصغرى
صادقة لانه الواقع والكبرى كذلك لان نسبة شئ من ذلك لله سبحانه اعتقاده على خلاف ما هو به
وهى حقيقة الجهل * وحض على التمسك بهذه الطريق ولا يخفى عليك ضعفها الا انها تصير الخلاف لفظيا
والكبرى فيها مصادرة ويتضح لك ذلك بعد بيان محل النزاع ولا بد من تنقيحه فان معرفة الله تعالى
ان أريد بها معرفة الذات فالذات غير معلومة لاحد ولا يصح أن تعلم على الصحيح وان أريد بها معرفة
الوجود فقط فلا يصح أن يقال انهم لا يعرفون الله لانهم لا ينكرون الصانع وان أريد بها معرفة
وجوده تعالى مع ما يجب له تعالى ويستحيل عليه فهذا يمكن أن يكون هو محل النزاع وحينئذ يصير
الخلاف لفظيا وهو أن العارف بالشئ من وجه الجاهل به من وجه هل يسمى عارفا أم لا * وأما
المصادرة فلانه اذا قيل فى الدليل إنه غير عارف به ولا واحد من جاهل ذلك بعارف فقد جعل محل
النزاع إحدى مقدمات الدليل وهو عين المصادرة فالاولى التمسك بالسمع كما قال المتكلمون (ع) وفى
الحديث أن الايمان لا يكفى فيه النطق دون عقد القلب خلافا للجهمية ولا التقليد خلافا لمن ظنه من
الجهلة (ب) كان فيه ذلك لان المعرفة هى العقد عن دليل والنطق وحده ليس عقدا عن دليل والمقلد
أيضا غير مستدل * ونسب القول بعدم كفاية التقليد الى الجهلة مع أنه مذهب الاشعرى وأكثر
المتكلمين * واختاره من المتأخرين الآمدى والمقترح والشيخ عز الدين والعذر له أنه لم يحفظه
الا للمعتزلة وهى طريق بعض المتكلمين أعنى أنه لم يحكه الا عن المعتزلة * واحتجوا على كفايته بأن
أكثر من أسلم فى زمنه صلى الله عليه وسلم لم يكونوا عارفين بالمسائل الاصولية ومع ذلك فقد حكم صلى
الله عليه وسلم بصحة إيمانهم * وأجاب ابن التلمسانى بأنه انما حكم باسلامهم فى الظاهر ولا يخفى عليك
ضعف هذا الجواب اذ لا يقبل منهم فى الظاهر ويدعهم كفارا فى الباطن ولم يثبت أنه صلى الله عليه
وسلم طالب أحدا منهم بعد ذلك بدليل وانما الجواب منع كونهم مقلدين * قوله لم يكونوا عارفين بالمسائل
الاصولية * قلنا ليس من شرط الدليل أن يكون على نظم الاصوليين لا سيما والزمان زمان خرق

الظاهر ولايخفى عليك ضعف هذا الجواب اذلا يقبل منهم فى الظاهر و يدعهم كفارا فى الباطن ولم يثبت انه صلى الله عليه وسلم طالب أحدا منهم بعد ذلك بدليل وانما الجواب منع كونهم مقلدين * وقوله لم يكونوا عارفين بالمسائل الاصولية (قلنا) ليس من شرط الدليل أن يكون على نظم الاصوليين لاسيما والزمان زمان خرق العادة ومشاهدة المعجزات * واحتج القاضى وتابعوه على عدم صحة الاكتفاء بالتقليد بهذا الحديث وغيره من الظواهر * فان قلت * المسئلة علمية فلا يتمسك فيها بالآحاد * قلت * العلمية التى لاترجع الى الذات والصفات كهذه يصح التمسك فيها بذلك

* أحاديث أُمرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله *

(قوله وكفر من كفر من العرب) قلت ما أتى به القاضى هنا هو طرف من كلام الخطابى ونحن نأتى بالضرورى من كلام الخطابى * قال الخطابى فى شرحه لهذا الحديث لابد من تقديم مايتم به معناه وذلك أنه لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب حتى لم يصل لله سبحانه الا بمكة والمدينة ومسجد عبد القيس بقرية تسمى جوائى من أرض البحرين وكان عماره من الازد وبقوا محصورين حتى قتل مسيلمة باليمامة والاسود وفتحت اليمامة وكان أهل الردة ثلاثة أصناف * صنف ارتد ولم يتمسك من

العادة ومشاهدة المعجزات * واحتج القاضى وتابعوه على عدم صحة الاكتفاء بالتقليد بهذا الحديث وغيره من الظواهر * فان قلت * المسئلة علمية فلا يتمسك فيها بالآحاد * قلت * العلمية التى لاترجع الى الذات والصفات كهذه يصح التمسك فيها بذلك انتهى * قلت * انظر وهم هذا الشيخ رحمه الله وكيف حمل على عياض رحمه الله تعالى أنه أسند القول بعدم كفاية التقليد للجهلة (١) مع أنه صرح بضده وهو أنه اسند القول بكفاية التقليد الى الجهلة وجعله مخالفا لمضمون هذا الحديث * ونصه فى الاكمال وفيه يعنى فى حديث معاذ دليل على أن الايمان لايصح الا بالمعرفة وانشراح الصدر ولا يكفى فيه نطق اللسان كما تقول الجهمية ولا التقليد المجرد كما يظنه الجهلة * والعجب من الشيخ الأبى رحمه الله تعالى أنه قرر بنفسه وجه أخذ عياض من الحديث عدم كفاية التقليد ثم غفل عن ذلك أثره وذكر آخرا أن عياضا وتابعيه أخذوا ضد ذلك من هذا الحديث ومثل هذا الوهم لايسع فيه الا التسامح وهو مما لايؤاخذ به العلماء رحمهم الله تعالى (قوله ان الله قد فرض عليهم زكاة تؤخذ من أموالهم) (ح) قد يستدل بلفظ من أموالهم على أنه اذا امتنع من دفع الزكاة أخذت من ماله بغير اختياره وهذا الحكم لاخلاف فيه ولكن هل تبرأ ذمته و يجزئه ذلك فى الباطن فيه وجهان لاصحابنا والله سبحانه وتعالى أعلم

* باب الامر بقتال الناس حتى يقولوا لا اله الا الله محمد رسول الله الى آخر الباب *

(ش) عقيل عن الزهرى بضم العين * وحفص بن غياث بكسر الغين المعجمة وفتح الياء المخففة المثناة من أسفل * وأبو غسان المسمعى بكسر الميم الاولى وفتح الثانية واسكان السين المهملة بينهما منسوب الى مسمع بن ربيعة وتقدم بيان صرف غسان وعدمه وأنه يجوز الوجهان * و واقد بن محمد بالقاف وعبد العزيز الدراوردى هو بفتح الدال المهملة وفتح الراء الاولى وتسكين الراء الثانية والاصح انه منسوب الى درابجرد بفتح الدال الاولى بعدها راء مفتوحة ثم ألف ثم باء موحدة ثم جيم مكسورة ثم راء ساكنة * وعبد الملك بن الصباح بفتح الصاد المهملة والباء الموحدة المشددة (قوله وكفر من كفر من العرب) (ب) ما أتى به القاضى هنا هو طرف من كلام الخطابى ونحن نأتى بالضرورى منه قال الخطابى

فأخبرهم أن الله فرض عليهم زكاة تؤخذ من أموالهم فترد على فقرائهم فاذا أطاعوا بها فخذ منهم وتوق كرائم اموالهم * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث بن سعد عن عقيل عن الزهرى قال أخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابى هريرة قال لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر ابن الخطاب لابى بكر

(١) أقول هذا الاعتراض انما يرد على ماوقع للسنوسى من نسخة الأبى من التعبير بعدم كفاية التقليد وأما على مافى النسخة المعتمدة من التعبير بكفاية التقليد فلا يرد والله أعلم اهمصححه

الاسلام بشيء ثم من هؤلاء من عاد الى جاهليته ومنهم من ادعى نبوة غيره وصدقه قوم كأتباع مسيلمة باليمامة والاسود العنسي بصنعاء * وصنف تمسك بالاسلام الا انه أنكر وجوب الزكاة وقال انما كانت واجبة فى زمنه صلى الله عليه وسلم وتأول فى ذلك قوله تعالى (خذ من أموالهم صدقة) * وصنف تمسك به واعترف بوجوبها الا أنه امتنع من دفعها لأبى بكر وفرقها بنفسه قال وانما كانت تفرقها الرسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هذا الصنف من طاع بدفعها لأبى بكر كبنى يربوع جمعوا صدقاتهم وأرادوا دفعها لأبى بكر فمنعهم مالك بن نويرة وفرقها بنفسه فاتفق الصحابة على قتال الصنف الاول وعدم سبيهم وانما اختلفوا فى سبى ذراريهم فقوتلوا حتى قتل الأسود ومسيلمة وتفرقت جموعهما * (قلت) * هذا الكلام نص فى أن ردتهما كانت بعد موته صلى الله عليه وسلم وللزمخشرى خلافه قال ارتدت مذحج فى حياته صلى الله عليه وسلم ورئيسهم الأسود العنسي فاستولى على اليمن وأخرج عمال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى معاذ وسادات أهل اليمن فأهلكه الله

فى شرحه لهذا الحديث لابد من تقديم مايتم به معناه وذلك أنه لما توفى النبى صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب حتى لم يصل لله سبحانه الا بمكة والمدينة ومسجد عبد القيس بقرية تسمى جواثى من أرض البحرين وكان عماره من الازد بقوا محصورين حتى قتل مسيلمة وفتح اليمامة * وكان أهل الردة ثلاثة أصناف صنف ارتد ولم يتمسك من الاسلام بشيء ثم من هؤلاء من عاد الى جاهليته ومنهم من ادعى نبوة غيره وصدقه كأتباع مسيلمة باليمامة والاسود العنسي بصنعاء * وصنف تمسك بالاسلام الا أنه أنكر وجوب الزكاة وقال انما كانت واجبة فى زمانه صلى الله عليه وسلم وتأول فى ذلك قوله تعالى (خذ من أموالهم صدقة) وصنف تمسك به واعترف بوجوبها الا أنه امتنع من دفعها لأبى بكر وفرقها بنفسه * قال وانما كانت تفرقها الرسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هذا الصنف من طاع بدفعها لابى بكر كبنى يربوع جمعوا صدقاتهم وأرادوا دفعها لابى بكر فمنعهم مالك بن نويرة وفرقها بنفسه فاتفق الصحابة رضى الله عنهم على قتال الصنف الاول وعدم سبيهم وانما اختلفوا فى سبى ذراريهم فقوتلوا حتى قتل الاسود ومسيلمة وتفرقت جموعهما * قلت * هذا الكلام نص فى أن ردتهما كانت بعد موته صلى الله عليه وسلم وللزمخشرى خلافه قال ارتدت مذحج فى حياته صلى الله عليه وسلم ورئيسهم الاسود العنسي فاستولى على اليمن وأخرج عمال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى معاذ وسادات اليمن فأهلكه الله عز وجل على يد فيروز الديلمى فأخبر النبى صلى الله عليه وسلم أصحابه بذلك فسر المسلمون بذلك ثم توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغد ثم جاء علمه بعد شهر * وقال فى مسيلمة ارتدت بنو حنيفة ورئيسهم مسيلمة فكتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسيلمة رسول الله الى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم أما بعد فان الارض نصفها لى ونصفها لك فأجابه رسول الله صلى الله عليه وسلم من محمد رسول الله الى مسيلمة الكذاب أما بعد فان الارض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين * وتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاربه أبو بكر وقتل على يد وحشى قاتل حمزة وكان وحشى يقول قتلت خير الناس فى الجاهلية وشرها فى الاسلام يريد فى جاهليته * قال أعنى الزمخشرى وانما الذى ارتد فى عهد أبى بكر فزارة وغطفان وبنو سليم وبنو يربوع وبعض تميم قوم سجاح التى تنبأت وغسان قوم جبلة بن الأيهم * قال الخطابى وبسبى ذراريهم قال أبو بكر ومنهم استولد على أم ولده محمد ابن الحنفية وبعدم سبيهم قال عمر ولذا لما ولى رد عليهم ذريتهم وحكم فيهم بحكم المرتدين (ع) وبرأى أبى بكر قال أصبغ وبرأى عمر قال الاكثر * ثم اختلف الصحابة

سبحانه على يدى فيروز الديلمى فأخبر النبى صلى الله عليه وسلم أصحابه بذلك فسر المسلمون بذلك ثم توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغد ثم جاء علمه بعد شهر وقال فى مسيلمة ارتدت بنو حنيفة ورئيسهم مسيلمة فكتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسيلمة رسول الله الى محمد رسول الله أما بعد فان الأرض نصفها لى ونصفها لك فأجابه رسول الله صلى الله عليه وسلم من محمد رسول الله الى مسيلمة الكذاب أما بعد فان الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين * وتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحاربه أبو بكر وقتل على يد وحشى قاتل حمزة وكان وحشى يقول قتلت خير الناس فى الجاهلية وشرها فى الاسلام يريد فى جاهليتى * قال أعنى الزمخشرى وانما الذى ارتد فى عهد أبى بكر فزارة وغطفان وبنو سليم وبنو يربوع وبعض تميم قوم سجاح التى تنبأت وغسان قوم جبلة ابن الأيهم * قال الخطابى وبسبى ذراريهم قال أبو بكر ومنهم استولد على أم ولده محمد ابن الحنفية وبعد موت سبيهم قال عمر ولما ولى رد عليهم ذريتهم وحكم فيهم بحكم المرتدين (ع) وبرأى أبى بكر قال أصبغ وبرأى عمر قال الاكثر * ثم اختلف الصحابة فى قتال الصنفين الآخرين فرآه أبو بكر للاول منهما بكفره والثانى لامتناعه من دفع الزكاة وأباه عمر وعذرهم بالتأويل والجهل لقرب عهدهم بالاسلام وسيأتى احتجاج كل منهما ولم تكن الصحابة تسمى هذين الصنفين كفارا لانهم لم يرتدوا حقيقة وانما هم بغاة وكان القياس أن يسموا بغاة لكن لما عاصروا الصنف الاول ودخلوا فى غماره وكان هو الاكثر انسحب عليهم اسم الردة ألا ترى أن مقاتلة على لما انفردوا ولم يدخلوا فى غمار المشركين كيف سموا بغاة ﴿ قلت ﴾ البغى الخروج عن طاعة الامام مغالبة له والبغاة قسمان أهل عناد وأهل تأويل وللامام قتال الصنفين على الوجه الذى يأتى فى بابه ان شاء الله تعالى * قال الخطابى واتفقوا على أن أبا بكر لم يسب ذرارى هذين الصنفين الاشئ روى عن بعض الروافض فقال انه سباهم وشنع فى ذلك وقال أبو بكر أول من سبى فى الاسلام وانه فى قتالهم متعسف ولا يعتد بخلاف هؤلاء لأنهم من قوم لاخلاق لهم فى الدين وانما شأنهم البهت والتكذيب والوقيعة فى الصحابة والافقد قدمنا أنه لم يسب إلاذرارى الصنف الاول ﴿ قلت ﴾ يأتى للقاضى عند ذكره القول بأن تارك الصلاة يقتل قال وعليه تأولوا سبى أبى بكر ذرارى مانعى الزكاة وهذا نص فى أنه سباهم (قوله كيف تقاتل الناس

كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا الا اله الا الله

فى قتال الصنفين الآخرين فرآه أبو بكر للاول منهما بكفره والثانى لامتناعه من دفع الزكاة وأباه عمر وعذرهم بالتأويل والجهل لقرب عهدهم بالاسلام وسيأتى احتجاج كل منهما ولم تكن الصحابة تسمى هذين الصنفين كفارا لانهم لم يرتدوا حقيقة وانما هم بغاة وكان القياس أن يسموا بغاة لكن لما عاصروا الصنف الاول ودخلوا فى غماره وكان هو الاكثر انسحب عليهم اسم الردة ألا ترى أن مقاتلة على لما انفردوا ولم يدخلوا فى غمار المشركين كيف سموا بغاة (ب) البغى الخروج عن طاعة الامام مقابلة له والبغاة قسمان أهل عناد وأهل تأويل وللامام قتال الصنفين على الوجه الذى يأتى ان شاء الله تعالى * قال الخطابى واتفقوا على أن أبا بكر لم يسب ذرارى هذين الصنفين الاشئ روى عن بعض الروافض فقال انه سباهم وشنع فى ذلك وقال أبو بكر أول من سبى فى الاسلام وانه فى قتالهم متعسف ولا يعتد بخلاف هؤلاء لانهم من قوم لاخلاق لهم فى الدين وانما شأنهم البهت والتكذيب والوقيعة فى الصحابة والافقد قدمنا أنه لم يسب الاذرارى الصنف الاول (ب) يأتى للقاضى عند ذكره القول بأن تارك الصلاة يقتل قال وعليه تأولوا سبى أبى بكر ذرارى مانعى الزكاة وهذا نص فى أنه سباهم (قوله كيف تقاتل الناس وقد قال صلى الله عليه وسلم) الى آخره (ع) فيه الاجتهاد فى النوازل

وقد قال صلى الله عليه وسلم) الى آخره (ع) فيه الاجتهاد فى النوازل والمناظرة فيها وردها الى الاصول ﴿ قلت ﴾ زعم بعضهم أن مناظرتهما انما كانت فى الصنف الثالث ومقتضى السياق انها كانت فى الصنفين (قوله فاذا قالوا لا اله الا الله) (ع) يريد فاذا أجابوا بما يثبت به الايمان وانما ذكر الشهادتين لان المراد المشركون ومنكر و الصانع اذهم أول من دعى الى الاسلام وأماغيرهم ممن يقر بالصانع و يوحد فلا يكفي ذلك فى عصمة دمهم لأنهم كانوا يقولونه قبل ولذلك جاء فى الآخر وأنى رسول الله ويقيموا الصلاة (قوله الا بحقها) أى الا أن يتركوا حقا من حقوق الكلمة (قوله وحسابهم على الله) أى فى صدق ضمائرهم (قوله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة) يريد لورودها فى القرآن موردا واحدا (د) وفيه العمل بالقياس كما جاء فى بعض الطرق «وأرأيت لولم يصلوا» (الخطابى) وهذا يدل أن خطاب قتال الممتنع من الصلاة متفق عليه عندهم ولذلك رد المختلف فيه الى المتفق عليه ﴿ قلت ﴾ وبسط احتجاجهما أن عمر رأى القتال منفيا بقول الكلمة فاذا قيلت وجب الكف ورأى أبو بكر أن الاستثناء صيره موقوفا عليها وعلى أداء الزكاة والموقوف على أمرين ينعدم عند عدم احدهما لأن المعنى عصموا الا ان يمنعوا حقا من حقوق الكلمة ومن حقوقها أداء الزكاة ولعل عمر لم يخف عنه ذلك ولكن حمل الحق المستثنى على ما بينه فى الحديث الاخر بقوله زنى بعد احصان أو كفر بعد ايمان أو قتل النفس التى حرم الله (ع) واقتصارهما فى الاحتجاج على حديث الشهادتين يدل انهما لم يسمعا ما فى حديث أبى هريرة من زيادة قوله و يقيموا الصلاة و يؤتوا الزكاة اذ لو سمعها عمر لم يحتج بالحديث لانه حجة عليه ولو سمعها أبو بكر لم يحتج بالعموم بقوله الا بحقها ولا بالقياس لانه نص فى المطلوب (ط) ولعلهما سمعاه ونسيا (د) عن الخطابى أو يكون أبو هريرة هو الذى أسقط ذلك اتكالا على فهم المخاطبين القضية وانه لم يقصد الا ذكر ما اتفق عليه بين الشيخين ﴿قلت﴾ العموم الذى فى بحقها هو ان التقدير الا أن يتركوا حقا أى شئ كان (قوله والله لو منعونى عقالا)

فمن قال لا اله الا الله فقد عصم منى ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله فقال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعونى عقالا كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال عمر ابن الخطاب فوالله ماهو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر ابى بكر للقتال

والمناظرة فيها وردها الى الاصول (قوله فاذا قالوا لا إله الا الله) (ع) يريد فاذا أجابوا بما يثبت به الايمان وانما ذكر الشهادتين لأن المراد المشركون ومنكر و الصانع اذهم أول من دعى الى الاسلام وأماغيرهم ممن يقر بالصانع ويوحد فلا يكفى ذلك فى عصمة دمهم لانهم كانوا يقولونه قبل ولذلك جاء فى الآخر وأنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقيموا الصلاة (قوله الا بحقها) اى الا أن يتركوا حقا من حقوق الكلمة (قوله وحسابهم على الله) أى فى صدق ضمائرهم (قوله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة) يريد لورودها فى القرآن موردا واحدا (ح) وفيه العمل بالقياس كما جاء فى بعض الطرق أرأيت لولم يصلوا (الخطابى) وهذا يدل ان خطاب قتال الممتنع من الصلاة متفق عليه عندهم ولذلك رد المختلف فيه الى المتفق عليه (ب) و بسط احتجاجهما أن عمر رأى القتال منفيا بقول الكلمة فاذا قيلت وجب الكف ورأى أبو بكر أن الاستثناء صيره موقوفا عليها وعلى أداء الزكاة والموقوف على أمرين ينعدم عند عدم أحدهما لان المعنى عصموا الا ان يمنعوا حقا من حقوق الكلمة ومن حقوقها اداء الزكاة ولعل عمر لم يخف عنه ذلك ولكن حمل الحق المستثنى على ما بينه فى الحديث الآخر بقوله زنى بعد احصان أو كفر بعد إيمان أو قتل النفس التى حرم الله الا بالحق (ع) واقتصارهما فى الاحتجاج على حديث الشهادتين يدل انهما لم يسمعا ما فى حديث أبى هريرة من زيادة قوله و يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة اذ لو سمعها عمر لم يحتج بالحديث لانه حجة عليه ولو سمعها أبو بكر لم يحتج بالعموم بقوله الا بحقها ولا بالقياس لانه نص فى المطلوب (ط) ولعلهما سمعاه ونسيا (ح) عن الخطابى أو يكون أبو هريرة هو الذى أسقط ذلك اتكالا على فهم المخاطبين القضية وأنه لم يقصد الا ذكر ما اتفق عليه بين الشيخين (قوله والله لو منعونى عقالا) (ع) فسره

(ع) فسره مالك فى رواية الواقدى بانه الحبل الذى تعقل به الابل لانه صلى الله عليه وسلم بعث محمد بن مسلمة على الزكاة فكان يأخذ مع كل فريضتين عقالهما وقرانهما وفسره فى رواية ابن وهب بانه الفريضة من الابل وقال الضرير هو ما يؤخذ فى الزكاة من نعم أو ثمر لانه يعقل عن صاحبه * وقال المبرد هو ما يؤخذ من زكاة من عين المزكى فان أخذ عوضا منه قيل أخذ نقدا ومنه قول الشاعر « ولم يأخذ عقالا ولا نقدا » (م) وقال النسائى هو صدقة عام يقال أخذ منه عقال عام أى صدقته وأنشد

سعى عقالا فلم يترك لنا سبدا * فكيف لو قد سعى عمرو عقالين

وانتصابه فى البيت على الظرف أى مدة عقال وعمرو هذا هو ابن أخى معاوية ولاه عمر صدقات كلب فأجحف بهم فقال شاعرهم البيت وتفسيره بالحبل يتوجه بما حكى عن ابن مسلمة أو بحذف مضاف أى قيمة عقال ويتأتى ذلك فى زكاة العين والحرث وفى بعض صور زكاة الماشية وعلى أحد الوجوه عندنا فى زكاة العروض * وأما ان تفسيره بصدقة عام فقال صاحب التحرير انه تعسف وخروج عن سمت كلام العرب وهو كتعسف من فسر البيضة من حديث «لعن الله السارق يسرق البيضة والحبل فتقطع يده» ببيضة القتال وحبل السفينة فانه ليس موضع كثرة ما يسرق (ع) وفى غير مسلم والله لو منعونى عناقا وروى جديا ويحتج به من يجيز أخذه فى الزكاة اذا كانت الغنم سخالا كلها وهو أحد الاقوال عندنا ولا يصح لانه خرج مخرج التقليل لا مخرج الحقيقة (ط) وعادة العرب اذا غايت فى التقليل فانها تذكر ما لا يقصد به الحقيقة * ومنه حديث لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة لانه لا ينتفع به وحديث من بنى لله مسجدا ولو مثل مفحص قطاة بنى الله له بيتا فى أعلى الجنة فان مفحصها لا يكون مسجدا (ع) وفيه ان حول الاولاد حول الامهات اذ لم يمر على العناق حول وفيه ان الزكاة لا تسقط عن المرتد فتؤخذ منه ثم ان تاب والا قتل (قوله فعلمت أنه الحق) (ع) لظهور دليل أبى بكر لا أنه قلده أو

مالك فى رواية الواقدى بأنه الحبل الذى تعقل به الابل لانه صلى الله عليه وسلم بعث محمد بن مسلمة على الزكاة فكان يأخذ مع كل فريضتين عقالهما وقرانهما وفسره فى رواية ابن وهب بأنه الفريضة من الابل وقال الضرير هو ما يؤخذ فى الزكاة من نعم أو ثمار لانه يعقل عن صاحبه * وقال المبرد هو ما يؤخذ من زكاة من عين المزكى فان أخذ عوضا منه قيل أخذ نقدا (م) وقال النسائى هو صدقة عام يقال أخذ منه عقال عام أى صدقته (ح) وتفسيره بالحبل يتوجه بما حكى عن ابن مسلمة أو بحذف مضاف أى قيمة عقال ويتأتى ذلك فى زكاة العين والحرث وفى بعض صور زكاة الماشية وعلى احد الوجوه عندنا فى زكاة العروض فان للشافعى رحمه الله تعالى فى الواجب فى عروض التجارة ثلاثة أقوال * أحدها يتعين الاخذ منها كما يؤخذ من الماشية من جنسها * الثانى أنه لا يؤخذ الا ربع عشر قيمتها من الذهب أو الفضة * الثالث التخيير بين الامرين * وأما تفسيره بصدقة عام فقصد المبالغة يدفعه وتعسف هذا التفسير كتعسف من فسر البيضة من حديث لعن الله السارق يسرق البيضة والحبل فتقطع يده ببيضة القتال وحبل السفينة (ع) وفى غير مسلم والله لو منعونى عناقا وروى جديا ويحتج به من يجيز أخذه فى الزكاة اذا كانت الغنم سخالا كلها وهو أحد الاقوال عندنا ولا يصح لانه خرج مخرج التقليل لا مخرج الحقيقة (ط) وعادة العرب اذا غايت فى التقليل فانها تذكر ما لا يقصد به الحقيقة ومنه حديث لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة لانه لا ينتفع به وحديث من بنى لله مسجدا ولو مثل مفحص قطاة بنى الله له بيتا فى أعلى الجنة فان مفحصها لا يكون مسجدا (قوله فعلمت أنه الحق)

فعرفت أنه الحق * وحدثنى ابو الطاهر وحرملة بن يحيى واحمد بن عيسى قال احمد حدثنا وقال الآخران اخبرنا ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب قال حدثنى سعيد بن المسيب ان أبا هريرة أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله الا الله عصم منى ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله * حدثنا أحمد بن عبدة الضبى أخبرنا عبد العزيز يعنى الدراوردى عن العلاء ح وحدثنا أمية ابن بسطام واللفظ له ثنا يزيد بن زريع حدثنا روح ابن القاسم عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله الا الله ويؤمنوا بى وبما جئت به فاذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله * وحدثنا أبو بكر ابن أبى شيبة حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبى سفيان عن جابر وعن أبى صالح عن أبى هريرة قالا قال رسول الله صلى الله عليه

اعتقد عصمته كما تقوله الامامية من اعتقادهم عصمة الامام محتجين بمثل هذا الحديث * قلت * انما لم يمكن انه قلده لانه لا يحل لمجتهد أن يقلد غيره لان ظن نفسه أقوى لاسيما وقد قال علمت والمقلد غير عالم وانما اشترط الروافض عصمة الامام لان الموجب عندهم لنصبه صون الامة عن الخطأ فاذا لم يكن معصوما لم يؤمن عليه الخطأ فيفتقر الى امام و يتسلسل وعندهم ان الاجماع انما كان حجة لاشتماله على قوله عليه السلام فاذا أجمعت الامة دل اجماعهم على حصول قوله معهم وان لم يظهر وقوله حجة فيكون الاجماع حجة * وعندهم ان نصب الامام واجب لان نصبه لطف و يجب على الله تعالى فعل اللطف وكان لطفا لانه يوضح الدلائل و يدفع الشبهات و يحث على فعل الواجبات و يزجر عن المحرمات وكل هذا مبنى على قاعدة التحسين ووجوب الاصلح ولا يصحان عندنا (ابن التلمساني) وأقرب ما يرد به عليهم أن المصلحة لا تظهر الا بعصمة نوّابه أيضا وهم لا يشترطونها و يعني بالحق الذي علم قتال مانع الزكاة لا ردسبي الذراري المرتدين لانه لم يوافقه على سبيهم الا في الظاهر لما يجب عليه من طاعة الامام ولذا لما ولي ردهم ولو وافقه حتى في الباطن لم يردهم لان بموافقته انعقد الاجماع إذ لم يخالف غيره واذا انعقد الاجماع لم يجز مخالفته وهذا هو الحكم في أصول الفقه أن المجتهد اذا رأى غير ما أفتى به الامام العدل المجتهد وسكت اتباعا له لما يلزمه من طاعته ثم فقد ذلك الامام تعين على ذلك المجتهد أن يرجع الى رأى نفسه ولكن بعد تجديد النظر لاحتمال أن يتغير اجتهاده وذكر القاضي غير هذا فقال اختلف في رد عمر السبي فقيل انه نقض لفعل أبي بكر باجتهاد ثان وقيل انه ليس بنقض ولم يكن لينقض شيأ أجمع عليه الصحابة وانما فداهم حين فتح الله بما فداهم به من أيدي مالكيهم وأعتقهم تفضلا وصلة للقرابة وكذلك فعل بكل من ملك من العرب و يقول ليس على عربي ملك ولا ينزع من يد احد شيأ الا بعوض ولو كان

(ع) لظهور دليل ابي بكر لا انه قلده او اعتقد عصمته كما تقوله الامامية من اعتقادهم عصمة الامام محتجين بهذا الحديث (ب) انما لم يمكن انه قلده لانه لا يحل لمجتهد أن يقلد غيره لان ظن نفسه اقوى لاسيما وقد قال علمت والمقلد غير عالم وانما اشترط الروافض عصمة الامام لان الموجب عندهم لنصبه صون الامة عن الخطأ فاذا لم يكن معصوما لم يؤمن عليه الخطأ فيفتقر الى امام و يتسلسل وعندهم أن الاجماع انما كان حجة لاشتماله على قوله فاذا أجمعت الامة دل اجماعهم على حصول قوله معهم وان لم يظهر وقوله حجة فيكون الاجماع حجة وعندهم أن نصب الامام واجب لان نصبه لطف و يجب على الله تعالى فعل اللطف وكان لطفا لانه يوضح الدلائل ويدفع الشبهات ويحث على فعل الواجبات ويزجر عن المحرمات وكل هذا مبنى على قاعدة التحسين و وجوب الاصلح ولا يصحان عندنا (ابن التلمساني) وأقرب ما يرد به عليهم أن المصلحة لا تظهر الا بعصمة نوابه أيضا وهم لا يشترطونها * و يعني بالحق الذي علم قتال مانعي الزكاة لا ردسبي الذراري المرتدين لانه لم يوافقه على سبيهم الا في الظاهر لما يجب عليه من طاعة الامام ولذا لما ولي ردهم ولو وافقه في الباطن لم يردهم لان بموافقته انعقد الاجماع اذ لا مخالف غيره واذا انعقد الاجماع لم تجز مخالفته وهذا هو الحكم في أصول الفقه أن المجتهد اذا رأى غير ما افتى به الامام العدل المجتهد وسكت اتباعا له لما يلزمه من طاعته ثم فقد ذلك الامام تعين على ذلك المجتهد أن يرجع الى رأى نفسه لكن بعد تجديد النظر لاحتمال ان يتغير اجتهاده وذكر القاضي غير هذا فقال اختلف في رد عمر السبي فقيل انه نقض لفعل ابي بكر باجتهاد ثان وقيل انه ليس بنقض ولم يكن لينقض شيأ اجمع عليه الصحابة وانما فداهم حين فتح الله بما فداهم به من أيدي مالكيهم وأعتقهم تفضلا وصلة للقرابة وكذلك فعل بكل من ملك من العرب ويقول ليس على عربي ملك ولا ينزع من يد أحد شيأ الا بعوض ولو كان

وسلم أمرت أن أقاتل الناس بمثل حديث ابن المسيب عن ابي هريرة ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع ح وحدثني محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي قالا جميعا حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله الا الله فاذا قالوا لا إله الا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله ثم قرأ (انما أنت مذكر لست عليهم بمسيطر) * حدثنا أبو غسان المسمعي مالك بن عبد الواحد حدثنا عبد الملك ابن الصباح عن شعبة عن واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله الا الله وأن محمدا رسول الله و يقيموا الصلاة و يؤتوا الزكاة فاذا فعلوه عصموا مني دماءهم وأموالهم وحسابهم على الله * حدثنا سويد بن سعيد وابن أبي عمر قالا حدثنا مروان يعنيان الفزاري عن أبي مالك عن ابيه قال سمعت رسول

نقض الأخذهم من أيدى مالكيهم بغير عوض وفعله هذا كفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سبى هوازن * وفى الحديث فوائد من الفقه ففيه حجة لقتال أهل البغى والتأويل * وفيه الرجوع عن الرأى لظهور الحق وعدم تخطئة أحد المتناظرين لأن الآخر لان عمر لم يخطئ أبا بكر وانما احتج عليه * وفيه ان فعل الامام اذا اشتهر ولم يعلم له مخالف اجماع بشرط كون الحاضرين لا يداهنون فى حق خلافا لأكثر الأصوليين * وفيه أن الاجماع لا ينعقد مع مخالفة الواحد خلافا لبعضهم وأن اتفاق أهل العصر عقب اختلافهم اجماع * قلت * فعل الامام اذا لم يعلم له مخالف هى مسئلة اذا أفتى واحد وسكت الباقون ولها ثلاث صور (الأولى) أن لا تشتهر فتياه لأهل عصره فليس باجماع ولا حجة (الثانية) أن تشتهر وتتكرر وتتوالى عليها الأزمنة فاجماع وحجة وهذا كعمل الصحابة بخبر الواحد والقياس (الثالثة) أن تشتهر ولا تتكرر فقال الشافعى ليس باجماع ولا حجة * وقال أحمد اجماع وحجة وقال الجبائى إجماع بشرط انقراض العصر وقال ابنه حجة لا اجماع وقال ابن أبى هريرة اجماع فى الفتوى دون الحكم * والبعض المذكور هو الخياط والرازى * وكون اجماع أهل العصر عقب اختلافهم اجماعا قيده ابن الحاجب بما اذا لم يستقر خلاف كاجماع الصحابة على خلافة أبى بكر بعد اختلافهم وأما بعد استقراره ففيه خلاف

نقض الأخذهم من أيدى مالكيهم بغير عوض وفعله هذا كفعل النبى صلى الله عليه وسلم فى سبى هوازن * وفى الحديث فوائد من الفقه ففيه حجة لقتال أهل البغى والتأويل وفيه الرجوع عن الرأى لظهور الحق وعدم تخطئة أحد المتناظرين لأن الآخر لان عمر لم يخطئ أبا بكر وانما احتج عليه * وفيه ان فعل الامام اذا اشتهر ولم يعلم له مخالف اجماع بشرط كون الحاضرين لا يداهنون فى حق خلافا لاكثر الاصوليين * وفيه ان الاجماع لا ينعقد مع مخالفة الواحد خلافا لبعضهم وان اتفاق أهل العصر عقب اختلافهم اجماع (ب) فعل الامام اذا لم يعلم له مخالف هى مسئلة اذا أفتى واحد وسكت الباقون ولها ثلاث صور (الاولى) أن لا تشتهر فتياه لأهل عصره فليس باجماع ولا حجة (الثانية) أن تشتهر وتتكرر وتتوالى عليها الأزمنة فاجماع وحجة وهذا كعمل الصحابة بخبر الواحد والقياس (الثالثة) أن تشتهر ولا تتكرر فقال الشافعى ليس باجماع ولا حجة وقال احمد اجماع وحجة وقال الجبائى اجماع بشرط انقراض العصر وقال ابنه حجة لا اجماع وقال ابن أبى هريرة اجماع فى الفتوى دون الحكم والبعض المذكور هو الخياط والرازى * وكون اجماع أهل العصر عقب اختلافهم اجماعا قيده ابن الحاجب بما اذا لم يستقر خلاف كاجماع الصحابة على خلافة ابى بكر بعد اختلافهم وأما بعد استقراره ففيه خلاف

﴿ باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت مالم يشرع فى النزع وهو الغَرْغَرة ونسخ جواز الاستغفار للمشركين والدليل على أن من مات على الشرك فهو من أصحاب الجحيم ولا ينقذه من ذلك شئ من الوسائل الى آخر الباب ﴾

(ش) (ح) (قوله حدثنا حرملة التجيبى) تقدم أن الاشهر فيه ضم التاء ويقال بفتحها واختاره بعضهم واسم أبى طالب عبد مناف واسم أبى جهل عمر بن هشام وصالح عن الزهرى هو صالح بن كيسان وكان أكبر سنا من الزهرى وابتدأ التعلم من الزهرى ولصالح تسعون سنة مات بعد الاربعين ومائة

الله صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا إله الا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله * حدثنا أبو بكر ابن أبى شيبة ثنا أبو خالد الاحمر ح وحدثنيه زهير بن حرب ثنا يزيد بن هرون كلاهما عن أبى مالك عن أبيه أنه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول من وحد الله ثم ذكر بمثله ۞ حدثنى حرملة ابن يحيى التجيبى ثنا عبد الله ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب قال أخبرنى سعيد بن المسيب عن أبيه

﴿ وفاة أبي طالب ﴾

(قوله لما حضرت أبا طالب الوفاة) (ع) يعني ظهرت دلائل موته لا أنه احتضر حقيقة لعدم نفع الايمان حينئذ لقوله تعالى (وليست التوبة للذين يعملون السيئات) الآية وحمله بعضهم على أنه احتضر حقيقة وانه صلى الله عليه وسلم رجا له بقول ذلك أن تناله الرحمة ببركة حضوره ولذلك قال اشهد وأحاجج ولا يصح للآية ولمراجعة أبي طالب اذ يبعد أن تكون حين الاحتضار (ط) توفي والد رسول الله صلى الله عليه سلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم حمل على الصحيح فكفله جده عبد المطلب الى أن توفي فكفله عمه أبو طالب فكان يحبه ويحوطه الى أن بعثه الله تعالى فنصره وأجاره ممن يريد إساءته وعادى فيه قريشا والعرب وناصبوه القتال كي يسلمه اليهم فأبى فتحالفت قريش وأهل مكة على مهاجرة بني هاشم ولا يبايعوهم ولا يناكحوهم ولا يصلوهم بشيء من وجوه الرفق حتى يسلموا اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتبوا بذلك صحيفة وعلقوها في الكعبة وانحاز أبو طالب وبنو هاشم في شعبهم نحو ثلاث سنين في جهد وشدة حال الى أن نقض الله سبحانه أمر الصحيفة وأظهر أمر نبيه صلى الله عليه وسلم على ما هو مذكور في السير وكان ماذكر في الحديث (قوله قل لا اله الا الله كلمة أشهد لك بها عند الله) ﴿قلت﴾ الاظهر انها كناية عن الشهادتين لانه لا يثبت حكم الاسلام عندنا الا بهما وتقدم ما للشافعية في ذلك ويحتمل انه لم يسأله الا كلمة التوحيد لانه كان يعلم صحة رسالته حسبما دلت عليه السير وانتصاب كلمة على البدل ويصح رفعها على اضمار المبتدا والتعبير بلفظ أشهد وفي الآخر بأحاجج بعث لأبي طالب أن يقول (ع) وشهادة رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك من قوله تعالى (إنا أرسلناك شاهدا) الآية ولو وقعت شهادة أبي طالب لكان فيها تطييب لقلبه صلى الله عليه وسلم لعلمه بموته على الاسلام كقوله في قتلى أحد أنا شهيد على هؤلاء ولقلب عمه لما يرجوله من جزيل الثواب بشهادته له مع ما تقدم له من نصرته والذب عنه وان كانت في الكفر غير نافعة لكن يرجى له نفعها لموته على الاسلام لمكانة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد نالته بركته مع كفره وموته عليه فكيف بموته على الاسلام ويأتي استيفاء الكلام على هذا الفصل ان شاء الله تعالى * وشهادته صلى الله عليه وسلم فضيلة لمن رزقها كما قال في الصابر على شدة المدينة كنت له شهيدا أو شفيعا (قوله أترغب عن ملة عبد المطلب) ﴿قلت﴾ لم يقولا له لا تفعل وعدلا الى هذا اللفظ لانه أبعث لأبي طالب على الاباية (قوله ويعيد) (ع) هو في بعض النسخ ويعيدان يعني أبا جهل وابن أبي أمية

قال لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عم قل لا اله الا الله كلمة أشهد لك بها عند الله فقال أبو جهل وعبد الله ابن أبي أمية يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرضها عليه ويعيد له تلك المقالة

(قوله لما حضرت أبا طالب الوفاة) (ع) يعني ظهرت دلائل موته لا أنه احتضر حقيقة لعدم نفع الايمان حينئذ لقوله تعالى (وليست التوبة) الآية وحمله بعضهم على انه احتضر حقيقة وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجا له بقول ذلك أن تناله الرحمة ببركة حضوره ولذلك قال أشهد وأحاجج ولا يصح للآية ولمراجعة أبي طالب اذ يبعد أن تكون حين الاحتضار (قوله قل لا إله الا الله كلمة أشهد لك بها عند الله) (ب) الاظهر انها كناية عن الشهادتين لانه لا يثبت حكم الاسلام عندنا الا بهما وتقدم ما للشافعية في ذلك ويحتمل انه لم يسأله الا كلمة التوحيد لانه كان يعلم صحة رسالته حسبما دلت عليه السير وانتصاب كلمة على البدل ويصح رفعها على اضمار المبتدا والتعبير بلفظ أشهد وفي الآخر باحاجج بعث لابي طالب أن يقول (قوله أترغب عن ملة عبد المطلب) لم يقولا له لا تفعل وعدلا الى هذا اللفظ لانه أبعث لابي طالب على الاباية (قوله يعرضها) بفتح الياء وكسر الراء (قوله ويعيد له تلك المقالة) (ح) وقع في

حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم هو على ملة عبد المطلب وأبى أن يقول لا إله إلا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما والله لأستغفرن لك مالم أنه عنك فأنزل الله عز وجل (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كان أولى قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم) فأنزل الله عز وجل فى أبى طالب فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم (إنك لا تهدى من أحببت ولكنّ الله يهدى من يشاء وهو أعلم بالمهتدين) * وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالا أخبرنا عبد الرازق أخبرنا معمر (ح) وحدثنا الحسن الحلوانى وعبد بن حميد قالا حدثنا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد أخبرنا أبى عن صالح كلاهما عن الزهرى بهذا الاسناد مثله غير أن حديث صالح انتهى عند قوله فأنزل الله فيه ولم يذكر الآيتين وقال فى حديثه و يعودان بتلك المقالة وفى حديث معمر مكان هذه المقالة « فلم يزالا به » * حدثنا محمد بن عباد وابن أبى عمر قالا ثنا مروان عن يزيد وهو ابن كيسان عن أبى حازم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمه عند الموت قل لا إله إلا الله أشهد لك بها يوم القيامة فأبى قال فأنزل الله تعالى (انك لا تهدى من أحببت) الآية * وحدثنى محمد بن حاتم بن ميمون ثنا يحيى بن سعيد ثنا يزيد بن كيسان حدثنى أبو حازم الأشجعى عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمه قل لا إله إلا الله أشهد لك بها يوم القيامة

(**قوله** حتى قال أبو طالب هو على ملة عبد المطلب) *(قلت)* يأتى تفسير الملة فى حديث من حلف بملة غير الاسلام والحديث نص فى أنه مات مشركا وهو دليل قوله تعالى (إنك لا تهدى من أحببت) وحديث وجدته فى غمرات من نار فأخرجته الى ضحضاح * (السهيلى) و رأيت فى بعض كتب المسعودى وقيل انه مات مؤمنا ولا يصح لما تقدم من الآى والأحاديث ولا يحتج لذلك بما فى السير من قول العباس والله لقد قال أخى الكلمة التى أمرته بها يارسول الله لان النبى صلى الله عليه وسلم قال لم أسمعها ولو أن العباس شهد بذلك بعد اسلامه قبلت شهادته لان العدل اذا قال سمعت وقال الأعدل لم أسمع أخذ بقول من أثبت لان عدم السماع قد يكون لسبب * *(فان قلت)* قد ذكرت أن السير تدل على أنه كان مصدقا بقلبه وقدمت الخلاف فى صحة ايمان من صدق بقلبه ولم ينطق بلسانه فهل يدخل فى ايمانه ذلك الخلاف *(قلت)* لا يدخل لانه صرح بالنقيض فى قوله « هو على ملة عبد المطلب » (**قوله** أم والله) (د) كذا رويناه باسقاط الألف وهى فى كثير من الاصول بالألف قال ابن الشجرى هى ما المزيدة للتوكيد ركبت مع همزة الاستفهام ولها معنيان بمعنى حقا والله و بمعنى الاستفتاح نحو ألا وأكثر ما يحذف معها الالف فى القسم (**قوله** لأستغفرن) *(قلت)* الاكثر أن استغفاره عن اجتهاد لان ابن العربى ذكر عن عمرو بن دينار أنه صلى الله عليه وسلم قال استغفر ابراهيم لأبيه وهو مشرك لاستغفرن له مالم أنه فنزلت الآية * (فان قلت) لو كان عن اجتهاد لم تجئ الآية بخلافه لانه صلى الله عليه وسلم فى اجتهاده معصوم *(قلت)* جاءت بذلك على معنى النسخ لا التبيين ضد

جميع الأصول و يعيدانه يعنى أبا طالب (ع) وفى نسخة و يعيدان له على التثنية لابى جهل و ابن أبى امية قال (ع) وهذا أشبه (**قوله** هو على ملة عبد المطلب) لم يقل انا على الحكاية لحسن الأدب وهذا الشأن فى نقل كل قبيح (ب) والحديث نص فى انه مات مشركا وهو دليل قوله تعالى (انك لا تهدى من احببت) وحديث وجدته فى غمرات من نار فأخرجته الى ضحضاح (السهيلى) ورايت فى بعض كتب المسعودى وقيل انه مات مؤمنا ولا يصح لما تقدم من الآى والأحاديث ولا يحتج لذلك بما فى السير من قول العباس والله لقد قال اخى الكلمة التى امرته بها يارسول الله لان النبى صلى الله عليه وسلم قال لم أسمعها ولو أن العباس شهد بذلك بعد اسلامه قبلت شهادته لان العدل اذا قال سمعت وقال الأعدل لم أسمع اخذ بقول من أثبت لان عدم السماع قد يكون لسبب (فان قلت) قد ذكرت ان السير تدل على انه كان مصدقا بقلبه وقدمت الخلاف فى صحة ايمان من صدق بقلبه ولم ينطق بلسانه فهل يدخل فى ايمانه ذلك الخلاف (قلت) لا يدخل لانه صرح بالنقيض فى قوله هو على ملة عبد المطلب (**قوله** ام والله) (ح) كذا رويناه باسقاط الالف وهى فى كثير من الأصول بالالف قال ابن الشجرى هى ما المزيدة للتوكيد ركبت مع همزة الاستفهام ولها معنيان بمعنى حقا نحو وأما والله و بمعنى الاستفتاح نحو أما ان زيدا قائم اى ألا وأكثر ما يحذف معها الالف فى القسم ليدلوا على شدة اتصال الثانى بالاول لان الكلمة اذا بقيت على حرف واحد لم تقم بنفسها فعلم بحذف الف ما افتقارها الى الاتصال بالهمزة * وفيه جواز الحلف من غير استحلاف وكان الحلف هنا لتوكيد العزم على الاستغفار وتطييبا لنفس ابى طالب وكانت وفاة ابى طالب بمكة قبل الهجرة بقليل قال ابن فارس مات ابو طالب ولرسول الله صلى الله عليه وسلم سبع وار بعون سنة وثمانية اشهر وأحد عشر يوما وتوفيت خديجة ام المؤمنين رضى الله عنها

الصواب قوله فى الطريق الآخر (لولا أن تعيرنى قريش) أى لولا أن تقبح على وعير يتعدى بنفسه ومنه بيت النابغة * وعيرتنى بنوذبيان خشيته(١) (ع) والجزع رويناه فى الأم وغيرها من كتب الحديث بالجيم والزاى وهو الخوف من الموت وذكر الهروى وثعلب بالخاء المعجمة والراء وصوبه غير واحد وفسره بالخور والضعف قال شمر كل رخو ضعيف فهو خرع وخريع قال والخرع أيضا الدهش ومنه قول أبى طالب *ومعنى أقر الله عينه بلغه أمله قاله ثعلب * وقال الاصمعى هو من القر والمعنى أبرد الله دمعته لان دمعة الفرح باردة *وقال ابن الاخضر هو منه لان المعنى أبرد الله عينه لان الحزين يبكى فتسخن عينه وغيره لا يبكى فتبقى عينه باردة ﴿ قلت ﴾ فالمعنى على الاول أراك الله مايسرك وعلى الثانى لاأحزنك الله

﴿أحاديث من مات وهو يعلم أن لا إله الا الله دخل الجنة ﴾

(ع) جاءت بألفاظ مختلفة للسلف فيها خبط كثير ففى هذا من مات وهو يعلم وفى حديث معاذ من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وعنه فى آخر من لقى الله لا يشرك به شيأ دخل الجنة وفى آخر من لقيه يشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله صدقا من قلبه حرمه الله تعالى على النار وهو بمعنى حديث عبادة بن الصامت وحديث عتبان وفى حديث أبى هريرة لا يلقى الله بهما عبد غير شاك الا دخل الجنة وعنه فى آخر لا يحجب عن الجنة وفى حديث أبى ذر وأبى الدرداء مامن عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الادخل الجنة وفى حديث أنس حرم الله على النار من قال لا اله الا الله يبغى بذلك وجه الله (م) ولما دلت الظواهر على نفوذ الوعيد فى طائفة من العصاة واقتضت هذه الاحاديث

بعد موت ابى طالب بثلاثة ايام (ب) الاظهر أن استغفاره عن اجتهاد لان ابن العربى ذكر عن عمرو ابن دينار انه صلى الله عليه وسلم قال استغفر ابراهيم لابيه وهو مشرك لأستغفرن له مالم أنه فنزلت الآية (فان قلت) لو كان عن اجتهاد لم تجئ الآية بخلافه لانه صلى الله عليه وسلم فى اجتهاده معصوم (قلت) جاءت بذلك على معنى النسخ لا لتبيين ضد الصواب قوله فى الطريق الآخر (لولا ان تعيرنى قريش) أى تقبح على وعير يتعدى بنفسه (ع) والجزع رويناه فى الأم وغيرها من كتب الحديث بالجيم والزاى وهو الخوف من الموت وذكره الهروى وثعلب بالخاء المعجمة والراء وصوبه غير واحد وفسره بالخور والضعف قال شمر كل رخو ضعيف فهو خرع وخريع قال والخرع أيضا الدهش ومنه قول أبى طالب * ومعنى أقر الله عينه أى بلغه أمله قاله ثعلب وقال الأصمعى هو من القر والمعنى أبرد الله دمعته لان دمعة الفرح باردة وقال ابن الأخضر هو منه لان المعنى أبرد الله عينه لان الحزين يبكى فتسخن عينه وغيره لا يبكى فتبقى عينه باردة (ب) فالمعنى على الأول أراك الله مايسرك وعلى الثانى لاأحزنك الله

﴿ باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا الى آخر الباب ﴾

(ش) (قوله قال أبو بكر حدثنا ابن علية) هو اسمعيل بن ابراهيم وهذا من احتياط مسلم رضى الله عنه فان أحد الراويين قال ابن علية والآخر قال اسمعيل بن ابراهيم فجمع بينهما ولم يقتصر على أحدهما وعلية أم اسمعيل *وأما خالد فهو ابن مهران الحذاء كما بينه فى الرواية الثانية وهو ممدود كنيته أبو المنازل بضم الميم وبالنون والزاى * ومحمد بن أبى بكر المقدمى بضم الميم وفتح القاف والدال المشددة وبشر بن المفضل بضم الميم وفتح الفاء والضاد المعجمة المشددة (قوله من مات وهو يعلم أن لا إله الا الله دخل الجنة) روى بالفاظ مختلفة والمعنى متقارب (م) ولما دلت الظواهر على نفوذ الوعيد فى

(١) هذا صدر بيت عجزه وهل على بأن أخشاك من عار اه مصححه

قال لولا أن تعيرنى قريش يقولون انما حمله على ذلك الجزع لأقررت بها عينك فأنزل الله تعالى (إنك لاتهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء) حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وزهير بن حرب كلاهما عن اسمعيل بن ابراهيم قال أبو بكر ثنا ابن علية عن خالد قال حدثنى الوليد بن مسلم عن حمران عن عثمان رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة * وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا بشر بن المفضل ثنا خالد الحذاء عن الوليد أبي بشر قال سمعت حمران يقول سمعت عثمان رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثله سواء * حدثنا أبو بكر بن النضر بن أبي النضر قال

أنهم تعين فيها التأويل صونا لظاهر الشرع من التناقض فتأولها ابن المسيب أن ذلك كان قبل نزول الفرائض وأما بعد نزولها فالعاصي في المشيئة وتأولها الحسن بحملها على من مات ولم يعص وحملها البخاري على من مات وهو تائب (د) ويبعد فيها تأويل ابن المسيب لان أباهريرة أحد رواتها وهو متأخر الاسلام أسلم عام خيبر وكانت الفرائض فرضت وتأولها ابن الصلاح بأن اسقاط ما زاد على الشهادتين يجوز أن يكون من الرواة لا من النبي صلى الله عليه وسلم ﴿قلت﴾ الاحاديث تدور على سبعة من علية الصحابة وعشرة من التابعين فيبعد أن يسقطها الجميع ثم لعل اباهريرة تحمله قبل اسلامه (ع) لا يمتنع حمل الاحاديث على ظاهرها وتستغني عن التأويل فان العاصي عندنا في المشيئة يجوز ان يغفرله بدأ فيلتحق بمن لم يعص فلا يدخل النار الا دخول ورود ويجوز ان ينفذ فيه الوعيد فيدخلها ثم لا بدله من دخول الجنة فأحاديث دخول الجنة وعد على ظاهره اذ لا بد من دخول الجنة بدأ أو بعد الجزاء واحاديث حرم الله عليه النار يعني حرم الخلود وحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة هو على ظاهره من انه يدخلها بدأ إما لان ختم كلامه بذلك كفر عنه أوكثر أجره حتى رجحت حسناته وكذلك حديث يدخل من أي أبواب الجنة الثمانية شاء لان ما اضاف الى الشهادتين من امر عيسى كفر ايضا أوكثر حسناته (د) والاصح في دخول الورود انه الجواز على الصراط (م) مذهبنا في العاصي بالكبائر انه في المشيئة كما تقدم وقالت المرجئة لا تضره مع الايمان معصية وكفرته الخوارج وقالت المعتزلة فاسق ليس بمؤمن ولا كافر مخلد في النار وأحاديث الباب ترد على الخوارج والمعتزلة وهي ظاهرة في مذهب المرجئة ﴿قلت﴾ جواز المغفرة بدأ يوجب أن لا يدخل أحد من الامة النار فتخالف ما تقدم من انه لا بد من نفوذ الوعيد في طائفة ويجاب بأن الغرض من هذا الاصل مخالفة المعتزلة في قولهم لا يجوز العفو ثم لا يلزم من الجواز الوقوع حتى يوجب ما ذكرتم أو يقال ان ذلك مخصوص بالطائفة التي ينفذ فيها الوعيد (**قوله** وهو يعلم) (م) فيه الرد على من يقول من المرجئة ان النطق بالشهادتين دون اعتقاد كاف (ع) ويحتج به من يرى أن

طائفة من العصاة واقتضت هذه الاحاديث أنهم تعين فيها التأويل صونا لظاهر الشرع من التناقض فتأولها ابن المسيب أن ذلك كان قبل نزول الفرائض وأما بعد نزولها فالعاصي في المشيئة وتأولها الحسن بحملها على من مات ولم يعص وحملها البخاري على من مات وهو تائب (ح) يبعد فيها تأويل ابن المسيب لان أباهريرة أحد رواتها وهو متأخر الاسلام أسلم عام خيبر وكانت الفرائض فرضت وتأولها ابن الصلاح بان اسقاط ما زاد على الشهادتين يجوز أن يكون من الرواة لا من النبي صلى الله عليه وسلم (ب) الاحاديث تدور على سبعة من علية الصحابة وعشرة من التابعين فيبعد أن يسقطها الجميع ثم لعل أباهريرة تحمله قبل اسلامه (ع) لا يبعد حمل الاحاديث على ظاهرها وتستغني عن التأويل فان العاصي عندنا في المشيئة يجوز أن يغفرله بدأ فيلتحق بمن لم يعص فلا يدخل النار الا دخول ورود ويجوز أن ينفذ فيه الوعيد فيدخلها ثم لا بدله من دخول الجنة فأحاديث دخول الجنة وعد على ظاهره اذ لا بد من دخول الجنة بدءا أو بعد الجزاء وأحاديث حرم الله عليه النار يعني حرم الخلود وحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة هو على ظاهره من انه يدخلها بدأ إما لان ختم كلامه بذلك كفر عنه أوكثر أجره حتى رجحت حسناته وكذلك حديث يدخل من أي أبواب الجنة الثمانية شاء لان ما أضاف الى الشهادتين من أمر عيسى كفر أيضا أوكثر حسناته (ح) والاصح في دخول الورود أنه الجواز على الصراط (**قوله** وهو يعلم) فيه الرد على من يقول من المرجئة ان النطق بالشهادتين دون اعتقاد كاف

التصديق بالقلب دون النطق كاف ولا يكفي عند أهل السنة الا لمن بلسانه آفة أو اخترمته المنية ولا حجة له فيه لانه قد فسره قوله الآخر من قال لا اله الا الله ﴿قلت﴾ تقدم البحث في ذلك في حديث جبريل

﴿ حديثُ جمع الأزواد ﴾

قوله في السند (ثنا الأشجعي عن مالك عن طلحة عن أبي صالح عن أبي هريرة) (ع) استدركه الدارقطني بأن غير الأشجعي لم يروه من هذا الطريق الا مرسلا فقالوا مالك عن طلحة عن أبي صالح مرسلا (د) قال ابن الصلاح الارسال وان قدح في السند لم يقدح في الصحة لان ما وصله الثقة وأرسله غيره الحكم فيه الوصل عند المحققين لانها زيادة ثقة ولذا قال الدمشقي في جواب هذا الاستدراك الأشجعي ثقة مجود (**قوله** حتى هم بنحر بعض حمائلهم) ﴿قلت﴾ الهم وسط بين العزم والخطرات التي لا تندفع كما سيأتي (ط) وليس هذا الهم من وحي لما اتفق من عمر وانما هو عن اجتهاد ومستند النظر فيه انه من ارتكاب أخف الضررين (ع) والحمائل الابل يحمل عليها واحدها حمولة (د) واختار بعضهم انه بالجيم جمع جمالة والجمالة جمع جمل (ابن الصلاح) وكلاهما صحيح (**قوله** فقال عمر الى آخره) ﴿قلت﴾ ليس باعتراض وانما هو من تنبيه الامام على ما يرى المنبه أنه مصلحة ليرى الامام فيها رأيه ففيه اشارة أهل الفضل والوزراء على الامام وان لم يستشرهم ورجوعه الى ما يظهر له من صواب ذلك وكسر قاف بقي أفصح من فتحها لانه لغة القرآن (**قوله** ففعل) (د) فيه خلط المسافرين أزودتهم وأكلهم منها مجتمعين وجعله بعض أصحابنا سنة ﴿قلت﴾ في الأخذ نظر لان هذا جمع خاص لضرورة

(ع) ويحتج به من يرى ان التصديق بالقلب دون النطق كاف ولا يكفي عند أهل السنة الا لمن بلسانه آفة أو اخترمته المنية ولا حجة له فيه لانه قد فسره قوله الآخر من قال لا اله الا الله (**قوله** ثنا الأشجعي عن مالك عن طلحة عن أبي صالح عن أبي هريرة) وفي السند الآخر (عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد شك الأعمش) هذان الاسنادان مما استدركهما الدارقطني أما الأول فعلله من جهة ان أبا أسامة وغيره خالفوا عبيد الله الأشجعي فرووه عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف عن أبي صالح مرسلا * وأما الثاني فعلله بكونه اختلف فيه عن الأعمش فقيل فيه أيضا عنه عن أبي صالح عن جابر وكان الأعمش يشك فيه (ح) قال ابن الصلاح الارسال وان قدح في السند لم يقدح في الصحة لان ما وصله الثقة وأرسله غيره الحكم فيه الوصل عند المحققين لانها زيادة ثقة ولذا قال الدمشقي في جواب هذا الاستدراك الأشجعي ثقة مجود وأما شك الأعمش فغير قادح في متن الحديث فانه شك في عين الصحابي الراوي له وذلك غير قادح لان الصحابة كلهم عدول وأما ضبط رواة السند فمغول بكسر الميم وفتح الواو * وأما مصرف فبضم الميم وفتح الصاد المهملة وكسر الراء المشددة على المشهور المعروف وروى بفتح الراء (**قوله** حتى هم بنحر بعض حمائلهم) روى بالحاء والجيم واختار صاحب التحرير الجيم وجزم (ع) بالحاء ولم يذكر غيرها وهو بالحاء جمع حمولة بفتح الحاء وهي الابل التي يحمل عليها وبالجيم جمع جمالة بكسرها جمع جمل ونظيره حجر وحجارة والجمل هو الذكر دون الناقة والضمير في هم يعود على النبي صلى الله عليه وسلم (ط) وليس هذا الهم من وحي لما اتفق من عمر وانما هو عن اجتهاد ومستند النظر فيه أنه من ارتكاب أخف الضررين (**قوله** فقال عمر الى آخره) ليس اعتراضا منه بل عرض لما ظهر له أنه مصلحة ليرى الامام فيه رأيه وكسر قاف بقي أفصح من فتحها لانه لغة القرآن والفتح لغة طيء (**قوله** ففعل) (ح) فيه خلط المسافرين أزودتهم وأكلهم منها مجتمعين وجعله بعض أصحابنا سنة (ب) في الأخذ نظر لان هذا جمع خاص لضرورة مع ان الاكل لم يكن من الأزودة بل من الزيادة

حدثني أبو النضر هاشم ابن القاسم ثنا عبيد الله الأشجعي عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف عن أبي صالح عن أبي هريرة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسير قال فنفدت أزواد القوم قال حتى هم بنحر بعض حمائلهم قال فقال عمر يا رسول الله لو جمعت ما بقي من أزواد القوم فدعوت الله عليها قال ففعل قال فجاء ذو البر ببره وذو

التمر بتمره قال وقال مجاهد وذو النواة بنواه قلت وما كانوا يصنعون بالنواة قال كانوا يمصونه و يشربون عليه الماء قال فدعا عليها قال حتى ملأ القوم أزودتهم قال فقال عند ذلك أشهد أن لا إله إلا الله

مع أن الا كل لم يكن من الأزودة بل من الزيادة ولاحق فيها الأحد و يأتي الكلام على جمع الأزودة في حديث الاشعريين ان شاء الله تعالى (ط) وفيه ان الازودة والمياه اذا قلت يجمع الامام مابقي منها ويقوتهم منه بالسوية ﴿قلت﴾ فيه من النظر ما تقدم (قوله قال وقال مجاهد) (ع) فاعل قال طلحة أي قال طلحة وقال مجاهد والرواية في النوى بالتأنيث في الاول وهو بمعنى النوى (د) قال ابن الصلاح كاطلاق الكلمة على القصيدة أجمع قال أو يكون اللفظ مما استعمل في الواحد والجمع (قوله يمصونه) (د) في الميم الفتح والضم وهما معا مضارع مصصت بكسر الصاد وأما مصصت بفتحها فضارعه بضم الميم لاغير وفي الامر من نحو مص الرمانة ومصها خمس لغات على ماذكر ثعلب فتح الميم مع فتح الصاد وكسرها وضم الميم مع الحركات الثلاث في الصاد والمعروف في مصها مما يتصل بضمير الواحدة فتح الصاد (قوله حتى ملأ القوم أزودتهم) (ع) كذا الرواية وهو جمع زاد ولعله مزاودهم كما قال في الآخر أوعيتهم أو يكون من تسمية الشئ باسم مايحله كتسمية النساء ظعائن وانما الظعائن الهوادج التي تحملهن وتسمية الاسقية الروايا وانما الروايا الابل التي تحملها ﴿قلت﴾ فيكون من مجاز المجاورة (د) وقد خرجه ابن الصلاح على حذف مضاف اى أوعية أزودتهم (ع) تكثير القليل من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم المتواترة وقد استوفينا أحاديثه في الشفا وأيضا فان خبر صحابي بحضرة ملئهم عن واقع شاهده الجميع ولم ينكروه مع انهم لايقرون على منكر يتنزل منزلة التواتر لان سكوتهم كالنطق ﴿قلت﴾ الا أن الفرق بينه و بين التواتر أن التواتر يفيد العلم بنفسه والخبر المذكور يفيده بالعادة ثم الاظهر في في التكثير انه انما وقع في النوع المقتات غالبا وكان الشيخ يختار أن التكثير وقع في الجميع ولا يظهر لان غير المقتات كالنوى انما يحتاج اليه عند الضرورة وقد ارتفعت * وكيفية التكثير يحتمل أنها

ولاحق فيها الأحد و يأتي الكلام على جمع الأزودة في حديث الاشعريين ان شاء الله تعالى (ط) وفيه ان الأزودة والمياه اذا قلت يجمع الامام مابقي منها ويقوتهم منه بالسوية (ب) وفيه من النظر ما تقدم (قوله قال وقال مجاهد) (ع) فاعل قال طلحة أي قال طلحة وقال مجاهد والرواية في النوى بالتأنيث في الأول وهو بمعنى النوى (ح) قال ابن الصلاح كاطلاق الكلمة على القصيدة أجمع قال أو يكون اللفظ مما استعمل في الواحد والجمع (قوله يمصونه) في الميم الفتح والضم وهما معا مضارع مصصت بكسر الصاد وأما مصصت بفتحها فضارعه بضم الميم لاغير وفي الأمر منه نحو مص الرمانة ومصها خمس لغات على ماذكر ثعلب فتح الميم مع فتح الصاد وكسرها وضم الميم مع الحركات الثلاث في الصاد والمعروف في مصها مما يتصل بضمير الواحدة فتح الصاد (قوله حتى ملا القوم أزودتهم) (ح) هكذا الرواية في جميع الاصول قال ابن الصلاح الازودة جمع زاد وهي لاتملأ وانما تملأ بها أوعيتها وخرجه على حذف مضاف أي أوعية أزودتهم وقال (ع) ولعله مزاودهم أو يحتمل أن يكون سمى الأوعية أزودة من تسمية الشئ باسم مايحله كتسمية النساء ظعائن وانما الظعائن الهوادج التي تحملهن وتسمية الأسقية الروايا وانما الروايا الابل التي تحملها (ب) فيكون من مجاز المجاورة (ع) تكثير القليل من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم المتواترة وقد استوفينا أحاديثه في الشفا وأيضا فان خبر صحابي بحضرة ملئهم عن واقع شاهده الجميع ولم ينكروه مع انهم لايقرون على منكر يتنزل منزلة التواتر لان سكوتهم كالنطق (ب) الا ان الفرق بينه و بين التواتر ان التواتر يفيد العلم بنفسه والخبر المذكور يفيده بالعادة (قلت) وفيه نظر بل كلاهما عادي الا ان الاول يفيده بغير واسطة استدلال والثاني بواسطة الاستدلال بالقرائن فان أراد الابي هذا المعنى فحسن الا ان لفظه لاينبئ عنه (ب) ثم الاظهر في التكثير

باعادة أمثال ما رفع أو انها تزيد الأمثال دفعة وقوله (وأشهد أني رسول الله) تعجب قوله في السند الآخر (عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد (ع) استدركه الدارقطني بأن الاعمش شك (د) أجاب ابن الصلاح بأن الشك في عين الراوي العدل لا يقدح في صحة الحديث لان القصد النقل عن ثقة وقد حصل قال الخطيب البغدادي واذا قال الراوي حدثني فلان أو فلان قبل بلا خلاف واذا صح ذلك في غير الصحابي ففي الصحابي أجدر (قوله لما كان يوم غزوة تبوك) أي زمن تبوك لا اليوم نفسه (السهيلي) وكان سبب هذه الغزاة أن قوما من اليهود أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا أبا القاسم ان كنت صادقا في أنك نبي فالحق بالشام فانها أرض الانبياء والمحشر فصدقهم فغزا لا يريد الا الشام فبلغهم فلما بلغ تبوك أنزل الله سبحانه آيات من سورة بني اسرائيل بعد ما ختمت وان كادوا ليستفزونك من الارض ليخرجوك منها فأمر بالرجوع الى المدينة فرجع وسميت تبوك باسم عين هنالك وهي التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يمس أحد من مائها شيأ فسبق اليها رجلان وهي تبص بشيء من الماء فجعلا يدخلان فيها سهميهما ليكثر ماؤها فسبهما النبي صلى الله عليه وسلم وقال مازلتما تبوكانها منذ اليوم فسميت تبوك من ذلك اليوم (قوله لو أذنت) (د) يترجح في خطاب الكبراء

وأشهد أني رسول الله لا يلقى الله عز وجل بهما عبد غير شاك فيهما إلا دخل الجنة * وحدثنا سهل بن عثمان وأبو كريب محمد بن العلاء جميعا عن أبي معاوية قال أبو كريب ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد شك الاعمش قال لما كان يوم غزوة تبوك أصاب الناس مجاعة فقالوا يا رسول الله لو أذنت لنا

انه انما وقع في النوع المقتات غالبا وكان الشيخ يعني ابن عرفة يختار أن التكثير وقع في الجميع ولا يظهر لان غير المقتات كالنوى انما يحتاج اليه عند الضرورة وقدارتفعت وكيفية التكثير يحتمل انها باعادة أمثال ما رفع أو أنها تزيد الامثال دفعة (قلت) قوله انما يحتاج اليه عند الضرورة كانه قصر الحاجة في النوى على مصه عند الضرورة وكانه لا فائدة له الا ذلك وقد تكون الفائدة فيه هنا التكثير من الخارق وعلامة النبوة أو إعداده لعلف رواحلهم وقول مجاهد وذو النوى بنواه يدل على ان التكثير وقع في الجميع كما ذكر عن الشيخ ابن عرفة وقد يحتمل أن فائدة احضار النوى أنه صار بدعوته صلى الله عليه وسلم تمرا كغيره والفرق بين هذا الاحتمال والاحتمال الذي اختار الابي ظاهر وهو أقرب من احتماله من حيث انه ظهرت به الفائدة لاحضار ذي النوى نواه بخلاف احتماله ولا ينافي هذا الاحتمال قوله في الحديث وما كانوا يصنعون بالنواة قال يمصونه ويشربون عليها الماء لان المراد بقوله يمصونه حكاية ما مضى من فعلهم قوله في سند الآخر (عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد) (ع) استدركه الدارقطني بان الأعمش شك (ح) أجاب ابن الصلاح بأن الشك في عين الراوي العدل لا يقدح في صحة الحديث لان القصد النقل عن ثقة وقد حصل قال الخطيب البغدادي واذا قال الراوي حدثني فلان او فلان قبل بلا خلاف واذا صح ذلك في غير الصحابي ففي الصحابي أجدر (قوله لما كان يوم غزوة تبوك) أي زمن تبوك لا اليوم نفسه والغزوة يقال فيها الغزاة أيضا والمجاعة بفتح الميم الجوع الشديد وتبوك هي بئر من أدنى أرض الشام (السهيلي) وكان سبب هذه الغزاة ان قوما من اليهود أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا أبا القاسم ان كنت صادقا في أنك نبي فالحق بالشام فانها أرض الانبياء والمحشر فصدقهم فغزا لا يريد الا الشام فبلغهم فلما بلغ تبوك أنزل الله سبحانه آيات من سورة بني اسرائيل بعد ما ختمت وان كادوا ليستفزونك من الارض ليخرجوك منها فأمر بالرجوع الى المدينة فرجع وسميت تبوك باسم عين هنالك وهي التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يمس احد من مائها شيأ فسبق اليها رجلان وهي تبص بشيء من الماء فجعلا يدخلان فيها سهميهما ليكثر ماؤها فسبهما النبي صلى الله عليه وسلم وقال مازلتما تبوكانها منذ اليوم فسميت تبوك من ذلك اليوم (قوله لو أذنت لنا) (ح) يترجح في خطاب الكبراء أن يكون على هذا النحو لو أذنت لو فعلت لا بصيغة

قل الظهر ولكن ادعهم بفضل أزوادهم ثم ادع الله لهم عليها بالبركة لعل الله أن يجعل فى ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال فدعا بنطع فبسطه ثم دعا بفضل أزوادهم قال فجعل الرجل يجيء بكف ذرة قال ويجيء الآخر بكف تمر قال ويجيء الآخر بكسرة حتى اجتمع على النطع من ذلك شيء يسير قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة ثم قال لهم خذوا فى أوعيتكم قال فأخذوا فى أوعيتهم حتى ما تركوا فى العسكر وعاء الا ملؤه قال فأكلوا حتى شبعوا وفضلت فضلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أشهد أن لا إله الا الله وأنى رسول الله لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيحجب عن الجنة * حدثنا داود بن رشيد ثنا الوليد يعنى ابن مسلم عن ابن جابر قال حدثنى عمير ابن هانئ حدثنى جنادة بن أبى أمية قال ثنا عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله وابن أمته وكلمته

أن يكون على هذا النحو لو أذنت لو فعلت لا بصيغة افعل *قلت* وفى الطريق الاول هو الذى هم و يجمع بين الطريقين بأن يكون قيل له فهم (ع) وفيه أن الجيش لا يفوت ما يحتاج اليه من ظهر أو سلاح الا باذن الامام لان فى تفويته إضعافا له (د) وكذلك ما يخاف من تفويته فى الحضر فوت مصلحة عامة كبيع السلاح ونحو ذلك * ونواضح الابل هى التى يستقى عليها ومعنى ادهنا أخذنا الشحم من لحومها وقول عمر ما قال تقدم أنه من تنبيه الامام (**قوله** نعم) *قلت* هو من النسخ قبل الفعل لان اذنه الاول اباحة والاباحة حكم شرعى فرفعها نسخ (د) وفى النطع أربع لغات فتح الطاء وسكونها مع كسر النون وفتحها والاولى هى المشهورة * وفى فضل كسر الضاد وفتحها **قوله** فى حديث عبادة ابن الصامت (من قال أشهد أن لا اله الا الله) *قلت* لا يشترط فى داخل الاسلام النطق بلفظة أشهد ولا التعبير بالنفى والاثبات فلو قال الله واحد ومحمد رسول الله كفى وأما كون النطق بذلك شرطا فى حصول الثواب المذكور فيحتمل (**قوله** وأن عيسى الى آخره) (ع) سمى عيسى عليه السلام كلمة لانه كان عن كلمة الله تعالى ثم اختلف فقيل هى كن وقيل هى التى بشر الملك بها مريم ومعنى ألقى (١)

افعل (ب) وفى الطريق الاول هو الذى هم و يجمع بين الطريقين بأن يكون قيل له فهم (**قوله** فنحرنا نواضحنا) النواضح من الابل التى يستقى عليها قال ابو عبيد الذكر منها ناضح والانثى ناضحة قال صاحب التحرير قوله وادهنا ليس مقصوده ما هو المعروف من الادهان وانما معناه اتخذنا دهنا من شحومها وعبارة الأبى ومعنى ادهنا أخذنا الشحم من لحومها وقول عمر ما قال تقدم أنه من تنبيه الامام (**قوله** قل الظهر) (ح) المراد بالظهر الدواب سميت ظهرا لكونها يركب على ظهورها ولكونها يستظهر بها و يستعان فى السفر (**قوله** ثم ادع الله تعالى لهم عليها بالبركة لعل الله أن يجعل فى ذلك) فيه محذوف تقديره يجعل فى ذلك بركة وخيرا وأصل البركة كثرة الخير وثبوته (**قوله** نعم) (ب) هو من النسخ قبل الفعل لان اذنه الاول إباحة والاباحة حكم شرعى فرفعها نسخ *قلت* وفيه نظر لان الاباحة أولا انما كانت للضرورة وقد ارتفعت بما ظهر من البركة وارتفاع الحكم لارتفاع سببه ليس بنسخ (**قوله** فدعا بنطع) فيه أربع لغات مشهورة فتح الطاء وسكونها مع كسر النون وفتحها والاولى هى المشهور * وفى فضل كسر الضاد وفتحها (**قوله** حدثنا داود بن رشيد) هو بضم الراء وفتح الشين وهانئ بهمزة آخره وجنادة بضم الجيم (**قوله** من قال أشهد أن لا اله الا الله الى آخره) (ب) لا يشترط فى دخل الاسلام النطق بلفظ أشهد ولا التعبير بالنفى والاثبات فلو قال الله واحد ومحمد رسول الله كفى وأما كون النطق بذلك شرطا فى حصول الثواب المذكور فيحتمل *قلت* فى قوله لا يشترط فى داخل الاسلام التعبير بالنفى والاثبات نظر لان المحل محل تعبد فلا يعدل عما نص عليه الشرع حتى قال بعض العلماء من قدم وأخر فى كلمتى الشهادة فقال مثلا محمد رسول الله لا إله الا الله لم يقبل منه وما قاله هو الظاهر لما سبق وان كان للشافعية فى ذلك خلاف (ح) هذا حديث عظيم الموقع وهو من أجمع الاحاديث المشتملة على العقائد فانه صلى الله عليه وسلم جمع فيه ما يخرج به عن جميع ملل الكفر على اختلاف عقائدهم وتباعدها (**قوله** وان عيسى الى آخره) (ع) سمى عيسى عليه السلام كلمة لانه كان عن كلمة الله تعالى ثم اختلف فقيل هى كن وقيل هى التى بشر الملك بها مريم ومعنى ألقى أعلم (ح) قال الهروى سمى كلمة لانه عن الكلمة فسمى بها كما يقال للمطر رحمة قال وقوله تعالى (وروح منه) أى رحمة قال ابن عرفة أى ليس من أب انما نفخ فى امه الروح وقال غيره (وروح منه)

(١) يعنى على القول الثانى فى الكلمة تدبر اه

مصححه

أعلم * وسمى روح الله لانه حدث عن نفخ جبريل عليه السلام فى درع أمه عن أمر الله تعالى فنسبه الله اليه وسمى الريح روحا لانه ريح يخرج عن الروح وقيل المراد بكونه روحا أنه حياة وقيل رحمة وقيل برهان لمن اتبعه وقيل لانه نفخت فيه الروح دون أب كما قال فى آدم عليه السلام (ونفخت فيه من روحى) * (قلت) * قيل ان ذكر عبده ورسوله تعريض بالنصارى فيما ادعت من النبوّة والتثليث وباليهود فيما قذفت به مريم عليها السلام وأنكرت من رسالته * وسمع بعض عظماء النصارى قارئا يقرأ (وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه) فقال هذا دين النصارى يعنى هذا يدل على أنه بعض منه فأجابه الحسن ابن على بن واقد صاحب كتاب النظائر بأن الله تعالى يقول (وسخر لكم ما فى السموات وما فى الارض جميعا منه) فلو أريد بروح منه أنه بعضه كان ما فى السموات وما فى الارض بعضا منه وانما يريد بروح منه أنه من إيجاده وخلقه فأسلم النصرانى (قوله أدخله الله من أى ابواب الجنة الثمانية شاء) (د) يريد أنه يدخلها فى الجملة لان العاصى فى المشيئة * (قلت) * فلا يبقى للذكر اذا فائدة لان من لم يقله فهو أيضا فى المشيئة وتقدمت التأويلات الثلاث فى أحاديث الباب وأن القاضى أقرها على الظاهر وقال فى هذا انه يدخلها ابتداء إما لان ما أضاف الى الشهادتين من أمر عيسى كفر عنه أو كثر أجره حتى رجحت حسناته ولا يعارض هذا الحديث حديث ان فى الجنة بابا يقال له الريان لا يدخله الا الصائمون لانه يقتضى أن هذا القائل لو أراد الدخول منه لم يمكن لانه لا يلزم من التخيير الدخول فانه قد يخير ولا يخلق الله تعالى عنده

ألقاها الى مريم وروح منه وأن الجنة حق وأن النار حق أدخله الله من أى أبواب الجنة الثمانية شاء * حدثنى أحمد بن ابراهيم الدروقى ثنا مبشر بن اسمعيل عن الاوزاعى عن عمير بن هانئ فى هذا الاسناد بمثله غير أنه قال

اى رحمة مخلوقة من عنده وعلى هذا تكون اضافتها اليه اضافة تشريف كناقة الله و بيت الله والا فالعالم له سبحانه ومن عنده (ع) وسمى روح الله لانه حدث عن نفخ جبريل عليه السلام فى درع امه عن امره تعالى فنسبه الله اليه وسمى الريح روحا لانه ريح يخرج عن الروح وقيل المراد بكونه روحا أنه حياة وقيل رحمة وقيل برهان لمن اتبعه وقيل لانه نفخت فيه الروح دون اب كما قال فى آدم عليه السلام (ونفخت فيه من روحى) (ب) قيل ان ذكر عبده و رسوله تعريض بالنصارى فيما ادعت من النبوّة والتثليث و باليهود فيما قذفت به مريم عليها السلام وأنكرت من رسالته * وسمع بعض عظماء النصارى قارئا يقرأ (وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه) فقال هذا دين النصارى معناه من هذا يدل على أنه بعض منه فأجابه الحسن بن على بن واقد صاحب كتاب النظائر بان الله سبحانه يقول (وسخر لكم ما فى السموات وما فى الارض جميعا منه) فلو أريد بروح منه أنه بعض منه لكان ما فى السموات وما فى الارض بعضا منه وانما يريد بروح منه انه من إيجاده وخلقه فأسلم النصرانى * (قلت) * ولعل فائدة ذكر الجنة والنار أيضا التخلص من عقائد الدهرية ومن يقول بنفى المعاد البدنى لانه قد قال به بعض من يعد نفسه من المسلمين وليس منهم وعطف جمل وأن عيسى الى آخره شبه عطف خاص على عام اعتناء بشأنها لما عرض فيها من الجهالات ولان استحضار الجزئيات فى ضمن كلياتها واللوازم الخفية عند حضور ملزوماتها مما يحتاج الى زيادة تنبه ودقة نظر والا فذكر كلمتى الشهادة مع تحقق معناهما على ما يجب يتضمن جميع ذلك وقد قدمنا فى حديث جبريل عليه السلام وجه دخول عقائد الايمان كلها فى كلمتى الشهادة و بالله تعالى التوفيق (قوله من أى أبواب الجنة الثمانية شاء) (ح) يريد أنه يدخلها فى الجملة لان العاصى فى المشيئة (ب) فلا يبقى للذكر اذا فائدة لان من لم يقله فهو أيضا فى المشيئة وتقدمت التأويلات الثلاث فى أحاديث الباب وان القاضى أقرها على الظاهر وقال فى هذا انه يدخلها ابتداء إما لان ما أضاف الى الشهادتين من أمر عيسى كفر عنه أو كثر أجره حتى رجحت حسناته * ولا يعارض هذا الحديث حديث ان فى الجنة بابا يقال له الريان لا يدخله

إيثار الدخول منه (قوله على ما كان من عمل) (ط) يريد وإن قبح *قلت* ويحتمل أن يريد وإن قل قوله في الآخر (فبكيت) قلت يحتمل بكاؤه أنه لما رأى به من كرب الموت أو لأنه لفقد

الا الصائمون لانه يقتضي أن هذا القائل لو أراد الدخول منه لم يمكن لانه لا يلزم من التخيير الدخول فانه قد يخير ولا يخلق الله تعالى عنده ايثار الدخول منه *قلت* ويحتمل عندي أن يقال ان ببركة هذا الذكر مع تكييف الباطن بمعناه المقتضي غالبا تكييف الجوارح بالعمل بمقتضاه يستحق صاحبه الدخول من أبواب الجنة الثمانية لتوفيق الله تعالى له للاتصاف في الدنيا بأعمالها ببركة ذلك الذكر والعمل به * ولا ينافي ذلك قوله «على ما كان من عمل» لاحتمال أن يكون المراد على ما كان من عمل فيما مضى قبل مقالته أو يقال انه لما كانت العبادات كلها موقوفا صحتها وقبولها على الايمان وكان هذا الذكر وافيا به على أتم وجه كان قائل هذا الذكر مستيقنا له قد صحح أصل العبادة وحاز مفتاحها الذي لا ينفتح أبواب قبولها الموصل الى الدخول من أبواب الجنة الثمانية الا به فقد انفتحت له بحسب الاستعداد لها بما معه من الايمان ولم يبق له الا ولوجها بتحريك ظاهره وباطنه (١) في طرقها وبهذا قال على ما كان من عمل اشارة الى أنه بريء من الكفر المحبط لكل عمل وكل ما دونه غير محبط (٢) خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا * قيل وحكمة كون أبواب الجنة ثمانية أنها على عدد خصال الاسلام المشهورة المذكورة في حديث جبريل عليه السلام ويزاد لها الجهاد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر فمن أكثر مما يناسب واحدا منها كان من أهل بابه ومن أكثر مما يناسب الجميع كان من أهل الابواب الثمانية والابواب الثمانية طرق للجنات الثمانية كل باب طريق لجنة منها كما أن أبواب النار السبعة طرق لطبقاتها السبع أعاذنا الله تعالى بفضله من جميعها وجعلنا ممن يكرم بالدعاء من أبواب الجنة كلها بلا محنة بجاه نبيه صلى الله عليه وسلم * وحكمة كون أبواب النار سبعة على ما قال بعضهم انها بعدد الجوارح التي يعصي المكلف بها وهي الفم والأنف والعين والأذن واليد والرجل والفرج وباقي البدن يرجع الى هذه وهي الاصل * ووجه التنعم بأبواب الجنة المدخول منها إما التنعم بالجنات التي كل باب طريق لواحدة منها أو لانه أعد في كل باب من أبواب النعيم والمسرات ما لم يعد في الآخر أو لاظهار الاعتناء برفع الحجر عمن مكن من الدخول من جميعها أو لجميع ما ذكر وهو أظهر والله تعالى أعلم (قوله على ما كان من عمل) (ط) يريد وان قبح (ب) ويحتمل ان يريد وان قل (قوله عن ابن عجلان) بفتح العين وهو الامام أبو عبد الله محمد بن عجلان المدني مولى فاطمة بنت الوليد بن عقبة بن ربيعة كان عابدا فقيها وكانت له حلقة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يفتي وهو تابعي أدرك أنسا وأبا الطفيل * قال الحاكم أبو احمد في كتاب الكنى محمد بن عجلان يعد في التابعين ليس هو بالحافظ عندهم ووثقه غيره وقد ذكره مسلم هنا متابعة * ويحيى بن حبان بفتح الحاء وبالموحدة ومحمد بن يحيى هذا تابعي وابن محيريز مكي تابعي جليل والصنابحي بضم الصاد المهملة هو أبو عبد الله عبد الرحمن بن عسيلة بضم العين وفتح السين المهملتين المرادي والصنابح بطن من مراد وهو تابعي جليل رحل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالطريق بالجحفة قبل أن يصل بخمس ليال أو بست فسمع أبا بكر الصديق وخلائق من الصحابة رضي الله تعالى عنهم * وهذا الاسناد فيه من اللطائف أربعة من التابعين يروي بعضهم عن بعض (قوله عن عبادة بن الصامت أنه قال دخلت يوما عليه) (ح) هذا كثير يقع مثله وفيه صنعة حسنة وتقديره عن الصنابحي أنه حدث عن عبادة بحديث قال فيه دخلت عليه (قوله مهلا) هو باسكان الهاء معناه أنظرني (قوله فبكيت) (ب) يحتمل بكاؤه

---

(١) كذا بالاصل
(٢) كذا بالاصل وفي العبارة هنا سقط ظاهر اهـ مصححه

أدخله الله الجنة على ما كان من عمل ولم يذكر من أي أبواب الجنة الثمانية الثمانية شاء * حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا ليث عن ابن عجلان عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن الصنابحي عن عبادة بن الصامت انه قال دخلت عليه وهو في الموت فبكيت فقال لي مهلا لا تبك فوالله لئن استشهدت لأشهدن لك ولئن شفعت لأشفعن لك ولئن استطعت

لأنفعنك ثم قال والله مامن حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لكم فيه خير إلا حدثتكموه الا حديثا واحدا وسوف أحدثكموه اليوم وقد أحيط بنفسي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله حرم الله عليه النار * حدثنا هداب بن خالد الأزدي حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا أنس ابن مالك عن معاذ بن جبل قال كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم ليس بيني وبينه الا مؤخرة الرحل فقال يامعاذ بن جبل فقلت لبيك يارسول الله وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يامعاذ بن جبل قلت لبيك يارسول الله وسعديك

الانتفاع به والاظهر انه لذكره القدوم على الله تعالى لانه المناسب لتسليته بماذكر ﴿فان قلت﴾ لو بكى لشيء من ذلك لم ينهه لان البكاء لشيء منها واجب أومندوب ﴿قلت﴾ ليست لا للنهي لانه لم يبك بصوت حتى ينهاه وانما هي لبيان العاقبة كما هي في قوله تعالى (ولا تحسبن الله غافلا) (قوله مامن حديث الخ) قلت نفي الخير عن الاحاديث التي دل عليها المفهوم انما هو بالنسبة اليهم كما ذكر والافني كل حديث خير (ع) ويجب في الاحاديث التي كتم أن تكون مما لا يتضمن تكليفا وقد اتفق مثله لكثير من الصحابة كتموا أحاديث إما لأنه لاضرورة تدعو اليها أوتدعو ولكن عارضها أنها لا يسعها عقل السامع أوخشية ضرر سامعها أوناقلها ولاسيما فيما يتعلق بالامراء والمنافقين وتعيين أقوام وصفوا بما لا يحسن وذم آخرين ولعنهم

﴿حديث معاذ﴾

(قوله كنت ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم) (ع) الردف بكسر الراء والرديف الراكب خلف غيره وروى الحديث بالوجهين وأصله من ركوب الردف يقال منه ردفته أردفه بكسر الدال في الماضي وفتحها في المستقبل اذا ركب خلفه وأردفته أنا رباعي وروى الطبري الحديث بفتح الراء وكسر الدال ولا وجه له الا أن يكون اسم فاعل كعجل (ط) وعلى انه اسم فاعل فهو غير معروف في الأسماء (ع) ومؤخرة الرحل العود الذي خلف الراكب (د) وكنى بذلك عن القرب لان القرب أوقع في نفس السامع لانه أدل على الضبط (ع) والرحل للبعير كالسرج للفرس والاكاف للاتان (د) وتكراره نداء

أنه لما رأى به من كرب الموت أولانه لفقد الانتفاع به والاظهر انه لذكره القدوم على الله تعالى لانه المناسب لتسليته بماذكر ﴿فان قلت﴾ لو بكى لشيء مما ذكر لم ينهه لان البكاء لشيء منها واجب أومندوب ﴿قلت﴾ ليست لا للنهي لانه لم يبك بصوت حتى ينهاه وانما هي لبيان العاقبة كما هي في قوله تعالى (ولا تحسبن الله غافلا) (قوله مامن حديث الى آخره) (ب) نفي الخير عن الأحاديث التي دل عليها المفهوم انما هو بالنسبة اليهم كما ذكر والافني كل حديث خير (ع) ويجب في الأحاديث التي كتم أن تكون مما لا يتضمن تكليفا * وقد اتفق مثله لكثير من الصحابة كتموا أحاديث إما لانه لاضرورة تدعو اليها أوتدعو ولكن عارضها أنه لا يسعها عقل السامع أوخشية ضرر سامعها أوناقلها لاسيما فيما يتعلق بالأمراء والمنافقين وتعيين أقوام وصفوا بما لا يحسن وذم آخرين ولعنهم (قوله وقد أحيط بنفسي) معناه قربت من الموت وأيست من الحياة وأصله من الرجل تحيط به أعداؤه من جميع الجوانب (قوله هداب بن خالد) هو بفتح الهاء وتشديد الدال المهملة ويقال فيه هدبة بضم الهاء واسكان الدال ومسلم يستعمل في هذا الكتاب الاسمين * واتفقوا على أن أحدهما اسم والآخر لقب ثم اختلفوا في تعيينه وسلام بن سليم بتشديد اللام (قوله كنت ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم) (ح) بكسر الراء واسكان الدال وهي الرواية المشهورة وهي التي ضبطها معظم الرواة * وحكى (ع) أن أبا علي الطبري الشافعي أحد رواة الكتاب ضبطه بفتح الراء وكسر الدال قال والردف والرديف هو الراكب خلف الراكب يقال منه ردفته أردفه بكسر الدال في الماضي وفتحها في المضارع اذا ركبت خلفه وأردفته انا وأصله من ركوبه على الردف وهو العجز (ع) ومؤخرة الرحل العود الذي خلف الراكب (ح) وكنى بذلك عن القرب لان القرب أوقع في نفس السامع لأنه أدل على الضبط ومؤخرة بضم الميم وبعدها همزة ساكنة ثم خاء مكسورة وهو الصحيح وفيه لغة أخرى بفتح الهمزة والخاء المشددة ويقال آخرة بهمزة ممدودة هذه ثلاث لغات مع التاء ومثلها مع حذف تاء التأنيث

قال هل تدرى ماحق الله على العباد قال قلت الله ورسوله أعلم قال فان حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيأ ثم سار ساعة ثم قال يامعاذ ابن جبل قلت لبيك يارسول الله وسعديك قال هل تدرى ماحق العباد على الله اذا فعلوا ذلك قال قلت الله

و رسوله أعلم قال أن لا يعذبهم * حدثنا أبو بكر ابن أبى شيبة حدثنا أبو الاحوص سلام بن سليم عن أبى اسحق عن عمرو بن ميمون عن معاذ بن جبل قال كنت ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير قال فقال يامعاذ أتدرى ماحق الله على العباد وماحق العباد على الله قال قلت الله و رسوله أعلم قال فان حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيأ وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به قال قلت يا رسول الله أفلا أبشر الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا * حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قال ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن أبى حصين والاشعث بن سليم أنهما سمعا الاسود بن هلال يحدث عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يامعاذ أتدرى ماحق الله على العباد قال الله و رسوله أعلم قال أن يعبد الله ولا يشرك به شئ قال أتدرى ماحقهم عليه اذا فعلوا ذلك قلت الله و رسوله أعلم قال أن لا يعذبهم * حدثنا القاسم ابن زكريا حدثنا حسين عن زائدة عن أبى حصين

معاذاً تأكيد فى التنبيه لعظم مايلقى اليه * وفى تفسير كل من لبيك وسعديك أقوال وأظهر مافى لبيك أنه اجابة بعد اجابة وفى سعديك مساعدة بعد مساعدة واشباع الكلام عليهما فى الحج (ع) وفى مؤخرة الرحل لغات بضم الميم مع سكون الهمز وكسر الخاء ومع فتح الهمز وشد الخاء مفتوحة ومكسورة وأنكر ابن قتيبة فتح الخاء * وأنكر ابن السكيت الكسر وأنكر بعضهم الجميع وقال انما المعروف آخرة الرحل كما جاء فى حديث أبى ذر ولكن قد جاء مؤخرة فى شعر أبى ذؤيب (**قوله** أتدرى الى آخره) قلت هو استفهام حقيقة وحق الله تعالى على عباده ما أوجبه عليهم من حق الشئ اذا ثبت وحقهم عليه (م) هو ماوجب لهم شرعا بوعده الصادق لا بالعقل كما تقوله المعتزلة ويحتمل انه من مجاز المقابلة كمكروا ومكر الله اذ لا يجب عليه سبحانه شئ (**قوله** ولا يشركوا) من الشيوخ من يرى انه اشارة الى الاخلاص (**قوله** عفير) (د) المعروف انه بالعين المهملة قال ابن الصلاح وماذكره عياض من انه بالمعجمة مستدرك عليه (ط) وهو تصغير أعفر تصغير الترخيم كسويد تصغير أسود والمشهور فى اسم حماره صلى الله عليه وسلم أنه يعفور ولم يذكر فى هذه الرواية انه ليس بينى وبينه الا آخرة الرحل فان كانت القضية واحدة فيكون الراوى تجوز فى اطلاق الرحل على الاكاف وان تكررت فواضح **قوله** فى سند الآخر (حسين عن زائدة) (ع) هو بالسين فى أكثر النسخ وفى بعضها بالصاد وكذا وجدته مصلحا بخطى ولا أدرى من أين نقلته وهو وهم اذ لا يروى حصين عن

فمجموع اللغات ست ومثلها يجري فى مقدم الرحل (ع) والرحل للبعير كالسرج للفرس والاكاف للاتان (ح) ويجوز فى ذال معاذ بن جبل الفتح وهو الاشهر والضم ولا خلاف فى نصب ابن وتكريره نداء معاذاً تأكيد فى التنبيه لعظم مايلقى إليه (**قوله** أتدرى الى آخره) (ب) هو استفهام حقيقة وحق الله تعالى على العباد ما أوجبه عليهم من حق الشئ اذا ثبت وحقهم عليه (م) هو ماوجب لهم شرعا بوعده الصادق لا بالعقل كما تقوله المعتزلة ويحتمل أنه من مجاز المقابلة كمكروا ومكر الله اذ لا يجب عليه سبحانه شئ (**قوله** ولا يشركوا) من الشيوخ من يرى أنه اشارة الى الاخلاص) (**قوله** يقال له عفير) هو بعين مهملة مضمومة (ح) قال ابن الصلاح وماذكر (ع) من انه بالمعجمة مستدرك عليه (ط) وهو تصغير أعفر تصغير الترخيم كسويد تصغير أسود والمشهور فى اسم حماره صلى الله عليه وسلم أنه يعفور (ح) عن ابن الصلاح هذا يقتضى أن هذا فى مرة أخرى غير المتقدمة فى الحديث السابق فان مؤخرة الرحل تختص بالابل ولا تكون على حمار (ح) ويحتمل أن تكون القضية واحدة وأراد فى الحديث الأول قدر مؤخرة الرحل (**قوله** عن أبى حصين) هو بفتح الحاء وكسر الصاد اسمه عثمان بن عاصم **قوله** فى حديث محمد بن مثنى وابن بشار (أن يعبد الله ولا يشرك به شئ) (ح) كذا ضبطناه بضم المثناة من أسفل وشئ بالرفع وهو ظاهر * وقال ابن الصلاح ووقع فى الأصول شيأ ووجهه على رواية ضم الياء بأن يكون منصوبا على المصدر لا على المفعول به أى لا يشرك به اشراكا أو يكون الجار والمجرور هو القائم مقام الفاعل **قوله** فى آخر روايات حديث معاذ نحو حديثهم) يعنى أن القاسم بن زكريا شيخ مسلم فى الرواية الرابعة رواه نحو رواية شيوخ مسلم الاربعة المذكورين فى الروايات الثلاث المتقدمة وهم هداب وأبو بكر بن أبى شيبة ومحمد بن مثنى وابن بشار (**قوله** حدثنا حسين عن زائدة) (ح) هكذا هو فى الأصول حسين بالسين وهو الصواب

عن الاسود بن هلال قال سمعت معاذا يقول دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجبته فقال هل تدرى ماحق الله على الناس نحو حديثهم * حدثني زهير بن حرب حدثنا عمر بن يونس الحنفي حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثني أبو كثير قال حدثني أبو هريرة قال كنا قعودا حول رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا أبو بكر وعمر في نفر فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين أظهرنا فابطأ علينا وخشينا أن يقتطع دوننا وفزعنا فقمنا فكنت اول من فزع فخرجت أبتغي رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتيت حائطا للأنصار لبني النجار فدرت به هل أجد له بابا فلم أجد فاذا ربيع يدخل في جوف حائط من بئر خارجة والربيع الجدول فاحتفزت كما يحتفز الثعلب

زائدة بالصاد وانما هو حسين بالسين وكذا وجدته مصلحا مغيرا من حصين بخط شيخنا التميمي وهو حسين بن علي مولى الجعفيين قال البخاري سمع القاسم بن الوليد وزائدة وأخاه الوليد * وتوفي سنة ثلاث ومائتين وتكررت روايته عن زائدة في غير موضع من الأم

﴿ حديث أبي هريرة ﴾

(قوله حول النبي صلى الله عليه وسلم) (د) حول الشئ جانبه ومع كلمة معناها الصحبة والمشهور فيها الفتح وسكونها لغة فان لقيت الالف واللام أو همزة الوصل فتحت فتقول مع القوم ومع ابنك وبعض العرب يكسرها فيقول مع القوم (قوله بين أظهرنا) (ع) ورواه الفارسي ظهرينا (الاصمعى) والعرب تقول بين ظهريكم وظهرانيكم بصيغة الاثنين أي بينكم (قوله نخشينا) قلت خشيتهم ان كانت قبل نزول (والله يعصمك من الناس) فواضح والافذلك لفرط كلفهم به كما قال المحب مولع بسوء الظن (قوله من بئر خارجة) (د) يروى بتنوين الاسمين صفة وموصوف وبتنوين بئر واضافة خارجة الى ضمير الحائط وباضافته الى خارجة اسم رجل والاول المعروف * وقال صاحب التحرير انه تصحيف وانما البئر اسم للحائط وكثيرا ما كانوا يسمون الحائط باسم البئر كبئر أريس وبئر بضاعة وبئر خارجة (قوله فاحتفزت) (ع) رويناه بالراء عن الا كثر وعن الجلودي بالزاى وهو الصواب أي تضاممت ليسعني المدخل ويؤيده تشبيهه بفعل الثعلب وهو صفة الدخول في المضايق * ومنه حديث اذا صلت المرأة فلتحتفز أي فلتتضام وتتز واذا سجدت (د) اختار صاحب التحرير رواية

قال (ع) ووقع في بعض الأصول حصين بالصاد وهو غلط وهو حسين بن علي الجعفي وقد تكررت روايته عن زائدة في الكتاب ولا يعرف حصين بالصاد عن زائدة (قوله حدثنا أبو كثير) هو بالمثلثة واسمه يزيد (قوله حول النبي صلى الله عليه وسلم) حول الشئ جانبه (قوله بين أظهرنا) (ع) ورواه الفارسي ظهرينا (الاصمعي) والعرب تقول بين ظهريكم وظهرانيكم بصيغة الاثنين أي بينكم (قوله نخشينا) (ب) خشيتهم ان كانت قبل نزول (والله يعصمك من الناس) فواضح والافذلك لفرط كلفهم به كما قال المحب مولع بسوء الظن (قوله ففزعنا) (ع) الفزع يكون بمعنى الخوف وبمعنى المهبوب للشئ وبمعنى الاغاثة والمعاني الثلاثة صالحة للارادة (ط) لا يصلح ارادة الخوف لقوله (نخشينا) ثم رتب عليه بفاء السبب ففزعنا والاظهر انه بمعنى المهبوب (ب) كونه بمعنى الخوف لا يمنع من عطفه ويكون من عطف الشئ على نفسه ارادة الاستمرار نحو كذبت قبلهم قوم نوح فكذبوا عبدنا أي كذبوا تكذيبا بعد تكذيب (قوله حتى أتيت حائطا) أي بستانا وسمي بذلك لانه حائط لا سقف له (قوله فاذا ربيع) بفتح الراء والجدول بفتح الجيم النهر الصغير وجمع الربيع أربعاء كنبي وأنبياء وربعان بضم الراء قاله في المشارق (قوله من بئر خارجه) (ح) يروى بتنوين الاسمين صفة وموصوف وبتنوين بئر واضافة خارج المنصوب الى ضمير الحائط وباضافة بئر الى خارجة اسم رجل والاول المعروف وقال صاحب التحرير انه تصحيف والوجه الثالث عنده هو الصحيح وانما البئر اسم للحائط وكثيرا ما كانوا يسمون الحائط باسم البئر كبئر أريس وبئر بضاعة وبئر خارجة وبئر حاو البئر مؤنثة مشتقة من بأرت اى حفرت وجمعها ابؤر وآبار بهمزة بعد الباء فيهما ومن العرب من يقلب الهمزة فيقدمها على الباء وجمعها في الكثرة بئار بكسر الباء بعدها همزة (قوله فاحتفزت) (ع) رويناه بالراء عن الا كثر وعن الجلودي بالزاى وهو الصواب أي تضاممت ليسعني المدخل ويؤيده تشبيهه بفعل الثعلب وهو صفة الدخول في المضايق ومنه حديث اذا صلت

الراء وليس مختاره بمختار (قوله فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم) قلت الاظهر فى دخوله محل الغير دون استئذانه أنه دهش لغيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه و يبعد أن يكون لعلمه طيب نفس رب الحائط لانه يبقى حق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الدخول عليه وانما جعل الاذن من أجل البصر و يحتمل انه دالة (د) ولا يختص تصرف الدالة بالحائط بل وكذا ركوب الدابة ولبس الثوب وأ كل الطعام قال أبو عمر وأجمعوا على انه لا يتعدى الى الدنانير والدراهم ونحوها وفى ثبوت هذا الاجماع نظر مع العلم بطيب نفس صاحبها ولعله فى الدراهم الكثيرة المشكوك فى طيب نفس صاحبها فانه اتفق على المنع فى صورة الشك ❊ قلت ❊ يعنى صورة الشك فى كل شئ (قوله أبو هريرة) قلت هو تقرير أو تعجب لاستغرابه من أين دخل مع سد الابواب (قوله فخشينا أن تقتطع دوننا ففزعنا) (ع) الفزع يكون بمعنى الخوف و بمعنى المحبوب للشئ و بمعنى الاغاثة والمعانى الثلاثة صالحة الارادة (ط) لا يصلح ارادة الخوف لقوله فخشينا ثم رتب عليه بفاء السبب ففزعنا والاظهر أنه بمعنى المحبوب ❊قلت❊ كونه بمعنى الخوف لا يمنع من عطفه و يكون من عطف الشئ على نفسه ارادة الاستمرار نحو (كذبت قبلهم قوم نوح فكذبوا عبدنا) أى كذبوا تكذيبا بعد تكذيب (قوله وهؤلاء الناس) (ط) يعنى بالناس النفر الذين كانوا مع النبى صلى الله عليه وسلم وقاموا فى طلبه (قوله وأعطانى نعليه) (د) اعطاؤهما أمارة أنه لقيه وهو تأ كيد والا فخبره مقبول (قوله فبشره بالجنة) (ط) المبشر من لقى منهم أو من غيرهم لكن مع المشاركة فى السبب المذكور (قوله هاتين نعلا رسول الله صلى الله عليه وسلم) (د) هو فى كل النسخ بنصب هاتين بتقدير أعنى ورفع نعلا على الخبر لمبتدا محذوف أى هما نعلا (قوله فضرب عمر) (ع) لم يقصد بضربه إذايته ولا رد أمره صلى الله عليه وسلم وانما رأى المصلحة فى

المرأة فلتحتفز أى لتتضام وتتزو اذا سجدت (ح) اختار صاحب التحرير رواية الراء وليس مختاره بمختار (قوله فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم) (ب) الاظهر فى دخوله محل الغير دون استئذانه أنه دهش لغيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه و يبعد أن يكون لعلمه طيب نفس رب الحائط لانه يبقى حق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الدخول عليه وانما جعل الاذن من أجل البصر و يحتمل انه دالة (ح) ولا يختص تصرف الدالة بالحائط بل وكذا ركوب الدابة ولبس الثوب وأ كل الطعام ❊ قال أبو عمر وأجمعوا أنه لا يتعدى الى الدنانير والدراهم ونحوها وفى ثبوت هذا الاجماع نظر مع العلم بطيب نفس صاحبها ولعله فى الدراهم الكثيرة التى يشك فى طيب نفس صاحبها فانه اتفق على المنع فى صورة الشك (ب) يعنى صورة الشك فى كل شئ (قوله ابو هريرة) اى أنت ابو هريرة (ب) هو تقرير أو تعجب لاستغرابه من أين دخل مع سد الابواب (قوله واعطانى نعليه) لتكون علامة ظاهرة يعرفون بها أنه لقى النبى صلى الله عليه وسلم و يكون أوقع فى نفوسهم والا فخبره مقبول (قوله وهؤلاء الناس) (ط) يعنى بالناس النفر الذين كانوا مع النبى صلى الله عليه وسلم وقاموا فى طلبه (قوله فبشره بالجنة) (ط) المبشر من لقى منهم او من غيرهم لكن مع المشاركة فى السبب المذكور «ح» معناه أخبرهم أن من كانت هذه صفته فهو من اهل الجنة والا فابو هريرة لا يعلم استيقان نفوسهم وفى هذا دليل على انه لا بد فى الايمان من الجمع بين يقين القلب ونطق اللسان (قوله هاتين نعلا رسول الله صلى الله عليه وسلم) (ح) هو فى كل النسخ بنصب هاتين على اضمار يعنى ورفع نعلا على الخبر لمبتدا محذوف أى هما نعلا (قوله فضرب عمر) (ع) لم يقصد عمر رضى الله عنه بضربه إذايته ولا رد أمره

فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو هريرة فقلت نعم يارسول الله فقال ماشأنك قلت كنت بين أظهرنا فقمت فأبطأت علينا فخشينا أن تقتطع دوننا ففزعنا فكنت أول من فزع فأتيت هذا الحائط فاحتفزت كما يحتفز الثعلب وهؤلاء الناس و رائى فقال ياأباهريرة وأعطانى نعليه وقال اذهب بنعلى هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فكان أول من لقيت عمر فقال ماهاتان النعلان ياأباهريرة قلت هاتين نعلا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنى بهما من لقيت يشهد أن لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه بشرته بالجنة قال فضرب عمر بيده

بين ثديي فخررت
لاستي فقال ارجع ياأبا
هريرة فرجعت الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم
فأجهشت بكاء وركبني
عمر فاذا هو على أثري فقال
لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم مالك ياأباهريرة
فقلت لقيت عمر فأخبرته
بالذي بعثتني به فضرب
بين ثديي ضربة خررت
لاستي فقال ارجع فقال
له رسول الله صلى الله عليه
وسلم ياعمر ماحملك على
مافعلت قال يارسول الله
بأبي أنت وأمي أبعثت أبا
هريرة بنعليك من لقي
يشهد أن لا اله الا الله مستيقنا
بها قلبه بشره بالجنة قال
رسول الله صلى الله عليه
وسلم نعم قال فلاتفعل بأبي
أنت وأمي فاني أخشى أن
يتكل الناس عليها فخلهم
يعملون فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فخلهم *
حدثني اسحق بن منصور
أخبرنا معاذ بن هشام
حدثني أبي عن قتادة
حدثنا أنس بن مالك
أن نبي الله صلى الله عليه
وسلم ومعاذ بن جبل رديفه
على الرحل فقال يامعاذ قال
لبيك يارسول الله وسعديك
فقال يامعاذ قال لبيك رسول
الله وسعديك قال يامعاذ
قال لبيك رسول الله

عدم التبشير خوف الاتكال فتكثر أجورهم والتبشير وان كان للخواص لكن خاف أن يصل العوام
ولذا صوبه صلى الله عليه وسلم مع أن الصادر منه ليس أمرا حقيقة بل تطييب لنفوس الصحابة * وفي
الحديث اشارة أهل الفضل والوزراء على الامام وان لم يستشرهم ووقفهم بعض أمره حتى يعرضوا
عليه ماراوه فيه ورجوع الامام الى صواب ذلك (قوله بين ثديي فخررت لاستي) (د) الثديان تثنية
ثدي بالفتح والاكثر تذكيره ويستعمل في الذكر والانثى وقيل يختص بالانثى فاستعماله في الذكر
مجاز * والاست من أسماء الدبر والاحسن فيما يقبح سماعه الكناية عنه وبذلك جاء الشرع ومنه قوله
تعالى (وقد أفضى بعضكم الى بعض) الا أن يكون في التصريح مصلحة راجحة كقوله تعالى (الزانية
والزاني) وكقوله صلى الله عليه وسلم (أنكتها) وكقوله أدبر وله ضراط وحديث أبي هريرة هذا منه
(قوله فأجهشت بكاء) (د) هو في كل الاصول بفتح الهمز والهاء ورأيته في الاكمال بحذف
الهمز وهي لغة (ع) يقال جهشت وأجهشت جهشا واجهاشا والجهش فزع الانسان الى غيره متغير
الوجه متهيئا للبكاء ولما يبك وقال الطبري هو الفزع والاستغاثة (قوله فركبني عمر على الاثر) (ع)
يعني تبعني في الحين (ع) ومنه حديث حذيفة انما تهلكون اذا صرتم تمشون الركبات كأنكم يعاقيب
الحجل أراد أنكم تمضون على وجوهكم دون تثبت ولا استئذان من هو أسن منكم يركب بعضكم بعضا
فعل اليعاقيب (د) وفي الاثر لغتان كسر الهمز وسكون الثاء وفتحهما (قوله بأبي أنت وأمي) (ع) فيه
جواز التفدية وكرهها بعض السلف وقال لا يفدى بمسلم والصحيح الجواز للأحاديث الصحيحة لانه
ليس المراد الحقيقة وانما هو على معنى الحنانة والبر (قوله لاتفعل فخلهم يعملون) (قلت) قد تقدم
انه ليس اعتراضا وانما هو من تنبيه الامام على مايرى المنبه أنه مصلحة ليرى الامام في ذلك رأيه والاظهر
ان عمر لم يسمع حديث معاذ المتقدم لقوله فاني أخشى فهو من الهاماته النفيسة ويكون سكوته صلى الله
عليه وسلم عن ذلك اتكالا على ماسبق بيانه (قوله فخلهم) (قلت) ليس هو من النسخ قبل الفعل لانه

صلى الله عليه وسلم وانما رأى المصلحة في عدم التبشير خوف الاتكال فتكثر أجورهم والتبشير وان
كان للخواص لكن خاف أن يصل العوام ولذا صوبه صلى الله عليه وسلم مع ان الصادر عنه ليس
أمرا حقيقة بل تطييب لنفوس الصحابة * وفي الحديث اشارة أهل الفضل والوزراء على الامام وان لم
يستشرهم ووقفهم بعض أمره حتى يعرضوا عليه ماراوه ورجوع الامام الى صواب ذلك (قوله بين
ثديي فخررت لاستي) (ح) الثديان تثنية ثدي بالفتح والاكثر تذكيره ويستعمل في الذكر والانثى وقيل
يختص بالانثى فاستعماله في الذكر مجاز والاست من أسماء الدبر والأحسن الكناية عما يقبح الا لمصلحة
راجحة (قوله فاجهشت بكاء) (ح) هو في كل الأصول بفتح الهمزة ورأيته في الاكمال بحذف الهمزة
وهي لغة (ع) يقال جهشت وأجهشت جهشا واجهاشا والجهش فزع الانسان الى غيره متغير الوجه
متهيئا للبكاء ولما يبك وقال الطبري هو الفزع والاستغاثة (قوله فركبني عمر على الأثر) يعني تبعني في
الحين ومنه حديث حذيفة انما تهلكون اذا صرتم تمشون الركبات كأنكم يعاقيب الحجل أراد أنكم
تمضون على وجوهكم دون تثبت ولا استئذان من هو أسن منكم يركب بعضكم بعضا فعل اليعاقيب (ح)
وفي الأثر لغتان كسر الهمزة واسكان الثاء وفتحهما (قوله لاتفعل فخلهم يعملون) (ب) الأظهر ان عمر لم
يسمع حديث معاذ المتقدم لقوله فاني أخشى فهو من الهاماته النفيسة ويكون سكوته صلى الله عليه وسلم
عن ذلك اتكالا على ماسبق بيانه (قوله فخلهم) (ب) ليس هو من النسخ قبل الفعل لانه قد بلغ البعض

قدبلغ البعض (ع) وفيه رجوع الامام الى ماظهرله صوابه ممانبه عليه ولاخلاف ان له صلى الله عليه وسلم أن يجتهد فى أمور الدنيا ويرجع الى رأى غيره فى ذلك كما فعل فى تلقيح النخل والنزول ببدر ومصالحة أهل الاحزاب * واختلف هل له أن يجتهد فى الشرعيات وهل هو معصوم فى اجتهاده أم هو كغيره والصواب ان له ذلك لقوله تعالى (لتحكم بين الناس) الآية ولحكمه برأيه فى أسرى بدر وأنه معصوم فى ذلك لان اجتهاده ركن من أركان الشريعة تستنبط منه الاحكام و يقاس عليه فكيف يتصور فيه الخطأ وخطأ المجتهدين انما هو بعدم توفيقهم الى فهمهم مراده وهذا كله على أن المصيب واحد وأما على أن كل مجتهد مصيب فالامر واضح * قلت * جواز الاجتهاد له صلى الله عليه وسلم للا كثر وتوقف فيه امام الحرمين ومنعه الجبائى وابنه والامامية والحق ماذكر من عصمته فيه وحكى الطوسى عن جماعة جواز ذلك عليه قالوا ولكن لايقر عليه واختاره ابن الحاجب ولم نزل نسمع انكار هذا القول وترجيحه ابن الحاجب (قوله مامن عبد الى آخره) زاد البخارى صدقا من قلبه (ط) وهى زيادة حسنة ترد قول المرجئة إن النطق بالشهادتين دون عقد كاف لان الصدق هو العقد الجازم كان لدليل أم لا (قوله الاحرمه الله على النار) * قلت * هذا أخص من حديث دخل الجنة فهو أحوج الى التأويل وقد تقدمت التأويلات الثلاثة و زاد (ط) أنه يحتمل أن يريد بالنار التى أعدت للكافرين المقول فيها (كلما نضجت جلودهم) الآية أو يريد بتحريم كله لحديث حرم الله على النار أن تأكل مواضع السجود * قلت * ولايعارض (و إن منكم الا واردها) لما تقدم أن الصحيح فيه انه الجواز على الصراط (قوله تأثما) (م) قال الهروى تفعل تردلازالة الشئ بالنفس فتحنث أزال الحنث عنه

(ع) وفيه رجوع الامام الى ماظهرله صوابه ولاخلاف أن له صلى الله عليه وسلم أن يجتهد فى أمور الدنيا ويرجع الى رأى غيره فى ذلك كما فعل فى تلقيح النخل والنزول ببدر ومصالحة أهل الأحزاب * واختلف هل له أن يجتهد فى الشرعيات وهل هو معصوم فى اجتهاده أم هو كغيره والصواب أن له ذلك لقوله تعالى (لتحكم بين الناس) الآية ولحكمه برأيه فى أسرى بدر وأنه معصوم فى ذلك لان اجتهاده ركن من أركان الشريعة تستنبط منه الاحكام و يقاس عليه فكيف يتصور فيه الخطأ وخطأ المجتهدين انما هو بعدم توفيقهم الى فهمهم مراده وهذا كله على ان المصيب واحد وأما على ان كل مجتهد مصيب فالأمر واضح (ب) جوز الاجتهاد له صلى الله عليه وسلم الأكثر وتوقف فيه امام الحرمين ومنعه الجبائى وابنه والامامية والحق ماذكر من عصمته فيه وحكى الطوسى عن جماعة جواز ذلك عليه قالوا ولكن لايقر عليه واختاره ابن الحاجب ولم نزل نسمع انكار هذا القول وترجيح ابن الحاجب له (قوله مامن عبد الى آخره) زاد البخارى صدقا من قلبه (ط) وهى زيادة حسنة ترد قول المرجئة إن النطق بالشهادتين دون عقد كاف لان الصدق هو العقد الجازم كان لدليل أولا (قوله الاحرمه الله على النار) (ب) هو أخص من حديث دخل الجنة فهو أحوج الى التأويل وقد تقدمت التأويلات و زاد (ط) أنه يحتمل أن يريد بالنار التى أعدت للكافرين المقول فيها (كلما نضجت جلودهم) الآية أو يريد بتحريم كله لحديث حرم الله على النار أن تأكل مواضع السجود ولايعارض (وان منكم الا واردها) لما تقدم أن الصحيح فيه أنه الجواز على الصراط (قوله تأثما) أى خروجا من اثم كتم العلم (الهروى) تأثم أزال إثم كتم العلم عن نفسه (م) والأظهر أنه لايعنى ذلك فى الحديث لانه انما سكت امتثالا للنهى بقوله فلاتبشرهم فأين الاثم حتى يزيله (ع) يحتمل أنه سمع حديث أبى هريرة فرآه ناسخا أورأى أن

وسعديك قال مامن عبد يشهد أن لااله إلاالله وأن محمدا عبده و رسوله الاحرمه الله على النار قال يارسول الله أفلا أخبر بها الناس فيستبشروا قال اذا يتكلوا فأخبر بها معاذ عند موته تأثما *

وتحرج أزال الحرج وتأثم أزال اثم كتم العلم عنه والاظهر انه لايعني ذلك في الحديث لانه انما سكت امتثالا للنهي في قوله لاتبشرهم فأين الاثم حتى يزيله (ع) يحتمل انه سمع حديث أبي هريرة فرآه ناسخا أو رأى أن قوله لاتبشرهم ليس نهيا حقيقة وانما هو كسر عزيمة عن التبشير أو رآه نهيا ولكن عن اشاعته للعوام خوف الاتكال * ويؤيد هذا التأويل قوله في حديث أبي هريرة فمن لقيت وراء هذا الحائط يعني من النفر الذين كانوا معه ولذا ترجم البخاري عليه تخصيص قوم دون قوم بالعلم خوف أن لايفهموا * قلت * لو تأثم لواحدة من هذه الثلاث لم يؤخر الاخبار الى الموت الا أن يقال ان الكتم انما يتحقق بالموت أو يقال انه رأى النهي عن التبشير انما هو خوف الاتكال وخوف الاتكال انما يكون في بدء الامر أما بعد رسوخ الدين وتقرر الشريعة فلا يخاف ذلك فتأثم في التأخير الى الآن وماذكر في تفعل من انها لازالة الشيء للسهيلي خلافه قال الاكثر فيها انها للدخول في الشيء كتفقه وتعبد وتنسك وردت في أفعال قليلة للخروج منه فذكر ماذكر الهروي في الافعال وزاد تقذر اذا تباعد عن القذر

* حديث عتبان *

(قوله اصابني بعض الشيء) (د) يعني ذهاب بعض بصره وفي الطريق الآخر انه عمي فأيهما الواقع الآخر كناية عنه (قوله فأتخذه مصلى) (ع) طلب ذلك لينال بالصلاة حيث رسم له فضل مافاته من الصلاة في جماعة قومه فانه كان يتخلف عنها السيل أو ظلام للعذر الذي أصابه (د) وفيه التبرك بآثار الصالحين * قلت * يريد لان الاصل التأسي والا فلا مساواة وفيه الصلاة في الدور * وفي العتبية لابأس ان يجعل الرجل محرابا في بيته (ابن رشد) وله حرمة المسجد وكان الشيخ يقول ليست له (ع) وفيه التخلف عن الجماعة لمثل هذا العذر (قوله واصحابه يتحدثون) (ع) فيه التحدث بحضرة المصلي في غير

قوله لاتبشرهم ليس نهيا حقيقة وانما هو كسر عزيمة عن التبشير أو رآه نهيا ولكن عن اشاعته للعوام خوف الاتكال * ويؤيد هذا التأويل قوله في حديث أبي هريرة فمن لقيت وراء هذا الحائط يعني من النفر الذين كانوا معه ولذا ترجم البخاري عليه تخصيص قوم دون قوم بالعلم خوف أن لايفهموا (ب) لو تأثم لواحدة من هذه الثلاث لم يؤخر الاخبار الى الموت الا أن يقال إن الكتم انما يتحقق بالموت أو يقال إنه رأى النهي عن التبشير انما هو خوف الاتكال وذلك انما يكون في بدء الأمر أما بعد رسوخ الدين وتقرر الشريعة فلا يخاف ذلك فتأثم في التأخير الى الآن (قوله حدثنا شيبان بن فروخ) هو بفتح الفاء وضم الراء المشددة وبالخاء المعجمة وهو غير مصروف للعلمية والعجمة * وفروخ مشدد الراء حيث وقع (قوله أصابني في بصري بعض الشيء) * وقال في الرواية الأخرى (عمي) (ح) يحتمل أنه أراد ببعض الشيء العمى وهو ذهاب البصر جميعه ويحتمل أنه أراد به ضعف البصر وذهاب معظمه وسماه عمي في الرواية الأخرى لقربه منه (قوله فأتخذه مصلى) (ع) طلب ذلك لينال بالصلاة حيث رسم له فضل مافاته من الصلاة في جماعة قومه فانه كان يتخلف عنها السيل أو ظلام للعذر الذي أصابه (ح) وفيه التبرك بآثار الصالحين (ب) يريد لان الاصل التأسي والا فلا مساواة وفيه الصلاة في الدور * وفي العتبية لابأس أن يجعل الرجل محرابا في بيته (ابن رشد) وله حرمة المسجد وكان ابن عرفة يقول ليست له (ع) وفيه التخلف عن الجماعة لمثل هذا العذر (قوله وأصحابه يتحدثون) (ع) فيه التحدث بحضرة المصلي في غير المسجد مالم يكن أحد المتحدثين عن يمينه والآخر عن شماله (ح) ويشترط أن لايشوشوا عليه (ب) قيده بغير المسجد لانه لايجوز التحدث في المسجد وبأن

حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا سليمان يعني ابن المغيرة حدثنا ثابت عن أنس ابن مالك حدثني محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك قال قدمت المدينة فلقيت عتبان فقلت حديث بلغني عنك قال أصابني في بصري بعض الشيء فبعثت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أني أحب أن تأتيني فتصلي في منزلي فأتخذه مصلى قال فأتاني النبي صلى الله عليه وسلم ومن شاء الله من أصحابه فدخل فهو يصلي في منزلي وأصحابه يتحدثون بينهم

المسجد مالم يكن احد المتحدثين عن يمينه والآخر عن شماله (د) ويشترط ان لايشوشوا عليه *قلت* قيده بغير المسجد لانه لايجوز التحدث فى المسجد وبأن لا يكون احدهما عن يمينه والآخر عن شماله لان ذلك من المرور (١) وقال فى المدونة ولايناول من على يمين المصلى من على شماله قال وروى ابن القاسم ولايكلمه (ع) وفى الحديث من طرق كثيرة انه أتم أهل الدار فلعل حديثهم كان فى صلاة اخرى غير التى أتم فيها أوفيها وكان المتحدثون غير متوضئين وفى هذه الزيادة مانقوله أن رب المنزل أحق بالامامة الاأن يحضره أبوه أو عمه أو الامام *ويستحب له أن يقدم أفضل من حضر وترجم البخارى عليه امامة الزائر وقدجاء النهى عن ذلك وعن أن يؤم الرجل فى سلطانه ولاحجة له فى الحديث لانه صلى الله عليه وسلم كان الامام والامام أحق* وأيضا فانما دعى ليؤم وفيه الصلاة جماعة فى المنزل وفيه الجمع فى النوافل *قلت* أجاز الجمع فى النوافل فى المدونة فأطلقه اللخمى وقيده ابن يونس بقول ابن حبيب وروايته بما اذاقلت الجماعة كالثلاثة وخفى موضعهم (**قوله** ثم أسندوا عظم ذلك) اى جل حديثهم (الى مالك بن الدخشم) (د) عظم الشئ بضم العين معظمه وفى كاف الكبر الضم والكسر لغتان مشهورتان وخطأ أبو عمرو بن العلاء قراءة الاعرج (والذى تولى كبره) بالضم وقيل الكبر فى الآية الاثم (ع) فيه التنبيه على أهل الريب المتهمين فى الدين ومجانبتهم والدخشم قيدناه بالميم والنون مكبرا ومصغرا (د) وزاد ابن الصلاح كسر الدال وبالميم والنون مكبرا لاغير *قلت* فاللغات ست (**قوله** ودوا أن لودعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم) (د) فيه تمنى هلاك أهل النفاق (**قوله** انه يقوله وليس فى قلبه) (ع) مستندهم فى أنه ليس فى قلبه القرائن كصغوه الى المنافقين قيل وتخلفه عن هذا المشهد الكثير البركة وعدم فرحه بمجئ رسول الله صلى الله عليه وسلم والمبادرة الى لقائه ولكنه صلى

لا يكون أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله لان ذلك من المرور *قال فى المدونة ولايناول من على يمين المصلى من على شماله * قال وروى ابن القاسم ولا يكلمه (ع) وفى الحديث من طرق كثيرة انه أم أهل الدار فلعل حديثهم كان فى صلاة أخرى غير التى أم فيها أوفيها وكان المتحدثون غير متوضئين *وفى هذه الزيادة مانقوله أن رب المنزل أحق بالأمامة الاأن يحضره أبوه أوعمه أو الامام* ويستحب له أن يقدم أفضل من حضر وترجم البخارى عليه إمامة الزائر وقدجاء النهى عن ذلك وعن أن يؤم الرجل فى سلطانه ولاحجة له فى الحديث لأنه صلى الله عليه وسلم كان الامام والامام أحق وأيضا فانما دعى ليؤم وفيه الصلاة جماعة فى المنزل وفيه الجمع فى النوافل (ب) أجاز الجمع فى النوافل فى المدونة فأطلقه اللخمى وقيده ابن يونس بقول ابن حبيب وروايته بما اذاقلت الجماعة كالثلاثة وخفى موضعهم (**قوله** وأسندوا عظم ذلك وكبره) أى جل حديثهم (الى مالك بن الدخشم) (ح) أما عظم فهو بضم العين واسكان الظاء أى معظمه وأما كبره فبضم الكاف وكسرها وخطأ أبو عمرو بن العلاء قراءة الأعرج والذى تولى كبره بالضم وقيل الكبر فى الآية الاثم والمعنى فى الحديث انهم تحدثوا فى شأن المنافقين وأفعالهم القبيحة وما يلقون منهم ونسبوا عظم ذلك لمالك (ع) فيه التنبيه على أهل الريب المتهمين فى الدين ومجانبتهم والدخشم قيد ذلك بالميم والنون مكبرا ومصغرا (ح) وزاد ابن الصلاح كسر الدال وبالميم والنون مكبر الاغير (ب) فاللغات ست (**قوله** وودوا أن لودعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم) فيه تمنى هلاك أهل النفاق (**قوله** أنه يقوله وليس فى قلبه) (ع) مستندهم فى أنه ليس فى قلبه القرائن كصغوه الى المنافقين قيل وتخلفه عن هذا المشهد الكثير البركة وعدم فرحه بمجئ رسول الله صلى الله عليه وسلم الى دارهم والمبادرة الى لقائه ولكنه صلى الله عليه وسلم لم يوافقهم على ذلك اذلم يثبت نفاقه فلم يترك

---

(١) قوله لان ذلك من المرور كذا بالاصل وفى السنوسى نقلا عنه وهو غير ظاهر والظاهر لأن ذلك من التشويش تدبر اه مصححه

ثم أسندوا عظم ذلك وكبره الى مالك بن دخشم قال ودوا أنه دعا عليه فهلك و ودوا انه أصابه شر فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة وقال أليس يشهد أن لا اله الا الله وأنى رسول الله قالوا إنه يقول ذلك وما هو فى قلبه قال لايشهد أحد أنه لا اله الا الله

الله عليه وسلم لم يوافقهم على ذلك اذلم يثبت نفاقه فلم يترك صلى الله عليه وسلم صحة الظاهر لريبة الباطن بل زاد فى البخارى ألا تراه كيف قال لها يبتغى بها وجه الله فهذا يدل على صحة ايمانه ﴿ قلت ﴾ قال أبو عمر مالك بن الدخشم أنصارى ولا يصح عليه النفاق ولم يختلف فى أنه شهد بدرا وما بعدها من المشاهد وانما اختلف فى شهوده العقبة (قوله فيدخل النار) (م) يتمسك به غلاة المرجئة فى أن النطق بالشهادتين دون عقد القلب كاف و يجاب بأن قوله وليس فى قلبه ليس من لفظ النبى صلى الله عليه وسلم ولا شهد به عليه حتى يكون فيه حجة (ع) وأيضا فقد زاد فى البخارى ألا تراه كيف قال لها يبتغى بها وجه الله وهذه الزيادة ترد أيضا تمسكهم ﴿قلت﴾ لا يتم رد الامام (١) لان التمسك انما هو بقوله فيدخل النار من حيث انه فى جواب قولهم يقوله وليس فى قلبه (قوله فكتبه) (د) فيه استحباب كتب الحديث وأجمع السلف على جوازه بعد أن كانوا اختلفوا فيه وقد جاء الاذن فى كتبه وما ورد من النهى عنه فانما هو لخوف الاتكال فيفرط فى الحفظ وإن ذلك كان فى صدر الاسلام خوف أن يخلط بالقرآن ﴿قلت﴾ قال مكى فى القوت كره كتبه الطبقة الأولى من التابعين خوف أن يشتغل به عن القرآن فكانوا يقولون احفظوا كما كنا نحفظ وأجاز ذلك من بعدهم وما حدث التصنيف الا بعد موت الحسن وابن المسيب وغيرهما من كبار التابعين ﴿ فأول تأليف وضع كتاب ابن جريج وضعه بمكة فى الآثار وشئ من التفسير عن عطاء ومجاهد وغيرهما من أصحاب ابن عباس ثم كتاب معن بن زائدة السرغانى باليمن فيه سنن ثم الموطأ ثم جامع سفيان الثورى وجامع سفيان بن عيينة فى السنن والآثار وشئ من التفسير فهذه الخمسة أول شئ وضع فى الاسلام (قوله فى الأخير فنعت) (ع) كذا الرواية ورويناه عن السمرقندى فنعته وهو وهم

(١) يعنى المازرى اهمصححه

صلى الله عليه وسلم صحة الظاهر لريبة الباطن بل زاد فى البخارى ألا تراه كيف قال لها يبتغى بها وجه الله فهذا يدل على صحة ايمانه (ب) قال أبو عمر مالك بن الدخشم أنصارى ولا يصح عليه النفاق ولم يختلف فى أنه شهد بدرا وما بعدها من المشاهد وانما اختلفوا فى شهوده العقبة (قوله فيدخل النار) (م) يتمسك به غلاة المرجئة فى أن النطق بالشهادتين دون عقد القلب كاف و يجاب بأن قوله وليس فى قلبه ليس من لفظ النبى صلى الله عليه وسلم ولا شهد به عليه حتى يكون فيه حجة (ع) وأيضا فقد زاد فى البخارى ألا تراه الى آخره وهذه الزيادة أيضا ترد تمسكهم (ب) لا يتم رد الامام لان التمسك انما هو بقوله فيدخل النار من حيث إنه فى جواب قولهم يقوله وليس فى قلبه (قوله فكتبه) (ح) فيه استحباب كتب الحديث وأجمع السلف على جوازه بعد أن كانوا اختلفوا فيه وقد جاء الاذن فى كتبه وما ورد من النهى عنه فانما هو لخوف الاتكال فيفرط فى النطق وان ذلك كان فى صدر الاسلام خوف أن يخلط بالقرآن (ب) قال مكى فى القوت كره كتبه الطبقة الأولى من التابعين خوف أن يشتغل به عن القرآن فكانوا يقولون احفظوا كما كنا نحفظ وأجاز ذلك من بعدهم وما حدث التصنيف الا بعد موت الحسن وابن المسيب وغيرهما من كبار التابعين فأول تأليف وضع كتاب ابن جريج وضعه بمكة فى الآثار وشئ من التفسير عن عطاء ومجاهد وغيرهما من أصحاب ابن عباس ثم كتاب معن بن زائدة السرغانى باليمن فيه سنن ثم الموطأ ثم جامع سفيان الثورى وجامع سفيان بن عيينة فى السنن والآثار وشئ من التفسير فهذه الخمسة أول شئ وضع فى الاسلام (ح) وفى هذا الحديث البدء بالأهم فالأهم فانه صلى الله عليه وسلم أول ما بدأ بالصلاة ثم أكل وفى حديث زيارته لأم سليم بدأ بالأكل ثم صلى لان المهم فى حديث عتبان هو الصلاة فانه دعاه لها وفى حديث أم سليم دعته للطعام ففى كل واحد من

وانى رسول الله فيدخل النار أو تطعمه قال أنس فأعجبنى هذا الحديث فقلت لابنى اكتبه فكتبه ﴿ حدثنى أبو بكر بن نافع العبدى حدثنا بهز حدثنا حماد حدثنا ثابت عن أنس قال حدثنى عتبان ابن مالك أنه عمى فارسل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تعال فخط لى مسجدا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء قومه ونعت اليه رجل منهم يقال له مالك بن الدخشم ثم ذكر نحو حديث سليمان بن المغيرة ﴿

﴿ حديث قوله صلى الله عليه وسلم ذاق طعم الايمان ﴾

(ع) أي عرف الله سبحانه واستحلى الايمان من رضى بالله ربا والرضا دليل على هذه المعرفة ﴿قلت﴾ كان دليلا عليها لانه مسبب عنها ووجود المسبب يدل على وجود السبب * ثم الرضا بالشيء يكون بمعنى القناعة به وبمعنى الايثار له * والرضا الذى هو دليل المعرفة والمعنى فى الحديث انما هو الثانى لان الاول مشترك بين جميع الناس لان من لم يقنع بالله سبحانه ربا فليس من الاسلام فى شيء ومعرفة الله سبحانه واستحلاء الايمان به من صفة الخواص فلا يدل عليها إلا ما هو من صفتهم فالمعنى عرف الله سبحانه واستحلى الايمان به ومعرفة الله تعالى واستحلاء الايمان به من أثره (فان قلت) معرفة الله تعالى واستحلاء الايمان به هما الغاية فلو أريدا فى الحديث لم يعبر عنهما بالذوق اذ لا يعبر عن غاية الشيء بمبدئه لان الذوق مبدأ الفعل ﴿قلت﴾ الذوق انما هو مبدأ الفعل اذا استعمل فى المحسوسات كذوق الطعام أما اذا استعمل فى المعانى كما هنا فانما هو كناية عن كمال الادراك وأنت تعرف ان الرضا بالله تعالى يستلزم الرضا عنه * واختلف فى حقيقة الرضا عن الله تعالى فقال الجنيد هو رفع الاختيار * وقال المحاسبي هو سكون النفس تحت مجارى القدر * وقال النورى هو السرور بمر القضاء * وقال الدارانى

الحديثين بدأ بما دعى اليه والله تعالى أعلم * وفيه جواز استتباع الامام والعالم أصحابه لزيارة أو ضيافة أو نحوهما

﴿ باب ذاق طعم الايمان الي آخره ﴾

﴿ش﴾ (قوله ذاق الى آخره) (ع) أي عرف الله سبحانه واستحلى الايمان من رضى بالله والرضا دليل على هذه المعرفة (ب) كان دليلا عليها لانه مسبب عنها ووجود المسبب يدل على وجود المسبب ثم الرضا بالشيء يكون بمعنى القناعة به وبمعنى الايثار له * والرضا الذى هو دليل المعرفة والمعنى فى الحديث انما هو الثانى لان الأول مشترك بين جميع الناس لان من لم يقنع بالله سبحانه ربا فليس من الاسلام فى شيء ومعرفة الله سبحانه واستحلاء الايمان به من صفة الخواص فلا يدل عليها الا ما هو من صفتهم فالمعنى عرف الله سبحانه واستحلى الايمان به ومعرفة الله تعالى واستحلاء الايمان به من أثره ﴿فان قلت﴾ معرفة الله سبحانه واستحلاء الايمان به هما الغاية فلو أريدا فى الحديث لم يعبر عنهما بالذوق اذ لا يعبر عن غاية الشيء بمبدئه لان الذوق مبدأ الفعل ﴿قلت﴾ الذوق انما هو مبدأ الفعل اذا استعمل فى المحسوسات كذوق الطعام أما اذا استعمل فى المعانى كما هنا فانما هو كناية عن كمال الادراك وأنت تعرف ان الرضا بالله تعالى يستلزم الرضا عنه واختلف فى حقيقة الرضا عن الله تعالى فقال الجنيد هو رفع الاختيار وقال المحاسبي هو سكون النفس تحت مجارى الأقدار وقال النورى هو السرور بمر القضاء وقال الدارانى أرجو أنى عرفت طرفا من الرضا لو أدخلنى النار كنت به راضيا (ط) فالاولان تعريف لمبدئه والثالث تعريف لمنتهاه وفى الرابع نظر (قلت) وجه كون الذوق كناية عن كمال الادراك اذا استعمل فى المعانى ابرازه فى صورة ما برز للعيان حتى تعلق به الحس الظاهر والتذت به النفس والجوارح وقد يكون فى التعبير بالذوق دون الشبع مثلا التنبيه على أن هذا القدر من الاستحلاء وان اقتضى ما اقتضى فليس هو غاية المقصود الذى يجب أن يقف العبد عنده بل هو مبدأ للترقى فى المقامات وشدة الشوق الى نيل ذروة الكمالات والحرص على الشبع مما دل على عظيم شرف أعاليه ذوق البدايات (ح) وفى الاسناد يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد هكذا يقوله المحدثون بغير ياء بعد الدال والمختار عند أهل العربية فيه وفى نظائره الياء

حدثنا محمد بن يحيي ابن أبي عمر المكى و بشر ابن الحكم قالا حدثنا عبد العزيز وهو ابن محمد الدراوردى عن يزيد ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن عامر بن سعد عن العباس بن عبد المطلب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذاق طعم الايمان من رضى بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد

أرجو أني عرفت طرفا من الرضا لو أدخلني النار كنت به راضيا (ط) فالاولان تعريف لمبدئه والثالث تعريف لمنتهاه وفي الرابع نظر

﴿ أحاديث الحياء ﴾

(قوله الايمان بضع وسبعون شعبة) أي خصلة (ع) البضع والبضعة بكسر الباء وفتحها القطعة من الشيء وأما البضعة من اللحم فبالفتح لا غير وهما في العدد ما بين الثلاثة الى العشرة وقيل من الثلاثة الى التسعة * وقيل هما ما بين اثنين الى عشرة وما بين اثني عشر الى عشرين ولا يقالان في أحد عشر ولا اثني عشر * وقال أبو عبيدة لا يبلغ بهما نصف العقد وانما هما من واحد الى أربعة * وقال الخليل البضع والبضعة سبعة * والشعبة الخصلة وأصلها الفرقة والقطعة من الشيء ومنه شعب الاناء وشعبها الاربع وشعوب القبائل أي عظامها واحد شعوب القبائل شعبة بالفتح وقيل بالكسر وشعب الاناء بالفتح صدعه وفي الحديث فاتخذ مكان الشعب سلسلة وقال الخليل الشعب الاجتماع والافتراق قال الهروي فهو من أسماء الاضداد وأنكره ابن دريد وقال انما هو لغة قوم (قوله والحياء شعبة من الايمان) (د) حد ابن الصلاح الحياء بانه خلق يمنع من القبيح ومن التقصير في الحقوق ﴿قلت﴾ وحده الزمخشري بانه تغير وانكسار يلحق من فعل أو ترك ما يذم به (م) والحياء هو غريزة في الاكثر وانما جعل من الايمان المكتسب لانه يمنع من المعصية كما يمنع منها الايمان (ع) ولان استعمال من هو غريزة فيه له على قانون الشرع يفتقر الى نية وعمل وقد يتخلق به من لم يجبل عليه فيلتزم منه ما يوافق الشرع فرب حياء يمنع من الخير و يجبن عن الحق فهو مذموم و رب حياء يمنع من الرذائل فهو محمود ﴿ قلت ﴾ لا يقال جعل بعضه مذموما ينافي ما يأتي من انه خير كله لما يأتي من عن الجواب قوله في سند الآخر (عن سهيل عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال

رسولا * حدثنا عبيد الله ابن سعيد وعبد بن حميد قالا حدثنا أبو عامر العقدي حدثنا سليمان ابن بلال عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان بضع وسبعون شعبة والحياء شعبة من الايمان * حدثنا زهير بن حرب حدثنا جرير عن سهيل عن عبد الله ابن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه

﴿ باب الحياء من الايمان الى آخره ﴾

(ش) أبو عامر العقدي بفتح العين والقاف واسمه عبد الملك بن عمرو بن قيس (قوله الايمان بضع وسبعون شعبة) أي خصلة (ع) البضع والبضعة بكسر الباء وفتحها القطعة من الشيء وأما البضعة من اللحم فبالفتح لا غير وهما في العدد لما بين الثلاثة الى العشرة وقيل من الثلاثة الى لتسعة وقيل هما ما بين اثنين الى عشرة وما بين اثني عشر الى عشرين ولا يقالان في أحد عشر ولا اثني عشر وقال أبو عبيدة لا يبلغ بهما نصف العقد وانما هما من واحد الى أربعة وقال الخليل البضع والبضعة سبعة * والشعبة الخصلة وأصلها الفرقة والقطعة من الشيء ومنه شعب الاناء وشعبها الاربع وشعوب القبائل أي عظامها واحد شعوب القبائل شعب بالفتح وقيل بالكسر وشعب الاناء بالفتح صدعه وفي الحديث فاتخذ مكان الشعب سلسلة وقال الخليل الشعب الاجتماع والافتراق قال الهروي فهو من أسماء الأضداد وأنكره ابن دريد وقال انما هو لغة قوم (قوله والحياء شعبة من الايمان) (ح) حد ابن الصلاح الحياء بأنه خلق يمنع من القبيح ومن التقصير في الحقوق (ب) وحده الزمخشري بأنه تغير وانكسار يلحق من فعل أو ترك ما يذم به (م) والحياء هو غريزة في الأكثر وانما جعل من الايمان المكتسب لانه يمنع من المعصية كما يمنع منها الايمان (قلت) فعلى هذا يكون استعارة لان العلاقة بينه و بين الايمان المشابهة (١) ونقله ابن التين وقال هو المانع من المعاصي و بعث على الطاعة صار الامتناع من المعاصي يزيد في الايمان فعلى هذا يكون مجازا مرسلا من تسمية السبب باسم المسبب لان الحياء سبب في زيادة الايمان فاطلق اسم الايمان عليه (ع) ولان استعمال من هو غريزة فيه له على قانون الشرع

(١) ونقله كذا بالاصل ولعل صوابه وجعله ابن التين مجازا تدبر اه مصححه

وسلم الايمان بضع وسبعون
أو بضع وستون شعبة
فأفضلها قول لا اله الا الله
وأدناها إماطة الاذى عن
الطريق والحياء شعبة من
الايمان * حدثنا أبو بكر
ابن أبي شيبة وعمرو الناقد
و زهير بن حرب قالوا حدثنا
سفيان بن عيينة عن
الزهري عن سالم عن أبيه

رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمان بضع وسبعون أو بضع وستون) (د) قال البيهقي الشك انما هو من سهيل وهو في أبي داود و بعض طرق الترمذي بضع وسبعون دون شك وفي بعض طرق البخاري بضع وستون دون شك وفي بعض طرق الترمذي أربع وستون والاشبه بالحفظ والاتقان رواية الستين ورجح بعضهم رواية السبعين (**قوله** فأفضلها لا اله الا الله وأدناها إماطة الاذى عن الطريق) (ع) تقدم أن الايمان التصديق والنطق وأنه قد يتجوز فيه فيطلق على الاعمال كما هنا والاعمال أدلة التصديق فليست خارجة عن الايمان وكان التوحيد أعلاها لانه شرط في جميعها واماطة الاذى أدناها وان لم تقع به إذاية * و بين هذين من بقية العدد ما يقدر المجتهد على حصره بغلبة الظن وقد فعله بعضهم وعليه بنى المحاسبي كتابه المسمى بالنصائح لكن الحكم بان ما عينوه من تلك الخصال هي مراد الشارع يصعب لانه لو أبدل بعضها بغيره أمكن نعم يجب الايمان بالعدد المذكور وأما بتعيين آحاده فلا ولا يقدح جهل عينها في الايمان لان الايمان وفروعه معلومة (قلت) قال بعضهم في عدم قدحه نظر (د) قال ابن حبان بكسر الحاء أردت حصرها فعددت طاعات الكتاب فنقصت فعددت طاعات السنة فنقصت فأضفت هذه وهذه فبلغت سبعا وسبعين فعلمت أنه مراد الشارع *(قلت)* التعرض لحصرها بالعدد هو بناء على أن المراد بالبضع والسبعين العدد حقيقة وقيل انما المراد به التكثير من باب (ان تستغفر لهم سبعين مرة) وان الشعب لا نهاية لها * قال ويؤيد ذلك ان أحدها الحياء وهو لا تنحصر آحاده بدليل أنه لما قال استحيوا من الله حق الحياء قالوا انا نستحي يا رسول الله قال ليس ذلك بل الاستحياء من الله أن تحفظ الرأس وما وعى والبطن وما حوى وتذكر الموت والبلى ومن أراد الآخرة ترك الدنيا وآثر الآخرة على الأولى فمن فعل ذلك فقد استحيا من الله حق الحياء وقد يكون هذا هو وجه تخصيص الحياء

يفتقر الى نية وعمل وقد يتخلق به من لم يجبل عليه فيلتزم منه ما يوافق الشرع فرب حياء يمنع من الخير ويجبن عن الحق فهو مذموم ورب حياء يمنع من الرذائل فهو محمود (ب) لا يقال جعل بعضه مذموما ينافي ما يأتي من أنه خير كله لما يأتي من الجواب (**قوله** بضع وسبعون أو بضع وستون) (ح) قال البيهقي الشك انما هو من سهيل وهو في أبي داود و بعض طرق الترمذي بضع وسبعون دون شك وفي بعض طرق البخاري بضع وستون دون شك وفي بعض طرق الترمذي أربع وستون والاشبه بالحفظ والاتقان رواية الستين ورجح بعضهم رواية السبعين (**قوله** فأفضلها لا اله الا الله) (ع) تقدم ان الايمان التصديق والنطق وانه قد يتجوز فيه فيطلق على الأعمال كما هنا والأعمال أدلة التصديق فليست بخارجة من الايمان وكان التوحيد أعلاها لانه شرط في جميعها واماطة الاذى أدناها أي أقربها وان لم تقع به اذاية * و بين هذين من بقية العدد ما يقدر المجتهد على حصره بغلبة الظن وقد فعله بعضهم وعليه بنى المحاسبي كتابه المسمى بالنصائح لكن الحكم بأن ما عينوه من تلك الخصال هو مراد الشرع يصعب لانه لو أبدل بعضها بغيره أمكن نعم يجب الايمان بالعدد المذكور وأما بتعيين آحاده فلا ولا يقدح جهل عينها في الايمان لان الايمان وفروعه معلومة (ح) قال ابن حبان بكسر الحاء أردت حصرها فعددت طاعات الايمان التي أطلق عليها اسمه في القرآن فنقصت فعددت طاعاته التي أطلق عليها الايمان في السنة فنقصت أيضا فضممت هذه لهذه فبلغت سبعا وسبعين فعلمت انه مراد الشارع (ب) التعرض لحصرها بالعدد هو بناء على ان المراد بالبضع والسبعين العدد حقيقة وقيل المراد به التكثير من باب (ان تستغفر لهم سبعين مرة) الآية وان الشعب لا نهاية لها قال و يؤيد ذلك ان أحدها الحياء وهو لا تنحصر آحاده بدليل انه لما قال استحيوا من الله حق الحياء قالوا انا نستحي يا رسول الله قال ليس ذلك بل

أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يعظ أخاه في الحياء فقال الحياء من الايمان * حدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري بهذا الاسناد وقال مر برجل من الانصار يعظ أخاه * حدثنا محمد بن مثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت أبا السوار يحدث أنه سمع عمران بن حصين يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحياء لا يأتي الا بخير

بالذكر مع دخوله في الشعب أي هذه خصلة واحدة لا تنحصر آحادها * وقيل في وجه تخصيص الحياء إنه الباعث والداعي الى سائرها الان المستحي يخاف فضيحة الدنيا والآخرة * ثم الشعب وان كثرت فهي ترجع الى تكميل النفس بالطاعة العلمية والعملية فالعلمية العلم بوجود الله تعالى وما يجب له وما يستحيل عليه ويجوز في حقه والعملية الوقوف عند أمره ونهيه *(قلت* أدناها هو من الدنو بمعنى القرب فالمعنى وأقربها يقال فلان دني المنزلة أي قريبها كما يقال في ضد ذلك هو بعيد المنزلة أي علي الهمة * واماطة الاذى هي ازالة ما تتوقع اذايته من شوك وغيره * وقوله في الآخر (سمع رجلا يعظ أخاه في الحياء) أي ينهاه عن كثرته (ط) زجره الواعظ لعلمه ان الرجل لا يضره كثرته والا فكثرته مذمومة *(قلت* يأتي الكلام على ذلك في الذي بعده ان شاء الله تعالى قوله في الآخر (الحياء لا يأتي الا بخير) وفي الآخر (الحياء خير كله) (د) استشكل بأن الحياء قيل قد يفرط بصاحبه حتى يمنعه من القيام بحقوق الله تعالى ومعلوم أن هذا لا خير فيه وأجاب ابن الصلاح بأن هذا ليس بحياء حقيقة وانما هو خور ومهانة *(قلت* ماتقدم له في تفسيره الحياء وما يأتي من تفسير الحكماء يحقق أنه حياء حقيقة وانما الجواب انه عام مخصوص ان جعلت الاداة في الحياء للعموم وان لم تجعل فالحديث قضية مهملة والمهملة في قوة الجزئية ولا تناقض بين جزئيتين فالمعنى بعض الحياء لا يأتي الا بخير وبعض الحياء لا خير فيه وهذا البعض تعرفه من الكلام على الحديث الذي يأتي بعده * قوله في الآخر (سمع عمران بن حصين يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال الحياء لا يأتي الا بخير) وفي الآخر (الحياء خير كله فقال بشير انا نجد في بعض الكتب أو الحكمة أن منه سكينة ووقارا ومنه ضعف فقال عمران أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحدثني عن صحفك) (ع) انكار عمران على بشير يحتمل انه لمعارضة السنة بقول الحكماء إن منه ضعفا أو صونا للسنة أن يذكر معها غيرها أو خوفا أن يتطرق من في قلبه ريب لمثل هذا *(قلت* المعارضة انما هي اذا جعلت الاداة في الحياء للعموم كما تقدم لانه يصير التقدير كل حياء فيه

الاستحياء من الله أن تحفظ الرأس وما وعى والبطن وما حوى وتذكر الموت والبلى ومن أراد الآخرة ترك الدنيا وآثر الآخرة على الأولى فمن فعل ذلك فقد استحيا من الله حق الحياء وقد يكون هذا وجه تخصيص الحياء بالذكر مع دخوله في الشعب أي هذه خصلة واحدة لا تنحصر آحادها * وقيل في وجه تخصيص الحياء انه الباعث على سائرها الان المستحي يخاف فضيحة الدنيا والآخرة * ثم الشعب وان كثرت فهي ترجع الى تكميل النفس بالطاعة العلمية والعملية فالعلمية العلم بوجود الله تعالى وما يجب له وما يستحيل عليه ويجوز في حقه والعملية الوقوف عند أمره ونهيه (قوله يعظ أخاه في الحياء) أي ينهاه عن كثرته (ط) زجره عليه الصلاة والسلام الواعظ لعلمه أن الرجل لا يضره كثرته والا فكثرته مذمومة (قوله سمعت أبا السوار) هو بفتح السين المهملة وتشديد الواو وآخره راء مهملة حسان بن حريث العدوي * وأما أبو قتادة فاسمه تميم بن نذير بضم النون وفتح الذال المعجمة * وأما الرهط فهم ما دون العشرة من الرجال خاصة لا يكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه والجمع أرهط وأرهاط وأراهط وأراهيط (قوله الحياء لا يأتي الا بخير) (ح) استشكل بأن الحياء قد يفرط بصاحبه حتى يمنعه من القيام بحقوق الله تعالى ومعلوم ان هذا لا خير فيه * أجاب ابن الصلاح بأن هذا ليس بحياء وانما هو خور ومهانة واطلاق الحياء عليه عرفي أطلقوه عليه مجازا لمشابهته الحياء الحقيقي (ب) ماتقدم له في تفسير الحياء وما يأتي من تفسير الحكماء يحقق انه حياء حقيقة وانما الجواب انه عام مخصوص ان جعلت الاداة في الحياء للعموم وان لم تجعل فالقضية في الحديث مهملة وهي في قوة الجزئية

فقـال بشـير بن كعب إنه مكتوب فى الحكمة أن منه وقارا ومنه سكينة فقال عمران أحدثك عن رسول الله صلى الله عليـه وسـلم وتحـدثنى عن صحفـك * حـدثنا يحيى بن حبيب الحارثى حدثنا حماد بن زيد عن اسحق وهو ابن سويد ان أبا قتادة حدث قال كنا عند عمران بن حصـين فى رهط منا وفينا بشـير بن كعب فحدثنا عمران يومئذ قال قال رسول الله صـلى الله عليـه وسلم الحياء خير كله قال أو قال الحياء كلـه خير فقال بشـير بن كعب إنا لنجـد فى بعض الكتب أو الحكمة ان منه سكينة ووقارا لله ومنه ضعف (١) قال فغضب عمران حتى احمرتا عينـاه وقال ألا أرانى أحـدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعارضنى فيـه قال فاعاد عمـران الحديث قال فأعاد بشـير فغضب عمران قال فـما زلنا نقول انه منا يا أبا نجيـد إنه لا بأس به *

(١) كذا بصورة المرفوع فى جميع الاصول الـتى بأيدينا اهـ مصححه

خير وقول الحكماء منه ضعف فى قوة بعض الحياء لاخير فيـه والموجبة الكلية تناقضها السالبة الجزئية وقـد سمعت ما فيه من البحث * والصواب انه انما أنكر لاتيانه بكلام الحكماء فى مقاومة كلام النبوة بدليل قوله أحدثك عن رسول الله صـلى الله عليه وسـلم وتحدثنى عن صحفك * وما أشار اليه بشير من كلام الحكماء هو انهم يقولون ان كل فضيـلة فانما هى الوسـط بين طرفيها المذمومين طرف الافراط وطرف التفريط كما قال صلى الله عليه وسلم خير الأمور أوساطها فالعـلم فضيلة فطرف افراطه الدهاء وطرف تفريطه البلادة فالدهاء مذموم لانه يحمل على المكر وعلى الحكم بالفراسة ولذا لما عزل عمر إياسا عن القضاء قال أعن سخط يا أمير المؤمنين قال لا ولكن كرهت أن أحمل الناس على فضل عقلك وأما البلادة فلا خفاء بذمها وكذا الشجاعة فضيلة فانما هى الوسط بين طرفى إفراطها وتفريطها فطرف إفراطها التهور وطرف تفريطها الجبن فالتهور مذموم لانه يحمل على البغى و إلقاء النفس الى الهلاك والموت حيث لا يحمد والجبن مذموم لانه يمنع من حفظ النفس والمال و يحمل على الهرب من الموت حيث يحمد وهكذا يقررونه فى جميع الفضائل التى الحياء أحـدها فطرف افراط الحياء الخور وهو أن يستحيى من كل شئ وطرف تفريطه الخلاعة وهى التى لا يستحيى صاحبها من شئ فالخور مذموم لانه يؤدى الى ترك الواجب وعـدم الامر بالمعروف والنهى عن المنكر و يمنع من كثير من الخير كما قال صلى الله عليه وسـلم نعم النساء نساء الانصار لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن فى الدين والى هذا الطرف أشار بشير بقوله ومنه ضعف وأما الخلاعـة فلا خفاء بذمها (**قوله** حتى احمرتا عيناه) (د) هو فى كل الاصـول بالألف على لغة أكلونى البراغيث وهو فى أبى داود باسقاطها ومعنى قوله (انه منا) ليس بذى بدعة فيتهم

ولا تناقض بين جزئيتين فالمعنى بعض الحياء لا يأتى الا بخير و بعض الحياء لا خير فيه وهذا البعض تعرفه من الـكلام على الحديث الذى يأتى بعـده (قلت) الظاهر ان أل فى الحياء للعموم وان القضية كلية لا مهملة و يدل عليه تأكيد الخبر بكله على ما فى بعض طرق مسلم وادعاء التخصيص مع التأكيد بكل غير مستقيم عند الجمهور * والمراد بالحياء الحياء الشرعى أو الحقيقى وهو ما فسره ابن الصلاح فلا يرد على القضية الـكلية نقض حتى يفتقر الى التخصيص (**قوله** فقال بشير بن كعب) بضم الباء وفتح الشين وأبو نجيد بضم النون وفتح الجيم وآخره دال مهملة وهو كنية عمران بن حصين رضى الله عنه بابنه نجيد (**قوله** ومنه ضعف) يجوز فى الضاد الفتح والضم وهما لغتان مشهورتان (**قوله** حـتى احمرتا عيناه) (ح) كذا هو فى الأصل بالألف على لغة أكلونى البراغيث وهو فى أبى داود باسقاطها (**قوله** إنه منا لا بأس به) معناه ليس هو ممن يتهم بنفاق أو بدعة فيحمل على أنه قصـد الاعتراض على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (ع) انـكار عمران على بشير يحتمل أنه لمعارضة السنة بقول الحكماء أو صونا للسنة أن يذكر معها غيرها أو خوف أن يتطرق من فى قلبه ريب لمثل هذا (ب) المعارضة انما هى اذا جعلت الأداة فى الحياء للعموم لانه يصير التقدير كل حياء فيه خير وقول الحـكماء منه ضعف فى قوة بعض الحياء لا خير فيه والموجبة الـكلية تناقضها السالبة الجزئية وقد سمعت ما فيه من البحث والصواب أنه انما أنكر لاتيانه بكلام الحكماء فى مقاومة كلام النبوة بدليل قوله أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسـلم وتحدثنى عن صحفك * وما أشار اليه بشير من كلام الحـكماء هو أنهم يقولون كل فضيلة انما هى الوسط بين طرفيها المذمومين طرف الافراط وطرف التفريط كما قال صلى الله عليه وسلم خير الأمور أوسطها فالعلم فضيلة فطرف افراطه الدهاء وطرف تفريطه البلادة فالدهاء مذموم لانه يحمل على المكر وعلى

حدثنا اسحق ابن ابراهيم أنبأنا النضر حدثنا أبو نعامة العدوى قال سمعت حجير بن الربيع العدوى يقول عن عمران بن حصين عن النبى صلى الله عليه وسلم نحو حديث حماد بن زيد * حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب قالا حدثنا ابن نمير ح وحدثنا قتيبة ابن سعيد واسحق بن ابراهيم جميعا عن جرير ح وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة كلهم عن هشام ابن عروة عن أبيه عن سفيان بن عبد الله الثقفى قال قلت يارسول الله قل لى فى الاسلام قولا لا أسأل عنه أحدا بعدك وفى حديث أبى أسامة غيرك قال قل آمنت بالله ثم استقم * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر أخبرنا الليث عن يزيد بن أبى حبيب عن أبى الخير

﴿ حديث قوله قل لي في الاسلام قولا ﴾

قلت أى فى حكمه ولما كانت أحكامه من الافعال والتروك وشرائط ذلك لاتنحصر سأل بحسن نظره بيان جميع ذلك بقول جامع جلى يستغنى بجمعه ووضوحه عن سؤال غيره (ع) وجوابه له بقوله قل آمنت بالله ثم استقم مطابق لقوله تعالى (ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا) الآية ومعناها عند الاكثر وحدوا الله ثم استقاموا فى التكاليف وداموا على ذلك حتى لقوا الله تعالى فهو من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم ﴿قلت﴾ كان من جوامعه لانه أجمل فيه مافصله فى ثلاث وعشرين سنة أو العشرين على الخلاف كم بقى بعد البعثة وعطف الاستقامة بثم لبعد رتبتها عن رتبة الاقرار فهى للبعد فى الرتبة لا فى الزمان وكانت رتبة الاستقامة أعلى لان الاستقامة هى الدوام على الطاعة والوقوف على

الحكم بالفراسة ولذا لما عزل عمر إياسا عن القضاء فقال أعن سخط يا أمير المؤمنين قال لا ولكن كرهت أن أحمل الناس على فضل عقلك وأما البلادة فلا خفاء بذمها وكذا الشجاعة فضيلة فانما هى الوسط بين طرفى افراطها وتفريطها فطرف افراطها التهور وطرف تفريطها الجبن فالتهور مذموم لانه يحمل على البغى والقاء النفس الى الهلاك والموت حيث لا يحمد والجبن مذموم لانه يمنع من حفظ النفس والمال ويحمل على الهروب من الموت حيث يحمد وهكذا يقررونه فى جميع الفضائل التى الحياء أحدها فطرف افراط الحياء الخور وهو أن يستحيى من كل شئ وطرف تفريطه الخلاعة وهى أن لا يستحيى صاحبها من شئ فالخور مذموم لانه يؤدى الى ترك الواجب وعدم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ويمنع من كثير الخير كما قال صلى الله عليه وسلم نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن فى الدين والى هذا الطرف يشير بقوله ومنه ضعف وأما الخلاعة فلا خفاء بذمها (**قوله** أنبأنا النضر) هو النضر بن شميل الامام الجليل (حدثنا أبو نعامة العدوى) بفتح النون واسمه عمرو بن عيسى بن سويد وهو من الثقات الذين اختلطوا قبل موتهم * وحجير بضم الحاء المهملة أوله مصغر

﴿ باب الايمان بالله والاستقامة الى آخره ﴾

(**قوله** قل لى فى الاسلام) (ب) أى فى حكمه ولما كانت أحكامه من الافعال والتروك وشرائط ذلك لاتنحصر سأل بحسن نظره بيان جميع ذلك بقول جامع جلى يستغنى بجمعه ووضوحه عن سؤال غيره (ع) وجوابه له بقوله (قل آمنت بالله ثم استقم) مطابق لقوله تعالى (ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا) الآية ومعناها عند الأكثر وحدوا الله تعالى ثم استقاموا فى التكاليف وداموا على ذلك حتى لقوا الله تعالى فهو من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم (ب) كان من جوامعه لانه أجمل فيه مافصله فى ثلاث وعشرين سنة أو عشرين على الخلاف كم بقى بعد البعثة وعطف الاستقامة بثم لبعد رتبتها عن رتبة الاقرار فهى للبعد فى الرتبة لا فى الزمان وكانت رتبة الاستقامة أعلى لان الاستقامة هى لدوام على الطاعة والوقوف على قدم الصدق فعن ابن عباس لم يكن أشد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أشق من قوله تعالى (فاستقم كما أمرت) ولذا قال صلى الله عليه وسلم لأصحابه حين قالوا أسرع اليك الشيب يارسول الله قال شيبتنى سورة هود وأخواتها وقال صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا وجعلها بعضهم للبعد فى الزمان وانتزع من الحديث ان الكفار غير مخاطبين بالفروع قال لانه لم يأمره بالاستقامة الا بعد الايمان وزاد الترمذى فى الحديث قال الرجل يارسول الله ماأخوف ماتخاف على فأخذ بلسان نفسه وقال هذا

قدم الصدق فعن ابن عباس لم يكن أشد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أشق من قوله تعالى (فاستقم كما أمرت) ولذا قال صلى الله عليه وسلم لاصحابه حين قالوا أسرع اليك الشيب يارسول الله قال شيبتني سورة هود واخواتها وقال صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا * وجعلها بعضهم للبعد فى الزمان وانتزع من الحديث أن الكفار غير مخاطبين بالفروع قال لانه لم يأمره بالاستقامة الابعد الايمان وزاد الترمذى فى الحديث قال الرجل يارسول الله ما أخوف ماتخاف على فأخذ بلسان نفسه وقال هذا

﴿ حديث قوله أىّ الاسلام خير ﴾

يعنى أى خصلة خير اقوله أن تطعم (ع) ولما كان التآلف والتواد به نظام شمل الاسلام وأحد أركان الشريعة حض صلى الله عليه وسلم على السبب الجالب له من الاطعام وإفشاء السلام والتهادى كما نهى عن ضد ذلك من التقاطع والتدابر والتجسس والنميمة وذى الوجهين (د) وخص الخصلتين بالذكر لعلمه من السائل التساهل فيهما لان جوابه كان بحسب مايفهم * قلت * والافليستا بخير مطلقا (قوله وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف) (ع) بذل السلام لكل أحد دليل على أنه مبتغى به وجه

﴿ باب اىّ الاسلام خير ﴾

عن عبدالله بن عمرو أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف

(قوله أى الاسلام) معناه أى خصاله ولما كان التآلف والتواد به نظام شمل الاسلام وهو أحد أركان الشريعة حض صلى الله عليه وسلم على السبب الجالب لذلك (ح) وخص الخصلتين بالذكر لعلمه من السائل التساهل فيهما يعنى والافليستا بخير مطلقا (قوله وتقرأ السلام) (ع) بذل السلام لكل أحد دليل على أنه مبتغى به وجه الله تعالى * قال أبو حاتم يقال اقرأ عليه السلام ولا يقال أقرئه السلام الا فى لغة سوء الا أن يكون مكتوبا فتقول أقرئه السلام أى اجعله يقرؤه كما تقول أقرئه الكتاب أى اجعله يقرؤه وهذا العموم خاص بالمسلمين فلا يسلم ابتداء على كافر * قلت * تطعم بضم التاء من أطعم خبر مبتدإ محذوف أى هى أن تطعم نحو تسمع بالمعيدى خير من أن تراه وحذفت أن التى تخلص للاستقبال ليأتى الفعل بصورة الراجح للحال اظهارا للرغبة فى حصوله والتعجيل به للمحتاج اليه وبصورة المضارع لتصور حالته العظيمة التى أثنى الله بها على مطعمه (ويطعمون الطعام على حبه) وللرغبة فى تجدد اعطائه واستمراره وصرح بمفعوله الذى هو الطعام احترازا من توهم التجوز بتطعم الحديث حسن أو علم معاوية (١) ونحو ذلك ومنه لاينصرفون الاعن ذواق فى وجه وتطعم من الخطاب العام وليس المقصود السائل أى تطعم يامن يصح منه الاطعام ولما روى حكمى على الواحد حكمى على الجماعة * والطعام اسم للطعوم المقتات وهو عند الفقهاء مايعد طعاما الادواء وعند الاطباء ماينمى الأبدان وفى الكلام حذف مفعول ثان وهو الاول فى الحقيقة والرتبة لانه الفاعل فى المعنى أى المحتاج أو السائل ونحوه وحذف للعلم به أو ينزل الفعل بالنسبة اليه كالقاصر عنه ليفيد العموم فى المحتاج وغيره دفعا للتحكم فى تقدير مفعول دون آخر والمراد إيجاد حقيقة الاطعام * وعن البيهقى يحتمل اطعام المحاويج أو الضيافة أو هما جميعا وللضيافة فى التحابب والتآلف أثر عظيم (قوله وتقرأ السلام) المراد بالسلام التحية بين الناس وهو مما يزرع الود والمحبة فى القلوب كما يفعل الاطعام وقد يكون فى قلب المحبين ضغن فيزول بالتحية وقد يكون عدوا فينقلب بها صديقا (٢)

وحى ذوى الأضغان تحى نفوسهم * تحيتك الحسنى فقد يرفع العقل
إنى أحيي عدوى عند رؤيته * لأدفع الشرعنى بالتحيات
كيف أصبحت كيف أمسيت مما * يزرع الود فى فؤاد الكريم

(١) كذا بالأصل وهو تحريف والمراد ظاهر تدبر اهـ مصححه

(٢) هذه الابيات الثلاثة من بحور مختلفة الاول من الطويل والثانى من البسيط والثالث من الخفيف قاله مصححه

الله سبحانه قال أبو حاتم يقال اقرأ عليه السلام ولا يقال أقرئه السلام الا فى لغة سوء الا أن يكون مكتوبا

واذا كان هذا فى مجرد السلام فكيف بالطعام حتى قيل ماوضع أحد يده فى صحفة غيره الا ذل له لا يقال فاذا كان يورث الذل فينبغى أن يجتنب وذلك مما يقدح فى الترغيب فى الاطعام المستفاد من الحديث لانا نقول مما جبلت عليه نفوس الاكثر قبول ما فيه نفع لها ولا تبالى بما يحصل معه من ذل ونحوه بل قد تتلذذ بذلك الذل لما اشتمل عليه من المنافع * وأجاب عنه الشيخ سيدى محمد بن مرزوق بان قال كل مندوب لفعله وقبوله فتحصل لكل راجحية ومرجوحية فيتعارضان و يتساويان فيذل كل لاخيه (أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين) ثم سأل الشيخ فقال ان قلت انما يتأثر بالامرين الكرام لقوله فى فؤاد الكريم قلت يؤثر فى الكرام المودة والالتئام وترقب فوائد الانعام و يؤثر فى اللئام ترك المنازعة والخصام وكف الاذاية على الدوام

من يفعل الخير لا يعدم جوازيه * لا يذهب العرف بين الله والناس

انتهى (قلت) الاطعام المرغب فيه هو ما كان لفائدة شرعية من طلب ثواب الله جل وعلا فلا يبالى حينئذ ما أعطى ولا لمن أعطى أو دفع عن نفسه وعرضه وماله أم لا أما ما لا فائدة له أو كانت الفائدة غير شرعية كقصد المباهاة وتكثير الانتفاع والثناء الدنيوى ونحو ذلك فليس بمقصود من الحديث بل ربما كان بعضه محرما كالاطعام لبعض اللئام من الظلمة والفساق ممن يستعين بذلك على فساده ويغريه على أموال الناس وتبقى لهم سنة سيئة فى أموال الناس على الدوام * قوله صلى الله عليه وسلم (على من عرفت ومن لم تعرف) ظاهر الحديث العموم فمن يعقل ثم يمكن تخصيصه بالمؤمنين لانهم هم الذين فى توادهم وتراحمهم كالبنيان يشد بعضه بعضا وكالجسد الواحد اذا اشتكى بعضه اشتكى كله و يمكن حمله على العموم فيتناول الكافر ولو حربيا عند الاحتياج الى ذلك لوعظ ونحوه لانهم أرجى لقبولهم الاسلام (فقولا له قولا لينا) (وجادلهم بالتى هى أحسن) الآية أو يخصص أيضا بالذمى إما على رأى من يرى ابتداءهم بالسلام واما باعتبار الرد ان ابتدؤا به لأن تقرأ السلام يعم الامرين و يؤكد العموم من عرفت ومن لم تعرف لانه يدل على كونه لله سبحانه لا للتوفية حق المعرفة كما روى انه يكون كذلك فى آخر الزمان وقال بعضهم ظاهر اللفظ يعم الكافر والمنافق والفاسق أجيب بانه خص لادلة أخرى أو ان النهى متأخر وكان هذا عاما لمصلحة التأليف ومن شك فيه فالاصل العموم حتى يثبت الخصوص انتهى * قال بعض الشيوخ متمما له وكذا القول فى المطعم المقدر مفعولا ثانيا لتطعم فى احتمال العموم والخصوص و يحتمل أن يكون مفعول تطعم الثانى المقدر من عرفت ومن لم تعرف لدلالة ذكره مع تقرأ عليه من حذف الأوائل للثوانى أو يكون من عرفت متنازعا فيه لهما وأضمر فى الأول وحذف لانه فضلة وتنازع المتعددين الى أكثر من واحد غير ممتنع خلافا لمن منع وانما ذكر مع تقرأ لخفة السلام على النفوس ولو ذكر مع الطعام أولا لأوجب النفور فلا يصغى لما بعده فاضمر فى الأول لسهولة الخطاب بالمحتمل فتقبل ثم صرح به مع مالم يشق فحينئذ يتفطن لارادته أولا ولا يمكن الرد بعد القبول وللتأنس به فى الثانى فيقاس عليه الأول لانه آخره * وقد يقال ان الطعام لما كان يشق له لاسيما بالحجاز كنى بمطلقه لان الفعل المثبت لا يعم على الصحيح ترغيبا فيما يفعل منه وان قل فيكون المعنى تطعم من أمكن ولو كان واحدا أو ما أمكن ولو شق تمرة * ولما كان السلام لا يشق لم يكتف منه الا بغايته وكلام من أوتى جوامع الكلم صلى الله عليه وسلم لا يحاط بفوائده ينفق فيه ذو السعة فى العلم على قدر سعته ومن دونه على قدره والكل لم يحصلوا من ذلك البحر الزاخر الذى لا يحاط بأبعاده الا ما هو فى النسبة كنقطة أو أقل منها الى العالم كله وهنا يدخل أنواع الأطعمة والولائم وتسمية أنواعها وتقسيم ذلك الى

وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن عبدالله بن عمرو بن سرح المصري أخبرنا ابن وهب عن عمرو ابن الحرث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير أنه سمع عبدالله بن عمرو بن العاص يقول إن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أي المسلمين خير قال من سلم المسلمون من لسانه ويده * حدثنا الحسن الحلواني وعبد بن حميد جميعا عن أبي عاصم قال عبد أخبرنا أبو عاصم عن ابن جريج أنه سمع أبا الزبير يقول سمعت جابرا يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده * وحدثني سعيد ابن يحيي هو ابن سعيد الأموي قال حدثني أبي حدثني أبو بردة بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى عن أبي بردة عن أبي موسى قال قلت يارسول الله أي الاسلام أفضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده * وحدثنيه ابراهيم بن سعيد الجوهري حدثنا أبو أسامة حدثنا بريد بن عبدالله بهذا الاسناد قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي المسلمين أفضل فذكر مثله *

فتقول أقرئه السلام أي اجعله يقرؤه كما تقول أقرئه الكتاب أي اجعله يقرؤه **قوله** في الآخر (أي المسلمين خير) *(قلت)* هو سؤال عن الآحاد وفي الاول عن الخصال ولذا افترق الجواب (**قوله** من سلم المسلمون من لسانه ويده) قلت أي من شره فهو من باب ضربته الظهر والبطن (ع) فهو من

الاحكام الجسة وكل ذلك مستوعب في الفقه * وفي الجلتين موازنة وطباق خفي لان تطعم فعل والطعام جثة وتقرأ قول والسلام معنى وعدى تقرأ بعلى لانهم شبهوا السلام لكونه قولا وعبارة بالقراءة فعدوه تعديتها * ومن في من عرفت الظاهر موصوليتها وحذف عائدها لطول الصلة أو نكرة موصوفة * ومعنى السلام عليكم إما الدعاء بالسلامة على المسلم عليه أي سلمك الله من الآفات دنيا وأخرى وإما الخبر أي سلمت مني فاني مسالمك لا محارب وانما كان علما على الأمان لان العادة بين المتحاربين لا يسلم بعضهم على بعض وكانت عادة الجاهلية ان سلموا لم يحاربوا وعلى هذا لا ينبغي للمسلم أن يغتاب من سلم عليه ولا أن يتعرض لاذايته حاضرا ولا غائبا لانه مناقض لما أعطاه وأخبر به من الامان لان السلام على المعنيين إنشاء والتزام وقيل المعنى الله حفيظ عليكم أو رقيب عليكم فيكون السلام على هذا من أسمائه جل وعلا * قال بعض الشيوخ وهذا يتأول به من أجاز السلام على أهل المعاصي والظلم حال تلبسهم بذلك حتى كانه يقصد وعظهم وتذكيرهم وعلى في المعنيين بمعنى اللام أو على بابها على اضمار كون خاص أي السلام مشتمل عليكم وهو أبلغ *(تنبيه)* للابي جماعة الأئمة المتقدمين الحديثين على اتحاد السؤال أجابوا بان اختلاف الجواب لاختلاف الاشخاص والاحوال وقد تقدم كلام ابن بطال فيه ونقله النواوي وغيره أجاب صلى الله عليه وسلم كلا من السائلين بما رآه أنفع له وأخص به فقد يكون ظهر من أحدهما كبر وانبساط وانقباض عن الناس فاجابه باطعام الطعام وافشاء السلام وظهر من الآخر قلة مراعاة ليده ولسانه فاجابه بالجواب الآخر أو يكون عليه الصلاة والسلام تخوف عليهما ذلك أو كانت الحاجة في وقت سؤال كل منهما العامة أمس بما جاوب به انتهى * ثم قال النواوي أيضا في هذه الاحاديث الحث على الاطعام والجود والاعتناء بنفع المسلمين والكف عما يؤذيهم بقول أو فعل بمباشرة أو تسبب وعن احتقارهم والحث على تألف قلوب المؤمنين واجتماع كلمتهم وتوادهم واستجلاب ما يحصل ذلك ونقل قول عياض الألفة احدى فرائض الدين * قال بعض الشيوخ وفي اختلاف الجواب عن السؤال الواحد دليل على ان المصالح تختلف باختلاف الاشخاص والأحوال والأعراف (١) وحتى في الفتاوى كما ذكره المتأخرون من انها اذا كانت مبنية على العرف ينبغي أن تتنوع بتنوعه ولا يوقف فيها مع منصوص المتقدمين التي بنوها على عرفهم المنقضي وهو تحقيق من النظر (٢) وكذا ينبغي للواعظين أن ينوعوا الوعظ بحسب ما تدعو الحاجة اليه * وفي شرح أحكام عبد الحق لجد الشيخ سيدي محمد بن مرزوق رحمهما الله تعالى قالوا يؤخذ من اختلاف الجواب لاختلاف الاحوال وجوب تعليم الامام أو المذكر للناس ما جهلوه وتذكيرهم ما دسوه وتحريضهم على مهم أهملوه قالوا ولهذا جرت عوائد خطباء المشرق وقدماء الأندلس بتنويع الخطب بحسب الحاجة الوقتية للتنبيه على ما يفعل الناس لذلك فيحصل للسامعين أعظم منفعة وأكبر فائدة وأهمل هذا أهل الغرب بل طالما أنكره وانتقده من ينتمي منهم للعلم ولو علم هذا ما اشتملت عليه خطبه صلى الله عليه وسلم وخطب خلفائه رضي الله عنهم وأئمة الصدر الأول من ذلك لما أنكره وهي طريقة مشهورة عن السلف ذكرت شواهدها في صدر ديوان خطبي التي أنشأتها (**قوله** من لسانه ويده) أي من شره فهو من باب ضربته الظهر والبطن (ب) اختلف في الاداة

(١) جمع عرف الناس ولعله جمعه لاختلاف أنواعه اهـ مصححه

(٢) كذا بالاصل

جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم وخص هاتين الجارحتين لانهما أظهر الجوارح فى الكسب ولا يدل أن

فى مثل هـذا التركيب هل تقتضى الحصر وعلى أنها تقتضـيه فالمراد حصر الكمال أى الكامل فى الاسلام ﴿قلت﴾ قال الخطابى معناه المسلم الممدوح هو من هذه صفته لا على (١) أن من انتفت عنه هذه الصفة ممن قد دخل فى الاسلام ليس بمسلم أو خارج عن الأمة وانما هو نحو الناس العرب والمال الابل أى أفضلها وينفى اسم الشئ ويراد نفى الكمال كما يقال لمن لم يتقن عمله ماصنع شيأ أى متقنا لا نفى الصنعة فانه صانع بالاسم لا بالاتقان انتهى قال بعضهم تقدير الصفة بالكمال أولى من تقديرها بالممدوح لاحتياجه الى صفة أخرى أى مدحا كاملا والا لزم أن من لم يتصف بهذه الصفة من المسلمين ليس بممدوح باطلاق وليس كذلك بل هو ممدوح حتى باعتبار اسلامه وان ذم من ناحية أخرى * وقال ابن بطال عن المهلب يريد المسلم المستكمل لخصال الايمان خلاف قول المرجئة والمراد الحض على ترك أذى المسلمين باللسان واليد والأذى كله ولذا قال الحسن البصرى الأبرار هم الذين لا يؤذون الذر والنمـل انتهى ﴿قلت﴾ قوله المستكمل لأمور الايمان يعنى لاستلزام القيام بهذه الخصلة سائر خصال الايمان لان من عظم حق المسـلمين حتى ضبط جوارحـه عن اذايتهم التى قل أن يسلم منها أحد فكيف لا يكون معظما لحق الله المحض الذى هو أعظم وأسهل عملا ويحتمل أن يريد المستكمل لأفضل أمور الايمان اذ عنـه وقع السؤال وانما خص اليد واللسان بالذكر لان أكثر الأذايات منهما خصوصا اللسان فالسلامة منهما لا شك أنها مستلزمة للسلامة من سائر الأعضاء وهذا من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم وفصيحه ومحاسنه * قال بعض الشيوخ والظاهر أن الحصر فى مثل هـذا الحديث انما هو نسبى واعتبارى مثل الحصر فى لا صلاة الا بطهور ولا علم الا بحياة (٢) ولا علم الا ما نفع ونحوها فان ظاهرها ثبوت هذه الأشياء بمجرد ثبوت هذا الوصف وليس كذلك بل المراد المبالغة بأن هذا الوصف هو المعتد به دون غيره مجازا أو التنبيه على أنه آكد الأوصاف المعتبرة فى تحقق هذه الأشياء * ويتعلق بهذا الحديث ما يتعلق بهذه الأمثلة من الخلاف فيها هل هى مجملة أم مبينة وهل الاستثناء من النفى اثبات لانه فى معنى لا مسلم الا من سلم المسلمون من كذا * وحمله على ظاهره من غير تقدير لا يصح فلابد من تقدير معطوفات ثلاثة واحد على المسلمين والثانى على مسلم والثالث على لسانه ويده أى المسلم من سلم المسـلمون ومن فى حكمهم من يده ولسانه وجميع أعضائه مما يمكن أن يؤذى به حتى قلبه فانه منهى عن الحقد والحسد للمسلمين والبغض والغيبـة بالقلب والتلذذ بتصور معايبهم واستجلاب حديث النفس والسرور بها واضمار الشر لهم وما يناسب ذلك من صفات القلب أى وكان متصفا بما لا بد منه فى تحقيق أصل الاسلام من التصديق والشهادتين ونحوهما وهذا هو المعطوف الثالث على مسلم * وقد يقال يستغنى عن تقديره لانه اذا كان المراد المسـلم الكامل استغنى عن تقدير المصحح اذ لا كمال الا ما صح ثم حصره على هذا التقدير انما هو بالنسبـة الى تلك الاذايات وأما بالنسـبة الى شعبة ايصال النفع فمن يطعم ويسـلم على من عرف وجهـل انتهى ﴿قلت﴾ لا يحتاج الى تقـدير هذه المعطوفات كلها لما تقـدم من استلزام المذكور فى الحديث لما لم يذكر وتقدير ما ذكر لفظا مما يفوت بلاغة الكلام ومحاسنه والله أعلم * وفى شرح أحكام عبـد الحق الصغرى لجد الشيخ سيدى محمد بن مرزوق أبى أبيه احمد رحم الله الجميع قوله صلى الله عليه وسلم «المسلم» اختلف فى أل هذه وفى أمثالها هل تؤذن بالحصر أم لا نحو الشجاع على والكريم حاتم أو لا تفيده هنا لما سبق ورآه بعض المرجئة فقال ان المسلم اذا لم يؤذ بالجارحتين حصل له ما يحصل لكامل الاسلام وان لم يأت بما افترض عليه وهو باطل لانه أهمل ظاهر الحديث كان من لم يؤذ بهما مسلما وان

(١) قوله لا على أن الخ كذا بالاصل والصواب ولا يدل على ان الخ كتبه مصححه

(٢) كذا بالاصل ولعل الصواب ولا علم الا بخشية كما قال الشاعر
العلم ما أورث القلب الذكى تقى ... وخشية عند أهل الله كلهم
اهـ مصححه

من ليس بهذه الصفة غير مسلم لان المعنى على التفضيل لا على الحصر كما يقال الناس العرب والمال الابل

لم يوحد وهو كفر صراح * وفيه أيضا ان قيل ان ظاهره (١) أن الاذاية المحذورة تختص بالمسلم فلا حجر في اذاية الكافر ذميا أو غيره ولا في اذاية الحيوان البهيمي ﴿قلت﴾ الحديث خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له وأيضا فهو مبني على اعتبار مفهوم الصفة وفيه خلاف ولم يعتبره كثير من الا كابر وقد دلت الادلة الشرعية على تحريم اذاية الذمي وعلى المنع من تعذيب الحيوان بغير ما شرع فيه من النفع حتى الحسن البصري رحمه الله الأبرار الذين لا يؤذون الذر والنمل وعنه أيضا الذين لا يؤذون الذر ولا يرضون الشر ولا تؤذ حيا فلا يؤذيك حى لحفظ وصيته بعضهم فكان يتحاشى قتل الهوام فقتل يوما عقربا فضربته أخرى في الحين وفي الحديث قرصت نملة نبيا فأحرق قريتها فأوحى الله اليه أن قرصتك نملة فأحرقت أمة تسبح * وفي مسند أبي داود الطيالسي عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل منزلا فانطلق لحاجة فجاء وقد أوقد رجل على قرية نمل إما في شجر واما في الارض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أطفئها أطفئها وفيه عنه كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فدخل رجل غيضة وأخرج بيض حمرة (٢) فجاءت الحمرة تدب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أيكم فجع هذه فقال رجل أنا أخذت بيضها فقال رده رده رحمة لها انتهى كلام الجد رحمه الله * وقال حفيده الشيخ سيدي محمد بن مرزوق اثر نقل كلام جده هنا قلت و يجاب أيضا عما اقتضاه المفهوم بأنه جواب سؤال كما يأتي في الجمع ان شاء الله ومن شرط العمل بالمفهوم أن لا يكون جوابا قال وترتيب هذا مع أجوبة الجد أن يقال لا اعتبار لهذا المفهوم لانه في جواب سؤال مقدر هنا للتصريح به عند مسلم سلمنا لكنه خرج مخرج الأغلب سلمنا لكنه مفهوم صفة مختلف فيه سلمنا لكن عارضته أدلة ظاهرة صريحة أقوى منه وماذكر في الممتنع من قتل الهوام لا بد من تأويله بما لم يؤذن في قتله وما لم يجب أو يرغب فيه * وماذكر في العقرب لعلها كانت بمكان لا يظن فيه مضرتها وفيه نظر بعد انتهى ﴿قلت﴾ جوابه عن اعتبار المفهوم بأنه جواب سؤال غير مسلم لان ذلك حيث يقع السؤال عن نفس ما يقتضي المفهوم كما لو سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن حكم الغنم السائمة مثلا فقال في الغنم السائمة الزكاة فلا يقتضي نفيها عن غير السائمة لظهور فائدة لذكرها سوى افادة المفهوم أما ما اقتضى المفهوم في الحديث وهو المسلمون فاعل سلم فلم يقع سؤال عنه فحكمه في المفهوم كغيره وانما يجاب بما أجاب به الجد رحمه الله من انه خرج مخرج الغالب اذ الأغلب أن سبب الاذاية المخالطة وغالب من يخالطه المسلم المسلمون مثله فنبه على التحرز من اذايتهم التي قربت أسبابها * يزاد ولان كف الأذى عن اخوته المسلمين أولى فذكر الوصف كالباعث على ترك الاذاية ولان الكفار بصدد أن يقاتلوا وان كان فيهم من يجب الكف عنه ولان الشرع قد طلب في حق أهل الذمة ما هو من جنس الاذاية من ترك الاعراض عنهم بالسلامة (٣) عند الملاقاة والجائهم الى أضيق الطرقات ومنعهم من اظهار صورة رفعة بين المسلمين ويكفي من الاذاية في حقهم اداؤهم الجزية للمسلمين عن يدوهم صاغرون وقال الطيبي خص المسلم والمسلمون واللسان واليد لاظهار رأفته صلى الله عليه وسلم بأمته والحاقهم بكلمة (٤) أصحابه كانه قال المسلم الكامل من تشبه بهم فيما وصفهم الله تعالى به في قوله أشداء الآية فكانت شدتهم على الكفار المجاهدة بالسنان واللسان وترحمهم بالمؤمنين بكف الأذى والايثار بالموجود (و يؤثرون على أنفسهم) الآية فخص بما ينبغي من كف الأذى ليؤذن بغاية التواضع والذلة تلويحا الى معنى (أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين) وعزتهم عليهم قهرهم باليد واللسان فينتفي عنهم ما كانت العزة به وهو

---

(١) كذا بالاصل ولعل صوابه إن قيل بظاهره اوان قوله ان قيل حشو تدبر كتبه مصححه

(٢) واحد الحمر بضم الحاء وفتح الميم المشددة وقد تخفف طائر كالعصفور او ضرب من العصافير او القبرة كتبه مصححه

(٣) كذا بالاصل والصواب من ترك التعرض لهم بالسلام والله أعلم كتبه مصححه

(٤) كذا بالاصل ولعله بصفة أصحابه اه مصححه

﴿قلت﴾ اختلف في الاداة في مثل هذا التركيب هل تقتضي الحصر وعلى انها تقتضيه فالمراد

يستلزم الايثار بالطريق الاولى ورمز بتقديم اللسان الى معنى قوله صلى الله عليه وسلم لحسان هجوك المشركين أشق عليهم من رشق النبل وقد ينزل الاسلام على التسليم والرضى وقيل الاسلام شرعا ضربان اقرار باللسان اعتقد أم لا وبه يعصم الدم ومنه (قالت الأعراب آمنا) الاية ومع اعتقاد قلب ووفاء فعل واستسلام لله تعالى فيما قضى وقدر نحو (اذ قال له ربه أسلم قال أسلمت لرب العالمين) قال الطيبي فمن أسلم وجهه لله ورضي بما قضى وقدر لم يؤذ أحدا لاسيما أخاه المسلم وعليه تنطبق زيادة في مسلم تشهد لتأويل البخاري انتهى * وقال غيره جمع المذكر في المسلمين تغليبا لان المسلمات كذلك وخص اللسان لانه معبر عما في النفس واليد لان أكثر الأفعال بها والمسلمون بالنسبة الى اذاية اللسان أعم منهم بالنسبة الى اذاية اليد لان اللسان يقول في ماضيهم ومن يأتي ومن في الحال بخلاف اليد وقد تشاركه اليد الكاتبة في ذلك وان اذاية الكتب لعظيمة * ونكتة ذكر اللسان دون القلب ليتناول المستهزئ قال بعضهم متمما له لعله يشير الى ما جاء أن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يلقي لها بالا يهوي بها في قعر جهنم الحديث ثم قال الأول ونكتة تخصيص اليد لتدخل اليد المعنوية كالاستيلاء على حق الغير بغير حق انتهى * وقال غيره في جامع الترمذي والنسائي من حديث أبي هريرة زيادة «والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم» وفي الحديث حث على ترك أذى المسلمين بكل مؤذ وجماعه بحسن الخلق مع العالم كما فسر به الحسن الأبرار انتهى قال بعض الشيوخ يحتمل أن يكون المراد بالناس في هذا الحديث المؤمنين المسلمين للتصريح به في حديث المسلم اذهم الناس بالحقيقة ويحتمل أن يراد عمومهم حتى الكافر ويحمل الحديث على من آمن على ذلك طائعا لنصهم على ان الأسير اذا اؤتمن طائعا لم تجز خيانته للكافر الذي أسره على تفصيل فيما يؤتمن عليه من نفس أو غيرها ولاستدلاله في وديعة المدونة (١) بحديث أد الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك على أداء وديعة من كان ظلمك بمثلها أو مخالفها * قال ومما ينبغي أن يقيد به الحديثان يعني حديث البخاري وهذا الحديث الذي زاد في جامع الترمذي والنسائي أن يقال الا بحقها وهو ظاهر انتهى ﴿قلت﴾ ان كان التسليط في ذلك من الشرع على سبيل الايجاب في الحدود وتضمين المتلفات والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فالمسلم فيها منفذ لما طلب الشرع وآلة له ولا ينسب اليه في ذلك اذاية ولا ظلم شرعا ولا عرفا * وان كان على سبيل نفي الحرج كما في اذاية من أوذي بمثله فقد يقال انه لما كان المراد بالمؤمن والمسلم الكاملين فمن الكمال تلقي ذلك بالصفح وحسن المجاوزة (وان تعفو خير لكم) (ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور) ولذا قال بعض العلماء يؤخذ من الحديث أن الصفح وترك المؤاخذة أولى من المطالبة والمعاقبة * وأما تخصيص المسلم والمؤمن في الحديثين بما ذكر معهما فقال بعضهم يمكن أن يقال تخصص المسلم بالأمرين لظهورهما وفرعيتهما كالاسلام ولجريانهما مجرى الحاجيات وتخصص المؤمن بالأمرين لتأصلهما وضروريتهما كالايمان وخفاء التصرف فيهما لان خيانة الأمانة خفي فخصص بالايمان الخفي وهذا اذا حمل الأمران مع المسلم على ما دون النفس ودون المال والافتقار بان * وقد يقال ان الأول لما يخص الانسان في نفسه والثاني لما يطلب منه وان جعلت الجملتان (٢) الى أحكام شعبة الترك كانتا أو كل منهما نصف أحكام الايمان والنصف الآخر الأفعال وان جعل المسلم والمؤمن شاملا لظالم نفسه أو غيره تناولتا الفعل والترك تناولتا أو كل منهما جميع أحكام الايمان وهذا وجه عد عياض حديث المسلم من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم ومحاسنه وهكذا هو كلامه صلى الله عليه وسلم لمن تأمل

(١) يعني في باب الوديعة من المدونة والله أعلم اه مصححه

(٢) قوله وان جعلت الجلتان الى قوله جميع أحكام الايمان كذا هذه العبارة بالاصل ولا تخلو من سقط وتحريف والله أعلم كتبه مصححه

حصر الكمال أى الكامل فى الاسلام

﴿ أحاديث محبة الله تعالى والحب فى الله ﴾

(قوله ثلاث) قلت أى خصال ثلاث فثلاث خلف من موصوف وهو المصحح للابتداء بها وجملة الشرط بعده الخبر ويعنى بكونها فيه غلبتها عليه لان به يتضح دلالتها وخصت الثلاث بالذكر لانها أعمال

واذا كان جميع الأحكام داخلا فى هذا الحديث فاعسى أن يعد من تفاصيله وفى الحديثين تجنيس الاشتقاق أو التشبيه به انتهى ﴿قلت﴾ ومن المحاسن فى الحديثين افراد لفظ المسلم والمؤمن وجمع المسلمين والناس وقرره بعض الشيوخ فى الأول ومعناه أيضا كائن فى الثانى بأن قال قيل المسلم بالافراد والمسلمون بالجمع تنبيها على ان كل واحد بانفراده يلزمه أن يكف يده ولسانه عن كل واحد واحد من المسلمين فأل فى المسلم للحقيقة وفى المسلمين للعموم ولو جمعا معا أو جمع الأول لتوهم اسناد الحكم الى الكل المجموعى لا الافرادى فيشبه فرض الكفاية وان كانت هذه الحقيقة ثابتة لغير هذا فهو على طريق المبالغة والمجاز والمراد الكامل وهو من قصر الصفة على الموصوف ادعائى لا حقيقى إما قصر قلب ردا على المرجئ الزاعم أن المسلم المؤذى المسلمين بلسانه ويده كامل الايمان أو إفراد لاعتقاده أيضا استواء المؤذى وغيره وقد يؤول الحصر باعتبار خصال الاسلام من التروك انتهى * ومحمد بن رمح بضم الراء وسكون الميم ابن المهاجر بضم الميم وكسر الجيم وسعيد بن يحيى بن سعيد الأموى بضم الهمزة وفتح الميم المخففة * وأبو بردة عن أبى بردة عن أبى موسى أما الأول فاسمه بريد بضم الموحدة وقد سماه فى الرواية الأخرى وأبو بردة الثانى اختلف فى اسمه فقال الجمهور اسمه عامر وقيل الحارث * وأبو موسى هو الاشعرى واسمه عبد الله بن قيس ورجال الاسنادين الأولين كلهم أئمة مصريون جلة

﴿ باب منه ﴾

﴿ش﴾ (قوله ثلاث) (ب) أى خصال ثلاث فثلاث خلف من موصوف وهو المصحح للابتداء بها وجملة الشرط بعده الخبر ويعنى بكونها فيه غلبتها عليه لان به تتضح دلالتها وخصت الثلاث بالذكر لانها أعمال قلب لا يعرض لها الرياء والافقد قال صلى الله عليه وسلم الصدقة برهان وكانت أدلة على حلاوة الايمان لانها مسببات عنه ووجود المسبب يدل على وجود السبب والثلاث متلازمة فلا يوجد بعضها منفكا عن الآخر حتى يسأل عن مفهوم العدد فيقال فمن وجدت فيه واحدة منهن ﴿قلت﴾ نحو تسويغ الابتداء بالنكرة لحذف الموصوف قولهم (مؤمن خير من مشرك) أى رجل مؤمن وقولهم ضعيف عاذ بقرملة أى انسان ضعيف والقرملة شجرة ضعيفة ويحتمل أن يكون المسوغ الابهام لكونه للتعظيم كما التعجبية وشر أهر ذا ناب على رأى * وقال بعضهم المسوغ تخصيصه بمضاف اليه محذوف أى ثلاث خصال ورد بأنه انما يحسن ذلك لو لم ينون ثلاث لنية المضاف اليه مع قلته جدا فى مثل هذا لفقد شرطه وجملة من كن فيه خبر المبتدإ والظاهر أن من شرطية مبتدأ ثان خبرها الشرط أو الجواب أو هما معا وتحتمل الموصولية وعلى الشرطية فكن ووجد مستقبلان معنى وعلى الموصولية (١) فكذلك أو للمضى والظاهر ان من شرطية مبتدأ ثان خبرها الشرط أو الجواب للاستقبال وأولى منه حمل اللفظ على افادتها معا مناضربة حتى يكون من استعمال اللفظ المشترك فى معنييه أو فى حقيقته ومجازه ويجوز أن تكون جملة من كن صفة ثلاث ويكون من المسوغ للابتداء بالنكرة وجملة من

حدثنا اسحق بن ابراهيم ومحمد ابن يحيى بن أبى عمر ومحمد ابن بشار جميعا عن الثقفى قال ابن أبى عمر حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبى قلابة عن أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه

(١) قوله وعلى الموصولية الى قوله حتى يكون كذا بالاصل الذى ابتلينا به ولا يخفى ما فى هذه العبارة من التكرار والتحريف ولعل أصل المؤلف وعلى الموصولية فكن ووجد للمضى أو للاستقبال وأولى منه حمل اللفظين على افادتهما معنى المضى والاستقبال حتى يكون لكن أنت خبير بانه لا وجه لحملهما على معنى الاستقبال على تقدير الموصولية كتبه مصححه

قلب لا يعرض لها الرياء والا فقد قال صلى الله عليه وسلم الصدقة برهان وكانت أدلة على حلاوة الايمان لانها مسببات عنه ووجود المسبب يدل على وجود السبب والثلاث متلازمة فلا يوجد بعضها منفكا عن الآخر حتى يسأل عن مفهوم العدد فيقال فمن وجدت فيه واحدة منهن (قوله وجد حلاوة الايمان) (ع) هو من معنى حديث ذاق طعم الايمان لان الثلاث لا توجد الا ممن صح ايمانه وانشرح به صدره *قلت* حلاوة الايمان استعارة شبه انشراح الصدر به بشئ ذى حلاوة فهو لوجوده يستعذب الطاعة و يتحمل المشاق فعن عتبة الغلام كابدت الصلاة عشرين سنة ثم استمتعت بها بقية عمرى وعن الجنيد أهل الليل فى ليلهم ألذ من أهل اللهو فى لهوهم وعن ابن أدهم والله إنا لفى لذة لو علمها الملوك لجالدونا عليها بالسيوف (قوله من كان الله ورسوله أحب اليه مما سواهما) قلت قيل ثنى الضمير هنا و ردعلى الذى خطب بحضرته فقال «من يطع الله و رسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى» فقال

وجد بهن حلاوة الايمان من كان الله ورسوله أحب اليه مما سواهما

كان الله و رسوله الى آخرها هى الخبر ومن وأن فى المواضع الثلاث الظاهر انها أخبار مبتدأ محذوف أى هى أو أحدها وثانيها وثالثها أو مبتدآت والخبر محذوف أى منها و يضعف كونها أبدالا من ثلاث أو بيانات بدل مفصل من مجمل و يكون من كن فيه هو الخبر لما فيه من الفصل بين البدل والمبدل منه أو بين العطف والمعطوف عليه(١) بالخبر (قوله وجد حلاوة الايمان) أى استلذه واستطابه وأخذ بمجامع قلبه حتى يود أن لا يفارقه ولو فى نفس كاحب الأشياء عنده (ع) هو من معنى حديث ذاق طعم الايمان لان الثلاث لا توجد الا ممن صح ايمانه وانشرح به صدره (ب) حلاوة الايمان استعارة شبه انشراح الصدر به بشئ ذى حلاوة فهو لوجوده يستعذب الطاعة و يتحمل المشاق فعن عتبة الغلام كابدت الصلاة عشرين سنة ثم استمتعت بها بقية عمرى وعن الجنيد أهل الليل فى ليلهم ألذ من أهل اللهو فى لهوهم وعن ابن أدهم والله إنا لفى لذة لو علمها الملوك لجالدونا عليها بالسيوف *قلت* التحقيق فى بيان الاستعارة أن يقال شبه ميل القلب الى الايمان للرغبة فيه بميله للخلق فيكون من تشبيه معقول بمعقول فاستعير له اسمه والجامع عقلى وقد يقال انه من استعارة محسوس لمحسوس والجامع حسى أو من استعارة معقول لمحسوس والجامع محتمل و يحتمل أن تكون استعارة ترشيحية لقرنها بما يلائم المستعار منه وهو الحلاوة نحو (فما ربحت تجارتهم) والاظهر أنها استعارة بالكناية أضمر تشبيه الايمان بشئ حلو وأضيف اليه لازم من لوازمه وهو الحلاوة على سبيل التخييل (قوله من كان الله ورسوله أحب اليه مما سواهما) ثنى الضمير هنا و ردعلى الخطيب قوله ومن يعصهما أجاب عز الدين بأن منصب الخطيب قابل للزلل فتثنية الضمير توهم أنه سوى بينهما وأجاب غيره بأن كلامه صلى الله عليه وسلم جملة واحدة فايقاع الظاهر فيها موقع المضمر مرجوح وكلام الخطيب جملتان *وأجاب شارح المصابيح بأنه إيماء الى أن المعتبر مجموع المحبتين حتى لو انفردت احداهما لم تفد وأمر بالافراد فى الآخر اعلاما بأن احدى المعصيتين كافية فى الذم (ب) و يعترض هذا والذى قبله بأنه صلى الله عليه وسلم قال فى بعض خطبه ومن يعصهما *قلت* و يعترض على جواب عز الدين بأن التوهم وان انتفى فى حق الرسول صلى الله عليه وسلم فلم ينتف فى حق السامعين فكان الرسول صلى الله عليه وسلم أولى بالافراد لان لفظه حجة بخلاف الخطيب ولأنه يجب الاقتداء به صلى الله عليه وسلم فكان ينبغى استعمال الجمع بينهما فى ضمير واحد اقتداء به صلى الله عليه وسلم وهذا يكر على الاصل بالابطال *وقد اعترض الشيخ سيدى محمد بن مرزوق الجواب الثانى بعدم الفرق بين الجملة والجملتين وفيه نظر فان مراد المجيب

(١) الاظهر أو بين البيان والمبين اه مصححه

بئس خطيب القوم أنت قل ومن يعص الله ورسوله * وأجاب عز الدين بأن منصب الخطيب قابل للزلل فتثنيته للضمير يوهم أنه سوى بينهما * وأجاب غيره بان كلامه صلى الله عليه وسلم جملة واحدة فايقاع الظاهر فيها موقع المضمر مرجوح فلذلك أتى بالضمير وكلام الخطيب جملتان فالأولى في مثله اعادة الظاهر * وأجاب شارح المصابيح بانه ايماء الى أن المعتبر مجموع المحبتين حتى لو انفردت احداهما لم تفد وأمر بالافراد في الآخر اعلاما بان احدى المعصيتين كافية في الذم ويعترض هذا والذي قبله بانه صلى الله عليه وسلم قال في بعض خطبه ومن يعصهما (ع) المحبة هي ميل المحب الى ما يوافقه ويصح الميل الى النبي صلى الله عليه وسلم ويتنزه الله تعالى عن أن يميل أو يمال اليه فمعنى محبة العبد ربه طاعته له وللمتكلمين فيها أقوال يرجع جميعها الى هذا والخلاف بينهم لفظي * قلت * الطاعة ثمرة المحبة ولا يفسر الشيء بثمرته ولا يمتنع تفسير محبة العبد لله تعالى بالميل حقيقة والذي يتنزه الله سبحانه عنه انما هو الميل اليه في الحس لاشعاره بالجهة والمكان وليست المحبة في الحس وانما هي ميل القلب وميل القلب الى الشيء ايثاره له ولا يمتنع أن يتعلق ذلك به تعالى كما يتعلق به العلم الآن والرؤية في الآخرة (قوله وأن يحب المرء لا يحبه الا لله) (ع) من ثمرة حب الله تعالى الحب فيه فلا يحب العبد الا الله تعالى لان من أحب شيأ أحب ما هو من سببه كما قال صلى الله عليه سلم من أحب العرب فبحبي أحبهم * قلت * يريد أن

بذلك أن قول الخطيب جملتان كل منهما مستقل والمقام مقام زيادة البيان فالاتيان في الجملة الثانية بالضمير يوجب توقف فهمه على الجملة الاولى ويحوج اليها والاعتناء بمعنى تلك الجملة أوجب أن تكون على وجه يكون سماعها بمجردها كافيا في فهم معناها ومثله ما قاله علماء المعاني في قوله تعالى (وبالحق أنزلناه وبالحق نزل) و (قل هو الله أحد الله الصمد) ولم يقل وبه نزل وهو الصمد وأما كلام الرسول صلى الله عليه وسلم فهو جملة واحدة يحتاج بعضها الى بعض وان لم يكن ضمير فالتعبير بالاسم الظاهر في محل الضمير لا يرفع توقف فهم ما هو فيه على ما قبله فلم يكن للعدول عن مقتضى الظاهر وهو الاتيان بالضمير وجه * وانما قال (مما سواهما) ولم يقل ممن سواهما تنبيها على حقارة ما سوى الله سبحانه ورسوله صلى الله عليه وسلم ومن في معناه ممن يحب الله تعالى وتنزيلا له منزلة ما لا يعقل اذ ذاك أصل استعمال ما لانه مثله في عدم القدرة على جلب المنافع ودفع المضار مطلقا ففي اللفظ إيماء الى أنه ينبغي أن يقصر المؤمن حبه على مولانا جل وعز وما كان لاجله وما سواه هباء لا يجدي حبه شيأ * وقال بعضهم انما عبر بما دون من ليعم العاقل وغيره لانها أدخل في العموم فيعم المخلوقات كلها * ورد بأنه اذا اختلط وغيره فهما سواء ولذا جاء (ولله يسجد من في السموات) وجاء (ما في السموات) وفي كافية ابن مالك

وعند الاختلاط خير من نطق * في أن يجيء منهما بما اتفق

(ع) المحبة ميل المحب الى ما يوافقه ويصح الميل الى النبي صلى الله عليه وسلم ويتنزه الله تعالى عن أن يميل أو يمال اليه فمعنى محبة العبد ربه طاعته له * وللمتكلمين فيها أقوال يرجع جميعها الى هذا والخلاف بينهم لفظي (ب) الطاعة ثمرة المحبة ولا يفسر الشيء بثمرته ولا يمتنع تفسير محبة العبد لله بالميل حقيقة والذي يتنزه الله سبحانه عنه انما هو الميل اليه في الحس لاشعاره بالجهة والمكان وليست المحبة في الحس وانما هي ميل القلب وميل القلب الى الشيء ايثاره له ولا يمتنع أن يتعلق ذلك به تعالى كما يتعلق به العلم الآن والرؤية في الآخرة * قلت * ما سلكه (ع) هو مذهب إمام الحرمين وما سلكه (ب) هو مختار المقترح وهو التحقيق والله أعلم (قوله وأن يحب المرء لا يحبه الا لله) (ع) من ثمرة حب الله تعالى الحب فيه (ب) يريد أن الحب في الله تعالى لا ينشأ الا عن حب الله تعالى ولا يمتنع

وان يحب المرء لا يحبه الا لله

قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من كن فيه وجد طعم الايمان من كان يحب المرء لا يحبه إلا لله ومن كان الله ورسوله أحب اليه مما سواهما ومن كان أن يلقى فى النار أحب اليه من أن يرجع فى الكفر بعد أن أنقذه الله منه * حدثنى اسحق ابن منصور أخبرنا النضر ابن شميل أخبرنا حماد عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو حديثهم غير أنه قال من أن يرجع يهوديا أو نصرانيا * حدثنى زهير ابن حرب حدثنا اسمعيل ابن علية ح وحدثنا شيبان ابن أبى شيبة حدثنا عبد الوارث كلاهما عن عبد العزيز عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن عبد وفى حديث عبد الوارث الرجل حتى أكون أحب اليه من أهله وماله والناس

الحب فى الله تعالى لا ينشأ الا عن حب الله تعالى ولا يمتنع أن يكتسب الحب فى الله سبحانه باستحضار ما أعد الله سبحانه للمتحابين فيه وحسبك ماصح من قوله صلى الله عليه وسلم «سبعة يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل الا ظله فذكر منهم رجلين تحابا فى الله» (ع) فاذا حصلت المحبة فى الله تعالى وقعت الالفة الموجبة للتعاون على البر والتقوى وأمور الدنيا والآخرة (قوله وان يكره أن يعود فى الكفر) (د) معناه يصير والعود والرجوع بمعنى الصيرورة كثير (ع) وسبب محبة الشئ كونه حسنا فى الحس كالصورة الجميلة والصوت الحسن أو فى العقل كمحبة الصالحين أو كونه محسنا بجلب نفع أو دفع ضر وقد تجتمع

أن يكتسب الحب فى الله سبحانه باستحضار ما أعد الله للمتحابين فيه (ع) فاذا حصلت المحبة فى الله تعالى وقعت الالفة الموجبة للتعاون على البر والتقوى وأمور الدنيا والآخرة (قلت) انظر قيد هذا الحب بأن يكون لله خالصا ولم يقيد حب الرسول بذلك من الايماء الى هنا (١) والجواب من أوجه (أحدها) لما كانت محبة الرسول صلى الله عليه وسلم من حيث كونه رسولا لا تكون الا لله جل وعلا وقد رتب الحكم عليهما فيما سبق وترتب الحكم على الوصف مشعر بعليته من باب الايماء لم يشترط فيها أن لا يحبه الا لله تعالى لانه تحصيل الحاصل (ثانيها) أن مطلق حب الرسول صلى الله عليه وسلم يجر فى الغالب الى التصديق به وذوق حلاوة الايمان لان المحب ينقاد الى محبوبه فى غالب الأحيان ومحبه صلى الله عليه وسلم باطلاق لا يخلو من نفع ولو ببعض التخفيف من عذاب النيران اذا كان من أهل الكفران ويدل عليه حديث أبى طالب وأبى لهب عميه فترك هذا الشرط من حبه صلى الله عليه وسلم ترغيبا للخلق فى محبته الموجبة لكل الخير أو بعضه (ثالثها) أن الذى ذكر من حبه صلى الله عليه وسلم هو المقام الأعلى منه وهو الميل اليه وايثاره على كل شئ سواه حتى على نفس المحب لدخوله فى عموم ما سواهما وذلك مستلزم والله تعالى أعلم لحصول أعلى مراتب الايمان (رابعها) ان ذكر محبته صلى الله عليه وسلم مع محبة الله عز وجل ثم اضافته اليه اضافة تشعر بعظيم منزلته عنده ثم الجمع بينهما فى ضمير واحد يدل على ان حبه من معنى حب الله تعالى وأنه لأجله فأغنى ذلك عن ذكر الشرط ولما انتفت هذه المعانى الأربعة فى حب غيره صلى الله عليه وسلم شرط فى الانتفاع الأخروى بذلك الحب أن لا يكون الا لله تعالى ولذا قيل المرء ولم يقل المؤمن أو المطيع ونحوه من الأوصاف المناسبة لان ذلك يدل على كون الحب لله تعالى بالايماء وهذا الشرط يدل عليه بالتصريح على وجه أبلغ وهو الحصر بالاستثناء المفرغ لانه أبلغ من التام إذ بالتصريح بالمستثنى منه ينقطع احتمال ما سواه ومع حذفه يحتمل تقدير كل ما يستثنى منه فكان لازمه أكثر والحصر بالنفى و إلا أبلغ مما سواه من طرق الحصر * والظاهر ان هذا القصر قصر افراد رد على من يتوهم الانتفاع بمحبة انسان لله ولغرض آخر دنيوى واذا كان هذا غير نافع فى الآخرة فأحرى اذا تمحض الحب للغرض الدنيوى فقد دخل قصر القلب فى ضمن القصر الافرادى وليس للمرء مفهوم إما لانه مفهوم لقب و إما لانه المخاطب غالبا فلا يقصر هذا الحكم عليه بل يتعداه الى الملائكة والى مؤمنى الجن بالقياس للمساواة فى العلة لا بعموم اللفظ اذ المرء خاص بالآدمى وهو الانسان قاله فى المحكم أو الرجل قاله فى الجوهرى نعم فى رواية من غير هذا الكتاب ذكرها فى المصابيح من أحب عبدا فيدخل غير الانسان فى هذا اللفظ إما لاطلاقه و إما لعمومه لوقوعه فى صلة العام وتدخل فيه الأمة بقياس لا فارق الجلى (٢) وقال بعض شارحيها ليس المراد بعبد المملوك فقط وانما ذكر ولم يذكر انسان أو شخص مما يشمل المؤمن والمؤمنة لان محبة إماء الله تعالى لا يكاد يؤمن من فتنتها انتهى (قوله وأن يكره أن يعود فى الكفر) (ح) معناه يصير والعود والرجوع بمعنى الصيرورة كثير وأصل المحبة

(١) قوله من الايماء الى هنا كذا بالاصل

(٢) كذا بالاصل والصواب بالقياس الجلى لانتفاء الفارق والله أعلم كتبه مصححه

الثلاث فى واحد كما اجتمعت فى رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جمع الله تعالى فيه من جمال الظاهر والباطن واحسانه الى جميع المسلمين بهدايته اياهم الى الطريق المستقيم والشفاعة فيهم وأشار بعضهم الى أنها متصورة فى حق الله تعالى فان محبة العبد لله تعالى انما هى على قدر معرفته بجلاله سبحانه وكمال أوصافه وتنزيهه سبحانه عن النقص فكل جمال أو جلال أو احسان فمنه سبحانه ومن بسط يديه * ومن محبته تعالى ومحبة رسوله صلى الله عليه وسلم الوقوف عند حدوده ومحبة أهل ملته وان يحب العبد لا يحبه الا لله تعالى لأن من أحب شيأ أحب ما هو بسببه كما قال صلى الله عليه وسلم من أحب العرب فبحبى أحبهم قال مالك وغيره الحب فى الله تعالى والبغض فيه من واجبات الدين **قوله** فى السند الآخر (عن رجل أراه غندرا عن شعبة) كذا لابن ماهان ووجود الجلودى السند فقال ابن مثنى عن محمد ابن جعفر عن شعبة (**قوله** لا يؤمن أحدكم) الحديث (ع) قيل جمع فى هذا اللفظ القليل أقسام المحبة الثلاثة محبة الاعظام كمحبة الولد والده ومحبة الرحمة كمحبة الوالد ولده ومحبة المشاكلة والاحسان

الميل الى ما يوافق المحب ثم الميل يكون لما يستلذه الانسان ويستحسنه كحسن الصورة والصوت والطعام ونحوها وقد يستلذه بعقله للمعانى الباطنة كمحبة الصالحين والعلماء وأهل الفضل مطلقا وقد يكون لاحسانه اليه ودفع المضار والمكاره عنه وهذه المعانى كلها موجودة فى النبى صلى الله عليه وسلم وقد أشار بعضهم الى أن هذا متصور فى حق الله تعالى فان كل جمال أو جلال أو احسان فمنه سبحانه وتعالى ومن بسط يديه جل وعلا * (قلت) * وجه كون هذه الكراهية موجبة لحصول حلاوة الايمان انها نتيجة حصول اليقين فان الكفر سبب الخلود فى النيران فالمؤمن يكرهه كما يكره النار لملازمته إياها فصار لقوة اليقين يتخيل أن الدخول فى الكفر دخول فى النار فيكرهه كراهيتها واذا فعل هذا فى الكفر فعله فى سائر المعاصى لمشاركتها له فى السببية لاستحقاق النار وما يفرق به من احتمال العفو مقابل باحتمال عدمه والعاقل يفر بمجرد احتمال الوقوع فى أدنى شئ من المعاطب الدنيوية فكيف باحتمال الوقوع فى هول الآخرة وعذابها الذى لا طاقة لمخلوق عليه ان أريد بالكفر الكفر المقابل لأصل الايمان وأما ان أريد به كفر النعم وعدم القيام بشكرها وهو الظاهر تناول حينئذ بلفظه جميع المعاصى * والمراد بالعودة فى الكفر مطلق الصيرورة والتلبس تقدم اتصافه به أم لا كما أشار اليه النووى ومن استعماله فيما لم يتقدم فيه الاتصاف قوله تعالى (أو لتعودن فى ملتنا) ويحتمل أن يكون فى الآية من باب التغليب وان الخطاب للرسل مع أممهم الذين تقدم لهم الاتصاف بالكفر * قال الطيبى إنما كانت الثلاث عنوان كمال الايمان المحصل تلك اللذة لانه لا يتم ايمان الامرء حتى يتيقن أن المنعم القادر هو الله لا مانح ولا مانع سواه وذلك يوجب صرف القلب اليه بالمحبة والتوكل والجوارح بالطاعة والموافقة وغيره تعالى وسائط عادية وان العطوف الساعى فى المصالح والمكانة (١) حقا هو الرسول عليه الصلاة والسلام فيتوجه بالسر اليه ولا يحب ما يحبه الا لكونه وسطا بينه وبين ربه جل وعلا ويتيقن وعده ووعيده (٢) يكون موعده كالحاصل فيحسب مجالس الذكر رياض الجنة وأكل مال اليتيم أكل النار والعود فى الكفر القاء فيها فيكرهه انتهى بالمعنى (**قوله** لا يؤمن أحدكم) الحديث (ع) قيل جمع فى هذا اللفظ القليل أقسام المحبة الثلاثة محبة الاعظام كمحبة الولد والده ومحبة الرحمة كمحبة الوالد ولده ومحبة المشاكلة والاحسان كمحبة الناس بعضهم بعضا فجمع صلى الله عليه وسلم الثلاثة فى محبته فلا يصح الايمان الا بانافة قدره على كل والد وولد ومحسن (ب) ان أراد بانافة القدر الرفع فى المنزلة فمن لم يعتقد ذلك فليس بمؤمن كما ذكر وان أراد الرفع فى المحبة فالأظهر فى قوله انه ليس بمؤمن أنه لنفى الكمال

أجمعين * حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب اليه من ولده ووالده والناس أجمعين * حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر قال أخبرنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم

(١) يعنى عند الله تعالى ويحتمل أن الاصل والمنافع فحرف كتبه مصححه

(٢) كذا بالاصل ولعل صوابه بحيث يكون وعده ووعيده عنده كالحاصل اهـ مصححه

كمحبة الناس بعضهم بعضا فجمع صلى الله عليه وسلم ذلك في محبته فلا يصح الايمان الا بانافة قدره على كل والد وولد ومحسن *(قلت)* ان أراد بانافة القدر الرفع في المنزلة فمن لم يعتقد ذلك فليس بمؤمن كما ذكر وان أراد الرفع في المحبة فالأظهر في قوله فليس بمؤمن أنه لنفي الكمال فان محبة الاب والابن جبلية لاتندفع فان وجد على سبيل الفرض من لم تكن محبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر فلا نقدر أن نجزم بكفره *(ع)* ومن محبته صلى الله عليه وسلم نصر سنته والذب عن شريعته وتمنى أن لو عاصره حتى يبذل النفس والمال دونه

فان محبة الأب والابن جبلية لاتندفع فان وجد على سبيل الفرض من لم تكن محبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر فلا نقدر أن نجزم بكفره انتهى *(قلت)* قال بعض الشيوخ معترضا عليه يلزم من رفع المنزلة رفع المحبة ومن لم يحب فداء الرسول عليه السلام من المكاره بنفسه وأبيه وابنه أو يحب أن يكون لواحد منهم أو لجميعهم من الخير مالا يكون لرسول الله صلى الله عليه وسلم فليس بصحيح الايمان وقد قال عمر رضي الله عنه لاسلام أبي طالب كان احب الي من اسلام الخطاب لان ذلك أقر لعين رسول الله صلى الله عليه وسلم *وعن القرطبي لابد من ترجيح محبته صلى الله عليه وسلم على كل أحد لما خصه الله تعالى به وفضله به على جنسه ونوعه من المحاسن الظاهرة والباطنة وظاهر كلام عياض صرف محبته الى اعتقاد تعظيمه ولاشك في كفر من لم يعتقده الا أنه لايصح تنزيل الحديث عليه لان اعتقاد الاعظمية ليس المحبة ولا الاحبية ولا يستلزمهما لانه قد يوجد تعظيم شخص في النفس لامحبته ولان عمر رضي الله عنه لما سمع هذا الحديث قال يارسول الله لأنت أحب الي من كل شيء إلا من نفسي فقال صلى الله عليه وسلم لا حتى أكون أحب اليك من نفسك فقال لأنت أحب الي من نفسي فقال الآن ياعمر فهو تصريح بأن المحبة ليست اعتقاد التعظيم بل ميل الى المعظم وتعلق القلب به فمعنى الحديث من لم يجد ذلك الميل لم يكمل ايمانه على أن كل مؤمن به صلى الله عليه وسلم ايمانا صحيحا لايخلو من هذه المحبة الراجحة وان تفاوتوا فيها الى الاعلى كعمر رضي الله عنه والى الادنى كمؤمن غافل أكثر أوقاته فاذا تذكره أوشيأ من آثاره اشتاق وود لو رأى ذلك وآثره على نفسه وماسواها ولايشك في وجدان ذلك وان كان ذلك يزول بسرعة لغفلته ويخشى على هذا ذهاب أصل تلك المحبة انتهى *وقال بعضهم لم يرد هذا الحب الطبيعي التابع شهوة النفس فان محبة النفس والولد والمعشوق طبعا أشد من غيرها وليس هذا الحب اختيار يا يؤاخذ به اذ لايكلف الله نفسا الا وسعها بل المراد الحب العقلي الاختياري وهو ايثار مايقتضي العقل رجحانه وان خالف الطبع كالدواء يكره طبعا ويميل اليه العقل لصلاحه والعاقل يعلم أن خير الدنيا والآخرة اتباع الرسول وانه أشفق عليه من نفسه والناس كلهم فيرجح جانبه على كل مخلوق ولايتم الايمان الا بهذا وكماله أن يتبع طبعه عقله حتى يكون الرسول صلى الله عليه وسلم أحب اليه عقلا وطبعا ونحوه هذا سلك الخطابي *وقال ابن بزيزة انه لم يرد في الحديث نفي كمال الايمان بل نفي أصله أفلسنا منه إفلاس المملق وفضل الله تعالى يأبى ذلك * قال بعض الشيوخ ومما يسهل التكليف بهذا على النفس أن يقدر الانسان أنه لو رأى مايؤلم رسول الله صلى الله عليه وسلم لتلقاه عنه بنفسه وسهل عليه فعله (١) فقد أدى ماعليه منه وهذا مقام لابد منه ووراءه مقامات كثيرة متفاوتة *(تنبيه)* قال بعض الشافعية يجب أن يحزن على فقد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا أكثر من الحزن على فقد الأبوين والولد كما يجب أن يحب أكثر من النفس وغيرها وهذا الذى ذكره هو في الحقيقة من لوازم الاحبية المذكورة في الحديث (ع) ومن محبته صلى الله عليه وسلم نصر سنته والذب عن شريعته

(١) لعل هنا سقطا نصه فاذا فعل ذلك والله أعلم
كتبه مصححه

﴿ حديث لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه أو جاره ﴾

(د) هو فى البخارى لأخيه دون شك (ع) والنفى نفى كمال أى لا يكمل إيمان أحدكم وقيل ظاهره

وعنى أن لو عاصره حتى يبذل النفس والمال دونه **قوله** فى سند هذا الحديث (حدثنا شيبان بن أبى شيبة) (ح) هو شيبان بن فروخ الذى روى عنه مسلم فى مواضع كثيرة والله أعلم

﴿ باب لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه أو جاره ﴾

(ح) هو فى البخارى لأخيه دون شك (ع) والنفى نفى كمال وقيل ظاهره على التسوية والمعنى على التفضيل أى حتى يحب لأخيه أن يكون أحسن حالا منه لانه الذى يحب لنفسه ومن هذا المعنى قال الفضيل لابن عيينة إن أردت أن يكون الناس مثلك فما أديت لله نصيحة فكيف تود أنهم دونك (ح) وقال ابن الصلاح المعنى حتى يحب لأخيه أن يساويه فى الخير من جهة لا يزاحمه فيها بحيث لا تنقص النعمة على أخيه شيأ من النعمة عليه قال وذلك سهل على القلب السليم (ب) ويترجح بأن التكليف به أيسر وبالاول كالمتعذر والحديث والله أعلم انما هو فى أمر الدنيا وأما الآخرة فالله تعالى يقول (وفى ذلك فليتنافس المتنافسون) ﴿قلت﴾ (لا يؤمن) فى كثير من الروايات أعنى فى غير مسلم بحذف الفاعل وفى رواية أحدكم وهو المراد فى الأخرى وحذفه أدخل فى العموم لصحة اسناده الى كل ما يصح الاسناد اليه لبطلان الترجيح بلا مرجح أى لا يؤمن أحد أو عبد أو الرجل وقدر ويت كلها أو مكلف أو من يصح منه الايمان وحذف الفاعل للعلم به ودلالة السياق وارد وان قل ومنه (اذا أخرج يده لم يكد يراها) أى الكائن فى تلك الظلمة و« لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ولا يشرب الخمر » أى الشارب وأما رواية أحدكم فلكونها ظاهرة فى خطاب الصحابة فيحتمل أن غيرهم مثلهم فى ذلك ويحتمل أن يقال إنهم لشرفهم يطالبون بالاكمل وغيرهم لكونه أدنى منزلة منهم يكتفى منهم بأدنى من ذلك ويحتمل أن يكون من الخطاب العام ﴿ ومعنى الحديث عند أهل السنة لا يؤمن أحدكم إيمانا أكمل أو أفضل أو نحو ذلك والحديث لا بد فيه من تقديرات وإلا فهم منه غير المراد ﴿الأول﴾ فى قوله لأخيه لانه لما تعذر قصره على أخ النسب تعين تقدير صفة تعمه وغيره أى المؤمن ان فسر الخير (١) بما زاد على الايمان من الصفات الدينية والدنيوية وهذا أولى قال الشيخ سيدى محمد بن مرزوق وان فسر بالأعم حتى يشمل الايمان الذى هو خير الخير وغيره فيقدر لأخيه الانسان فيتناول الكافر والمؤمن قال وهذا التقدير أولى لأنه أعم وأشمل من تقدير المؤمن ولان من الواجبات محبة الايمان لكل أحد كما وجبت محبة ما يستتبعه الايمان من الطاعات أيضا اذ لا فرق وانما محبة ذلك للمؤمن على سبيل التأكد والترجيح لتحصيله الايمان وأما الوجوب ففى حق الجميع انتهى ﴿قلت﴾ بل التقدير الأول أولى لأوجه (منها) ما قدمناه من زيادة وصف الأخ بالمسلم فى بعض الروايات (ومنها) ان الأخ اذا أطلق فى الشرع فى مثل هذا الايتبادر الى الذهن منه الأخ الايمان كيف والله سبحانه انما أثبت الأخوة بين المؤمنين فقال تعالى (انما المؤمنون إخوة) ومفهوم الوصف ان غير المؤمنين ليس بأخ وأما مفهوم الحصر هنا فلا ينفعنا لانه انما يقتضى قصر المؤمنين على الاخوة على سبيل المبالغة حتى كانهم لا وصف لهم سواها (ومنها) ان الحديث انما سيق لتأكيد الشفقة والرحمة والتواضع والنصرة وكمال الموازرة على كل خير ومنع رؤية الشفوف (٢) ولهذا ذكر لفظ الأخ الموجب لذلك كله وهذه الأوصاف كلها انما تطلب فى حق المؤمنين اذ هم الذين كالبنيان يشد بعضهم بعضا وأما الكافرون فالمطلوب فى حقهم ضد ذلك والتسمية لهم شرعا انما هو بلفظ العداوة

قال لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه أو قال لجاره ما يحب لنفسه ﴾

(١) يعنى المراد فى هذا الحديث الثابت فى رواية النسائى حتى يحبه لأخيه من الخير ما يحب لنفسه كما نبه عليه النووى كتبه مصححه

(٢) أى فضله وزيادته عليهم كتبه مصححه

على التسوية والمعنى على التفضيل أى حتى يحب لأخيه أن يكون أحسن حالا منه لانه الذى كان يحب لنفسه ومن هـذا المعنى قال الفضيل لابن عيينة ان أردت أن يكون الناس مثلك فما أديت لله نصيحة

ونحوهما مما هو مناف للمقصود بلفظ الأخ فى الحديث وقد قال تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا) الآية فذكر ما يحرك القلوب ويهيج غضبها ويحمى حمية ذوى النهمة للمبالغة فى عداوة الكافرين والسعى فى اهلاكهم وإذلالهم بقدر الامكان وقال تعالى فى الثناء على قوم (يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين) وقال تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء) والقرآن والسنة مملوآن بمثل هذا مما هو كالمنافى لمعنى الاخوة حتى إن الشرع قطع بين المؤمن وذى نسبه من الكفار وان كان أقرب الناس اليه كولده وأبيه بعض أحكام النسب من الميراث ونحوه وأما بغضنا للكفر وشدة حبنا للايمان فن أجل ذلك انقطعت الاخوة بيننا وبين الكفار وكيف تثبت الاخوة والمواصلة بيننا وبين من اتخذ مع مولانا شريكا وخرق حجاب الهيبة بعبادة مخلوق دونه لا يملك نفعا ولا ضرا وكذب خواصه جل وعلا من خلقه الذين بعثهم رحمة ونعمة لا يقدر على شكرها وأفاض بهم أنوار المعارف وأنواع الخيرات دنيا واخرى صلوات الله وسلامه على جميعهم * وبهذا يظهر أنه لا يحتاج الى تقدير وصف المؤمن أو المسلم فى الحديث لان لفظ أخ غلب عرفا عليهما

﴿الثانى﴾ فى قوله (ما يحب) أى مثل ما على حذف مضاف ولو لم يقدر ذلك لأدى الى معنى أن المرء لا يحب لنفسه شيأ اذ الذى يحب لنفسه هو بعينه الذى يحب لغيره وذلك لا يصح أن يكون لهما لاستحالة كون الشىء الواحد فى الوقت الواحد فى محلين فتعين صرفه لاخيه * ونقل ابن بطال أن ظاهر يحب لاخيه المساواة ومعناه محبة التفضيل له على نفسه لأن المرء يحب أن يكون أفضل من غيره فيصرف ذلك لأخيه فيبقى أن يحب لنفسه أن يكون مفضولا قال بعضهم يعنى لاستحالة أن يكون كل منهما أفضل من جهة واحدة فتعين أن يحب لنفسه المفضولية وما ذكره انما يلزم اذا كان يحب لنفسه الافضلية دائما وذلك غير لازم اذ قد يحب المساواة كثيرا وان كان حبه الافضلية أكثر ﴿الثالث﴾ فى قوله (ما يحب لنفسه) عبر بالنفس لأنها أعز شىء على الانسان ولا بد من تقييده بما يليق باخيه شرعا من مصلحة دنيوية مباحة أو أخروية والا فقد يحب الانسان لنفسه شهوة لا تحل فلا ينبغى أن يحب مثلها لأخيه * ﴿الرابع﴾ قال الشيخ سيدى محمد بن مرزوق يزاد فى الحديث وذلك مع غير تضايق الحقوق مثل أن يكون مع المكلف ما يحيى به نفسه فقط أو يستر به عورته فقط فانه يجب عليه أن يبدأ بنفسه قبل ابنه وأبيه وأخيه فضلا عن الاجانب هذا مقتضى أصول الشريعة نحو «ابدأ بنفسك» وقوله صلى الله عليه وسلم للذى قال له عندى دينار «تصدق به على نفسك» الحديث وقوله «كفى بالمرء اثما أن يضيع من يقوت»

﴿فان قلت﴾ انما الحديث أن يحب له ما يحب لنفسه لا أن يفعل له ما يفعل لنفسه ﴿قلت﴾ وان لم يستلزم الحب الفعل لكن جوازه يستلزم جوازه وما لم يجز الفعل فى هذا المقام لم تجز محبته عملا بمقتضى عكس النقيض الموافق وهذا البحث يشبه ما قيل أن همه صلى الله عليه وسلم على من تخلف عن الجماعة دليل على فرضيتها عينا وجواز العقوبة بالمال فانه اعترض بأنه هم ولم يفعل وأجيب بأنه لا يهم الا بما يجوز ﴿فان قلت﴾ قوله تعالى (ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة) دل على الجواز بل على الندب ولذلك مدحوا ﴿قلت﴾ لم تبلغ حالتهم ما ذكر من الخوف على النفس بل معهم احتمال لما فعلوه وانما هو شاق عليهم لفقرهم واذا قيل خصاصة ولم يقل موت أو نحوه انتهى ﴿قلت﴾ اذا كان المعنى مثل ما يحب لنفسه لم يرد شىء مما ذكر لاقتضائه عدم التكليف بالمزاحمة فيما حصل للنفس * ثم قال وهذا جواب ما تقدم لعائشة رضى الله عنها يعنى فى محبتها صرف الاستخلاف عن أبيها لعمر رضى الله

فكيف تود أنهم دونك (د) وقال ابن الصلاح المعنى حتى يحب لأخيه أن يساويه في الخير قال ولا يصعب على القلب السليم ذلك ﴿ قلت ﴾ و يترجح بأن التكليف به أيسر و بالاول كالمتعذر والحديث والله أعلم انما هو في أمر الدنيا وأما الآخرة فالله تعالى يقول (وفي ذلك فليتنافس المتنافسون)

عنهما مع تعليلها بخوف التشاؤم بأبيها فقد أحبت لابيها مالم تحب لعمر وحكم الحبيب حكم النفس المذكورة في الحديث (فاجاب) أن التشاؤم من الاذايات والمفاسد التي يجب على الانسان في التخلص منها أن يبدأ بنفسه وأما محبتها صرف ذلك الى عمر رضي الله عنه فانها لو علمت أن الخلافة لا بد منها ولا أرجح منه وترك استخلافه مفسدة تربى على مفسدة التشاؤم لارتكبته في حقه لانه أخف الضرر بن عليه وعلى المسلمين ولا مندوحة عنه وهو ظاهر جار مع الاصول انتهى (قوله حتى يحب) حتى غاية لنفي الايمان وهي جارة والفعل بعدها منصوب بأن مضمرة واجبة الاضمار و يمتنع رفع الفعل بعدها لاقتضاء ذلك كون يحب منفيا كيؤمن أي لا يكون ايمان ومحبة وهو باطل وضد المقصود وقال بعضهم لا يصح العطف بحتى لان عدم الايمان ليس سببا للمحبة انتهى * قال بعض الشيوخ كأنه يعني وليس هو كقولهم سرت حتى أدخلها بالرفع لان السير سبب في الدخول وكأنه لم يرده إلا بهذا لا بما لزم من نفي الايمان والمحبة عنه ثم هذا المعنى الذي ذكر لحتى انما يصح فيما اذا كانت ناصبة و وقعت بعد موجب نحو سرت حتى أدخل وأما اذا وقعت بعد منفي كما هنا فليس فيما بعدها الا النصب عند سيبويه وغيره وانما أجاز الرفع الاخفش قياسا وقال انه لم يسمع ومنهم من تأوله على الوفاق وأن ما أجاز الاخفش كان أصله موجبا نحو سرت حتى أدخل فجاء النفي لنفيهما أي ما كان سير حتى أدخل وهذا هو الذي أبطلنا حمل الحديث عليه وأما حتى العاطفة فلها أحكام أخر ولا يصح حمل الحديث عليها انتهى * وقال ابن بطال معنى الحديث لا يؤمن أحدكم الايمان التام حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه * وقال أبو الزناد ظاهره التساوي وحقيقته التفضيل فان الانسان يحب أن يكون أفضل الناس فاذا أحب لاخيه مثله فقد دخل في جملة المفضولين الاترى أن الانسان يجب أن ينتصف من أخيه حقه ومظلمته فاذا كمل ايمانه وكانت لأخيه عنده مظلمة أو حق بادر الى انصافه من نفسه وآثر الحق وان كان عليه فيه بعض المشقة وقد روى هذا المعنى عن الفضيل بن عياض قال لسفيان بن عيينة ان أردت أن يكون الناس مثلك فما نصحت لله فكيف وأنت تود أنهم دونك * وقيل المراد بالحديث كف الاذى والمكروه عن الناس ومن هذا قول الاحنف بن قيس ممن تعلمت الحلم قال من نفسي كنت ان كرهت شيأ من غيري لم أفعل بأحد مثله انتهى * وزاد ابن التين وقيل معناه لا يؤمن ايمانا كاملا حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الهداية والخير وعمل الآخرة انتهى * وقال ابن الصلاح في العمل (١) بهذا الحديث وهذا قد يعد من الصعب الممتنع وليس كذلك اذ معناه لا يكمل ايمان أحدكم حتى يحب لاخيه في الاسلام مثل ما يحب لنفسه والقيام بذلك يحصل بأن يحب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاحمه فيها بحيث لا تنقص النعمة على أخيه شيأ من النعمة عليه وذلك سهل على القلب السليم وانما يعسر على القلب الدغل عافانا الله أجمعين قال غيره فيحب الخير لاخيه في الجملة دون التفصيل قال النووي وقال بعض الأصحاب الحديث والله أعلم في أمر الدنيا وأما أمر الآخرة فالله سبحانه وتعالى يقول (وفي ذلك فليتنافس المتنافسون) قال بعض الشيوخ ولا بأس به الا ان التنافس لا يستلزم ارادة الافضلية والترجيح لاحتمال أن يكون بالمساواة واعترض بعضهم قول أبي الزناد السابق فقال وقول أبي الزناد ظاهر الحديث المساواة وحقيقته التفضيل وتقرير (ع) عليه فيه نظر اذ المراد الزجر عن هذه الارادة لان المقصود الحث على

وحدثني زهير بن حرب حدثنا يحيى ابن سعيد عن حسين المعلم عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره أو قال لأخيه ما يحب لنفسه *

(١) أي في شأنه وحقه اه مصححه

﴿ أحاديث اكرام الجار ﴾

(قوله لايدخل الجنة من لايأمن جاره بوائقه) أى دواهيه وهى جمع بائقة (قلت) والاظهر انه خبر لادعاء (ع) كون الرجل بحيث يتقى شره معصية فكيف بهامع الجار الذى عظم الشرع حرمته

التواضع فلايحب أن يكون أفضل من غيره فهو مستلزم للمساواة قال الشيخ سيدى محمد بن مرزوق كانه توهم ان أباالزنادبرى أن محبته أن يكون أفضل مأمور بهامطلوبة من الحديث فلهذا اعترض وليس كذلك وانما أراد أبو الزناد أن الانسان بطبعه يحب أن يكون أفضل من غيره فقيل له انما تؤمن اذا أحببت مثل ذلك لأخيك حتى تساو به فى ذلك لكن لماتزاحم الافضل اختص به الاخ وهذا لايخرج عن مقصد الحديث من التواضع بل يدل عليه أحرى لان محبته أن يكون دون أخيه أدخل فى التواضع من محبته مساواته ﴿ تنبيه ﴾ انماقال فى الحديث حتى يحب لأخيه مايحب لنفسه ولم يقل حتى يفعل بأخيه مايفعل بنفسه لوجوه (منها) أن المحبة هى السبب الاقوى فى الحمل على الفعل لان من أحب شيأ حباصادقا لايصده شئ عن فعله (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونى)

لو كان حبك صادقا لأطعته ＊ إن المحب لمن يحب مطيع

فكانه صلى الله عليه وسلم أرشد الى ضابط الفعل والحامل عليه على وجه العموم الالعارض (ومنها) ان ذكر الفعل لايغنى عن المحبة لانه قديفعل تكرها ولامتثال الامر خاصة وهو على الوجه (١) قديوجب أشد البغض أو يزيد فيه فيؤدى الى خلاف المقصود بخلاف المحبة فانها تغنى عن الفعل لحصوله معها مع حصول المقصود من الألفة والتوادبين المؤمنين على أكمل وجه (ومنها) أن الفعل أشق على النفس من المحبة فكان التصريح باشتراطه فى الايمان يوجب النفرة عنه فنبه طبيب الأطباء وحكيم الحكماء صلى الله عليه وسلم على مايحصل المقصود وتقبله النفوس (ومنها) أن الفعل لايحسن أن يعد ضابطا لانه كثيرا مايفعل الانسان بنفسه أمورا يكرهها الاسترقاق نفسه له وأسر شهوته اياه أولغير ذلك من الاكراه ونحوه بخلاف المحبة فانهامطردة منضبطة (ومنها) غير ذلك ممالاينحصر والله سبحانه وتعالى أعلم ＊وقداشتمل الحديث على الايجاز للتقديرات المذكورة ولاستلزامه الوفاء بجميع الحقوق سواء كانت فى معاملة الخلق أوفى معاملة الخالق لما تقدم أن القيام بحقوق الخلق لاجل الله تعالى يستلزم القيام بحقه جل وعلا أحرى إذ هو المنعم تعالى بجميع النعم جملة وتفصيلا وتفضل سبحانه بسبب التواد والوصلة وهو الايمان والاسلام ومن به انتظم به شمل المؤمنين وحصلت به المكارم وأنواع الخيرات كلها سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم

أحل أمته فى حرز ملته ＊ كالليث حل مع الأشبال فى أجم

وقدعد هذا الحديث من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم وكله جوامع ＊وهذا القصر أيضا من قصر الصفة على الموصوف لان حتى الناصبة بمعنى إلا عند طائفة فهو فى معنى لايؤمن إلا من يحب الى آخره والظاهر أنه قصر قلب ردا على من يتوهم أن من لم يحصل تلك الصفة مؤمن لكنه بمعنى الكامل

﴿ باب اكرام الجار الى آخره ﴾

(ش) (قوله لايدخل الجنة من لايؤمن جاره بوائقه) أى دواهيه ان حمل على ظاهره خص بالجار المنافق (ح) أو المستحل (ب) فتذهب فائدة ذكر الجار لان ذلك حكم كل عاص ومنافق ومستحل فالأولى حمله على من نفذفيه الوعيد حتى يخرج بالشفاعة ان مات ولم يتب (فان قلت) من لايأمن جاره بوائقه ان وقعت

حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلى بن حجر جميعا عن اسمعيل بن جعفر قال ابن أيوب حدثنا اسمعيل بن جعفر أخبرنى العلاء عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لايدخل الجنة من لايأمن جاره بوائقه ＊حدثنى حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

(١) كذا بالاصل ولعله سقط الاول نديراهمصححه

وندب الى اكرامه * وتوعده بأنه لا يدخل الجنة يحتمل انه لا يدخلها ابتداء الا أن يغفر الله سبحانه له وان
حمل على ظاهره خص بالجار المنافق (د) أو المستحل * (قلت) * فتذهب فائدة ذكر الجار لان ذلك
حكم كل عاص ومنافق ومستحل فالأولى حمله على انه ممن نفذ فيه الوعيد حتى يخرج بالشفاعة ان مات
ولم يتب (فان قلت) من لا يأمن جاره بوائقه ان وقعت منه اذاية أو تسبب فيها فواضح وان لم تقع فغايته
أنه هم بها فيعارض حديث «اذا هم عبدى بسيئة ولم يعملها فلا تكتبوها» (قلت) الهم الذى لا يكتب انما
هو الهم الذى لم يقع متعلقه فى الخارج كالهم بشرب الخمر ولم يشرب وهذا وقع متعلقه لتأذى جاره بتوقع
ذلك منه كالمحارب يخيف السبيل ولم يصب أو يقال الواقع منه والحالة هذه عزم لا هم والعزم مؤاخذ به
على الصحيح (**قوله** من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت) قلت هو من خطاب
التهييج أى من صفة المؤمن لا أنه شرط حقيقة (ع) والمعنى فليقل ما يثاب عليه أو ليصمت عن الشر
فيسلم كقوله من صمت نجا * (قلت) * فيتعارض فى المباح صدر كلامه وآخره وجعل (د) المباح من
قسم ما يطلب السكوت عنه (ع) واختلف فى المباح فقال ابن عباس لا يكتب اذ لا يجازى عليه وقال
عكرمة يكتب لقوله تعالى (ما يلفظ) الآية (د) ولخص الشافعى معنى الحديث فقال ينظر من يريد
الكلام فان لم ير ضررا تكلم وان رآه أو شك فيه سكت (**قوله** فليكرم جاره) وفى الآخر (فلا يؤذ
جاره) وفى الآخر (فليحسن الى جاره) (ع) كلها ترجع الى تعظيم حق الجار وقد أوصى الله سبحانه على
الاحسان اليه فى القرآن الكريم وقال صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل يوصينى على الجار حتى ظننته
يورثه وعن عائشة قالت قلت يا رسول الله ان لى جارين فالى أيهما أهدى قال الى أقربهما منك بابا (**قوله**
فليكرم ضيفه) (ط) الضيف القادم ويقع على القليل والكثير والذكر والانثى ويجمع على
أضياف وضيوف وضيفان ويقال ضفته وتضيفته اذا نزلت به وأضفته وضيفته اذا أنزلته (ع)
والضيافة من أدب الاسلام وخلق النبيين عليهم الصلاة والسلام ولا تجب عند الاكثر لقوله فليكرم
وليحسن لان كل هذه لا تستعمل فى الواجب والحديث «جائزة الضيف يوم وليلة» والجائزة العطية

منه اذاية أو تسبب فيها فواضح وان لم تقع فغايته انه هم بها فيعارض حديث «اذا هم عبدى بسيئة ولم
يعملها فلا تكتبوها» (قلت) الهم الذى لا يكتب انما هو الهم الذى لم يقع متعلقه فى الخارج كالهم بشرب
الخمر ولم يشرب وهذا وقع متعلقه لتأذى جاره بتوقع ذلك منه كالمحارب يخيف السبيل ولم يصب أو يقال
الواقع منه والحالة هذه عزم لا هم والعزم مؤاخذ به على الصحيح (**قوله** من كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فليقل خيرا أو ليصمت) (ب) هو من صنعة التهييج أى من صفة المؤمن لا أنه شرط حقيقة
* (قلت) * ما ذكره ظاهر إن قلنا بخطاب الكفار بالفروع وأما ان قلنا بعدم الخطاب بها فقد يقال انه
شرط على الحقيقة بناء على أن المراد بالخير المأمور بقوله ما زاد على كلمتى الايمان وبالشر المأمور
بالصمت عنه ما زاد على كلمات الكفر وأما ان أريد ما هو أعم فلا يكون حينئذ شرطا على الحقيقة
(ع) والمعنى فليقل ما يثاب عليه أو ليصمت عن الشر فيسلم كقوله «من صمت نجا» (ب) فيتعارض فى
المباح صدر كلامه وآخره وجعل (ح) المباح من قسم ما يطلب السكوت عنه (ع) واختلف فى المباح
فقال ابن عباس لا يكتب اذ لا يجازى عليه وقال عكرمة يكتب لقوله تعالى (ما يلفظ من قول) الآية (ح)
ولخص الشافعى معنى الحديث فقال ينظر من يريد الكلام فان لم ير ضررا تكلم وان رآه أو شك فيه
سكت (**قوله** فليكرم ضيفه) (ط) الضيف القادم ويقع على الواحد والكثير والذكر والانثى
ويجمع على أضياف وضيوف وضيفان ويقال ضفته وتضيفته اذا نزلت به وأضفته وضيفته اذا أنزلته

من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه * وحدثنا أبو بكر ابن أبى شيبة حدثنا أبو الاحوص عن أبى حصين عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت * وحدثنا اسحق ابن ابراهيم أخبرنا عيسى ابن يونس عن الاعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث أبى حصين غير انه قال فليحسن الى جاره * وحدثنا زهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن نمير

والعطية لا تجب ولعطفها على الاحسان الى الجار والاحسان اليه لا يجب وأوجبها الليث ليلة لحديث «ليلة الضيف حق واجب على كل مسلم» وحديث عقبة بن عامر «اذا نزلتم بقوم فأمروا لكم بحق الضيف فاقبلوا وان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذى ينبغى» وأجاب الاكثر بان ذلك كان فى صدر الاسلام حيث كانت المواساة واجبة أو لأنه كان حقا للمجاهدين لان الحال لم تكن حينئذ اتسعت لحمل الزاد أو لان المراد أهل الذمة الذين أخذ عليهم أن يضيفوا من يمر بهم ﴿قلت﴾ ويجاب عن الاول من احتجاجات الاكثر بان صيغة فليحسن وليكرم انما هما للقدر الاخص من مطلق الضيافة المتنازع فيه والقدر الاخص وهو الاعتناء مندوب مالم يكن معه تكلف فانه لا ينبغى * لما قدم الشيخ أبو محمد الحلاسى تونس من الاندلس ومعه صاحبان له فكانوا يأكلون ليلة عند كل واحد منهم فاعتذر واحد منهم ليلة عن عدم طبخ اللحم بانه بحث عنه فلم يجده فقال الشيخ لله على أن لا آكل عند أحد منهم شيأ لما رآهم يتكلفو * والصواب انه يختلف فمن شقت عليه الزيادة على القدر المعتاد فهذا تكلف لا ينبغى ومن لا فلا * وعن الثانى بان العطية جنس ولا يلزم من عدم وجوب الجنس أن لا يجب واحد من أفراده كالمواساة جنسها العطية * وعن الثالث بانه يصح عطف الواجب على غير الواجب فى عطف الجمل (ع) واختلف فى المطلوب بها فقال الشافعى وابن عبد الحكم هو الحاضر والبادى وقال مالك وسحنون انما تلزم البادية لان فى الحضر من تفقا فندقا (١) وسوقا وقد تتعين كما فى من اجتاز وخيف عليه وكما لو شرطت على أهل الذمة وحديث «الضيافة على أهل الوبر وليست على أهل المدر» موضوع عند أهل المعرفة

جميعا عن ابن عيينة قال ابن نمير حدثنا سفيان عن عمرو أنه سمع نافع بن جبير يخبر عن أبى شريح الخزاعى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن الى جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت *

(ع) والضيافة من آداب الاسلام وخلق النبيين عليهم الصلاة والسلام ولا تجب عند الأكثر لقوله فليكرم وليحسن وهذه لا تستعمل فى الواجب ولحديث «جائزة الضيف يوم وليلة» والجائزة العطية والعطية لا تجب ولعطفها على الاحسان الى الجار والاحسان اليه لا يجب وأوجبها الليث ليلة لحديث «ليلة الضيف حق واجب على كل مسلم» وحديث عقبة بن عامر «اذا نزلتم بقوم فأمروا لكم بحق الضيف فاقبلوا وان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذى ينبغى» وأجاب الاكثر بأن ذلك كان فى صدر الاسلام حيث كانت المواساة واجبة أو لانه كان حقا للمجاهدين لان الحال حينئذ لم تكن اتسعت لحمل الزاد أو لان المراد أهل الذمة الذين أخذ عليهم أن يضيفوا من يمر بهم (ب) ويجاب عن الأول من احتجاجات الأكثر بأن صيغة فليحسن وليكرم انما هما للقدر الأخص من مطلق الضيافة المتنازع فيه والقدر الأخص وهو الاعتناء مندوب مالم يكن معه تكلف فانه لا ينبغى * لما قدم الشيخ أبو محمد الحلاسى تونس من الاندلس ومعه صاحبان له فكانوا يأكلون ليلة عند كل واحد منهم فاعتذر واحد منهم ليلة عن عدم طبخ اللحم بأنه بحث عنه فلم يجده فقال الشيخ لله على أن لا آكل عند أحد منهم شيأ لما رآهم يتكلفون * والصواب انه يختلف فمن شقت عليه الزيادة على القدر المعتاد فهذا تكلف لا ينبغى ومن لا فلا * عن الثانى بأن العطية جنس ولا يلزم من عدم وجوب الجنس أن لا يجب واحد من أفراده كالمواساة جنسها العطية * وعن الثالث بأنه يصح عطف الواجب على غير الواجب فى عطف الجمل (ع) واختلف فى المطلوب بها فقال الشافعى وابن عبد الحكم هى على الحاضر والبادى وقال مالك وسحنون انما تلزم البادية لان فى الحضر من تفقا فندقا وسوقا وقد تتعين كما فى من اجتاز وخيف عليه وكما لو شرطت على أهل الذمة وحديث «الضيافة على أهل الوبر وليست على أهل المدر» موضوع عند أهل المعرفة

---

(١) الفندق كقنفذ هو هنا الخان ينزله المسافرون كما فى كتب اللغة كتبه مصححه

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن سفيان ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة كلاهما عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب وهذا حديث أبي بكر قال أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان فقام اليه رجل فقال الصلاة قبل الخطبة فقال قد ترك ما هنالك قال أبو سعيد أما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه

﴿ أحاديث تغيير المنكر ﴾

(**قوله** أول من بدأ بالخطبة قبل الصلاة مروان) وقيل عمر فعله ليدرك الصلاة من تأخر وقيل لما رأى من ذهاب الناس عند فراغ الصلاة فقدمها ليجلسوا وقيل عثمان وقيل معاوية وقيل ابن الزبير فعله أيضا ❊ والسنة وعمل الخلفاء وفقهاء الأمصار تقديم الصلاة وعده بعضهم اجماعا ولعله بعد الخلاف أو لعله لم يعتد بخلاف بني أمية بعد اجماع الصدر الاول لانهم كانوا ينالون من علي فكان الناس اذا صلوا تفرقوا فقدموها ليجلس الناس ولذا قال أشهب من بدأ بها أعادها بعد الصلاة (**قوله** فقام رجل) (ع) يأتي في صلاة العيد أن أبا سعيد هو الذي جذب مروان فقال مثل ما قال الرجل ❊ فأجابه مروان بمثل ما أجاب به الرجل فيحتمل أنهما قضيتان اتفقت احداهما لابي سعيد والأخرى للرجل بحضرة أبي سعيد ﴿ قلت ﴾ يبعد أنهما قضيتان بل هي واحدة بدأ فيها الرجل فلما لم يكف مروان قام أبو سعيد فقال ما ذكر ولذا قال أبو سعيد أما هذا فقد أدى ما عليه يعني من الانكار (د) وكان الاحق بالبداية أبو سعيد فلعله لم يحضر من أول وانما جاء في الأثناء أو حضر وخاف ولم يخف الرجل لمنعة قومه أو إنه خاف وخاطر وذلك جائز في مثل هذا أو حضر و بادر الرجل ﴿ قلت ﴾ يبعد الجواب بأن أبا سعيد خاف لانه غير في الآخر بالقول والفعل الا أن يقال انه تشجع بعد بداية الرجل (**قوله** ترك ما هنالك) يعني من تقديم الصلاة ثم الاظهر أن غيره سبقه بالترك أو يحتمل أن يعني نفسه (**قوله** أما هذا فقد أدى ما عليه) (ع) انكارهما بحضرة هذا الجمع وتسمية أبي سعيد ذلك منكرا يدل أن السنة وعمل الخلفاء تقديم الصلاة وأن ما روي من تقديم الخطبة عمن تقدم ذكره لا يصح لان المغير لا يحمل الناس على مذهبه وانما يغير ما أجمع عليه ❊ واختلف فيمن قلد الحسبة في التغيير وكان من أهل الاجتهاد هل يحمل الناس على مذهبه أو لا يخالف ما خالف مذهبه (**قوله** من رأى منكم منكرا فليغيره) (ع) الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من دعائم الاسلام المجمع على وجوبها ولم يخالف فيه الا من لا يعتد به من الروافض (د) فان احتج الروافض بقوله تعالى (لا يضركم من ضل اذا اهتديتم) رد بأن معنى الآية عند المحققين ان امتثلتم لا يضركم تقصير من لم يمتثل ﴿ قلت ﴾ وفي الاثر أن أبا بكر قرأها على المنبر وقال انكم تتأولونها غير تأويلها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأوا

﴿ باب تغيير المنكر الى آخره ﴾

(**قوله** أول من بدأ بالخطبة قبل الصلاة مروان) وقيل عمر فعله ليدرك الصلاة من تأخر وقيل لما رأى من ذهاب الناس عند فراغ الصلاة فقدمها ليجلسوا (**قوله** فقام رجل) (ع) يأتي في صلاة العيد أن أبا سعيد هو الذي جذب مروان فيحتمل انهما قضيتان (ب) بعيد بل هي واحدة بدأ فيها الرجل فلما لم يكف مروان قام أبو سعيد فقال ما ذكر (ح) وكان الاحق بالبداية أبو سعيد فلعله لم يحضر من أول أو حضر وخاف ولم يخف الرجل لمنعة قومه أو خاف وخاطر وهو جائز في مثل هذا أو حضر وبادر الرجل (ب) يبعد أن أبا سعيد خاف لانه غير في الآخر بالقول والفعل الا أن يقال تشجع بعد بداية الرجل (**قوله** فليغيره) تغيير المنكر واجب بالاجماع ولا يعتد بخلاف الروافض ولا حجة لهم في قوله تعالى (لا يضركم من ضل اذا اهتديتم) وهو واجب على الكفاية و يتعين على من علم به أو من قدر عليه دون غيره (ح) وهو مع تأكد طلبه وعظيم أجره لم يقم به الآن الا القليل فعلى الساعي في مرضاة الله أن يعتني بذلك ولا يحاشي أميرا ولا صديقا فان الصديق من عمر دار آخرة صديقه وان خرب دنياه والعدو

وذلك أضعف الايمان *حدثنا أبوكريب محمد ابن العلاء حدثنا أبومعاوية حدثنا الاعمش عن اسمعيل ابن رجاء عن أبيه عن أبي

الظالم فلم يأخذوا على يديه يوشك أن يصيبهم الله بعذاب من عنده (ع) ووجوبه بالسمع لا بالعقل خلافا للمعتزلة (د) وهو على الكفاية ويتعين على من علم به أولم يقدر عليه الاهو وهو مع تأكد طلبه وعظيم أجره لم يقم به الآن الا القليل فعلى الساعي في مرضاة الله أن يعتني بذلك ولا يحاشي أميرا ولا صديقا فان الصديق من عمر دار آخرة صديقه وان خرب دار دنياه والعدو من خرب دار آخرة صديقه وان عمر دار دنياه وشرط القيام به العلم ثم ما اشتهر حكمه كالصلاة وحرمة الزنا يستوي في القيام به العلماء وغيرهم وما دق من الافعال والاقوال فانما يقوم به العلماء ثم العلماء لا يغيرون الاما اتفق عليه ولا يغيرون في مسائل الخلاف لانه ان كان كل مجتهد مصيبا فواضح وكذلك على أن المصيب واحد لان المخطئ غير آثم نعم يندب الى الخروج من الخلاف للاتفاق على رجحان الخروج منه ولا يشترط في القيام به أن يكون ممتثلا في نفسه لانه تعلق به حقان حق الكف في نفسه ونهي غيره ولا يسقط حق حقا *﴿قلت﴾* وقالت المعتزلة لا ينهى عن المنكر الا برىء منه وقال بعضهم ينهى عن غير ما هو ملتبس به واحتجوا بقوله تعالى (أتأمرون الناس بالبر) الآية وغلا بعض الاشعرية وقال يجب على الزاني كف بصره عن النظر الى وجه المزني بها فيكون عاصيا بالزنا مطيعا بالكف (د) ويسقط اذا خيف من القيام به مفسدة أشد *﴿قلت﴾* كتب سحنون الى علي بن مسلم جد أبي اسحق الجبنياني وكان قاضيه على صفاقس أما بعد فانه قد بلغني أن قبلك أناسا يغيرون المنكر بأنكر منه فازجرهم عن ذلك (د) ولا يسقط بظن القائم به ان القيام به لا يفيد بل يقوم والذكرى تنفع المؤمنين *﴿قلت﴾* وقال الزمخشري يسقط لان في ذلك اذلال النفس والمؤمن لا يذل نفسه ويكفي في بيان ضعف قوله ضعف دليله فان النهي عن اذلال النفس محمول على اذلالها باتباع الشهوات وقد قال مالك لا تحل السكنى ببلد يعلن فيها بالمعاصي (**قوله** فليغيره بيده الى آخره) (ع) الحديث أصل في كيفية التغيير فيجب أن يكون المغير عالما بما هو منكر ويكفيه التغيير فيغير بكل وجه يغلب على الظن زوال المنكر به فالتغيير باليد أن يكسر آلات الباطل ويريق الخمر وينزع الغصب أو يأمر بذلك فان خاف من التغيير باليد مفسدة أشد غير بالقول فيعظ ويخوف ويندب الى الخير ويستحب أن يرفق بالجاهل وذي العزة الظالم المتقى شره فانه أدعى للقبول ولذا استحب في المغير أن يكون من أهل الصلاح فان القول منه أنفع ويغلظ على غيرهما فان خاف أيضا من التغيير بالقول مفسدة أشد غير بالقلب الا أن يجد من يستعين به الا أن يؤدي الى إشهار سلاح فليرجع الى ذي الامر وان شاء اقتصر على التغيير بالقلب وكان في سعة ﴿هذا فقه الباب عند المحققين خلافا لمن رأى أن يغير وان أدى الى قتله (د) والتغيير بالقلب أن يكره المعصية ويود أن لو قدر *﴿قلت﴾* وكان الشيخ يقول انه الدعاء بقطع المنكر وان دعا على المتعاطي جاز (**قوله** وذلك أضعف الايمان) *﴿قلت﴾* يعني أضعف خصاله الراجعة الى كيفية التغيير لا خصاله

بالعكس وشرط القيام به العلم الا ما اشتهر كالصلاة وحرمة الزنا ونحوهما ولا يشترط أن يكون ممتثلا في نفسه خلافا للمعتزلة ويسقط اذا خيف من القيام به مفسدة أشد ولا يسقط بظن القائم ان القيام به لا يفيد والذكرى تنفع المؤمنين (ب) وقال الزمخشري يسقط لان في ذلك أذلال نفسه والمؤمن لا يذل نفسه ويكفي في ضعف قوله ضعف دليله فان النهي عن اذلال النفس محمول على اذلالها بالشهوات وقد قال مالك لا تحل السكنى ببلد يعلن فيه بالمعاصي (**قوله** فليغيره بيده) اشارة الى مراعاة الترتيب في كيفية التغيير وانه بالايسر فالذي فوقه (ح) والتغيير بالقلب أن يكره المعصية ويود أن لو قدر (ب) وكان ابن عرفة يقول انه الدعاء بقطع المنكر وان دعا على المتعاطي جاز (**قوله** وذلك أضعف الايمان) (ب)

سعيد الخدرى وعن قيس ابن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبى سعيد الخدرى فى قصة مروان وحديث أبى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثل حديث شعبة وسفيان * حدثنى عمرو الناقد وأبو بكر بن النضر وعبد ابن حميد واللفظ لعبد قالوا حدثنا يعقوب بن ابراهيم ابن سعد قال حدثنا أبى عن صالح بن كيسان عن الحرث عن جعفر بن عبد الله ابن الحكم عن عبد الرحمن ابن المسور عن أبى رافع عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مامن نبى بعثه الله فى أمة قبلى الا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته و يقتدون

مطلقا الانه تقدم أن أضعفها اماطة الاذى عن الطريق وقد يعنى أضعفها مطلقا ويجمع بين الحديثين بأن يكون الاماطة والتغيير بالقلب متساويين فى انه لاأضعف منهما وكان التغيير بالقلب أضعفهما الا انه ليس بعده مرتبة أخرى للتغيير وهو معنى مافى الآخر ليس وراء ذلك حبة خردل ومعنى أضعف الايمان أقل ثمراته *(د) قال امام الحرمين واذا لم ينزجر والى الوقت عن الظلم فلأهل الحل والعقد أن يتواطؤا على خلعه ولو بنصب الحرب وماذكره من خلعه غريب فيجب حمله على ما اذا لم يخف مفسدة أشد * قال وليس للمجتهد فى التغيير البحث والتجسس واقتحام الدور وانما يغير ماظهر قال المازرى الا أن يخاف فوت مفسدة تثبت بأمارة قوية كمن أخبره من يثق به أن بهذه الدار رجلا خلا بامرأة يزنى بها أو يقتلها فانه يبحث ويتجسس و يقتحم خوف الفوات وماقصر عن ذلك فلا يبحث ولا يتجسس ولا يكشف الستر فلو سمع آلات الباطل فلا يقتحم و يغير من خارج لان المنكر ظاهر *(د) ومما يتساهل فيه الناس أن يرى من يبيع سلعة معيبة ولا ينكر عليه وقد نص العلماء على انه يجب أن ينكر عليه و يعرف المشترى بذلك ومن كلام الشافعى من وعظ أخاه سرا نصحه وزانه ومن وعظه علانية فضحه وشانه

(حديث قوله مامن نبي بعثه الله قبلى الا كان له من أمته)

(قلت) أمة النبى أتباعه و يطلق أيضا على عموم أهل دعوته فيندرج فيها أصناف الكفر * وأكثر استعمالها فى الاحاديث بالمعنى الاول (قوله حواريون وأصحاب) قلت عورض بحديث مجىء النبى ومعه الرجل والرجلان والنبى ليس معه أحد * وأجيب بأنه باعتبار الاكثر أى مامن نبى فى الاكثر أو بانه على حذف الصفة أى مامن نبى له أتباع * وكان الشيخ يجيب بأن ذلك فى الانبياء وهذا

يعنى أضعف خصاله الراجعة الى كيفية التغيير لاخصاله مطلقا الانه تقدم أن أضعفها اماطة الأذى وقد يعنى أضعفها مطلقا ويجمع بين الحديثين بأن يكون الاماطة والتغيير بالقلب متساويين فى أنه لاأضعف منهما وكان التغيير بالقلب أضعفها الا انه ليس بعده مرتبة أخرى للتغيير وهو معنى قوله فى الآخر ليس وراء ذلك حبة خردل ومعنى أضعف الايمان أقل ثمراته (ح) قال امام الحرمين واذا لم ينزجر والى الوقت عن الظلم فلاهل الحل والعقد أن يتواطؤا على خلعه ولو بنصب الحرب وماذكره من خلعه غريب فيجب حمله على ما اذا لم تخف مفسدة أشد * قال وليس للمجتهد فى التغيير البحث والتجسس واقتحام الدور وانما يغير ماظهر قال المازرى الا أن يخاف فوت مفسدة تثبت بأمارة قوية كمن أخبره من يثق به أن بهذه الدار رجلا خلا بامرأة يزنى بها أو يقتلها فانه يبحث ويتجسس ويقتحم خوف الفوات وماقصر عن ذلك فلا يبحث ولا يتجسس ولا يكشف الستر فلو سمع آلات الباطل فلا يقتحم و يغير من خارج لان المنكر ظاهر (ح) ومما يتساهل فيه الناس أن يرى من يبيع سلعة معيبة ولا ينكر عليه وقد نص العلماء على انه يجب أن ينكر عليه و يعرف المشترى بذلك ومن كلام الشافعى من وعظ أخاه سرا نصحه وزانه ومن وعظه علانية فضحه وشانه (قوله وعن قيس) معطوف على اسمعيل معناه رواه الأعمش عن اسمعيل وعن قيس (قوله الا كان له من أمته) (ب) أمة النبى أتباعه و يطلق أيضا على عموم أهل دعوته فيندرج فيها أصناف الكفر وأكثر استعمالها فى الاحاديث بالمعنى الاول (قوله حواريون وأصحاب) (ب) عورض بحديث يجئ النبى ومعه الرجل والرجلان والنبى ليس معه أحد وأجيب بأنه باعتبار الاكثر أى مامن نبى فى الاكثر أو بأنه على حذف الصفة أى مامن نبى له أتباع وكان الشيخ ابن عرفة يجيب بأن ذلك فى الانبياء وهذا فى الرسل (ع) والحواريون قيل هم خاصة الانبياء وقيل

بأمره ثم انها تخلف من بعدهم خلوف يقولون مالا يفعلون و يفعلون مالا يؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل *قال أبو رافع فحدثته عبد الله بن عمر فأنكره على فقدم ابن مسعود فنزل بقناة فاستتبعنى اليه عبد الله بن عمر يعوده فانطلقت معه فلما جلسنا سألت ابن مسعود عن هذا الحديث فحدثنيه كما حدثته ابن عمر فقال صالح وقد تحدث بنحو ذلك عن أبى رافع *وحدثنيه أبو بكر بن اسحق بن محمد أخبرنا ابن أبى مريم أخبرنا عبد العزيز بن محمد حدثنى الحرث بن الفضيل الخطمى عن جعفر بن عبد الله بن الحكم عن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة عن أبى رافع مولى النبى صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كان من نبى الا وكان له حواريون يهتدون بهديه و يستنون بسنته بمثل حديث صالح

فى الرسل (ع) والحواريون قيل هم خاصة الانبياء وقيل أفضل أصحابه ومنه سمى خبز الحوارى لانه أشرف الخبز وقيل خلصان الانبياء أى الخلص من كل عيب والحوارى الدقيق الذى نخل * وقيل هم الاخلاء * وقال ابن الانبارى قيل الحواريون المجاهدون وقيل الملوك وقيل الصباغون وقيل القصارون وقيل بيض الثياب ومنه قيل فى أصحاب عيسى عليه السلام حواريون لانهم كانوا يقصرون الثياب و يحورونها أى يبيضونها (**قوله** ثم انها) قلت فى العطف بثم تنبيه على أن تغيير السنن انما يقع بعد طول و يحتمل انها للبعد فى الرتبة وضمير انها للقصة والمعنى ثم يجىء بعد أولئك السلف الصالح قوم لاخلاق لهم فى أمر الديانات (**قوله** خلوف) (ع) هو جمع خلف والخلف الآتى بعد غيره وفى لامه الفتح والسكون فهو بالسكون الخالف بشر ومنه (فخلف من بعدهم خلف) و بالفتح الخالف بخير ومنه «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله» وحكى الفراء الضبطين فى الذم وحكاهما أبو زيد فيهما (**قوله** حبة خردل) أى مرتبة للتغيير (**قوله** بقناة) (ع) كذا للسمرقندى وهو الصواب وقناة واد من أودية المدينة عليه مال من أموالهم ورواه الجمهور بفنائه وهو تصحيف (د) الفناء ما بين أيدى المنازل والدور * قلت * هذا تفسيره لغة وهو فى عرف الفقهاء ما فضل عن المارة من الطريق الواسعة النافذة فالشارع الضيق وغير النافذ لا فناء لهما ولارباب الأفنية أن ينتفعوا بما لا يضر بالمارة واختلف هل لهم أن يكروها (**قوله** قال صالح وقد تحدث بنحو ذلك عن أبى رافع) (ع) يعنى عن أبى رافع عن النبى صلى الله عليه وسلم دون ذكر ابن مسعود وكذا ذكره البخارى فى التاريخ (الجيانى) وأنكر ابن حنبل هذا الحديث وقال الحارث غير محفوظ الحديث وهذا الكلام لا يشبه كلام ابن مسعود وابن مسعود يقول اصبروا حتى تلقونى على الحوض (د) قال ابن الصلاح وثقه ابن معين وروى عنه جماعة من الثقات ولم نجد له ذكرا فى كتب الضعفاء ثم انه لم ينفرد الحارث بالحديث بل توبع عليه حسبما أشار به كلام صالح بن كيسان وذكر الدارقطنى فى كتاب العلل أن الحديث روى من وجوه أخر غير طريق الحارث * وأما قوله فاصبروا حتى تلقونى فذلك حيث يلزم

أفضل أصحابه وقيل خلصان الانبياء أى الخلص من كل عيب والحوارى الدقيق الذى نخل وقيل هم الاخلاء وقال ابن الانبارى قيل الحواريون المجاهدون وقيل الملوك (**قوله** ثم انها) (ب) فى العطف بثم تنبيه على ان تغيير السنن انما يقع بعد طول و يحتمل انها للبعد فى الرتبة وضمير انها للقصة والمعنى ثم يجىء بعد أولئك السلف الصالح قوم لاخلاق لهم فى أمر الديانات (**قوله** تخلف) بضم اللام أى تحدث وخلوف بضم الخاء جمع خلف باسكان اللام وهو الخالف بشر ومنه (فخلف من بعدهم خلف) و بالفتح الخالف بخير هذا هو الاكثر ومنهم من جوز الوجهين فى كل منهما ومنهم من جوز الفتح فى الشر ولم يجوز الاسكان فى الخير (**قوله** حبة خردل) أى مرتبة للتغيير (**قوله** بقناة) بالفتح ممنوع من الصرف بالعلمية والتأنيث وهو واد من أودية المدينة كذا رواه السمرقندى ورواه الجمهور بفنائه بالفاء مع المد وهو تصحيف (ح) الفناء ما بين أيدى المنازل والدور (ب) هذا تفسيره لغة وهو فى عرف الفقهاء ما فضل عن المارة من الطريق الواسعة النافذة فالشارع الضيق وغير النافذ لا فناء لهما ولارباب الأفنية أن ينتفعوا بما لا يضر بالمارة واختلف هل لهم أن يكروها (**قوله** بهديه) بفتح الهاء واسكان الدال أى بطريقته وسمته (**قوله** قال صالح وقد تحدث بنحو ذلك عن أبى رافع) (ع) يعنى عن النبى صلى الله عليه وسلم دون ذكر ابن مسعود وأنكر ابن حنبل هذا الحديث وقال الحارث

من التغيير مفسدة أشد على أن الحديث انما هو فى الامم السابقة وقدح ابن حنبل فى هذا بهذا عجب
(قوله ولم يذكر اجتماع ابن عمر معه) (د) أنكر الحريرى أن يقال اجتمع فلان مع فلان وانما يقال اجتمع فلان وفلان وخالفه الجوهرى فقال جامعه على كذا أى اجتمع معه

(أحاديث الايمان يمان)

(قوله أشار بيده الى اليمن) قلت يأتى الكلام لابن الصلاح أنه يعنى باليمن القطر المعروف والاكثر على انه لا يعنيه لانه لم يكن ابتداء الايمان منه ثم اختلفوا (ع) فقيل يعنى به مكة لانها من تهامة وتهامة يمن وقيل يعنى مكة والمدينة لانه قاله وهو بتبوك وهما حينئذ بينه وبين اليمن وقيل أراد تهامة وقيل أراد الأنصار لانهم يمانيون واستحقوا ذلك لبدارهم الى الاسلام طوعا بخلاف أهل الحجاز القاسية قلوبهم عن ذكر الله تعالى ويبعد أن يعنى تهامة لان أكثر أهلها ربيعة ومضر الذين وصفهم صلى الله عليه وسلم بالقسوة وذكر الطبرى أن عيينة بن حصن فضل أهل نجد فقال له النبى صلى الله عليه وسلم كذبت بل أهل اليمن الايمان يمان * والذى يغلب على الظن ويخلد فى اليقين انه صلى الله عليه وسلم يعنى الانصار الذين استجابوا لله وللرسول طوعا ونصروا رسوله وهم يمانيو النسب ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم أتاكم أهل اليمن (د) قال ابن الصلاح بل هو الذى يبعده لان الانصار كانوا من جملة المخاطبين بقوله أتاكم * وأيضا فان الذى أتى ليس الانصار * قلت * قد تقدم ان العرب يمن واسمعيلية وأن يمنا المنتسب اليه هو يعرب بن قحطان فكون الانصار يمانيين هو وأنهم من ولد يمن قوله فى الآخر (والقسوة وغلظ القلوب فى الفدادين) (د) القسوة عدم قبول الموعظة والغلظ عدم الفهم وقيل

غير محفوظ الحديث وهذا الكلام لا يشبه كلام ابن مسعود وابن مسعود يقول اصبروا حتى تلقونى على الحوض (ح) قال ابن الصلاح وثقه ابن معين وروى عنه جماعة من الثقات ولم نجد له ذكرا فى كتب الضعفاء ثم انه لم ينفرد به بل ذكر الدارقطنى فى كتاب العلل أن الحديث روى من وجوه أخر غير طريق الحارث * وأما قوله فاصبروا حتى تلقونى فذلك حيث يلزم من التغيير مفسدة أشد على أن الحديث انما هو فى الأمم السابقة وقدح ابن حنبل فى هذا بهذا عجب (قوله ولم يذكر اجتماع ابن عمر معه) (ح) أنكر الحريرى أن يقال اجتمع فلان مع فلان وانما يقال اجتمع فلان وفلان وخالفه الجوهرى فقال جامعه على كذا أى اجتمع معه

﴿ باب الايمان يمان الى آخره ﴾

(ش) (قوله أشار بها الى اليمن) (ب) يأتى الكلام لابن الصلاح انه يعنى باليمن القطر المعروف والاكثر انه لا يعنيه لانه لم يكن ابتداء الايمان منه * ثم اختلفوا (ع) فقيل يعنى مكة لانها من تهامة وتهامة يمن وقيل مكة والمدينة لأنه قاله وهو بتبوك وهما حينئذ بينه وبين اليمن وقيل تهامة وقيل الانصار لانهم يمانيون واستحقوا ذلك لبدارهم بالاسلام طوعا بخلاف أهل الحجاز القاسية قلوبهم عن ذكر الله تعالى ويبعد أن يعنى تهامة لان أكثر أهلها ربيعة ومضر الذين وصفهم صلى الله عليه وسلم بالقسوة والذى يغلب على الظن ويخلد فى اليقين أنهم الأنصار لانهم الذين استجابوا لله وللرسول طوعا ونصروا رسوله وهم يمانيو النسب ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم أتاكم أهل اليمن (ح) قال ابن الصلاح بل يبعده لان الانصار من جملة المخاطبين بقوله أتاكم وأيضا فان الذى أتى ليس الانصار (ب) تقدم ان العرب يمن واسمعيلية وأن يمنا المنتسب اليه هو يعرب بن قحطان والانصار من ولد يمن (قوله والقسوة وغلظ القلوب فى الفدادين) (ح) القسوة عدم قبول الموعظة والغلظ عدم الفهم وقيل هما بمعنى واحد (ب)

ولم يذكر قدوم ابن مسعود واجتماع ابن عمر معه * حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو أسامة ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبى ح وحدثنا أبو كريب حدثنا ابن ادريس كلهم عن اسمعيل بن أبى خالد ح وحدثنا يحيى ابن حبيب الحارثى الأودى واللفظ له حدثنا معتمر عن اسمعيل قال سمعت قيسا يروى عن أبى مسعود قال أشار النبى صلى الله عليه وسلم بيده نحو اليمن فقال ألا إن الايمان ههنا وإن القسوة وغلظ القلوب فى الفدادين

هما بمعنى واحد ﴿قلت﴾ القسوة ضد اللين والغلظ ضد الرقة وللحكماء فيهما تفاسير وهما هنا كناية عن بعدهم عن الاعتبار وأن العظة لا تؤثر فيهم (قوله فى الفدادين) (ع) ضبطه الشيبانى بالتخفيف جمع فداد بالتشديد وفسرها ببقر الحرث وهم أهل الجفاء لبعدهم عن الحاضرة ورده أبو عبيدة بأن العرب لم تكن تعرف الحرث وانما هو فى الروم بالشام وهى انما فتحت بعد وفاته صلى الله عليه وسلم قال وانما هو بالتشديد جمع فداد بالتشديد أيضا وفسره بالمكثر من كسب الابل يكسب من المائتين الى الالف من الفديد وهى الابل الكثيرة وقال الاصمعى هو الذى يرتفع صوته فى حرثه وماشيته فد الرجل فديدا اذا اشتد صوته وقال ابن دريد هو الرجل شديد وطء الارض لمرح أو سرعة والصواب أنه المكثر لا بقيد من الابل لان الاكثار موجب للخيلاء واحتقار الناس ومنه ما جاء تقول الارض للميت رب ما مشيت على فدادا أى ذا مال كثير وقيل ذا وطء شديد وانما خص الابل لانها أكثر مال العرب وأهلها أهل جفاء وقد قال مالك سألت عن تفسيره فقيل هم أهل الجفاء ولا يبعد قول الاصمعى والشيبانى لان فى كل من تلك الاصناف قسوة بسبب اشتغالهم بأموالهم مثل ما فى أهل الخيل والابل وقد يكون الجفاء والقسوة من طبيعة هؤلاء ويكون وصفهم بأنهم أصحاب إبل كالتعريف لهم وقال ثعلب الفدادون الجالون والبقارون

القسوة ضد اللين والغلظ ضد الرقة وللحكماء فيهما تفاسير وهما هنا كناية عن بعدهم عن الاعتبار وأن العظة لا تؤثر فيهم (قوله فى الفدادين) (ع) رواه الشيبانى بالتخفيف جمع فداد بالتشديد وفسرها ببقر الحرث وهم أهل الجفاء لبعدهم عن الحاضرة فعلى هذا يكون على حذف مضاف أى أصحابها ورده أبو عبيدة بأن العرب لم تكن تعرف الحرث وانما هو فى الروم بالشام وهى انما فتحت بعد وفاته صلى الله عليه وسلم قال وانما هو بالتشديد جمع فداد بالتشديد أيضا وفسره بالمكثر من كسب الابل يكسب من المائتين الى الالف من الفديد وهى الابل الكثيرة وقال الاصمعى هو الذى يرتفع صوته فى حرثه وماشيته فد الرجل فديدا اذا اشتد صوته وقال ابن دريد هو الرجل شديد الوطء لمرح أو سرعة والصواب أنه المكثر لا بقيد من الابل لان الاكثار موجب للخيلاء واحتقار الناس ومنه ما جاء تقول الارض للرجل رب ما مشيت على فدادا أى ذا مال كثير وقيل ذا وطء شديد وانما خص الابل لانها أكثر مال العرب وأهلها أهل جفاء ولا يبعد قول الاصمعى والشيبانى لأن فى كل من تلك الاصناف قسوة بسبب اشتغالهم باموالهم مثل أهل الخيل والابل وقد يكون الجفاء والقسوة من طبع هؤلاء ويكون وصفهم بانهم أهل ابل كالتعريف لهم وقال ثعلب الفدادون الجالون البقارون والحمارون والرعيان (قوله عند أصول أذناب الابل) معناه الذين لهم جلبة وصياح عند سوقهم لها ﴿قلت﴾ فائدة ذكر هذا الظرف تصوير هذه الحالة المستهجنة والاشارة الى منافاتها لارتياض النفس بحسن أدلة الشريعة وفهم أسرارها الحامل على لين القلب وانما هو لوقوف هذه الأمور على ملازمة مجالس الفقه والحكمة ومخالطة أرباب الصدور والعلماء العاملين واكتساب محاسن أخلاقهم بملازمة صحبتهم وترك أضدادهم وما يوجب البعد من مجالستهم من الأشغال الدنيوية والحرف المشغلة عن كل خير وأين هذا ممن عكف نفسه على صحبة حيوان بهيمى ورضى لنفسه أن تكون ملازمة لذنبها

علیك بأرباب الصدور فمن غدا ✽ مضافا لأرباب الصدور تصدرا
وإياك أن ترضى بصحبة ساقط ✽ فتنحط قدرا من علاك وتحقرا

عند أصول أذناب الابل

والجمارون والرعيان (قوله حيث يطلع قرنا الشيطان) (ع) يعني المشرق ويعني بالمشرق نجدا لانها من المدينة شرقا وكذلك هي من تبوك إن كان قال ذلك بتبوك ويدل على أنه يعني نجدا حديث ابن عمر حيث قال اللهم بارك لنا في يمننا وشامنا قالوا يارسول الله وفي نجدنا فأظنه قال في الثالثة هنالك الزلازل والطاعون وبها يطلع قرن الشيطان وحديث اللهم اشدد وطأتك على مضر قال في الحديث وأهل المشرق يومئذ من مضر مخالفون له * والقرنان جانبا الرأس قيل وهما هنا حقيقة لما جاء انه ينتصب قائما عند طلوعها التطلع بين قرنيه ليوهم أن له يسجد المصلون والقرن أيضا الجماعة النابغة لحديث هذا قرن ظهر أي أهل بدعة ظهروا فالقرنان ربيعة ومضر وأضافهما اليه لاتباعهما له في معاندة النبوة ومناواة الدين وقد يكون القرن بمعنى القوة وهما أيضا ربيعة ومضر لان بهما يتقوى على ماهم به وقال الخطابي القرن يضرب به في المثل لما لا يحمد من الامر (قوله في ربيعة ومضر) *قلت* ربيعة ومضر في النسب أخوان هما ابنا نزار بن معد بن عدنان وهما في الاعراب بدل من الفدادين أي القسوة وغلظ القلوب في ربيعة ومضر الكائنين بالمشرق وقال (١) الخطابي والمراد مضر وهو أول من سن حداء الابل تنشيطا لها لانه كان من أحسن الناس صوتا قوله في الآخر (جاء أهل اليمن) *قلت* تقدم لابن الصلاح انه يعني باليمن القطر المعروف ووصفهم بكونهم أرق أفئدة من ربيعة ومضر القاسية قلوبهم عن ذكر الله تعالى وقال في الطريق الثاني هم أضعف قلوبا وأرق أفئدة وفي الثالث ألين قلوبا وأرق أفئدة فاتفقت الطرق الثلاثة على اضافة الرقة الى الافئدة والضعف واللين الى القلوب (ط) فعلى أن الفؤاد والقلب بمعنى واحد فاللين والضعف والرقة معان متقاربة يرجع الجميع الى سرعة قبول الموعظة ضد ما اتصف به ربيعة ومضر من القسوة وغلظ القلوب وعلى أن الفؤاد اسم لداخل القلب فاللين والضعف سرعة انعطاف القلوب وتقلبها الى الخير والرقة الصفاء وعدم تكاثف الحجب أي ان قلوبهم أسرع انعطافا الى الخير لصفاء أفئدتها وعدم الحجب وقيل اللين والضعف خفض الجناح ولين الجانب والرقة الشفقة على الخلق في الباطن فكأنه يقول أحسن في الظاهر والباطن (قوله الايمان يمان) (د) الجمهور بتخفيف الياء لان ألف مز يدت بدلا

وبهذا تعرف أنه يدخل في معنى الحديث من لازم الجلوس مع أذناب الناس والجهلة منهم أو عكف نفسه على صحبة البهائم للتجارات أو الحراثة أو رضي لنفسه بملازمة الأسواق ومحال الصخب وكثرة الصياح والتخليط لمجرد أمور الدنيا والله تعالى أعلم (قوله حيث يطلع قرنا الشيطان) أي المشرق والقرنان جانبا الرأس قيل هما هنا حقيقة لما جاء أنه ينتصب قائما عند طلوعها التطلع بين قرنيه ليوهم أن له يسجد المصلون وقيل جماعتاه من الكفار وأضافهما اليه لاتباعهما له (ح) والمراد بذلك اختصاص المشرق بمزيد من تسلط الشيطان ومن الكفر (قوله في ربيعة ومضر) بدل من الفدادين أي القسوة في ربيعة ومضر الفدادين الكائنين بالمشرق (ب) ربيعة ومضر في النسب أخوان هما ابنا نزار بن معد بن عدنان (قوله الايمان يمان ويمانية) (ح) الجمهور بتخفيف الياء لأن ألفه زيدت بدلا من ياء النسب فلا يجمع بينهما * وحكى المبرد وسيبويه عن بعض العرب فيها التشديد (ع) أن أريد باليمن الانصار فالتقدير معظم أهل الايمان وأنصار الدين يمان وان أريد به مكة والمدينة فالتقدير مبدأ الايمان وقيل معناه أهل اليمن أكمل الناس إيمانا (قوله والفقه يمان) (ح) الفقه لغة الفهم وعند الأصوليين العلم بالأحكام الشرعية الفرعية المستدل على أعيانها والمراد به هنا الفقه في الدين (ع) ويحتج

---

(١) في نسخة الطحاوي فليحرر

(٢) قوله والمراد مضر كذا بالاصل ولا يخلو عن شئ فحرره اهـ مصححه

حيث يطلع قرنا الشيطان في ربيعة ومضر * حدثنا أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب حدثنا محمد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء أهل اليمن هم أرق أفئدة الايمان يمان والفقه يمان

من ياء النسب فلا يجمع بينهما وحكى المبرد وسيبويه عن بعض العرب فيها التشديد (ع) وهذا مثل الاول فى العدول بالايمان عن ربيعة ومضر ونسبته الى اليمن وذكر الطحاوى فيه حديثا أن عيينة بن حصن فضل أهل نجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبت بل هم أهل اليمن الايمان يمان ثم ان أريد باليمن الانصار فالتقدير معظم أهل الايمان وأنصار الدين يمان وان أريد به مكة والمدينة فالتقدير مبدأ الايمان وقيل معناه أهل اليمن أكمل الناس ايمانا (**قوله** والفقه يمان) (د) الفقه لغة الفهم وهو عند الاصوليين العلم بالاحكام الشرعية الفرعية المستدل على أعيانها والمراد به هنا الفقه فى الدين (ع) و يحتج به لترجيح فقه مالك لانه يمانى النسب والدار *قلت* يمانى الدار لان المدينة يمن على ماتقدم ويمانى النسب لانه من أصبح وأصبح يمن لا من ذرية اسمعيل عليه السلام لان يمناهو يعرب بن قحطان بن عبدالله بن هود عليه السلام وتقدم بيان ذلك فى حديث جبريل عليه السلام (**قوله** والحكمة يمانية) (ع) قال ابن عرفة الحكمة لغة مامنع من الجهل فالحكيم من منعه عقله منه مأخوذة من حكمة الدابة وهى حديدة اللجام لانها تمنعها وقيل الحكمة الاصابة فى القول وقيل طاعة الله تعالى وقيل الفهم عنه * وعن مالك أنها الفقه فى الدين (د) وهى عندى العلم النافع المصحوب بانارة البصيرة وتهذيب النفس وقال ابن دريد كل مايؤدى الى مكرمة أو يمنع من قبيح حكمة **قوله** فى الآخر (رأس الكفر) أى معظمه فى المشرق (ع) قيل يعنى بالمشرق فارس لانها حينئذ دار معظمه ورد بقوله فى بقية الحديث «أهل الوبر» وفارس ليسوا بأهل الوبر وقيل يعنى نجدا مسكن ربيعة ومضر وهى مشرق على ماتقدم لقوله فى حديث ابن عمر حين قال صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا فى يمننا وشامنا قالوا وفى نجدنا يارسول الله قال هنالك الزلازل والطاعون وبها يطلع قرن الشيطان وفى الآخر حين قال اللهم اشدد وطأتك على مضر قال فى الحديث (١) وأهل المشرق يومئذ من مضر مخالفون له ولدعائه على مضر فى غير موطن ولقول حذيفة لاتدع مضر عبدا لله إلا افتنوه أو قتلوه وكذا قال لهم حذيفة حين دخلوا على عثمان وملؤا الحجرة والبيت لاتبرح ظلمة مضر

به لترجيح فقه مالك لانه يمانى النسب والدار (ب) يمانى الدار لان المدينة يمن ويمانى النسب لانه من أصبح وأصبح يمن لا من ذرية اسمعيل عليه السلام لان يمناهو يعرب بن قحطان بن عبدالله بن هود عليه السلام (**قوله** والحكمة يمانية) (ع) قال ابن عرفة الحكمة لغة مامنع من الجهل فالحكيم من منعه عقله منه مأخوذة من حكمة الدابة وهى حديدة اللجام لانها تمنعها وقيل الحكمة الاصابة فى القول وقيل طاعة الله تعالى وقيل الفهم عنه وعن مالك أنها الفقه فى الدين (ح) وهى عندى العلم النافع المصحوب بنفاذ البصيرة وتهذيب النفس (**قوله** هم أضعف قلوبا وأرق أفئدة) اتفقت الطرق هنا على اضافة الرقة الى الأفئدة والضعف واللين الى القلوب (ط) فعلى أن الفؤاد والقلب بمعنى واحد فاللين والضعف والرقة معان متقاربة يرجع الجميع الى سرعة قبول الموعظة ضد مااتصفت به ربيعة ومضر وعلى أن الفؤاد اسم لداخل القلب فاللين والضعف سرعة انعطاف القلوب وتقلبها الى الخير والرقة الصفاء وعدم تكاثف الحجب أى إن قلوبهم أسرع انعطافا الى الخير لصفاء أفئدتها وعدم الحجب وقيل اللين والضعف خفض الجناح ولين الجانب والرقة الشفقة على الخلق فى الباطن فكأنه يقول أحسن فى الظاهر والباطن (**قوله** رأس الكفر) أى معظمه قبل المشرق (ح) كان المشرق فى زمنه صلى الله عليه وسلم دار كفر وكذا يكون فى زمن الدجال وهو فيما بين ذلك منشأ الفتن ومثار الترك الأمة

والحكمة يمانية * حدثنا محمد بن مثنى حدثنا ابن أبى عدى ح وحدثنى عمرو الناقد حدثنا اسحق ابن يوسف الازرق كلاهما عن ابن عون عن محمد عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله * وحدثنى عمرو الناقد وحسن الحلوانى قالا حدثنا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد حدثنى أبى عن صالح عن الأعرج قال قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاكم أهل اليمن هم أضعف قلوبا وأرق أفئدة الفقه يمان والحكمة يمانية * حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبى الزناد عن الاعرج عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأس الكفر نحو المشرق

(١) قوله قال فى الحديث كذا بالاصل ولا يخلو عن شئ اه مصححه

والفخر والخيلاء في أهل الخيل والابل الفدادين أهل الوبر والسكينة في أهل الغنم * حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر عن اسمعيل بن جعفر قال ابن أيوب حدثنا اسمعيل بن جعفر أخبرني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الايمان يمان والكفر قبل المشرق والسكينة في أهل الغنم والفخر والرياء في الفدادين أهل الخيل والوبر * حدثني حرملة هو ابن يحيى أخبرني ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ان أباهريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الفخر والخيلاء في الفدادين أهل الوبر والسكينة في أهل الغنم * حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي أخبرنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري بهذا الاسناد مثله وزاد الايمان يمان والحكمة يمانية * حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي أخبرنا أبو اليمان عن شعيب عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب ان أباهريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول جاء أهل اليمن هم أرق أفئدة وأضعف قلوبا الايمان يمان والحكمة يمانية والسكينة في أهل الغنم والفخر والخيلاء في الفدادين أهل الوبر قبل مطلع الشمس * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاكم أهل اليمن هم ألين قلوبا وأرق أفئدة الايمان يمان والحكمة يمانية رأس الكفر قبل المشرق * وحدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب قالا حدثنا جرير عن الاعمش بهذا الاسناد ولم يذكر رأس الكفر قبل المشرق * وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا ابن أبي عدي ح وحدثني بشر بن خالد حدثنا محمد يعني ابن جعفر قالا حدثنا شعبة عن الاعمش بهذا الاسناد مثل حديث جرير وزاد والفخر والخيلاء في أصحاب الابل والسكينة والوقار في أصحاب الشاء * وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا عبد الله بن الحرث المخزومي عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غلظ القلوب والجفاء في المشرق والايمان في أهل الحجاز

لكل عبد الله مؤمن تفتنه أو تقتله وقيل يعني ماوقع بالعراق في الصدر الاول من الفتن الشديدة كيوم الجمل وصفين وحروراء وفتن بني أمية وخروج دعاة بني العباس وارتجاج الأرض فتنة وكل ذلك كان بشرق نجد والعراق وجاء في حديث الخوارج يخرج قوم من المشرق والكفر على هذا كفر نعمة وقيل يعني الكفر حقيقة ورأسه الدجال لانه يخرج من المشرق (د) كان المشرق في زمنه صلى الله عليه وسلم دار كفر وكذا يكون في زمن الدجال وهو فيما بين ذلك منشأ الفتن ومثار الترك الامة الغاشمة العاتية (**قوله** والفخر والخيلاء) (د) الفخر التفاخر بعرض الدنيا من نسب أو جاه أو مال والخيلاء بالمد التبختر في المشي (ع) هو التكبر في كل شيء ومنه قول طلحة لكنا لانخول عليك أي لانتكبر وقال ابن دريد هو التكبر مع جر الازار (د) والوبر للابل كالصوف للغنم والشعر للمعز (**قوله** والسكينة) (ع) هي السكون والوقار وقيل الرحمة وعلى التفسيرين فهي ضد مافي الفدادين من الخيلاء والقسوة (**قوله** والايمان في أهل الحجاز) (ع) حجة لمن قال في الاول يعني باليمن مكة والمدينة لانهما من الحجاز لان حد الحجاز من جهة الشام سعفة ومن جهة تهامة بدر وعكاظ قال الاصمعي اذا انحدرت من نجد من ثنايا ذات عرق فقد انتهيت الى البحر فاذا استقبلت الحجاز وأنت بنجد فذلك الحجاز سميت بذلك لانها حجزت بانحدارها (ط) وقال القتبي سمي حجازا لحجزه بين نجد وتهامة وقال ابن دريد من حجزه بين نجد والسراة وقد يكون يعني بالحجاز هنا المدينة فقط ويؤيده حديث ان الايمان ليأرز الى المدينة * في الحديث ترجيح فقه أهل الحجاز والمدينة وترجيح فقه مالك * **قلت** * تقدم لابن الصلاح أن المراد باليمن القطر المعروف وانه لايلزم من نسبة الايمان اليه نفيه عن غيره فلا تعارض بين قوله الايمان يمان وقوله الايمان في أهل الحجاز

الغاشمة العاتية (**قوله** والفخر والخيلاء) (ح) الفخر التفاخر بعرض الدنيا من نسب أو جاه أو مال والخيلاء بالمد التبختر في المشي (ع) هو التكبر في كل شيء وقال ابن دريد هو التكبر مع جر الازار (ح) والوبر للابل كالصوف للغنم والشعر للمعز (**قوله** والسكينة) (ع) هي السكون والوقار وقيل الرحمة وعلى التفسيرين فهي ضد مافي الفدادين من الخيلاء والقسوة (**قوله** والايمان في أهل الحجاز) حجة لمن قال في الاول يعني باليمن مكة والمدينة لأنهما من الحجاز (ب) تقدم لابن الصلاح أن المراد باليمن القطر المعروف وأنه لايلزم من نسبة الايمان اليه نفيه عن غيره فلا تعارض بين قوله الايمان يمان وقوله الايمان في أهل الحجاز **قوله** في رواية سند الحديث (أبو معاوية) محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين

﴿ حديث قوله صلى الله عليه وسلم لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا الى آخره ﴾

﴿ قلت ﴾ اللفظ يقتضي وقف دخول الجنة على التحاب فلا يدخل الجنة كاره ولا يقوله أهل السنة وقلنا ذلك لان الموقوف على الموقوف على شئ موقوف على ذلك الشئ فأجاب ابن الصلاح بان المراد بدخول الجنة ابتداء * وأجاب النووي بان معنى الحديث وقف دخولها على الايمان ووقف كمال الايمان على التحاب ﴿ قلت ﴾ فعلى الاول الايمان الثاني هو الاول والمراد بهما الكمال أي لا تدخلوا الجنة ابتداء حتى تؤمنوا الايمان الكامل ولا تؤمنوا الايمان الكامل حتى تحابوا وعلى الثاني هو غيره ومدلول الجملتين مختلف ولا ارتباط لاحداهما بالاخرى فدلول الاولى وقف دخول الجنة على الايمان المطلق الذي هو التصديق ومدلول الثانية وقف الايمان الكامل على التحاب والاول أسعد بالسياق * ويصح عندي وجه ثالث وهو أن يكون الايمان الثاني هو الاول والمراد به المطلق ولم يذكر الثاني من حيث الوقف عليه بل من حيث النهي عن الاقتصار عليه فالمعنى لا تدخلون الجنة حتى تصدقوا ولا تقتصروا على التصديق بل حتى تضيفوا اليه التحاب ﴿ فان قلت ﴾ وقف الايمان على التحاب ان كان التحاب من الجانبين كما تقتضيه المفاعلة لزم التكليف بفعل الغير ولا يجوز وان كان من جهة واحدة لزم التكليف بالامر الجبلي لان المحبة جبلية ﴿ قلت ﴾ فعل الغير ان كان سببه من المكلف صح التكليف به وينصرف التكليف الى ذلك السبب والسبب هنا افشاء السلام (**قوله** ولا تؤمنوا) (د) هو باسقاط النون في كل الاصول وهي لغة معروفة ﴿ قلت ﴾ يريد انه من الحذف للتخفيف (ط) وثبتت في بعضها ووجهه ان لا نفي لا نهي ﴿ قلت ﴾ يصح فيها النهي على ما تقدم لنا (**قوله** أفشوا السلام) (ع) مفتاح جاب المودة افشاؤه لتمكين الالفة وافشاؤه دليل التواضع وخلاف ما أنذر به من انه يكون في آخر الزمان معرفة

* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أولا أدلكم على شئ اذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم * وحدثني زهير بن حرب حدثنا جرير عن الاعمش بهذا الاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا بمثل حديث أبي معاوية ووكيع *

﴿ باب لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا الى آخره ﴾

(ش) (ب) اللفظ يقتضي وقف دخول الجنة على التحاب ضرورة أن الموقوف على الموقوف على شئ موقوف على ذلك الشئ فلا يدخل الجنة كاره ولا يقوله أهل السنة * أجاب ابن الصلاح بأن المراد لا يدخلها ابتداء وأجاب النواوي بأن المعنى وقف كمال الايمان على التحاب ووقف دخول الجنة على حقيقة الايمان فعلى الاول الايمان الثاني هو الاول والمراد بهما الكمال وعلى الثاني هو غيره ولا ارتباط بين الجملتين والاول أسعد بالسياق (ب) ويصح عندي وجه ثالث وهو أن يكون الايمان الثاني هو الاول والمراد به المطلق ولم يذكر الثاني من حيث الوقف عليه بل من حيث النهي عن الاقتصار عليه فالمعنى لا تدخلون الجنة حتى تصدقوا ولا تقتصروا على التصديق بل حتى تضيفوا اليه التحاب ﴿ فان قلت ﴾ إن كان التحاب من الجانبين كما تقتضيه المفاعلة لزم التكليف بفعل الغير ولا يجوز وان كان من جهة لزم التكليف بالأمر الجبلي ﴿ قلت ﴾ فعل الغير ان كان سببه من المكلف صح التكليف به وينصرف الى سببه والسبب افشاء السلام ﴿ قلت ﴾ وحذف النون من ولا تؤمنوا على الاولين تخفيف وهي لغة معروفة وعلى الثالث للجزم (**قوله** أفشوا السلام) هو بقطع الهمزة

حدثنا محمد بن عباد المكي حدثنا سفيان قال قلت لسهيل إن عمرا(١) حدثنا عن القعقاع عن أبيك قال(٢) ورجوت أن يسقط عني رجلا قال فقال سمعته من الذي سمعه منه أبي كان صديقا له بالشام ثم حدثنا سفيان عن سهيل عن عطاء بن يزيد عن تميم الداري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة ثلاثا قلنا لمن قال لله عز وجل ولكتابه ولرسوله

(١) أي ابن دينار
(٢) أي سفيان

﴿ أحاديث الدين النصيحة ﴾

قوله في السند (قال سفيان قلت لسهيل ان عمرا حدثنا عن القعقاع عن أبيك ورجوت أن يسقط عني رجلا فقال سمعته من الذي سمعه منه أبي) (ع) فيه حرص الأئمة على علو السند ورجا أن يسقط عنه رجلا فأسقط عنه رجلين لانه ظن أن سهيلا سمعه من أبيه فاذا هو سمعه من شيخ أبيه (د) وليس لتميم الداري في مسلم غير هذا الحديث وليس له في البخاري شئ (**قوله** الدين) أي عماده (النصيحة)(د) كقوله الحج عرفة أي معظمه وقول بعضهم انه أحد الاحاديث الاربعة التي عليها مدار الدين لا يصح بل هو وحده المدار وجعل الخطابي النصيحة في وجازة لفظها وجمعه كلفظ الفلاح الجامع خير الدنيا والآخرة (ع) وحد الصيرفي النصيحة بانها فعل الشئ الذي به الصلاح وحدها الخطابي بأنها كلام يراد به الخير للنصوح (م) واشتقاقها من نصحت العسل اذا صفيته لان الناصح يصفي قوله من الغش ويحتمل أنه من نصحت الثوب اذا خطته لان الناصح يلم خلل أخيه كما يلم الخياط خرق الثوب بالنصاح والمنصحة أي بالخيط والابرة (د) قال ابن بطال وهي فرض كفاية وشرط لزومها أمن الناصح على نفسه وعلمه أنه يقبل منه فان خشي الأذى فهو في سعة (قلت) وتقدم عدم اشتراط ذلك في تغيير المنكر فانظر الفرق (**قوله** لله وكتابه ورسوله) (ع) نصيحة الله تعالى الايمان به وبما يجب له ويستحيل عليه ويجوز في حقه والتزام تكاليفه والعمل بها على الوجه المطلوب من اخلاص وغيره (د) قال الخطابي نصيحة الله تعالى انما ترجع الى العبد لان الله تعالى غني عن نصح الناصحين * (ع) ونصح كتابه التصديق بأنه من عند الله تعالى ومعجزة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتفهم معانيه والوقوف عند حدوده وتلاوته على

﴿ باب الدين النصيحة الى آخره ﴾

﴿ش﴾ (**قوله** ورجوت أن يسقط عني رجلا) فيه حرص الأئمة على علو السند فانه رجا أن يسقط عنه رجلا فأسقط عنه رجلين لانه ظن ان سهيلا سمعه من أبيه فاذا هو سمعه من شيخ أبيه (ح) وليس لتميم الداري في مسلم غير هذا الحديث وليس له في البخاري شئ (**قوله** الدين) أي عماده (النصيحة) (ح) وقول بعضهم انه أحد الاحاديث الاربعة التي عليها مدار الدين لا يصح بل هو وحده المدار وجعل الخطابي النصيحة في وجازة لفظها وجمعه كلفظ الفلاح الجامع خير الدنيا والآخرة (ع) وحد الصيرفي النصيحة بانها فعل الشئ الذي به الصلاح وحدها الخطابي بأنها الكلام الذي يراد به الخير للمنصوح (م) واشتقاقها من نصحت العسل اذا صفيته لان الناصح يصفي قوله من الغش ويحتمل أنه من نصحت الثوب اذا خطته لان الناصح يلم خلل أخيه كما يلم الخياط خرق الثوب بالنصاح والمنصحة أي بالخيط والابرة (ح) قال ابن بطال وهي فرض كفاية وشرط لزومها أمن الناصح على نفسه وعلمه أنه يقبل منه فان خشي الاذى فهو في سعة (ب) وتقدم عدم اشتراط ذلك في تغيير المنكر فانظر الفرق ﴿قلت﴾ أما الامن على النفس فشرط فيهما وأما العلم بالقبول فلعل الفرق بين اشتراطه في النصيحة دون تغيير المنكر تحقق التلبس بالمفسدة في المنكر فلا يسع السكوت عن تغييره باحتمال عدم القبول المحتمل للصدق والكذب بخلاف النصيحة فان المفسدة لم يقطع فيها بالوقوع فكانت أخف والله تعالى أعلم (**قوله** لله وكتابه ورسوله) (ع) نصيحة الله تعالى الايمان به وبما يجب له ويستحيل عليه ويجوز في حقه والتزام تكاليفه والعمل بها على الوجه المطلوب من إخلاص وغيره (ح) قال الخطابي ونصيحة الله تعالى انما ترجع الى العبد لان الله سبحانه غني عن نصح الناصحين (ع) ونصح كتابه

(١) من الاغرار اهمصححه

ولا ئمة المسلمين وعامتهم * وحدثني محمد ابن حاتم حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان عن سهيل ابن أبي صالح عن عطاء ابن يزيد الليثي عن تميم الداري عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله * وحدثني أمية بن بسطام العيشي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا روح وهو ابن القاسم قال حدثنا سهيل عن عطاء بن يزيد سمعه وهو يحدث أبا صالح عن تميم الداري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله ابن نمير وأبو أسامة عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس عن جرير قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على إقام الصلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير قالوا حدثنا سفيان عن زياد بن علاقة سمع جرير بن عبد الله يقول بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على النصح لكل

الوجه الذي ينبغي والذب عنه بدفع شبه الزائغين وتحريف المبطلين * ونصح رسول الله صلى الله عليه وسلم التصديق برسالته والوقوف عند أمره ونهيه ونصرته حيا بذل النفس والمال دونه وميتا بالذب عن السنة ونشرها والدعاء اليها والتخلق بأخلاقه الكريمة ومحبة آل بيته وأصحابه وتجنب من ابتدع في سنته (**قوله** ولأئمة المسلمين وعامتهم) (ع) النصح للائمة طاعتهم في الحق واعانتهم عليه وأمرهم به وتذكيرهم الله تعالى وإعلامهم بما لم يبلغهم من أمر المسلمين وتأليف القلوب لطاعتهم (د) والصلاة خلفهم والجهاد معهم ودفع الصدقة اليهم والدعاء لهم بالصلاح وأن لا يغروا (١) بالثناء الكاذب هذا إن أريد بالائمة الخلفاء وولاتهم وهو المشهور وان أريد به العلماء فالنصح لهم قبول رواياتهم وتقليدهم في الأحكام وحسن الظن بهم (ع) والنصح لعامة المسلمين ارشادهم لمصالح دينهم ودنياهم وعونهم على ذلك وتعليم جاهلهم وتنبيه غافلهم والذب عنهم وعن أعراضهم وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم وسد خللهم وترك حسدهم وغشهم وجلب النفع اليهم ودفع الضرر عنهم (د) وكان في السلف من تبلغ به النصيحة الى الاضرار بدنياه

﴿ حديث جرير ﴾

(**قوله** بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم) *﴿قلت﴾* بايعت مفاعلة من البيع وكانوا اذا بايعوا الامام قبضوا على يديه توكيدا للأمر فأشبه ذلك فعل البائع والمشتري فجاءت المفاعلة في بايعت من ذلك * وأما البيعة فهي عرفا معاهدة الامام على تسليم النظر في كل الأمور اليه على وجه لا ينازع (**قوله** على اقام الصلاة وايتاء الزكاة وعلى النصح لكل مسلم) (ع) انما تعددت بيعات الصحابة واختلفت ألفاظها لانها كانت بحسب ما يحتاج اليه في الحال من تجديد عهد أو تأكيد أمر فذكر في هذا الحديث انها كانت على الثلاث ولم يذكر الصوم وغيره من الشرائع لدخوله في مسمى الطاعة (د)

التصديق بأنه من عند الله تعالى ومعجزة رسوله صلى الله عليه وسلم وتفهم معانيه والوقوف عند حدوده وتلاوته على الوجه الذي ينبغي والذب عنه بدفع شبه الزائغين وتحريف المبطلين ونصح رسوله صلى الله عليه وسلم التصديق برسالته والوقوف عند أمره ونهيه ونصرته حيا ببذل المال والنفس دونه وميتا بالذب عن سنته ونشرها والدعاء اليها والتخلق بأخلاقه الكريمة ومحبة آل بيته وأصحابه وتجنب من ابتدع في سنته صلى الله عليه وسلم (**قوله** ولأئمة المسلمين وعامتهم) (ع) النصح للائمة طاعتهم في الحق واعانتهم عليه وأمرهم به وتذكيرهم الله تعالى واعلامهم بما لم يبلغهم من أمر المسلمين وتأليف القلوب لطاعتهم (ح) والصلاة خلفهم والجهاد معهم ودفع الصدقة اليهم والدعاء لهم بالصلاح وأن لا يغروا بالثناء الكاذب هذا ان أريد بالأئمة الخلفاء وولاتهم وهو المشهور وان أريد به العلماء فالنصح لهم قبول روايتهم وتقليدهم في الاحكام وحسن الظن بهم (ع) والنصح لعامة المسلمين ارشادهم لمصالح دينهم ودنياهم وعونهم على ذلك وتعليم جاهلهم وتنبيه غافلهم والذب عنهم وعن أعراضهم وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم وسد خللهم وترك حسدهم وغشهم (**قوله** بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم) (ب) بايعت مفاعلة من البيع وكانوا اذا بايعوا الامام قبضوا على يديه توكيد للامر فأشبه ذلك فعل البائع والمشتري * وأما البيعة فهي عرفا معاهدة الامام على تسليم النظر في كل الأمور اليه على وجه لا ينازع (**قوله** على إقام الصلاة الى آخره) انما اختلفت بيعات الصحابة لأنها كانت بحسب ما يحتاج اليه في الحال ولم يذكر هنا الصوم وغيره من الشرائع لدخوله في مسمى الطاعة (ح) ذكر الطبري أن جريرا أمر مولاه أن يشتري له فرسا فاشتراه بثلثمائة درهم وجاء به لينقده فقال جرير لصاحب الفرس

ذكر الطبرى أن جريرا أمر مولاه أن يشترى له فرسا فاشتراه بثلثمائة درهم وجاء به لينقده فقال جرير لصاحب الفرس انه خير من ثلثمائة أفتبيعه بأربعمائة قال ذلك لك يا أبا عبد الله فقال انه خير منها أفتبيعه بخمسمائة فقال ذلك لك فمازال يقول له مثل ذلك حتى اشتراه بثمانمائة فقيل له فى ذلك فقال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على النصح لكل مسلم (**قوله** فلقننى فيما استطعت) (د) هو بفتح التاء وهو من شفقته صلى الله عليه وسلم على أمته اذ لو لم يقيده بذلك عم فى كل الاحوال وقد يعجز فى بعضها

﴿ أحاديث قوله صلى الله عليه وسلم لايزنى الزانى وهو مؤمن ﴾

(م) احتج به الخوارج على التكفير بالذنوب والمعتزلة على أن الفاسق لايسمى مؤمنا (ع) ولنا فى الرد على الجميع قوله فى حديث أبى ذر الآتى وان زنى وان سرق لانه لايدخل الجنة الا مؤمن وهذا الحديث عندنا مؤول (د) فيحمل على انه لنفى الكمال أى لايزنى وهو كامل الايمان من باب نفى الشئ بنفى صفته نحو لاعلم الا ما نفع ولا مال الا الابل أو على المستحل وقيل المعنى وهو آمن من عقوبة الله تعالى (ع) وتأوله الحسن والطبرى على انه لنفى اسم المدح أى وهو يقال له مؤمن بل زان أوشارب خمر وتأوله المهلب أنه لنفى البصيرة أى وهو ذو بصيرة وحمله ابن عباس أنه لنفى النور أى وهو ذو نور وذكر فى ذلك حديثا انه صلى الله عليه وسلم قال من زنى نزع الله نور الايمان من قلبه فان شاء رده اليه رده وقيل انه نهى لا خبر وهو بعيد لا يساعده اللفظ ولا الرواية * وقال ابن شهاب انه من المتشابه فيترك تأويله الى الله تعالى وقال أجروا هذه الاحاديث كما أجراها من كان قبلكم فان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أجروها وراوها من المشكل وذكر الطبرى عن محمد بن زيد بن واقد بن عمر بن الخطاب انه أنكر الحديث وغلط الرواة قال وانما قال النبى صلى الله عليه وسلم لايزنى المؤمن ولا يسرق (د) وأحسن تأويل فيه الاول (ط) بل حملها على المستحل

انه خير من ثلثمائة أفتبيعه بأربعمائة فقال ذلك لك يا أبا عبد الله فقال انه خير منها أفتبيعه بخمسمائة فقال ذلك لك فمازال يقول له مثل ذلك حتى اشتراه بثمانمائة فقيل له فى ذلك فقال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على النصح لكل مسلم (**قوله** فلقننى فيما استطعت) بفتح التاء هذا من شفقته صلى الله عليه وسلم (**قوله** وحدثنا أمية بن بسطام) بكسر الباء على المشهور وحكى فتحها واختلف هل ينصرف أولا وزياد بن علاقة بكسر العين وبالقاف وسريج بن يونس بالسين المهملة وبالجيم (**قوله** قال يعقوب فى روايته حدثنا سيار) والمدلس اذا قال عن لايحتج به الا إن ثبت سماعه من جهة أخرى فبين برواية يعقوب اتصال رواية هشيم بسيار

﴿ باب لايزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن الى آخره ﴾

﴿ش﴾ احتج به الخوارج على التكفير بالذنوب والمعتزلة على ان الفاسق لايسمى مؤمنا والحجة عليهم قوله فى حديث أبى ذر وان زنى وان سرق لانه لايدخل الجنة الا مؤمن وهذا الحديث عندنا مؤول فيحمل على أن المنفى كمال الايمان من باب نفى الشئ بنفى صفته نحو لاعلم الا ما نفع أو نوره وقد ورد أن النبى صلى الله عليه وسلم قال من زنى نزع الله نور الايمان من قلبه فان شاء رده اليه رده أو يحمل على المستحل * واستشكله الشيوخ بانه لايبقى لذكر الزنا فائدة لانه شأن كل ذنب يستحل وقيل المعنى وهو

مسلم * حدثنا سريج بن يونس ويعقوب الدورقى قالا حدثنا هشيم عن سيار عن الشعبى عن جرير قال بايعت النبى صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فلقننى فيما استطعت والنصح لكل مسلم * قال يعقوب فى روايته قال حدثنا سيار حدثنى حرملة بن يحيى بن عبد الله ابن عمران التجيبى قال أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب قال سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب يقولان قال أبو هريرة إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لايزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر

حين يشربها وهو مؤمن قال ابن شهاب وأخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن أن أبا بكر كان يحدثهم هؤلاء عن أبي هريرة ثم يقول وكان أبو هريرة يلحق معهن ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس اليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن * وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثني أبي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد قال قال ابن شهاب أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن أبي هريرة أنه قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني واقتص الحديث بمثله مع ذكر النهبة ولم يذكر ذات شرف وقال ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث أبي بكر هذا إلا النهبة * وحدثني محمد بن مهران الرازي أخبرني عيسى بن يونس حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن ابن المسيب وأبي سلمة ابن عبد الرحمن وأبي بكر ابن عبد الرحمن بن الحرث ابن هشام عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث عقيل عن الزهري عن أبي بكر ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة وذكر النهبة ولم يقل ذات شرف * وحدثني حسن بن علي الحلواني حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا عبد العزيز بن المطلب عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار مولى ميمونة وحميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعني الدراوردي عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ح * وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كل هؤلاء بمثل حديث الزهري غير أن العلاء وصفوان بن سليم ليس في حديثهما يرفع الناس اليه فيها أبصارهم وفي حديث همام يرفع اليه المؤمنون أعينهم فيها وهو حين ينتهبها مؤمن وزاد ولا يغل أحدكم حين يغل وهو مؤمن فإياكم إياكم *

* (قلت) * لم يزل الشيوخ يستبعدونه لانه لا يبقى لذكر الزنا فائدة لانه شأن كل ذنب يستحل وما ذكر عن ابن زيد لا يدفع الحاجة الى التأويل بل يتأكد بأن الزنا واقع وخبره صلى الله عليه وسلم واجب الصدق الا أن يكون لا يزني المؤمن نهيا لا خبرا ويحتمل أن يكون المعنى وهو مستحضر الايمان ويؤيده قول الفخر لا يزني الزاني وهو عاقل لان المعصية مع استحضار العقوبة مرجوحة والحكم بالمرجوح بخلاف المعقول وتأوله بعضهم بأن المراد بالايمان فيه الحياء أي وهو مستحي من الله تعالى والحياء شعبة من الايمان كما تقدم وحمله غيره على التشديد كقوله تعالى (ومن كفر فان الله غني عن العالمين) (**قوله** وكان أبو هريرة يلحق بهن) (د) يعني رواية لا رأيا (ابن الصلاح) لان أبا نعيم ذكر الحديث في مخرجه على مسلم من طريق همام بن منبه فيه «والذي نفس محمد بيده ولا ينتهب أحدكم نهبة» وهذا تصريح برفعه وكذا ذكر البخاري الحديث من طريق الليث بسند مسلم معطوفا فيه ذكر النهبة دون فصل بقوله وكان أبو هريرة وهو مراد مسلم بقوله واقتص الحديث يذكر مع ذكر النهبة وحذف الهاء اختصارا ويحتمل أن لا تكون محذوفة ويضبط الفعل فيهما للمفعول أو يكون في موضع الحال أي واقتص الحديث مذكورا معه ذكر النهبة وانما أفرده أبو بكر لانه انما بلغه أن غيره لا يرفعه كما ذكر مسلم من طريق ابن المسيب وأبي سلمة (**قوله** ذات شرف) (ع) أي يتشرف الناس بالنظر اليها ورواه الحربي بالمهملة أي ذات كثرة فيستعظمها الناس كنهبة الفساق في الفتن الحادثة بخلاف ما لا خطر له كالتمرة والفلس قال بعضهم ونبه في هذا الحديث على جميع ضروب المخالفة فنبه بالزنا

آمن من عقوبة الله تعالى وتأوله الحسن والطبري على انه لنفي اسم المدح أي انما يقال له زان وشارب لا مؤمن وقيل انه نهي لا خبر وهو بعيد لا يساعده اللفظ ولا الرواية وقال ابن شهاب انه من المتشابه فيترك تأويله الى الله تعالى ويحتمل أن يكون المعنى وهو مستحضر الايمان ويؤيده قول الفخر لا يزني الزاني وهو عاقل لان المعصية مع استحضار العقوبة مرجوحة والحكم بالمرجوح على خلاف المعقول ومنهم من تأول الايمان بالحياء (**قوله** وكان أبو هريرة يلحق بهن) (ح) يعني رواية لا رأيا وأشار اليه مسلم بقوله واقتص الحديث يذكر مع ذكر النهبة أي يذكره وحذف الهاء اختصارا ويحتمل أن لا تكون محذوفة ويضبط الفعل مبنيا للمفعول ويكون في موضع الحال أي واقتص الحديث مذكورا معه ذكر النهبة وانما أفرده أبو بكر لانه انما بلغه أن غيره لا يرفعه كما ذكر مسلم من طريق ابن المسيب وأبي سلمة (**قوله** ذات شرف) (ع) أي يتشرف الناس بالنظر اليها ورواه الحربي بالمهملة أي ذات كثرة فيستعظمها الناس كنهبة الفساق في الفتن الحادثة بخلاف ما لا خطر له كالتمرة والفلس قال بعضهم ونبه في هذا الحديث على جميع ضروب المخالفة فنبه بالزنا على جميع

على جميع ماحرم من الشهوات و بالخمر على جميع مايشغل عن الله تعالى و بالسرقة على الرغبة فى الدنيا وأخذ الشيء من غير وجهه خفية و بالنهبة عن احتقار الناس وأخذ الشيء من غير وجهه علانية و يغل بفتح الياء وضم الغين من الغلول وهى الخيانة فى المغنم (قوله والتوبة معروضة) أى عرضها الله على العصاة رحمة منه لعلمه بضعفهم عن دفع هوى النفس والشيطان فجعل التوبة مخلصة من ذلك وهى واجبة (د) وأجمع المسلمون على قبولها وأركانها الاقلاع والندم والعزم أن لا يعود فان تاب من ذنب ثم عاود لم تبطل الأولى وتصح من بعض الذنوب خلافا للمعتزلة فى المسئلتين ﴿قلت﴾ يأتى الكلام على ذلك إن شاء الله تعالى

﴿ أحاديث خصال المنافق ﴾

(قوله أربع منكن فيه) (د) أى وغلبن عليه لا من ندرن فيه ولا بد من تأويل الحديث لانه قد تجتمع فى الواحد ولا يخرجه ذلك عن الاسلام كما اجتمعت فى اخوة يوسف و بعض السلف و بعض العلماء ﴿قلت﴾ لم يزل الشيوخ فى القديم والحديث ينكرون عليه هذا التمثيل وانه لا يليق بورعه مع انه لم تضق الحال فى التمثيل والكلام أصله لعطاء الان عطاء ذكره فى معرض الردبه وهو ذكره فى معرض التمثيل ولم تضق الحال * حضر بعض البصريين مجلس عطاء فقال البصرى سمعت الحسن يقول من كانت فيه ثلاث لم نتحرج أن نسميه منافقا فقال عطاء للبصرى اذا رجعت فاقرأ الحسن السلام وقل له يقول لك عطاء ماتقول فى اخوة يوسف أليس انهم حدثوا فكذبوا و وعدوا فأخلفوا واؤتمنوا فخانوا أ كانوا منافقين ثم نظر الى أصحابه وقال اذا حدثتم عن العلماء فما كان صوابا فاقبلوه وماليس بصواب فردوه وكانه أنكر على الحسن وأنت تعرف ان هذا الانكار لا يتوجه على الحسن لانه تقدم ان المراد وغلبن عليه واخوة يوسف انما كانت منهم

ماحرم من الشهوات و بالخمر على جميع مايشغل عن الله تعالى و بالسرقة على الرغبة فى الدنيا وأخذ الشيء من غير وجهه خفية و بالنهبة عن احتقار الناس وأخذ الشيء من غير وجهه علانية و يغل هو بفتح الياء وضم الغين من الغلول وهى الخيانة فى المغنم (قوله والتوبة معروضة) أى عرضها الله سبحانه على العصاة رحمة منه لعلمه بضعفهم عن دفع هوى النفس والشيطان فجعل التوبة مخلصة من ذلك وهى واجبة على الفور اجماعا * وأما رجال الاسناد ففيه حرملة التجيبى وهو بضم التاء وفتحها وفيه عقيل بضم العين

﴿ باب ليس من الايمان أخلاق المنافقين الى آخره ﴾

﴿ش﴾ (قوله أربع من كن فيه) (ح) أى وغلبن عليه لا من ندرن فيه كاخوة يوسف (ب) لم يزل الشيوخ فى القديم والحديث ينكرون عليه هذا التمثيل وانه لا يليق بورعه والكلام أصله لعطاء الا أن عطاء ذكره فى معرض الردبه وهو ذكره فى معرض التمثيل ولم تضق الحال حضر بعض البصريين مجلس عطاء فقال البصرى سمعت الحسن يقول من كانت فيه ثلاث لم نتحرج أن نسميه منافقا فقال عطاء للبصرى اذا رجعت فاقرأ الحسن السلام وقل له يقول لك عطاء ماتقول فى اخوة يوسف أليس أنهم حدثوا فكذبوا و وعدوا فأخلفوا واؤتمنوا فخانوا أ كانوا منافقين ثم نظر الى أصحابه وقال اذا حدثتم عن العلماء فما كان صوابا فاقبلوه وماليس بصواب فردوه وكانه أنكر على الحسن وأنت تعرف أن هذا الانكار لا يتوجه على الحسن لانه تقدم أن المراد وغلبن عليه واخوة يوسف انما كانت

حدثنا محمد بن مثنى حدثنا ابن أبى عدى عن شعبة عن سليمان عن ذكوان عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن والتوبة معروضة بعد * وحدثنى محمد ابن رافع ثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن الأعمش عن ذكوان عن أبى هريرة يرفعه قال لا يزنى الزانى ثم ذكر بمثل حديث شعبة حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا عبد الله بن نمير ح وحدثنا ابن نمير ثنا أبى ثنا الأعمش ح وحدثنى زهير بن حرب ثنا وكيع ثنا سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع من كن فيه

كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خلة منهن كانت فيه خلة من نفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا وعد أخلف واذا خاصم فجر غير أن فى حديث سفيان وان كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق * حدثنا يحيى ابن أيوب وقتيبة بن سعيد

منهم ندرة ولم يصر واعليها (قوله كان منافقا) (م) هذه ذنوب ونحن لا نكفر بها فيحمل على انه أراد منافقى زمنه لان أصحابه منزهون عنها فكأنها لا توجد الا فى منافق حقيقة أو على من فعلها واتخذها عادة تهاونا بالدين أو انه أراد النفاق لغة لانه لغة اظهار خلاف الضمير ومن فيه هذه الخلال كذلك فالكاذب يظهر أنه صادق والمخالف يظهر انه يفى وكذا فى بقيتها (ابن الانبارى) وفى تسمية المنافق ثلاثة أقوال قيل انه من النفق فى الارض أى السرب فيها لانه يستتر بنفاقه كما يستتر الداخل فى السرب وقيل من النافقاء وهى احدى جحرى اليربوع لان له جحرين يقال لأحدهما النافقاء وللآخر القاصعاء فاذا دخل عليه من احداهما خرج من الأخرى وكذا المنافق يخرج من الايمان من غير الوجه الذى دخل فيه وقيل لشبهه باليربوع لكن من وجه آخر وهو أن اليربوع يخرق الارض من أسفل حتى اذا قارب وجهها أرق التراب فاذا رابه شئ دفع التراب برأسه وخرج فظاهر جحره تراب وباطنه حفر وكذا المنافق ظاهره ايمان وباطنه كفر * قلت * القاصعاء هى التى يدخل منها من قصع اذا دخل والنافقاء هى التى يخرج منها يقال نافق اليربوع اذا خرج من نافقائه (ع) والاظهر فى الحديث حمله على التشبيه أى كان شبه منافق لتخلقه بأخلاقهم ويكون معنى خالصا أنه خالص فى هذه الخصال لا فى النفاق حقيقة ويكون نفاقه على من حدثه وائتمنه وعاهده لا على الناس عموما و يحمله على منافقى زمانه أخذ الحسن وابن المسيب و به أخذ ابن عمر وابن عباس وذكرا فى ذلك أنهما أتيا النبى صلى الله عليه وسلم فذكرا له ما أهمهما من ذلك فضحك فقال «مالكما ولهذا انما خصصت بذلك المنافقين» * قلت * قال رجل لابن المسيب نغص على هذا الحديث عيشى لانى لا أسلم من الاربع أو من واحدة فضحك وقال أهمنى ما أهمك فسألت ابن عمر وابن عباس فقالا أهمنا ذلك فسألناه صلى الله عليه وسلم فقال ما تقدم (د) وذكر الخطابى وجها آخر وهو أن المراد بذلك التحذير من اعتياده ويجر الى الكفر لما جاء من أن المعاصى بريد الكفر (قوله واذا خاصم فجر) (م) أى مال عن الحق وقال الكذب (الهروى) أصل الفجور الميل عن القصد والآية العلامة والخلة بالفتح الخصلة وبالضم

منهم ندرة ولم يصر واعليها انتهى * قلت * مع كونها كانت فى الصغر وقبل البلوغ على ما ورد والله تعالى أعلم (قوله كان منافقا) أهل السنة لا يكفرون بذنب سوى الكفر فيحمل على أنه أراد منافقى زمنه صلى الله عليه وسلم لان أصحابه منزهون عنها أو على من فعلها واتخذها عادة تهاونا بالدين أو انه أراد النفاق لغة وهو اضمار الضمير * ومعنى كونه منافقا خالصا أى شديد الشبه بالمنافقين بسبب هذه الخصال أو يكون نفاقه خالصا فى حق من حدثه و وعده وائتمنه وخاصمه وعاهده من الناس لا أنه منافق فى الاسلام (ابن الانبارى) فى تسمية المنافق ثلاثة أقوال قيل انه من النفق فى الارض أى السرب فيها لانه يتستر بنفاقه كما يتستر الداخل فى السرب وقيل من النافقاء احدى جحرى اليربوع لان له جحرين احدهما النافقاء والآخر القاصعاء اذا دخل عليه من احداهما خرج من الأخرى وقيل لشبهه باليربوع من وجه آخر وهو أن اليربوع يخرق الأرض من أسفل و يرق وجهها فاذا رابه شئ دفع التراب برأسه وخرج فظاهر جحره تراب وباطنه حفر وكذا المنافق ظاهره إيمان وباطنه كفر (ع) القاصعاء هى التى يدخل منها من قصع اذا دخل والنافقاء هى التى يخرج منها يقال نافق اليربوع خرج من نافقائه و يحمل الحديث على منافقى أهل زمانه صلى الله عليه وسلم أخذ الحسن وابن المسيب و به أخذ ابن عمر وابن عباس وذكرا فى ذلك أنهما أتيا النبى صلى الله عليه وسلم فذكرا له ما أهمهما من ذلك فضحك وقال «مالكما ولهذا انما خصصت بذلك المنافقين» (قوله واذا خاصم فجر) (م) أى مال

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا اؤتمن خان * حدثنا أبو بكر بن اسحق أنا ابن أبي مريم أنا محمد بن جعفر أنبأني العلاء بن عبد الرحمن ابن يعقوب مولى الحرقة عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من علامة المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا اؤتمن خان * حدثنا عقبة بن مكرم العمي ثنا يحيى بن محمد بن قيس أبو زكير قال سمعت العلاء ابن عبد الرحمن يحدث بهذا الاسناد قال آية المنافق ثلاث وان صام وصلى وزعم انه مسلم * وحدثني أبو نصر التمار وعبد الأعلى بن حماد النرسي قالا حدثنا حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث يحيى بن محمد عن العلاء وذكر فيه وان صام وصلى وزعم أنه مسلم * حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر وعبد الله بن نمير قالا حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن

الصحبة **قوله** في الآخر (ثلاث) وتقدم في الاول انها أربع وزاد في الثلاث واحدة ليست في الاربع (ط) فيحتمل انه استجد من العلم بصفات المنافقين مالم يكن عنده إما بوحي أو برؤية ذلك فيهم ويجمع بين الحديثين بأن تكون الخصال خمسا وللمنافقين صفات غيرها كما قال تعالى (واذا قاموا الى الصلاة) الآية وخصت الخمس بهم لكونها فيهم أظهر ولانهم يقصدون بها مفسدة المؤمنين

﴿ أحاديث تكفير الرجل أخاه ﴾

(**قوله** اذا كفر الرجل أخاه) ﴿قلت﴾ تكفيره نسبته اياه الى الكفر بصيغة الخبر نحو أنت كافر أو بصيغة النداء نحو يا كافر أو باعتقاد ذلك فيه كاعتقاد الخوارج تكفير المؤمنين بالذنوب وليس من ذلك تكفيرنا أهل الأهواء على أحد القولين (**قوله** فقد باء بها أحدهما) (م) أصل البواء اللزوم ومنه حديث أبوء لك بنعمتك علي أي ألتزم وأعترف وهي في الحديث بمعنى رجع (ابن أبي زمنين) ولا تستعمل الا في الشر كباؤا بغضب فالمعنى رجع بكلمة الكفر أحدهما ﴿قلت﴾ والجزم انه لابد أن يبوء بها أحدهما بينه مازاد في الطريق الآخر بقوله ان كان كما قال والا رجعت عليه وبهذه الزيادة كان الطريق الثاني أخص لانه بها في قوة منفصلة بين صدقها والطريق الاول في قوة منفصلة فقط أي المعنى فيها كل مكفر أخاه فدائما إما أن يكفر القائل أو المقول له وبين صدق ذلك في الثاني بقوله ان كان كما قال والا كفر القائل (فان قلت) اذا لم يكن المقول له كذلك فغاية القائل انه ساب أو كاذب أو قاذف ولا شئ من ذلك بكفر عندكم فالحديث حجة للكفر بالذنوب ﴿قلت﴾ أولها الامام بحمله على مستحل قول ذلك أو بجعل الضمير عائدا على السيئة المفهومة من السياق أي فقد باء بالسيئة أحدهما (ع) أو بجعل عائدا على تنقصته لاخيه أي فقد باء بالتنقصة أحدهما وقيل المعنى رجع عليه تكفيره لأخيه لا الكفر حقيقة لانه لما كفر مسلما فكأنه كفر نفسه وحمله مالك على أن المراد به الخوارج

عن الحق وقال الكذب (الهروي) أصل الفجور الميل عن القصد والآية العلامة والخلة بالفتح الخصلة وبالضم الصحبة **قوله** في الآخر (ثلاث) وتقدم في الأول انها أربع وزاد في الثلاث واحدة ليست في لأربع (ط) فيحتمل أنه استجد من العلم بصفات المنافقين مالم يكن عنده إما بوحي وإما برؤية ذلك فيهم ويجمع بين الحديثين بأن تكون الخصال خمسا وللمنافقين صفات غيرها كما قال تعالى (واذا قاموا الى الصلاة) الآية وخصت الخمس لكونها فيهم أظهر ولانهم يقصدون بها مفسدة المؤمنين * وأما رجال اسناده ففيهم العلاء بن عبد الرحمن مولى الحرقة بضم الحاء المهملة وفتح الراء وبالقاف وهم بطن من جهينة * وعقبة بن مكرم بضم الميم واسكان الكاف وفتح الراء * وأما العمي فبفتح العين وتشديد الميم المكسورة منسوب الى بني العم بطن من تميم * وأبو زكير بضم الزاي وفتح الكاف واسكان الياء وبعدها راء قيل هو لقب له وكنيته أبو محمد * وأبو نصر التمار بالصاد المهملة واسمه عبد الملك بن عبد العزيز بن الحارث وهو ابن أخي بشر بن الحارث الحافي الزاهد رضي الله عنهما

﴿ باب من قال لاخيه كافر الى آخره ﴾

﴿ش﴾ (**قوله** اذا كفر الرجل أخاه) (ب) تكفيره نسبته اياه الى الكفر بصيغة الخبر نحو أنت كافر أو بصيغة النداء نحو يا كافر أو باعتقاد ذلك فيه كاعتقاد الخوارج تكفير المؤمنين بالذنوب وليس من ذلك تكفيرنا أهل الأهواء على أحد القولين (**قوله** فقد باء بها أحدهما) أصل البواء في اللغة اللزوم وهو هنا بمعنى رجع أي رجع بكلمة الكفر أحدهما (ب) والجزم بأنه لابد أن يبوء بها أحدهما بينه مازاد

الذين يكفرون المؤمنين (د) وهذا ضعيف لانا لا نكفر الخوارج وأهل الزيغ على الصحيح (قلت) فهم أن معنى قول مالك ان كان الخوارج كذلك والا كفر من كفرهم وليس الامر كذلك فان هذا الحمل وقع فى العتبية قال أراه فى الحرورية (ابن رشد) يعنى أن الحرورية تبوء باثم تكفيرهم المؤمنين بالذنوب قال ويحتمل أن يريد أن الذى يكفر الحرورية ان كان كما قال والا كفر القائل والاول المشهور فالتضعيف انما هو على غير المشهور وحمل ابن رشد الحديث على انه كفر حقيقة لكن فيمن كفر أخاه حقيقة لانه ان كان المقول له كافرا فقد صدق والا كفر القائل لان اعتقاده «ما عليه المؤمن من الايمان كفر» واعتقاد الايمان كفرا كفر قال تعالى (ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله) وكان الشيخ يقول لا يمتنع حمل الحديث على ظاهره من تكفير القائل على القول بأن الداعى على غيره بالكفر كفر ولا يظهر لان الداعى انما كفر على القول بذلك من جهة أنه لما دعا بالكفر كانه رضيه والرضا بالكفر كفر بخلاف هذا والحديث ظاهر فى تحريم تكفير الرجل أخاه فان وقع فهو سباب وإذاية وقال مالك من آذى مسلما أدب **قوله** فى الآخر (أيما رجل قال لأخيه كافر) (ط) ضبطه بعضهم بغير تنوين على انه منادى وهو خطأ لان حذف حرف النداء من النكرة قليل لا ينقاس والصواب تنوينه على الخبر أى هو كافر **قوله** فى الآخر (أيما رجل ادعى لغير أبيه) أى انتسب وهو أيضا من نحو ما تقدم فى الحاجة الى التأويل لان انتسابه لغير أبيه قذف

فى الطريق الآخر من قوله ان كان كما قال والا رجعت عليه وبهذه الزيادة كان الطريق الثانى أخص لانه بها فى قوة منفصلة بين صدقها والطريق الأول فى قوة منفصلة فقط (١) أى المعنى فيها كل مكفر أخاه فدائما إما أن يكفر القائل أو المقول له وبين صدق ذلك فى الثانى بأنه ان كان كما قال والا كفر القائل ﴿فان قلت﴾ اذا لم يكن المقول له كذلك فغاية القائل أنه ساب أو كاذب أو قاذف ولا شئ من ذلك بكفر عندكم فالحديث حجة للكفر بالذنوب ﴿قلت﴾ أولها الامام بحمله على مستحل قول ذلك أو بجعل الضمير عائدا على السيئة المفهومة من السياق أى فقد باء بالسيئة أحدهما (ع) أو يجعل عائدا على تنقصه لأخيه أى فقد باء بالتنقصة أحدهما وقيل المعنى رجع عليه تكفيره لاخيه لا الكفر حقيقة لانه لما كفر مسلما فكانه كفر نفسه وحمله مالك على أن المراد به الخوارج الذين يكفرون المؤمنين (ح) وهذا ضعيف لانا لا نكفر الخوارج وأهل الزيغ على الصحيح (ب) فهم أن معنى قول مالك ان كان الخوارج كذلك والا كفر مكفرهم وليس الأمر كذلك فان هذا الحمل وقع فى العتبية قال أراه فى الحرورية (ابن رشد) يعنى أن الحرورية تبوء باثم تكفيرهم المؤمنين بالذنوب قال ويحتمل أن يريد أن الذى يكفر الحرورية ان كان كما قال وألا كفر والأول المشهور فالتضعيف انما هو على غير المشهور وحمل ابن رشد الحديث على أنه كفر حقيقة لكن فيمن كفر أخاه حقيقة لانه ان كان المقول له كافرا فقد صدق والا كفر القائل لان اعتقاده «ما عليه المؤمن من الايمان كفر» واعتقاد الايمان كفرا كفر قال تعالى (ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله) وكان الشيخ ابن عرفة يقول لا يمتنع حمل الحديث على ظاهره من تكفير القائل على القول بأن الداعى على غيره بالكفر كفر ولا يظهر لان الداعى انما كفر على القول بذلك من جهة أنه لما دعا بالكفر كانه رضيه والرضا بالكفر كفر بخلاف هذا والحديث ظاهر فى تحريم تكفير الرجل أخاه فان وقع فهو سباب واذاية * وقال مالك من آذى أدب (**قوله** قال لاخيه كافر) (ط) ضبطه بعضهم بغير تنوين على أنه منادى وهو خطأ لان حذف حرف النداء من النكرة قليل لا ينقاس والصواب تنوينه على الخبر أى هو كافر (**قوله** ادعى لغير أبيه) أى انتسب وهو اما قذف أو كذب أو عقوق ولا شئ من ذلك بكفر فلانه

---

* وحدثنا يحيى بن يحيى التميمى ويحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلى بن حجر جميعا عن اسمعيل بن جعفر قال يحيى بن يحيى أنا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما امرئ قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما ان كان كما قال و إلا رجعت عليه * وحدثنى زهير بن حرب حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا أبى ثنا حسين المعلم عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر أن أبا الاسود وهو الدؤلى حدثه عن أبى ذر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه

(١) أى لم يبين صدقها اه مصححه

أوكذب أوعقوق ولاشئ من ذلك بكفر فيحمل أيضا على المستحل أوانه أراد كفر النعمة أى جحد حق أبيه (ط) أوانه أطلق الكفر مجازا لشبهه بفعل أهل الكفر لانهم كانوا يفعلونه فى الجاهلية ﴿ قلت ﴾ انظر لو انتسب لغير أبيه لضرورة كالمسافر ينزل الخوف به فيقول أنا ابن فلان لرجل محترم لصلاح أوغيره والظاهر انه لا يتناوله الوعيد بخلاف مالو انتسب لغير أبيه ليكرم أو ليعطى هذا الاظهر أنه يتناوله الوعيد ﴿ وانظر لو انتسب لأبيه من زنا وكان الشيخ يقول انه أخف لانه أبوه لغة لاشرعا ويدل على انه أبوه لغة حديث جريج حيث قال الولد أبى الراعى فلان وأما عكس مافى الحديث وهو أن ينسب الرجل الى نفسه غير ولده فيحتمل انه من الباب ويحتمل أن لا لان مافى الحديث عقوق والعقوق كبيرة وكان لبعض ذوى الخطط ربيب فكان يناديه ياولدى فكان معاصروه يعدونها من مجرحاته ومعنى (رغب عن أبيه) ترك الانتساب اليه أنفة عنه وانتسب الى غيره يقال رغب عنه اذا تركه وكرهه ورغب فيه اذا أحبه (قوله ومن ادعى ماليس له) (د) يعنى فى كل شئ سواء تعلق به حق لغيره أم لا (قلت) فيتناول من يدعى علما لا يحسنه أو يرغب فى خطة لا يستحقها وكل ذلك كان الشيوخ يعدونه جرحة (ع) وفيه أن حكم الحاكم لا يحل الحرام كما قال فى الحديث الآخر « فمن قضيت له بشئ من حق أخيه فلا يأخذه فانما أقطع له قطعة من نار » قال أبو حنيفة انه يحله وحجتنا عليه الحديث ﴿ قلت ﴾ انما لا يحله لانه انما يغير الظاهر وأما الباطن فهو ما كان عليه قبل حكمه ويأتى الكلام على المسئلة ان شاء الله تعالى فى كتاب الأقضية ﴿ ومعنى (ليس منا) أى ليس على سنتنا ومعنى فليتبوأ مقعده من النار يريد الا أن يغفر الله سبحانه له (قوله أوقال عدو الله) ﴿ قلت ﴾ الحديث نص فى أن نسبة الرجل غيره الى عداوة الله تعالى تكفير له وكذا نسبة نفسه الى ذلك وهو دليل قوله تعالى (من كان عدوا لله

من التأويل أيضا فيحمل على المستحل أو المراد كفر النعمة أى جحد حق أبيه (ط) أوانه أطلق الكفر مجازا لشبهه بفعل أهل الكفر لانهم كانوا يفعلونه فى الجاهلية (ب) انظر لو انتسب لغير أبيه لضرورة كالمسافر ينزل الخوف به فيقول أنا ابن فلان لرجل محترم لصلاح أوغيره والظاهر أنه لا يتناوله الوعيد بخلاف مالو انتسب لغير أبيه ليكرم أو يعطى هذا الاظهر أنه يتناوله الوعيد ﴿ وانظر لو انتسب لابيه من زنا وكان الشيخ يقول انه أخف لانه أبوه لغة لاشرعا ويدل على أنه أبوه لغة حديث جريج حيث قال الولد أبى الراعى فلان ﴿ وأما عكس مافى الحديث وهو أن ينسب الرجل الى نفسه غير ولده فيحتمل أنه من الباب ويحتمل أن لا لان مافى الحديث عقوق والعقوق كبيرة وكان لبعض ذوى الخطط ربيب فكان يناديه ياولدى فكان معاصروه يعدونها من مجرحاته ومعنى (رغب عن أبيه) ترك الانتساب اليه أنفة عنه وانتسب الى غيره (قوله ومن ادعى ماليس له) (ح) يعنى فى كل شئ سواء تعلق به حق لغيره أم لا (ب) فيتناول من يدعى علما لا يحسنه أو يرغب فى خطة لا يستحقها وكل ذلك كان الشيوخ يعدونه جرحة ومعنى ليس منا أى ليس على سنتنا ومعنى فليتبوأ مقعده من النار الا أن يغفر الله سبحانه له (قوله أوقال عدو الله) (ب) الحديث نص فى أن نسبة الرجل غيره الى عداوة الله تعالى تكفير له وكذا نسبة نفسه لذلك وهو دليل قوله تعالى (من كان عدوا لله وملائكته) الآية وكانت نزلت(١) سنة أربع وثمانين وسبعمائة بتونس فى رجل يدعى القبطان قال لرجل فى أثناء تنازعهما أنا عدوك وعدو نبيك فعمل فيه مجلس عن أمر خليفة الوقت الامام الاكمل أبى العباس ابن الأمراء الراشدين فأفتى الشيخ أبو عبد الله الغريانى بانه مرتد يستتاب وأخذ كفره من الآية وهو أخذ حسن واستتابته من قوله تعالى (قل للذين كفروا) الآية وقال غيره من أهل المجلس انما كفر

إلا كفر ومن ادعى ماليس له فليس منا وليتبوأ مقعده من النار ومن دعا رجلا بالكفر أوقال عدو الله

(١) أى نازلة اه مصححه

وملائكته) الآية وكانت نزلت سنة أربع وثمانين وسبعمائة بتونس في رجل يدعى القبطان قال
لرجل في أثناء تنازعهما أنا عدوك وعدو نبيك فعمل فيه مجلس عن أمر خليفة الوقت الامام الاكمل
أبي العباس ابن الامراء الراشدين فأفتى الشيخ أبو عبد الله الغرياني بأنه مرتد يستتاب وأخذ كفره
من الآية وهو أخذ حسن واستتابته من قوله تعالى (قل للذين كفروا) الآية وقال غيره من أهل المجلس
انما كفر كفر تنقيص فلا يستتاب واستدلوا بجزئيات يأتي ذكرها ولم يكن شيخ الوقت وظاهرة العصر
أبو عبد الله بن عرفة حضر هذا المجلس لكن رفع اليه فرجح كونه منقصا وبلغه عني أني رجحت
كونه مرتدا وكنا قرأنا عليه العام المحصل الفخر وبقيت منه أوراق فدخلت عليه أسأله قراءة
الأوراق التي بقيت من المحصل فقال العلم اذا لم يجد نفعا فالاحد بقراءته من حاجة وكنت أحسب أن
عندي من يحيي دين الله بعدي قلت وماذاك قال سمعت عنك أنك صوبت قول الغرياني فقلت لم
أنتصب للترجيح ولكن لم يظهر لي أن الرجل منقص ولا وجه للجزئيات التي احتج بها عليه فدخل
فأخرج الشفاء وناوله من قرأ تلك الجزئيات الثلاث (الاولى) حديث سبت امرأة رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال من يكفيني عدوي فقتلت (الثانية) أن خالد بن الوليد قتل مالك بن نويرة لقوله عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحبكم (الثالثة) فتيا ابن عتاب بقتل العشار الذي قال أد واشك الى
نبيك وان سألت وجهلت فقد سأل وجهل نبيك ثم قال لي فالجواب والحديث نص في القضية وقوله
صاحبكم وقوله اشك الى نبيك كل منهما أخف من قوله أنا عدوك وعدو نبيك فقلت الحديث انما هو
نص في أن كل ساب عدو ولا شك فيه وانما الكلام في عكس هذه القضية وهي لا تنعكس كنفسها
ولا يتضح أن قوله أنا عدوك وعدو نبيك تنقيص بل ربما أشعر بترفيع المقول له ذلك لانا نجد الوضعاء

كفر تنقيص فلا يستتاب واستدلوا بجزئيات يأتي ذكرها ولم يكن شيخ الوقت وظاهرة العصر أبو
عبد الله بن عرفة حضر هذا المجلس لكن رفع اليه فرجح كونه منقصا وبلغه عني أني رجحت كونه
مرتدا وكنا قرأنا عليه العام المحصل للفخر وبقيت منه أوراق فدخلت عليه أسأله قراءة الأوراق
التي بقيت من المحصل فقال العلم اذا لم يجد نفعا فالأحد بقراءته من حاجة وكنت أحسب أن عندي من
يحيي دين الله من بعدي قلت وماذاك قال سمعت عنك أنك صوبت قول الغرياني فقلت لم أنتصب
للترجيح ولكن لم يظهر لي أن الرجل منقص ولا وجه للجزئيات التي احتج بها عليه فدخل فأخرج
الشفاء وناوله من قرأ تلك الجزئيات الثلاث (الأولى) حديث سبت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال من يكفيني عدوي فقتلت (الثانية) أن خالد بن الوليد قتل مالك بن نويرة بقوله عن رسول صلى
الله عليه وسلم صاحبكم (الثالثة) فتيا ابن عتاب بقتل العشار الذي قال أد واشك الى نبيك وان سألت
وجهلت فقد سأل وجهل نبيك له ثم قال لي فالجواب والحديث نص في القضية وقوله صاحبكم وقوله
اشك الى نبيك كل منهما أخف من قوله أنا عدوك وعدو نبيك قلت الحديث انما هو نص في أن كل ساب
عدو ولا شك فيه وانما الكلام في عكس هذه القضية وهي لا تنعكس كنفسها ولا يتضح أن قوله أنا
عدوك تنقيص بل ربما أشعر بترفيع المقول له ذلك لانا نجد الوضعاء يجعلون لأنفسهم منزلة بذلك يقول
الواحد منهم أنا عدو الأمير والأمير عدوي ومايقصد بذلك الا رفع نفسه لانه في رتبة من يعادي الأمير وأما
قتل خالد مالك بن نويرة فذهب صحابي فلا يحتج به على الصحيح مع أن عمر ودى مالكا من بيت المال
ورأى أن قتله غير صواب وأما فتيا ابن عتاب فانما أفتى بقتل من قال الكلمات الثلاث ولا شك في كون
الأخيرتين تنقيصا والقبطان أنتم وافقتم على أنه ليس بزنديق ولم يتضح لي كونه متنقصا فالمحقق فيه

يجعلون لانفسهم منزلة بذلك يقول الواحد منهم أناعدو الأمير والأمير عدو لى ومايقصد بذلك الارفع نفسه وأنه فى نسبة من يعادى الأمير * وأماقتل خالد مالك بن نويرة فذهب صحابى لايحتج به على الصحيح مع ان عمر ودى مالكا من بيت المال ورأى أن قتله غير صواب * وأمافتيا ابن عتاب فانه أفتى بقتل من قال الكلمات الثلاث ولاشك فى كون الاخيرتين تنقيصا والقبطان أنتم وافقتم على أنه ليس بزنديق ولم يتضح لى كونه متنقصا فالمتحقق فيه أنه مرتد فوافق على صحة الجواب عن الجزئيات المذكورات بماذكر وقال ان يظهر لك ماقال غيرك فارجع اليه وان لم يظهر فلايحل لك أن ترجع فقلت لم يظهر لى الاماقلت لكم وكان القاضى حكم بقتل القبطان فأعذر اليه فعجز فقتل (د) ضبطنا عدو الله بالنصب على انه منادى و بالرفع على الخبر أى هو عدو الله (**قوله** إلا حار عليه) أى رجع (د) والاستثناء قيل انه واقع على المعنى أى لايدعوه أحد الاحار عليه و يحتمل انه معطوف على ليس من رجل فيكون جاريا على اللفظ * قلت * انما حمل فى الوجه الاول على المعنى الذى هو النفى لان المقصود اثبات أن يرجع بها ولا يثبت ذلك الا بالنفى ليكون الاستثناء من النفى اثباتا ولولم يقدر النفى لم يثبت ذلك لان الاستثناء من الاثبات نفى عكس المطلوب (**قوله** فى الآخر لما ادعى زياد) (د) ضبطناه بضم الدال مبنيا للمفعول و وجدتها بخط العبدرى مفتوحة مبنيا للفاعل

أنه مرتد فوافق على صحة الجواب عن الجزئيات المذكورات بماذكر وقال ان يظهر لك ماقال غيرك فارجع اليه وان لم يظهر لك فلايحل لك أن ترجع فقلت لم يظهر لى الاماقلت لكم وكان القاضى حكم بقتل القبطان فأعذر اليه فعجز فقتل * قلت * لقد أحسن الشيخ الأبى فى جوابه عن الجزئيات الثلاث بما يليق بمثله الا أنه بقى أن يقال اذا سلم أن قتل المرأة فى الجزئية الأولى انما كان لسبها وتنقيصها لا لمطلق كفرها والا لما قتلت للنهى عن قتل النساء والشرع أومأ بترتيب طلب قتلها على كونها عدوة له الى أن عداوتها سبب فى قتلها والا لم يكن لترتيب الحكم عليه فائدة فيلزم أن كونها عدوة نفس كونها سابة أو لازماله مساويا وحينئذ تنعكس القضية كنفسها عكسا اتفاقيا فيصدق كل عدو فهو ساب أو متنقص فالمصرح اذا بأنه عدو للرسول صلى الله عليه وسلم مقر على نفسه بأنه متنقص له فلزم قتله من غير استتابة * وقد يقال إن فائدة ترتيب الحكم على العداوة التنبيه على أنها الحاملة على التنقص والسب فى حق المرأة ولا يلزم من ثبوت العداوة فى حق غيرها المؤاخذة بحكم التنقص الذى عنه ينشأ الا أن يقع ذلك التنقص وأيضا فالعداوة من باب المشكك فليس [illegible] تمنا ملزوما للتنقص حتى يستدل بمطلقها عليه * والحق كان فى مسئلة القبطان أن يسأل ال[illegible] تلك فان ظهر منه أن مقصده بتلك المقالة احتقار شأن منازعه وشأن نبيه بحيث كما هو المقصود من مثل تلك المقالة لكثير من الناس فلا اشكال فى أن كف[illegible] من البساط أن مقصده المبالغة فى هجران منازعه حتى إنه يهجر من أجله ال[illegible] كفره كفر ارتداد والله تعالى أعلم (ح) ضبطنا عدو الله بالنصب على أ[illegible] أى هو عدو الله (**قوله** الا حار عليه) أى رجع (ح) الاستثناء قيل انه واقع [illegible] الاحار عليه و يحتمل أنه معطوف على ليس من رجل فيكون جاريا على الل[illegible] الاول على المعنى الذى هو النفى لان المقصود اثبات أن يرجع بها ولا يث[illegible] الاستثناء من النفى اثباتا ولولم يقدر النفى لم يثبت ذلك لان الاستثناء من (**قوله** لما ادعى زياد) (ح) ضبطناه بضم الدال مبنيا للمفعول و وجد[illegible]

وليس كذلك الاحار عليه * حدثنى هرون بن سعيد الأيلى حدثنا ابن وهب قال أخبرنى عمرو عن جعفر ابن ربيعة عن عراك بن مالك أنه سمع أباهريرة يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاترغبوا عن آبائكم فمن رغب عن أبيه فهو كفر * حدثنى عمرو الناقد حدثنا هشيم بن بشير أنا خالد عن أبى عثمان قال لما ادعى زياد لقيت

ووجهــه أن زيادا لما وافق معاوية فكأنه هو ادعى **قوله** لأبى بكرة (ماهذا الذى صنعتم) (د) أى ماهذا الذى جرى لأخيك لانه أخو أبى بكرة لامه وكان يعرف بزياد بن أبى عبيــد الثقفى وكان من أصحاب على فادعاه معاوية وألحقه بأبيه فصار يقال زياد بن أبى سفيان ويقال أيضا زياد ابن أبيه و يقال أيضا زياد ابن سمية وأنكر الناس استلحاق معاوية له وكان أبو بكرة أحــد من أنــكر وحلف أن لا يكلم زيادا أبدا فلعل أبا عثمان لم يبلغه انكار أبى بكرة أو بلغه وعنى ماهذا الذى صنع أخوك ﴿قلت﴾ وسبب استلحاق معاوية له فيما ذكر البياسى أن عليا كان ولى زيادا فارس فضبط أمرها بعد أن كان بين كورها اختــلاف ثم ولاه إصطخر فلما قتــل على و بو يع الحسن بعث معاوية الى زياد يتهدده فقام زياد خطيبا وقال ان ابن آكلة الاكباد وذكر ألفاظا أخر بعث يهــددنى و بينى و بينه ابنا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سبعين ألفا واضعين قبائع سيوفهم تحت أذقانهم لا يرون شــيأ دون الموت أما والله لئن خلص الى ليجدنى أحمز ضراب بالسيف فلما بايع الحسن معاوية وسلم اليه الخلافة دخل المغيرة بن شعبة على معاوية فأنشده معاوية

واذا بحت بسر فالى * ناصح يستره أولا تبح

فقال يا أمير المؤمنين ان استودعتنى تستودع ناصحا شفيقا و وعاء وثيقا قال وماذاك قال فكرت فى أمر زياد واعتصامه بقلاع فارس فلم أنم الليلة فقال المغــيرة ليس زياد هنالك يا أمير المؤمنــين فقال معاوية بئس الوطاء العجز. داهية العرب معــه الأموال متحصن بقلاع فارس يدبر الرأى و يربط الخيــل وما يؤمننى أن يبايع لرجل من أهل هذا البيت فاذا هو قد أعاد الحرب خدعة فقال المغيرة ائذن لى فى اتيانه قال نعم وتلطف فأتاه فأدار المغــيرة من الكلام ما قال زياد فى جوابه أشر على الآن وارم الغرض ودع الفضول فقال المغيرة فى محض الرأى بشاعة ولا خير فى التصديق إنه لن يمد أحد يده الى هذا الأمر غير

أبا بكرة فقلت له ماهــذا الذى صــنعتم انى سمعت سعد بن أبى وقاص يقول

مبنيا للفاعل و وجهه أن زيادا لما وافق معاوية فكانه هو ادعى (**قوله** لأبى بكرة ماهذا الذى صنعتم) (ح) أى ماهذا الذى جرى لأخيك لانه أخو أبى بكرة لامــه وكان يعرف بزياد بن أبى عبيد الثقفى وكان من أصحاب على فادعاه معاوية وألحقه بأبيه فصار يقال زياد بن أبى سفيان و يقال أيضا زياد ابن أبيــه و يقال أيضا زياد ابن سمية وأنكر الناس استلحاق معاوية له وكان أبو بكرة أحــد من أنكر وحلف أن لا يكلم زيادا أبدا فلعل أبا عثمان لم يبلغه انكار أبى بكرة أو بلغــه وعنى ماصنع أخوك (ب) وسبب استلحاق معاوية له فيما ذكر البياسى أن عليا رضى الله عنه كان ولى زيادا فارس فضــبط أمرها بعد أن كان بين كورها اختلاف ثم ولاه إصطخر فلما قتل على و بو يع الحسن رضى الله عنهما بعث معــاوية الى زياد يتهــدده فقام زياد خطيبا وقال ان ابن آكلة الأكباد وذكر ألفاظا أخر بعث يهددنى و بينى و بينه ابنا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سبعين ألفا واضــعين قبائع سيوفهم تحت أذقانهم لا يرون شــيأ دون الموت والله لئن خلص الى ليجدنى أحمز ضراب بالســيف فلما بايع الحسن معاوية وسلم اليه الخلافة دخل المغيرة بن شعبة على معاوية فأنشده معاوية

واذا بحت بسر فالى * ناصح يستره أولا تبح

فقال يا أمير المؤمنين ان اســتودعتنى تستودع ناصحا شــفيقا * و وعاء وثيقا * وما ذاك قال فــكرت فى أمر زياد واعتصامه بقلاع فارس فلم أنم الليلة فقال المغيرة ليس زياد هنالك يا أمــير المؤمنين فقال بئس الوطاء العجز داهية العرب معه الاموال فتحصن بقلاع فارس يدبر الرأى و يربط الخيــل وما يؤمننى أن يبايع لرجل من أهل هذا البيت فاذا هو قد أعاد الحرب خدعة فقال المغيرة ائذن لى فى إتيانه قال نعم وتلطف فأتاه فادار المغيرة من الــكلام ما قال زياد فى جوابه أشر على وارم الغرض ودع

الحسن وقد بايع لمعاوية فخذ لنفسك قبل الوطء ويستغني عنك وهو يريد أن يلحقك بأبيه فأرى أن
تشخص اليه وتلحق أهلك بأهله وتعبير الناس أذنا صماء فقال لاأغرس عودا في غير منبته * وكتب
معاوية الى زياد علام تهلك نفسك أقدم الي وأعلمني بما جبيت وما خرج عنك وما بقي وأنت آمن ثم
ان شئت المقام عندي والا رجعت الى مأمنك فلم يزل به المغيرة حتى أقدمه فسأله معاوية عما صار اليه
من أموال فارس فأخبره بما بعث به الى علي وبما أنفق في وجوه النفقة فصدقه وعرض عليه أن يلحقه
بأبيه أبي سفيان فأبى فأرسلت اليه جويرية بنت أبي سفيان فأتاها فأذنت له ونشرت شعرها بين يديه
وقالت له أنت أخي أخبرني بذلك أبي فاعتزم على قبول الدعوة فأخرجه معاوية الى الجامع وأحضر
الناس وأحضر زيادا وأربعة شهود أحدهم المنذر بن الزبير فشهد أنه سمع عليا يقول كنت عند عمر
ابن الخطاب فقدم زياد بكتاب أبي موسى الأشعري فتكلم زياد بكلام أعجب عمر فقال أكنت قائلا هذا
للناس على المنبر فقال هم أهون علي منك يا أمير المؤمنين فقال أبو سفيان وكان حاضرا هو ابني فقلت
وما يمنعك فقال هذا العير الناهق ثم شهد آخر بذلك فقام أبو مريم السلولي فقال ما أدري ما شهادة علي
ولكني كنت خمارا بالطائف فمر بي أبو سفيان في سفر فطعم وشرب ثم سألني بغيا فأتيته بسمية جارية
بني عجلان وهي من أصحاب الرايات بالطائف فوقع بها ثم قال ما أصبت مثلها لقد سلت ماء ظهري استلالا
تبينت أثر الحمل في عينها فقال له زياد مهلا يا أبا مريم انما بعثت شاهدا ولم تبعث شاتما فقال قلت الحق على
ما كان ولو أعفيتموني لكان أحب الي فقام زياد وقال أيها الناس هذا الشاهد قد ذكر ما سمعتم
ولست أدري حق ذلك من باطله وانما كان أبو عبيد أبا مبرورا ووليا مشكورا والشهود أعلم بما قالوا
فقام يونس بن أبي عبيد الثقفي فقال يا معاوية قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الولد للفراش
وللعاهر الحجر فعكست أنت وخالفت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أعد فقلت الولد
للفراش وللعاهر الحجر فعكست أنت وخالفت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت الولد للعاهر
وللفراش الحجر فخالفت كتاب الله وسنة رسوله بشهادة أبي مريم على زنا أبي سفيان فقال معاوية

لفضول فقال المغيرة في محض الرأي بشاعة ولا خير في التصديق إنه لم يمد أحد يده الى هذا الامر غير
لحسن وقد بايع لمعاوية فخذ لنفسك قبل الوطء ويستغني عنك وهو يريد أن يلحقك بأبيه فأرى
أن تشخص اليه وتلحق أهلك بأهله وتعبير الناس أذنا صماء فقال لاأغرس عودا في غير منبته وكتب
معاوية الى زياد علام تهلك نفسك أقبل الي وأعلمني بما جبيت وما خرج عنك وما بقي وأنت آمن
ثم ان شئت المقام عندي وإلا رجعت الى مأمنك فلم يزل به المغيرة حتى أقدمه فسأله معاوية عما صار اليه
من أموال فارس فأخبره بما بعث به الى علي وبما أنفق في وجوه النفقة فصدقه وعرض عليه أن يلحقه
بأبيه أبي سفيان فأبى فأرسلت اليه جويرية ابنة أبي سفيان فأتاها فأذنت له ونشرت شعرها بين يديه
وقالت أنت أخي أخبرني بذلك أبي فاعتزم على قبول الدعوة فأخرجه معاوية الى الجامع وأحضر
لناس وأحضر زيادا وأربعة شهود أحدهم المنذر بن الزبير فشهد أنه سمع عليا يقول كنت عند عمر
ابن الخطاب فقدم زياد بكتاب أبي موسى الاشعري فتكلم زياد بكلام أعجب عمر فقال أكنت قائلا
للناس هذا على المنبر قال هم أهون علي منك يا أمير المؤمنين فقال أبو سفيان وكان حاضرا هو ابني فقلت
فما يمنعك قال هذا العير الناهق ثم شهد آخر بذلك فقام أبو مريم السلولي قال ما أدري ما شهادة علي
ولكني كنت خمارا بالطائف فمر بي أبو سفيان في سفر فطعم وشرب ثم سألني بغيا فأتيته بسمية جارية
بني عجلان وهي من أصحاب الرايات بالطائف فوقع بها ثم قال ما أصبت مثلها لقد سلت ماء ظهري
استلالا تبينت أثر الحمل في عينها فقال زياد مهلا يا أبا مريم انما بعثت شاهدا ولم تبعث شاتما فقال قلت

يايونس والله لتنتهين أو لأطيرن بك طيرا بطيأ وقوعها فأنفذ معاوية هذه الشهادة وأثبت زيادا لأبي سفيان وولاه البصرة وللمؤرخين في ذلك حكايات وأشعار (**قوله** سمع أذني) (ع) ضبطناه بسكون الميم وفتح العين على المصدر وافراد الأذن كأنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع سمع أذني وضبطناه أيضا بضم العين وهو الوجه قال سيبويه والعرب تقول سمع أذني زيدا يقول كذا بالرفع وعن القاضي أبي علي بكسرها وفتح العين فعلا ماضيا والصواب ما تقدم (د) وليس انكاره الثالث بشيء والكل صحيح وكذا ضبطه ابن الصلاح وغيره * وتحريم الجنة عليه على ما تقدم من التأويلات

﴿ حديث قوله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق ﴾

(**قوله** سباب) مصدر ساب كقتال مصدر قاتل ثم يحتمل أنه بمعنى سب والاضافة حينئذ يصح أن تكون للفاعل وأن تكون للمفعول على الخلاف في صحة بناء المصدر للمفعول ويحتمل أنه على بابه من المفاعلة أي تشاتمهما فسق فيعارض حديث «المتسابان ما قالا فعلى البادئ ما لم يعتد المظلوم» لانه نص في أن إثم تشاتمهما انما هو على البادئ ويجاب بأن حديث السباب محتمل فيرد لذلك النص وانما كان على البادئ لانه المتسبب والآخر انما هو مكافئ ولهذا قال ما لم يعتد المظلوم لانه اذا اعتدى خرج عن حد

الحق كما كان ولو أعفيتموني لكان أحب الي فقام زياد وقال أيها الناس هذا الشاهد قد ذكر ما سمعتم ولست أدري حق ذلك من باطله وانما كان أبو عبيد أبا مبرورا ووليا مشكورا والشهود أعلم فقام يونس بن أبي عبيد الثقفي فقال يامعاوية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الولد للفراش وللعاهر الحجر فعكست أنت وخالفت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت الولد للعاهر وللفراش الحجر لمخالفت كتاب الله وسنة رسوله بشهادة أبي مريم على زنا أبي سفيان فقال معاوية يايونس والله لتنتهين أو لأطيرن بك طيرا بطيأ وقوعها فأنفذ معاوية هذه الشهادة وأثبت زيادا لأبي سفيان وولاه البصرة وللمؤرخين في ذلك حكايات وأشعار (**قوله** سمع أذني) (ع) ضبطناه بسكون الميم وفتح العين على المصدر وافراد الأذن * وضبطناه أيضا بضم العين وهو الوجه * قال سيبويه العرب تقول سمع أذني زيدا يقول كذا بالرفع وعن القاضي أبي علي بكسرها وفتح العين فعلا ماضيا والصواب ما تقدم (ح) وليس انكار الثالث بشيء والكل صحيح وكذا ضبطه ابن الصلاح وغيره * وتحريم الجنة عليه على ما تقدم من التأويلات * وأما رجال الاسناد ففيه ابن بريدة بضم الباء واسمه عبد الله وليس هو سليمان بن بريدة أخوه وهما ثقتان تابعيان جليلان ولدا في بطن في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه * ويحيى بن يعمر بفتح الميم وضمها * وأبو الاسود وهو الدؤلي واسمه ظالم بن عمرو وقيل اسمه عمرو بن ظالم وقيل عثمان بن عمرو وقيل عمر بن سفيان وهو بصري قاضيها وكان من عقلاء الرجال تابعي جليل * وهرون الايلي بالمثناة وعراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء * وأبو عثمان النهدي بفتح النون واسمه عبد الرحمن بن مل مثلث الميم ومشدد اللام * وأبو بكرة اسمه نفيع بن الحارث بن كلدة بفتح الكاف واللام وقيل له أبو بكرة لانه تدلى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من حصن الطائف ببكرة مات بالبصرة سنة احدى وقيل اثنتين وخمسين رضي الله تعالى عنه

﴿ باب سباب المسلم فسوق الى آخره ﴾

﴿ش﴾ سباب مصدر ساب كقتال مصدر قاتل ثم يحتمل أنه بمعنى سب والاضافة حينئذ تصح أن تكون للفاعل وأن تكون للمفعول ويحتمل أنه على بابه من المفاعلة أي تشاتمهما فسق فيعارض حديث «المتسابان ما قالا فعلى البادئ ما لم يعتد المظلوم» لانه نص في أن إثم تشاتمهما انما هو على

سمع أذني من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من ادعى أبا في الاسلام غير أبيه يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام فقال أبو بكرة وأنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة وأبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان عن سعد وأبي بكرة كلاهما يقول سمعته أذناي ووعاه قلبي محمدا صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى الى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام * حدثنا محمد بن بكار ابن الريان وعون بن سلام قالا حدثنا محمد بن طلحة ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة كلهم عن زبيد عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق

حديث شعبة قول زبيد لأبى وائل * حدثنا أبو بكر ابن أبى شيبة ومحمد بن مثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة عن منصور ح وحدثنا ابن نمير حدثنا عفان حدثنا شعبة عن الاعمش كلاهما عن أبى وائل عن عبدالله عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثله * حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ومحمد بن مثنى وابن بشار جميعا عن محمد بن جعفر عن شعبة ح وحدثنا عبيدالله بن معاذ واللفظ له حدثنا أبى حدثنا شعبة عن على بن مدرك سمع أبا زرعة يحدث عن جده جرير قال قال لى النبى صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع استنصت الناس ثم قال لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض * حدثنا عبيدالله ابن معاذ حدثنا أبى حدثنا شعبة عن واقد بن محمد عن أبيه عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثله * حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو بكر بن خلاد الباهلى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن واقد بن محمد بن زيد أنه سمع أباه يحدث عن عبدالله بن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال فى حجة الوداع

المكافأة وإثم المظلوم انما هو تقديرى والا فلا إثم اذ لم يعتد (ع) والفسوق لغة الخروج ومنه فسقت الرطبة اذا خرجت عن قشرها وهو شرعا الخروج عن الطاعة (د) ولا خلاف فى حرمة سب المسلم بغير حق وفسق فاعله ﴿ قلت ﴾ وعقوبته الادب لانه إذاية وقال مالك من آذى مسلما أدب والحكم فيما هو سب العرف فى المدونة ومن قال لرجل ياشارب الخمر أو يا آكل الربا أو ياخائن أو ياحمار أو ياثور أو ياخنزير أو يافاسق أو يافاجر أو يا ابن الفاجرة نكل وان قال له يافاجرا بفلانة حد الا أن يدعى مخرجا فمثل أن يجد له حقا فيحلف أنه أراد ذلك وينكل وجعل الشيخ الهجاء من السب ويستثنى من السب ما كان للأدب وهو ما أشار اليه النووى بقوله بغير حق (**قوله** وقتاله كفر) (ع) هو أيضا من نوع ما تقدم فى الحاجة الى التأويل فيحمل على المستحل أو أنه فعل كفرا وأنه كفر نعمة أن الله ألف بين المؤمنين أو إنه الكفر لغة أى جحد حق أخيه اذ من حقه أن لا يقاتله وقد يريد بالقتال المشارة والمدافعة كالمقاتلة فى حديث المار (١)

﴿ حديث قوله لا ترجعوا بعدى كفاراً ﴾

(**قوله** حجة الوداع) (د) المعروف فتح الحاء والمسموع من العرب فيها الكسر (الهروى) والقياس الفتح لانها اسم للمرة الواحدة لا الهيئة حتى تكسر وسميت بذلك لانه صلى الله عليه وسلم ودع فيها الناس وأوصاهم أن يبلغ الشاهد الغائب ومعنى استنصت أسكت (**قوله** لا ترجعوا بعدى كفارا) (م) تمسك به الخوارج فى التكفير بالذنوب لان المعنى لا تكفروا وبعدى يضرب بعضكم رقاب بعض والمبتدعة فى أن الاجماع ليس بحجة قالوا لان نهى الأمة عن الكفر يدل على جوازه منهم لانه لو كان ممتنعا لم ينه عنه واذا جاز أن يجتمعوا على الكفر فعلى الخطأ فى الاجتهاد أولى * والجواب عن الاول أن كفارا معناه مكفرين أى مستترين بالسلاح يضرب بعضكم رقاب بعض وأصل الكفر الستر * (ع)

البادئ ويجاب بأن حديث السباب محتمل فيرد لذلك النص وانما كان على البادئ لانه المتسبب والآخر انما هو مكافئ ولهذا قال مالم يعتد المظلوم فيخرج حينئذ عن حد المكافأة (ح) ولا خلاف فى حرمة سب المسلم بغير حق وفسق فاعله (ب) وعقوبته الادب لانه إذاية * وقال مالك من آذى مسلما أدب والحكم فيما هو سب العرف مثل ياخائن ياحمار ياثور يافاجر مالم يقل بفلانة فانه يحد وجعل الشيخ الهجاء من السب ويستثنى من السب ما كان للادب وهو ما أشار اليه النووى بقوله بغير حق (**قوله** وقتاله كفر) لابد من التأويل فيحمل على المستحل أو أنه فعل كفرا وأنه كفر نعمة أو إنه كفر لغة أى جحد حق أخيه * وأما الاسناد ففيه محمد بن بكار بالباء المفتوحة والكاف المشددة ابن الريان بالراء المفتوحة والياء المثناة من أسفل المشددة * وعون بن سلام بتشديد اللام عن زبيد بضم الزاى المعجمة وفتح الباء الموحدة

﴿ باب لا ترجعوا بعدي كفاراً الى آخره ﴾

﴿ش﴾ حجة الوداع (ح) المعروف فتح الحاء والمسموع من العرب فيها الكسر (الهروى) والقياس الفتح لانها اسم المرة الواحدة لا الهيئة وسميت بذلك لانه صلى الله عليه وسلم ودع فيها الناس وأوصاهم أن يبلغ الشاهد الغائب ومعنى استنصت أسكت (**قوله** لا ترجعوا بعدى كفارا) تمسك به الخوارج فى التكفير بالذنوب * وأجيب بأجوبة (الأول) ان كفارا معناه مكفرين أى مستترين بالسلاح يضرب بعضكم رقاب بعض وأصل الكفر الستر (والثانى) حمله على التشبيه أى أشباه الكفار يضرب

(١) أى المار بين يدى المصلى اه مصححه

والاولى حمله على التشبيه أى أشباه الكفار يضرب بعضكم رقاب بعض كقوله تعالى (كيف تكفرون بالله) الآية أى كيف تتشبهون بالكفار نزلت فى لبس الانصار السلاح بعضهم لبعض لسعى يهودى بينهم فى ذلك * ويحتمل أن يعنى الكفر لغة أى لا تجحدوا ما أعلمتم به من حرمة دمائكم لانه قاله صلى الله عليه وسلم فى خطبة حجة الوداع إثر قوله ان دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام فهو شرح لما تقدم من تحريم بعضهم على بعض * أو يعنى كفر نعمة الله تعالى عليهم فى أن ألف بين قلوبهم ويرجعون الى ضد ذلك * وقال الخطابى المعنى لا يكفر بعضكم بعضا فتستحلوا لذلك ضرب بعضكم رقاب بعض * وقيل المراد أهل الردة أى لا ترتدوا * وهذا كله على رواية رفع يضرب فى موضع الحال ورواه بعضهم بسكون الباء وهو يحيل المعنى لان النهى فى الحقيقة انما هو عن الضرب وانما يستقيم مع الرفع وأما على الجزم فيصير النهى انما هو عن الكفر والضرب جواب وجزاء على ذلك *(قلت)* انما يحيل اللفظ بصرف النهى الى غير المنهى عنه لفظا وأما المعنى فلا يحيله من هذا الوجه لانه اذا نهى عن الكفر لما يؤدى اليه من الضرب كان النهى عن الضرب بطريق الأولى وانما يحيله من ناحية أن الجزم فى جواب النهى بتقدير شرط فينقلب النهى معه نفيا فاذا قلت لا تضرب زيدا يكرمك فالتقدير إلا تضربه يكرمك فان لم يحسن النفى وجب الرفع فتقول لا تدن من الأسد يأكلك بالرفع ولا يصح الجزم لانه يصير المعنى إلا تدن من الأسد يأكلك وليس كذلك بل اذا لم تدن منه لم يأكلك والحديث وزان المثال فيصير المعنى على الجزم إلا تكفروا يضرب بعضكم رقاب بعض وليس الامر كذلك بل اذا لم تكفروا لم يضرب بعضكم رقاب بعض ولولا انه أشار الى إحالة المعنى بالوجه الذى ذكر لقلت انما يعنى باحالة المعنى هذا الذى قلنا لان الحديث على الجزم كالمثال المذكور (م) وما تمسك المبتدعة به خطأ لان الامكان الذى يشترط فى التكليف انما هو أن يكون الفعل ممكنا فى نفسه وانما امتنع لغيره فاجماعهم على الخطأ وان جاز فى نفسه فهو ممتنع لاخبار الشارع بأنه لا يقع والجائز فى نفسه الممتنع لغيره يصح التكليف به وانما يمتنع التكليف بالممتنع لذاته على القول بأنه لا يجوز التكليف بما لا يطاق (**قوله** ويحكم أو قال ويلكم) (ع) قيل ليس المراد بهما الدعاء بالهلاك بل هما كلمتان استعملتهما العرب للتعجب والترحم قال سيبويه ويل لمن وقع فى هلاك وويح زجر لمن أشرف عليه

ويحكم أو قال ويلكم

بعضكم رقاب بعض كقوله تعالى (كيف تكفرون بالله) أى كيف تتشبهون بالكفار نزلت فى لبس الانصار السلاح بعضهم لبعض لسعى يهودى بينهم فى ذلك (والثالث) المراد الكفر اللغوى أى لا تجحدوا ما علمتم من حرمة دمائكم * (والرابع) يعنى كفر نعمة الله تعالى عليهم فى أن ألف بين قلوبهم * (والخامس) قال الخطابى المعنى لا يكفر بعضكم بعضا فتستحلوا لذلك ضرب بعضكم رقاب بعض * (والسادس) المراد أهل الردة أى لا ترتدوا وهذا كله على رواية الرفع فى يضرب وهو فى موضع الحال * ورواه بعضهم بسكون الباء وهو يحيل المعنى لان النهى فى الحقيقة انما هو عن الضرب وانما يستقيم مع الرفع وأما على الجزم فيصير النهى انما هو عن الكفر والضرب جواب وجزاء على ذلك قاله (ع) وقال انما يحيل اللفظ بصرف النهى الى غير المنهى عنه لفظا وأما المعنى فلا يحيله من هذا الوجه لانه اذا نهى عن الكفر لما يؤدى اليه من الضرب كان النهى عن الضرب بطريق الاولى وانما يحيله من ناحية أن الجزم فى جواب النهى بتقدير شرط فينقلب النهى معه نفيا فاذا قلت لا تضرب زيدا يكرمك فالتقدير إلا تضربه يكرمك فان لم يحسن النفى وجب الرفع فتقول لا تدن من الاسد يأكلك بالرفع اذ لا يصح إلا تدن من الاسد يأكلك والحديث وزان المثال ولولا انه أشار الى احالة المعنى بالوجه الذى ذكر لقلت انما يعنى باحالة المعنى هذا الذى قال لان الحديث على الجزم

وعنه أيضا انهما للترحم (الهروي) ويح لمن وقع في هلكة لا يستحقها فيترحم عليه و ويل لمن وقع فيها و يستحقها فلا يترحم عليه وعن ابن عباس الويل المشقة وقال الحربي و يل للهلاك (قوله بعدي) (ع) قال الطبري يعني بعد موقفي هذا و يحتمل أن يريد بعد موتي لعلمه أن ذلك لا يقع في حياته

﴿ حديث قوله صلى الله عليه وسلم ﴾

﴿ ثنتان في الناس هما بهم كفر ﴾

اى فيهم كفر هذا أيضا من نوع ما تقدم في الحاجة الى التأويل (ع) فيحتمل أنه على حذف مضاف أي أعمال كفر وأخلاق جاهلية * وقد كان صلى الله عليه وسلم يأخذ على النساء في بيعتهن أن لا ينحن قال ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية وكذا نهى عن السخرية والنبز والغيبة والقذف لان الجميع من أعمال الجاهلية وقال ان الله أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالانساب ليس الا مؤمن تقي أو فاجر شقي و يحتمل أن يريد به كفر النعمة لان الله تعالى قد أنعم بأن جعل النسب سببا للتعارف والتواصل و وعد بالثواب على الصبر على المصيبة فمن قطع نسبا أو سخط قضاء فقد كفر نعمته

﴿ أحاديث إباق العبد ﴾

(قوله اذا أبق العبد) (د) فتح الباء من أبق أفصح من الكسر ومعنى كفر جحد حق مواليه أو كفر حقيقة ان استحله وكره أن يحدث به بالبصرة لكثرة من بها من المعتزلة والمكفرين بالذنوب اذ لهم فيه متمسك ولم يكره أن يحدث به بحضرة الخواص كما فعل قوله في الآخر (برئت منه الذمة) (ع) يقال في هذا وفي الدين وغيرهما من الأشياء بكسر الراء و يهمز و يسهل وأما بريء من المرض

كالمثال المذكور (قوله بعدي) قال الطبري أي بعد موقفي هذا و يحتمل أن يريد بعد موتي لعلمه أن ذلك لا يقع في حياته * وأما الاسناد ففيه علي بن مدرك بضم الميم واسكان الدال وكسر الراء وفيه واقد بن محمد بالقاف (ح) وليس في الصحيحين وافد بالفاء

﴿ باب الطعن في الانساب الى آخره ﴾

﴿ش﴾ (قوله هما بهم كفر) أي فيهم الباء بمعنى في ولا بد من التأويل أيضا فيحتمل أنه على حذف مضاف أي أعمال كفر وأخلاق جاهلية و يحتمل أن يريد به كفر نعمة لان الله تعالى قد أنعم بأن جعل النسب سببا للتعارف والتواصل ووعد بالثواب على الصبر على المصيبة فمن قطع نسبا أو سخط قضاء فقد كفر نعمته

﴿ باب العبد اذا أبق فهو كفر الى آخره ﴾

(ش) فتح الباء من أبق أفصح من الكسر ومعنى كفر جحد حق مواليه أو كفر حقيقة ان استحله وكره أن يحدث به بالبصرة لكثرة من بها من المعتزلة والمكفرين بالذنوب إذ لهم فيه متمسك ولم يكره أن يحدث به بحضرة الخواص كما فعل (قوله عن جرير أنه سمعه) معناه أن منصورا روى هذا الحديث عن الشعبي عن جرير موقوفا عليه ثم قال منصور بعد حكايته اياه موقوفا والله انه لمرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم فاعلموه أيها الخواص الحاضرون فانا أكره ان أصرح برفعه من لفظ روايتي فيشيع عني بالبصرة المملوءة بالمبتدعة (قوله برئت منه الذمة) يقال في هذا وفي الدين وغيرهما

لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض * وحدثني حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب قال حدثني عمر بن محمد أن اباه حدثه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث شعبة عن واقد * حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة ثنا أبو معاوية ح وحدثنا ابن نمير واللفظ له قال ثنا أبي ومحمد بن عبيد كلهم عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتان في الناس هما بهم كفر الطعن في النسب والنياحة على الميت * حدثني علي بن حجر السعدي ثنا اسمعيل يعني ابن علية عن منصور بن عبد الرحمن عن الشعبي عن جرير أنه سمعه يقول أيما عبد أبق من مواليه فقد كفر حتى يرجع اليهم فقال منصور قد والله روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكني أكره أن يروى عني ههنا بالبصرة * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حفص بن غياث عن داود عن الشعبي عن جرير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما عبد أبق فقد برئت منه الذمة *

فلغة الحجاز فيها الفتح ولغة تميم الكسر و يهمز ولا يهمز ومستقبله يبرأ على الوجهين و جاء فى لغة برؤ بالضم * والمراد بالذمة عهد الايمان و يعنى انه خرج منه و يقتل ان فعله مستحلا وفى الحديث من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذى له ذمة الله وذمة رسوله * وقد يعنى بالذمة ضمان الشرع وأمانه الذى جعله للمؤمنين من كفاية الأعداء من الجن والانس فى بعض الاحيان ومنه سمى أهل الذمة لأنهم فى أمان المسلمين وضمانهم فالمعنى أنه كان فى ضمان الشرع من عقوبة سيده له فلما أبق خفر باباقه هذا الأمان والضمان أو يكون هذا فى عبد كافر استحياه الامام فأبق لدار الحرب فأسقط باباقه ذمام الاسلام بحقن دمه وصار كأحد الحربيين (د) وقال ابن الصلاح وقد تكون الذمة هنا بمعنى الذمام وهو الاحترام أى لا احترام له **قوله** فى الآخر (لن تقبل له صلاة) (م) أى عمل وكنى بالصلاة عن غيرها وقد يكون ذكر الصلاة لمعنى خفى لان ما من موضع يصلى فيه الا وهو منهى عن البقاء فيه لامره بالرجوع الى سيده فأشبه الصلاة فى الدار المغصوبة أو يكون الحديث محمولا على المستحل (د) وقال ابن الصلاح لا يحتاج الى تأويل لانه انما نفى القبول ويصح فى عمل المسلم أن يكون صحيحا غير متقبل كالصلاة فى الدار المغصوبة هى صحيحة أى مسقطة للقضاء غير متقبلة اذ لا ثواب لها على الصحيح وما قاله ظاهر لا شك فى حسنه * قلت * تقدم البحث فى ذلك أول الكتاب

* أحاديث أصبح من عبادى مؤمن بى وكافر *

قوله فى السند (عن صالح عن عبيد الله) (م) قيل هو فى نسخة ابن ماهان عن صالح عن الزهرى عن عبيد الله وادخال الزهرى خطأ لان صالحا أسن منه وهو يروبه عن عبيد الله دون واسطة (**قوله** بالحديبية) (ط) هى موضع على أميال من مكة وصله صلى الله عليه وسلم محرما بعمرة فصده المشركون

حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا جرير عن المغيرة عن الشعبى قال كان جرير يحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا أبق العبد لم تقبل له صلاة * حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن صالح ابن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن زيد ابن خالد الجهنى قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية

من الاشياء بكسر الراء و يهمز و يسهل وأما برأ من المرض فلغة الحجاز فيها الفتح ولغة تميم الكسر ويهمز ولا يهمز (ع) والمراد بالذمة عهد الايمان يعنى أنه خرج منه ويقتل ان فعله مستحلا وقد يعنى بالذمة ضمان الشرع وأمانه الذى جعله للمؤمنين من كفاية الاعداء من الجن والانس فى بعض الاحيان ومنه سمى أهل الذمة لانهم فى أمان المسلمين وضمانهم فالمعنى أنه كان فى ضمان الشرع من عقوبة سيده له فلما أبق زال ذلك أو يكون هذا فى عبد كافر استحياه الامام فأبق لدار الحرب فأسقط ذمام الاسلام بحقن دمه وصار كأحد الحربيين (ح) وقال ابن الصلاح وقد تكون الذمة بمعنى الذمام وهو الاحترام أى لا احترام له (**قوله** لن تقبل له صلاة) (ح) أى عمل وكنى بالصلاة عن غيرها وقد يكون ذكر الصلاة لمعنى خفى لان ما من موضع يصلى فيه الا وهو منهى عن البقاء فيه لامره بالرجوع الى سيده فأشبه الصلاة فى الدار المغصوبة أو يكون الحديث محمولا على المستحل (ح) وقال ابن الصلاح لا يحتاج الى تأويل لانه انما نفى القبول وهو أخص من الصحة

* باب من قال مطرنا بالأنواء فهو كفر الى آخره *

(ش) **قوله** فى السند (عن صالح عن عبيد الله) (ح) قيل هو فى نسخة ابن ماهان عن صالح عن الزهرى عن عبيد الله وادخال الزهرى خطأ لان صالحا أسن منه وهو يروبه عن عبيد الله دون واسطة (**قوله** بالحديبية) (ط) هى موضع على أميال من مكة وصله صلى الله عليه وسلم محرما بعمرة فصده المشركون فصالحهم ورجع ولم يدخل حتى العام المقبل (ع) الكسائى وأكثر الرواة وهى

فصالحهم و رجع ولم يدخل مكة العام ودخلها العام المقبل (ع) الكسائي وأكثر الرواة وهي لغة الحجاز يشددون ياءها وحذاقهم والأصمعي وهي لغة العراق على تخفيفها وكذا اختلفوا في راء الجعرانة و ياء المسيب فالحجازيون يشددون الراء ويكسرون الياء والعراقيون يخففونها و يفتحون الياء (قوله أثر سماء) أي مطر (د) وفي الأثر لغتان كسر الهمزة وسكون الثاء وفتحهما (ع) وجمع سماء أسمية وسمي وسمي المطر سماء تسمية للشيء باسم محله لانه ينزل من السماء أي السحاب وسمي السحاب سماء كما سمي مزنا لان كل ما علا وأظل فهو سماء وسماء كل شيء ما ارتفع منه (قوله مطرنا بنوء كذا) (ط) النوء مصدر ناء الرجل نوأ اذا نهض متثاقلا (د) ثم استعمل في ناء الكوكب اذا طلع وقيل اذا غرب ثم سمي الكوكب نوأ فقالوا مطرنا بنوء كذا أي بنجم كذا من تسمية الفاعل بالمصدر وانما نسبت العرب المطر الى النجوم لان ثمانية وعشرين كوكبا معروفة المطالع في السنة وهي المسماة بمنازل القمر الثمانية والعشرين يسقط منها في كل ثلاث عشرة ليلة كوكب عند طلوع الفجر و يظهر نظيره فكانت العرب اذا حدث عند ذلك مطر نسبته الى الغارب ومنهم من ينسبه الى الطالع نسبة ايجاد وتأثير و يطلقون القول المذكور في الحديث فنهى الشرع عن ذلك خوف أن يعتقد أحد اعتقادهم (قوله مؤمن بي) أي مصدق بأن المطر من فعلي أرحم به من أشاء من خلقي (قوله فذلك كافر) (م) قائل مطرنا بنوء كذا كافر اذا جعل المطر من فعل الكوكب كما يقوله بعض الفلاسفة أن الله سبحانه لم يخلق الا واحدا هو العقل الأول ثم كان عن هذا العقل غيره الى أن انتهى ذلك الى الأمطار والنبات في تخليط لهم ليس هذا موضع ذكره وان نسب الفعل الى الله تعالى وجعل اتصالات الكواكب علامة على خلق الله تعالى المطر عندها وهو الظن بمن يقوله من العوام فهذا ليس بكافر اذا عبر عن ذلك بلفظ غير موهم لا ينكره الشرع وقد أشار في الموطا الى هذا التفصيل فذكر هذا الحديث في المعنى الاول وذكر حديث اذا نشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غديقة في المعنى الثاني لانه أشار الى الرابط العادي وأما أن يقول بنوء كذا فلا وان لم يعتقد التأثير لانه يشبه قول معتقده وقد نهى الله سبحانه عن التشبه بالكفار فقال (يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا) اذ كانت راعنا كلمة اليهود يعرضون بها

لغة الحجاز يشددون ياءها وحذاقهم والاصمعي وهي لغة العراق على تخفيفها وكذا اختلفوا في الجعرانة فالحجازيون يشددون الراء والعراقيون يخففونها (قوله اثر سماء) أي مطر *قلت* إثر بكسر الهمزة (١) (قوله مطرنا بنوء كذا) (ط) النوء مصدر ناء الرجل نوأ اذا نهض متثاقلا ثم استعمل في ناء الكوكب اذا طلع وقيل اذا غرب ثم سمي الكوكب نوأ فقالوا مطرنا بنوء كذا أي بنجم كذا من تسمية الفاعل بالمصدر وانما نسبت العرب المطر الى النجوم لان ثمانية وعشرين كوكبا معروفة المطالع في السنة وهي المسماة بمنازل القمر يسقط منها في كل ثلاث عشرة ليلة كوكب عند طلوع الفجر و يظهر نظيره وكانت العرب اذا حدث عند ذلك مطر نسبته الى الغارب ومنهم من ينسبه الى الطالع نسبة ايجاد وتأثير و يطلقون القول المذكور في الحديث فنهى الشرع عن ذلك خوف أن يعتقد أحد اعتقادهم (قوله مؤمن) أي مصدق أن المطر فعلي أرحم به من أشاء من خلقي (قوله فذلك كافر بي) ان كان يعتقد اعتقاد الفلاسفة أن الله تعالى لم يخلق إلا شيأ واحدا هو العقل الاول ثم كان عن هذا العقل غيره حتى انتهى ذلك الى الأمطار والنبات في تخليط لهم وهذيان لا يرضى به الاسلوب العقل فلا اشكال في كفره وان نسب الفعل الى الله تعالى وجعل اتصالات الكواكب علامات على خلق الله تعالى المطر عندها وهو الظن بمن يقوله من العوام فهذا ليس بكافر اذا عبر بلفظ غير موهم أما

إثر سماء كانت من الليل فلما انصرف أقبل على الناس فقال هل تدرون ماذا قال ربكم قالوا الله ورسوله أعلم قال قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب

(١) قلت تقدم له ضبطه بالوجهين اللذين ضبطه بهما الأبي اللهم الا أن يدعى أن الرواية ما ذكر وهو بعيد
كتبه مصححه

(ع) والكفر المذكور كفر نعمة بدليل أنه في الحديث الآخر قابل كافرا بشاكر ولقوله في الآخر ما أنعمت على عبادي من نعمة الحديث وكان كفر نعمة لانه لم يضفه الى ربه واعتبر عادات غير مؤثرة وآلات مدبرة غير مدبرة (١) وانما يجوز ذكر ذلك على معنى الوقت والآلة كما قال عمر كم بقي لنوء الثريا وكما قال صلى الله عليه وسلم اذا نشأت بحرية الحديث وقال الحربي انما جاءت الآثار بالتغليظ لان العرب كانت تزعم أن المطر من فعل الكوكب وأما من يسند الفعل الى الله ويجعل الكوكب وقتا كأوقات الليل والنهار فواسع كما قال أبو هريرة سقانا الله ولم يسقنا الكوكب ﴿قلت﴾ تقدم الكلام في التكفير بذلك في حديث جبريل عليه السلام ✽ وتغليط الفلاسفة هو أن إرسطو ومن تابعه من فلاسفة الاسلام كالفارابي وابن سيناء قالوا ان الباري تعالى من حيث انه واجب الوجود يجب أن يكون واحدا ومن حيث انه واحد يجب أن لا يخلق الا واحدا اذ لو خلق اثنين لكان ذلك باعتبار أمرين مختلفين في ذاته وتلك كثرة تنافي ما وجب له من الوحدة وذلك الواحد الصادر هو العقل الاول ثم صدر عن ذلك العقل أربعة جواهر عقل ونفس وفلك مركب من جوهرين هما مادة وصورة ثم صدر عن العقل الثاني أربعة جواهر أيضا ثم هكذا على الترتيب الى أن كملت عشرة عقول وتسع أنفس وتسعة أفلاك ثم تحركت الافلاك فحدثت العناصر الاربعة التي هي الماء والهواء والنار والتراب ثم تمازجت هذه العناصر فحدث العالم السفلي وهو ما تحت مقعر القمر عالم الكون والفساد وسموه بذلك لان الاجسام العلوية أعني الافلاك العارية عن العناصر تركبت من المادة والصورة تركيبا لا يقبل الخرق والانحلال والعالم السفلي تركب من العناصر الاربعة تركيبا يقبل الانحلال فسموا ذلك التركيب والانحلال كونا وفسادا ثم تركيب الموجودات في عالم الكون والفساد من آثار طبائع العناصر وهيولى عالم الكون والفساد قابلة لاختلاف الاشكال والصور والآثار التي في العالم العلوي متناسبة غير قابلة لاختلاف الصور فالشمس لا تقبل أن تكون على غير تلك الصورة وما يجري في العالم هو من آثار نفوس الافلاك وعقولها ✽ وأصلهم في الموجود الاول سبحانه أن لا يخلق شيأ باختيار فايجاد العقل الاول انما هو بالذات ايجاب العلة معلولها فالعالم العلوي والسفلي لا مفتتح لوجودهما عندهم لان العلة والمعلول موجودان معا وتقدم العلة على المعلول انما هو بالذات لا بالوجود في هذيان وتخليط كثير ليس هذا موضع استيفائه ولا مستند لهم فيه على طريق البرهان واذا ضويقوا في المطالبة به قالوا لا يدرك بالبرهان فيه وانما يدرك بالرياضيات فمن أحكمها علم ما قلناه ضرورة قال المحققون وهذا سخف فان الرياضيات هي الهندسة والحساب والهيئة والموسيقى وهذه لا ارتباط بينها وبين المطلوب فان الهندسة انما هي النظر في هيئة الجسم المتصل والحساب النظر في الكم المنفصل والهيئة النظر في كيفية الاجسام والموسيقى النظر في ترتيب الالحان وتقطيعها على وجه مخصوص ثم إنهم رضوا في القطعيات بما لا يفيد الا شبهة الظن (ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور) والموجود الاول فاعل بالاختيار لا بالذات فهو تعالى فاعل الكل والى قدرته ينتسب الجميع خالق كل شيء لا إله إلا هو الواحد القهار . ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب (**قوله** في الآخر ما أنعمت على عبادي من نعمة) وفي الآخر (ما أنزلت من بركة) ﴿قلت﴾

الموهم نحو مطرنا بنوء كذا فلا يجوز وان لم يعتقد التأثير لانه يشبه قول معتقده (**قوله** ما أنعمت على عبادي من نعمة) وفي الآخر (ما أنزلت من بركة) (ب) يعني بالنعمة والبركة المطر لا عموم النعم ثم يحتمل أن هذه المقالة كانت منهم فيما قبل واستمرت ويحتمل أنها كانت فيما قبل الاخبار بهذا الحديث

---

(١) قوله مدبرة الاولى بفتح الباء والثانية بكسرها كتبه مصححه

حدثنا حرملة بن يحيى وعمرو بن سواد العامري ومحمد بن سلمة المرادي قال المرادي ثنا عبد الله ابن وهب عن يونس وقال الآخران أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم تروا الى ما قال ربكم قال ما أنعمت على عبادي من نعمة الا أصبح فريق منهم بها كافرين يقولون الكواكب وبالكواكب ✽ وحدثني محمد بن سلمة المرادي ثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحرث ح وحدثني عمرو بن سواد أنا عبد الله بن وهب أنا عمرو بن الحرث أن أبا يونس مولى أبي هريرة حدثه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ما أنزل الله من السماء من بركة الا أصبح فريق من الناس بها كافرين ينزل الله الغيث فيقولون الكوكب كذا وكذا وفي حديث المرادي بكوكب كذا وكذا

وحدثني عباس بن عبد العظيم العنبري ثنا النضر بن محمد ثنا عكرمة وهو ابن عمار ثنا أبو زميل حدثني ابن عباس قال مطر الناس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أصبح من الناس شاكر ومنهم كافر قالوا هذه رحمة الله وقال بعضهم لقد صدق نوء كذا وكذا قال فنزلت هذه الآية فلا أقسم بمواقع النجوم حتى بلغ وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون * حدثنا محمد بن مثنى ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن عبد الله بن عبد الله بن جبر قال سمعت أنسا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آية المنافق بغض الأنصار وآية المؤمن حب الأنصار * حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي ثنا خالد يعني ابن الحرث ثنا شعبة عن عبد الله بن عبد الله ابن جبر عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال حب الانصار آية الايمان و بغضهم آية النفاق * وحدثني زهير بن حرب قال حدثني معاذ بن معاذ ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ واللفظ له قال ثنا أبي ثنا شعبة عن عدي بن ثابت قال سمعت البراء يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الانصار لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق من أحبهم أحبه الله ومن أبغضهم أبغضه الله قال شعبة قلت لعدي سمعته من البراء قال إياي حدث * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر

يعني بالنعمة والبركة المطر لا عموم النعم ثم يحتمل أن هذه المقالة منهم كانت فيما قبل واستمرت و يحتمل انها انما كانت فيما قبل الاخبار بهذا الحديث **قوله** في سند حديث ابن عباس (العنبري) (ع) وعند العذري النبري وهو تصحيف (**قوله** فنزلت فلا أقسم بمواقع النجوم) (ع) يعني بالنجوم نجوم السماء ومواقعها مطالعها أو مغاربها أو انكدارها أو انتثارها في القيامة على اختلاف المفسرين في ذلك . قيل المراد بمواقع النجوم منازل القرآن لانه نزل نجوما وقيل مواقع النجوم محكم القرآن واختلف أيضا في الرزق المذكور فقال ابن عباس (تجعلون رزقكم) أي شكركم تقولون مطرنا بنوء كذا

﴿ أحاديث حب الانصار ﴾

(**قوله** آية المنافق الى آخره) ﴿ قلت ﴾ الأنصار لغة جمع ناصر وهم في العرف اسم لأنصاره صلى الله عليه وسلم من الأوس والخزرج ولم يكن الأنصار اسما لهم في الجاهلية حتى سماهم به الله سبحانه في القرآن والأوس والخزرج أخوان شقيقان أبوهما الحارث بن ثعلبة وأمهما قيلة بنت كاهل بن عذرة قضاعية وقيل هي ابنة جفنة بن عمرو بن عامر وهم أعني الانصار يمن من ولد يمن بن قحطان لا من ذرية اسمعيل عليه السلام * ثم قد علمت أن الحكم في القضية تارة يكون بحسب العنوان نحو الكاتب متحرك وتارة بحسب الموضوع نحو الانسان كاتب والحكم في الحديث من القسم الاول فان الانصار من علمت سابقتهم في إعزاز الدين و بذلهم النفس والمال في نصرته صلى الله عليه وسلم فمن أحبهم من هذه الحيثية فهو مؤمن ومن أبغضهم منها فهو كافر فلا يتناول الحديث من أحبهم أو أبغضهم لذواتهم أو لأسباب أخر نعم هو في بغضهم عاص فليجتهد في رد ذلك عن نفسه بأن يتذكر ما لهم من السابقة والمنزلة

(**قوله** فنزلت « فلا أقسم بمواقع النجوم ») (ع) يعني بالنجوم نجوم السماء ومواقعها مطالعها أو مغاربها أو انكدارها أو انتثارها في القيامة على اختلاف المفسرين في ذلك وقيل المراد بمواقع النجوم منازل القرآن وقيل مواقع النجوم محكم القرآن لانه نزل كذلك واختلف أيضا في الرزق المذكور فقال ابن عباس (تجعلون رزقكم) أي شكركم تقول مطرنا بنوء كذا * وأما الاسناد ففيه عمرو ابن سوادة بتشديد الواو وآخره دال ومنهم من يخفف الواو ومنهم من يقوله بتشديد الواو والراء (١) وفيه عباس بن العنبري وعند العذري النبري وهو تصحيف * وفيه أبو زميل بضم الزاي وفتح الميم واسمه سماك بن الوليد الحنفي اليمامي قال ابن عبد البر أجمعوا على أنه ثقة

﴿ باب حب الانصار من الايمان الى آخره ﴾

(ش) الانصار في اللغة جمع ناصر وغلب في العرف على أنصاره صلى الله عليه وسلم من الأوس والخزرج ولم يكن الانصار اسما لهم في الجاهلية حتى سماهم الله به في القرآن * والاوس والخزرج أخوان شقيقان أبوهما الحارث بن ثعلبة وأمهما قيلة بنت كاهل بن عذرة قضاعية وقيل ابنة جفنة بن عمرو وهم أعني الانصار من ولد يمن بن قحطان لا من ذرية اسمعيل عليه السلام (**قوله** آية المنافق الى آخره) (ب) قد علمت أن الحكم في القضية تارة يكون بحسب العنوان نحو الكاتب متحرك الاصابع وتارة بحسب الموضوع نحو الانسان كاتب والحكم في الحديث من القسم الاول فمن أحب الانصار من

(١) قلت هذا الضبط الاخير لم يذكره أحد ممن صنف في الرجال فلعله تحريف ممن يقوله قاله مصححه

من رسول الله صلى الله عليه وسلم * (فان قلت) * والمهاجرون أيضا لهم هذه الحيثية فلم خص الانصار * (قلت) * قد جاء مايشير الى أنهم مثلهم وهو قوله فى حديث البزار فى كل الصحابة فبحبى أحبهم و ببغضى أبغضهم أو يقال انما خصهم لان المنافقين كانوا يتربصون بالمؤمنين الدوائر و يرون أن الحامى لهم منها انما هم الأنصار لمنعتهم ودارهم فكانوا يبغضونهم لذلك فجعل صلى الله عليه وسلم ذلك آية المنافق

(**قوله** فلق الحبة) أى شقها بالنبات وهى بفتح الحاء اسم لما يزرع من الحبوب وبكسرها اسم لما ينبت بنفسه منها ومعنى برأ خلق * والنسمة قيل النفس وقيل الانسان وقيل كل ذى روح وقيل كل ذى نفس بفتح الفاء **قوله** فى الآخر (إنه لعهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) الى آخره * (قلت) * يوجه بنحو ماتقدم فى الأنصار فان عليا ممن علمت سابقته ومنزلته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن أحبه من هذه الحيثية فهو مؤمن ومن أبغضه منها فهو منافق * وفى الصفوة رئى يزيد بن هرون فى النوم فقيل مافعل الله بك قال غفر وعاتب قيل فيم عاتبك قال قال يايزيد تروى عن جبير بن عثمان قلت يارب ماعلمت الاخيرا قال يايزيد انه كان يبغض أبا الحسن على بن أبى طالب * والفقهاء يذكرون على سبيل الفرض أن العبد اذا روى حديثا يتضمن عتقه قبل ولا يذكرون فى ذلك نص حديث وأحسن مايمثل به ذلك الأصل هذا الحديث وحديث أبى قتادة فى تنفيل القاتل بالسلب المذكور فى كتاب الجهاد

وحدثنا عثمان بن محمد بن أبى شيبة قال ثنا جرير ح وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا أبو أسامة كلاهما عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر * حدثنا أبو بكر ابن أبى شيبة ثنا وكيع وأبو معاوية عن الاعمش ح وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له قال أنا أبو معاوية عن الاعمش عن عدى بن ثابت عن زر قال قال على والذى فلق الحبة وبرأ النسمة إنه لعهد النبى الامى صلى الله عليه وسلم الى أن لا يحبنى إلا مؤمن ولا يبغضنى إلا منافق *

حيثية نصرتهم للنبى صلى الله عليه وسلم فهو مؤمن ومن أبغضهم منها فهو كافر فلا يتناول الحديث من أحبهم أو أبغضهم لذواتهم أو لاسباب أخر نعم هو فى بغضهم عاص فليجتهد فى درء ذلك عن نفسه بان يتذكر مالهم من السابقة والمنزلة من رسول الله صلى الله عليه وسلم * (فان قلت) * والمهاجرون لهم أيضا هذه الحيثية فلم خص الانصار * (قلت) * قد جاء مايشير الى أنهم مثلهم وهو قوله فى حديث البزار فى كل الصحابة فبحبى أحبهم و ببغضى أبغضهم أو يقال انما خصهم لان المنافقين كانوا يتربصون بالمؤمنين الدوائر و يرون أن الحامى لهم منها انما هم الانصار لمنعتهم ودارهم فكانوا يبغضونهم لذلك فجعل صلى الله عليه وسلم ذلك آية المنافق (**قوله** فلق الحبة) هو بالفتح للحاء اسم لما يزرع من الحبوب و بكسرها اسم لما ينبت بنفسه منها وفلقها شقها بالنبات ومعنى برأ خلق والنسمة قيل النفس وقيل الانسان وقيل كل ذى روح وقيل كل ذى نفس بفتح الفاء **قوله** فى الآخر (إنه لعهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) الى آخره (ب) يوجه بنحو ماسبق فى الانصار فان عليا ممن علمت سابقته ومنزلته من رسول الله صلى الله عليه وسلم * وفى الصفوة رئى يزيد بن هرون فى النوم فقيل له مافعل الله بك فقال غفر وعاتب قيل فيم عاتبك قال يايزيد تروى عن جبير بن عثمان قلت يارب ماعلمت الاخيرا قال يايزيد انه كان يبغض أبا الحسن على بن أبى طالب * والفقهاء يذكرون على سبيل الفرض أن العبد اذا روى حديثا يتضمن عتقه قبل ولا يذكرون فى ذلك نص حديث وأحسن مايمثل به ذلك الاصل هذا الحديث وحديث أبى قتادة فى تنفيل القاتل بالسلب المذكور فى كتاب الجهاد * وأما الاسناد ففيه عبد الله بن جبر فعبد مكبر فى اسمه واسم أبيه وجبر بفتح الجيم واسكان الباء و يقال أيضا فيه جابر وفيه البراء بن عازب بالمد وهو المعروف * وحكى فيه ابن الصلاح القصر * وفيه يعقوب بن عبد الرحمن القارى بتشديد الياء منسوب الى القارة قبيلة معروفة * وفيه زر بكسر الزاى وتشديد الراء ابن حبيش بضم الحاء المهملة مصغرا وآخره شين معجمة وهو من المعمرين أدرك الجاهلية ومات سنة اثنتين وثمانين وهو ابن مائة وعشرين وقيل اثنتين وعشرين وقيل سبع وعشرين سنة

﴿ أحاديث ما في النساء من قلة العقل ﴾

(**قوله** يامعشر النساء) (د) المعشر الجماعة المشتركة فى أمر فالانسان معشر والجن معشر والنساء معشر والشياطين معشر (ط) و يعنى بالصدقة غير الواجبة لا الواجبة لقوله فى بعض الطرق ولو من حليكن اذ لا زكاة فى الحلى والاستغفار طلب المغفرة وقد يكنى بها عن التوبة لانه انما يكون عن ندم وهو دون توبة جدير بالرد وتكثير للوزر لانها حالة المنافق المستهزىء ﴿قلت﴾ الاستغفار انما هو طلب المغفرة فكما يجوز طلبها لا بلفظ الاستغفار مع التلبس بالمخالفة يجوز طلبها بلفظ الاستغفار كما تدل عليه الآى والأحاديث (**قوله** رأيتكن) أى رأيت صنفكن لا المخاطبات وأكثريتهن هو السبب فى أمرهن بالاكثار ﴿فان قلت﴾ أكثريتهن مع قوله فى حديث أهل الجنة لكل واحد منكم زوجتان تدل أن صنف النساء أكثر من صنف الرجال ﴿قلت﴾ أكثريتهن حينئذ لا تستلزم أكثريتهن دائما أو يقال الزوجتان انما هما بعد الخروج من النار أو انهما ليستا بآدميتين وهو دليل قوله تعالى (وزوجناهم بحور عين) (**قوله** جزلة) أى ذات عقل (ع) قال ابن دريد الجزالة العقل وفى كتاب العين امرأة جزلة أى ذات عجيزة عظيمة والجزل العظيم من كل شىء ومنه عطاء جزل ﴿قلت﴾ ومن جزالتها أنها لم تسأل الا عن السبب لتحترز منه (**قوله** تكثرن اللعن) (ع) اللعن لغة الطرد وشرعا الطرد عن رحمة الله تعالى ففيه أن اللعن وكفران العشير من الذنوب (د) كفران العشير كبيرة للعقوبة عليه بالنار وأما اللعن فمن المعاصى الصغائر لا أنه كبيرة لقوله وتكثرن اللعن والصغيرة اذا كثرت صارت كبيرة واتفقوا أنه لا يجوز لعن المعين وان كان كافرا لان اللعن ابعاد عن رحمة الله تعالى ولا يبعد عنها من لا تعرف خاتمته الا أن يعلم بنص أنه مات أو يموت كافرا كأبى لهب وابليس وأما اللعن بصفة كالحالقة وآكل الربا والظالم فجائز لوروده (ط) وكثرة اللعن كانت عادة نساء العرب ثم غلبت فى الرجال حتى كانوا اذا استحسنوا شيأ لعنوه فيقولون ما أشعره لعنه الله ولذا كانت قصيدة ابن دريد تسمى الملعونة لحسنها كانوا اذا سمعوها قالوا ذلك (**قوله** وتكفرن العشير) (ع) العشير الزوج والزوجة لانه من المعاشرة وكل منهما معاشر الآخر والعشير أيضا الخليط والصاحب ﴿قال الباجى ويحتمل أن

﴿ باب ما فى النساء من نقص العقل والدين الى آخره ﴾

(**قوله** يامعشر النساء) (ح) المعشر الجماعة المشتركة فى أمر فالانسان معشر والجن معشر والشياطين معشر (ط) و يعنى بالصدقة غير الواجبة لقوله فى بعض الطرق ولو من حليكن والاستغفار طلب المغفرة وقد يكنى به عن التوبة لانه انما يكون عن ندم وهو دون توبة جدير بالرد وتكثير للوزر لانها حالة المنافق المستهزىء (ب) الاستغفار انما هو طلب المغفرة فكما يجوز طلبها لا بلفظ الاستغفار مع التلبس بالمخالفة يجوز طلبها بالاستغفار كما تدل عليه الآى والاحاديث (**قوله** رأيتكن) أى صنفكن (**قوله** جزلة) أى ذات عقل (ب) ومن جزالتها أنها لم تسأل الا عن السبب لتحترز منه (**قوله** تكثرن اللعن) (ع) اللعن لغة الطرد وشرعا الطرد عن رحمة الله تعالى ففيه أن اللعن وكفران العشير من الذنوب (ح) كفران العشير كبيرة للعقوبة عليه بالنار وأما اللعن فانه من المعاصى لا انه كبيرة لقوله تكثرن اللعن والصغيرة اذا كثرت صارت كبيرة ﴿واتفقوا انه لا يجوز لعن المعين وان كان كافرا الا أن يعلم بنص أنه مات أو يموت كافرا كأبى لهب وابليس وأما اللعن بصفة كالحالقة وآكل الربا والظالم فجائز لوروده (**قوله** وتكفرن العشير) العشير الزوج والزوجة

حدثنا محمد بن رمح بن المهاجر المصرى أنا الليث عن الهاد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال يامعشر النساء تصدقن وأكثرن الاستغفار فانى رأيتكن أكثر أهل النار فقالت امرأة منهن جزلة ومالنا يارسول الله أكثر أهل النار قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت

يريد به في الحديث الزوج خاصة ويحتمل أن يريد به كل من عاشرنه والحديث يدل على خلاف ماقال لانه شرحه بما يرجع الى معنى الزوج وأيضا فاستحقاقهن النار يدل أنه الزوج لعظم حقه عليهن دون غيره (ع) كفران العشير من الذنوب وقال الداودي كفران النعمة من أكبر المعاصي قال ولو كان كفرا حقيقة لم يمكن منها الزوج ولم يتوارثا (د) بل كفران العشير كبيرة للعقوبة عليه بالنار (قوله من ناقصات عقل) (ط) هو صفة لمحذوف أي مارأيت أحدا من ناقصات وأغلب تعجب من الرجال كيف يغلبهم من قصرت درجته عنهم *(قلت)* الرجال في معنى المفعولين ولايجوز التعجب من فعل المفعول فالصواب انه تعجب من كثرة غلبتهن (ع) ومن معنى الحديث في غلبتهن الرجال قول الأعشى «وهن شر غالب لمن غلب» وقول معاوية يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام وقول صاحبة أم زرع وأغلبه والناس يغلب *(قلت)* ذكر الغزالي ان ابن المسيب بلغ في العمر ثمانين سنة وذهبت احدى عينيه وبقي أربعين سنة لايرى الا من داره الى المسجد ومع هذا فكان يقول أخوف ما أخاف على نفسي من النساء واللب العقل الخالص من لباب الشئ وهو خالصه أي إنكن مع مافيكن من الرذيلتين خلقتن سالبات لنهى الرجال ذوي العقل (قوله اما نقصان عقلها) (م) نقصان شهادتهن لايستقل دليلا على نقصان عقلهن حتى يتم بما نبه الله سبحانه عليه من عدم ضبطهن بقوله تعالى (فتذكر احداهما الأخرى) وقد اختلف في العقل فقيل هو العلم وقيل هو بعض العلوم الضرورية وقيل قوة يفرق بها بين حقائق الأشياء المعلومة فالأول تبع فيه اللغة اذ لا فرق بين علمته وعقلته فنقص عقلهن عليه حقيقة لان الضبط من العلم فنقصه نقص عقل وعلى انه قوة فنقص الضبط يدل على نقص تلك القوة *(قلت)* القائل بالأول القاضي وبالثاني أبو المعالي وبالثالث المحاسبي (د) قال أصحابنا المتكلمون محل العقل القلب وقال بعض العلماء محله الدماغ (قوله وأما نقصان دينها (١) الى آخره) (م) نقص دينها بذلك صحيح اذا قلنا العبادات الدين لان من نقص عبادة نقص دينا ولا يعترض بالمسافر فيقال انه يقصر ولا يقال انه ناقص الدين لان تركهن الصلاة انما هو تنزيه لله تعالى أن يعبدنه مستقذرات بخلاف المسافر فجاء النقص فيهن من هذا الوجه وأيضا فالنقص للمسافر غير لازم لان له أن لايسافر فلا يسقط عنه وهو لهن لازم اذ ليس لهن أن لايحضن وقد لايحتاج الى هذا لان المسافر انما يغير العدد وهن يتركن الصلاة جملة *(ع)

ويطلق أيضا على الخليط والصاحب (قوله من ناقصات عقل (ط) صفة لمحذوف أي مارأيت أحدا من ناقصات وأغلب تعجب من الرجال كيف يغلبهم من قصرت درجته عنهم (ب) الرجال في معنى المفعولين ولايجوز التعجب من فعل المفعول فالصواب أنه تعجب من كثرة غلبتهن الرجال* وذكر الغزالي أن ابن المسيب بلغ في العمر ثمانين سنة وذهبت احدى عينيه وبقي أربعين سنة لايرى الا من داره الى المسجد ومع هذا كان يقول أخوف ما أخاف على نفسي من النساء واللب العقل الخالص من لباب الشئ وهو خالصه (قوله وأما نقصان دينها) لايعترض بالمسافر فانه يقصر ولا يقال انه ناقص دين لان تركهن الصلاة انما هو تنزيه لله تعالى أن يعبدنه مستقذرات بخلاف المسافر وأيضا فالنقص للمسافر غير لازم اذ له أن لا يسافر وقد لايحتاج الى هذا لان المسافر انما يغير العدد وهن يتركن الصلاة جملة (ب) فرقه الثاني ينتج له العكس لان الذي وقعت به المعارضة انما هو مسافر قصر فاذا قصر وكان له أن لا يسافر فهو أولى بالنقص والصواب الفرق بأن المسافر انما غير العدد (ح) والحديث بين في أن الحائض لاتثاب على تركها الصلاة وقالوا في المسافر والمريض يتركان النوافل لعذرهما إنهما يكتب لهما ثواب ذلك الذي كان في الصحة والحضر وفرق بأنه كانت نيتهما الدوام لولا العذر والحائض لم تكن

من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن قالت يارسول الله وما نقصان العقل والدين قال أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل فهذا نقصان العقل وتمكث الليالي ماتصلي وتفطر في رمضان فهذا نقصان الدين* وحدثنيه أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب عن بكر بن منصور عن ابن الهاد بهذا الاسناد مثله*

(١) لعله رواية في هذا الحديث نصها وأما نقصان دينها فانها تمكث الخ كما في البخاري أوهو نقل بالمعنى كما هو غالب عادة هؤلاء الشراح كتبه مصححه

ينكسر فرقه الاول بأنه قد أبيح لهن الذكر والتلاوة وهو من معنى الصلاة وفعل المناسك الا الطواف والمعتكفة تفعل ما كانت تفعله الا الصلاة والبقاء فى المسجد على أحد القولين عندنا * (قلت) * لا ينكسر بذلك لان الامام لم يفرق بأنها منعت من كل العبادات حتى يجاب بأنه قد أبيح لها كثير منها وانما فرق بأنها منعت من الصلاة التى هى أشرف العبادات وان العبد أقرب ما يكون من الله سبحانه فيها وفرق الامام الثانى ينتج له العكس لان الذى وقعت فيه المعارضة انما هو مسافر قصر فاذا قصر وكان له أن لا يسافر فهو أولى بالنقص والصواب الفرق بأن المسافر انما غير العدد (د) والحديث بين فى ان الحائض لا تثاب على تركها الصلاة وقالوا فى المسافر والمريض يتركان نوافل الصلاة لعذرهما إنهما يكتب لهما ثواب ما كانا يتنفلان به فى الصحة والحضر وفرق بأنهما كانت نيتهما الدوام لولا العذر والحائض لم تكن نيتها الدوام وانما نظير الحائض من كان يتنفل مرة ويترك أخرى فهذا لا يكتب له لانه لم تكن نيته الدوام **قوله** فى سند الطريق الاخر من رواية اسمعيل (عن عمرو بن أبى عمرو عن المقبرى) (ع) قال الدمشقى المقبرى هنا هو أبو سعيد والد سعيد قال الدارقطنى ورواه سليمان بن بلال عن عمرو بن أبى عمرو عن سعيد قال وقول سليمان أصح (د) وفى باء المقبرى الفتح وهو نسب الى المقبرة وفى باء المقبرة الحركات الثلاث وقيل فى نسبه الى المقبرة انه كان ينزل الى المقابر وقيل ان منزله كان عندها وقيل ان عمر وكله بحفرها

﴿ حديث قوله صلى الله عليه وسلم اذا قرأ ابن آدم السجدة ﴾

أى وسجدها (قلت) والاظهر فى الشيطان أنه ابليس لقوله فعصيت ولم يبك ندما بل حسدا أن دخل الجنة بالسبب الذى عصى هو به ولا يمتنع أن يكون بكاؤه حقيقة لانه جسم ولا يتفق له هذا دائما لان اذا ليست من ألفاظ العموم والويل الهلاك وتقدم انها كلمة تقال عند الوقوع فى الهلاك والألف فى ويلتاه للندبة (**قوله** أمر ابن آدم بالسجود) (ع) السجود لغة الميل ووضع الجبهة فى الارض والخضوع والمطأطأة سجدت النخلة مالت وسجدت الناقة طأطأت رأسها ويقال سجد ثلاثيا فى الاربعة

نيتها الدوام وانما نظير الحائض من كان يتنفل مرة ويترك أخرى فهذا لا يكتب له لانه لم تكن نيته الدوام * وأما الاسناد ففيه ابن الهادى واسمه يزيد بن عبد الله بن أسامة وأسامة هو الهادى لانه كان يوقد نارا ليهتدى اليها الأضياف ومن سلك الطريق (ح) وهكذا يقوله المحدثون بغير ياء وهو صحيح على لغة والمختار الهادى بالياء * وفيه بكر بن مضر بفتح الباء من بكر وضم الميم من مضر

﴿ باب من يسجد لله فله الجنة الى آخره ﴾

* (ش) * (**قوله** اذا قرأ ابن آدم السجدة) أى وسجدها (ب) والاظهر فى الشيطان أنه ابليس لقوله فعصيت ولم يبك ندما بل حسدا أن دخل الجنة بالسبب الذى عصى هو به ولا يمتنع أن يكون بكاؤه حقيقة لانه جسم ولا يتفق له هذا دائما لان اذا ليست من ألفاظ العموم والويل الهلاك والالف فى ويلتاه للندبة (**قوله** أمر ابن آدم بالسجود) (ع) السجود لغة الميل ووضع الجبهة فى الارض والخضوع والمطأطأة (ط) انما السجود الخضوع استعمل فى الثلاثة الباقية لانها لازمة الخضوع (ب) فيكون فيها مجازا لانه خير من الاشتراك الذى هو ظاهر الاول واحتجت به الحنفية على وجوب سجود التلاوة قالوا لانه شبهه بما هو واجب بدليل الذم على تركه * وأجيب بأنه شبهه به فى الصورة لا فى الحكم رآه فذكر ما سلف له (ط) وأيضا لم يذم على ترك السجود فقط بل وعلى استكباره وتسفيهه

وحدثنى الحسن بن على الحلوانى وأبو بكر بن اسحق قالا ثنا ابن أبى مريم أنا محمد بن جعفر قال أخبرنى زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله عن أبى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر قالوا ثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن عمرو بن أبى عمرو عن المقبرى عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثل معنى حديث ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم * وحدثنا أبو بكر ابن أبى شيبة وأبو كريب محمد بن العلاء قالا ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكى يقول يا ويله وفى رواية أبى كريب يا ويلى أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة وأمرت بالسجود فأبيت فلى النار * وحدثنا زهير بن حرب ثنا وكيع عن الاعمش بهذا الاسناد مثله غير أنه قال فعصيت فلى النار *

(ط) انما السجود الخضوع واستعمل فى الثلاثة الباقية لانها لازمة الخضوع (قلت) فيكون فيها مجازا وظاهر الاول أنه فيها حقيقة فيتعارض المجاز والاشتراك والمجاز خير من الاشتراك (ع) وأما أسجد الرباعى فقال يعقوب أسجد اذا طأطأ وقال ابن دريد اذا أدام الاطراق الى الارض (م) واحتجت به الحنفية على وجوب سجود التلاوة قالوا لأنه شبهه بالسجود الذى أمر به والذى أمر به واجب لانه ذم على تركه ويجاب بأنه انما شبهه به فى الصورة لا فى الحكم رآه فذكر ما سلف له (ط) وأيضا لم يذم على ترك السجود فقط بل وعلى استكباره وتسفيهه أمر ربه سبحانه حيث قال (أنا خير منه) وبه كفر لا بتركه السجود (م) ولو احتجوا بقوله أمر ابن آدم لصح على مذهب الاشعرى فى أن المندوب غير مأمور به (ع) الخلاف فى أن المندوب مأمور به انما هو فى أمر الشارع والتعبير هنا من لفظ ابليس فلعله أخطأ فى التعبير بالأمر كما أخطأ فى قوله (أنا خير منه) (فان قيل) قد أقره صلى الله عليه وسلم بتركه الانكار عليه قيل قد ترك كثيرا من مقالات الكفار ولم يكن ذلك اقرارا لها وكذلك ليس فى قوله فله الجنة دليل على وجوبها لانه ليس كل ما يدخل به الجنة واجبا قال المفسرون وكان سجود الملائكة لآدم عليه السلام تحية له لا عبادة لآدم عليه السلام وقيل ان سجود التحية مباح كسجود إخوة يوسف فى قوله تعالى (وخروا له سجدا)

﴿ أحاديث التكفير بترك الصلاة ﴾

حدثنا يحيى بن يحيى التميمى وعثمان بن أبى شيبة كلاهما عن جرير قال يحيى أخبرنا جرير عن الاعمش عن أبى سفيان قال سمعت جابرا يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ان بين الرجل و بين الشرك والكفر ترك الصلاة *

(قوله بين الرجل والكفر ترك الصلاة) (ع) أى بين المسلم و بين أن يتسم بسمة الكفر ترك الصلاة وقد يكون معنى الحديث أن بالصلاة يتميز المسلم من الكافر فاذا تركها دخل فى أهل الكفر * (قلت) * معنى الاول ترك الصلاة صفة أهل الكفر فاذا تركها اتصف بصفتهم ولا فرق بين الوجهين فى المعنى لان كلا منهما يرجع الى كون الترك سببا فى الكفر * و يتضح ذلك بأن تعرف ان الكائن بين أمرين

أمر به و به كفر لا بتركه السجود (م) ولو احتجوا بقوله أمر ابن آدم لصلح على مذهب الاشعرى فى أن المندوب غير مأمور به (ع) الخلاف فى أن المندوب مأمور به انما هو فى أمر الشارع والتعبير هنا بالامر من لفظ ابليس فلعله أخطأ كما أخطأ فى قوله (أنا خير منه)

﴿ باب التكفير بترك الصلاة الى آخره ﴾

﴿ش﴾ (قوله بين المسلم والكافر ترك الصلاة) (م) أى بين المسلم و بين أن يتسم بسمة الكفر ترك الصلاة وقد يكون المعنى أن بالصلاة يتميز المسلم من الكافر واذا تركها دخل فى أهل الكفر (ب) معنى الاول ترك الصلاة صفة أهل الكفر فاذا تركها اتصف بصفتهم ولا فرق بين الوجهين فى المعنى لان كلا منهما يرجع الى كون الترك سببا فى الكفر * و يتضح ذلك بأن تعرف أن الكائن بين الامرين فى مثل هذا التركيب تارة يكون سببا فى حصول ما بعده لما قبله نحو بينى و بين رؤية الهلال أن أنظر اليه وتارة يكون مانعا من حصوله له نحو بينى و بين رؤيته هذا الجبل والحديث من القسم الاول و يشكل جعله من الثانى لان الاصل فى المانع اذا أزيل حصل الممنوع وترك الصلاة ليس كذلك وجعله (ح) منه وأخذ يتكلف الجواب فقال يتخرج على حذف مضاف تقديره بين الرجل والكفر عدم ترك الصلاة وأنت تعرف أن ما ذكرناه أبين وأقرب ﴿ قلت ﴾ قال الطيبى ترك الصلاة مبتدأ والظرف خبره ومتعلقه محذوف قدم ليفيد الاختصاص و يؤيده حديث كان أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم لا يرون شيأ من الاعمال تركه كفر غير الصلاة وظاهر الحديث نظير قوله تعالى) ومن بيننا و بينك حجاب)وقوله جل وعز (وجعل بين البحرين حاجزا) فاذا ذهب الى

فى هذا التركيب تارة يكون سببا فى حصول مابعده لماقبله نحو بينى و بين رؤية الهلال أن أنظر اليه وتارة يكون مانعا من حصوله له نحو بينى و بين رؤيته هذا الجبل والحديث من القسم الاول و يشكل جعله من الثانى لان الاصل فى المانع أنه اذا أزيل حصل الممنوع وترك الصلاة انما زول بفعلها وفعلها لا يكون موجبا للكفر وجعله (د) منه وأخذ يتكلف الجواب فقال يتخرج على حذف مضاف فقال التقدير بين الرجل و بين الكفر عدم ترك الصلاة وعدم تركها انما يرتفع بالترك وترك الصلاة كفر وأنت تعرف ان ماذكرناه أبين وأقرب (ع) وأجمعوا على كفر من جحد وجوب الصلاة (قلت) ولما نقل هذا الاجماع فى درس شيخنا أبى عبد الله بن عرفة عارضته بقول ابن الحاجب فى كتابه الأصلى « وفى منكر حكم الاجماع ثالثها ان كان نحو العبادات الخمس كفر » فخاض الشيخ وأهل مجلسه فى التماس الجواب ولم يتحصل من جوابهم ما يحسن كتبه وأقرب ما يجاب به أن يحمل الخلاف المذكور على منكر حكمه متأولا كمانعى الزكاة أيام أبى بكر على ان المازرى فى شرح أقضية التلقين لم يحك خلافا فى عدم كفرهم وقال انه مذهب أهل السنة ولكن الخلاف فى كفرهم موجود فى العصر الاول (ع) واختلف فيمن أقر بوجوبها وأبى ولم يفعل ولم يعد أن يفعل فقال الكوفى والمزنى لا يقتل ويعزر حتى يصلى واختاره بعض شيوخنا وقال جماعة من السلف وابن حبيب يقتل كفرا ولا يستتاب عند ابن حبيب محتجين بالحديث وقال الكافة يقتل حدا محتجين باجماع الصدر الاول على موارثتهم ودفنهم فى مقابر المسلمين واختلف فى استتابتهم قال ابن القصار ومن لم يستتبهم جعله من الحدود التى لا يسقطها التوبة * والصحيح ماذهب اليه الكافة من عدم الكفر لقوله تعالى (ان الله لا يغفر أن يشرك به) الآية والقتل لقوله تعالى (فان تابوا) الآية (قلت) خرج ابن رشد على قتله حدا أو كفرا الارث وعدمه (ع) وان وعد أن يصلى ولم يفعل فاختلف فيه وفى استتابته وتأخيره ومذهب مالك انه يؤخر حتى يخرج الوقت فان خرج ولم يصل قتل (قلت) الخلاف الذى فيه هو أن مالكا قال يقتل وقال ابن حبيب

هذا المعنى وجب خلاف المقصود ولذلك قيل فيه وجوه (أحدها) أن ترك الصلاة معبر به عن فعل ضده لان فعل الصلاة هو الحاجز بين الايمان والكفر فاذا ارتفع رفع المانع (وثانيها) قول القاضى يحتمل أن يؤول ترك الصلاة بالحد الواقع بينهما فن تركها دخل الحد وحام حول الكفر ودنا منه * قلت * وعلى هذا لا يؤخذ من الحديث كفر تارك الصلاة (وثالثها) متعلق الظرف محذوف تقديره ترك الصلاة وصلة بين العبد والكفر والمعنى يوصله اليه * قال الطيبى وأمتن الوجوه وأقواها الثانى ثم الوجوه الثلاثة من باب التغليظ أى المؤمن لا يتركها نحو قوله تعالى (ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) * قلت * انما يحتاج الى هذا فى الاول والثالث وأما الثانى فلا دليل فيه على الكفر كما أشرنا اليه فيما سبق * قال و يمكن أن يقال إن الكلام مصوب (١) على غير مقتضى الظاهر لان الظاهر أن يقال بين الايمان والكفر ترك الصلاة أو بين المؤمن والكافر تركها فوضع موضع المؤمن العبد وموضع الكافر الكفر فجعله نفس الكفر مبالغة و إشعارا بان حقيقة العبودية أن يخضع لمعبوده و يشكر نعمه الظاهرة والباطنة وحقيقة من اتصف بالكفر أن يستنكف عن عبوديته و يسترحق نعمه و يغمصه (٢) وأظهر الشكر وأكمله وعموده وقوامه أداء الصلاة واقامتها كأنه قيل الفرق بين المؤمن والكافر ترك أداء شكر المنعم الحقيقى فن أقامه فهو مؤمن ومن تركه فهو كافر فعلى هذا الكفر بمعنى كفران النعمة والعبودية اظهار التذلل ولا يستحقها الا من له غاية الافضال وهو الله تعالى (ع) وأجمعوا على كفر من جحد وجوب الصلاة (ب) ولما نقل هذا الاجماع فى درس شيخنا

(١) أى ممال به صوب أى ناحية غير مقتضى الظاهر أى مخرج عليه كتبه مصححه

(٢) بالصاد أى يحتقره ولا يشكره اه مصححه

لا يقتل بل يوجع أدبا والذى فى تأخيره هو انه يؤخر فى المشهور الى آخر الوقت الضرورى وقال ابن خويزمنداد الى آخر الاختيارى وأما أنه يؤخر حتى يخرج الوقت جملة كما ذكر فلم أره مع انه الذى يقتضيه النظر لان بخروج الوقت يتحقق الترك أو يعنى بآخر وقت الضرورة خروجه والدماء أحق ما احتيط لها وفى قتله بالسيف أو نخسا قولان لاشهب وبعض المتأخرين * (ع) واختلف فى تارك غيرها من الفرائض كالزكاة والصوم والحج والوضوء والغسل فقال مالك من قال لا أتوضأ أو لا أصوم يستتاب فان تاب والا قتل وان قال لا أزكى أخذت منه كرها فان أبى قوتل وان قال لا أحج لم يجبر لانه على التراخى وقال ابن حبيب من قال لا أتوضأ أو لا أغتسل أو لا أصوم أو ترك الزكاة أو الحج فهو كافر وقاله الحكم وجماعة من السلف وقال غيرهم لا يكفر الا بجحد الوجوب واحتجوا باجماع الصدر الأول على موارثته ودفنه فى مقابر المسلمين وهكذا فى الزكاة اذا امتنع منها ولم يصرح

وحدثنا أبو غسان المسمعى ثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج قال أخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة * حدثنا منصور بن أبى مزاحم ثنا ابراهيم بن سعد ح وحدثنى محمد بن جعفر ابن زياد أنا ابراهيم يعنى ابن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الاعمال افضل قال

* أحاديث تفضيل بعض الاعمال على بعض *

(**قوله** سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الاعمال أفضل) * قلت * السائل أبو ذر وانما سأل عنه ليلتزمه كعادتهم فى الحرص على الخير ويصح لغة اطلاق أن بعض الاعمال أفضل وأقبح من بعض واختلف فى اطلاق أوجب وأحل وأحرم فمنعه الباقلانى وتوقف فيه السيورى وعبد الحميد والمنع مقتضى العربية لان أفعل التفضيل لا يبنى الا مما يقبل الزيادة والنقص كالتعجب وهذه الصفات لا تقبلهما إذ لا يقال واجب جدا وكذا فى بقيتها وصحة اقتران لفظة جدا بصفة هى معيار ما يقبل الزيادة والنقص وما وقع فى المدونة فى كتاب الصلاة من قوله وكان أولاهما بالقضاء أوجبهما عند الله وفى كتاب الجعل قلت فان ضرب أجلا قال ذلك أحرم وفى كتاب المساقاة ولا بأس أن يلغى البياض

أبى عبد الله بن عرفة عارضته بقول ابن الحاجب فى كتابه الاصلى «وفى منكر حكم الاجماع ثالثها ان كان نحو العبادات الخمس كفر» فخاض الشيخ وأهل مجلسه فى التماس الجواب ولم يتحصل من جوابهم ما يحسن كتبه * وأقرب ما يجاب به أن يجعل الخلاف المذكور فى منكر حكمه متأولا كحال مانعى الزكاة أيام أبى بكر على أن المازرى فى شرح أقضية التلقين لم يحك خلافا فى عدم كفرهم وقال انه مذهب أهل السنة ولكن الخلاف فى كفرهم موجود فى العصر الاول (ع) ان وعد أن يصلى ولم يفعل فاختلف فيه وفى استتابته وتأخيره ومذهب مالك انه يؤخر حتى يخرج الوقت فان خرج ولم يصل قتل (ب) الخلاف فيه هو أن مالكا قال يقتل وقال ابن حبيب لا يقتل بل يوجع أدبا والذى فى تأخيره هو أنه يؤخر فى المشهور الى آخر الوقت الضرورى وقال ابن خويزمنداد الى آخر الاختيارى وأما انه يؤخر حتى يخرج الوقت جملة كما ذكر فلم أره مع انه الذى يقتضيه النظر لان بخروج الوقت يتحقق الترك أو يعنى بآخر وقت الضرورة خروجه والدماء أحق ما احتيط لها وفى قتله بالسيف أو نخسا قولان لاشهب وبعض المتأخرين (**قوله** بين الرجل والشرك والكفر) (ح) هكذا فى جميع الأصول بالواو وهو من عطف العام على الخاص لأن الكفر أعم من الشرك

* باب أفضل الاعمال الايمان بالله الى آخره *

(**قوله** سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الاعمال أفضل) (ب) السائل أبو ذر وانما سأل عنه ليلتزمه كعادتهم فى الحرص على الخير ويصح لغة اطلاق أن بعض الاعمال أفضل وأقبح من بعض واختلف فى اطلاق أوجب وأحل وأحرم فمنعه الباقلانى وتوقف فيه السيورى وعبد الحميد والمنع مقتضى

للعامل وهو أحله فقول بأوجب لانه أكثر ثوابا وأحرم لانه أكثر اثما وأحل لانه أوضح أدلة (قوله إيمان بالله) (ع) جعل الايمان هنا عملا وهو غيره عند المتكلمين لانه عندهم التصديق وعليه يدل حديث جبريل عليه السلام لانه جعله فيه عمل قلب وجعل الاسلام عمل جوارح وتقدم لنا نحن أنه التصديق والنطق وأن تمامه العمل وأجمعوا انه لا يكون مؤمنا تام الايمان الا بعقد وقول وعمل وهذا الايمان هو الذي ينجي من النار رأسا و يعصم الدم والمال ولهذا الارتباط الذي بين الثلاثة صح اطلاق الايمان على مجموعها وعلى كل واحد منها وكان أفضل الاعمال لانه شرط في كلها وقد يحتمل أن يريد بالايمان المجعول أفضل الذكر الخفي من تعظيم حق الله تعالى وحق رسوله عليه الصلاة والسلام وادامة الذكر وتدبر آيات كتاب الله تعالى وهي من أعمال القلب كما جاء أفضل الذكر الخفي (ط) وقد يوجه كون الايمان أفضل بأن شرف الصفة بشرف متعلقها ومتعلق الايمان الله ورسوله وكتابه (قوله الجهاد) (ع) اختلفت الطرق في ثاني الايمان فجعله هنا الجهاد ولم يذكر الصلاة والزكاة وجعله في حديث ابن مسعود الصلاة ثم بر الوالدين ثم الجهاد وفي طريق آخر من حديثه بدأ بالصلاة لأول ميقاتها ثم ذكر الحج والجهاد ولم يذكر الحج في حديث أبي ذر وتقدم في حديث أي الاسلام خير قال أن تطعم الطعام فقيل انما اختلف جوابه في ذلك لاختلاف حال السائل فأجاب كلا بما هو الاكثر في حقه (د) قال القفال فقد يكون السائل ذا نجدة فالجهاد في حق هذا أفضل وقد يكون له والدان لو خرج لجهاد ضاعا فالبر في حق هذا أفضل كما ورد أن رجلا سأله عن الجهاد فقال ألك والدان قال نعم قال ففيهما فجاهد وقد يختلف جوابه بحسب ما يراه أليق بالزمان كما لو نزل العدو وخيف استئصاله وكما كان في صدر الاسلام حين كان المراد إعزاز الدين و يشهد لصحة هذه الاعتذارات حديث ابن عباس حجة لمن لم يحج خير من أربعين غزوة وغزوة لمن حج خير من أربعين حجة * قال وقد يجمع بأن يكون الكلام على تقدير من أي من أفضل الأعمال كذا فيكون الايمان أفضله وتستوي هي في كونها من أفضل ثم يعرف فضل بعضها على بعض بدليل آخر قال ولا يمنع من هذا كونه في بعض الطرق عطف بثم لان ثم قد تكون للترتيب في الذكر لا في الحكم قال صاحب التحرير أو لا تكون للترتيب وهو بعيد

إيمان بالله قيل ثم ماذا قال الجهاد في سبيل الله قيل ثم

العربية لان أفعل التفضيل لا يبنى الا مما يقبل الزيادة والنقص كالتعجب وهذه الصفات لا تقبلهما اذ لا يقال واجب جدا وكذا في بقيتها وصحة اقتران لفظة جدا بصفة هي معيار ما يقبل الزيادة والنقص * وما وقع في المدونة في كتاب الصلاة من قوله وكان أولاهما بالقضاء أوجبهما عند الله وفي كتاب الجعل قلت فان ضرب أجلا قال ذلك أحرم وفي كتاب المساقاة ولا بأس أن يلغى البياض للعامل وهو أحله فؤول بأوجب لانه أكثر ثوابا وأحرم لانه أكثر إثما وأحل لانه أوضح أدلة (قوله ايمان بالله) انما كان أفضل الاعمال لانه شرط في جميعها (ط) وقد يوجه كونه أفضل بان شرف الصفة بشرف متعلقها ومتعلق الايمان الله ورسوله وكتابه (ع) وقد يحتمل ان يريد بالايمان المجعول أفضل الذكر الخفي من تعظيم حق الله تعالى وحق رسوله صلى الله عليه وسلم وادامة الذكر وتدبر آيات كتاب الله تعالى وهي من أعمال القلب كما جاء أفضل الذكر الخفي (قوله الجهاد) جعله هنا ثانيا وفي طريق آخر جعل فيها الترتيب على غير هذا فقيل انما اختلف جوابه في ذلك لاختلاف حال السائل فاجاب كلا بما هو الاكثر في حقه (ح) قال القفال قد يكون السائل ذا نجدة فالجهاد في حقه أفضل وقد يكون له والدان لو خرج للجهاد ضاعا فالبر في حقه أفضل وقد يختلف جوابه بحسب ما يراه أليق بالزمان كما لو نزل العدو وخيف استئصاله وكما كان في صدر الاسلام حين كان المراد إعزاز الدين و يشهد لصحة هذه

(قوله حج مبرور) (ع) قال شمر هو السالم من الاثم ومنه بر في يمينه و بيعه اذا سلم من الاثم والخديعة وقال الحربي هو المتقبل أي المثاب عليه وقيل هو المبذول فيه النوال لقوله وقد قيل يارسول الله ما بر الحج قال إطعام الطعام وطيب الكلام من البر الذي هو فعل الجميل وقد يكون من البر بمعنى الصدق فيكون الحج المبرور الصادق الخالص فيه (د) تفسيره بالمتقبل مشكل لانه لا يعلم المتقبل الأن يقال يعلم بالامارات كما يقال من علاماته ازدياد الخير (قلت) وكان الشيخ يقول يحتمل أن يفسر بالواجب (قوله وأعلاها ثمنا) (قلت) هو من عطف التفسير وكانت أفضل لانها ترجع لكثرة المتصدق به اذا الصدقة بدينار ليست كالصدقة بألف وأخذ اللخمي بظاهر الحديث فقال عتق الكافر الاكثر ثمنا أفضل من عتق المسلم دونه وقال الشافعي عتق رقبتين بثمن الأنفس أفضل بخلاف الاضحية فان رأسا فيها أفضل من رأسين لان القصد منها طيب اللحم ومن العتق الاستخلاص من ذل الرق واستخلاص رقبتين أفضل ومقتضى الحديث لا فرق بين الذكر والانثى ومن شيوخنا من كان يرجح عتق الذكر لما يخشى من الفساد على الانثى ولا يبعد أن يكون فك الاسير أفضل من العتق لانه واجب وأيضا فان الاستخلاص من ذل الكفر آكد منه من ذل الرق (قوله تعين ضايعا أو تصنع لاخرق) (ع) ضايع هنا والضايع في الآخر رويناهما من جميع الطرق عن هشام بالضاد المعجمة والياء المثناة من أسفل الا من طريق عبد الغافر فانهما فيه بالصاد المهملة والنون وهو الصواب لمقابلته بأخرق وهو الذي لا صنعة له (م) رجل أخرق وامرأة خرقاء فان حذقا في الصنعة قيل في الرجل صنع بفتح النون والصاد وفي المرأة صناع بالألف بعد النون قال أبو ذؤيب في الرجل

وعليهما مسرودتان قضاهما * داود أو صنع السوابغ تبع

وقال آخر في المرأة

صناع باشفاها حصان لفرجها * جواد بقوت البطن والعرض وافر

(ع) وهو بالمعجمة أيضا صحيح لكن الزهري وابن المديني والدارقطني يقولون انه تصحيف من هشام

الاعتذارات حديث ابن عباس حجة لمن لم يحج خير من أربعين غزوة وغزوة لمن حج خير من أربعين حجة قال وقد يجمع بان يكون الكلام على تقدير من أي من أفضل الاعمال كذا فيكون الايمان افضلها وتستوي هي في كونها من افضل ثم يعرف فضل بعضها على بعض بدليل آخر ولا يمنع من هذا العطف في بعض الطرق بثم لانها قد تكون للترتيب في الذكر (قوله حج مبرور) قيل هو السالم من الاثم وقيل هو المتقبل وقيل هو المبذول فيه النوال (ح) تفسيره بالمتقبل مشكل لانه لا يعلم الا ان يقال يعلم بالامارات كما يقال من علاماته ازدياد الخير (ب) وكان الشيخ يقول يحتمل أن يفسر بالواجب (قوله وأعلاها ثمنا) (ب) هو من عطف التفسير وكانت أفضل لانها ترجع لكثرة المتصدق به وأخذ اللخمي بظاهر الحديث فقال عتق الكافر الاكثر ثمنا أفضل من عتق المسلم دونه * وقال الشافعي عتق رقبتين بثمن الأنفس أفضل بخلاف الاضحية فان رأسا فيها أفضل من رأسين لان القصد منها طيب اللحم ومن العتق الاستخلاص من ذل الرق ومقتضى الحديث لا فرق بين الذكر والأنثى * ومن شيوخنا من رجح عتق الذكر لما يخشى من الفساد على الانثى ولا يبعد أن يكون فك الأسير أفضل من العتق لانه واجب وأيضا فان الاستخلاص من ذل الكفر آكد منه من ذل الرق (قوله تعين صانعا أو تصنع لاخرق) (ع) رويناه بالضاد المعجمة والياء المثناة من أسفل الا من طريق عبد الغافر فانه فيه بالصاد المهملة والنون وهو الصواب لمقابلته بأخرق وهو الذي لا صنعة له (م) يقال رجل أخرق وامرأة

ماذا قال حج مبرور * وفي رواية محمد بن جعفر قال ايمان بالله ورسوله * وحدثنيه محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق انا معمر عن الزهري بهذا الاسناد مثله * حدثني أبو الربيع الزهراني ثنا حماد بن زيد حدثنا هشام بن عروة ح وحدثنا خلف بن هشام واللفظ له ثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي مراوح الليثي عن أبي ذر قال قلت يارسول الله أي الأعمال أفضل قال الايمان بالله والجهاد في سبيله قال قلت أي الرقاب أفضل قال أنفسها عند أهلها وأكثرها ثمنا قال قلت فان لم أفعل قال تعين صانعا أو تصنع لأخرق قال قلت يارسول الله أرأيت ان ضعفت عن بعض العمل

قال تكف شرك عن الناس فانها صدقة منك على نفسك * وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبد أنا وقال ابن رافع ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن حبيب مولى عروة بن الزبير عن عروة بن الزبير عن أبي مراوح عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه غير أنه قال فتعين الصانع أو تصنع لاخرق * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن الوليد بن العيزار عن سعد بن اياس أبي عمرو الشيباني عن عبد الله بن مسعود قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل قال الصلاة لوقتها قال قلت ثم أي قال بر الوالدين قال قلت ثم أي قال الجهاد في سبيل الله فما تركت أستزيده الا إرعاء عليه * وحدثنا محمد بن أبي عمر المكي حدثنا مروان بن معاوية الفزاري حدثنا أبو يعفور عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني عن عبد الله بن مسعود قال قلت يا نبي الله أي الاعمال أقرب الى الجنة قال الصلاة على مواقيتها قلت وماذا يا نبي الله قال بر الوالدين قلت وماذا يا نبي الله قال الجهاد في سبيل الله * وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي ثنا شعبة عن الوليد بن العيزار أنه سمع أبا عمرو الشيباني قال حدثني صاحب هذه الدار وأشار الى دار عبد الله قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الاعمال أحب الى الله قال الصلاة على وقتها قال قلت ثم أي قال ثم بر الوالدين قال قلت ثم أي قال الجهاد في سبيل الله قال حدثني بهن ولو استزدته لزادني * حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة بهذا الاسناد مثله وزاد وأشار الى دار عبد الله وما سماه لنا * حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن الحسن بن عبيد الله عن أبي عمرو الشيباني عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أفضل الاعمال أو العمل الصلاة

(قوله تكف شرك عن الناس) (ط) فيه أن الكف تكليف يثاب عليه بشرط النية فلو كف غفلة لم يثب وقيل لا يتعلق به تكليف لانه نفي محض (قوله الصلاة لوقتها) (ط) اللام للتوقيت كقوله تعالى (أقم الصلاة لدلوك الشمس) ورواه الدارقطني من طريق صحيح لاول ميقاتها وهو ظاهر في أنها أفضل الاعمال وفيه تفصيل يأتي (قوله بر الوالدين) (د) هو فعل ما يسرهما والاحسان الى صديقهما لحديث ان من البر اكرام الرجل أهل ود أبيه (ط) والترحم عليهما وايصال ما أمكن من الخير اليهما (قلت) كان بين يدي الشيخ أبي اسحق الجبنياني إنجاص فجعل انسان يطيل النظر اليه فقال له الشيخ لو أهدى اليك طبق منه ما كنت تصنع به قال آكل وأطعم والدتي قال وأبوك قال انه قد مات قال اذا مات أينقطع بره ما كنت تصنع به حيا تصدق به عليه تصل اليه بركته في قبره (قوله ارعاء عليه) أي ابقاء لئلا أحرجه ففيه رعاية الأدب مع العلماء

خرقاء فان حذقا في الصنعة قيل في الرجل صنع بفتح النون والصاد وفي المرأة صناع بالالف بعد النون (قوله تكف شرك عن الناس) (ط) فيه أن الكف تكليف يثاب عليه بشرط النية فلو كف غفلة لم يثب وقيل لا يتعلق به تكليف لانه نفي محض (قوله الصلاة لوقتها) (ط) اللام للتوقيت كقوله تعالى (لدلوك الشمس) ورواه الدارقطني من طريق صحيح لاول ميقاتها وهو ظاهر في أنها أفضل الاعمال وفيه تفصيل يأتي (قوله بر الوالدين) (ح) هو فعل ما يسرهما والاحسان الى صديقهما لحديث إن من البر اكرام الرجل أهل ود أبيه (ط) والترحم عليهما وايصال ما أمكن من الخير اليهما (ب) كان بين يدي الشيخ أبي اسحق الجبنياني إنجاص فجعل انسان يطيل النظر اليه فقال له الشيخ لو أهدى اليك طبق منه ما كنت تصنع به قال آكل وأطعم والدتي قال وأبوك قال انه قد مات قال اذا مات أينقطع بره ما كنت تصنع به حيا تصدق به عليه تصل اليه بركته في قبره (قوله أستزيده) (ح) الرواية باسقاط أن وهي مرادة (قوله ارعاء عليه) أي ابقاء عليه ورفقا به لئلا أحرجه ففيه رعاية الادب مع العلماء وترك التثقيل عليهم * قلت * وهو أمر قد ترك اعتباره في أعصارنا الردية ولا حول ولا قوة الا بالله * وأما الاسناد ففيه أبو هريرة واسمه عبد الرحمن بن صخر على الصحيح * وفيه أبو ذر واسمه جندب بضم الدال وفتحها ابن جنادة بضم الجيم وقيل غير ذلك * وفيه منصور بن أبي مزاحم بالحاء والزاي * وفيه ابن شهاب واسمه محمد بن مسلم * والربيع الزهراني اسمه سليمان بن داود * وأبو مراوح بضم الميم وبالراء والحاء المهملة والواو مكسورة * وأما الشيباني الراوي عن الوليد بن العيزار فهو أبو اسحق سليمان بن فيروز الكوفي * وأما أبو يعفور فبالعين المهملة والفاء والراء واسمه عبد الرحمن ابن عبيد بن نسطاس بكسر النون وبالسين المهملة ونسطاس غير منصرف * وأما الوليد بن العيزار فبالعين المهملة المفتوحة وبالزاي قبل الالف والراء بعدها * وعلي بن مسهر بضم الميم وكسر الهاء

﴿ أحاديث الكبائر ﴾

(**قوله** أى الذنوب أعظم) أى أشدها عقوبة (قلت) لايقال السؤال عن أفضل الأعمال وجهه ماتقدم وأما أعظم الذنوب فترك السؤال عنه أرجح ليقع الكف عن الجميع ويشهد لذلك حديث إن الله أخفى ثلاثا فى ثلاث لان هذا وجه أيضا ليكون التحرز منه أكثر (**قوله** ندا) (م) الند المثل (قلت) بل هو أخص لانه المثل المناوى من ند اذا نفر وخالف (فان قلت) يلزم أن يكون غير المناوى غير منهى عنه لانه لايلزم من النهى عن الأخص النهى عن الاعم والمثل منهى عن اتخاذه خالف أولم يخالف (قلت) هو كقوله تعالى (ومار بك بظلام للعبيد) (**قوله** وهو خلقك) قلت هو بيان للفرق وتقبيح للجعل ويحتج به الأشعرى فى ان أخص وصفه تعالى القدرة (**قوله** ثم أى) يعنى أى شئ أعظم (قلت) فالتنوين فيه للعوض وليست ثم للترتيب فى الزمان اذ لايتصور فيه ولا فى الرتبة لان شرطه كون المعطوف أعظم كقوله ۞ يرى غمرات الموت ثم يزورها ۞ وهو هنا العكس فهى للترتيب فى الاخبار (**قوله** أن تقتل ولدك) (قلت) الولد قيد فى كون القتل أقبح لا فى كونه كبيرة لانه ضد ماجبلت عليه الآباء من الرقة فلا يقع الا من جافى الطبع لاسيما وقد قيل انهم كانوا يدفنونه حيا (**قوله** مخافة أن يطعم معك) (ع) هو اشارة لما فى القرآن الكريم من قوله تعالى (ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق) وفى الأخرى (من إملاق) فالاولى نهى للاغنياء أن يقتلوا خوف الفقر الآتى والثانية للفقراء أن يقتلوا تخفيفا للعيال والعرب انما كانت تفعله فى البنات لتخفيف المؤنة والفرط الغيرة لما يعرض من فضيحة النساء و يتحملون ذلك فى الذكر لما يرجون فيه من حماية الجانب وتكثير العشيرة بخلاف البنات ﴿ قلت ﴾ قال السهيلى وماذكر أنهم يفعلونه خشية الاملاق أصح وهو الموؤدة فى قوله (واذا الموؤدة سئلت) (**قوله** أن تزانى حليلة جارك)

﴿ باب أى الذنوب أعظم الى آخره ﴾

(**قوله** أى الذنوب أعظم) أى أشدها عقوبة (ب) لايقال السؤال عن أفضل الاعمال وجهه ماتقدم وأما أعظم الذنوب فترك السؤال عنه أفضل وأرجح ليقع الكف عن الجميع ويشهد لذلك حديث ان الله أخفى ثلاثا فى ثلاث لان هذا وجه أيضا ليكون التحرز منه أكثر (**قوله** ندا) (م) الند المثل (ب) بل هو أخص لانه المثل المناوى من ند اذا نفر وخالف ﴿فان قلت﴾ يلزم أن يكون غير المناوى غير منهى عنه ﴿قلت﴾ هو كقوله تعالى (ومار بك بظلام للعبيد) (**قوله** وهو خلقك)(ب) هو بيان للفرق وتقبيح للجعل ويحتج به الأشعرى فى أن أخص وصفه تعالى القدرة (**قوله** ثم أى) التنوين فيه للعوض أى أى شئ ۞ قال الفاكهانى فى شرح العمدة والأولى قراءته بالسكون لانه اسم معرب فيوقف عليه رفعا وخفضا بالسكون كغيره من المعربات وثم هنا للترتيب فى الاخبار (**قوله** ان تقتل ولدك) قيد فى أنه أكبر الكبائر لا فى كونه كبيرة لانه ضد ماجبلت عليه الآباء من الرقة فلا يقع الا ممن تناهى فى جفاء الطبع لاسيما وقد قيل انهم كانوا يدفنونه حيا (**قوله** مخافة أن يطعم معك) جامع لمضمون مافى الآيتين وهو قوله تعالى (خشية املاق) و (من املاق) فالأولى نهى للأغنياء أن يقتلوا خوف حدوث الفقر والثانية نهى للفقراء أن يقتلوا تخفيفا للعيال وأكثر ما كانت الجاهلية تفعله فى الاناث و يتحملون مؤنة الذكر لما يرجون فيه من حماية الجانب وكثرة العشيرة (**قوله** ان تزانى حليلة جارك) أى من يحل له وطؤها من حرة أو أمة أو ذكر الحليلة خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له وأما لفظ

لوقها و برالوالدين ۞ حدثنا عثمان بن أبى شيبة واسحق بن ابراهيم قال اسحق أخبرنا جرير وقال عثمان حدثنا جرير عن منصور عن أبى وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبدالله قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الذنب أعظم عند الله قال أن تجعل لله ندا وهو خالقك قال قلت له إن ذلك لعظيم قال قلت ثم أى قال ثم أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك قال قلت ثم أى قال ثم أن تزانى حليلة جارك

(ع) خص حليلة الجار لان الغالب أن الرجل انما يزانى من قرب مكانه وأمكن لقاؤه ونبه بالحليلة على عظم حق الجار وأنه يجب أن يغار على حليلة جاره من الفاحشة مثل ما يغار على حليلة نفسه وخص الثلاثة بالذكر لاعتياد العرب لها فى الجاهلية ❊(قلت)❊ قد علمت أن الخارج مخرج الغالب لا مفهوم له وهو هنا لفظ الحليلة لان الغالب فى الجارة أن تكون حليلة أى متزوجة فلا مفهوم له إذ لا فرق بين قبح الزنا بالجارة متزوجة كانت أو عزبة وأما لفظ الجارة فلم يخرج مخرج الغالب بل مخرج شدة قبح الزنا بها لانه زنا وابطال لحق الجوار ❊ وفى حديث المقداد لان يزنى أحد بعشر نسوة أيسر عليه من أن يزنى بامرأة جاره وكانت العرب تتمدح بصون حرم الجار قال عنترة

واغض طرفى ما بدت لى جارتى ❊ حتى يوارى جارتى مأواها

ومن معنى ما ذكر أن الزنا بالجارة أيسر ما روى أن ابنة بعض الكبراء زنت بعبدها أو عبد أبيها فقيل لها أبا لعبد وأنت فى نسبك وأنت (١) فقالت قرب الوساد وطول السناد أفضى بى الى الفساد وتعنى بالسناد طول الحديث وقرب المكان **قوله** فى الآخر (ألا أنبئكم بأكبر الكبائر) (د) ولما كان قبح المفاسد يختلف انقسمت عند الجمهور الى كبائر وصغائر وقال ابن عباس لا صغائر لعظم من يعصى بها وأنكره الغزالى وقال انكار الصغائر لا يليق بالفقه لصحة الاحاديث بأن من الذنوب ما يكفره الوضوء والصلاة واجتناب الكبائر وذلك دليل على الانقسام (ع) و بقول ابن عباس ان كل ما عصى الله به كبيرة قال المحققون ❊ (د) ثم اذا انقسمت فالشرع وصف مخالفات بأنها كبائر ومخالفات بأنها صغائر لا على معنى الحصر فيما عين من القسمين وبقيت مخالفات لم يصفها واختلفوا فقال الأكثر الاولى تفسير الكبيرة ليكون التحرز منها أكثر وقال الواحدى الاولى عدم التفسير ليقع الكف عن الجميع خوف الوقوع فيما هو كبيرة ويكون شبه اخفاء ليلة القدر وساعة الاجابة فى الجمعة واسم الله الاعظم ❊ ثم اختلف القائلون بالتفسير فقال ابن عباس الكبيرة ما نهى الله سبحانه عنه قيل أهى سبع قال هى الى السبعين أقرب ويروى الى السبعمائة ❊ وعنه أيضا أنها ما توعد الله سبحانه عليه بعذاب أو قرن بغضب أو لعنة ❊ ونحوه عن الحسن وقيل هى ما توعد عليه بعذاب أو رتب عليه حد وقال الغزالى هى ما فعل دون استشعار خوف ولا اعتقاب ندم ينغص اللذة لان الموقع للذنب دون أحدهما مجترئ متهاون وما وقع مع أحدهما صغيرة ❊ وقال ابن الصلاح الكبيرة ما عظم من الذنوب بحيث يصح أن يقال عليه عظيم كبير ولذلك أمارات ترتيب الحد والتوعد بالنار والاقتران بلعنة أو غضب أو بتسمية فاعلها فاسقا ❊ وقال عز الدين ويعرف الفرق بأن تعرض مفسدة الذنب فان نقصت عن مفسدة أقل الكبائر المنصوص عليها فهى صغيرة وان ساوتها أو كانت أعظم فهى كبيرة فالشرك كبيرة بالنص وتلطيخ الكعبة بالقذر والقاء المصحف فيه مساو لذلك والزنا والقتل كبيرتان أيضا بالنص وحبس امرأة لمن يزنى بها أو يقتلها لم ينص عليه ولكنه أعظم مفسدة من أكل مال اليتيم المنصوص عليه والفرار يوم الزحف كبيرة بالنص والدلالة على عورات المسلمين مع العلم بأنهم يسبون أموالهم لم ينص عليه ولكنه أعظم من الفرار وكذلك لو كذب على مسلم كذبة يعلم أنه يقتل بها بخلاف كذبة يؤخذ بها تمرة فهذه صغيرة (ع) وألحق العلماء بالكبائر الاصرار على الصغائر فعن ابن عباس لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الاصرار يعنى أن الكبيرة يمحوها الاستغفار والصغيرة كبيرة مع الاصرار (د) واختلف

الجار فلم يخرج مخرج الغالب بل مخرج شدة التقبيح للزنا لما فيه من ابطال حق الجار ❊ وفى حديث المقداد لان يزنى أحد بعشر نسوة أيسر عليه من أن يزنى بامرأة جاره ولأن التمكن منه أقرب ❊ روى أن ابنة لبعض الكبراء زنت بعبدها أو عبد أبيها فقيل لها أبا لعبد وأنت فى نسبك وأنت فقالت قرب

---

(١) أى كذا وكذا حذفه لدلالة الحال عليه كتبه مصححه

❊ حدثنا عثمان بن أبى شيبة واسحق بن ابراهيم جميعا عن جرير قال عثمان حدثنا جرير عن الاعمش عن أبى وائل عن عمرو بن شرحبيل قال قال عبد الله قال رجل يارسول الله أى الذنب أكبر عند الله قال أن تدعو لله ندا وهو خلقك قال ثم أى قال أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك قال ثم أى قال أن تزانى حليلة جارك فأنزل الله عز وجل تصديقها (والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاما) ❊ حدثنى عمرو بن محمد بن بكير بن محمد الناقد حدثنا اسمعيل ابن علية عن سعيد الجريرى حدثنا عبد الرحمن بن أبى بكرة عن أبيه أنه قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ثلاثا

فى حد الاصرار فقال عزالدين هو تكرار الصغيرة تكرارا يشعر بقلة المبالاة اشعار الكبيرة بذلك أوفعل صغائر من أنواع مختلفة بحيث يشعر بذلك وقال ابن الصلاح هو ادامة الفعل والعزم على ادامته ادامة يصح معها اطلاق وصف العظم عليه وليس بشئ (**قوله** الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقول الزور) (ع) معنى أكبر أشد عقوبة ولا خفاء بأن الشرك أكبرها واختلفت الطرق فيما يليه ففى هذا العقوق وفى المتقدم القتل وفى الآتى أكبر الكبائر شهادة الزور ولا يدل ما جعل تاليه فى طريق أنه لا أكبر منه بعد الشرك لمعارضته مافى الآخر * ووجه الجمع انه انما اختلف جوابه فى ذلك لان جوابه كان بحسب ما الحاجة الى بيانه حينئذ أمس إما لكثرة ارتكابه أو خوف مواقعته كما تقدم فى تسمية أفضل الأعمال * وجمع الطحاوى بأن قال يضم ما جعل ثانى الشرك فى طريق الى ما جعل ثانيا فى الاخرى ويجعلان فى درجة واحدة من الاثم وكذلك فيما جعل ثالثا * وجمع بعضهم بأن قال القتل والزنا مقدمان على العقوق والغموس فالطريق الذى جعل العقوق فيها ثانيا انما هو لعدم حفظ الراوى واليه مال بعض من لقيناه وليس بسديد لان تحميل الراوى مالم يروو تغليطه فيما روى باب لو وقع دخل على الشريعة منه خطب وكذلك ما تضمنته الاحاديث من عد الكبائر لا يقتضى أنه لا كبيرة الا ذلك فان اللواط أكبر من الزنا ولم يذكره فى الاحاديث الا أن يقال نبه على ماهو من جنسه فى المعصية وان اختلفا فى القبح فنبه بالزنا بالجارة عليه بالاجنبية وعلى اللواط وفعل النساء بالنساء كما نبه بقتل الولد خشية الاملاق على قتل غيره وان كان قتل الولد أقبح ويعضد هذا الوجه قوله فأنزل الله تصديق ذلك (والذين لا يدعون) الآية فدخل تحت عموم لفظه الزنا بالجارة لتأكد حرمتها وحرمة زوجها * قلت * ويدل على ان اللواط أقبح ما للمكى فى القوت قال يقال يهتز العرش ويغضب الرحمن لقتل نفس بغير حق وغشيان الذكر الذكر والانثى الانثى قال وفى خبر «لو اغتسل اللوطى بماء البحر ماغسله» (١) **قوله** فى الآخر (وعقوق الوالدين) (ع) هو قطع ما يجب لهما من البر (د) وقال عزالدين لم أقف فيه على ضابط أعتمده فانه لا تجب طاعتهما فى كل شئ وقد حرم على الولد أن يغزو دون اذنهما الا انهما يتأذيان بما يصيبه من جرح أو قتل وقال ابن الصلاح هو فعل ما يتأذيان به تأذيا غير هين مع كونه ليس من الواجبات وقيل هو مخالفتهما فيما ليس بمعصية وطاعتهما عند هذا القائل واجبة فيما ليس بمعصية وقد أوجب كثير طاعتهما فى الشبهات واجازة بعضهم سفره للتجر بغير اذنهما ليس بخلاف لما ذكرناه لانه كلام مطلق وما ذكرناه تفسير له (**قوله** وقول الزور) (ط) هى الشهادة بالكذب * قلت * ليست هى كذلك وانما هى أن يشهد بما لم يعلم عمدا وان طابقت الواقع كمن شهد أن زيدا قتل عمرا وهو لا يعلم أنه قتله وقد كان قتله فان كان لشبهة فليست زورا لقوله فى كتاب الاستحقاق وان شهدوا بموته ثم قدم حيا فان

(١) فى موضوعات القارئ وتمييز الطيب من الخبيث نقلا عن السخاوى أنه وكل ما فى معناه باطل كتبه مصححه

الاشراك بالله وعقوق الوالدين وشهادة الزور أو قول الزور وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فجلس فما زال يكررها

الوساد وطول السناد أفضى بى الى الفساد وتعنى بالسناد طول الحديث (**قوله** وعقوق الوالدين) (ح) وقال عزالدين لم أقف فيه على ضابط أعتمده فانه لا يجب طاعتهما فى كل شئ وقد حرم على الولد أن يغزو دون أذنهما لأنهما يتاذيان من جرح أو قتل * وقال ابن الصلاح هو فعل ما يتأذيان به تأذيا غير هين مع كونه ليس من الواجبات وقيل هو مخالفتهما فيما ليس بمعصية وطاعتهما عند هذا القائل واجبة فيما ليس بمعصية وقد أوجب كثير طاعتهما فى الشبهات وإجازة بعضهم سفره للتجارة بغير اذنهما ليس بخلاف لما ذكرناه لانه كلام مطلق وما ذكرناه تفسير له (**قوله** وقول الزور) (ط) هى الشهادة بالكذب (ب) ليست هى كذلك وانما هى أن يشهد بما لم يعلم عمدا وان طابقت الواقع كمن شهد أن زيدا قتل عمرا وهو لا يعلم أنه قتله وقد كان قتله فان كان لشبهة فليست زورا لقوله فى كتاب الاستحقاق

حتى قلنا ليته سكت *وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي ثنا خالد وهو ابن الحرث ثنا شعبة أخبرنا عبيد الله بن أبي بكر عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكبائر قال الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وقول الزور * حدثنا محمد بن الوليد بن عبد الحميد ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة حدثني عبيد الله ابن أبي بكر قال سمعت أنس بن مالك قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر أو سئل عن الكبائر فقال الشرك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وقال ألا أنبئكم بأكبر الكبائر قال قول الزور أو قال شهادة الزور قال شعبة وأكبر ظني أنه قال شهادة الزور * حدثني هرون بن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب أخبرني سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قيل يا رسول الله وماهن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وأكل الربا

ذكروا عذرا كرؤيتهم اياه صريعا في القتلى وقد طعن فظنوا أنه مات فليست بزور والا فهي زور وظاهر كلام الباجي ان غير العامد شاهد زور لانه قال ومن ثبت أنه شهد بزور فان كان نسيانا أو غفلة فلا شيء عليه وان كثر منه ردت شهادته ولم يحكم بفسقه (ط) وكان من أكبر الكبائر لانها يتوصل بها الى اتلاف النفس والمال وتحريم الحلال وعكسه وليس بعد الشرك أعظم منها (د) القتل أعظم منها وظاهر الحديث حتى لو أتلف بها اليسير وقال عز الدين انما ذلك اذا أتلف بها خطيرا وقد يضبط بنصاب السرقة فان نقص عنه احتمل أن يكون كبيرة سدا للباب كما جعل شرب نقطة من الخمر كبيرة وانكاره صلى الله عليه وسلم وتكراره تعظيما للامر **قوله** في الآخر (اجتنبوا) أي ابعدوا وهو أبلغ من اتركوا (ع) والموبقات المهلكات من وبق بالفتح يبق ووبق يوبق بضم الواو اذا هلك ومنه قوله تعالى (وجعلنا بينهم موبقا) أي من العذاب وقيل موعدا وقيل محبسا (ط) وهو جمع وابقة والكبائر أكثر من سبع وانما خص هذه لانه استجد العلم بها الآن لأن الاحكام كانت تتجدد أو لانها التي سئل عنها أو لانها التي دعت الحاجة الى ذكرها حينئذ ﴿قلت﴾ ولذا لا يحتج به لالغاء مفهوم العدد لان السبع انما ذكرت لوجه مما ذكر (**قوله** والسحر) ﴿قلت﴾ يأتي الكلام على حقيقته وعلمه ان شاء الله تعالى (د) والجمهور أن تعلمه وتعليمه كبيرة وأجاز بعض أصحابنا تعلمه ليبطل على مدعيه وليفرق بينه وبين المعجزة وحمل الحديث على الفعل (**قوله** وقتل النفس) قد تقدم ما جاء يهتز عرش الرحمن ويغضب الله لثلاث واختلف في توبة القاتل وعن ابن عباس أنه مخلد في النار (**قوله** وأكل الربا) قلت يعني كسبه والعمل به اقتناه أو صرفه في أكل أو غيره وانما خص الاكل لانه معظم ما يكسب له والربا حقيقة وعادة انما يستعمل في ربا الفضل والنساء وفيهما جاء التشديد في الآي والاحاديث وهما المراد في الحديث واطلاقه على كل حرام مجاز فلا يحمل الحديث عليه اذ لا يصدق على كل حرام أنه كبيرة

وان شهدوا بموته ثم قدم حيا فان ذكروا عذرا كرؤيتهم إياه صريعا في القتلى وقد طعن فظنوا أنه مات فليست بزور والا فهي زور * وظاهر كلام الباجي أن غير العامد شاهد زور لانه قال ومن ثبت أنه شهد بزور فان كان نسيانا أو غفلة فلا شيء عليه وان كثر منه ردت شهادته ولم يحكم بفسقه (ط) وكان من أكبر الكبائر لانها يتوصل بها الى اتلاف النفس والمال وتحريم الحلال وعكسه وليس بعد الشرك أعظم منها (ح) القتل أعظم منها وظاهر الحديث حتى لو أتلف بها اليسير وقال عز الدين انما ذلك اذا أتلف بها خطيرا وقد يضبط بنصاب السرقة فان نقص عنه احتمل أن يكون كبيرة سدا للباب كما جعل شرب نقطة من الخمر كبيرة (**قوله** ليته سكت) انما تمنوه شفقة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكراهة لما يزعجه ويغضبه **قوله** في الآخر (اجتنبوا) أي ابعدوا وهو أبلغ من اتركوا (ع) والموبقات المهلكات من وبق بالفتح يبق ووبق بضم الواو اذا هلك ومنه (وجعلنا بينهم موبقا) (ط) والكبائر أكثر من سبع وانما خص هذه لانه استجد العلم بها الآن لأن الأحكام كانت تتجدد أو لأنها التي سئل عنها أو لأنها التي دعت الحاجة الى ذكرها حينئذ (ب) ولذا لا يحتج به لالغاء مفهوم العدد لان السبع انما ذكرت لوجه مما ذكر (**قوله** والسحر) (ب) يأتي الكلام على حقيقته وعلمه ان شاء الله تعالى (ح) والجمهور أن تعلمه وتعليمه كبيرة وأجاز بعض أصحابنا تعلمه ليبطل على مدعيه وليفرق بينه وبين المعجزة وحمل الحديث على الفعل (**قوله** وقتل النفس) اختلف في توبة القاتل وعن ابن عباس انه مخلد في النار (**قوله** وأكل الربا) (ب) يعني كسبه والعمل به اقتناه أو صرفه في أكل أو غيره وانما خص الاكل

(**قوله** وأكل مال اليتيم) (قلت) كان كبيرة لعدم الناظر له ولما يؤدى اليه من ضياعه واليتم لغة الانفراد واليتيم فى الأناسى من فقد أباه وفى البهائم من فقد أمه (ابن عطية) بشرط الصغر فيهما (الزمخشرى) ولا يشترط لوجود الانفراد فى الكبير الا انه غلب استعماله فى الصغير قال وحديث «لا يتم بعد بلوغ» تعليم شريعة لا تعليم لغة قال وقول قريش فى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتيم أبى طالب يحتمل أنه على الاصل أو أنه حكاية ما مضى لانه ربى فى حجر عمه * والحديث نص فى منع الأكل حتى الولى وقال به قوم وأجاز الاكثر للولى أن يأكل بالمعروف لقوله تعالى (فليأكل بالمعروف) وأجاب المانع بأنه أمر للولى أن يأكل من مال نفسه بالمعروف ولا يبذر خوف أن يحتاج فيمد يده الى مال اليتيم أو انه أمر الولى أن يقتر على اليتيم خوف أن يحتاج أو انه الاكل على وجه السلف كما قال عمر أنزلت نفسى فى مال الله منزلة ولى يتيم إن استغنيت استعففت وان احتجت أكلت بالمعروف فاذا أيسرت قضيت * والمذهب أنه ان خدم المال وقام به أكل بقدر الحاجة غنيا كان أو فقيرا (ابن رشد) وأجاز بعض العلماء للفقير خاصة أن يكتسى بقدر الحاجة وان لم يخدم المال وانما يتفقده ويتشرف عليه فان كان فقيرا أكل مالا ثمن له كاللبن والفاكهة واختلف فى الغنى فقيل كالفقير وقيل لا لقوله (ومن كان غنيا فليستعفف) * وأما خلط الولى طعام اليتيم معه ففى العتبية ان نال اليتيم من ذلك أكثر من حظه فلا بأس به والا لم يعجبنى (**قوله** والتولى يوم الزحف) (ع) يرد قول الحسن انه ليس بكبيرة وان الآية خاصة بأهل بدر أى ومن يولهم يوم بدر وقول من زعم أنها منسوخة بقوله تعالى (ان يكن منكم عشرون) الآية ثم نسخت هذه بقوله (فان يكن منكم مائة) والصواب انها محكمة لكن خفف ما فيها بما فى الاخرى * (قلت) قال ابن التلمسانى يجوز نسخ الأثقل الى الأخف فقد نص على ان التخفيف

وأكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف

لانه معظم ما يكسب له والربا حقيقة وعادة انما يستعمل فى ربا الفضل والنساء وفيهما جاء التشديد فى الآى والاحاديث وهما المراد فى الحديث أو اطلاقه على كل حرام مجاز فلا يحمل الحديث عليه اذ لا يصدق على كل حرام أنه كبيرة (**قوله** وأكل مال اليتيم) (ب) كان كبيرة لعدم الناظر له ولما يؤدى اليه من ضياعه واليتم لغة الانفراد واليتيم فى الاناسى من فقد أباه وفى البهائم من فقد أمه (ابن عطية) بشرط الصغر فيهما (الزمخشرى) لا يشترط لوجود الانفراد فى الكبير الا أنه غلب استعماله فى الصغير قال وحديث «لا يتم بعد البلوغ» تعليم شريعة لا تعليم لغة وقول قريش فى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتيم أبى طالب يحتمل أنه على الاصل أو انه حكاية ما مضى * والحديث نص فى منع الاكل حتى للولى وقال به قوم واجاز الاكثر للولى أن يأكل بالمعروف لقوله تعالى (فليأكل بالمعروف) وأجاب المانع بانه أمر للولى أن يأكل من مال نفسه بالمعروف خوف أن يحتاج فيمد يده الى مال اليتيم أو انه أمر للولى أن يقتر على اليتيم خوف أن يحتاج أو أنه الاكل على وجه السلف كما قال عمر أنزلت نفسى فى مال الله منزلة ولى يتيم ان استغنيت استعففت وان احتجت أكلت بالمعروف فاذا أيسرت قضيت * والمذهب انه ان خدم المال وقام به أكل بقدر الحاجة غنيا كان أو فقيرا (ابن رشد) وأجاز بعض العلماء للفقير خاصة أن يكتسى بقدر الحاجة وان لم يخدم المال وانما يتفقده و يتشرف عليه فان كان فقيرا كل مالا ثمن له كاللبن والفاكهة واختلف فى الغنى فقيل كالفقير وقيل لا لقوله تعالى (ومن كان غنيا فليستعفف) * وأما خلط الولى طعام اليتيم معه ففى العتبية ان نال اليتيم من ذلك أكثر من حظه فلا بأس به والا لم يعجبنى (**قوله** والتولى يوم الزحف) (ع) يرد قول الحسن أنه ليس بكبيرة وان آية (ومن يولهم) خاصة بأهل بدر و يرد قول من زعم أنها منسوخة بقوله تعالى (ان يكن منكم عشرون) الآية ثم

نسخ والتولى الذى هو الكبيرة هو التولى من الضعف * ويوم الزحف قال ابن العربى هو ساعة القتال وقال ابن منير هو الادراب(١) فى أرض العدو فالتولى بعده وقبل القتال كبيرة عليه لا على الاول والتوبة منه كغيره * وكان الشيخ يقول لا تصح توبته الا بأن يحضر زحفا آخر و يثبت ولا يخفى عليك مافيه (ابن المنير) حضر ابن العربى بعض زحوف الأندلس ففر فيمن فر فلما ولى القضاء لم يجد حساده مايجرحونه به الا ذلك فكان سبب تمكنهم من إذايته وتأخيره (قوله وقذف المحصنات) وكذلك قذف المحصنين فهو كقوله من أعتق شركاله فى عبد قوله فى الآخر (من الكبائر) (ط) يعنى من أكبر لانه يتسبب فى شتمهما وشتمهما عقوق من أكبر الكبائر (ط) ولان شتم الاجنبى كبيرة وشتم الاب أقبح منه فيكون من أكبر الكبائر * (قلت) * لم يقصد شتم أبيه وليس فعل السبب كفعل المسبب على كل حال فالصواب كونه كبيرة كما جعله فى الحديث لا من أكبر (قوله قالوا كيف يشتم الرجل أباه) استبعاد أن يقع ذلك من أحد وهو دليل ما كانوا عليه من حميد الاخلاق والا فهو بعدهم كثير (قوله يسب الرجل أبا الرجل) (م) جعل فعل السبب كفعل المسبب فيحتج به لمنع أحد القولين ببيع ثياب الحرير لمن لا يحل له لبسها والعنب لمن يعصرها خمرا والمذهب فى هذا سد الذرائع كقوله تعالى (ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله) الآية

نسخت هذه بقوله (فان يكن منكم مائة) الآية والصواب أنها محكمة لكن خفف مافيها بالأخرى (ب) قال ابن التلمسانى يجوز نسخ الأثقل الى الأخف فقد نص على أن التخفيف نسخ والتولى الذى هو الكبيرة هو التولى من الضعف و يوم الزحف هو ساعة القتال قاله ابن العربى وقال ابن منير هو الادراب فى أرض العدو * فالتولى بعده وقبل القتال كبيرة عليه لا على الاول والتوبة منه كغيره وقال الشيخ يقول لا تصح توبته الا بأن يحضر زحفا آخر و يثبت ولا يخفى عليك مافيه (ابن المنير) حضر ابن العربى بعض زحوف الاندلس ففر فيمن فر فلما ولى القضاء لم يجد حساده مايجرحونه به الا ذلك فكان سبب تمكنهم من إذايته وتأخيره (قوله وقذف المحصنات) وكذا قذف المحصنين فهو كقوله من أعتق شركاله فى عبد * (قلت) * وقد يكون مسمى المحصنات مقصودا لان المعرة فى حقهم أكثر وأشمل والمحصنات هنا العفائف قوله فى الآخر (من الكبائر) (ع) يعنى من أكبر الكبائر لانه يتسبب فى شتمهما وشتمهما عقوق من أكبر الكبائر (ط) ولأن شتم الاجنبى كبيرة وشتم الاب أقبح منه فيكون من أكبر الكبائر (ب) لم يقصد شتم أبيه وليس فعل السبب كفعل المسبب على كل حال فالصواب كونه كبيرة كما جعله فى الحديث لا من أكبر (قوله كيف يشتم) استبعاد أن يقع ذلك من أحد وهو دليل على ما كانوا عليه من حميد الاخلاق والا فهو بعدهم كثير (قوله يسب الرجل أبا الرجل) جعل فعل السبب كفعل المسبب فيحتج به لاحد القولين لمنع بيع ثياب الحرير لمن لا يحل له لبسها والعنب لمن يعصرها خمرا والمذهب فى هذا سد الذرائع * وأما الاسناد ففيه أبو بكرة بفتح الباء وفيه عبيد الله بن أبى بكر هو أبو بكر بن أنس بن مالك فعبيد الله يروى عن جده (قوله وأكبر ظنى) هو بالباء الموحدة * وأبو الغيث اسمه سالم قوله فى أول الباب (عن سعيد الجريرى) بضم الجيم منسوب الى جرير مصغرا وهو جرير بن عباد بضم العين وتخفيف الباء بطن من بكر بن وائل وهو سعيد بن اياس أبو مسعود البصرى

وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات * حدثنا قتيبة ابن سعيد ثنا الليث عن ابن الهاد عن سعد بن ابراهيم عن حميد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو ابن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يارسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب أبا الرجل فيسب أباه و يسب أمه فيسب أمه * حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ومحمد بن مثنى ومحمد ابن بشار جميعا عن محمد ابن جعفر عن شعبة ح وحدثنى محمد بن حاتم ثنا يحيى بن سعيد ثنا سفيان كلاهما عن سعد بن ابراهيم بهذا الاسناد مثله *

(١) أى الدخول فيها كتبه مصححه

﴿ حديث قوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من فى قلبه مثقال ذرة من كبر ﴾

(ع) أوله الخطابى بانه يعنى الكبر عن الايمان لقوله ولا يدخل النار من قلبه مثقال ذرة من ايمان فقابل الايمان بالكبر قال ويحتمل أن يريد به نزع الكبر عن داخل الجنة كقوله تعالى (ونزعنا ما فى صدورهم من غل) الآية وهذا الوجه بعيد من اللفظ ويحتمل أن يريد أنه لا يدخلها ابتداء بل حتى يجازى (د) والوجه الاول أيضا بعيد من السياق وانما يعنى الكبر عرفا فالصواب ما ذكر عياض (قوله قال رجل) (ع) هو مالك بن مرارة الرهاوى (د) مرارة بضم الميم والرهاوى بفتح الراء ونسبه الى رها بضمها حى من مذحج وذكر الحافظ ابن بشكوال فى اسم الرجل أقوالا كثيرة وقيل هو عبد الله ابن عمرو بن العاصى (قوله يحب أن يكون) قلت هذه المحبة وان كانت بالطبع فهى بعدور ودهذا الحديث شرعية فيستحب العمل بجميع ما تضمنه لان ما يحبه الشرع مطلوب وتوهم الرجل أن ذلك من الكبر فاجيب بانه ليس منه (قوله ان الله جميل يحب الجمال) (ع) لا يسمى الله تعالى الا بما تواتر وانعقد عليه الاجماع واختلف هل يسمى بما ورد من طريق الآحاد * واحتج المانع بان التسمية ترجع الى اعتقاد ما يجب له وما يستحيل عليه ويجوز فى حقه والمطلوب فى ذلك القطع والآحاد لا تفيده واحتج المجيز بان الدعاء بالاسم والذكر به عمل والعمل يكفى فى طريقه الظن والصواب الجواز لما احتج به المجيز ولقوله تعالى (ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها) ﴿قلت﴾ الذكر بالاسم والدعاء به فرع اعتقاد معناه والمطلوب فيه القطع فالصواب المنع (ع) واختلف فى تسميته تعالى ووصفه بصفة كمال لم يرد فيها إذن ولا منع فأجيز ومنع ﴿قلت﴾ قال المقترح القول بالمنع مدخول لان المنع حكم شرعى والفرض أنه لم يرد فيه شئ ﴿قلت﴾ والجواز أيضا حكم شرعى فالصواب الوقف وهو مذهب الامام * واتفقوا انه لا يجوز القياس فى أسمائه تعالى (ع) وصحة التسمية بجميل فى هذا الحديث وو ردت أيضا فى حديث تعيين الأسماء من رواية عبد العزيز بن عبد الرحمن وهو ضعيف ﴿قلت﴾

﴿ باب لا يدخل الجنة من فى قلبه مثقال ذرة من كبر الى آخره ﴾

(ش) الخطابى يعنى الكبر عن الايمان لقوله ولا يدخل النار من فى قلبه مثقال ذرة من ايمان فقابل الايمان بالكبر بالباء لا بالفاء أخت القاف ويحتمل أن يريد به نزع الكبر عن داخل الجنة كقوله تعالى (ونزعنا ما فى صدورهم من غل) وهو بعيد من اللفظ ويحتمل أن يريد لا يدخلها ابتداء بل حتى يجازى وهذا أقرب لبقاء الكبر به على مدلوله العرفى (قوله قال رجل) (ع) هو مالك بن مرارة الرهاوى (ح) مرارة بضم الميم والرهاوى بفتح الراء ونسبه الى رها بضمها حى من مذحج (قوله يحب أن يكون) (ب) هذه المحبة وان كانت بالطبع فهى بعدور ودهذا الحديث شرعية فيستحب العمل بجميع ما تضمنه لان ما يحبه الشرع مطلوب وتوهم الرجل أن ذلك من الكفر فأجيب بأنه ليس منه (قوله ان الله جميل يحب الجمال) (ع) اختلف هل يسمى سبحانه بما ورد من طريق الآحاد واحتج المانع بأن التسمية ترجع الى اعتقاد ما يجب له وما يستحيل عليه ويجوز فى حقه والمطلوب فى ذلك القطع * واحتج المجيز بأن الدعاء بالاسم والذكر به عمل والعمل يكفى فى طريقه الظن والصواب الجواز لما احتج به المجيز ولقوله تعالى (ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها) (ب) الذكر بالاسم والدعاء به فرع اعتقاد معناه والمطلوب فيه القطع فالصواب المنع ﴿قلت﴾ وقد يقال العقل يستقل فى الاعتقاد فلم يبق الا العمل فالصواب الجواز (ع) واختلف فى تسميته تعالى ووصفه بصفة كمال لم يرد

حدثنا محمد بن مثنى ومحمد بن بشار وابراهيم بن دينار جميعا عن يحيى بن حماد قال ابن مثنى حدثنى يحيى بن حماد أخبرنا شعبة عن أبان بن تغلب عن فضيل الفقيمى عن ابراهيم النخعى عن علقمة عن عبد الله ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر قال رجل ان الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال ان الله عز وجل جميل يحب الجمال

الكبر بطر الحق وغمط الناس* حدثنا منجاب بن الحارث التميمي وسويد بن سعيد كلاهما عن علي بن مسهر قال منجاب أخبرنا ابن مسهر عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان ولا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة خردل من كبرياء * حدثنا محمد بن بشار ثنا أبو داود ثنا شعبة عن أبان بن تغلب عن فضيل عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر* حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ووكيع عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال وكيع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن نمير سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مات يشرك

حديث انها تسعة وتسعون دون تعيين اتفق عليه الصحيحان وحديث تعيينها ذكره الترمذي وقال فيه إنه حسن ولم يذكر فيه جميلا واختلف في معناه (م) هو من أسماء التنزيه لان الجميل مناه هو الحسن الصورة وحسنها يستلزم السلامة من النقص ويحتمل أنه بمعنى مجمل أي محسن (ع) وقال القشيري انه بمعنى جليل * وحكى الخطابي أنه بمعنى ذي النور والبهجة أي خالقهما * وقال أبو بكر الصوفي ان معناه جميل الفعال فكم يكلف ويعين ويجزل الثواب قال ومعنى (يحب الجمال) أي يحب منكم التجمل في أن لا تظهروا الحاجة الى غيره *(قلت)* هذا خلاف ما يدل عليه السياق من انه التجمل في الهيئة (**قوله** الكبر بطر الحق وغمط الناس) (م) بطر الحق إبطاله من قولهم ذهب دمه بطرا أي باطلا* وقال الزجاج هو التكبر عن الحق فلا يقبله * وقال الاصمعي هو الحيدة عن الحق فلا يراه حقا (ط) أي الكبر العظمة فعنى تكبر تعاظم وحديث العظمة ردائي والكبرياء إزاري يقتضي انهما خلافان فيكون الفرق ان الكبر اضافي يقتضي متكبرا عليه ولذا فسره في الحديث بغمط الناس والعظمة لا تقتضيه لان الانسان يتعاظم في نفسه أي يختال وهذا المعنى هو التعجب وأما الكبر عرفا فقد فسره في الحديث *(م) وغمط الناس بالصاد والطاء المهملة احتقارهم *(ع) رواية الصاد لم تقع في الصحيحين وهي في الترمذي وأبي داود

﴿ أحاديث من مات وهو لا يشرك ﴾

قوله في السند (قال وكيع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن نمير سمعت) (د) قول الصحابي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم متصل واختلف في قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الاكثر هو متصل وقيل مرسل *ثم الاكثر أن مرسل الصحابي حجة بخلاف مرسل غيره وهذا الحديث

فيها إذن ولا منع فأجيز ومنع (ب) قال المقترح القول بالمنع مدخول لان المنع حكم شرعي والفرض أنه لم يرد فيه شيء (ب) والجواز أيضا حكم شرعي فالصواب الوقف وهو مذهب الامام* واتفقوا أنه لا يجوز القياس في اسمائه تعالى (م) الجميل من أسماء التنزيه لان الجميل مناه هو الحسن الصورة وحسنها يستلزم السلامة من النقص ويحتمل أنه بمعنى مجمل أي محسن (**قوله** يحب الجمال) قيل معناه يحب منكم التجمل في أن لا تظهروا الحاجة الى غيره (ب) هذا خلاف ما دل عليه السياق أنه التجمل في الهيئة (**قوله** الكبر بطر الحق وغمط الناس) (م) بطر الحق ابطاله من قولهم ذهب دمه بطرا أي باطلا * وقال الزجاج هو التكبر عن الحق فلا يقبله* وقال الاصمعي هو الحيدة عن الحق فلا يراه حقا (ط) الكبر العظمة فعنى تكبر تعاظم وحديث العظمة ردائي والكبرياء إزاري يقتضي أنهما خلافان فيكون الفرق أن الكبر اضافي يقتضي متكبرا عليه ولذا فسره في الحديث بغمط الناس والعظمة لا تقتضيه لان الانسان يتعاظم في نفسه أي يختال وهذا المعنى هو التعجب وأما الكبر عرفا فقد فسره في الحديث (م) وغمط الناس بالصاد والطاء المهملتين احتقارهم (ع) رواية الصاد لم تقع في الصحيحين وهي في الترمذي وأبي داود* وأما الاسناد ففيه أبان يجوز صرفه وعدم صرفه والصرف أفصح * وتغلب بالغين المعجمة وكسر اللام* والفقيمي بضم الفاء وفتح القاف* ومنجاب بكسر الميم واسكان النون وبالجيم وآخره باء موحدة* ومسهر بضم الميم وكسر الهاء

﴿ باب من مات لا يشرك بالله شيأ دخل الجنة الى آخره ﴾

(ش) **قوله** في السند (قال وكيع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن نمير سمعت) هذا من

بالله شيأ دخل النار وقلت أنا ومن مات لايشرك بالله شيأ دخل الجنة * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب

قالا ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يارسول الله ما الموجبتان فقال من مات لا يشرك بالله شيأ دخل الجنة ومن مات يشرك بالله شيأ دخل النار * حدثني أبو أيوب الغيلاني سليمان بن عبيدالله وحجاج بن الشاعر قالا ثنا عبدالملك بن عمرو ثنا قرة عن أبي الزبير قال ثنا جابر بن عبدالله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لقي الله لايشرك به شيأ دخل الجنة ومن لقي الله يشرك به شيأ دخل النار قال أبو أيوب قال أبو الزبير عن جابر وحدثني اسحق بن منصور أخبرنا معاذ وهو ابن هشام قال حدثني أبي عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال بمثله * وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قال ابن مثنى ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن واصل الأحدب عن المعرور بن سويد قال سمعت أباذر يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أتاني جبريل عليه السلام فبشرني أنه من مات من أمتك لايشرك بالله شيأ دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق *

مرسل ومتصل وفي الاحتجاج بهذا النوع خلاف والصحيح صحته تغليبا للاتصال وقيل الحكم للارسال وقيل للاكثر رواة وقيل للاحفظ منهم (**قوله** وقلت أنا) (ع) يريد أنه لم يسمعه وانما قاله لانه دليل القرآن ومفهوم قوله من مات مشركا دخل النار وأخذ بعضهم منه القول بدليل الخطاب وهو أخذ من لم يعرف دليل الخطاب فان دليل الخطاب انما يفيد انه لايدخل النار وابن مسعود لم يقل انه يدخل الجنة من دليل الخطاب بل من جهة أنه ليس ثم إلا جنة أو نار فاذا انتفت احداهما وجبت الاخرى *قلت* يريد ان دليل الخطاب المسمى بمفهوم المخالفة هو اثبات نقيض الحكم المنطوق للمسكوت عنه والمسكوت من مات يؤمن بالله واليوم الآخر ونقيض الحكم المذكور الثابت له أن لايدخل النار وهو أعم من دخول الجنة فابن مسعود لم يقل إنه يدخل الجنة بالمفهوم بل بواسطة ماذكر والمفهوم لايتوقف على واسطة نحو في الغنم السائمة الزكاة فمفهومه أن المعلوفة لازكاة فيها دون وقف على شئ (د) والاحسن انه سمعه لثبوته في حديث جابر لكن نسيه حين التحديث فنسبه الى ماذكر (**قوله** في الآخر ما الموجبتان) يعني موجبة الجنة وموجبة النار (**قوله** وان زنى وان سرق) قلت قال ابن مالك لابد من تقدير أداة الاستفهام فالتقدير أوان زنى دخل الجنة وقدره غيره أيدخل الجنة وان زنى وتكون الجملة حالا وترك ذكر الجواب تنبيها لمعنى الانكار (ع) هذا على ماتقدم من أن العاصي في المشيئة وأنه ان نفذ فيه الوعيد لابد له من دخول الجنة ومايقتضيه الحديث من أمن العصاة مؤول بما تقدم للبخاري وغيره *قلت* وفيه أن الكبائر لاتحبط الاعمال لان القائل بالاحباط يحيل دخول الجنة لمن هذه صفته

احتياط مسلم رضي الله عنه فبين أن أحد الصحابيين وهو ابن نمير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اشكال في اتصاله وقال الآخر وهو وكيع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الاكثر هو متصل وقيل مرسل * ثم الاكثر ان مرسل الصحابي حجة بخلاف مرسل غيره وهذا الحديث مرسل ومتصل وفي الاحتجاج بهذا النوع خلاف والصحيح صحته تغليبا للاتصال وقيل الحكم للارسال وقيل للاكثر رواة وقيل للاحفظ منهم * وأبو سفيان الراوي عن جابر اسمه طلحة بن نافع * وأبو الزبير محمد ابن مسلم بن تدرس * وأما قرة فهو ابن خالد * وأما المعرور فهو بفتح الميم واسكان العين المهملة وبراء مهملة مكررة * قال الأعمش رأيت المعرور وهو ابن مائة وعشرين سنة أسود الرأس واللحية * واحمد بن خراش بالخاء المعجمة المكسورة (**قوله** وقلت أنا) أي لم يسمعه وانما قاله لانه دليل القرآن ومفهوم قوله من مات مشركا دخل النار وأخذ منه القول بدليل الخطاب وهو أخذ من لم يعرفه فان دليل الخطاب انما يفيد انه لايدخل النار وابن مسعود لم يقل إنه يدخل الجنة من دليل الخطاب بل من جهة أنه ليس ثم إلا جنة ونار فاذا انتفت احداهما وجبت الأخرى (ب) يريد أن دليل الخطاب المسمى بمفهوم المخالفة انما يثبت فيه للمسكوت نقيض الحكم المنطوق والمسكوت من مات يؤمن بالله واليوم الآخر ونقيض الحكم الثابت له أن لايدخل النار وهو أعم من دخول الجنة فابن مسعود لم يقل إنه يدخل الجنة بالمفهوم بل بواسطة ماذكر والمفهوم لايتوقف على واسطة (ح) والاحسن أنه سمعه لثبوته في حديث جابر لكنه نسيه حين التحديث فنسبه الى ماذكر (**قوله** في الآخرة (ما الموجبتان) أي موجبة الجنة وموجبة النار (**قوله** وان زنى وان سرق) (ب) قال ابن مالك لابد من تقدير اداة الاستفهام أي أوان زنى يدخل الجنة وقدره غيره أيدخل الجنة وان زنى وتكون الجملة

حدثني زهير بن حرب وأحمد بن خراش قالا ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال ثنا أبي ثنا حسين المعلم عن ابن بريدة أن يحيي ابن يعمر حدثه أن أبا الاسود الديلي حدثه أن أبا ذر حدثه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم عليه ثوب أبيض ثم أتيته فاذا هو نائم ثم أتيته وقد استيقظ فجلست اليه فقال ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وإن سرق قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق ثلاثا ثم قال في الرابعة على رغم أنف أبي ذر قال فخرج أبو ذر وهو يقول وان رغم أنف أبي ذر ۞ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا محمد بن رمح واللفظ متقارب أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن عبيد الله بن عدى ابن الخيار عن المقداد ابن الاسود أنه أخبره أنه قال يارسول الله أرأيت إن لقيت رجلا من الكفار فقاتلني فضرب احدى يدي بالسيف فقطعها

قوله في سند الآخر (عن أبي الاسود الديلي) ﴿قلت﴾ يأتي الكلام عليه حيث تكلم عليه عياض (**قوله** عليه ثوب أبيض) قيل ذكره لتحقيق الرواية لان تحققها أبعث للسامع والاستثناء مفرغ أي ليس لمن مات مؤمنا حال سوى حال دخول الجنة وتكرير أبي ذر ذلك استبعاد وتعجب من دخوله الجنة مع اتصافه بما ذكر (ط) وانما استبعده لحديث لا يزني الزاني وهو مؤمن وتكرير رسول الله صلى الله عليه وسلم انكار لاستبعاده وقد قال تعالى (قل ياعبادي الذين أسرفوا على أنفسهم) الآية (**قوله** على رغم) (ط) الرغم مصدر في رائه الحركات الثلاث ورويناالحديث منها بالفتح وهو من الرغام بالفتح وهو التراب فمعنى أرغم الله أنفه ألصقه بالتراب ومعنى رغم أنفي لله ألصق بالتراب ﴿قلت﴾ هذا معنى اللفظ لغة ثم استعمل مجازا في الذل فأرغم الله أنفه معناه أذله من اطلاق السبب على المسبب وقيل إنه مأخوذ من المراغمة وهي الاضطراب والتحير ومنه قوله تعالى (يجد في الارض مراغما) أي مهربا واضطرابا فالمعنى على الاول وان ذل أنف أبي ذر وعلى الثاني وان اضطرب (ع) وكل على وجه المجاز والاغياء في الكلام والا فأبو ذر لا يكره أن يرحم الله عباده

﴿ أحاديث من قتل بعد أن قال لا اله الا الله ﴾

(**قوله** أرأيت) (ط) فيه السؤال عما لم يقع والجواب عنه وعليه الائمة في القديم والحديث وكرهه بعض السلف ورأى أن اشتغال المجتهد بذلك غلو * وقف اعرابي على حلقة ربيعة فقيل له ما العي فقال ماهذا فيه منذ اليوم واحتج للكراهة بقوله تعالى (لا تسألوا عن أشياء) (ابن العربي) الاحتجاج بها جهل لانها انما هي فيما يسوء الجواب عنه ﴿قلت﴾ قال ابن المنير كان مالك لا يجيب في مسئلة حتى

حالا وترك ذكر الجواب تنبيها لمعنى الانكار (ع) وما يقتضيه الحديث من أمن العصاة يؤول بما تقدم للبخاري وغيره (**قوله** عليه ثوب أبيض) قيل ذكره لتحقيق الرواية والاستثناء مفرغ أي ليس لمن مات مؤمنا حال سوى حال دخول الجنة وتكرير أبي ذر استبعاد وتعجب من دخول الجنة مع اتصافه بما ذكر (ط) وانما استبعده لحديث لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن (**قوله** على رغم) (ط) الرغم مصدر وفي رائه الحركات الثلاث روينا الحديث منها بالفتح وهو من الرغام بالفتح وهو التراب فمعنى أرغم الله أنفه ألصقه بالتراب (ب) هذا معنى اللفظ لغة ثم استعمل مجازا في الذل فأرغم الله أنفه أذله من اطلاق السبب على المسبب وقيل إنه مأخوذ من المراغمة وهي الاضطراب والتحير ومنه (يجد في الارض مراغما) أي مهربا واضطرابا فالمعنى على الأول وان ذل أنف أبي ذر وعلى الثاني وان اضطرب (ع) وكل على وجه المجاز والاغياء في الكلام والا فأبو ذر لا يكره أن يرحم الله عباده

﴿ باب من قتل بعد أن قال لا اله الا الله الى آخره ﴾

(**قوله** أرأيت) (ط) فيه السؤال عما لم يقع والجواب عنه وعليه عمل الائمة في القديم والحديث وكرهه بعض السلف ورأى أن اشتغال المجتهد بذلك غلو * ووقف اعرابي على حلقة ربيعة فقيل له ما العي فقال ماهذا فيه منذ اليوم * واحتج للكراهة بقوله تعالى (لا تسألوا) عن أشياء (ابن العربي) والاحتجاج بها جهل لانها انما هي فيما يسوء الجواب عنه (ب) قال ابن المنير كان مالك لا يجيب في مسألة حتى يسأل فان قيل نزلت أجاب والا أمسك ويقول بلغني أن المسألة اذا نزلت أعين عليها المتكلم وإلا خذل المتكلف ولذا كان أصل مذهبه انما هي أجوبة لا مسائل مرتبة ومن ثم صعب مذهبه (ب) وزاده صعوبة ما اتسع فيه أهل مذهبه من التفريعات والفروض حتى انهم فرضوا ما يستحيل وقوعه

يسأل فان قيل نزلت أجاب و إلا أمسك عن الجواب و يقول بلغني أن المسئلة اذا نزلت أعين عليها المتكلم و إلا خذل المتكلف ولذا كان أصل مذهبه انما هي أجوبة لامسائل مرتبة ومن ثم صعب مذهبه ﴿قلت﴾ و زاده صعوبة ما اتسع فيه أهل مذهبه من التفريعات والفروض حتى انهم فرضوا ما يستحيل وقوعه عادة فقالوا ولو وطئ الخنثى نفسه فولده هل يرث بالأبوة أو بالأمومة وانه لو تزايد له ولد من ظهره وآخر من بطنه لم يتوارثا لانهما لم يجتمعا في ظهر ولا بطن وفرضوا مسئلة الستة جلاء واجتماع عيد وكسوف مع أنه يستحيل عادة ٭ واعتذر بعضهم عن ذلك بأنهم انما فرضوا ما يقتضيه الفقه بتقدير الوقوع ٭ ورده المازرى لانه ليس من شأن الفقهاء تقدير خوارق العادات (**قوله** فقال أسلمت) أى دخلت فى الاسلام (ط) التعبير بأسلمت يحتمل انه من راوى قول المقداد لقول المقداد فى الطريق الثانى فقال لا اله الا الله و يحتمل انه من تعبير المقداد فيحتج به للدخول فى الاسلام بكل ما يدل على الدخول فيه من قول أو فعل مما يتنزل منزلة النطق بالشهادتين وقد حكم النبى صلى الله عليه وسلم باسلام بنى جذيمة الذين قتلهم خالد وهم يقولون صبأنا صبأنا ولم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا فلما بلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم رفع يديه الى السماء وقال اللهم انى أبرأ اليك مما صنع خالد ثم وداهم صلى الله عليه وسلم ﴿قلت﴾ وكان الشيخ يقول كلمة أسلمت انما توجب الكف عن القتل ثم يستفهم بعد ذلك وهو خلاف ما دل عليه الحديث (**قوله** أفأقتله) ﴿قلت﴾ سأل لظنه أن الاسلام خوف السيف لا ينفع فأخبره صلى الله عليه وسلم أن الحكم على الظاهر وقال لاتقتله لان كلمته أوجبت اسلامه وعصمت دمه ولعل المقداد لم يكن سمع حديث أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله (**قوله** فان قتلته فانه بمنزلتك قبل أن تقتله وانك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التى قال) (ع) قال

ثم لاذ منى بشجرة فقال أسلمت لله أفأقتله يارسول الله بعد أن قالها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتقتله قال فقلت يارسول الله إنه قد قطع يدى ثم قال ذلك بعد أن قطعها أفأقتله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل أن تقتله وانك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التى قال ٭

عادة فقالوا لو وطئ الخنثى نفسه فولده هل يرث بالأبوة أو بالأمومة وانه لو تزايد له ولد من ظهره وآخر من بطنه لم يتوارثا لانهما لم يجتمعا فى ظهر ولا بطن وفرضوا مسألة الستة جلاء واجتماع عيد وكسوف واعتذر بعضهم عن ذلك بأنهم انما فرضوا ما يقتضيه الفقه بتقدير الوقوع ورده المازرى بأن تقدير الخوارق ليس من شأن الفقهاء ﴿قلت﴾ ولو اشتغل الانسان بما يخصه من واجب ونحوه و يتعلم أمراض قلبه وأدويتها واتقان عقائده والتفقه فى معنى القرآن والحديث لكان أزكى لعمله وأضوأ لقلبه لكن النفوس الردية واخوتها من شياطين الانس والجن لم تترك العقل أن ينفذ لوجه مصلحة ولا حول ولا قوة الا بالله اللهم اشغلنا بك عما سواك واقطع عنا كل قاطع يقطعنا عنك يا أرحم الراحمين (**قوله** لاذ منى بشجرة) أى اعتصم منى وهو معنى قوله قالها متعوذا أى معتصما وهو بكسر الواو (**قوله** فقال أسلمت) أى دخلت فى الاسلام (ط) والتعبير به يحتمل أنه من راوى قول المقداد لقول المقداد فى الطريق الثانى فقال لا اله الا الله و يحتمل انه من تعبير المقداد فيحتج به للدخول فى الاسلام بكل ما يدل عليه من قول أو فعل وقد حكم النبى صلى الله عليه وسلم باسلام بنى جذيمة الذين قتلهم خالد وهم يقولون صبأنا صبأنا ولم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا فلما بلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم رفع يديه الى السماء وقال اللهم انى أبرأ اليك مما صنع خالد ثم وداهم صلى الله عليه وسلم (ب) وكان الشيخ يقول كلمة أسلمت انما توجب الكف عن القتل ثم يستفهم بعد ذلك وهو خلاف ما دل عليه الحديث (**قوله** أفأقتله) سأل لظنه أن الاسلام خوف السيف لا ينفع فأخبره صلى الله عليه وسلم أن الحكم على الظاهر ولعل المقداد لم يكن سمع حديث أمرت أن أقاتل الناس (**قوله** فانه بمنزلتك قبل أن تقتله الى آخره) قيل معناه قتلت مؤمنا مثلك لان الكلمة عصمت دمه وأنت بمنزلته اذ لعله كان يخفى

وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالا ثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر ح وحدثنا اسحق بن موسى الانصاري ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي ح وحدثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريج جميعا عن الزهري بهذا الاسناد أما الأوزاعي وابن جريج ففي حديثهما قال أسلمت لله كما قال الليث في حديثه وأما معمر

بعضهم معناه قتلت مؤمنا مثلك لان الكلمة عصمت دمه وأنت بمنزلته اذ لعله كان يخفى ايمانه من قوم كفار وأخرج كرها وقطع يدك متأولا جواز ذلك في الدفع عن نفسه كما كنت أنت بمكة تخفى ايمانك وأخرج أهل مكة من معهم من المسلمين كرها وتأولت جواز قتله بعد أن قال كلمته * ويشهد لهذا التأويل ما في البخاري من زيادة « وقال النبي صلى الله عليه وسلم للمقداد اذ كان يخفى ايمانه بين قوم كفار فأظهر ايمانه فقتلته كذلك كنت أنت بمكة تخفى ايمانك بين قوم كفار » * وقال ابن القصار معناه فان قتلته قتلت من هو بمنزلتك في عصمة الدم وأنت في اباحة دمك بالقصاص له لولا التأويل بمنزلته في اباحة دمه قبل أن يقول كلمته * وقيل المعنى فان قتلته فأنت مثله قبل أن يقول كلمته في مخالفة الحق وان اختلف وجه المخالفة فمخالفته كفر ومخالفتك عصيان (ط) جعل ابن القصار المقداد معرضا للقصاص لا يصح لانه متأول والقصاص يسقط بالتأويل بخلاف الاثم والمطالبة في الآخرة لقوله لأسامة كيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيامة ولم يستغفر له مع سؤال أسامة ذلك والمقداد نظيره وقلنا بأثمان لخطئهما في الاجتهاد وعلى هذا يكون قوله وأنت بمنزلته قبل أن يقول كلمته تشبيها في استحقاق مطلق الاثم وان اختلف سببه هو في المقداد إثم مقصر في الاجتهاد وفي الرجل إثم كافر (قلت) * لم يجعل ابن القصار المقداد معرضا للقصاص الا في عدم التأويل وحكمه بتأثيمهما يأتي تعقبه * والجواب عن احتجاجه بقوله كيف تصنع بلا اله الا الله **قوله** في السند الآخر (الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن ابن شهاب عن عطاء عن عبيد الله أن المقداد) (ع) قال الدمشقي ليس عطاء بمعروف في سند الوليد ثم اختلف فيه عن الأوزاعي وعن الوليد أما عن الأوزاعي فرواه الفزاري وغيره من أصحاب الاوزاعي عن ابراهيم بن مرة عن الزهري عن عبيد الله بزيادة ابراهيم واسقاط عطاء * وأما الذي عن الوليد بن مسلم فرواه الوليد القرشي عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري عن عبيد الله باسقاط ابراهيم وعطاء ورواه عيسى بن مساور عن الوليد عن الأوزاعي عن حميد بن عبد الرحمن عن عبيد الله باسقاط ابراهيم وجعل حميد مكان عطاء ورواه الفريابي عن الأوزاعي عن ابراهيم عن الزهري عن المقداد مرسلا * قال الجياني والصحيح في سند هذا الحديث ما ذكره مسلم أولا من طريق الليث (د) واذا صح منها فلا يضر ما وقع فيه من الاضطراب من طريق الوليد عن الأوزاعي وأيضا فانه انما ذكره في الاتباع وتقدم له أنه يصح أن يذكر في الاتباع ما فيه بعض ضعف وأكثر استدراكات الدارقطني انما هي من هذا النحو أي انما استدرك عليه

ايمانه وأخرج كرها وقطع يدك متأولا جواز ذلك للدفع عن نفسه كما كنت أنت بمكة تخفي ايمانك وأخرج أهل مكة من معهم من المسلمين كرها وتأولت جواز قتله بعد ان قال كلمته ويؤيده زيادة البخاري لمعناه في هذا الحديث * وقال ابن القصار معناه فان قتلته قتلت من هو بمنزلتك في عصمة الدم وأنت في اباحة دمك بالقصاص له لولا التأويل بمنزلته في اباحة دمه قبل أن يقول كلمته وقيل المعنى ان قتلته فأنت مثله قبل أن يقول كلمته في مخالفة الحق وان اختلف وجه المخالفة فمخالفته كفر ومخالفتك عصيان (ط) جعل ابن القصار المقداد معرضا للقصاص لا يصح لانه متأول والقصاص يسقط بالتأويل بخلاف الاثم والمطالبة في الاخرة لقوله لاسامة كيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيامة ولم يستغفر له مع سؤال اسامة ذلك والمقداد نظيره وقلنا بأثمان لخطئهما في الاجتهاد فعلى هذا يكون قوله وأنت بمنزلته قبل أن يقول كلمته تشبيها في استحقاق مطلق الاثم وان اختلف سببه في المقداد لتقصيره في الاجتهاد وفي الرجل لكفره (ب) لم يجعل ابن القصار المقداد معرضا للقصاص الا في عدم التأويل وحكمه بتأثيمهما يأتي تعقبه والجواب عن احتجاجه بقوله كيف تصنع بلا اله الا الله (**قوله** أما الاوزاعي وابن جريج في

ماصح من غير تلك الطريق التى استدرك (قوله فلما أهويت) (م) قال الخليل أهوى اليه بيده (ابن القوطية) هويت اليه بالسيف والشئ وأهويته أملته (أبو زيد) الاهواء التناول باليد والضرب (قوله ان المقداد بن عمرو ابن الاسود الكندى) (ع) الاسود قرشى لانه الاسود بن عبد يغوث الزهرى والمقداد هو ابن عمرو البهرانى كان الاسود تبناه فى الجاهلية فلما نهى الله سبحانه عن التبنى انتسب لابيه عمرو فيقرأ بالتنوين ويكتب ابن الاسود بالالف ويتبع فى اعرابه المقداد صفة أو بدلا لا عمروا (د) فيكون المقداد وصف بأنه ابن لهما كانه قال المقداد بن عمرو الذى يقال له ابن الاسود فان ابن الاسود أغلب عليه وأشهر فيه وفائدة وصفه بأنه ابن لهما تكميل للتعريف لانه قد يكون أحد يعرفه بأحد الاسمين دون الآخر ولهذا المعنى نظائر (قوله الكندى) (ع) كذا للبخارى وهو وهم وانما عمرو بهرانى باتفاق أهل النسب وفى تاريخ البخارى والطبرى البهرانى الكندى وهو أيضا وهم لان بهرا من قضاعة لانه بهر بن الحاف بن قضاعة وبهر وكندة لا ترجع احداهما الى الأخرى وانما يجتمعان فى حمير عند من يجعل قضاعة من حمير وفيما فوق ذلك عند من يجعلهما من معد ولعله كندى بالحلف أو بالجوار وانما الكندى حقيقة من الصحابة المقدام بالميم ابن معدى كرب (د) وذكر الحافظ ابن صالح صاحب الليث بن سعد أن المقداد كان حالف فى كندة فنسب اليها * وروى عن سفيان بن صهابة بضم الصاد المهملة وتخفيف الهاء وبالباء الموحدة قال كنت صاحبا للمقداد فى الجاهلية وكان من بهر فأصاب فيهم دما فهرب الى كندة وحالف فيها فأصاب فيهم دما أيضا فهرب الى مكة فحالف الاسود وذكر أبو عمر أن الاسود حالفه وتبناه فنسب الى بهر بالاصل والى كندة وزهرة بالحلف * قلت * تقدم الخلاف فى قضاعة هل هو ابن معد أو ابن مالك بن حمير وأن العرب عربان يمن واسمعيلية وان يمناهو يعرب بن قحطان بن عبد الله بن هود عليه السلام فيعنى بما فوق ذلك ما فوق يمن الى سام بن نوح لانهما لو اجتمعا فيما تحت يمن كانت العرب كلها يمنا وليس كذلك وانما الخلاف هل هى كلها من ذرية اسمعيل عليه السلام أو منقسمة الى يمن واسمعيلية وهو الصحيح

حديثهما) هكذا هو فى أكثر الاصول بفاء واحدة واسقاط الفاء فى جواب أما وهو جائز مع حذف القول أى فقالا فى حديثهما وفى كثير من الاصول بذكر فاء الجواب (قوله فلما أهويت) (م) قال الخليل أهوى اليه بيده (ابن القوطية) هويت اليه بالسيف والشئ وأهويته اذا أملته (أبو زيد) الاهواء التناول باليد والضرب (قوله ان المقداد بن عمرو ابن الاسود) المقداد هو ابن عمرو بن ثعلبة هذا نسبه الحقيقى وكان الاسود بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف قد تبناه فى الجاهلية فنسب اليه وصار به أشهر وأعرف فقوله ثانيا ان المقداد بن عمرو ابن الاسود قد يغلط فى ضبطه وقراءته والصواب فيه أن يقرأ عمرو مجرورا منونا وابن الاسود بنصب النون ويكتب بالالف لانه صفة للمقداد أو بدل كانه قال المقداد بن عمرو الذى يقال له ابن الاسود أيضا وفائدة وصفه بانه ابن لهما تكميل للتعريف لانه قد يكون أحد يعرفه بأحد الاسمين دون الآخر ولهذا المعنى نظائر (قوله الكندى) (ع) كذا للبخارى وهو وهم وانما عمرو بهرانى باتفاق أهل النسب (ح) وذكر الحافظ ابن صالح صاحب الليث بن سعد أن المقداد كان حالف فى كندة فنسب اليها * وروى عن سفيان بن صهابة بضم الصاد المهملة وتخفيف الهاء وبالباء الموحدة قال كنت صاحبا للمقداد فى الجاهلية وكان من بهر فأصاب فيهم دما فهرب الى كندة وحالف فيها فأصاب فيهم دما أيضا فهرب الى مكة فحالف الاسود وذكر أبو عمر أن الاسود حالفه وتبناه فنسب الى بهر بالاصل والى كندة وزهرة بالحلف (قوله ان المقداد) الى قوله (انه قال يارسول

فى حديثه فاما أهويت لأقتله قال لا اله الا الله * وحدثنى حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى يونس عن ابن شهاب قال حدثنى عطاء بن يزيد الليثى ثم الجندعى أن عبيد الله بن عدى بن الخيار أخبره أن المقداد بن عمرو ابن الاسود الكندى وكان حليفا لبنى زهرة وكان ممن شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال يارسول الله أرأيت ان لقيت رجلا من الكفار ثم ذكر بمثل حديث الليث *

﴿ أحاديث أسامة ﴾

(**قوله** الحرقات) (ط) هوموضع من بلاد جهينة والتسمية به كالتسمية بعرفات وأذرعات وفى رائه الضم والفتح (**قوله** أقال لا إله الا الله وقتلته) ﴿قلت﴾ ذكر الزمخشرى وغيره ان الرجل هو مرداس ابن نهيك من أهل فدك أسلم ولم يسلم قومه فلما أدركوه فى سرية كان أميرها غالب بن فضالة فر قومه و بقى مرداس لتثبته فى اسلامه فلما رأى الخيل لجأ الى عاقول من الجبل فلما تلاحقت به الخيل نزل وكبر وتشهد بالشهادتين وقال السلام عليكم فقتله أسامة واستاق غنمه فوجد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدا شديدا وقال أقتلتموه لما معه قال أسامة استغفر لى فقال كيف تصنع بلا إله الا الله فقال أسامة استغفر لى وقال أعتق رقبة (ع) وانما قتله لظنه أن الاسلام خوف السيف لا ينفع كما لا ينفع عند الاحتضار (م) ولهذا التأويل سقط عنه القصاص والحديث حجة لاحدى الروايتين بسقوط الدية فى خطا الامام وفيمن أذن له بالشئ فأتلفه غلطا كالاجير والخاتن (ع) انما يسقط بالتأويل القصاص وأما الدية فلا وانما سقطت لان الرجل كان من قوم عدو وليس له ولى مسلم تكون له ديته فانما فيه الكفارة لقوله تعالى (فان كان من قوم عدو لكم) وهو تأويل ابن عباس فى الاية أى انها فى المؤمن يقتل خطأ وقومه كفار وليس له ولى مسلم فانما فيه الكفارة ﴿ وعن مالك انها فى قوم معاهدين والمشهور عنه انها فيمن لم يهاجر من المسلمين لقوله تعالى (مالكم من ولايتهم من شئ) الآية والحديث حجة للتأويلات الثلاث وقد يكون سقوطها لان القتل انما ثبت بقول أسامة والعاقلة لا تحمل اعترافا ولم يكن عند اسامة مال يدفع منه أو انه علم ان الرجل لم يقلها صادقا من قلبه وانما قالها خوف السيف فهو كافر وشدد الانكار

الله) أعاده لطول الكلام ﴿ وعدى بن الخيار بكسر الخاء المعجمة ﴿ والجندعى بضم الجيم و بفتح الدال وتضم وجندع بطن من ليث فلهذا قال الليثى ثم الجندعى بدأ بالعام ثم الخاص ولو عكس لكان خطأ ﴿ وابن ظبيان بفتح الظاء المعجمة وكسرها وليس عند أهل اللغة الا الفتح ﴿ وأحد ابن خراش بكسر الخاء المعجمة ﴿ وخالد بن الاثبج بفتح الهمزة وبثاء مثلثة ساكنة ثم باء موحدة مفتوحة ثم جيم ﴿ والاثبج العريض الثبج وهو ما بين الكاهل والظهر ﴿ وصفوان بن محرز باسكان الحاء المهملة و براى وزاى ﴿ وجندب بضم الدال وفتحها ﴿ وعسعس بن سلامة بعينين مهملتين مفتوحتين والسين بينهما ساكنة وسلامة بفتح السين وتخفيف اللام (**قوله** الحرقات) (ط) هو موضع من بلاد جهينة والتسمية به كالتسمية بعرفات وأذرعات وفى رائه الضم والفتح والحاء مضمومة فى الوجهين (**قوله** أقال لا اله إلا الله وقتلته) (ب) ذكر الزمخشرى وغيره أن الرجل هو مرداس بن نهيك من أهل فدك أسلم ولم يسلم قومه فلما أدركوه فى سرية كان أميرها غالب بن فضالة فى قومه و بقى هو ثقة باسلامه فلما رأى الخيل لجأ الى عاقول من الجبل فلما تلاحقت به الخيل نزل وكبر وتشهد بالشهادتين وقال السلام عليكم فقتله اسامة واستاق غنمه فوجد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدا شديدا وقال قتلتموه لما معه قال أسامة فقلت استغفر لى فقال كيف تصنع بلا اله الا الله فقال أسامة استغفر لى وقال أعتق رقبة (ع) وانما قتله لظنه ان الاسلام خوف السيف لا ينفع كما لا ينفع عند الاحتضار (م) ولهذا التأويل سقط عنه القصاص والحديث حجة لاحدى الروايتين بسقوط الدية فى خطأ الامام وفيمن أذن له فى شئ فأتلفه غلطا كالاجير والخاتن (ع) انما يسقط بالتأويل القصاص أما الدية فلا وانما سقطت لان الرجل كان من قوم عدو وليس له ولى مسلم تكون له ديته

حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا أبو خالد الاحمر ح وحدثنا أبو كريب واسحق بن ابراهيم عن أبى معاوية كلاهما عن الاعمش عن أبى ظبيان عن أسامة بن زيد وهذا حديث ابن أبى شيبة قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فأدركت رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فوقع فى نفسى من ذلك فذكرته للنبى صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقال لا اله الا الله وقتلته قال قلت يارسول الله إنما قالها خوفا من السلاح

على أسامة خوف أن يقع ثانية على من يقولها صدقا ولذا حلف أسامة أن لا يقاتل مسلما ولذا تخلف عن نصرة على بن أبى طالب * (ط) وهذه الأجوبة لا تسلم من اعتراض فالأولى أن يجاب بأن الدية لم تكن شرعت والجواب بأنها أديت ولم تنقل بعيد اذلو كان لم يخف ولم أر من اعتذر عن سقوط الكفارة فلعلها أيضا لم تكن شرعت والتأويل وان أسقط القصاص لم يسقط التوبيخ كما وقع ولا العقوبة فى الآخرة بدليل قوله صلى الله عليه وسلم كيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيامة أى فبم تجيب اذا قيل لم قتلت من قال لا اله الا الله ولذا لم يقبل عذره *(قلت* تأمل اعتذار الثلاثة عن سقوط الدية والكفارة يقتضى عندهم ان القتل خطأ والحديث وقع فى جامع العتبية وتكلم عليه ابن رشد فقال قتل أسامة الرجل ليس من العمد الذى فيه الاثم ولا من الخطا الذى فيه الدية والكفارة وانما هو عن اجتهاد تبين خطؤه ففيه لاسامة أجر واحد ولو أصاب لكان له أجران وانما عنفه النبى صلى الله عليه وسلم لتركه الاحتياط فان الاحوط عدم قتله * قال ولا يعترض على هذا بانه صلى الله عليه وسلم أدى دية الخثعميين الذين قتلهم خالد وقد اعتصموا بالسجود ولا بقوله حين قتل خالد أيضا بنى جذيمة وهم يقولون صبأنا صبأنا اللهم انى أبرأ اليك مما صنع خالد لان خالدا اجتهد وأخطأ كاسامة وانما أدى النبى صلى الله عليه وسلم الدية تفضلا واستئلافا لغيره وعنف بذلك القول خالدا بترك الاحوط أيضا فان الاحوط أن يقف حتى يعلم ما معنى صبأنا * وما ذكر القرطبى من أنه لم يستغفر له وأنه لم ير أحدا اعتذر عن سقوط الكفارة قد سمعت ما قال فيه ابن رشد وما تقدم للزمخشرى وغيره من أن أسامة قال فاستغفر لى وقال أعتق رقبة * وذكر ابن عطية عند قوله تعالى (وان نكثوا ايمانهم) الآية أنه اختلف فيمن فعل اليوم مثل

فانما فيه الكفارة لقوله تعالى (وان كان من قوم عدو لكم) الآية وهو تأويل ابن عباس فيها اى إنها فى المؤمن يقتل خطأ وقومه كفار وليس له ولى مسلم * وعن مالك أنها فى قوم معاهدين والمشهور عنه انها فيمن لم يهاجر من المسلمين لقوله تعالى (مالكم من ولايتهم من شئ) الآية والحديث حجة للتأويلات الثلاثة * وقد يكون سقوطها لان القتل انما ثبت بقول أسامة والعاقلة لا تحمل اعترافا ولم يكن عند أسامة مال يدفع منه أو أنه علم أن الرجل لم يقلها صادقا من قلبه وانما شدد على أسامة خوف أن يقع ثانية فيمن قالها صدقا ولذا حلف أسامة أن لا يقاتل مسلما ولذا تخلف عن نصرة على بن أبى طالب (ط) وهذه الاجوبة لا تسلم عن اعتراض فالاولى أن يجاب بأن الدية لم تكن شرعت والجواب بانها أديت ولم تنقل بعيد اذلو كان لم يخف ولم أر من اعتذر عن سقوط الكفارة فلعلها أيضا لم تكن شرعت والتأويل وان أسقط القصاص لم يسقط التوبيخ كما وقع ولا العقوبة فى الآخرة بدليل قوله صلى الله عليه وسلم كيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيامة فاتجيب اذا قيل لم قتلت من قال لا اله الا الله دخل الجنة ولذا لم يقبل عذره (ب) تأمل اعتذار الثلاثة عن سقوط الدية والكفارة يقتضى عندهم أنه من القتل خطأ والحديث وقع فى جامع العتبية وتكلم عليه ابن رشد فقال قتل أسامة ليس من العمد الذى فيه الاثم ولا من الخطأ الذى فيه الدية والكفارة وانما هو عن اجتهاد تبين خطؤه ففيه لأسامة أجر واحد وانما عنى صلى الله عليه وسلم لتركه الاحتياط * قال ولا يعترض على هذا بأنه صلى الله عليه وسلم رأى دية الخثعميين الذين قتلهم خالد وقد اعتصموا بالسجود لان النبى صلى الله عليه وسلم انما رأى الدية تفضلا واستئلافا لغيره * وما ذكر القرطبى من أنه لم يستغفر له وأنه لم ير أحدا اعتذر عن سقوط الكفارة قد سمعت ما قال فيه ابن رشد وما تقدم للزمخشرى وغيره من أن أسامة قال فاستغفر لى وقال أعتق رقبة * وذكر ابن عطية عند قوله تعالى (وان نكثوا أيمانهم) الآية اختلف فى من فعل اليوم مثل ما فعل

مافعل أسامة هل يقتل أو تغلظ عليه الدية أو يعذر بالتأويل (قوله أفلا شققت عن قلبه لتعلم هل قالها صادقا) (ط) وفيه اثبات كلام النفس (ع) وفيه أن الاحكام انما تناط بالظاهر لان الباطن لا يوصل اليه وان من أسلم فى هذه الحالة يقبل منه ويحرم قتله *قلت* كان الشيخ يقول الا أن يكون القتل قد وجب عليه كما لو تعرض كافر لجناب النبى صلى الله عليه وسلم بما يوجب قتله فلما قرب للقتل أسلم فلا يقبل منه فى رفع ما وجب عليه من القتل كما لا تسقط توبة المحارب ما وجب عليه من القصاص (قوله فما زال يكررها) (ط) أى يكرر أفلا شققت وفى الآخر انه كرر كيف تصنع بلا اله الا الله فيحتمل أنه كرر الامرين فنقل راو واحدة ونقل الآخر أخرى (قوله حتى تمنيت أنى أسلمت يومئذ) (ط) تمنيه ذلك ليسلم من تلك الجناية وكانه استصغر ما تقدم له من اسلامه وعمله الصالح فى جنب تلك الجناية لشدة ما رأى من انكاره صلى الله عليه وسلم (د) تمنيه أن يسلم الآن ليجب ما قبله *قلت* فهما أنه تمن حقيقة ولا يصح اذ لا يجوز تمنى البقاء على الكفر وانما هو مجاز وتمناه فى الخوف (قوله حتى يقتله ذو البطين) (ع) كان أسامة حلف أن لا يقاتل مسلما لما اتفق فى هذه القضية فاقتدى به سعد * وعذرهما فى ذلك بسطناه فى كتاب الفتن آخر الكتاب وسمى ذا البطين لانه كانت له بطن *قلت* ولا يريد سعد أنه ان قاتل قاتلت وانما هو من الوقف على الممتنع وقوعه (قوله قال لا اله الا الله) كناية عن الشهادتين لانها التى تمنع من القتل ولا يبعد أن تكون كلمة التوحيد وحدها مانعة من القتل لاسيما من مشرك (قوله فقال لى أقتلته) وفى الطريق الآخر (فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم) ويجمع بين الطريقين بأن يكون صلى الله عليه وسلم سأله فقال له أسامة ذلك قوله

أسامة هل يقتل أو تغلظ فيه الدية أو يعذر بالتأويل (قوله أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها) (ح) الفاعل فى قالها هو القلب ومعناه أنك انما كلفت من العمل بما ظهر باللسان وأما ما فى القلب فلست بقادر على معرفته (ط) فيه ان من أسلم فى هذه الحالة يقبل منه ويحرم قتله (ب) كان الشيخ يقول الا أن يكون القتل قد وجب عليه كما لو تعرض كافر لجناب النبى صلى الله عليه وسلم بما يوجب قتله فلما قرب للقتل أسلم لم يسقط القتل عنه كما لا تسقط توبة المحارب ما وجب عليه من القصاص (قوله فما زال يكررها) (ط) أى يكرر أفلا شققت وفى الآخر انه كرر كيف تصنع بلا اله الا الله فيحتمل أنه كرر الامرين (قوله حتى تمنيت أنى أسلمت يومئذ) (ط) تمنيه ذلك ليسلم من تلك الجناية وكأنه استصغر ما تقدم له من اسلامه وعمله الصالح فى جنب تلك الجناية لشدة ما رأى من انكاره صلى الله عليه وسلم (ح) تمنى أن يسلم الآن ليجب ما قبله (ب) فهما أنه تمن حقيقة ولا يصح اذ لا يجوز تمنى البقاء على الكفر وانما هو مجاز وتمناه فى الخوف *قلت* ولعل المجاز مراد الأولين فعند الاول تمنى لازم الاسلام الآن وهو السلامة من تلك الجناية وعند الثانى هدرها أما البقاء على الكفر من حيث هو فالقطع انه لا يتمناه مؤمن (قوله حتى يقتله ذو البطين) اقتداء من سعد بن أبى وقاص بأسامة رضى الله عنهما والمراد أنه لا يقتل مسلما كما أن أسامة كذلك لما سبق أنه حلف أن لا يقاتل مسلما فهو من الوقف على الممتنع وقوعه لا أن مقصوده التقليد وان أسامة ان قاتل قاتل معه وسمى أسامة ذا البطين لانه كان له بطن (قوله قال لا اله الا الله) كناية عن الشهادتين لانها التى تمنع من القتل ولا يبعد أن تكون كلمة التوحيد وحدها مانعة من القتل لاسيما من مشرك (قوله فقال لى أقتلته) وفى الطريق الآخر (فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم) ويجمع بين الطريقين بأن يكون صلى الله عليه وسلم سأله فقال له أسامة

قال أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا فما زال يكررها على حتى تمنيت أنى أسلمت يومئذ قال فقال سعد وأنا والله لا أقتل مسلما حتى يقتله ذو البطين يعنى أسامة قال قال رجل ألم يقل الله عز وجل (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله) فقال سعد قد قاتلنا حتى لا تكون فتنة وأنت وأصحابك تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة * حدثنى يعقوب بن ابراهيم الدورقى حدثنا هشيم أخبرنا حصين حدثنا أبو ظبيان قال سمعت أسامة بن زيد بن حارثة يحدث قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحرقة من جهينة فصبحنا القوم فهزمناهم قال ولحقت أنا ورجل من الانصار رجلا منهم فلما غشيناه قال لا اله الا الله قال فكف عنه الانصارى فطعنته برمحى حتى قتلته قال فلما قدمنا بلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فقال لى يا أسامة أقتلته بعد ما قال لا اله الا الله قال قلت يا رسول الله انما كان متعوذا قال فقال أقتلته بعد ما قال لا اله الا الله قال فما زال يكررها على حتى تمنيت أنى لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم

*حدثنا أحمد بن الحسن بن خراش ثنا عمرو بن عاصم ثنا معتمر قال سمعت أبي يحدث أن خالدا الأثبج ابن أخي صفوان بن محرز حدث عن صفوان بن محرز أنه حدثه أن جندب بن عبد الله البجلي بعث الى عسعس بن سلامة زمن فتنة ابن الزبير فقال اجمع لى نفرا من اخوانك حتى أحدثهم فبعث رسولا اليهم فلما اجتمعوا جاء جندب وعليه برنس أصفر فقال تحدثوا بما كنتم تحدثون به حتى دار الحديث اليه فلما دار الحديث اليه حسر البرنس عن رأسه فقال انى أتيتكم ولا أريد أن أخبركم عن نبيكم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا من المسلمين الى قوم من المشركين وإنهم التقوا فكان رجل من المشركين اذا شاء أن يقصد الى رجل من المسلمين قصد له فقتله وان رجلا من المسلمين قصد غفلته قال وكنا نحدث أنه أسامة بن زيد فلما رجع عليه السيف قال لا اله الا الله فقتله فجاء البشير الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فأخبره حتى أخبره خبر الرجل كيف صنع فدعاه فسأله فقال لم قتلته فقال يارسول الله وجع في المسلمين وقتل فلانا وفلانا وسمى له نفرا وإني حملت عليه فلما رأى السيف قال لا اله الا الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتلته قال نعم قال فكيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيامة قال يارسول الله استغفر لي قال فكيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيامة قال فجعل لا يزيده على ان يقول كيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيامة ۞ حدثني زهير بن حرب ومحمد بن مثنى قالا ثنا يحيى وهو القطان ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو أسامة وابن نمير كلهم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير قالا ثنا مصعب وهو ابن المقدام ثنا عكرمة بن عمار عن اياس بن سلمة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سل علينا السيف فليس منا * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعبد الله بن براد الاشعري وأبو كريب قالوا ثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا ۞ حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب وهو ابن عبد الرحمن القاري ح وحدثنا أبو الاحوص محمد بن حيان حدثنا ابن أبي حازم كلاهما عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا ومن غشنا فليس منا *

في الآخر (اجمع لى نفرا من أصحابك أحدثهم) فيه انه ينبغي للرجل الكبير أن يعظ و يسكن عند نزول الفتن (**قوله** ولا أريد أن أحدثكم عن نبيكم) (د) يشكل مع قوله اجمع لى نفرا من أصحابك أحدثهم ويجاب بأن لا زائدة كما هي في (مامنعك ألا تسجد) ويصح أن لا تكون زائدة ويكون المعنى ولا أريد أن أحدثكم عن نبيكم بل أعظكم بكلامي ولكن أزيدكم الآن على ما كنت نويت * والبرنس بضم الباء والنون كل ثوب رأسه منه دراعة كان أوجبة أوغيرهما

﴿ أحاديث من فعل كذا وكذا فليس منا ﴾

(**قوله** من حمل علينا السلاح فليس منا) (ط) حملها عليه صلى الله عليه وسلم كفر وحملها على غيره من المسلمين وهو المراد هنا ذنب ونحن لا نكفر بالذنب فيحمل على المستحل أو يعني على سنتنا وهدينا ﴿قلت﴾ وكان هذا جوابا لان هديه أخص من مطلق اتباعه فلا يلزم من كونه ليس على هديه أن لا يكون من أمته اذ لا يلزم من نفي الاخص نفي الاعم (د) كان ابن عيينة يكره تأويل الحديث لان عدم التأويل أزجر ﴿قلت﴾ و يعني يحمل السلاح حملها لا بحق وان لم يقاتل كالمحارب يحملها ولم يقاتل

ذلك (**قوله** ولا أريد أن أحدثكم عن نبيكم) (ح) يشكل مع قوله اجمع لى نفرا ويجاب بأن لا زائدة كما هي في مامنعك أن لا تسجد ويصح أن لا تكون زائدة والمعنى ولا أريد أن أحدثكم عن نبيكم بل أعظكم بكلامي ولكن أزيدكم الان على ما كنت نويت * والبرنس بضم الباء والنون كل ثوب رأسه منه دراعة كانت أوجبة أوغيرهما (**قوله** وكنا نحدث انه أسامة) هو بضم النون وفتح الدال (**قوله** فلما رجع عليه السيف) يروى بالجيم والفاء والسيف منصوب فيهما لان رجع يستعمل متعديا ومنه (فان رجعك الله)

﴿ باب من حمل علينا السلاح فليس منا الى آخره ﴾

﴿ش﴾ (ط) حملها عليه صلى الله عليه وسلم كفر وحملها على غيره من المسلمين ذنب ونحن لا نكفر بالذنب فيحمل على المستحل أو يعني على سنتنا وهدينا (ب) وكان هذا جوابا لان الهدى أخص من مطلق اتباعه ولا يلزم من نفي الاخص نفي الاعم (ح) كان ابن عيينة يكره التأويل لان عدمه أزجر

فلايتناول حملها النصرة من تجب نصرته من المسلمين (قوله مر على صبرة) قال الاظهر في مروره أنه بقصد إما لتفقد أمور المسلمين أوليشتري مايحتاج اليه فعلى الاول يتأكد طلب مثله من الائمة أو يقيمون لذلك وعلى الثاني ففيه رجحان دخول أهل الفضل السوق لما يحتاجون اليه لانه صلى الله عليه وسلم انما يفعل الراجح الا أن يقال انما فعله ليدل على الجواز فيكون دليلا على الجواز (ابن رشد) ولاخلاف في عدم كراهته * وفي العتبية قال مالك وكان من شأن الناس الخروج الى الاسواق والجلوس بها * كان ابن عمر ربما أتى السوق وجلس فيه حتى قال يحيي بن سعيد ما أخذت كثيرا من حديث ابن المسيب وسالم الافي السوق حيث يجلسون منه * والصبرة الطعام المصبور من الصبر وهو الحبس لانها حبست للبيع (قوله أفلا جعلته فوق الطعام) * قلت * يدل على أنه صبرها البيعها جملة دون كيل أو كل قفيز بكذا لأنه الذي يتأتى فيه الغش ومن هذا النمط بيع التين والعنب سللا ويجعل الجيد في الاعلى وهو ممابنبغي التقدم فيه وللمشتري القيام (١) اذاقوي الخلاف بين الاعلى والاسفل لأنه من الغش وان لم يقو فلا قيام له اذليس من الغش لانه من الغرر اليسير الذي لاتخلو منه البياعات فصار كالمدخول عليه وأما ما يتفق في المقاطع من جعل طاقة التقليب أحسن فليس من الغش لان المشتري لايقتصر على تقليبها نعم هو غش ان كان المشتري ممن يجهل ذلك كالبدوي ولم يأت في الحديث انه أدبه ولا أخرجه من السوق فلعله ممن لم يتكرر منه ذلك فيكفي في أدبه القول * وتحصيل القول في ذلك أن المغشوش إن تعذر تخليص الغش منه كالخبز الناقص واللبن بالماء والثوب الخفيف النسج والجلد الدنيء الدبغ فمن كان ذلك بيده يريده لنفسه ترك له وان كان ليبيعه ولم يقصد به الغش كمن اشتراه ليبيعه أو كان من صنعته وغلبته الصنعة أوذكر وجها يعذر به بيع عليه بعد البيان ممن يستعمله لنفسه أو يوضع عند أمين ليباع على ذلك * وان قصد به الغش فقال ابن عتاب يؤدب ويخرج من السوق ليرتاح المسلمون منه وقال أيضا هو وابن القطان بحرق الثياب والجلد واختلفا في

(١) أي الرجوع على البائع اه مصححه

(ب) ويعني بحمل السلاح حملها بحق وان لم يقاتل كالمحارب فلا يتناول حملها لنصرة من تجب نصرته (قوله مر على صبرة) (ب) الاظهر انه بقصد إما لتفقد أمور المسلمين فيتأكد طلب مثله من الائمة أوليشتري ما يحتاج اليه ففيه رجحان دخول أهل الفضل السوق لما يحتاجون لانه صلى الله عليه وسلم انما يفعل الراجح الا أن يقال انما فعله ليدل على الجواز (ابن رشد) ولاخلاف في عدم كراهته * وفي العتبية قال مالك وكان من شأن الناس الخروج الى الاسواق والجلوس بها * كان ابن عمر ربما أتى السوق وجلس فيها قال يحيي بن سعيد ما أخذت كثيرا من حديث ابن المسيب وسالم الا في السوق حيث يجلسون منه انتهى * قلت * يترجح أو يجب في زمننا ترك الجلوس في الأسواق والطرقات لكثرة منا كرها وعدم القدرة على تغييرها والله تعالى أعلم * والصبرة الطعام المصبور من الصبر وهو الحبس (قوله أفلا جعلته فوق الطعام) (ب) يدل على أنه صبرها ليبيعها جملة دون كيل أو كل قفيز بكذا لانه الذي يتأتى فيه الغش ومن هذا النمط بيع التين والعنب سللا ويجعل الجيد أعلى وهو ممابنبغي التقدم فيه وللمشتري القيام اذاقوي الخلاف بين الاعلى والاسفل لانه من الغش وان لم يقو فلا قيام له اذليس من الغش لانه من الغرر اليسير الذي لاتخلو منه البياعات فصار كالمدخول عليه وأما ما يتفق في المقاطع من جعل طاقة التقليب أحسن فليس من الغش لان المشتري لا يقتصر على على تقليبها نعم هو غش ان كان المشتري ممن يجهل ذلك كالبدوي ولم يأت في الحديث أنه أدبه ولا أخرجه من السوق فلعله ممن لم يتكرر منه ذلك فيكفي في أدبه القول * وتحصيل القول في ذلك أن

وحدثنا يحيي بن أيوب وقتيبة وابن حجر جميعا عن اسمعيل بن جعفر قال ابن أيوب ثنا اسمعيل قال أخبرني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللا فقال ماهذا ياصاحب الطعام فقال اصابته السماء يارسول الله قال أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس من غش فليس مني

حدثنا يحيي بن يحيي حدثنا أبو معاوية ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية ووكيع ح وحدثنا ابن نمير ثنا أبي جميعا عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من ضرب الخدود أو شق الجيوب أو دعا بدعوى الجاهلية هذا حديث يحيي وأما ابن نمير وأبو بكر فقالا وشق ودعا بغير ألف * وحدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير ح وحدثنا اسحق ابن ابراهيم وعلى بن خشرم قالا أخبرنا عيسى بن يونس جميعا عن الاعمش بهذا الاسناد وقالا وشق ودعا * حدثنا الحكم بن موسى القنطرى ثنا يحيي بن حمزة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر أن القاسم ابن مخيمرة حدثه قال حدثني أبو بردة بن أبي موسى قال وجع أبو موسى وجعا فغشي عليه ورأسه في حجر امرأة من أهله فصاحت امرأة من أهله فلم يستطع أن يرد عليها شيأ فلما أفاق قال أنا برىء مما برئ منه رسول

الخبز الناقص فقال ابن عتاب يتصدق به بعد الكسر لاستحلالهم أموال الناس وقال ابن القطان لا يتصدق به اذ لا يحل مال مسلم الا باذنه * واختار ابن المناصف أن يحسب ما غش به من نقص كيل أو وزن أو غير ذلك من نوع الغش و يتصدق به عن أربابه لأنه لغير معين و يؤدب بقدر اجتهاد الحاكم كالغاصب والمختلس يردان ما أخذا الا أن يكون لم يتكرر منه ذلك فيكفى فى أدبه القول * و يشهد لابن عتاب قول مالك فى سماع ابن القاسم و يتصدق باللبن المغشوش و يشهد لابن القطان قوله فى غير هذا السماع لا يحل ذنب من الذنوب مال مسلم **(قوله)** فى الآخر (ليس منا من ضرب الخ) ضرب الخد لطمه وشق الجيب تقطيع الثوب ودعوى الجاهلية رفع الصوت عند المصيبة بنياحة أو غيرها (د) وفى حاء الحجر الفتح والكسر (**قوله** أنا برئ) (ع) يعنى من تصويب فعلهن أو مما يستوجبن على ذلك من العقوبة أو مما زمنى من بيان حكمه وأصل البراءة الانفصال ومنه بارأ الرجل امرأته أى فارقها * والصالقة قال الهروى الرافعة صوتها عند المصيبة من الصلق بالصاد والسين وهو الصوت الشديد ومنه قوله تعالى (سلقوكم) الآية وقال ابو زيد السلق الولولة بشدة (ابن الاعرابى) هو ضرب الوجه * (ع) و يدل أنه الصوت الشديد قوله فى نفس الحديث فأقبلت امرأته تصيح برنة فقال لها ذلك القول * والحالقة التى تحلق شعرها عند المصيبة * والرنة رفع الصوت عند المصيبة (ع) وقال صاحب المطالع هى ترجيع الصوت بالبكاء و يقال أرنت فهى مرنة ولا يقال رنت وحديث «لعنت الرانة» من تغيير النقلة و يرد ما ذكر أن الجوهرى وغيره قال يقال أرنت و رنت قال والرنة

المغشوش إن تعذر تخليص الغش منه كالخبز الناقص واللبن بالماء والثوب الخفيف النسج والجلد الدنئ الدبغ فما كان من ذلك بيده يريده لنفسه تركه وان كان ليبيعه ولم يقصد به الغش كمن اشتراه ليبيعه أو كان من صنعته وغلبته الصنعة أو ذكر وجها يعذر به بيع عليه بعد البيان ممن يستعمله لنفسه أو يوضع عند أمين ليباع على ذلك وان قصد به الغش فقال ابن عتاب يؤدب و يخرج من السوق ليرتاح المسلمون منه وقال أيضا هو وابن القطان يحرق الثياب والجلد واختلفا فى الخبز الناقص فقال ابن عتاب يتصدق به بعد الكسر لاستحلالهم أموال الناس وقال ابن القطان لا يتصدق به اذ لا يحل مال مسلم الا باذنه واختار ابن المناصف أن يحسب ما غش به من نقص كيل أو وزن أو غير ذلك من نوع الغش و يتصدق به عن أربابه لانه لغير معين و يؤدب بقدر اجتهاد الحاكم كالغاصب و يشهد لابن عتاب قول مالك فى سماع ابن القاسم و يتصدق باللبن المغشوش * و يشهد لابن القطان قوله فى غير هذا السماع لا يحل ذنب من الذنوب مال مسلم **(قوله)** فى الآخر (ليس منا من ضرب الى آخره) ضرب الخد لطمه وشق الجيب تقطيع الثوب ودعوى الجاهلية رفع الصوت عند المصيبة بنياحة أو غيرها (ح) وفى حاء الحجر الفتح والكسر (**قوله** أنا برىء) (ع) يعنى من تصويب فعلهن أو مما يستوجبن على ذلك من العقوبة أو مما زمنى من بيان حكمه وأصل البراءة الانفصال * والصالقة قال الهروى الرافعة صوتها عند المصيبة من الصلق بالصاد والسين وهو الصوت الشديد ومنه قوله تعالى (سلقوكم بألسنة) وقال أبو زيد السلق الولولة بشدة (ابن الاعرابى) هو ضرب الوجه والحالقة التى تحلق شعرها عند المصيبة * والرنة بفتح الراء وتشديد النون رفع الصوت عند المصيبة (ع) وقال صاحب المطالع هى ترجيع الصوت بالبكاء يقال أرنت فهى مرنة ولا يقال رنت وحديث لعنت الرانة من تغيير النقلة و يرد ما ذكر أن الجوهرى وغيره قال يقال أرنت و رنت قال والرانة والرنين والارنان بمعنى * وأما الاسناد ففيه براد بفتح الباء الموحدة وتشديد الراء وآخره دال * و بريد بضم الموحدة * و يعقوب بن عبد الرحمن القارى بتشديد الياء منسوب الى

الله صلى الله عليه وسلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم برئ من الصالقة والحالقة والشاقة * حدثنا عبد بن حميد واسحق بن منصور قالا أخبرنا جعفر بن عون أخبرنا أبو عميس قال سمعت أبا صخرة يذكر عن عبد الرحمن بن يزيد وأبي بردة بن أبي موسى قالا أغمي على أبي موسى فأقبلت امرأته أم عبد الله تصيح برنة قالا ثم أفاق فقال ألم تعلمي وكان يحدثها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أنا بريء ممن حلق وسلق وخرق * وحدثني عبد الله بن مطيع حدثنا هشيم عن حصين عن عياض الاشعري عن امرأة أبي موسى عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنيه حجاج بن الشاعر حدثنا عبد الصمد قال ثنا أبي حدثنا داود يعني ابن أبي هند ثنا عاصم الاحول عن صفوان بن محرز عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني الحسن بن علي الحلواني ثنا عبد الصمد حدثنا شعبة عن عبد الملك ابن عمير عن ربعي بن حراش عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث غير أن في حديث عياض الاشعري قال ليس منا ولم يقل بريء * وحدثنا شيبان بن فروخ وعبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي قالا ثنا مهدي وهو ابن ميمون ثنا واصل الأحدب عن أبي وائل عن حذيفة أنه بلغه أن رجلا ينم الحديث فقال حذيفة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة نمام * حدثنا علي بن حجر السعدي واسحق بن ابراهيم قال اسحق أخبرنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحرث قال كان رجل ينقل الحديث الى الامير فكنا جلوسا في المسجد فقال القوم هذا ممن ينقل الحديث الى الامير قال فجاء حتى جلس الينا فقال حذيفة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قتات

والرنين والارنان بمعنى **قوله** في سند الآخر (عن عبد الصمد عن شعبة) (ع) قال الدارقطني غير عبد الصمد من أصحاب شعبة انما يرويه عن شعبة موقوفا (د) وهذا لا يضر لأن الصحيح فيما رفع ووقف أن الحكم للرفع وقيل للوقف وقيل للاضبط رواة وقيل للاكثر رواة على أن مسلما انما ذكره في الاتباع وكذلك الخلاف أيضا فيما وصل وأرسل

﴿حديث قوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة نمام﴾

وفي الآخر قتات وهما بمعنى (د) نم ينم بضم النون وكسرها فهو نام ونم وقت يقت بضم القاف لا غير (ع) هو من قتت الحديث اذا سمعته وجمعته وكذلك فعل النمام (د) والنميمة عرفا نقل كلام الرجل الى غيره لقصد الافساد بينهما (الغزالي) ولا يقتصر بها على ذلك بل هي كشف ما يكره كشفه من قول أو فعل كرهه المنقول عنه أو اليه أو ثالث وقلنا أو فعل ليدخل فيه من أخبر بخبيئة انسان لانه من افشاء السر * قال وعلى من نقل اليه أن لا يصدق الناقل لأنه فاسق وأن ينهاه لان نهيه من النصيحة وأن يبغضه لأنه مبغض عند الله تعالى ويحب بغض من يبغضه الله سبحانه ولا يظن بالمقول عنه شرا ولا يحمله ما نقل اليه عنه على التجسس عليه ولا يحكي ما نقل اليه لانه يصير نماما * وحكمها الحرمة الا أن تتضمن مصلحة شرعية فلا تمتنع كاخبار الامام عمن يريد أن يوقع فسادا وكاخبار الرجل عمن يريد أن يفتك به

القارة قبيلة * وأبو الاحوص محمد بن حيان بالياء المثناة * وعلي بن خشرم بفتح الخاء واسكان الشين المعجمتين وفتح الراء * وقوله القنطري بفتح القاف والطاء منسوب الى قنطرة بردان بفتح الباء والراء جسر ببغداد * والقاسم بن مخيمرة بضم الميم الأولى وبفتح الخاء المعجمة وكسر الميم الثانية * وأبو عميس بضم العين وبالسين المهملتين وأبو صخرة وقع هنا بالهاء آخره ويقال أيضا أبو صخر واسمه جامع بن شداد **قوله** في الأخر (عبد الصمد عن شعبة) (ع) قال الدارقطني غير عبد الصمد من أصحاب شعبة انما يرويه عن شعبة موقوفا (ح) وهذا لا يضر لان الصحيح فيما رفع ووقف أن الحكم للرفع وقيل للوقف وقيل للاضبط رواة وقيل للاكثر رواة على أن مسلما انما ذكره في الاتباع وكذا الخلاف أيضا فيما وصل وأرسل

﴿باب لا يدخل الجنة نمام الى آخره﴾

وفي الآخر قتات وهما بمعنى نم ينم بضم النون وكسرها فهو نام ونم وقت يقت بضم القاف لا غير (ع) هو من تقتت الحديث اذا سمعته وجمعته وكذا فعل النمام (ح) والنميمة عرفا نقل كلام الانسان الى غيره لقصد الافساد بينهما (الغزالي) ولا يقتصر بها على ذلك بل هي كشف ما يكره كشفه من قول أو فعل كرهه المنقول عنه أو اليه أو ثالث * وقلنا أو فعل ليدخل فيه من أخبر بخبيئة انسان لانه من افشاء السر قال وعلى من نقل اليه أن لا يصدق القائل لانه فاسق وأن ينهاه لان نهيه من النصيحة وأن يبغضه لانه مبغض عند الله تعالى ولا يحمله ما نقل اليه عنه على التجسس عليه ولا يحكي ما نقل اليه لانه يصير نماما أيضا وحكمها الحرمة الا أن تتضمن مصلحة شرعية فلا تمتنع كاخبار الامام بمن يريد أن يوقع فسادا وكاخبار الرجل عمن يريد أن يفتك به أو بأهله أو ماله وقد تجب وذلك بحسب المواطن (**قوله** لا يدخل الجنة) يحمل على المستحل أو لا يدخلها ابتداء * وأما الاسناد ففيه شيبان بن فروخ بفتح الفاء وتشديد

أوباهله أو بماله وقد تجب وذلك بحسب المواطن * والحديث من نحو ما تقدم فى الحاجة الى التأويل فيحمل على المستحل أو أنه لا يدخلها ابتداء

﴿ حديث قوله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ﴾

(ع) قيل معنى لا يكلمهم أى دون واسطة وقيل كلام رضا بل كلام سخط (ط) كقوله تعالى (اخسئوا) وكما فى البخارى لمن منع فضل الماء «اليوم أمنعك فضلى كما منعت فضل مالم تعمله يداك» وقيل هو كناية عن الاعراض والغضب * ومعنى ولا ينظر اليهم لا يرحمهم لان نظره تعالى الى عباده رحمة لهم * ومعنى ولا يزكيهم لا يطهرهم من ذنوبهم لعظم جرمهم وقيل لا يثنى عليهم ومن لا يثنى الله سبحانه عليه يعذبه ﴿ قلت ﴾ لا يكلمهم ولا يزكيهم لا يتعين فيهما التأويل لصحة النفى فيهما ويتعين فى لا ينظر اليهم لانه تعالى يرى كل موجود (قوله المسبل إزاره) أى الجاره خيلاء أى كبرا ﴿ قلت ﴾ الازار ما يتحزم به وكانت العرب لا تعرف السراويلات وانما تعرف الأزر * ذكر ابن عبد البر به أن اعرابيا وجد سراويل فأخرج يديه من ساقيه وجعل يلتمس من أين يخرج رأسه فلم يجد فرمى به وقال انه لقميص شيطان (ع) وانما خص الازار لانه أكثر لباس العرب ويشهد لذلك قوله فى الآخر جرثوبه فعم وقد وقع فى أبى داود مفسرا فذكر القميص والازار والعمامة ﴿ قلت ﴾ ومعنى فعم جمع ما يلبس وجر كل بحسبه فجر السراويل والقميص اطالتهما الأسفل من الكعبين واطالة كم القميص * فى العتبية رأى عمر رجلا أطال كميه فقطعهما عليه على أطراف أصابعه * وسئل الشيخ عن البرنس اذا أطلق ينزل الى تحت الكعب فقال

الراء المضمومة وبالخاء المعجمة آخره حيث وقع فى الاسماء * ومحمد بن أسماء الضبعى بضم الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة * وعلى بن حجر بالحاء المهملة مضمومة أوله والجيم الساكنة ثانيه * ومنجاب بكسر الميم ومسهر بضم الميم وكسر الهاء

﴿ باب ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة الى آخره ﴾

﴿ش﴾ قيل لا يكلمهم دون واسطة وقيل كلام رضا بل كلام سخط * ومعنى لا ينظر اليهم لا يرحمهم ومعنى لا يزكيهم لا يطهرهم من ذنوبهم لعظم جرمهم وقيل لا يثنى عليهم ومن لا يثنى عليه سبحانه يعذبه (ب) لا يتعين التأويل فى الاولين لصحة نفيهما ويتعين فى لا ينظر لانه تعالى يرى كل موجود ﴿قلت﴾ فان قيل وكذلك الكلام يتعلق بكل معلوم فهو أعم من الوجود * قيل معنى تكليمه تعالى لشخص خلق ادراك له يتعلق بصفة كلامه القديم لأن معناه أنه مجدد له كلا مالم يكن. تعالى أن يتصف بالحوادث فصح اذا أن لا يكلم شخصا بمعنى لا يخلق له ادراكا يتعلق بكلامه ولا ينافى ذلك عموم تعلق كلامه القديم بخلاف ادراك البصر لو لم يتعلق بموجود للزم أن يقوم بالذات ضده لاستحالة عرو الذات القابلة لصفة عنها وعن ضدها ﴿ فان قيل ﴾ القدرة القديمة تتعلق بالممكنات ولم يلزم من عدم تعلقها بايجاد ممكن أن يقوم بالذات ضدها ﴿قلت﴾ الفرق أن القدرة صفة يتأتى بها ايجاد الممكنات واعدامها والثانى ثابت لها تعلقت بايجاد الممكن واعدامه أو لم تتعلق بخلاف البصر فليس معناه صفة يتأتى بها ادراك الموجود ادراكا خاصا بل صفة يدركها الموجود ادراكا خاصا وهذا التعلق نفسى لها فاذا انعدم انعدمت الصفة وجاء ضدها * والحاصل ان قولك لا ينظر الله الى كذا اذا أريد به الحقيقة هو فى الاستحالة كقولك لا يعلم الله كذا اذ النظر ادراك خاص (قوله المسبل ازارة) أى الجاره خيلاء أى كبرا (ب) الازار ما يتحزم به وكانت العرب لا تعرف السراويلات (ع) وخص

* وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا أبو معاوية ووكيع عن الاعمش ح وحدثنا منجاب بن الحرث التميمى واللفظ له حدثنا على بن مسهر عن الاعمش عن ابراهيم عن همام بن الحرث قال كنا جلوسا مع حذيفة فى المسجد فجاء رجل حتى جلس الينا فقيل لحذيفة إن هذا يرفع الى السلطان أشياء فقال حذيفة إرادة أن يسمعه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قتات * حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ومحمد ابن مثنى وابن بشار قالوا حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن على بن مدرك عن أبى زرعة عن خرشة ابن الحر عن أبى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم قال فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات فقال أبو ذر خابوا وخسروا من هم يارسول الله قال المسبل

ان كان يرفع على العاتق وانما ينزل اذا أطلق فليس من اللباس الى تحت الكعب ﴿ قلت ﴾ لان المعتاد لبسه وهو كذلك أن يرفع على العاتق والوعيد المرتب على الجر خيلاء انما هو على الجر بالفعل لا على الجر بالامكان وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم الحد الحسن والجائز والممنوع ففي النسائي وأبي داود قال صلى الله عليه وسلم أزرة المؤمن الى أنصاف ساقيه قال ولا جناح عليه فيما بينه وبين الكعب وما أسفل من ذلك ففي النار (ع) وتقييده الجر بالخيلاء يدل أن جره لغيرها لا يضر * كان أبو بكر رضي الله عنه لا يثبت إزاره على عاتقه فلما سمع الحديث قال يارسول الله إن جانب إزاري يسترخي قال لست منهم ﴿ قلت ﴾ ذكره البخاري (**قوله** والمنان) ﴿ قلت ﴾ منان صيغة مبالغة من المن ولذا فسره في الآخر بأنه الذي لا يعطي شيأ إلا من به فلا يتناول الوعيد المذكور الامن كثر منه وهو في ذلك بخلاف ابطاله الصدقة وما جاء في بعض طرق الحديث البخيل المنان ليس بأخص مما في الأم حتى يقال لا يتناول الوعيد الامن أضاف الى كثرة المن البخل لان المن يستلزم البخل لأن المنان لا يمن الا بما عظم في عينه وشح باخراجه والجواد لا يستعظم فلا يمن ويدل على انه يستلزمه قول الأول

وإن امرأ أهدى الى صنيعة * وذكرنيها مرة لبخيل

واذا كان التذكير بالنعمة يستلزم البخل فكيف بالمن الذي هو أخص منه وانما كان أخص منه لأنه تقرير النعمة على من أسديت اليه (**قوله** والمنفق سلعته باليمين الكاذبة) (ع) جمعت هذه اليمين الكذب والغرور وأخذ المال بغير حق والاستخفاف بحق الله تعالى ﴿ قلت ﴾ فالثلاث كبائر لترتيب الوعيد عليها **قوله** في الآخر (شيخ زان) (ع) لا يقتضي الحديث أن غير الثلاثة معذور

الازار لانه أكثر لباس العرب ويشهد لذلك قوله في الآخر جر ثوبه فعم (ب) معنى عم جمع ما يلبس ويجر كل بحسبه فجر السراويل والقميص اطالتهما الأسفل من الكعبين واطالة الكم * في العتبية رأى عمر رجلا أطال كيه فقطع ما عليه على أطراف أصابعه * وسئل الشيخ عن البرنس اذا أطلق نزل تحت الكعب فقال ان كان يرفع على العاتق وانما ينزل اذا أطلق فليس من اللباس الى تحت الكعب ﴿قلت﴾ يعني لان المعتاد في لبسه وهو كذلك أن يرفع على العاتق والوعيد المرتب على الجر خيلاء انما هو على الجر بالفعل لا على الجر بالامكان (ب) وقد بين صلى الله عليه وسلم الجر الحسن والجائز والممنوع ففي النسائي وأبي داود قال صلى الله عليه وسلم أزرة المؤمن الى أنصاف ساقيه ولا جناح عليه فيما بينه وبين الكعب وما أسفل من ذلك ففي النار (ع) وتقييده الجر بالخيلاء يدل أن جره لغيرها لا يضر كما في حق أبي بكر (**قوله** والمنان) (ب) منان صيغة مبالغة من المن ولذا فسره في الآخر بأنه الذي لا يعطي شيأ الا منه فلا يتناول الوعيد المذكور الامن كثر منه وهو في ذلك بخلاف ابطال الصدقة وما جاء في بعض طرق الحديث البخيل المنان ليس أخص مما في الام لان المن يستلزم البخل لأن المنان لا يمن الا بما عظم في عينيه وشح باخراجه والجواد لا يستعظم فلا يمن ويدل على أنه يستلزمه قول الأول

وإن امرأ أهدى إلى صنيعة * وذكرنيها مرة لبخيل

واذا كان التذكير بالنعمة يستلزم البخل فكيف بالمن الذي هو أخص لأنه تقرير النعمة على من أسديت اليه (**قوله** والمنفق سلعته باليمين الكاذبة (ع) جمعت هذه اليمين الكذب والغرور وأخذ المال بغير حق والاستخفاف بحق الله تعالى **قوله** في الآخر (شيخ زان) اشتدت العقوبة في حق هؤلاء

والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب * حدثني أبو بكر بن خلاد الباهلي ثنا يحيي وهو القطان ثنا سفيان ثنا سليمان الاعمش عن سليمان ابن مسهر عن خرشة بن الحر عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة المنان الذي لا يعطي شيأ إلا منه والمنفق سلعته بالحلف الفاجر والمسبل ازاره * وحدثنيه بشر ابن خالد أخبرنا محمد يعني ابن جعفر عن شعبة قال سمعت سليمان بهذا الاسناد وقال ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع وأبو معاوية عن الاعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم قال أبو معاوية ولا ينظر اليهم ولهم عذاب أليم شيخ زان وملك كذاب وعائل

مستكبر * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا ثنا أبومعاوية عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة وهذا حديث أبي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لايكلمهم الله يوم القيامة ولاينظر اليهم ولايزكيهم ولهم عذاب أليم رجل على فضل ماء بالفلاة يمنعه من ابن السبيل

لانها اما ذكرت ابيان أن العقوبة عليها أشد وكانت أشد لأن المعصية مع وجود الصارف عنها يدل على الاستخفاف بحق المعبود والمعاندة فالصارف للشيخ عن الزنا انكسار حدته وكمال عقله وطول إعذار الله اليه والصارف للملك عن الكذب قدرته على نيل اختياره دون كذب اذلايخشى أحدا والصارف للعائل عن الاستكبار فقره لأن الاستكبار انما هو بالدنيا وليست عنده فاستكباره عناد ﴿قلت﴾ فان وجد من الشيوخ من لم تنكسر حدته فلايكون مساويا للشاب لأن التعليل بالوصف لايضره تخلف الحكمة فى بعض الصور كالملك المسافر يقصر وان لم تلحقه المشقة فان احتاج الملك الى الكذب فى مداهنة بعض المفسدين لم يلحقه الوعيد لانه أحد المواضع التى استثنى فيها جواز الكذب ويلحق بالثلاثة من شركهم فى المعنى الموجب كسرقة الغنى فانها ليست كسرقة المحتاج ولايبعد أن يكون المدح فى أضداد هذه الأنواع أيضا يتفاوت فالعفة من الشاب أمدح منها من الشيخ والصدق من غير الملك أمدح منه من الملك والتواضع من الغنى أمدح منه من الفقير ويدل على ذلك حديث «سبعة يظلهم الله فذكر فيهم شاب فى عبادة الله تعالى» **قوله** فى الآخر (ورجل على فضل الماء بفلاة يمنعه من ابن السبيل) ﴿قلت﴾ حمل الشراح هذا الماء على انه غير مملوك الأصل فهو من نوع ماقبله فالصارف لهذا أيضا كونه لايملك أصله وقد أخذ حاجته فنعه وقد استغنى عنه ككذب الملك مع مافيه من تعريض مسلم للتلف (ع) وهو فى تعريضه اياه كذلك شبه قاتله ولذا قال مالك يقتل به ان هلك ﴿قلت﴾ لم يزل الشيوخ فى القديم والحديث ينكرون حكاية هذا عن مالك ويقولون انه خلاف المدونة لانه نص فيها على انه انما فيه وجيع الادب وفى انكارهم نظر لان نصها فى حريم البئر «ومن حفر بئرا فى غير ملكه لماشيته أو زرع فلايمنع فضلته فان منعها حل قتاله فان لم يقو المسافرون على دفعه حتى ماتوا عطشا فدياتهم على عاقلته وعليه هو الكفارة مع وجيع الادب» قال بعضهم انما جعل فيهم الدية لانه يمنعه اياهم متأول انه أحق بالفضل ولو علم أنه لايحل له منعهم وقصد قتلهم لانبغى أن يقتل * قال وقد اختلف فيمن قصد بشهادة زور قتل انسان فقتل بها هل يقتص منه

لأن المعصية مع وجود الصارف عنها يدل على الاستخفاف بحق المعبود والمعاندة فالصارف للشيخ عن الزنا انكسار حدته وكمال عقله وطول إعذار الله اليه والصارف للملك عن الكذب قدرته على نيل اختياره دون كذب اذلايخشى أحدا والصارف للعائل عن الاستكبار فقره لان الاستكبار انما هو بالدنيا وليست عنده فاستكباره عناد (ب) فان وجد من لم تنكسر حدته فلايكون مساويا للشاب لان التعليل بالوصف لايضره تخلف الحكمة فان احتاج الملك الى الكذب فى مداهنة بعض المفسدين لم يلحقه الوعيد * ويلحق بالثلاثة من شركهم فى المعنى كسرقة الغنى ولايبعد أن يكون المدح فى أضداد هذه الانواع يتفاوت فالعفة من الشاب أمدح منها من الشيخ والصدق من غير الملك أمدح منه من الملك والتواضع من الغنى أمدح منه من الفقير ويدل على ذلك حديث «سبعة يظلهم الله فذكر فيهم شاب نشأ فى عبادة الله تعالى» **قوله** فى الآخر (ورجل على فضل الماء بفلاة يمنعه من ابن السبيل) (ب) حمل الشراح هذا الماء على أنه غير مملوك الاصل فهو من نوع ماقبله لان استغناءه عنه مع عدم ملكه صارف مع مافيه من تعريض مسلم للتلف (ع) وهو فى تعريضه اياه لذلك شبه قاتله ولذا قال مالك يقتل به ان هلك (ب) لم يزل الشيوخ فى القديم والحديث ينكرون حكاية هذا عن مالك ويقولون إنه خلاف المدونة لانه نص فيها على أنه انما فيه وجيع الادب وفيه نظر لان بعضهم قال فى قولها فى حريم البئر «فان لم يقو المسافرون على دفعه حتى ماتوا عطشا فدياتهم على عاقلته وعليه هو

ورجل بايع رجلا بسلعة بعد العصر فحلف له بالله لأخذها بكذا وكذا فصدقه وهو على غير ذلك

ومذهب المدونة انه لايقتص * قال ولم يختلف أنه لومنع المارة بقتال وقتل أحدهم انه يقتص منه فلعل القاضي قوى عنده ماقال هذا البعض وحمل المدونة على انه متأول (**قوله** ورجل بايع رجلا بسلعة) هو أيضا من نوع ماتقدم (ع) الصارف للحالف بعد العصر علمه بانه الوقت الذي تجتمع فيه ملائكة الليل والنهار فحلفه على الكذب وهم شهود يدل على استخفافه بحق ربه (ط) لو كان التشديد لحضور الملائكة عليهم السلام لم يختص بالعصر لحديث ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر وأيضا فالملائكة انما يجتمعون عند فعل الصلاة لقوله في الحديث الآخر أتيناهم وهم يصلون وتركناهم وهم يصلون فهم لايشهدون غير ذلك من فعل العباد وانما الوجه في تخصيصها كونها الوسطى على مايأتي ان شاء الله فلها من الخصوصية مايؤكد على مصليها أن يظهر عليه من التحفظ لدينه والتحرز بايمانه أكثر مايظهر عليه عقيب غيرها * قلت * الاحسن أن لايجعل بعد العصر قيدا في الوعيد المذكور لان القصد التحذير عن انفاق السلعة باليمين الكاذبة فترك التقييد بالزمان أزجر ولذا لم يقيده بذلك في الحديث السابق لايقال ذلك مطلق فيرد الى هذا المقيد الاخص لان هذا انما هو أخص باعتبار اللفظ وأما باعتبار المعنى فذلك أخص لانه كلما ثبت الوعيد على انفاقها بالحلف الكذب مطلقا ثبت على انفاقها به بعد العصر دون عكس واذا كان أخص انبغى الرد اليه (**قوله** ورجل بايع اماما) قلت تقدمت حقيقة البيعة والمبايعة في حديث جابر (ع) استحق ذلك لغشه الامام والمسلمين لانه يظن أنه انما بايع ديانة وهو قصد ضد ذلك مع مايثير من الفتن لاسيما ان كان متبوعا

* أحاديث من قتل نفسه *

(**قوله** يتوجأ) أي يطعن وهو مهموز ويسهل (**قوله** خالدا مخلدا) (ع) يحمل على المستحل أو

الكفارة مع وجيع الادب» انما جعل فيهم الدية لانه يمنعه إياهم متأول أنه أحق بالفضل ولو علم أنه لايحل له منعهم وقصد قتلهم لانبغى أن يقتل * قال وقد اختلف فيمن قصد بشهادة زور وقتل انسان فقتل بها هل يقتص منه ومذهب المدونة أنه لايقتص قال ولم يختلف أنه لومنع المارة بقتال وقتل أحدهم أنه يقتص منه فلعل القاضي قوى عنده ما قال البعض وحمل المدونة على أنه متأول (**قوله** ورجل بايع رجلا بسلعة) (ع) الصارف للحالف بعد العصر علمه بأنه الوقت الذي يجتمع فيه ملائكة الليل والنهار فحلفه على الكذب وهم شهود يدل على استخفافه بحق ربه (ط) لو كان التشديد لحضور الملائكة عليهم السلام لم يختص بالعصر لمشاركة الفجر له وأيضا فالملائكة انما يجتمعون عند فعل الصلاة لقوله في الحديث أتيناهم وهم يصلون وتركناهم وهم يصلون فهم لايشهدون غير ذلك من فعل العباد وانما الوجه في تخصيصها كونها الوسطى (ب) الأحسن أن لايجعل بعد العصر قيدا في الوعيد المذكور ولهذا لم يقيده بذلك في الحديث السابق * لايقال ذلك مطلق فيرد الى هذا المقيد الأخص لان هذا انما هو أخص باعتبار اللفظ وأما باعتبار المعنى فذلك أخص لانه كلما ثبت الوعيد على انفاقها بالحلف الكاذب مطلقا ثبت على انفاقها به بعد العصر دون العكس واذا كان أخص انبغى الرد اليه * وأما الاسناد ففيه علي بن مدرك بضم الميم وكسر الراء * وفيه خرشة بن الحر بخاء معجمة ثم راء مفتوحتين ثم شين ابن الحر بضم الحاء المهملة * وفيه سعيد بن عمرو الأشعثي بالشين المعجمة والعين المهملة والثاء المثلثة منسوب الى جده الأشعث بن قيس * وفيه عبثر بفتح العين المهملة فباء موحدة ساكنة فثاء مثلثة

* باب من قتل نفسه الى آخره *

* ش * (**قوله** يتوجأ) أي يطعن وهو مهموز ويسهل (**قوله** خالدا مخلدا) يحمل على المستحل

ورجل بايع اماما لايبايعه الا لدنيا فان أعطاه منها وفى وان لم يعطه منها لم يف * وحدثني زهير بن حرب حدثنا جرير ح وحدثنا سعيد بن عمرو الاشعثي أنا عبثر كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد مثله غير أن في حديث جرير ورجل ساوم رجلا بسلعة * وحدثني عمرو الناقد ثنا سفيان عن عمرو وعن أبي صالح عن أبي هريرة قال أراه مرفوعا قال ثلاثة لايكلمهم الله ولا ينظر اليهم ولهم عذاب أليم رجل حلف على يمين بعد صلاة العصر على مال مسلم فاقتطعه وباقي حديثه نحو حديث الاعمش * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو سعيد الأشج قالا حدثنا وكيع عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا ومن شرب سما فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا *

وحدثني زهير بن حرب حدثنا جرير ح وحدثنا سعيد بن عمرو الاشعثي حدثنا عبثر ح وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا خالد يعني ابن الحرث حدثنا شعبة كلهم بهذا الاسناد مثله وفي رواية شعبة عن سليمان قال سمعت ذكوان * حدثنا يحيى ابن يحيى أنا معاوية بن سلام بن أبي سلام الدمشقي عن يحيى بن أبي كثير أن أبا قلابة أخبره أن ثابت بن الضحاك أخبره أنه بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين بملة غير الاسلام

يعني بالخلود طول الاقامة لا الابد ﴿قلت﴾ وقد يكون كناية عن كون عقوبته أشد من عقوبة قتله أجنبيا لأنه واقع الذنب مع وجود الصارف كزنا الشيخ وكذب الملك والصارف حب الانسان نفسه بالجبلة ثم ينبغي تخصيصه بمن قتل نفسه لظنه أن العدو يقتله * قال في الجهاد واذا أحرق العدو سفينة للمسلمين جاز لهم طرح أنفسهم لانهم فروا من موت الى موت ولم ير ذلك ربيعة الا أن طمع بنجاة فلا يقتل نفسه وليصبر لأمر الله تعالى وكان الشيخ يجوز لمن قطعت يده ظلما ترك المداواة حتى يموت وإثمه على قاطعه والظالم أحق أن يحمل عليه ويحتج بمسئلة عدم اعطاء السلابة شيأ بخلاف من قطعت يده في حق هذا لا يجوز له ترك المداواة وان تركها حتى مات فهو من معنى قتل النفس (ع) والحديث حجة لمالك في أنه يقتص من القاتل بمثل ما قتل به اقتداء بعقاب الله تعالى في الآخرة وبحكمه صلى الله عليه وسلم في اليهودي الذي رض رأس الجارية بين حجرين أن يرض رأسه بين حجرين وأيضا فلحكمه صلى الله عليه وسلم في العرنيين وأيضا فلأن العقوبة بالمثل أزجر والحدود انما شرعت للزجر ﴿قلت﴾ لا يحتج به في المسئلة لانه قياس على فعل الله تعالى ولا يصح لأن أفعاله سبحانه غير معللة وانما القياس على أحكامه * ومعنى يتحساه يتجرعه **قوله** في الآخر (من حلف على يمين) (ط) أي على شيء وأطلق اليمين على المحلوف عليه ويحتمل أن على زائدة ويمين مصدر بعد فعل من معناه (**قوله** بايع الخ) (ط) هي بيعة الرضوان النازل فيها قوله تعالى (لقد رضي الله عن المؤمنين) الآية وكان سببها أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى مكة معتمرا فلما بلغ الحديبية وهي على ثمانية أميال من مكة صده قريش عن وصول البيت فوجه لهم عثمان رسولا فتحدث أنهم قتلوه فتهيأ صلى الله عليه وسلم لقتالهم فبايع أصحابه على الموت وأن لا يفروا * وكانت الشجرة سمرة (**قوله** بملة) قال الملة عرفا ما شرعه الله سبحانه لعباده على ألسنة الرسل عليهم الصلاة والسلام فيتسع فيها فتطلق على الملة الباطلة فيقال الكفر ملة واحدة

أو هو كناية عن طول الاقامة (ب) وقد يكون كناية عن كون عقوبته أشد من عقوبة قتله أجنبيا لانه أوقع الذنب مع وجود الصارف ثم ينبغي تخصيصه بمن قتل نفسه لظنه أن العدو يقتله * قال في الجهاد واذا أحرق العدو سفينة للمسلمين جاز لهم طرح أنفسهم لانهم فروا من موت الى موت ولم ير ذلك ربيعة الا أن طمع بنجاة فلا يقتل نفسه وليصبر لأمر الله تعالى * وكان الشيخ يقول لمن قطعت يده ظلما ترك المداواة حتى يموت وإثمه على قاطعه والظالم أحق أن يحمل عليه * ويحتج بمسئلة عدم اعطاء السلابة شيأ بخلاف من قطعت يده في حق هذا لا يجوز له ترك المداواة وان تركها حتى مات فهو من معنى قتل النفس ﴿قلت﴾ يعني أنه كما جاز له أن يمسك ماله عن الظالم ولا يمكنه من الانتفاع به وان كان في تمكينه منه صون نفسه من القتل وغيره فكذلك يجوز أن يمسك ماله عن المداواة ونفع الظالم بصرف معصية القتل عنه وان كان أيضا في المداواة صون نفسه من الموت ونحوه ولا يفرق بأن صون النفس لم يتحقق في تمكين الظالم من المال بخلاف الدواء لأنا نقول كذلك الدواء لا يتحقق معه ذلك (ع) والحديث حجة لمالك في أن القاتل يقتص منه بمثل ما قتل به اقتداء بعقاب الله تعالى في الآخرة (ب) لا يحتج به لانه قياس على فعل الله تعالى ولا يصح لان أفعاله سبحانه غير معللة وانما القياس على أحكامه * ومعنى يتحساه يتجرعه (**قوله** بهذا الاسناد) (ح) يعني أن هؤلاء الجماعة وهم جرير وعبثر وشعبة رووه عن الأعمش كما رواه وكيع في الطريق الأول الا أن شعبة زاد هنا فائدة حسنة قال عن سليمان وهو الأعمش «قال سمعت ذكوان» وهو أبو صالح فصرح بالسماع وفي الروايات الباقية يقول عن * وسلام بن أبي سلام بفتح السين وتشديد اللام فيهما * وأبو قلابة بكسر القاف واسمه

أى طريقة واحدة وان اختلفت أديانها ومن اطلاقها على ذلك الحديث وآية (إنى تركت ملة قوم) ولتخصيصها عرفا بملة الحق تجد بعض المتكلمين اذا نقل مذهب أهل السنة يقول قال المليون (**قوله** كاذبا) و زاد شعبة متعمدا * قلت * الحالف بالشئ معظم له فان عظم مايعظم صدق والا كذب (ع) فالحالف بملة غير الاسلام ان تعمد تعظيمها لاعتقاده حقيتها فهو كاذب كافر وزيادة شعبة على هذا حسنة وان لم يعتقد حقيتها بل حلف وقلبه مطمئن بالايمان فهو كاذب فى تعظيم مالا يعظم * قلت * فان حمل الحديث على الأول لم يحتج الى تأويل وان حمل على الثانى فيتأول بنحو ماتقدم (ع) وقال ابن المبارك كل ماظاهره تكفير ذى الذنب فانما هو تغليظ * واختلف العلماء فى وجوب الكفارة على من قال هو يهودى أو نصرانى أو كفر بالله أو برئ من الاسلام وقول مالك لا كفارة عليه أصوب لحديث من حلف باللات والعزى فليقل لااله الا الله فلم يجعل عليه كفارة لشدتها كاليمين الغموس فى أنها أعظم من أن تكفر وأمره أن يقابل القول السئ بالقول الحسن وأيضا فالكفارة حل اليمين وهذه ليست بأيمان منعقدة نعم يستحب لقائل ذلك أن يكثر من فعل الخير كما أشار اليه صلى الله عليه وسلم بقوله فليقل لااله الا الله لان الحسنات يذهبن السيئات (**قوله** وليس على رجل نذر فيما لايملك) (ع) الحلف بصدقة مال الغير أو عتق عبده أو طلاق فلانة وليست فى عصمته لايلزم الا شئ روى عن ابن أبى ليلى فى العتق أنه يلزمه ان كان موسرا ورجع عنه * واختلف اذا علق شيأ من ذلك على الملك فلم يلزمه الشافعى عم أو خص وألزمه أبو حنيفة فى الوجهين وقال مالك ان عم كقوله كل امرأة أتزوجها أو عبد أملكه لم يلزمه للحرج وان خص كقوله ان تزوجت فلانة أو ملكت فلانا لزمه فى المشهور عنه لانه انما لزمه بعد أن صار فى ملكه وله قول كالشافعى (م) والحديث حجة للشافعى وهو عندنا محمول على غير المعلق * قلت * لاموجب للتخصيص فالأظهر انه حجة له (**قوله** كقتله) (م) يعنى فى الاثم (ع) وقيل فى الحرمة ووجه التشبيه أن القصد باللعن قطعه عن الرحمة كما يقطعه القتل عن التصرف (ع) وقيل لان القصد بها اخراجه عن المؤمنين فينقص عددهم كما ينقص عددهم بقتله وقيل لان لعنته تقتضى قطع منافعه الأخروية فهو كمن قتل فى الدنيا * قلت * ولافرق بين أن يقول لعنه الله أو فى لعنة الله * وكان الشيخ يقول ان اللعن فى سياق التأديب لايتناوله الحديث * ومايجرى على ألسنة العوام من قولهم نعله الله بتقديم النون ليس بلعن لانه

كاذبا فهو كما قال ومن قتل نفسه بشئ عذب به يوم القيامة وليس على رجل نذر فى شئ لايملكه * حدثنا أبو غسان المسمعى ثنا معاذ هو ابن هشام حدثنى أبى عن يحيى بن أبى كثير قال حدثنى أبو قلابة عن ثابت ابن الضحاك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس على رجل نذر فيما لايملك ولعن المؤمن كقتله ومن قتل نفسه بشئ فى الدنيا عذب به يوم القيامة

عبد الله بن زيد * وخالد الحذاء بالذال المعجمة لانه كان يجلس فى الحذائين ولم يحذ نعلا قط وانما كان يقول احذوا على هذا النحو فلقب الحذاء وهو خالد بن مهران أبو المنازل بضم الميم وبالزاى واللام فى الآخر **قوله** (من حلف على يمين) (ط) أى على شئ وأطلق اليمين على المحلوف عليه ويحتمل ان على زائدة ويمين مصدر بعد فعل من معناه (**قوله** بايع الخ) (ط) هى بيعة الرضوان النازل فيها قوله تعالى (لقد رضى الله عن المؤمنين) (**قوله** بملة) (ب) الملة عرفا ماشرعه الله سبحانه لعباده على ألسنة الرسل عليهم السلام فيتسع فيها فتطلق على الملة الباطلة فيقال الكفر ملة واحدة أى طريقة واحدة وان اختلفت أديانها ومن اطلاقها على ذلك الحديث وآية (إنى تركت ملة قوم) ولتخصيصها عرفا بملة الحق تجد بعض المتكلمين اذا نقل مذهب أهل السنة يقول قال المليون (**قوله** كقتله) (م) يعنى فى الاثم (ع) وقيل فى الحرمة ووجه التشبيه أن القصد باللعن قطعه عن الرحمة كما يقطعه القتل عن التصرف وقيل لان القصد بها اخراجه عن المؤمنين فينقص عددهم كما ينقص بقتله (ب) ولافرق بين أن يقول لعنه الله أو فى لعنة الله وكان الشيخ يقول ان اللعن فى سياق التأديب لايتناوله الحديث * قلت * يعنى لانه

ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزده الله الا قلة ومن حلف على يمين صبر فاجرة * حدثنا اسحق بن ابراهيم واسحق

ابن منصور وعبد الوارث ابن عبد الصمد كلهم عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة عن أيوب عن أبي قلابة عن ثابت بن الضحاك الانصاري ح وحدثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق أنا سفيان الثوري عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن ثابت ابن الضحاك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف بملة غير الاسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال ومن قتل نفسه بشئ عذبه الله به في نار جهنم هذا حديث سفيان وأما شعبة فحديثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف بملة سوى الاسلام كاذبا فهو كما قال ومن ذبح نفسه بشئ ذبح به يوم القيامة * وحدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد جميعا عن عبد الرزاق فقال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا فقال لرجل ممن يدعى بالاسلام هذا من أهل النار فلما حضرنا القتال قاتل الرجل قتالا شديدا فأصابته جراحة فقيل يارسول الله

الرجل الذي قلت له آنفا إنه من أهل النار فانه قاتل اليوم قتالا شديدا وقد مات فقال النبي صلى الله عليه

من النعال والحديث انما هو في لعن المعين لا في اللعن بالصفة نحو لعن الله السارق فان ذلك جائز لكثرة وروده (**قوله** ومن ادعى الى آخره) (د) الفصيح في وصف دعوى بكاذبة انه بالتأنيث ويجوز بالتذكير ذكره في المحكم وكذا ليتكثر هو بالثاء المثلثة بعد الكاف وضبطه بعضهم بالباء الموحدة وهو بمعنى المثلثة (ع) والحديث عام في كل متشبع بما لم يعطه من مال أو نسب أو علم أو دين كل هؤلاء غير مبارك له في دعواه (ط) بل يقابل بنقيض المقصود فالمتشبع بالمال لا يبارك له والمتحلي بالعلم يظهر الله سبحانه جهله فيحتقره الناس والمنتسب والمتحلي بالدين يفضحهما الله تعالى فيقل مقدارهما (ع) ومن معنى الحديث اليمين الفاجرة منفقة للسلعة ممحقة للبركة (ط) وحديث المتشبع بما لا يملك كلابس ثوبي زور * وفائدة الحديث الزجر عن الرياء ولو بأمور الدنيا * (قلت) * ومايستعار للتجمل به في الاعراس ظاهر كلام القاضي أن الحديث يتناوله والظاهر أن لا (**قوله** ومن حلف على يمين صبر (م) قال ثعلب الصبر الحبس «قتل صبرا» أي حبس فقتل ويكون بمعنى الاكراه صبره الحاكم أي جبره وبمعنى الجرأة قال الله تعالى (فما أصبرهم على النار) (ع) فوصف اليمين بالصبر يصح بكل من الثلاث لانها تحبس صاحبها حتى يحلف ويكره على حلفها ويتجرأ على حلفها * ولم يأت في الحديث للشرط جواب فيحتمل انه معطوف على الشرط قبله أي ومن حلف على يمين صبر لم يزده الله الا قلة ويحتمل أن الجواب محذوف أي لقي الله وهو عليه غضبان لقوله في الآخر من حلف على يمين يقتطع بها مال مسلم لقي الله وهو عليه غضبان ويحتج بالحديث أن يمين قطع الحقوق على نية الطالب فلا تنفع فيها المعاريض * قال شيخنا القاضي ابن رشد ولا يختلف فيها انه آثم * واختلف عندنا اذا حلف لغيره متطوعا أو مستحلفا أو مكرها فقيل الجميع على نية الحالف وقيل المحلوف له وقيل المتطوع بها على نية الحالف بخلاف المستحلف وقيل العكس * (قلت) * وتأتي المسئلة ان شاء الله تعالى (**قوله** في الآخر (حنينا) (ع) كذا لعبد الرزاق وعند الزبيدي خيبر وهو الصواب (**قوله** ان الرجل الذي قلت إنه من أهل النار قاتل اليوم قتالا شديدا) (قلت) ليس باستثبات لان المعلوم الصدق

ليس المقصود منه حينئذ الدعاء وانما المراد منه اظهار اغضب والمبالغة في الزجر فهو كقول المتكلم تربت يمينك وثكلتك أمك وقاتله الله ونحوه مما لا يقصد به الدعاء وانما يقصد به التعجب أو توكيد الكلام ونحوه الا أنه ينبغي للمؤدب أن لا يعود لسانه قبيح الكلام ويحترز من مثل ذلك جهده فان تأنسه به يجره الى أن يقصد مدلوله (ب) وما يجري على ألسنة العوام من قولهم نعله الله بتقديم النون ليس بلعن لانه من النعال * (قلت) * وفيه نظر لانه لفظ عرفي وضع عرفا لما وضع له اللعن لغة أو المقصود به عرفا ما يقصد باللعن لغة وان وقع اللحن في اللفظ والقصد له أثر في نقل الالفاظ كما هو المختار في الطلاق اذا قال لزوجته اسقيني الماء وقصد به الطلاق والحديث انما هو في لعن المعين لا في اللعن بالصفة نحو لعن الله السارق (**قوله** ومن ادعى) (ح) الفصيح في وصف دعوى بكاذبة أنه بالتأنيث ويجوز بالتذكير ذكره في المحكم وكذا ليتكثر بالثاء المثلثة وضبطه بعضهم بالباء الموحدة وهو بمعناه (ع) والحديث عام في كل متشبع بما لم يعطه من مال أو نسب أو علم أو دين كل هؤلاء غير مبارك له في دعواه (ط) بل يقابل بنقيض المقصود فالمتشبع بالمال لا يبارك له والمتحلي بالعلم يظهر الله سبحانه جهله فيحقره الناس والمنتسب والمتحلي بالدين يفضحهما الله تعالى وفائدة الحديث الزجر عن الرياء ولو بأمور الدنيا (ب) وما يتجمل به في الأعراس ظاهر كلام القاضي ان الحديث يتناوله والأظهر أن لا (**قوله** ومن حلف على يمين صبر) يحتمل أن يكون معطوفا على الشرط قبله أي ومن حلف على يمين صبر لم يزده الله الا قلة

وسلم الى النار فكاد بعض المسلمين أن يرتاب فبيناهم على ذلك اذ قيل إنه لم يمت ولكن به جراح شديد فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال الله أكبر أشهد أني عبد الله و رسوله ثم أمر بلالا فنادى في الناس أنه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة وأن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب وهو ابن عبد الرحمن القاري حي من العرب عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي أن النبي صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون فاقتتلوا فلما مال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عسكره ومال الآخرون الى عسكرهم وفي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل لا يدع لهم شاذة ولا فاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه فقالوا ما أجزأ منا اليوم أحد كما أجزأ فلان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما انه من أهل النار فقال رجل من القوم

لا يستثبت وانما هو سؤال عن كونه من أهل النار مع ما ظهر منه من نصرة الدين وتكبيره صلى الله عليه وسلم لا لزيادة ايمانه بل تعجب بالنسبة الى المخاطبين عند ظهور المطابقة لا سيما مع قوله فكاد بعض المسلمين يرتاب * وكان الشيخ يقول انما هو لزيادة إيمانه ويحتج به لزيادة الايمان وما ذكرناه أليق (قوله فكاد بعض المسلمين أن يرتاب) (د) دخول أن في خبر كاد جائز على قلة وهي لمقاربة الفعل وقال الواحدي نفيها ايجاب وايجابها نفي فكاد يقوم معناه قارب القيام ولم يقم وما كاد يقوم قام بعد بطء (ط) وأمر بلال بالنداء اعلام بأن الاسلام دون تصديق وان نفع في الدنيا لم ينفع في الآخرة الا مع التصديق والاخلاص ويدل أن الرجل كان مرائيا منافقا لا سيما مع قوله بالرجل الفاجر أي الكافر قوله في سند الآخر (القاري) هو منسوب الى القارة قبيلة معروفة من ثقيف (قوله لا يدع لهم شاذة ولا فاذة) الشاذ الخارج عن الجماعة والفاذ المنفرد وأنث الكلمتين على معنى النسمة أو على التشبيه بشاذة الغنم وفاذتها (ط) بل مبالغة كعلامة ونسابة (ع) وهو كناية عن شجاعته أي لا ينجو منه فار (ابن الاعرابي) يقال فلان لا يدع شاذة ولا فاذة اذا كان شجاعا لا يلقاه أحد الا قتله * وفيه جواز التغالي في الكلام والتعبير بالعموم عن الكثرة مبالغة كقوله لا يضع عصاه عن عاتقه (قوله ما أجزأ) (ع) كذا رويناه رباعيا بالهمز أي ما كفى كفايته وما أغنى غناه (م) وجزى الثلاثي يهمز ولا يهمز فهو بالهمز بمعنى الكفاية (أبو عبيد) يقال جزأت بالشيء وأجزيت أي اكتفيت وأنشد (١)

فان الغدر بالأقوام عار * وان المرء يجزأ بالكراع

الخليل والعرب تقول جزأت الابل بالرطب عن الماء أي اكتفت به عنه وهو بدون همز بمعنى القضاء جزى عني أي قضى ومنه حديث لا تجزي عن أحد بعدك أي لا تقضي وقولهم جزاه الله خيرا أي قضاه ويكون أيضا بمعنى الكفاية (الخليل) يقال جزيت عن كذا اكتفيت عنه وجزيته كافيته ﴿ قلت ﴾ ومن غير المهموز بمعنى القضاء قوله تعالى (لا تجزي نفس) الآية * فان قلت قولهم ما أجزأ أحد شهادة له فيعارض حديث أنتم شهداء الله في أرضه فمن أثنيتم عليه خيرا فهو من أهل الجنة ﴿ قلت ﴾ حديث أنتم خرج مخرج الغالب وقد يتفق في بعض أن لا يكون كذلك كهذا الرجل

---

* ويحتمل أن الجواب محذوف أي لقي الله وهو عليه غضبان كما في الحديث * ويمين الصبر هي اليمين التي ألزم بها الحالف عند الحاكم ونحوه * وأصل الصبر الحبس والامساك ويحتج بالحديث أن يمين قطع الحقوق على نية الطالب فلا تنفع فيها المعاريض * واختلف عندنا اذا حلف لغيره تطوعا (قوله عن شعبة عن أيوب عن أبي قلابة (ح) قد يقال هذا تطويل وكان حقه أن يقتصر أولا على أبي قلابة ثم يسوق الطريق الآخر اليه فأما ذكر ثابت فلا حاجة اليه أولا * وجوابه أن في الرواية الأولى رواية شعبة عن أيوب نسب ثابت بن الضحاك فقال الأنصاري وفي رواية الثوري عن خالد لم ينسبه فلم يكن له بد عن فعل ما فعل * ويعقوب القاري بتشديد الياء قوله في الآخر (حنينا) (ع) كذا لعبد الرزاق وعند الزبيدي خيبر وهو الصواب (قوله إن الرجل الذي قلت إنه من أهل النار قاتل اليوم قتالا) (ب) سؤال تعجب لا استثبات اذ المعلوم الصدق لا يستثبت وتعجبه من كونه من أهل النار مع ما ظهر منه من نصر الدين وتكبيره صلى الله عليه وسلم لا لزيادة إيمانه بل تعجيب للمخاطبين عند ظهور المطابقة لا سيما مع قوله فكاد بعض المسلمين يرتاب * وكان الشيخ يقول انما هو لزيادة إيمانه ويحتج به لزيادة الايمان وما ذكرناه أليق (ط) وأمر بلال بالنداء اعلام بأن الاسلام دون تصديق وان نفع في الدنيا لم

(١) قبله كما في اللسان في ج ز أ و ج دع

* لقد آليت أغدر في جداع *
* وان منيت أمات الرباع *

أي حلفت أن لا أغدر في السنة الشديدة التي لشدتها كأنها تجدع كل شيء

كتبه مصححه

أنا صاحبه أبدا قال فخرج معه كلما وقف وقف معه وإذا أسرع أسرع معه قال فجرح الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل أسيفه بالارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أشهد أنك رسول الله فقال وما ذاك قال الرجل الذي ذكرت آنفا أنه من أهل النار فأعظم الناس ذلك فقلت أنا لكم به فخرجت في طلبه حتى جرح جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه بالارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة * حدثنا محمد بن رافع ثنا الزبيري وهو محمد بن عبد الله بن الزبير ثنا شيبان قال سمعت الحسن يقول ان رجلا ممن كان قبلكم خرجت به قرحة فلما آذته انتزع سهما من كنانته فنكأها فلم يرقأ الدم حتى مات فقال ربكم قد حرمت عليه الجنة ثم مد يده الى المسجد فقال إي والله لقد حدثني بهذا الحديث جندب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المسجد * وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا وهب بن جرير ثنا أبي قال سمعت الحسن يقول ثنا جندب بن عبد الله البجلي في هذا المسجد فانسينا وما نخشى أن يكون جندب كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج برجل فيمن كان قبلكم خراج فذكر نحوه

(**قوله** أنا صاحبه) (ع) أي ألزمه حتى أعلم السبب في سوء خاتمته لصدق خبره صلى الله عليه وسلم (ط) وفعله ليزداد يقينا ولذلك كرر الشهادة * ونصل السيف حديدته وهو هنا طرفه الاسفل المسمى قبيعة وذبابه طرفه الاعلى المهلل وغرباه حداه وصدره من مقبضه الى مضربه ومضربه موضع الضرب منه وهو مادون الذباب بشبر (د) والثدي بفتح الثاء والأفصح فيه التذكير وتأنيثه لغة (الجوهري) ويستعمل في الذكر والأنثى وخصه ابن فارس بالانثى ويقال لذلك المحل من الذكر ثندوة بفتح الثاء دون همز وثندؤة بالضم مع الهمز وإعظامهم ذلك تعجب باعتبار ظاهر حال الرجل (**قوله** ان الرجل) (د) قال الخطيب انه كان منافقا وكان اسمه قزمان * قلت * ان صح نفاقه فمن خارج لا من الحديث والسياق يدل أنه ليس الرجل المذكور في الحديث قبله ودل الحديث على أن الاعمال بخواتيمها ويحتمل أن هذا التحامل ممن ارتد **قوله** في الآخر (كان فيمن كان قبلكم) * قلت * هو وان كان فيمن قبلنا فالقصد به التحذير أن يقع أحد في مثله (ع) وتحريم الجنة عليه يدل أنه فعله مستحلا أو يعني أنه لا يدخلها ابتداء حتى يجازى أو حتى يحبس في الأعراف ويطال حبسه (د) أو يكون من شرع أهل ذلك العصر التكفير بالذنوب (**قوله** فديده) تأكيد في ثبوت السماع

ينفع في الآخرة الامع التصديق والاخلاص * ويدل أن الرجل كان مرائيا منافقا لاسيما مع قوله بالرجل الفاجر أي الكافر (**قوله** لايدع لهم شاذة ولا فاذة) الشاذ الخارج عن الجماعة والفاذ المنفرد وأنث على معنى النسمة أو التشبيه بشاذة الغنم وفاذتها (ط) بل مبالغة كعلامة ونسابة (ع) وهو كناية عن شجاعته أي لاينجو منه فار * وفيه جواز التغالي في الكلام نحو لا يضع عصاه عن عاتقه (**قوله** ما أجزأ) أي ما كفى كفايته وما أغنى غناه * فان قلت * يعارضه حديث أنتم شهداء الله في أرضه (ب) * قلت * حديث أنتم خرج مخرج الغالب وقد يتفق في بعض أن لا يكون كذلك كهذا الرجل * قلت * لا يحتاج الى ذلك لأن حديث أنتم شهداء الله انما ورد فيما يعرف به حال الانسان في الآخرة فتكون هذه الشهادة بعد الموت اذ المعتبر من الأعمال نفسها فلا تدل على حاله في الآخرة لعدم تحقق البقاء على الحالين الى الموت والمعتبر من العمل كما سبق خاتمته نسأله سبحانه حسن الخاتمة بفضله (**قوله** أنا صاحبه) أي ألزمه حتى أعلم السبب في سوء خاتمته لصدق خبره صلى الله عليه وسلم (ط) فعله ليزداد يقينا ولذلك كرر الشهادة * ونصل السيف حديدته وهو هنا طرفه الاسفل المسمى قبيعة وذبابه طرفه الاعلى المهلل وغرباه حداه وصدره من مقبضه الى مضربه ومضربه موضع الضرب منه وهو مادون الذباب بشبر (ح) والثدي بفتح الثاء والأفصح فيه التذكير وتأنيثه لغة (الجوهري) ويستعمل في الذكر والأنثى وخصه ابن فارس بالأنثى ويقال لذلك المحل من الذكر ثندوة بفتح الثاء دون همز وثندؤة بالضم مع الهمز (**قوله** ان الرجل) (ح) قال ابن الخطيب كان منافقا وكان اسمه قزمان (ب) ان صح نفاقه فمن خارج لا من الحديث والسياق يدل أنه ليس الرجل الأول (**قوله** كان فيمن كان قبلكم) (ب) هو وان كان فيمن قبلنا فالمقصود به التحذير أن يقع أحد في مثله والقرحة بفتح القاف واسكان الراء والكنانة بكسر الكاف جعبة النشاب سميت به لانها تكن السهام أي تسترها ومعنى نكأها قشرها وخرقها وفتحها وهو مهموز * ومعنى لم يرقأ الدم لم ينقطع وهو مهموز يقال رقأ الدم يرقأ رقوأ كركع

﴿ أحاديث تحريم الغلول ﴾

(قوله الى خيبر) (ع) رواه بعضهم الى حنين والصواب خيبر (قوله فرواعلى رجل) فسره فى الآتى بأنه عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم * والبردة كساء صغير أسود مربع وقيل هى الشملة مخططة والعباءة بالمد الكساء (قوله غلها) (م) الغلول بضم الغين قال أبو عبيد هى الخيانة فى المغنم خاصة (د) وقيل الخيانة فى كل شئ (ع) قال أبو عبيدة وأصله من الغلل وهو الماء الجارى بين الأشجار لان الغال يدخل المغلول على أثناء رحله (د) و يقال فى الفعل منه غل يغل بضم الغين فى المضارع وقرئ (وما كان لنبى أن يغل) بفتح الياء مبنيا للفاعل أى وما صح له أن يخون و بضمها مبنيا للمفعول وله معنيان أى وما صح له أن يخان فى مغنم أو وما صح أن ينسب الى الغلول * وأما يغل بفتح الياء وكسر الغين فمن الحقد ومنه حديث ثلاثة لا يغل عليها قلب المؤمن قال أبو عبيد ولم أر من قرأها وأما الأغلال ومنه حديث لا اغلال ولا اسلال فالاغلال الخيانة والاسلال السرقة يقال رجل مغل مسل أى خائن سارق ﴿ قلت ﴾ فمن غل الثلاثى حديث من بعثناه على عمل فغل شيأ جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه ومن أغل الرباعى حديث لا اغلال المذكور وحديث ليس على المستعير غير المغل ضمان (قوله فى سند الآخر (عن ثور الدولى) (ع) ضبطناه عن أبى بحر بضم الدال وسكون الواو وعن غيره بكسر الدال وهو المعول عليه وقال بعض أهل الشأن الدول بضم الدال وسكون الواو فى بنى حنيفة والازد والرباب والنسب اليه دولى على لفظه والديل بكسر الدال فى إياد وتغلب وضبة وعبد القيس والازد أيضا والنسب اليه ديلى على لفظه ودئل بضم الدال وكسر الهمز بعدها فى الهون من جذيمة واختلف فى الذين من كنانة وهو الذى ينسب اليه أبو الاسود فأكثر أهل النسب يقوله الديلى بالكسر والنسب اليه دئلى على لفظه وأهل العربية يقولونه كالذى فى الهون و ينسبون اليه دؤلى بضم الدال وفتح الهمز و بعضهم ينسب اليه بضم الدال وكسر الهمز وأنكره النحاة وسائر من ينسب الى هذا البطن غير أبى الاسود فانما يقال فيه

بركع ركوعا اذا سكن وانقطع * والخراج بضم الخاء المعجمة وتخفيف الراء وهى القرحة (ع) وتحريم الجنة عليه لانه فعله مستحلا أو يعنى أنه لا يدخلها ابتداء (ح) أو يكون من شرع أهل ذلك العصر التكفير بالذنوب وهذا اذا كان الفعل على غير طريق المداواة التى يظن نفعها (قوله فحديده الى آخره) تأكيد فى ثبوت السماع (قوله فانسينا وما نخشى) هو من معنى ما قبله من الاعلام بحقيقه ونفى تطرق الخلل اليه * وأما الاسناد فقوله عن الاعمش عن أبى صالح تقدم أن الأعمش مدلس فلا يحتج به الا اذا ثبت السماع من جهة أخرى وقد ثبت هنا فى الطريق الآخر من رواية شعبة

﴿ باب تحريم الغلول الى آخره ﴾

﴿ ش ﴾ سماك بكسر السين وتخفيف الميم * وأبو زميل بضم الزاى وتخفيف الميم المفتوحة * وثور بن زيد الديلى هو فى أكثر الأصول بكسر الدال واسكان الياء وفى بعضها الدؤلى بضم الدال و بالهمزة بعدها التى تكتب صورتها واوا وذكر القاضى أنه ضبطه عن أبى بحر بضم الدال و بواو ساكنة (قوله فرواعلى رجل) فسره فى الآتى بأنه عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم * والبردة كساء صغير أسود مربع وقيل هى الشملة مخططة * والعباءة بفتح العين و بالمد الكساء (قوله فى بردة) أى من أجلها (قوله غلها) (ح) الغلول بضم الغين قال أبو عبيد هو الخيانة فى المغنم خاصة

---

* حدثنى زهير بن حرب ثنا هاشم بن القاسم ثنا عكرمة بن عمار قال حدثنى سماك الحنفى أبو زميل قال حدثنى عبد الله بن عباس قال حدثنى عمر بن الخطاب قال لما كان يوم خيبر أقبل نفر من صحابة النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا إنى رأيته فى النار فى بردة غلها أو عباءة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن الخطاب اذهب فناد فى الناس أنه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قال فخرجت فناديت ألا إنه لا يدخل الجنة الا المؤمنون * حدثنى أبو الطاهر أخبرنى ابن وهب عن مالك بن أنس عن ثور ابن زيد الديلى عن سالم أبى الغيث مولى ابن مطيع عن أبى هريرة ح وحدثنا قتيبة بن سعيد وهذا حديثه قال حدثنا عبد العزيز يعنى ابن محمد عن ثور عن أبى الغيث عن أبى هريرة قال خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم الى خيبر ففتح الله علينا فلم نغنم ذهبا ولا ورقا غنمنا المتاع والطعام والثياب ثم انطلقنا الى الوادى ومع

رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدله وهبه له رجل من جذام يدعى رفاعة بن زيد من بني الضبيب فمانزلنا

الوادى قام عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم يحل رحله فرمى بسهم فكان فيه حتفه فقلنا هنيأ له الشهادة يارسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذى نفس محمد بيده إن الشملة لتلتهب عليه نارا أخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم قال ففزع الناس فجاء رجل بشراك أو شراكين فقال يارسول الله أصبت هذا يوم خيبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شراك من نار أوشرا كان من نار * حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة واسحق بن ابراهيم جميعا عن سليمان قال أبو بكر حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن حجاج الصواف عن أبى الزبير عن جابر أن الطفيل بن عمرو الدوسى أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله هل لك فى حصن حصين ومنعة قال حصن كان لدوس فى الجاهلية فأبى ذلك النبى صلى الله عليه وسلم للذى ذخر الله للأنصار فلما هاجر النبى صلى الله عليه وسلم الى المدينة هاجر اليه الطفيل بن عمرو وهاجر معه رجل من قومه فاجتووا المدينة فمرض فجزع

(**قوله** يحل رحله) دولى أو ديلى بالواو والياء (د) وذكر النسائى ان ثورا هذا من بطن رهط أبى الاسود فتكون فيه الوجوه المتقدمة (**قوله** عبدله) (ع) عينه فى الموطأ بأنه مدعم عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل غير مدعم وجاء فى حديث ان اسمه كركرة ذكره البخارى (د) مدعم هو بكسر الميم وسكون الدال وفتح العين المهملتين وفى الكاف الاولى من كركرة الفتح والكسر وليس فى الثانية الا الكسر (**قوله** وهبه له) (ع) قبل صلى الله عليه وسلم الهدية من المشركين كما قبلها من المقوقس وردها على بعضهم وقال لا نقبل رفد مشرك وكرهها فى حديث ابن اللتبية وقال هدايا الامراء غلول واختلف فى الامير اليوم فقيل لا يقبلها من مسلم ولا كافر وقبولها كان خاصا به صلى الله عليه وسلم وقيل لا يقبلها ممن فى عمله ويقبلها من المشركين الا أن يكون فى قبولها توهين لأمر المسلمين وصدهم عن الظهور وتأتى المسئلة ان شاء الله تعالى (**قوله** ان الشملة لتلتهب عليه نارا) وفى الآخر (شراك أو شرا كان من نار) (ع) يحتمل أنهما صارتا عليه نارا حقيقة ويحتمل أنهما سبب تعذيبه بالنار ويحتج به لاحدى الروايتين عن مالك بمنع أخذ المحتاج اليه من غير الطعام الا أن يقال انه أخذه لغير حاجة بدليل انها أخرجت من الرحل ولو أخذت للحاجة لاستعملت ولم تستر أو انه أخذها للحاجة ولم يردها الى الغنيمة بعد قضاء حاجته (د) والحديث يدل أن القليل والكثير من الغلول سواء وأنه لا يحرق متاع الغال اذ لم يذكر ذلك وحديث من غل فأحرقوا متاعه ضعيف

﴿حديث الذى قطع براجم نفسه﴾

(**قوله** هل لك فى حصن) أى قصر (ع) والمنعة بفتح النون جمع مانع أى جماعة تمنعك (الخليل) ويقال بسكونها أى فى حال يمنعك قال أبو حاتم والعامة تسكنها وبعضهم يكسر الميم وذلك غلط (**قوله** وهاجر معه رجل من قومه فاجتوى فجزع فأخذ) (م) كذا لعبد الغافر بالافراد فى الجميع وعند غيره فى ذلك تخليط فقال رجل من قومه فاجتووا بالجمع فى هاتين خاصة والاول الصواب قال أبو عبيد اجتويت البلدة كرهت المقام بها وان وافقك فى بدنك واستوبلتها اذا أحببتها وان لم توافقك فى بدنك ومنه بيت ابن دريد

في كل يوم منزل مستوبل * يشتف ماء مهجتي أومجتوى

هو بالحاء وهو مركب الرجل على البعير (**قوله** فكان فيه حتفه) هو بفتح الحاء واسكان المثناة فوق أى موته (**قوله** فقال يارسول الله أصبت يوم خيبر) فيه حذف المفعول أى أصبت هذا (**قوله** ان الشملة لتلتهب عليه نارا) (ع) يحتمل الحقيقة أو انها سبب تعذيبه بالنار * ويحتج به لاحدى الروايتين عن مالك بمنع أخذ المحتاج اليه من غير الطعام الا أن يقال انه أخذه لغير حاجة بدليل انها أخرجت من الرجل ولو أخذت للحاجة لاستعملت أو انه أخذها للحاجة ولم يردها للغنيمة بعد قضاء حاجته

﴿باب الدليل على ان المؤمن القاتل لنفسه لا يكفر الى آخره﴾

﴿ش﴾ (**قوله** هل لك فى حصن) أى فى قصر والمنعة بفتح النون جمع مانع أى جماعة تمنعك (الخليل) ويقال بسكونها أى فى حال يمنعك * قال أبو حاتم والعامة تسكنها وبعضهم يكسر الميم وهو غلط (**قوله** وهاجر معه رجل من قومه فاجتوى فجزع فأخذ) (ط) كذا لعبد الغافر بالافراد فى الجميع وعند غيره فى ذلك تخليط فقال فاجتووا بالجمع والأول الصواب (ح) قال أبو عبيد اجتويت البلد كرهت المقام به وان وافقك فى بدنك واستوبلته اذا أحببته وان لم يوافقك (ع) وقال الخطابى الاجتواء

(ع) وقال الخطابى الاحتواء استيبال المكان وكراهة المقام به لضر لحق من الجوى وهو داء يصيب البطن (قوله فأخذ مشاقص) (ع) واحدها مشقص (الخليل) وهو سهم عريض النصل وقيل طويل النصل غير عريضه و يشهد للاول قطعه به اذ لا يتأتى القطع الا بالعرض وقال الداودى هو السكين ولا يصح (م) وقال أبو عبيد الرواجب والبراجم مفاصل الاصابع (ابن الاعرابى) الرواجب رؤس العظام فى ظهر الكف * والبراجم المفاصل التى تحتها * وشخبت يداه اى سال دمهما (ابن دريد) كل شئ سال فقد شخب والشخب بالضم والفتح ما يخرج من الضرع من لبن وكانه الدفعة منه ومنه المثل شخب فى الارض وشخب فى الاناء وكانه سمى بذلك من صوت وقعه فى الاناء (قوله غفر لى بهجرتى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) (ع) حجة لنا فى جواز العفو وعلى المعتزلة فى قولهم بتخليد العاصى وعلى الخوارج فى تكفيرهم بالذنوب وعلى المرجئة فى قولهم لا يضر مع الايمان شئ * (قلت) * لا يقال كيف يحتج به لجواز المغفرة وهو قد عوقب فى يده لان عدم العفو عند القائل به موجب لدخول النار وهذا لم يدخلها (ط) والظاهر قبول دعوته صلى الله عليه وسلم وأنه غفر لجميعه فمعنى لن نصلح منك ما أفسدت مالم يدع لك رسول الله صلى الله عليه وسلم

* حديث بعث الريح *

قوله فى السند (عن عبيد الله بن سلمان عن أبيه) (ع) قال البخارى فى باب عبيد الله بالتصغير عبيد الله ابن سلمان الاغر مولى جهينة روى عنه مالك وابن عجلان وسليمان بن بلال قال و يقال عبد الله مكبرا وقال فى باب عبد الله بن سلمان أخو عبيد الله بن سلمان الاغر المدنى (قوله يبعث ريحا من اليمن) (د) يأتى فى كتاب الفتن أنه يبعثها من الشام فيحتمل انهما ريحان احداهما من اليمن والأخرى من الشام أو أنها ريح واحدة تهب من أحدهما وتصل الى الآخر (قوله ألين من الحرير) (د) لينت رفقابهم وا كراما لهم * (قلت) * هذا من السياق والافليس التسهيل دليلا على التكرمة ولا التصعيب دليلا على الشقاء فكم شقى على سعيد وسهل على شقى فعن زيد بن أسلم عن أبيه اذا بقى على المؤمن شئ

استيبال المكان وكراهة المقام به لضر لحق من الجوى وهو داء يصيب البطن (قوله فأخذ مشاقص) بفتح الميم جمع مشقص بكسر الميم وفتح القاف (الخليل) هو سهم عريض النصل وقيل طويله ويشهد للاول قطعه به اذ لا يتأتى القطع الا بالعرض * وقال الداودى هو السكين ولا يصح * والبراجم بفتح الباء جمع برجمة بضمها وضم الجيم مفاصل الأصابع (قوله فشخبت) بفتح الشين والخاء المعجمتين أى سال دمهما وقيل سال بقوة (قوله غفر لى) (ع) حجة لنا فى جواز العفو وعلى المعتزلة فى قولهم بتخليد العاصى وعلى الخوارج فى تكفيرهم بالذنوب وعلى المرجئة فى قولهم لا يضر مع الايمان شئ (ب) لا يقال ها هو قد عوقب فى يده لان عدم العفو عند القائل به موجب لدخول النار وهذا لم يدخلها

* باب تبعث ريح من اليمن الى آخره *

* (ش) * احمد بن عبدة باسكان الباء * وأبو علقمة الفروى بفتح الفاء وسكون الراء (قوله تبعث ريح من اليمن) (ح) يأتى فى كتاب الفتن أنها من الشام فيحتمل انهما ريحان أو ريح واحدة تهب من احدهما وتصل الى الآخر (قوله الين من الحرير) (ح) رفقا بهم وا كراما لهم (ب) هذا من السياق

فأخذ مشاقص له فقطع بها براجمه فشخبت يداه حتى مات فرآه الطفيل بن عمرو فى منامه فرآه وهيئته حسنة و رآه مغطيا يديه فقال له ما صنع بك ربك فقال غفر لى بهجرتى الى نبيه صلى الله عليه وسلم فقال له مالى أراك مغطيا يديك قال قيل لى لن نصلح منك ما أفسدت فقصها الطفيل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم وليديه فاغفر * حدثنا أحمد بن عبدة الضبى حدثنا عبد العزيز ابن محمد وأبو علقمة الفروى قالا حدثنا صفوان بن سليم عن عبد الله ابن سلمان عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله يبعث ريحا من اليمن ألين من الحرير فلا تدع أحدا فى قلبه قال أبو علقمة مثقال حبة وقال عبد العزيز مثقال ذرة من

من درجاته لم يبلغه من عمله شدد الله سبحانه عليه الموت ليبلغ بكرمه درجته فى الآخرة واذا كان للكافر معروف لم يجز به فى الدنيا سهل الله عليه الموت ليستكمل ثواب معروفه ليصير الى النار * وعن عائشة لا أغبط أحدا سهل عليه الموت بعد الذى رأيت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يدخل يده فى قدح و يمسح بها وجهه و يقول اللهم سهل على الموت ان للموت لسكرات فقالت فاطمة حينئذ وا كرباه لكربك يا أبتاه فقال لا كرب لأبيك بعد اليوم ونزع معاذ نزعا لم ينزعه أحد فكان كلما أفاق قال رب اخنق خنقك فوعزتك لتعلم أن قلبى يحبك وفى خبر موت الفجأة راحة المؤمن وأسفة الفاجر (قوله إلا قبضته) * قلت * زاد فى كتاب الفتن حتى لو أن أحدهم دخل فى كبد جبل لدخلت عليه حتى تقبضه فيبقى شرار الناس فى خفة الطير وأحلام السباع وهو من معنى حديث لا تقوم الساعة على أحد يقول الله الله وكل معارض بحديث لا تزال طائفة من أمتى على الحق ظاهرين الى قيام الساعة * و يجاب بأنه على حذف مضاف أى الى قرب قيام الساعة وتبقى تلك على ظاهرها

* حديث قوله بادروا بالأعمال الى آخره *

ايمان إلا قبضته * حدثنى يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر جميعا عن اسمعيل بن جعفر قال ابن أيوب حدثنا اسمعيل قال أخبرنى العلاء عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل

(ع) فائدته الحض على العمل قبل ظهور المانع * قلت * ومن معناه حجوا قبل أن يمنع البر جانبه وحديث اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك وغناك قبل فقرك وحديث كان اذا خطب وذكر الساعة رفع صوته واحمرت وجنتاه كانه منذر جيش يقول صبحكم مساكم وحديث من خاف أدلج ومن أدلج بلغ المنزل الا إن سلعة الله غالية الا إن سلعة الله الجنة * وعن السلف فى ذلك آثار * اجتهد أبو موسى الاشعرى قبل موته فقيل لو رفقت بعض الرفق فقال الخيل اذا وافت رأس المجرى أخرجت ما عندها والذى بقى من أجلى أقل وقال سحيم مولى بنى تميم جلست الى عامر بن عبد الله وهو يصلى فأوجز فى صلاته ثم أقبل وقال أرحنى بحاجتك فانى أبادر فقلت من قال ملك الموت فقمت عنه وقام الى صلاته وسأل

والا فليس التسهيل دليلا على التكرمة ولا التصعيب دليلا على الشقاء فكم شق على سعيد وسهل على شقى فعن زيد بن أسلم عن أبيه اذا بقى على المؤمن شئ من درجاته لم يبلغه من عمله شدد الله سبحانه عليه الموت ليبلغ بكرمه درجته فى الآخرة واذا كان للكافر معروف لم يجز به فى الدنيا سهل عليه الموت ليستكمل ثواب معروفه ليصير الى النار * وعن عائشة لا اغبط أحدا سهل عليه الموت بعد الذى رأيت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يدخل يده فى قدح و يمسح بها وجهه و يقول اللهم سهل على الموت ان للموت لسكرات فقالت فاطمة حينئذ وا كرباه لكربك يا أبتاه فقال لا كرب لابيك بعد اليوم * ونزع معاذ نزعا لم ينزعه أحد فكان كلما أفاق قال رب اخنق خنقك فوعزتك لتعلم أن قلبى يحبك وفى خبر موت الفجاءة راحة المؤمن وأخذة الفاجر (قوله الا قبضته) قد يقال إنه معارض لحديث لا تزال طائفة من أمتى على الحق ظاهرين الى قيام الساعة و يجاب بأنه على حذف مضاف أى الى قرب قيام الساعة

* باب بادروا بالأعمال الى آخره *

* ش * فائدته الحض على العمل قبل ظهور المانع (ب) ومن معناه حديث حجوا قبل أن يمنع البر جانبه وحديث اغتنم خمسا وقال سحيم مولى بنى تميم جلست الى عامر بن عبد الله وهو يصلى فاوجز

المظلم يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا أو يمسي مؤمنا ويصبح كافرا يبيع دينه بعرض من الدنيا * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة

حدثنا الحسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك أنه قال لما نزلت هذه الآية (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي) الى آخر الآية جلس ثابت ابن قيس في بيته وقال أنا من أهل النار واحتبس عن النبي صلى الله عليه وسلم فسأل النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ فقال يا أبا عمرو ما شأن ثابت أشتكى فقال سعد إنه لجاري وما علمت له شكوى قال فأتاه سعد فذكر له قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ثابت أنزلت هذه الآية ولقد علمتم أني من أرفعكم صوتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنا من أهل النار فذكر ذلك سعد للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هو من أهل الجنة * وحدثنا قطن بن نسير حدثنا جعفر بن سليمان حدثنا ثابت عن أنس بن مالك قال كان ثابت بن قيس بن شماس خطيب الانصار فلما نزلت هذه الآية بنحو حديث حماد وليس في حديثه ذكر سعد بن معاذ * وحدثنيه أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي حدثنا حبان حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال لما نزلت لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولم يذكر سعد بن معاذ في الحديث * وحدثنا هريم بن عبد الأعلى الاسدي حدثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت أبي يذكر عن ثابت عن أنس قال لما نزلت هذه الآية واقتص الحديث ولم يذكر سعد بن معاذ وزاد قال فكنا نراه يمشي بين أظهرنا رجل من أهل الجنة *

رجل داود الطائي عن حديث فقال دعني فاني أبادر خروج نفسي (قوله يصبح الرجل فيها مؤمنا) (ط) لا يمتنع حمل الحديث على ظاهره لان الفتن اذا ترا كمت أفسدت القلوب وأورثتها القسوة والغفلة التي هي الشقاء (قوله يبيع دينه بعرض الدنيا) (ط) فيه التمسك بالدين عند عروض مطامع الدنيا * وعرض هنا بفتح الراء وهو بسكونها ضد الطول و بسكون الراء وكسر العين نسب الرجل

﴿أحاديث لا ترفعوا أصواتكم﴾

(قوله احتبس ثابت بن قيس) (ع) كان خطيب الأنصار وكان جهير الصوت فلذلك اشتد خوفه أكثر من غيره حتى أمنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه نزلت الآية وقيل في أبي بكر وعمر لمراجعة جرت لهما بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم علت فيها أصواتهما فكانا بعد يكلمانه كأخي السرار وقيل نزلت في وفد بني تميم وقيل في غيرهم * (قلت) * لم يحتبس ولا خشي أنه من أهل النار لرفع صوته فيما تقدم لعدم النهي حينئذ ولكن لكونه جهير الصوت وأنه اذا حضر لا بد أن يتكلم وقد نزلت الآية فخاف واحتاط وان كان لما سبق فانما ذلك لغلبة الخوف وليست الشهادة له بالجنة بالتي تبيح له رفع الصوت (د) ونسير الذي في السند الآخر هو بضم النون وفتح السين المهملة وليس في الصحيح نسير غيره وأنكر بعضهم رواية مسلم عنه وتقدم الجواب عن ذلك

في صلاته ثم أقبل وقال أرحني بحاجتك فاني أبادر فقلت من قال ملك الموت فقمت عنه وقام الى صلاته وسأل رجل داود الطائي عن حديث فقال دعني فاني أبادر خروج نفسي (قوله يصبح الرجل فيها مؤمنا) (ط) لا يمتنع حمله على ظاهره لان الفتن اذا ترا كمت أفسدت القلوب وأورثتها القسوة والغفلة التي هي سبب الشقاء (قوله يبيع دينه بعرض الدنيا) (ط) فيه التمسك بالدين عند عروض مطامع الدنيا * وعرض هنا بفتح الراء انتهى

﴿باب لا ترفعوا أصواتكم الى آخره﴾

(ش) قطن بفتح القاف والطاء المهملة وبالنون * ونسير بنون مضمومة فسين مهملة مفتوحة فمثناة من تحت ساكنة فراء وليس في الصحيح غيره * وحبان بفتح الحاء وبالباء الموحدة وهو ابن هلال * وهريم بضم الهاء وفتح الراء واسكان الياء (قوله احتبس ثابت بن قيس) (ع) كان خطيب الانصار وكان جهير الصوت فلذلك اشتد خوفه أكثر من غيره حتى أمنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه نزلت الآية وقيل في أبي بكر وعمر لمراجعة جرت بينهما بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم (ب) لم يحتبس ولا خشي أنه من أهل النار لرفع صوته فيما تقدم لعدم النهي حينئذ ولكن لكونه جهير الصوت خاف واحتاط للمستقبل وليست الشهادة له بالتي تبيح له رفع الصوت * (قلت) * يعني بل فيهما الدلالة على حفظه مما يخاف وتيسيره لعمل أهل الجنة

حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال قال أناس لرسول الله صلى الله عليه وسلم يارسول الله أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية قال أما من أحسن منكم في الاسلام فلا يؤاخذ بها ومن أساء أخذ بعمله في الجاهلية والاسلام * حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي ووكيع قالا حدثنا الأعمش ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال قلنا يارسول الله أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية فقال من أحسن في الاسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن أساء في الاسلام أخذ بالاول والآخر * حدثنا منجاب بن الحرث التميمي أنا علي بن مسهر عن الأعمش بهذا الاسناد مثله * حدثنا محمد بن مثنى العنزي وأبو معن الرقاشي واسحق ابن منصور كلهم عن أبي عاصم واللفظ لابن المثنى حدثنا الضحاك يعني أبا عاصم أنا حيوة بن شريح قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن ابن شماسة المهري قال حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياقة الموت فبكى طويلا وحوّل وجهه الى الجدار

﴿ حديث أنؤاخذ باعمالنا ﴾

الاظهر في السائل أنه حديث عهد بالاسلام لان جب الاسلام ماقبله كان من معالم الدين التي لاتجهل (ع) ومعنى أحسن في الاسلام أحسن باسلامه لانه جب ماقبله (م) ومعنى أساء فيه ارتد. أخذ بكفره الاول والثاني ﴿قلت﴾ في أخذه بالاول نظر لان الاسلام قد جبه وأصل الأشعرية أن الرجوع الى الذنب بعد التوبة منه لا يبطل التوبة الأولى منه ﴿فان قلت﴾ اذا ارتد حبطت أعماله ومن جملتها اسلامه السابق واذا ابطل أخذ بكفره الأول ﴿قلت﴾ لا يلزم من ابطالها الاسلام ابطالها الجب والاحسن تفسير النووي الاحسان فيه بالاخلاص والاساءة فيه بعدمه لانه اذا لم يخلص فيه لم يصح فيؤخذ بالجميع ولا يحسن تفسير الاحسان فيه بالطاعة ولا الاساءة بالمخالفة لانه يوجب أن يكون جب الاسلام ماقبله موقوفا على الطاعة وعدم المخالفة في المستقبل وليس الامر كذلك

﴿ حديث وفاة عمرو بن العاص ﴾

(**قوله** وهو في سياقة الموت) قلت قال البياسي كان عمرو داهية العرب رأيا وعقلا ولسانا كان عمر بن الخطاب اذا خاطب رجلا ولم يفهم يقول سبحان من خلقك وخلق عمرو بن العاصي وولي مصر عشر سنين وثلاثة أشهر أربعة لعمر وأربعة لعثمان وسنتين وثلاثة أشهر لمعاوية * وتوفي سنة ثلاث وأربعين وهو ابن تسعين سنة وقيل غير ذلك * وترك من الناض ثلاثمائة ألف دينار وخمسة وعشرين ألف دينار ومن الورق ألفي ألف درهم وغلة ألفي ألف دينار وضيعته المعروفة بالرهط وقيمتها عشرة آلاف ألف درهم * ولما حضرته الوفاة نظر الى ماله فقال ليتك بعرا وليتني مت في غزوة ذات السلاسل لقد دخلت في أمور ما أدري ماحجتي فيها عند الله أصلحت لمعاوية دنياه وأفسدت آخرتي عمي عن رشدي حتى حضر أجلي لكأني به حوى مالي وأساء خلافتي في أهلي * ثم

﴿ باب هل يؤاخذ باعمال أهل الجاهلية الى آخره ﴾

(ش) رجال أسانيد هذا الباب الثلاثة كلهم كوفيون وعبد الله هو ابن مسعود * ومنجاب بكسر الميم * ومسهر بضم الميم وكسر الهاء (ب) الاظهر في السائل انه حديث عهد بالاسلام لان جب الاسلام ماقبله كان من معالم الدين التي لاتجهل (ع) ومعنى أحسن في الاسلام أحسن باسلامه لانه جب ماقبله (م) ومعنى أساء فيه ارتد. أخذ بكفره الاول والثاني (ب) في أخذه بالاول نظر لان الاسلام قد جبه وأصل الاشعرية أن الرجوع الى الذنب بعد التوبة منه لا يبطل التوبة الاولى ﴿فان قلت﴾ اذا ارتد حبطت أعماله ومن جملتها اسلامه السابق واذا ابطل أخذ بكفره الاول ﴿قلت﴾ لا يلزم من ابطالها الاسلام ابطالها الجب ﴿ قلت ﴾ وفيه نظر لان جبه كحصول الثواب عليه فيبطل ببطلان الاسلام ولا معنى للانتفاع باسلام باطل كأنه لم يكن * ثم قال الأبي والاحسن تفسير النووي الاحسان فيه بالاخلاص والاساءة فيه بعدمه لانه اذا لم يخلص فيه لم يصح ولا يحسن تفسير الاحسان فيه بالطاعة ولا الاساءة بالمخالفة

﴿ باب الاسلام يهدم ما قبله الى آخره ﴾

(ش) (**قوله** وهو في سياقة الموت) (ب) قال البياسي كان عمرو داهية العرب رأيا وعقلا ولسانا كان عمر بن الخطاب اذا خاطب رجلا ولم يفهم قال سبحان من خلقك وخلق عمرو بن العاصي وولي مصر عشر سنين وثلاثة أشهر أربعة لعمر وأربعة لعثمان وسنتين وثلاثة أشهر لمعاوية وتوفي سنة ثلاث وأربعين وهو ابن تسعين سنة وترك من الناض ثلاثمائة ألف دينار وخمسة وعشرين ألف دينار

قال لابنـه ائتني بجامعة فشد بها يدي الى عنقي ففعل ثم رفع رأسه الى السماء وقال اللهم انك أمرتني فعصيت ونهيتني فتجاوزت ولست عزيزا فأنتصر ولا بريأ فأعتذر ولكني أشهد أن لا اله الا انت وأن محمدا عبدك ورسولك ثم وضع أصبعه في فيه كالمفكر المتندم حتى مات وقال له ابنه عبد الله يا أبت كنت تقول ليتني أحضر رجلا عاقلا قد نزل به الموت يحدثني بما يجد وقد نزل بك فحدثني بما تجد * قال يابني لكاني في طخت (١) ولكأني أتنفس من سم الخياط ولكأن غصن شوك جر من قدمي الى هامتي (قوله فجعل يقول له يا أبت اما بشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا) (ع) فيه ترجية المحتضر بذكر أحاديث الرجاء وصالح عمله ليموت وقد غلب عليه الرجاء * (قلت) * استحبه وفعله كثير قال المعتمر لابنه يابني حدثني بالرخص لعلي ألقى الله وأنا أحسن الظن به ومثله عن ابن حنبل وسليمان التيمي وغلب الخوف على آخرين فلم يطمئنوا * قيل للداراني وقد احتضر أبشر فانك تقدم على رب غفور رحيم قال أفلا تقولون احذر فانك تقدم على رب يجازي على الصغيرة ويؤاخذ بالكبيرة والاول أرجح فان الرجاء يجلب محبة الله تعالى التي هي غاية السعادة ومن أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ولذا قال صلى الله عليه وسلم « لا يموتن أحدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى » وفي حديث آخر أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء (قوله ان أفضل ما نعده شهادة أن لا اله الا الله) قلت قد تقدم انها أفضل الاعمال والأطباق الاحوال وأنث ثلاثا بحذف التاء على معنى المنزلة وتقدمت حقيقة البيعة في حديث جابر * (ط) واللام في لأبايعك يصح أن تكون للامر فتجزم العين أو للعلة فتنصب * (قلت) * على انها للامر فهي لازمة لان أمر المتكلم نفسه انما يكون باللام كما في أمر الغائب ومنه حديث قوموا فلأصل لكم (قوله تشترط بماذا) (د) الباء زائدة أو يضمن تشترط معنى ما يتعدى بها أي تحتاط بماذا * (قلت) * زيادتها في غير خبر ما وليس وفاعل كفى ومفعوله وأفعل به ضرورة عند البصريين فالتضمين أقرب وان كان فيه خلاف بين الاندلسيين وعلى أنها زائدة فما مفعوله وصح ذلك لان

ومن الورق ألفي ألف درهم وضيعته المعروفة بالرهط وقيمتها عشرة آلاف ألف درهم ولما حضرته الوفاة نظر الى ماله فقال ليتك بعرا وليتني مت في غزوة ذات السلاسل لقد دخلت في أمور ما أدري ما حجتي فيها عند الله تعالى أصلحت لمعاوية دنياه وأفسدت آخرتي عمي عني رشدي حتى حضر أجلي لكاني به حوى مالي وأساء خلافتي في أهلي ثم قال لابنه ائتني بجامعة فشد بها يدي الى عنقي ففعل ثم رفع رأسه الى السماء وقال اللهم انك أمرتني فعصيت ونهيتني فتجاوزت ولست عزيزا فأنتصر ولا بريأ فأعتذر ولكني أشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا عبدك ورسولك ثم وضع اصبعه في فيه كالمفكر المتندم حتى مات وقال له ابنه عبد الله يا أبت كنت تقول ليتني أحضر رجلا عاقلا نزل به الموت يحدثني بما يجد وقد نزل بك فحدثني بما تجد قال يابني لكأني في طخت ولكأني أتنفس من سم الخياط ولكأن غصن شوك جر من قدمي الى هامتي (قوله اما بشرك) فيه ترجية المحتضر ليموت وقد غلب عليه الرجاء (ب) استحبه وفعله كثير وغلب الخوف على آخرين فلم يطمئنوا والاول أرجح فان الرجاء يوجب محبة الله تعالى التي هي غاية السعادة ومن أحب لقاء الله أحب الله لقاءه (قوله ان أفضل ما نعده) بضم النون والأطباق الأحوال وأنث ثلاثا على معنى المنزلة (ط) واللام في لأبايعك يصح أن تكون للامر فتجزم العين وللعلة فتنصب (قوله تشترط بماذا) (ح) الباء زائدة أو يضمن تشترط معنى تحتاط (ب) زيادتها في غير خبر ما وليس وفاعل كفى ومفعوله وأفعل به ضرورة عند البصريين فالتضمين أقرب وان كان فيه خلاف بين الاندلسيين وعلى أنها زائدة فما مفعوله وصح لأن الاستفهام اذا قصد به

---

(١) كذا بالاصول ولم نجد هذه اللفظة في كتب اللغة فلعلها في ضغث بالضاد والغين المعجمتين وهو اللوك بالأنياب والنواجذ كما في اللسان والله أعلم كتبه مصححه

فجعل ابنه يقول يا أبتاه أما بشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا أما بشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا قال فأقبل بوجهه فقال إن أفضل ما نعد شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله اني قد كنت على أطباق ثلاث لقد رأيتني وما أحد أشد بغضا لرسول الله صلى الله عليه وسلم مني ولا أحب الى أن أكون قد استمكنت منه فقتلته فلو مت على تلك الحال لكنت من أهل النار فلما جعل الله عز وجل الاسلام في قلبي أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ابسط يمينك فلأبايعك فبسط يمينه قال فقبضت يدي قال مالك ياعمرو قال قلت اني أردت أن أشترط قال تشترط بماذا قلت أن يغفر لي قال أما علمت

يا عمرو أن الاسلام يهدم
ما كان قبله وأن الهجرة
تهدم ما كان قبلها وأن
الحج يهدم ما كان قبله وما
كان أحد أحب الي من
رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولا أجل في عيني منه
وما كنت أطيق أن أملأ
عيني منه اجلالا له ولو
سئلت أن أصفه ما أطقت
لاني لم أكن أملأ عيني منه
ولو مت على تلك الحال
لرجوت ان أكون من
أهل الجنة ثم ولينا أشياء ما
أدري ما حالي فيها فاذا
أنا مت فلا تصحبني نائحة
ولا نار فاذا دفنتموني
فشنوا على التراب شنا ثم
أقيموا حول قبري قدر

الاستفهام اذا قصد به الاستثبات صح أن يعمل فيه ما قبله (**قوله** يهدم) (ط) الهدم هنا استعارة لعدم المؤاخذة والاسلام يهدم ما قبله من حق الله تعالى أو حق البشر فلا يقتص ممن أسلم ولا يضمن ما استهلك لمسلم واختلف فيما أسلم وهو بيده من ذلك فقال مالك يبقى له لهذا الحديث ولان لهم شبهة الملك لقوله تعالى (فلا تعجبك أموالهم) وقال الشافعي يرد الى ربه لانه كالغاصب و يلزمه أن يضمن ما استهلك وهو خلاف الاجماع * واتفقوا على نزع ما أسلم عليه من أسرى المسلمين لان الحر لا يملك فهذا حكم الحربي واما الذمي فلا يسقط اسلامه ما وجب عليه من دم أو مال أو غيرهما لان حكم الاسلام جار عليه وأما الهجرة والحج فلا يهدمان الا الصغائر وفي هدمهما الكبائر نظر يأتي في الطهارة ان شاء الله تعالى ﴿قلت﴾ الاظهر هدمهما ذلك والا لم يكن لذكرهما مزية لان الوضوء يهدم الصغائر و يشهد لذلك الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة وحديث من حج هذا البيت ولم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه (**قوله** وما كنت أطيق أن أملأ عيني منه) (ع) فيه ما كانوا عليه من تعظيمه صلى الله عليه وسلم كما أمروا في قوله تعالى (وتعزروه) الآية (**قوله** ثم ولينا أمورا) هي ولايته المتقدمة وما اتفق له فيها (**قوله** فلا تصحبني نائحة ولا نار) (ع) امتثالا للنهي عن ذلك والنهي في النياحة على التحريم وفي النار على الكراهة وعلله ابن حبيب بخوف التفاؤل بالمصير الى النار وقيل انه من فعل الجاهلية كانوا يفعلونه تغاليا وشرعت مخالفتهم وأوصت أسماء بنت أبي بكر أن لا تتبع جنازتها بنار (**قوله** فشنوا على التراب) (ع) السن والشن الصب وقيل هو بالمهملة الصب بسهولة و بالمعجمة التفريق وهذه سنة في صب التراب على الميت وكره مالك في العتبية الترصيص على القبر بالحجارة والطين والطوب ﴿قلت﴾ سن التراب في القبر صبه فيه دون لحد يمنع من وصوله الى الكفن فان عني بكونه سنة السنة عرفا فلم يرد فيه الا وصية عمرو هذه وغايتها أنه مذهب صحابي * وقد يريد بالسن أن يصب التراب فوق اللحد لا ان يعقد القبر كله بناء و يؤيده ما ذكر عن العتبية من كراهية الترصيص

الاستثبات صح أن يعمل فيه ما قبله (**قوله** يهدم) (ط) الهدم استعارة لعدم المؤاخذة وذلك في حق الله تعالى وحق الآدمي فلا يضمن ما استهلك لمسلم واختلف فيما أسلم وهو بيده فقال مالك يبقى له عملا بهذا الحديث وقال الشافعي يرد الى ربه لأنه كالغاصب و يلزمه أن يضمن ما استهلك وهو خلاف الاجماع واتفقوا على نزع ما أسلم عليه من أسرى المسلمين لأن الحر لا يملك هذا حكم الحربي وأما الذمي فلا يسقط اسلامه ما وجب من دم أو مال أو غيرهما لأن حكم الاسلام جار عليه وأما الهجرة والحج فلا يهدمان الا الصغائر و في هدمهما الكبائر نظر (ب) الاظهر هدمهما ذلك والا لم يكن لذكرهما مزية لأن الوضوء يهدم الصغائر و يشهد لذلك الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة وحديث من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه (**قوله** أملأ عيني) بتشديد الياء (**قوله** فلا تصحبني نائحة ولا نار) (ع) النهي في النياحة على التحريم وفي النار على الكراهة (**قوله** فشنوا على التراب) بالمعجمة وبالمهملة وهو الصب (ع) وقيل هو بالمهملة الصب بسهولة وبالمعجمة التفريق وهذه سنة في صب التراب على الميت وكره مالك في العتبية الترصيص على القبر بالحجارة والطين والطوب (ب) سن التراب في القبر صبه فيه دون لحد يمنع من وصوله الى الكفن فان عني بكونه سنة السنة عرفا فلم يرد فيه الا وصية عمرو هذه وغايتها أنها مذهب صحابي وقد يريد بالسن أن يصب التراب فوق اللحد لا أن يعقد القبر كله بناء و يؤيده ما ذكر عن العتبية من كراهة الترصيص الآن يريد بالترصيص رفع البناء فوق القبر وهو بعيد * وفي طرر ابن عات قال بعض الصالحين ما جنبي الايمن أحق بالتراب من

الأأن يريد بالترصيص رفع البناء فوق القبر وهو بعيد * وفي طرر ابن عات قال بعض الصالحين ماجنبي الايمن أحق بالتراب من جنبي الايسر وأوصى أن يحثى عليه التراب دون غطاء * وفي العتبية ولا أكره بناء اللحد باللبن (ابن رشد) قال ابن حبيب أفضل اللحد اللبن ثم الألواح ثم القراميد ثم القصب ثم السن (قوله جزور) (ع) هو بفتح الجيم من الابل والجزر من غيرها وفي كتاب العين الجزر من الضأن والمعز خاصة (قوله حتى أستأنس بكم) (ع) حجة لفتنة القبر وأن الميت يحيا فيه للسؤال ويسمع ويعلم وآية (انك لاتسمع الموتى) مؤولة بصحة الآثار في الفتنة أوانها في غير هذا الوقت *قلت* كان حجة لأنه لايقوله الا بتوقيف وانما طلب الاستئناس لأنه اثبت له في المراجعة وأخذ بعضهم منه القراءة على القبر لأنه اذا استأنس بهم فبالقرآن أولى وتأتي المسئلة وكذا يأتي الكلام على تذكير الميت وفتنة القبر (د) وفيه استحباب أن يقام عند القبر لحظة لماذكر * وفيه قسم اللحم تحريا وانما فيه تفصيل

حديث النفر الذين سألوا لما عملوا كفارة

(د) قصد مسلم بذكره أن جب الاسلام لماقبله جاء به القرآن كما جاءت به السنة *قلت* لم يتكلم عليه الشارحون بأكثر من هذا ويظهر من الحديث أنهم كانوا كفارا وهو نص في غير مسلم قال ابن عباس لما نزل قوله تعالى (والذين لايدعون مع الله الها آخر) الى (مهانا) قال ناس من المشركين كيف لنا بالدخول في الاسلام وقد فعلنا جميع هذا فنزل قوله تعالى (إلا من تاب) وهذا نص في أنهم كفار واستحسانهم لايثبت به اسلامهم نعم يدل على قربهم منه ولم يكونوا عالمين بان الاسلام يجب ماقبله ولذا سألوا * واختلف في الاستثناء المذكور فقيل يرجع الى الجميع فانتزع من الآية صحة توبة القاتل وقيل يرجع الى الشرك والزنا فلاتنتزع وقال ابن عباس انما يرجع الى الشرك ومستند كل قائل قرائن وفي هذا الأصل في أصول الفقه خلاف وهي مسئلة الاستثناء المتعقب جملا معطوفة بالواو هل يرجع الى الجميع أو الى الأخيرة وقيل بالوقف وهذا الخلاف انما هو عند عدم القرائن * ولو ان كانت شرطية فالجواب محذوف أي لأسلمنا وان كانت للتمني فلاتحتاج

ماتنحر جزور ويقسم لحمها حتى أستأنس بكم وأنظر ماذا أراجع به رسل ربي * حدثنا محمد بن حاتم بن ميمون وابراهيم بن دينار واللفظ لابراهيم قالا حدثنا حجاج وهو ابن محمد عن ابن جريج قال أخبرني يعلى ابن مسلم أنه سمع سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس أن ناسا من أهل الشرك قتلوا فأكثروا وزنوا فأكثروا ثم أتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فقالوا إن الذي تقول وتدعو اليه لحسن ولو تخبرنا أن لما عملنا كفارة فنزلت (والذين لايدعون مع الله الها آخر ولايقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاما) ونزل (ياعبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لاتقنطوا من رحمة الله) الآية

جنبي الايسر وأوصى أن يحثى عليه التراب دون غطاء وفي العتبية ولا أكره بناء اللحد باللبن (ابن رشد) قال ابن حبيب أفضل اللحد اللبن ثم الالواح ثم القراميد ثم القصب ثم السن (قوله جزور) هو بفتح الجيم من الابل والجزر من غيرها وفي كتاب العين الجزر من الضأن والمعز خاصة (قوله حتى أستأنس بكم) (ع) حجة لفتنة القبر وأن الميت يحيا للسؤال ويسمع ويعلم وآية (انك لاتسمع الموتى) مؤوله بصحة الآثار في الفتنة أو أنها في غير هذا الوقت (ب) انما كان حجة لانه لايقوله الا بتوقيف وانما طلب الاستئناس لانه أثبت له في المراجعة وأخذ منه بعضهم القراءة على القبر لانه اذا استأنس بهم فبالقرآن أولى وسيأتي (ح) وفيه استحباب أن يقام عند القبر لحظة لماذكر * واما الاسناد ففيه محمد بن المثنى العنزي بفتح العين والنون * وأبو معن الرقاشي بفتح الراء وتخفيف القاف * وابن شماسة بفتح الشين المعجمة وضمها والميم مخففة وآخره سين مهملة المهري بفتح الميم واسكان الهاء وبالراء واسمه عبد الرحمن بن شماسة بن ذئب

باب والذين لايدعون مع الله إلهاً آخر الى اخره

ش (ح) قصد مسلم بذكر حديث ابن عباس أن جب الاسلام ماقبله جاء به القرآن كما جاءت به السنة (قوله لو تخبرنا) ان كانت شرطية فالجواب محذوف أي لأسلمنا وان كانت للتمني فلاتحتاج

حدثنا حرملة بن يحيي أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عروة ابن الزبير أن حكيم بن حزام أخبره أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت أمورا كنت أتحنث بها في الجاهلية هل لي فيها من شيء فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلمت على ما أسلفت من خير والتحنث التعبد *

﴿ أحاديث من عمل خيراً في الجاهلية ثم أسلم ﴾

(قوله حكيم بن حزام) (د) ولد في الكعبة وهي فضيلة لم تتفق لغيره وأسلم عام الفتح وعاش ستين في الاسلام وستين في الجاهلية (قوله اتحنث بها) (ع) قد فسر في الأم التحنث فقال والتحنث التعبد (م) قال الثعلبي تحنث وتحوب وتحرج وتهجد وتجس اذا فعل ما يزيل به الحنث والحوب والحرج والهجود والنجاسة عن نفسه (الهروى) وكذلك تأثم وأنشد

تجنبت اتيان الحبيب تأثما * ألا ان هجران الحبيب هو الاثم

وامرأة قذور تجنبت الأقذار وفرس ريض اذا المريض ﴿قلت﴾ تقدم الكلام على ذلك مستوفى في حديث معاذ (قوله أسلمت على ما أسلفت) (م) يقتضي أن من أسلم وقد فعل الخير في الجاهلية أنه يثاب على ذلك الخير والقواعد ترده لأن شرط الثواب نية التقرب ولا تصح من الكافر لجهله بالمتقرب اليه كالناظر في دليل الايمان فانه لا يثاب لجهله بالمتقرب اليه وان كان مطيعا بالنظر فيؤول الحديث بأن يكون معناه أسلمت وقد تعودت فعل الخير في الجاهلية وسيدوم لك ذلك في الاسلام لأنك تعودته أو أسلمت وقد اكتسبت به ثناء في الجاهلية وهو باق عليك في الاسلام أو يعني أنه يزاد في تضعيف حسناته التي اكتسبها في الاسلام بسبب ما فعل من خير في الجاهلية وقد قالوا في الكافر يفعل الخير انه يخفف عنه بسبب ذلك واذا صح التخفيف صحت الزيادة (ع) وقيل على السبب أي أسلمت ببركة ما أسلفت وقال الحربي المعني ما سلف لك من خير فهو لك كما يقال أسلمت على ألف أحرزتها وهي بيدي ﴿قلت﴾ يحمل الحديث على ظاهره من اثابة الكافر (د) واليه ذهب ابن بطال واحتج بحديث خرجه الدارقطني من سبع طرق ثبتت كلها عن أبي سعيد قال قال رسول الله

﴿ باب حكم عمل الكافر اذا أسلم بعده الى آخره ﴾

﴿ش﴾ (قوله حكيم بن حزام) بكسر الحاء المهملة وبالزاي المعجمة (ح) ولد في الكعبة وهي فضيلة لم تتفق لغيره وأسلم عام الفتح وعاش ستين في الاسلام وستين في الجاهلية (قوله أتحنث) أي أتعبد (قوله أسلمت على ما أسلفت) (م) يقتضي أن من أسلم وقد فعل الخير في الجاهلية أنه يثاب على ذلك الخير والقواعد ترده فيؤول الحديث بأن المعنى أسلمت وقد تعودت فعل الخير في الجاهلية وسيدوم لك ذلك في الاسلام لانك تعودته أو أسلمت وقد اكتسبت به ثناء في الجاهلية وهو باق عليك في الاسلام أو يعني أنه يزاد في تضعيف حسناته التي اكتسبها في الاسلام بسبب ما فعل من خير في الجاهلية وقد قالوا في الكافر يفعل الخير إنه يخفف عنه بسبب ذلك واذا صح التخفيف صحت الزيادة (ع) وقيل إنه على السبب أي أسلمت ببركة ما أسلفت * وقال الحربي المعنى ما سلف لك من خير فهو لك كما يقال أسلمت على الف أحرزتها وهي بيدي (ب) يحمل الحديث على ظاهره من اثابة الكافر (ح) واليه ذهب ابن بطال * واحتج بحديث خرجه الدارقطني من سبع طرق ثبتت كلها عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أسلم الكافر وحسن اسلامه كتب الله له كل حسنة أسلفها ومحا عنه كل سيئة عملها (ب) الحديث نص في القضية وهو تفسير لما في الام وتصح نية التقرب من الكافر وما عللوا به من الجهل ان عنوا به أنه يجهله مطلقا فممنوع لانه لا ينكر الصانع وان عنوا أنه يجهله من وجه فهو استدلال بمحل النزاع لان محل النزاع الجاهل بالله سبحانه من وجه هل تصح منه نية التقرب أم لا ثم الذي يقضي بصحة النية منه اتفاقهم على التخفيف * وقول الفقهاء لا يعتد

حدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد قال الحلواني حدثنا وقال عبد حدثني يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد ثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أن حكيم بن حزام أخبره أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أي رسول الله أرأيت أمورا كنت أتحنث بها في الجاهلية من صدقة أو عتاقة أو صلة رحم أفيها أجر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلمت على ما أسلفت من خير * حدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالا أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري بهذا الاسناد ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا أبو معاوية ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن حكيم ابن حزام قال قلت يا رسول الله أشياء كنت أفعلها في الجاهلية قال هشام يعني كنت أتبرر بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلمت على ما أسلفت لك من الخير فقلت فوالله لا أدع شيأ صنعته في الجاهلية الا فعلت في الاسلام مثله * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن نمير عن هشام بن عروة عن أبيه أن حكيم بن حزام أعتق في الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة بعير ثم أعتق في الاسلام مائة رقبة وحمل على مائة بعير ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديثهم * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس وأبو معاوية ووكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت (الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم) شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا أينا لا يظلم نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه (يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم) * حدثنا اسحق بن ابراهيم وعلي بن خشرم قالا أخبرنا عيسى وهو ابن يونس ح وحدثنا منجاب بن الحرث التميمي أخبرنا ابن مسهر ح وحدثنا أبو كريب أخبرنا ابن ادريس كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد وقال أبو كريب قال ابن ادريس

صلى الله عليه وسلم اذا أسلم الكافر وحسن اسلامه كتب الله له كل حسنة أسلفها ومحا عنه كل سيئة عملها

﴿ قلت ﴾ الحديث نص في القضية وهو تفسير لما في الام وتصح نية التقرب من الكافر وما علاوا به من الجهل ان عنوا به انه يجهله مطلقا ممنع لانه لا ينكر الصانع وان عنوا به انه يجهله من وجه فهو استدلال بمحل النزاع لان محل النزاع الجاهل بالله من وجه هل يصح منه نية التقرب أم لا ثم الذي يقضي بصحة النية منه اتفاقهم على التخفيف لانه لولا صحة النية لم يصح التخفيف وقول الفقهاء لا يعتد بعمل الكافر معناه في أحكام الدنيا ولا يمتنع أن يثاب الناظر في دليل الايمان اذا اهتدى للحق أو يفرق بأن الناظر لم ينو التقرب والكافر نواه * وأيضا فالقياس يقتضيه فان الاسلام اذا جب السيئات صحح الحسنات واثابة الكافر بتخفيف العذاب لا تمتنع وانما الممتنع اثابته بالخروج من النار

﴿ أحاديث نزول قوله تعالى الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم ﴾

(ع) الظلم في اللغة وضع الشئ في غير محله ظلمت الارض والطريق والسقاء اذا حفرت في غير محل الحفر أو مشيت على غير الجادة أو سقيت من السقاء قبل اخراج زبده وهو في الشرع كذلك فالكافر ظالم لانه وضع العبادة في غير محلها وكذلك العاصي لانه وضع المعصية موضع الطاعة (قوله شق ذلك الخ) (م) شق عليهم لانهم عمموا الظلم في نوعيه ظلم الكفر وظلم المخالفة حتى خصصه صلى الله عليه وسلم بقصره على ظلم الكفر فأخذ منه أنهم كانوا يقولون بالعموم وفيه أيضا تأخير البيان الى وقت الحاجة (ع) لم يشق عليهم من هذا الوجه بل من جهة حملهم الظلم على ما غلب استعماله فيه

بعمل الكافر معناه في أحكام الدنيا وأيضا فالقياس يقتضيه فان الاسلام اذا جب السيئات صحح الحسنات واثابة الكافر بتخفيف العذاب لا تمتنع وانما الممتنع اثابته بالخروج من النار

﴿ باب قوله تعالى الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم الى اخره ﴾

﴿ش﴾ (قوله شق ذلك الخ) (م) شق عليهم لانهم عمموا الظلم في نوعيه ظلم الكفر وظلم المخالفة حتى خصصه صلى الله عليه وسلم بقصره على ظلم الكفر فأخذ منه القول بالعموم وفيه أيضا تأخير البيان الى وقت الحاجة (ع) لم يشق عليهم من هذا الوجه بل من جهة حملهم على ما غلب استعماله فيه وهو ظلم المخالفة حتى فسر لهم بأن المراد ظلم الكفر وليس فيه أيضا تأخير البيان لان الآية ليس فيها تكليف بعمل وانما فيها التكليف باعتقاد صدق الخبر وذلك يلزم بأول وروده فأين الحاجة التي يؤخر البيان اليها (ب) ظلم المخالفة يتنوع الى كبائر وصغائر لا تنحصر وانما يشق عليهم اذا عمم الظلم في جميعها فأخذ العموم لازم سواء جعل من تعميم الجنس في نوعيه كما حكى الامام أو من تعميم النوع في أفراده كما ذكر القاضي وبعد تسليم العموم ففيه أيضا انهم كانوا يعملون بالعام قبل البحث عن المخصص وفيه

حدثنيه أولا أبي عن أبان بن تغلب عن الاعمش ثم سمعته منه * حدثني محمد بن المنهال الضرير وأمية بن بسطام العيشي واللفظ لامية قالا ثنا يزيد بن زريع ثنا روح وهو ابن القاسم عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال لما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم (لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء و يعذب من يشاء والله على كل شيء قدير) قال فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم بركوا على الركب فقالوا أي رسول الله كلفنا من الاعمال ما نطيق من الصلاة والصيام والجهاد والصدقة وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا نطيقها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا واليك المصير فلما اقترأها القوم ذلت بها ألسنتهم فأنزل الله عز وجل في أثرها (آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا واليك المصير) فلما فعلوا ذلك نسخها الله عز وجل فأنزل الله تبارك وتعالى (لا يكلف الله نفسا الا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطانا) قال نعم (ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا) قال نعم (ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به) قال نعم (واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين) قال نعم * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب واسحق بن ابراهيم واللفظ لابي بكر قال اسحق أخبرنا وقال الآخران ثنا وكيع عن سفيان عن آدم بن سليمان مولى خالد قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس قال لما نزلت هذه الآية (وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله) قال دخل قلوبهم منها شيء لم يدخل قلوبهم من شيء فقال النبي صلى الله عليه وسلم قولوا سمعنا وأطعنا وسلمنا قال فألقى الله الايمان في قلوبهم فأنزل الله تعالى (لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا) قال قد فعلت (ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا)

وهو ظلم المخالفة حتى فسر لهم بأن المراد ظلم الكفر وليس فيه أيضا تأخير البيان لان الآية ليس فيها تكليف بعمل وانما فيها التكليف باعتقاد صدق الخبر بأن للمؤمنين الأمن والتصديق بذلك يلزم لأول وروده فأين الحاجة التي يؤخر البيان اليها * (قلت) * ظلم المخالفة يتنوع الى كبائر وصغائر لا تنحصر وانما يشق عليهم حمله على ظلم المخالفة اذا عمم في جميع صورها فأخذ العموم لازم سواء جعل من تعميم الجنس في نوعيه كما حكى الامام أو من تعميم النوع في أفراده كما ذكر القاضي وبعد تسليم العموم ففيه أيضا انهم كانوا يعملون بالعام قبل البحث عن المخصص وفيها في الأصول خلاف والجواب عن الثاني أن الآية وان كانت خبرا فهي في معنى النهي عن لبس الايمان بالظلم فهي عملية من هذا الوجه ثم لا يعلم أن أحدا فرق في تأخير البيان بين المسائل العلمية والعملية وأدلتهم في المسئلة تدل على عدم الفرق

* أحاديث المؤآخذة بما في النفس *

(**قوله** اشتد ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم) (م) اشتد عليهم لظنهم أنهم كلفوا بالتحفظ من الخطرات والتكليف بذلك من تكليف ما لا يطاق لان الخطرات لا يقدر على دفعها فان كان هذا المراد فالحديث يدل على أنهم كلفوا بما لا يطاق وهو عندنا جائز وانما اختلف في وقوعه (**قوله** نسخها الله) (م) في تسمية رفع ذلك نسخا نظر لأن النسخ انما يكون عند التعارض

في الأصول خلاف * والجواب عن الثاني ان الآية وان كانت خبرا فهي في معنى النهي عن لبس الايمان بالظلم فهي عملية من هذا الوجه * ثم لا نعلم أحدا فرق في تأخير البيان بين المسائل العملية والعلمية وأدلتهم في المسئلة تدل على عدم الفرق * وأما الاسناد ففيه علي بن خشرم بفتح الخاء واسكان الشين المعجمتين وفتح الراء * وفيه منجاب بكسر الميم واسكان النون وبالجيم وآخره موحدة (**قوله** ثم سمعته منه) هذا تنبيه منه على علو اسناده هنا فانه نقص عنه رجلان وسمعه من الاعمش * وتغلب بكسر اللام غير مصروف وفيه لقمان الحكيم (ح) اختلف العلماء في نبوته قال الامام أبو اسحق الثعلبي اتفق العلماء انه كان حكيما ولم يتنبأ الا عكرمة فانه قال هو نبي * وأما ابن لقمان الذي قال له لا تشرك فقيل اسمه أنعم والله أعلم

* باب قوله تعالى أن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه الى اخره *

* (ش) * أمية بن بسطام بكسر الباء على المشهور * وحكى صاحب المطالع فتحها أيضا * والعيشي بالشين المعجمة (**قوله** نسخها الله) (م) في تسمية رفع ذلك نسخا نظر لان النسخ انما يكون عند التعارض وعدم امكان الجمع والجمع هنا ممكن بأن تكون الآية الثانية مخصصة لعموم الأولى الا أن يكونوا فهموا

وعدم إمكان الجمع والجمع هنا يمكن بأن تكون الآية الثانية مخصصة لعموم الأولى الا أن يكونوا فهموا التكليف بالخطرات بقرينة الحال فحينئذ يكون نسخا لأنه رفع ثابت مستقر ﴿قلت﴾ كان نسخا على ذلك التقدير لان النسخ والتخصيص يشتركان فى أن كلا منهما يشعر بخلاف ما أشعر به اللفظ و يفترقان فى أن التخصيص رفع متوهم الثبوت والنسخ رفع محققه فاذا فهموه بالقرائن والقرائن تفيد العلم فيرجع الى انه رفع محقق الثبوت فيكون نسخا ﴿ (ع) قد فهموا التكليف بالخطرات وأقروا عليه بقوله (قالوا سمعنا وأطعنا) فلا وجه لانكار النسخ لاسيما وراوى القضية نص عليه والنسخ يعرف بالخبر عنه و بالتاريخ وهما معا هنا لكن الذى نص عليه صحابى واختلف فى قول الصحابى نسخ كذا هل يثبت به النسخ لانه لا يقوله الا عن توقيف أو لا يثبت لاحتمال أن يقوله عن اجتهاد وأكثر المفسرين على أن الآية ناسخة و بعده(١) بعضهم بأنه خبر والخبر لا ينسخ ولم يحصل ما قال فانه وان كان خبرا فهو خبر عن تكليف ومؤاخذة بما فى النفس وتعبد بأمره صلى الله عليه وسلم فى قوله قولوا سمعنا وأطعنا ورأى بعضهم أن النسخ هنا مجاز وانما هو ازالة ما وقع فى نفوسهم وذلك أنهم خافوا أن يكون ما كلفوا به من التحفظ من الخطرات من تكليف ما لا يطاق فأزيل ذلك الخوف وقيل ليس هو منه لان الله تعالى قال (لا يكلف الله نفسا الا وسعها) وانما غاية التحفظ منها أنه تكليف بما يشق فعلى هذا ليس فى الآية دليل على تكليف ما لا يطاق وأخذ بعضهم جوازه من قوله تعالى (ربنا ولا تحملنا) الآية لانه لا يستعاذ الا مما يجوز التكليف به ﴿ وأجيب بأن المعنى ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به الا بمشقة وقيل ان الآية محكمة فى المؤمنين والكافرين يغفر للمؤمنين و يعذب الكافرين (د) قال الواحدى وهو مذهب المحققين **قوله** فى الآخر (ان الله تجاوز لأمتى) ﴿قلت﴾ ليس فى الحديث ما يقتضى أن هذا التجاوز خاص بالأمة و يأتى لابن رشد ما يقتضيه ففى العتبية قال رجل من أصحاب عيسى لعيسى عليه السلام انك تمشى على الماء فقال له عيسى عليه السلام وأنت ان كنت لم تخط تمشى على الماء فقال لم أخط خطيئة قط فقال له عيسى عليه السلام فامش على الماء فمشى ذاهبا فلما رجع غرق ببعض الطريق فدعا عيسى عليه السلام فأخرج فقال عيسى عليه السلام ألم تزعم أنك لم تخط فقال لم أخط قط ولكن وقع فى نفسى أنى مثلك (ابن رشد) هذا الذى عوقب به صاحب عيسى عليه السلام تجاوز الله سبحانه لهذه الأمة عنه وكذا نص غيره على انه خاص بهذه الأمة (**قوله** ما حدثت به أنفسها)

التكليف بالخطرات بقرينة الحال فحينئذ يكون نسخا (ع) قد فهموا التكليف بالخطرات وأقروا عليه بقوله قالوا سمعنا وأطعنا فلا وجه لانكار النسخ لاسيما وراوى القضية نص عليه ﴿ والنسخ يعرف بالخبر عنه و بالتاريخ وهما معا هنا لكن الذى نص عليه صحابى وفى ثبوت النسخ بقوله نسخ كذا خلاف وأكثر المفسرين أن الآية ناسخة و بعده بعضهم بأنه خبر ولم يحصل ما قال فانه وان كان خبرا فهو خبر عن تكليف ومؤاخذة بما فى النفس ﴿ ورأى بعضهم أن النسخ هنا مجاز وانما هو ازالة ما وقع فى نفوسهم وذلك أنهم خافوا أن يكون ما كلفوا به من التحفظ من الخطرات من تكليف ما لا يطاق فأزيل ذلك الخوف وقيل ليس هو منه لقوله تعالى (لا يكلف الله نفسا الا وسعها) وانما غاية التحفظ منها انه تكليف بما يشق **قوله** فى الآخر (ان الله تجاوز لأمتى) (ب) ليس فى الحديث ما يقتضى أن هذا التجاوز خاص بالأمة ﴿ ولابن رشد فى البيان فى قضية صاحب عيسى عليه السلام الذى غرق فى البحر بعد ما كان عيسى على مائه لانه خطر له أنه مثل عيسى عليه السلام ما يقتضى التخصيص قال هذا الذى عوقب به صاحب عيسى عليه السلام تجاوز الله سبحانه لهذه الأمة عنه وكذا نص غيره على أنه خاص بهذه الأمة (**قوله** ما حدثت به أنفسها) (ع) الرواية بالنصب وأهل اللغة يضمونها (ب) (ابن رشد)

---

(١) بشد العين من التبعيد اه مصححه

قال قد فعلت (واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا) قال قد فعلت ﴿ حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة ابن سعيد ومحمد بن عبيد الغبرى واللفظ لسعيد قالوا ثنا أبو عوانة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لامتى ما حدثت به أنفسها ما لم يتكلموا أو يعملوا به ﴿ حدثنى عمرو الناقد وزهير بن حرب قالا ثنا اسمعيل بن ابراهيم ح وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا على بن مسهر وعبدة بن سليمان ح وحدثنا يحيى بن مثنى وابن بشار قالا ثنا ابن أبى عدى كلهم عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن زرارة عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل تجاوز لامتى عما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تكلم به

*حدثني زهير بن حرب ثنا وكيع ثنا مسعر وهشام ح وحدثنا اسحق ابن منصور أخبرنا الحسين ابن علي عن زائدة عن شيبان جميعا عن قتادة بهذا الاسناد مثله *حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير ابن حرب واسحق بن ابراهيم واللفظ لابي بكر قال اسحق أخبرنا سفيان وقال الآخران ثنا ابن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها عليه فان عملها فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا * حدثنا يحيي بن أيوب وقتيبة وابن حجر قالوا ثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل اذا هم عبدي بحسنة ولم يعملها كتبتها له حسنة فان عملها كتبتها له عشر حسنات الى سبعمائة ضعف واذا هم بسيئة ولم يعملها لم أكتبها عليه فان عملها كتبتها سيئة واحدة*

(ع) الرواية بالنصب وأهل اللغة يضمونها *قلت* قال (ابن رشد) روى الحديث بالوجهين فعنى الرفع ماوقع من الخطرات دون قصد ومعنى النصب ماحدثت به أنفسها أن تفعله ولم تفعله ويؤيد هذا لفظ التجاوز لانه انما يكون عما اكتسب *قلت* وفقه أحاديث الباب أن في النفس ثلاث خطرات خطرات لاتقصد ولاتندفع ولاتستقر وهم وعزم فالخطرات خاف الصحابة أن يكونوا كلفوا بالتحفظ منها ثم رفع ذلك الخوف وهل ذلك الرفع نسخ أو تخصيص أو ازالة فيه ماتقدم *وأما الهم وهو حديث النفس اختيارا أن تفعل مايوافقها فغير مؤاخذ به لحديث اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها * وأما العزم وهو التصميم وتوطين النفس على الفعل (م) فقال كثير انه غير مؤاخذ به لظاهر هذه الأحاديث *وقال القاضي انه مؤاخذ به * واحتج له بحديث اذا اصطف المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قيل يارسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فأثمه بالحرص وأجيب بأن اللقاء وإشهار السلاح فعل وهو المراد بالحرص (ع) بقول القاضي قال عامة السلف من الفقهاء والمتكلمين والمحدثين لكثرة الاحاديث الدالة على المؤاخذة بعمل القلب وحملوا أحاديث عدم المؤاخذة على الهم *قيل للثوري أنؤاخذ بالهمة قال اذا كانت عزما لكنهم قالوا انما يؤاخذ بسيئة العزم لانها معصية لابسيئة المعزوم عليه لانها لم تفعل فان فعلت كتبت سيئة ثانية وان كف عنها كتبت حسنة لحديث انما تركها من جراي *وان تركها خوف الناس فقال بعض المتكلمين تكتب له حسنة لانه حمله على تركها الحياء وهذا الاوجه له (د) تظاهرت النصوص بالمؤاخذة بالعزم كقوله تعالى (ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة) الآية وقوله تعالى (اجتنبوا كثيرا من الظن) وقد أجمع العلماء على حرمة الحسد واحتقار الناس وارادة المكروه بهم *قلت* العزم المختلف فيه ماله صورة في الخارج كالزنا وشرب الخمر وأما مالاصورة له في الخارج كالاعتقادات وخبائث النفس من الحسد ونحوه فليس هو من صور محل الخلاف فلا يحتج بالاجماع الذي فيه لان النهي عنه في نفسه وقع التكليف به (م) وأما قضية يوسف عليه السلام فالواقع منه هم وهو غير مؤاخذ به ان كان شرعه كشرعنا وان كان عزما فهو صغيرة وهي جائزة على الأنبياء عليهم السلام على أحد القولين (ع) قد أشبعنا الكلام على ذلك في الشفا وبعدنا القول بالجواز وأحسن تأويل في الآية قول أبي حاتم إن في الاية تقديما وتأخيرا والتقدير ولقد همت به ولولا أن رأى برهان ربه لهم بها فلم يقع منه هم *قلت* رده الزجاج بأنه لايجوز تقديم جواب لولا *وأيضا فانما يستعمل مقرونا باللام كقوله تعالى (فلولا أنه كان من المسبحين) الآية وقد تقدم من كلام ابن رشد مايدل أن عدم المؤاخذة بالهم من خصائص هذه الأمة

قوله في الاخر (اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها) معناه عند القاضي اذا لم يعزم ومعناه عند غيره اذا عزم (**قوله** فاكتبوها له حسنة) (ع) قال الطبري فيه ان أعمال القلوب تكتب وقيل لاتكتب*

روى الحديث بالوجهين فعنى الرفع ماوقع من الخطرات دون قصد ومعنى النصب ماحدثت به أنفسها أن تعله ولم تفعله ويؤيد هذا لفظ التجاوز لانه انما يكون عما اكتسب (ب) وفقه أحاديث الباب ان في النفس ثلاثا خطرات لاتقصد ولاتندفع ولاتستقر وهم وعزم فالخطرات خاف الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أن يكونوا كلفوا بالتحفظ منها ثم رفع ذلك الخوف وهل ذلك الرفع نسخ أو تخصيص او إزالة فيه ماتقدم * وأما الهم وهو حديث النفس اختيارا أن تفعل مايوافقها فغير مؤاخذ به لحديث إذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها *وأما العزم وهو التصميم وتوطين النفس على الفعل قال كثير إنه غير مؤاخذ به لظاهر هذه الأحاديث *وقال القاضي إنه مؤاخذ به واحتج بحديث «اذا التقى المسلمان بسيفيهما» فأثم فيه بالحرص * وأجيب بأن اللقاء واشهار السلاح فعل وهو المراد بالحرص (ع) بقول القاضي قال عامة السلف من الفقهاء والمتكلمين والمحدثين (**قوله** فاكتبوها له حسنة) (ع)

* وحدثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل اذا تحدث عبدي بأن يعمل حسنة فانا أكتبها له حسنة مالم يعمل فاذا عملها فأنا أكتبها له بعشر أمثالها واذا تحدث بأن يعمل سيئة فانا أغفرها له مالم يعملها فاذا عملها فانا أكتبها عليه بمثلها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الملائكة رب ذاك عبدك يريد أن يعمل سيئة وهو أبصر به فقال ارقبوه فان عملها فاكتبوها له بمثلها وان تركها فاكتبوها له حسنة انما تركها من جراي وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أحسن أحدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشرة أمثالها الى سبعمائة ضعف وكل سيئة يعملها تكتب له بمثلها حتى يلقى الله عز وجل * وحدثنا أبو كريب ثنا أبو خالد الاحمر عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ومن هم بحسنة فعملها كتبت له عشرا الى سبعمائة ضعف ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب وان عملها كتبت سيئة * حدثنا شيبان ابن فروخ ثنا عبد الوارث عن الجعد أبي عثمان قال ثنا أبو رجاء العطاردي عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه عز وجل قال ان الله تعالى كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة وان هم بها فعملها كتبها الله عنده عشر حسنات الى سبعمائة ضعف الى أضعاف كثيرة وان هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة فان هم بها فعملها كتبها الله سيئة واحدة * وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا جعفر بن سليمان عن الجعد أبي عثمان في هذا الاسناد بمعنى حديث عبد الوارث وزاد أو محاها الله ولا يهلك على الله الاهالك * حدثني زهير بن حرب ثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال جاء ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه إنا نجد في أنفسنا

ومعنى من جراي (م) أي من أجلي وهو بتشديد الراء وفتح الياء وفيه أيضا المد والقصر ومن القصر حديث ان امرأة دخلت النار من جراهرة (**قوله** الى سبعمائة ضعف الى أضعاف كثيرة) (د) حجة للمختار أن التضعيف لا يقف على السبعمائة وقيل لا يتجاوزها وهو غلط لهذا الحديث (**قوله** ولن يهلك على الله الاهالك) (ع) لانه تعالى كثر الحسنات فكتب بترك السيئة حسنة وكتب الهم بالحسنة حسنة وان عملها كتب عشرا الى سبعمائة ضعف وأكثر وقلل السيئات فلم يكتب الهم بالسيئة وكتبها ان فعلت واحدة فلن يهلك مع سعة هذه الرحمة الامن حقت عليه الكلمة

﴿أحاديث الوسوسة﴾

قال الطبري فيه ان أعمال القلوب تكتب وقيل لا تكتب (**قوله** من جراي) بتشديد الراء وفتح الياء وجراي بالمد والمقصر أي من أجلي (**قوله** الى سبعمائة ضعف الى أضعاف كثيرة) (ح) حجة للمختار أن التضعيف لا يقف على السبعمائة وقيل لا يتجاوزها وهو غلط لهذا الحديث (**قوله** ولن يهلك على الله الاهالك) ﴿قلت﴾ الظاهر أن على بمعنى مع على حذف مضاف أي مع فضل الله الاهالك ونكتة التعبير بعلى التنبيه على ضعف العباد وأنهم لا يستطيعون لأنفسهم النهوض الى شيء لكنه تعالى تفضل بالهداية وا كمال العقل ودفع الموانع أولا ثم تفضل مع ذلك بتضعيف الثواب والمن بعلى الدرجات ثانيا فقد حمل بفضله المؤن كلها في ذلك وبالغ في رفقه بالسير بالعباد في مراشدهم بحيث لا يهلك على هذا الفضل المركوب الهني السهل بحسب الظاهر الا هالك وجعل هذا الفضل مركوبا لكل عاقل لركوبه على أسبابه العادية من العقل وغيره من أسباب الهدايات وتمكنه منها ثم مع ذلك يسقط على ظهرها ويهلك من سبق عليه من الله جل وعلا الشقاء فكأنه ملتبس بالهلاك حينئذ والهلاك الواقع لا يمكن رفعه وهذا نكتة التعبير باسم الفاعل الذي هو هالك للمبالغة في جعله ملتبسا بالهلاك ولا حول ولا قوة الا بالله اللهم الطف بنا بفضلك في الدنيا والآخرة يا أرحم الراحمين (**قوله** ولن يهلك على الله الاهالك) (ع) لانه تعالى كثر الحسنات فكتب بترك السيئة حسنة وكتب الهم بالحسنة حسنة وان عملها كتبها عشرا الى سبعمائة ضعف وأكثر وقلل السيئات فلم يكتب الهم بالسيئة وكتبها ان فعلت واحدة فلن يهلك مع سعة هذه الرحمة الامن حقت عليه الكلمة

﴿باب الوسوسة الى آخره﴾

﴿ش﴾ ابن أبي رواد بفتح الراء والواو المشددة وآخره دال * وأبو الجواب بفتح الجيم وتشديد الواو

(قوله مايتعاظم أحدناأن يتكلم به) أي يجد أحدنا التكلم به عظيما لاستحالته في حقه تعالى كمن خلق الله المذكور في الحديث الآتي وكيف هو ومن أي شيء هو وغير ذلك مما تستلزم الوسوسة فيه الاعتراف بوجود الصانع واستقباحهم ذلك لعلمهم أنه سبحانه وتعالى لا يليق به شيء من ذلك ليس كمثله شيء وهو السميع البصير والرواية هي برفع أحد * و وجدت في النسخة العتيقة التي كانت تقرأ على الشيخ كانت بالرفع و بشرت (١) وضبطت بالنصب فاستشكل الشيخ وأهل المجلس نصبها ثم قال الشيخ من الغد وجدت في الصحاح مايدل على جواز النصب *(قلت)* وقال شارح المصابيح الرواية بالرفع و يجوز فيها النصب على معنى مايشق على أحدنا أن يتكلم به وليس ماذكر من الجواز بصحيح لان حاصله انه منصوب على اسقاط الجار والنصب على اسقاطه انما هو في ضرورة الشعر (قوله وقد وجدتموه) (ط) صحت الرواية أنه بالواو دون همز والمعنى على الاستفهام الذي القصد به التعجب فيحتمل ان الهمزة محذوفة والواو عاطفة على مقدر أي أحصل وقد وجدتموه و يحتمل ان الواو بدل منها كقراءة قنبل عن ابن كثير (قال فرعون وآمنتم به) أي أآمنتم وضمير وجدتموه عائد على الاستعظام المفهوم أي أوجدتم استعظام النطق بذلك . استعظامه انما يحمل عليه الايمان وانتفاء الشكوك (م) هو عائد على خوف العقوبة المفهوم من السياق أي أوجدتم خوف العقوبة على ذلك . خوف العقوبة عليه محض الايمان و ترجم على الحديث في بعض النسخ «باب الوسوسة صريح الايمان» أي خالصه وهو غلط لان الايمان يقين والوسوسة شك فلا تكون نفس الايمان (ع) لم تقع هذه الترجمة في كتبنا وهي في الام من قوله صلى الله عليه وسلم وتأويلها ماذكر الا أن حديث عبد الله من جملة أحاديث الباب وليس فيه لفظ التعاظم حتى يستمر فيه التأويل المفهوم وطريق رده اليه أن يجعل مقتطعا منه أو يطلب له تأويل آخر و يشمل الأحاديث كلها وهو ما أشار اليه بعضهم فقال ان الشيطان اذا يئس من كفر من صح ايمانه قصده بالوسوسة ليشغل سره بحديث النفس و يكدر عليه أفعاله و يؤذيه باستعماله له فاذا سبب الوسوسة انما هو محض الايمان وأما الكافر والشاك وضعيف الايمان فانه يأتيه من حيث شاء و يتلاعب به و يؤيد هذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذي رد كيده الى الوسوسة *(قلت)* هو حديث أبي داود * قال ابن عباس قيل يارسول الله ان الرجل منا ليجد الشيء لأن يكون حممة أحب

وآخره باء موحدة * ورزين بتقديم الراء المضمومة على الزاي * وعلي بن عثام بفتح العين المهملة والثاء المعجمة المشددة وآخره ميم * وسعير بضم السين المهملة وسكون الياء ابن الخمس بكسر الخاء المعجمة وسكون الميم * وجعفر بن برقان بضم الباء الموحدة و بالقاف (قوله مايتعاظم أحدنا أن يتكلم به) أي يجد أحدنا التكلم به عظيما لاستحالته في حقه تعالى كمن خلق الله تعالى المذكور في الحديث الآتي وكيف هو ومن أي شيء هو وغير ذلك مما يستلزم الاعتراف بوجود الصانع واستقباحهم ذلك لعلمهم أنه سبحانه لا يليق به شيء من ذلك ليس كمثله شيء وهو السميع البصير (قوله وقد وجدتموه) (ط) صحت الرواية بالواو دون همز والمعنى على الاستفهام والمقصود به التعجب فيحتمل أن الهمزة محذوفة والواو عاطفة على مقدر أي أحصل وقد وجدتموه و يحتمل أن الواو بدل منها كقراءة قنبل وقال فرعون (وآمنتم به) أي أآمنتم وضمير وجدتموه عائد على الاستعظام المفهوم أي أوجدتم استعظام النطق بذلك . استعظامه انما يحمل عليه الايمان وانتفاء الشكوك (م) هو عائد على خوف العقوبة المفهوم من السياق أي أوجدتم خوف العقوبة على ذلك . خوف العقوبة عليه محض الايمان وترجم على الحديث في بعض النسخ الوسوسة صريح الايمان أي خالصه وهو غلط لان الايمان يقين والوسوسة

---

(١) أي قشطت

مايتعاظم أحدنا أن يتكلم به قال وقد وجدتموه قالوا نعم قال ذاك صريح الايمان * وحدثنا محمد بن بشار ثنا ابن أبي عدي عن شعبة ح وحدثني محمد بن عمرو بن جبلة بن أبي رواد وأبو بكر بن اسحق قالا ثنا أبو الجوّاب عن عمار بن رزيق كلاهما عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث * حدثنا يوسف بن يعقوب الصفار حدثني علي بن عثام عن سعير بن الخمس عن مغيرة عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الوسوسة فقال تلك محض الايمان * حدثنا هرون بن معروف ومحمد ابن عباد واللفظ لهرون قالا أخبرنا سفيان عن هشام عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال

الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيأ فليقل آمنت بالله *وحدثنا محمود بن غيلان ثنا أبو النضر حدثنا أبو سعيد المؤدب عن هشام ابن عروة عن أبيه بهذا الاسناد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق السماء من خلق الارض فيقول الله ثم ذكر بمثله و زاد و رسله * حدثني زهير بن حرب وعبد بن حميد جميعا عن يعقوب قال زهير ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه قال أخبرني عروة بن الزبير أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا وكذا حتى يقول له من خلق ربك فاذا بلغ ذلك

اليه من أن يتكلم به فقال الحمد لله الذي لم يقدر منكم الا على الوسوسة أو الذي رد أمره الى الوسوسة
قوله في الآخر (يتساءلون) *(قلت)* التساؤل تراجع السؤال وهو مفاعلة فيحتمل انه بين رجلين أو بين رجل والشيطان والمعنى يجري السؤال في كل نوع حتى يصل الى أن يقال كذا *(قلت)* والمقام مقام الفاعل اسم الاشارة وصح ذلك فيه وهو مفرد لانه يؤدي معنى الجملة التي بعده لانها المشار اليها والقول كما تحكى به الجملة يحكى به المفرد المؤدي معناها نحو قلت خطبة لان خطبة في معنى الكلام الذي خطب به *و يصح في اسم الاشارة أن يكون مبتدأ والخبر محذوفا أي هذا معلوم والجملة من المبتدإ والخبر هي المقامة مقام الفاعل والله خالق الخلق بيان ذلك (**قوله** فليقل آمنت بالله) (م) الامر بالاعراض والدفع بالرجوع الى كلمة التوحيد انما هو في الخطرات التي ترد لا عن شبهة المسماة بالوسوسة لانها لما طرأت عن غير أصل دفعت بغير نظر في دليل الابطال وعلى هذا محمل الحديث وأما الخطرات التي تجلبها الشبهة وتستقر فانما تدفع بالاستدلال على إبطالها والاصل في ذلك حديث فمن أعدى الأول فانه صلى الله عليه وسلم لما قال لا عدوى وقال الاعرابي فما بال الابل تكون في الرمل كأنها الظباء فيدخلها البعير الأجرب فتجرب رأى أنه قد انقدحت في نفسه شبهة العدوى فأزالها بقوله فمن أعدى الأول أي إن جربت لهذا الداخل فالداخل ان جرب لانه عدا اليه جرب بعير آخر تسلسل لا الى نهاية والتسلسل باطل وان كان لان الله أجرب به فكذلك تلك الابل *وهذا النوع من الاستدلال الذي أشار اليه صلى الله عليه وسلم هو عمدة المتكلمين في الرد على من جوز من الملحدة حوادث لا أول لها لانه يقال لو لم يوجد شيء الا من شيء تسلسل لا الى نهاية وأيضا يلزم أن لا يوجد ما نحن فيه *(قلت)* الوسوسة لغة الصوت الخفي ومنه وسوسة الحلي وهي عرفا حديث النفس بالمرجوح و يعني بالملحدة القائلين بالقدم *ومعنى حوادث لا أول لها أن كل ولد مسبوق بوالد وكل زرع مسبوق ببذر وحركة الفلك اليوم مسبوقة بحركته أمس هكذا لا الى نهاية في الجميع و رد عليهم المتكلمون

شك فلا تكون نفس الايمان **قوله** في الآخر (يتساءلون) (ب) التساؤل تراجع السؤال وهو مفاعلة فيحتمل انه بين رجلين أو بين رجل والشيطان والمعنى يجري السؤال في كل نوع حتى يصل الى أن يقال هذا والمقام مقام الفاعل اسم الاشارة وصح ذلك فيه وهو مفرد لانه مؤد معنى الجملة التي بعده لانها المشار اليها و يصح في اسم الاشارة أن يكون مبتدأ والخبر محذوف أي هذا معلوم والجملة من المبتدإ والخبر هي المقامة مقام الفاعل والله خلق الخلق بيان لذلك (**قوله** فليقل آمنت بالله) (م) هذا في الخطرات التي ترد لا عن شبهة لانها لما طرأت عن غير أصل دفعت بغير نظر في دليل الابطال وعلى هذا محمل الحديث وأما الخطرات التي تجلبها الشبهة وتستقر فانما تدفع بالاستدلال والاصل في ذلك حديث فمن أعدى الاول فانه لما قال لا عدوى وقال الاعرابي فما بال الابل تكون في الرمل كأنها الظباء فيدخلها البعير الأجرب فتجرب رأى قد انقدحت في نفسه شبهة الداء فأزالها عليه الصلاة والسلام بقوله فمن أعدى الاول أي ان جربت لهذا الداخل فالداخل أيضا ان كان كذلك تسلسل لا الى نهاية والتسلسل باطل وان كان لان الله أجرب به فكذلك الابل *وهذا النوع من الاستدلال هو عمدة المتكلمين في الرد على من جوز من الملحدة حوادث لا أول لها لانه يقال لو لم يوجد شيء الا من شيء تسلسل لا الى نهاية وأيضا يلزم أن لا يوجد ما نحن فيه (ب) الوسوسة لغة الصوت الخفي ومنه وسوسة الحلي وهي عرفا حديث النفس بالمرجوح و يعني بالملحدة القائلين بالقدم *ومعنى حوادث لا أول لها ان كل ولد مسبوق بوالد وكل زرع مسبوق ببذر وحركة الفلك اليوم مسبوقة بحركته أمس هكذا الا الى نهاية في الجميع ورد

فليستعذ بالله ولينته * وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد قال قال ابن شهاب
أخبرني عروة بن الزبير أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي العبد الشيطان فيقول من خلق

كذا وكذا بمثل حديث ابن أخي ابن شهاب * حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد حدثني أبي عن جدي عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس يسألونكم عن العلم حتى يقولوا هذا الله خلقنا فمن خلق الله قال وهو آخذ بيد رجل فقال صدق الله ورسوله قد سألني اثنان وهذا الثالث أو قال سألني واحد وهذا الثاني * وحدثنيه زهير بن حرب ويعقوب الدورقي قالا حدثنا اسمعيل وهو ابن علية عن أيوب عن محمد قال قال أبو هريرة لا يزال الناس بمثل حديث عبد الوارث غير أنه لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الاسناد ولكن قد قال في آخر الحديث صدق الله ورسوله * وحدثني عبد الله ابن محمد الرومي حدثنا النضر بن محمد حدثنا عكرمة وهو ابن عمار ثنا يحيي ثنا أبو سلمة عن أبي هريرة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس يسألونك يا أبا هريرة حتى يقولوا هذا الله فمن خلق الله قال

بأنه يؤدي الى التسلسل كما أشار اليه في الحديث وأجابوا عن ذلك بأن التسلسل المحال انما هو فيما بين آحاده ترتيب طبيعي كالعلل والمعلولات فعندهم أن معلولا عن علة لا الى نهاية محال وأما التسلسل في الأمثلة المذكورة فليس بمحال وقام البرهان عند أهل الحق أنه لا فرق في استحالته في الامرين ولا يحتج لعدم الفرق بحديث فمن أعدى الاول لانه من باب العلة والمعلول الذي يوافقوننا على استحالته لان الاعرابي جعل جرب الابل معلولا بجرب الداخل * ومعنى لم يوجد ما نحن فيه أن حركة الفلك اليوم التي نحن فيها لو كانت مسبوقة بحركة أمس وحركة أمس مسبوقة بالتي قبلها هكذا لا الى أول لم توجد حركة اليوم التي نحن فيها الان وجودها موقوف على وجود ما قبلها وما قبلها من الحركات غير متناه ووجود ما لا يتناهى محال والموقوف على المحال وجوده محال **قوله** في الآخر (فليستعذ بالله ولينته) (ع) أي فليلجأ الى الله سبحانه في كشف ما نزل به من شغل سره بالوسوسة ومعنى ولينته وليقف عن التخطي الى ما بعد وجوده تعالى وما يجب له وما يستحيل عليه فانه غاية ما ينتهي العقل اليه ويكف عن التفكر فيما سوى ذلك * وقيل معناه انه اذا استدل على كون الشيء مخلوقا لله تعالى بما فيه من آثار الصنعة ثم قيل له فمن خالق الله صرف الأمر الى عدم النهاية بأن يقول لو كان لله فاعل تسلسل لا الى نهاية (ط) هو نهي عن الاصغاء الى تلك الوسوسة فانه لا يقدر على دفعها * (قلت) * فهو على الأولين من النهاية وعلى الثالث من النهي وقيل انما لم يأمره بالرد بالحجة لان استغناءه تعالى عن المؤثر ضروري **قوله** في الآخر (لا يزال الناس يسألونكم) هو من اخباره صلى الله عليه وسلم عما سيكون وقد كان

عليهم المتكلمون بأنه يؤدي الى التسلسل كما أشار اليه في الحديث وأجابوا عن ذلك بأن التسلسل المحال انما هو بين آحاده ترتيب طبيعي كالعلل والمعلولات وأما التسلسل في الامثلة المذكورة فليس بمحال وقام البرهان عند أهل الحق أنه لا فرق في الاستحالة بين الامرين ولا يحتج لعدم الفرق بحديث فمن أعدى الاول لانه من باب العلة والمعلول الذي توافقنا على استحالته * (قلت) * قال المقترح لو جوزنا حوادث لا أول لها ففي ضمنه علل ومعلولات لا تتناهى وبيانه ان كل حادث لا بد له من علة وعلته اما حادثة أو قديمة وعلة قديمة لمعلول حادث محال وان كانت حادثة افتقرت الى علة أخرى ولا يصح الوقوف على علة قديمة لامتناع أن يكون معلولها حادثا فتعين أن يكون لكل علة علة ولا تقف وفي ذلك علل ومعلولات لا تتناهى * وقول الامام يلزم أن لا يوجد ما نحن فيه يعني لانه متوقف على فراغ ما لا نهاية له قبله وهو محال والموقوف على المحال محال ويمثلونه بقائل قال لآخر لا أعطيك في وقت كذا درهما ولا أعطيك درهما قبله حتى أعطيك درهما قبله وهكذا الى ما لا نهاية له فان اعطاء الدرهم الموعود به في وقت كذا محال لتوقفه على دراهم قبله مترتبة لا نهاية لها **قوله** في الأخر (فليستعذ بالله ولينته) (ع) فليلجأ الى الله سبحانه في كشف ما نزل به من شغل سره بالوسوسة ومعنى ولينته وليقف عن التخطي الى ما بعد وجوده تعالى وما يجب له وما يستحيل عليه فانه غاية ما ينتهي العقل اليه وقيل معناه انه اذا استدل على كون الشيء مخلوقا لله تعالى بما فيه من آثار الصنعة ثم قيل له فمن خلق الله صرف الامر الى عدم النهاية بأن يقول لو كان لله فاعل تسلسل لا الى نهاية (ط) هو نهي عن الاصغاء الى تلك الوسوسة فانه لا يقدر على دفعها (ب) فهو على الاولين من النهاية وعلى الثالث من النهي وقيل انما لم يأمره بالرد بالحجة لأن استغناءه تعالى عن المؤثر ضروري (**قوله** لا يزال الناس يسألونكم) هو من

فبينا أنا في المسجد اذ جاءني ناس من الاعراب فقالوا يا أبا هريرة هذا الله فمن خلق الله قال فأخذ حصى بكفه فرماهم به ثم قال قوموا
قوموا صدق خليلي صلى الله عليه وسلم * حدثني محمد بن حاتم ثنا كثير بن هشام حدثنا جعفر بن برقان ثنا يزيد بن الاصم قال سمعت

مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله ان أمتك لا يزالون يقولون ما كذا ما كذا حتى يقولوا هذا الله خالق الخلق فمن خلق الله * حدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا جرير ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حسين بن علي عن زائدة كلاهما عن المختار عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث غير أن اسحق لم يذكر قال قال الله ان أمتك

❁ حدثنا يحيي بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلى بن حجر جميعا عن اسمعيل ابن جعفر قال ابن أيوب حدثنا اسمعيل أخبرني العلاء وهو ابن عبد الرحمن مولى الحرقة عن معبد بن كعب السلمي عن أخيه عبدالله بن كعب عن أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله النار وحرم عليه الجنة فقال له رجل وان كان شيأ يسيرا يا رسول الله قال وان قضيبا من أراك * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة واسحق بن ابراهيم وهرون بن عبدالله جميعا عن أبي أسامة عن الوليد ابن كثير عن محمد بن كعب أنه سمع أخاه عبد الله بن كعب يحدث أن أبا أمامة الحارثي حدثه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله ...

(ع) وليس فيه ارشاد لما يقول من عرض له ذلك كما في الذي قبله فيحمل انه إخبار عن جهل السائل وتنبيه على تعسف المجادلين

﴿ أحاديث اقتطاع الحقوق ﴾

(قوله من اقتطع) قلت اقتطع افتعل من القطع وعدل الى التعبير به دون قطع لانه أخص لاشعاره بالعمد (د) ولا يختص قطع الحق بكونه ماليا فلو حلف على جلد ميتة أولاعن أو حلف في نكاح أو طلاق وهو مبطل تناوله الوعيد (ع) ولا يكون الحق لمسلم لان الحديث خرج مخرج الغالب فالمسلم وغيره سواء (د) في حرمة القطع فأما في العقوبة فينبغي أن يكون قطع حق الكافر أخف ﴿قلت﴾ وهذا الذي كان الشيخ يختار و يوجهه بما ثبت من رفع درجة المسلم على الكافر بدليل انه لا يقتل به وغير ذلك (قوله أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة) (ع) عظمت هذه اليمين لانها غموس والغموس من أكبر الكبائر الموبقة مع ما فيها من تغيير حكم الشرع في الظاهر من استحلال الحرام بها واظهارها الباطل في صورة الحق ﴿قلت﴾ وكان الشيخ يقول انها أخص من الغموس لوجود الغموس في غير قطع الحق فلا يتناوله الوعيد وكذلك لا يتناول قطع الحق بغير يمين كالغصب والحديث من نوع ما تقدم في الحاجة الى التأويل (ع) فوجوب النار له على حكم الكبائر عندنا و يعني بتحريم الجنة عليه تحريمها عليه ابتداء اذ لا بد له من دخول الجنة ابتداء أو بعد الجزاء (قوله وان قضيب) (د) هو بالرفع في كثير من

اخباره صلى الله عليه وسلم عما سيكون وقد كان

﴿ باب من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه الى آخره ﴾

(ش) مولى الحرقة بضم الحاء وفتح الراء وهي بطن من جهينة ومعبد بن كعب السلمي بفتح السين واللام منسوب الى بني سلمة بكسر اللام من الانصار و في النسب بفتح اللام على المشهور وقيل يجوز كسر اللام في النسب أيضا * أبو أمامة الحارثي بضم الهمزة وليس هذا أبا أمامة بل هذا غيره واسم هذا اياس بن ثعلبة الانصاري الحارثي من بني الحارث بن الخزرج (قوله من اقتطع) (ب) اقتطع افتعل وعدل الى التعبير به دون قطع لانه أخص لاشعاره بالعمد (ح) ولا يختص قطع الحق بكونه ماليا فلو حلف على جلد ميتة أولاعن أو حلف في نكاح أو طلاق وهو مبطل تناوله الوعيد (م) والتقييد بالمسلم خرج مخرج الغالب فالمسلم وغيره سواء (ح) في حرمة القطع فأما في العقوبة فينبغي أن يكون قطع حق الكافر أخف (ب) وكان الشيخ يختاره ويوجهه بما ثبت من رفع درجة المسلم على الكافر بدليل أنه لا يقتل به وغير ذلك (قوله أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة) (ع) عظمت لانها غموس والغموس من أكبر الكبائر الموبقة مع ما فيها من تغيير حكم الشرع في الظاهر من استحلال الحرام بها واظهارها الباطل في صورة الحق (ب) وكان الشيخ يقول انها أخص من الغموس لوجود الغموس في غير قطع الحق فلا يتناوله الوعيد وكذلك لا يتناول قطع الحق بغير يمين كالغصب ﴿قلت﴾ العلة عند القاضي مركبة من كونها غموسا ومع ما فيها من تغيير حكم الشرع الى آخره لان كونها غموسا مستقل بهذا الوعيد والله تعالى أعلم (قوله وان قضيبا من أراك) (ح) هو بالرفع في كثير من النسخ

ثنا وكيع ح وحدثنا ابن نمير ثنا أبو معاوية ووكيع ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي واللفظ له أخبرنا وكيع ثنا الاعمش عن أبي وائل عن عبدالله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان قال فدخل الأشعث بن قيس فقال ما يحدثكم أبو عبد الرحمن قالوا كذا وكذا قال صدق أبو عبد الرحمن في نزلت كان بيني وبين رجل أرض باليمن فخاصمته الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل لك بينة فقلت لا قال فيمينه فقلت اذا يحلف فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك من حلف على يمين صبر (٢٤٢) يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فنزلت (ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) الى آخر الآية * حدثنا اسحق ابن ابراهيم أخبرنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال من حلف على يمين يستحق بها مالا هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان ثم ذكر نحو حديث الاعمش غير أنه قال كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال شاهداك أو يمينه * وحدثنا ابن أبي عمر المكي حدثنا سفيان عن جامع بن أبي راشد وعبد الملك بن أعين سمعا شقيق بن سلمة يقول سمعت عبد الله بن مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على مال امرئ مسلم بغير حقه لقي الله وهو عليه غضبان قال عبد الله ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه من كتاب الله عز وجل (ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) الى آخر الآية * حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وهناد بن السري وأبو عاصم الحنفي واللفظ لقتيبة قالوا حدثنا أبو الاحوص عن سماك عن علقمة بن وائل عن أبيه قال جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الحضرمي يا رسول الله ان هذا قد غلبني على أرض لي كانت لأبي فقال الكندي هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق فقال النبي صلى الله عليه وسلم للحضرمي ألك بينة قال لا قال فلك يمينه قال يا رسول الله ان الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه وليس يتورع عن

النسخ وهو في كثير منها بالنصب خبر لكان المقدرة أو بفعل مضمر أي وان قطع قضيبا (**قوله** يمين صبر) (د) هو باضافة يمين الى صبر ويمين الصبر هي التي يحبس الحالف نفسه عليها (**قوله** لقي الله وهو عليه غضبان) وفي الآخر (وهو عنه معرض) (ع) الاعراض والغضب والسخط في الحادث عبارة عن تغير الحال لارادة ايقاع السوء بالغير وكل على الله سبحانه محال فالثلاثة كناية عن ارادة الله تعالى تعذيبهم أو عن تعذيبهم أو عن ذمهم فترجع الى صفات الذات أو الى صفات الفعل وترجع من صفات الذات الى الارادة أو الكلام * (قلت) * صفات الذات ما قام بها أو اشتق من معنى قائم بها كالعلم وعالم وصفة الفعل ما اشتق من معنى خارج عن الذات كخالق ورازق فانهما من الخلق والرزق واذا ردت الى صفة الذات فالذي في كتب المتكلمين انها ترجع منها الى الارادة وزاد القاضي هنا أنها ترجع الى الكلام من قوله اذا كانت كناية عن الذم لان الذم كلام

﴿ حديث الحضرمي والكندي ﴾

(م) استخرج بعض المتأخرين ما فيه من فوائد الفقه فقال فيه أن الحائز أولى بما في يديه (ط) وأنه لا يلزمه بيان وجه حوزه ولا سبب ملكه * (قلت) * يعني اذا تداعيا في شيء وهو بيد أحدهما وليس لهما بينة أو كانت وتكافأت فان الشيء يبقى بيد من هو بيده ويحلف ويأتي لابن رشد خلاف ما ذكره القرطبي (م) وفيه أن الدعوى في المعينات لا تفتقر الى خلطة (ع) وان لم تفتقر

وهو في كثير منها بالنصب خبر لكان المقدرة أو بفعل مقدر أي وان قطع قضيبا (**قوله** يمين صبر) (ح) هو باضافة يمين الى صبر ويمين الصبر هي التي يحبس الحالف نفسه عليها (**قوله** لقي الله وهو عليه غضبان) وفي الآخر (وهو عنه معرض) (ع) الاعراض والغضب والسخط في الحادث عبارة عن تغير الحال لارادة ايقاع السوء بالغير وكل على الله سبحانه محال فالثلاثة كناية عن ارادة الله تعالى تعذيبهم أو عن تعذيبهم أو عن ذمهم فترجع الى صفات الذات أو صفات الفعل وترجع من صفات الذات الى الارادة أو الكلام (ب) صفات الذات ما قام بها أو اشتق من معنى قائم بها كالعلم والعالم وصفة الفعل ما اشتق من معنى خارج عن الذات كخالق ورازق من الخلق والرزق واذا ردت الى صفات الذات فالذي في كتب المتكلمين أنها ترجع منها للارادة وزاد القاضي هنا انها ترجع للكلام من قوله اذا كانت كناية عن الذم لان الذم كلام (**قوله** اذا يحلف) (ح) يجوز نصب الفاء ورفعها وذكر ابن خروف في شرح الجمل ان الرواية فيه برفع الفاء ۞ وحديث الحضرمي والكندي فيه أنواع

اليهافلا بدفيهامن رعى الشبه وهو قياس قول من يعتبر الخلطة فيما فى الذمم (م) وفيه أن وجه الحكم البداية بالطالب لقوله ألك بينة (ع) وأن طلبها يكون بصيغة ألك بينة لاقرب بينتك لانها قد لاتكون له وهو مذهب القاضي و بعض الجدليين أن يقول لخصمه ألك دليل لاهات دليلك (م) وفيه أن يمين المطلوب لاتثبت له ملك المدعى فيه ولاحيازته بل يبقى بيده على حكم اليمين لان يمينه انما هى لرفع دعوى المدعى (ع) بقاء الشيء على حكم اليمين هو بناء على عدم تعجيز الطالب وهو أصل متنازع فيه والمشهور أن على الحاكم أن يعجز الطالب اذا قام بذلك المطلوب الافيما فيه حق لله تعالى كالطلاق والعتق والنسب أوفيما لايختص القيام به بواحد معين كالأحباس والطرق العامة وقيل لايعجز ولا يحكم بالشيء للمطلوب و يبقى على حقه أبدا ماقامت له حجة الاأن يثبت المطلوب مايدفعه به و يعجز عن حله فيحكم به للمطلوب الافيما كان من حقوق الله تعالى كما تقدم * و يعضد الأول قول عمر فى رسالته لابى موسى التى هى عماد السيرة وعروة القضاء اجعل للطالب أجلا ينتهى اليه فان أحضر بينة والا وجهت عليه القضية *(قلت)* القول بالتعجيز انما حكاه اللخمى عن مطرف و بعدمه عن ابن الماجشون قال وعلى التعجيز لوأتى بمن يزكى بينته أو ببينة عدلة فأصل ابن القاسم أنها تقبل وقال مطرف لاتقبل (ابن رشد) وهذا الخلاف انما هو اذا عجز باقراره أنه عجز وأما لو عجز بعد الاعذار والتلوم فلاقيام له وانظر هذا مع حكايته أن المشهور التعجيز (م) وفيه أن من ادعى عليه غصب أو عداء وهو ممن يليق به ذلك يحلف ولا يكلف المدعى اثبات أنه ممن يليق به ذلك لانه أجابه ولم يسأله اثبات ذلك لعلمه صلى الله عليه وسلم من حاله ماأغنى عن السؤال عنه بدليل أنه لم ينكر على الحضرمى قوله فاجر لايتورع عن شيء اذلولم يكن كذلك لأنكر عليه على أن فى الحديث مايغنى عن هذا كله لانه انما ادعى عليه الغصب فى الجاهلية وكذا نقول فيمن ادعى على من لابأس به الآن أنه غصبه شيأ فى حال كان فيه ظالما أنه يحلف لان ظلمه كان معلوما * وفيه أن يمين الفاجر تسقط عنه الدعوى وليست كشهادته * وفيه أن الفاجر فى دينه لايحجر عليه ولا يبطل اقراره والالم يكن ليمينه فائدة * وفيه أن صاحب الحق لايحلف مع البينة * وفيه أن المدعى لشيء وان أقر أن أصله لغيره لايكلف اثبات وجه

شيء فقال ليس لك منه الا ذلك فانطلق ليحلف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أدبر أما لئن حلف على ماله ليأكله ظلما ليلقين الله وهو عنه معرض * وحدثنى زهير ابن حرب واسحق بن ابراهيم جميعا عن أبى الوليد قال زهير حدثنا هشام بن عبد الملك حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن علقمة بن وائل عن وائل ابن حجر عن أبيه قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاه رجلان يختصمان فى أرض فقال

من العلوم منها أن صاحب اليد أولى من أجنبى يدعى عليه وان البينة تقدم على اليد و يقضى لصاحبها بغير يمين وان يمين الفاجر المدعى عليه تقبل كما تقبل يمين العدل وان الدعوى فى المعينات لاتفتقر الى خلطة وان وجه الحكم البداية بالطالب لقوله ألك بينة (ع) وان طلبها يكون بصيغة ألك بينة لا قرب بينتك لانها قد لاتكون له وهو مذهب القاضي و بعض الجدليين أن يقول لخصمه ألك دليل لاهات دليلك (م) وفيه أن يمين المطلوب لاتثبت له ملك المدعى فيه ولاحيازته لان يمينه انما هى لدفع دعوى المدعى (ع) هذا بناء على تعجيز الطالب اذا قام بذلك المطلوب الافيما فيه حق لله تعالى كالطلاق والعتق والنسب أوفيما لايختص القيام به بواحد معين كالأحباس والطرق العامة وقيل لايعجز ولا يحكم بالشيء للمطلوب و يبقى على حقه أبدا ماقامت له حجة الاأن يثبت المطلوب مايدفعه به و يعجز عن حله فيحكم به للمطلوب الاما كان من حقوق الله تعالى كما تقدم (ب) القول بالتعجيز انما حكاه اللخمى عن مطرف و بعدمه عن ابن الماجشون * قال وعلى التعجيز لوأتى بمن يزكى بينته أو ببينة عادلة فأصل ابن القاسم أنها تقبل وقال مطرف لاتقبل (ابن رشد) وهذا الخلاف انما هو اذا عجز باقراره أنه عجز وأما لو عجز بعد الاعذار والتلوم فلاقيام له وانظر هذا مع حكايته أن المشهور التعجيز انتهى * وفيه أن المدعى لشيء وان أقر أن أصله لغيره لا يكلف اثبات وجه مصيره اليه مالم يعلم انكاره لذلك لانه قال

مصيره اليه مالم يعلم انكاره لذلك لانه قال غلبني على أرض لى كانت لأبى ومع ذلك فقد مكنه من الطلب (م) وجه الحكم أن من ادعى شيأ فى يد غيره و زعم أنه صار اليه من أبيه لابد له من اثبات وفاة أبيه وعدد ورثته ولعل الحضرمى علمت وفاة أبيه وأنه وارثه أو يكون من بيده الارض مسلما له ذلك ولعل قول المتأخر مالم يعلم انكاره اشارة لما قلناه من تسليم المطلوب له ماقال على أن قوله مالم يعلم انكاره كلام فيه اجحاف نقلناه كما وجدناه أو يكون ضمير انكاره عائدا على المنسوب اليه الملك أولا كالاب هنا فان انكاره يقتضى انتقال الملك فلابد من اثبات انتقال الملك اليه (ع) تسليم المطلوب ذلك انما يوجب رفع يده دون الحكم بالشىء للمدعى اذ قد يكون الاب حيا أوله وارث غير القائم والطالب قد أقر أن الشىء لغيره وكيف يحكم بين اثنين فى مال ثالث أو تسمع فيه دعوى ولعل الاب المعترف له لو كان حيا لم يطلب الشى أو يعترف انه صيره لمن هو بيده *(قلت)* تأمل فان الصورة التى تعقب بها الامام وأنه لابد فيها من اثبات الوفاة ليست هى نازلة الحضرمى التى قال فيها المتأخر لايحتاج الى اثبات وفاة فان الحضرمى قال غلبنى على أرض لى كانت لأبى فهو انما ادعى الغصب منه لامن أبيه ومثل هذا لايحتاج الى اثبات وفاة إذ لو ادعى رجل انه غصبت منه أرض تصيرت له من أبيه لم يكن عليه اثبات الوفاة وانما يكلف ذلك اذا ادعى أن الذى بيد الغير صار له عن أبيه وهى الصورة التى تكلم عليها الامام ولفظ الام ظاهر فى أن الغصب انما هو من الحضرمى لامن أبيه * وقد وقع فى أبى داود بما هو أصرح وهو فقال الحضرمى أرضى غصبنيها أبو هذا وهذا نص يرفع الاشكال والعجب من الامام والقاضى كيف خفى عليهما ذلك *(فان قلت)* قول المتأخر مالم يعلم انكاره انما يتوجه اذا كانت نازلة الحضرمى أن الغصب من أبيه لان معناه لايكلف اثبات ذلك الا أن ينا كره الكندى واذا جعل الغصب منه لم يكلف اثبات وفاة ناكره أو وافقه *(قلت)* الغرض من البحث تصحيح قول المتأخر إنه لايحتاج الى اثبات وفاة وقول المتأخر مالم يعلم انكاره قد قال الامام فيه انه كلام فيه اجحاف

قد غلبنى على أرض لى كانت لأبى ومع ذلك فقد مكنه من الطلب (م) وجه الحكم ان من ادعى شيأ فى يد غيره و زعم أنه صار اليه من أبيه لابد له من اثبات وفاة أبيه وعدد ورثته ولعل الحضرمى علمت وفاة أبيه وأنه وارثه أو يكون من بيده الأرض مسلما له ذلك ولعل قول المتأخر مالم يعلم انكاره اشارة لما قلناه من تسليم المطلوب له ماقال (ع) تسليم المطلوب ذلك انما يوجب رفع يده دون الحكم بالشىء للمدعى اذ قد يكون الأب حيا أوله وارث غير القائم والطالب قد أقر أن الشىء لغيره وكيف يحكم بين اثنين فى مال ثالث أو تسمع منه دعوى ولعل الأب المعترف له لو كان حيا لم يطلب الشىء أو يعترف أنه صيره لمن هو بيده (ب) تأمل فان الصورة التى تعقب بها الامام وأنه لابد فيها من اثبات الوفاة ليست هى نازلة الحضرمى التى قال فيها المتأخر لايحتاج الى اثبات وفاة فان الحضرمى قال غلبنى على أرض لى كانت لابى فهو انما ادعى الغصب منه لامن أبيه ومثل هذا لايحتاج الى اثبات وفاة اذ لو ادعى رجل أنه غصبت منه أرض تصيرت له من أبيه لم يكن عليه اثبات الوفاة وانما يكلف ذلك اذا ادعى أن الذى بيد الغير صار له عن أبيه وهى الصورة التى تكلم عليها الامام ولفظ الام ظاهر فى أن الغصب انما هو من الحضرمى لامن أبيه وقد وقع فى أبى داود بما هو أصرح وهو فقال الحضرمى أرضى غصبنيها أبو هذا وهذا نص يرفع الاشكال والعجب من الامام والقاضى كيف خفى عليهما ذلك *(فان قلت)* قول المتأخر مالم يعلم انكاره انما يتوجه اذا كانت نازلة الحضرمى أن الغصب من أبيه لان معناه لايكلف اثبات ذلك الا أن ينا كره الكندى واذا جعل الغصب منه لم يكلف اثبات وفاة نا كره أو وافقه

وقول القاضي إن التسليم انما يوجب رفع اليد دون الحكم بالشيء للطالب هو بناء على انه حمل التسليم على تسليم المتنازع فيه والاظهر أنه انما يعني تسليم دعوى الوفاة والمعنى علمت وفاة أبيه أو سلمت له وفاته (ع) و يحتاج مع اثبات الوفاة الى اثبات ملك الشيء لابيه ﴿قلت﴾ ظاهره انه يكلف ذلك قبل سؤال المطلوب عن وجه مصير الشيء اليه وقال ابن رشد الحكم الذي لاخلاف فيه أن بعد اثبات الوفاة يسأل المطلوب هل يقر أو ينكر فان أنكر فحينئذ يكلف الطالب اثبات الملك * وماقال ابن العطار من أن المطلوب يلزمه أن يبين وجه مصير الشيء اليه قبل اثبات الطالب الملك وان الفتيا مضت به بعيد * (ع) وفيه زيادة على ماذكر المتأخر ففيه أن السيرة في القضاء البداية بالسماع من الطالب ثم من المطلوب هل يقر أو ينكر ثم طلب البينة من الطالب ثم توجيه اليمين على المطلوب في عدم بينة الطالب * وفيه أن اعتراف المطلوب بكون الشيء في يده يسقط تكليف الطالب اثبات ذلك لان الكندي لما قال أرضي في يدي أزرعها لم يكلف الحضرمي اثبات ذلك (ط) وأنه لايلزم المدعي تحديد المدعى فيه ولا وصفه كما يصف المسلم لانه لم يأمر الحضرمي بذلك وألزمه الشافعي ذلك والحديث حجة عليه * (ع) وفيه أن اليد حوز وأن من رمى خصمه بجرحة أو خلة سوء ليستخرج بها منفعة في خصامه لا يعاقب اذا علم صدقه في ذلك بشرط أن يكون مارماه به من نوع دعواه تنبيها لخصمه كقول الحضرمي فاجر لايتورع عن شيء و بشرط أن لايذكره على وجه الشتم بل تنبيها على حال المطلوب لانه صلى الله عليه وسلم لم ينهه ولو رمى خصمه بالغصب وهو ممن لايليق به أدب وسقطت دعواه وقال بعضهم مايقع بين الخصمين من سب بخيانة أو فجور أو استحلال وشبه ذلك هدر لاشيء فيه واحتج بالحديث (ط) الجمهور على أدب من صدر منه شيء من ذلك لعموم تحريم السباب وأجابوا عن الحديث بأن الكندي علم منه ذلك أو انه لم يقم بحقه أو أنه لم يقصد اذايته وانما قصد استخراج حقه (ع) وفيه وعظ الحالف خوف أن يحلف وهو مبطل لقوله صلى الله عليه وسلم ماقال حين قام الكندي ليحلف وأن يمين المطلوب تكون على نفي علم دعوى المدعي لما في أبي داود من زيادة صفة اليمين قال أحلفه انه مايعلم انها أرضي غصبنيها أبوه وان للحلف موضعا خاصا وهو الجامع حيث يعظم منه أو عند منبره ان كانت اليمين بالمدينة لقوله فانطلق ليحلف وذلك في ربع دينار فأكثر * وقال أبو حنيفة يحلف حيث الحكم وأخذ الخطابي من الحديث وجوب الحلف عند المنبر لان القضية كانت في المسجد وما قام الا للمنبر وماقاله محتمل وفيه نظر وأن الحالف يكون قائما لقوله قام ليحلفه وقد يحتمل قيامه أنه لموضع الحلف * واختلف في قيام الحالف فماله بال وان من أسلم على شيء غصبه لكافر يرده له بخلاف ماغصبه لمسلم فانه يطيب له لتقرر ملكهم له لاستحلالهم أموالنا * وقال الشافعي يرده لو به المسلم وقد يحتج بالحديث *(قلت)* يأتي الكلام ان شاء الله تعالى على جميع ذلك في محله

﴿قلت﴾ الغرض من البحث تصحيح قول المتأخر إنه لايحتاج الى اثبات وفاة وقول المتأخر مالم يعلم انكاره قد قال الامام إنه كلام فيه اجحاف وقول القاضي إن التسليم انما يوجب رفع اليد دون الحكم بالشيء للطالب هو بناء على أنه حمل التسليم على تسليم المتنازع فيه والاظهر أنه انما يعني تسليم دعوى الوفاة والمعنى علمت وفاة أبيه أو سلمت له وفاته (ع) و يحتاج مع اثبات الوفاة الى اثبات ملك الشيء لابيه (ب) ظاهره أنه يكلف ذلك قبل سؤال المطلوب عن وجه مصير الشيء اليه وقال ابن رشد الحكم الذي لاخلاف فيه أن بعد اثبات الوفاة يسأل المطلوب هل يقر أو ينكر فان أنكر فحينئذ يكلف الطالب اثبات الملك وقول ابن العطار إن المطلوب يلزمه أن يبين وجه مصير الشيء اليه قبل اثبات

قوله في الآخر (شاهداك أو يمينه) (ع) أي ماأثبت شاهداك * واحتجت به الحنفية أنه لا يقضى بالشاهد واليمين لانه لم يجعل بينهما واسطة * ولناعليهم أنه صلى الله عليه وسلم قضى بذلك وتأتي المسئلة ان شاء الله تعالى قوله في الآخر (انتزى على أرضي) أي أخذها (ع) أصل النز والوثب ثم كثر استعماله في كل مايشبهه ثم استعمل في الجماع فقالوا نزا الفحل على الأنثى وفي كل من حصل على أمر من سلطان وخرج عليه * واسم الكندي امرؤ القيس بن عابس هو بالباء الموحدة من أسفل والسين المهملة وعبدان هو في رواية زهير بكسر العين و بالباء الموحدة من أسفل وفي رواية اسحق بفتحها و بالياء المثناة من أسفل وهو الصواب وعكس ابن الحذاء العزو فنسب لأحدهما ما للآخر

﴿ أحاديث من قتل دون ماله ﴾

(قوله لا تعطه الخ) وأمره بقتاله ان قاتله (ع) حجة لجواز قتال المحارب * قال ابن المنذر وعلى جوازه عامة العلماء * واختلف في قتالهم اذا طلبوا الشيء الخفيف كالثوب والطعام هل يعطوه أو يقاتلون دونه وهو على الخلاف في قتالهم من أصله هل هو واجب لانه تغيير منكر أو مباح واختلف في دعائهم قبل القتال وهو على الخلاف في دعوة من علم مايراد منه *(قلت)* يعني بالجواز الجواز الاعم من الواجب والمندوب لان مالكا جعل جهادهم جهادا وأقل أمره الندب لا الجواز الأخص المرادف للاباحة وكذلك يعني بالاباحة أنها الجواز الاعم والقول بمنع اعطائهم الشيء الخفيف المشهور والآخر لسحنون (قوله فأنت شهيد) (ع) أصل الشهادة التبيين ومنه قوله تعالى (شهد الله) أي بين وشهود الحق لان بهم يتبين الحكم * وقال النضر سمي الشهيد شهيدا من شهد اذا حضر لانه يحضر دار السلام الآن وغيره انما يحضرها بعد البعث * وقال ابن الانباري سمي بذلك لان الله تعالى شهد له بالجنة فشهيد على هذا بمعنى مشهود له وقيل سمي بذلك لانه يشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم على الأمم يوم القيامة فشهيد بمعنى شاهد وقيل لانه يشاهد عند موته ما أعد الله له من الكرامة كما قال تعالى (فرحين) الآية قيل قتيل العدو من السبعة والمقتول دون ماله انما هو شهيد في نيل ثواب الشهداء ولا يلزم أن يساويهم ولا يساوي قتيل العدو في أمر الدنيا من عدم الغسل والصلاة لانه ليس شهيدا في ذلك

الطالب الملك وان الفتيا مضت به بعيد (قوله شاهداك) أي لك ماأثبت شاهداك (قوله انتزى على أرضي) أي أخذها واسم الكندي امرؤ القيس بن عابس بالباء الموحدة من أسفل والسين المهملة وعبدان هو في رواية زهير بكسر العين و بالباء الموحدة من أسفل وفي رواية اسحق بفتحها و بالياء المثناة من أسفل وهو الصواب وعكس ابن الحذاء العزو فنسب لاحدهما ما للآخر (ح) وضبطه جماعة من الحفاظ عبدان بكسر العين والموحدة وتشديد الباء

﴿ باب من قتل دون ماله فهو شهيد الى آخره ﴾

(ش)(قوله لا تعطه الخ) وأمره بقتاله (ع) حجة لجواز قتال المحارب قال ابن المنذر وعلى جوازه عامة العلماء * واختلف فيه اذا طلبوا الشيء الخفيف كالثوب والطعام هل يجوز أم لا ومبناه على أصل قتالهم هل هو واجب لانه تغيير منكر أو مباح (ب) يعني بالجواز الجواز الاعم من الواجب والمندوب لان مالكا جعل جهادهم جهادا وأقل أمره الندب لا الجواز الاخص المرادف للاباحة وكذا يعني بالاباحة الجواز الاعم والقول بمنع اعطائهم الشيء الخفيف هو المشهور والآخر لسحنون (قوله فأنت شهيد) قيل من شهد بمعنى حضر لانه يحضر دار السلام الآن وغيره انما يحضرها بعد البعث وقيل لانه مشهود له بالجنة فشهيد بمعنى مشهود وقيل لانه يشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم على الأمم يوم القيامة

أحدهما ان هذا انتزى على أرضي يارسول الله في الجاهلية وهو امرؤ القيس بن عابس الكندي وخصمه ربيعة بن عبدان فقال بينتك قال ليس لي بينة قال يمينه قال اذا يذهب بها قال ليس لك الا ذاك قال فلما قام ليحلف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتطع أرضا ظالما لقي الله وهو عليه غضبان قال اسحق في روايته ربيعة بن عيدان ۞ حدثني أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا خالد يعني ابن مخلد أخبرنا محمد ابن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي قال لا تعطه مالك قال أرأيت إن قاتلني قال قاتله قال أرأيت ان قتلني قال فأنت شهيد قال أرأيت ان قتلته قال

هو فى النار * حدثنى الحسن بن على الحلوانى واسحق بن منصور ومحمد بن رافع وألفاظهم متقاربة قال اسحق أخبرنا وقال الآخران حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج أخبرنى سليمان الأحول أن ثابتا مولى عمر بن عبد الرحمن أخبره أنه لما كان بين عبد الله بن عمرو وبين عنبسة بن أبى سفيان ما كان تيسروا للقتال فركب خالد بن العاص الى عبد الله بن عمرو فوعظه خالد فقال عبد الله بن عمرو أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون ماله فهو شهيد * وحدثنيه محمد بن حاتم حدثنا محمد بن بكر ح وحدثناه أحمد بن عثمان النوفلى ثنا أبو عاصم كلاهما عن ابن جريج بهذا الاسناد مثله

* حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا أبو الاشهب عن الحسن قال عاد عبيد الله ابن زياد معقل بن يسار المزنى فى مرضه الذى مات فيه فقال معقل إنى محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لو علمت أن لى حياة ما حدثتك إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة * حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا يزيد بن زريع عن يونس عن الحسن قال دخل عبيد الله بن زياد على معقل بن يسار وهو وجع فسأله فقال إنى محدثك حديثا لم أكن حدثتكه إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يسترعى الله عبدا رعية يموت حين يموت وهو غاش لها الا حرم الله عليه الجنة قال ألا كنت

(قلت) يأتى الكلام على أن غيرهم انما يحضرها بعد البعث ان شاء الله تعالى

﴿ حديث ما من عبد يسترعيه الله رعية ﴾

(قوله لولا انى فى الموت لم أحدثك) (ع) عدم تحديثه اياه يحتمل لعلمه أنه لا يتعظ كما ظهر منه مع غيره أو لانه خافه لان الحديث يثبت سوء حاله فى قلوب الناس و يهيج عليه ثم لما تحرج من كتم العلم حدث *(قلت)* التوجيه بأنه لا يتعظ لا يتوجه لانه ليس من شرط التغيير غلبة الظن بأن المغير عليه ينزجر إما اتفاقا أو على الصحيح فالصواب التوجيه بأنه خافه فان التغيير انما هو ما لم يؤد الى مفسدة أشد ثم لما أمن شره عند الموت غير عليه بذكره الحديث له لا أنه انما حدث تحرجا من كتم العلم لانه لو تحرج من ذلك حدث غيره (قوله يسترعيه الله رعية) أى يستحفظه من الرعاية وهى الحفظ (ع) الغش ضد النصيحة فغش الامام الرعية بتضييعه حدودهم وحقوقهم وتركه سيرة العدل فيهم والذب عنهم وعن دينهم فيما يطرأ عليه من التحريف وترك حماية حوزتهم فان غشهم بشىء من ذلك ناله الوعيد المذكور لانه خان الله تعالى فيما ائتمنه عليه وجعله خليفة منه فيه و واسطة بينه و بين خلقه فى تدبير أمرهم والغش فى شىء من ذلك كبيرة للتوعد عليه بالنار * وتحريم الجنة عليه يتأول بما تقدم من أنه فعله مستحلا أو أنه لا يدخلها ابتداء * (قلت) * لا يقصر الحديث على الأمراء بل هو عام فى كل من وكل اليه حفظ غيره كما قال صلى الله عليه وسلم كلكم راع فالامام راع والرجل فى أهله راع وكذا العبد والمرأة فى مال السيد والزوج

فشهيد بمعنى شاهد

﴿ باب من استرعى رعية فغشهم الى آخره ﴾

(ش) أبو الاشهب بالشين المعجمة واسمه جعفر بن حيان العطاردى السعدى البصرى * ومعقل بن يسار بفتح الميم وكسر القاف * وفروخ بفتح الفاء وتشديد الراء والخاء المعجمة آخره غير مصروف لكونه أعجميا * وأبو غسان المسمعى بكسر الميم الاولى وفتح الثانية منسوب الى مسمع بن ربيعة وغسان يصرف ولا يصرف وأبو المليح بفتح الميم (قوله يسترعيه الله رعية) أى يستحفظه وغش الامام الرعية تضييعه ما يجب عليه فى حقهم (ب) لا يقصر الحديث على الأمراء بل هو عام فى كل من وكل اليه حفظ غيره (قوله لولا أنى فى الموت لم أحدثك) (ع) يحتمل أنه لعلمه أنه لا يتعظ كما ظهر منه مع غيره أو لانه خافه (ب) التوجيه بأنه لا يتعظ لا يتوجه اذ ليس من شرط التغيير غلبة الظن بالانزجار إما اتفاقا أو على الصحيح فالصواب التوجيه بأنه خافه فان التغيير انما هو ما لم يؤد الى مفسدة أشد ثم لما

حدثتنى هذا قبل اليوم قال ما حدثتك أو لم أكن لأحدثك * وحدثنى القاسم بن زكريا ثنا حسين يعنى الجعفى عن زائدة عن هشام قال قال الحسن كنا عند معقل بن يسار نعوده فجاء عبيد الله بن زياد فقال له معقل انى سأحدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر بمعنى حديثهما * حدثنا أبو غسان المسمعى ومحمد بن المثنى واسحق بن ابراهيم قال اسحق أخبرنا وقال الآخران ثنا معاذ بن هشام حدثنى أبى عن قتادة عن أبى المليح أن عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار فى مرضه فقال له معقل إنى محدثك بحديث لولا أنى فى الموت لم أحدثك به سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من أمير يلى أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم

و يصبح الناس يتبايعون فلا يكاد أحد يؤدي الأمانة حتى يقال إن في بني فلان رجلا أمينا حتى يقال للرجل ما أجلده ما أظرفه ما أعقله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان ولقد أتى علي زمان وما أبالي أيكم بايعت لئن كان مسلما ليردنه علي دينه ولئن كان نصرانيا أو يهوديا ليردنه علي ساعيه وأما اليوم فما كنت لأبايع منكم إلا فلانا وفلانا

و يصبح الاثم يدخل معهم الجنة ❁ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية و وكيع ح وحدثنا أبو كريب ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب عن حذيفة قال ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين قد رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر حدثنا أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم نزل القرآن فعلموا من القرآن وعلموا من السنة ثم حدثنا عن رفع الامانة فقال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه

﴿ حديث نزول الامانة ﴾

(**قوله** حدثنا حديثين) (د) يعني في الامانة خاصة لان روايته في غير الأمانة كثيرة قال صاحب التحرير والحديث الاول حديث نزول الامانة والثاني قوله ثم حدثنا عن رفع الامانة * (قلت) * وكان الشيخ يقول هما حديث واحد ولعل الحديث الثاني حديث عرض الفتن (**قوله** ان الامانة) (د) قال صاحب التحرير الامانة هنا هي التي في قوله تعالى (انا عرضنا الامانة) الآية واختلف في ذلك فقال ابن عباس هي التكاليف وقيل الدين وقيل الطاعة (ط) هي ماوكل حفظه الى الغير فتدخل الودائع والتكاليف (**قوله** في جذر) (ع) قال الهروي الجذر بالجيم والذال المعجمة الاصل من كل شيء (ع) والاصمعي يفتح فيه الجيم وأبو عمرو يكسرها * (قلت) * ونزولها في جذر أي أصل قلوب الرجال كناية عن خلق الله تعالى في تلك القلوب قابلية التزام حفظها والقيام بها فلما نزل القرآن والسنة عمل بمقتضاها من خلقت فيه تلك القابلية (**قوله** ثم حدثنا عن رفع الامانة) قلت رفعها يحتمل انه حقيقة وهو عدم بقائها ثم الاظهر انه برفع أهلها كحديث إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ويحتمل انه يرفعها في نفسها وهو الذي يقتضيه اللفظ و رفعها انما هو باعتبار الا كثر لقوله الافلانا وفلانا يعني أفرادا من الناس * ثم مقالته هذه انما كانت والله أعلم وهو بالمدائن لا وهو بالمدينة لكثرة من بها حينئذ من الصحابة والتابعين وكانوا يتحرون فلا يصح حينئذ أن يقال الافلانا وفلانا نعم لم يمت حتى كثرما ذكر لانه مات

أمن شره عند الموت غير عليه لأنه انما حدث تحرجا من كتم العلم لانه لو تحرج من ذلك حدث غيره

﴿ باب رفع الأمانة والايمان من القلوب الى اخره ﴾

﴿ش﴾ (**قوله** حدثنا حديثين) (ح) يعني في الامانة خاصة لان روايته في غير الامانة كثيرة * قال صاحب التحرير والحديث الاول حديث نزول الامانة والثاني قوله ثم حدثنا عن رفع الامانة (ب) وكان الشيخ يقول هما حديث واحد ولعل الحديث الثاني حديث عرض الفتن (**قوله** أن الامانة) (ح) الامانة هنا هي التي في قوله تعالى (انا عرضنا الأمانة) الآية واختلف في ذلك فقال ابن عباس هي التكاليف وقيل الدين وقيل الطاعة (ط) هي ما وكل حفظه الى الغير فتدخل الودائع والتكاليف * (قلت) * وقال صاحب التحرير الامانة المذكورة في الحديث هي الامانة المذكورة في قوله (إنا عرضنا الامانة) وهي عين الايمان قال الطيبي لعله انما حملهم على تفسير الامانة في قوله «إن الامانة نزلت» بالايمان لقوله آخرا وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان وهلا حملوها على حقيقتها لقوله «و يصبح الناس يتبايعون ولا يكاد أحد يؤدي الامانة» فيكون وضع الايمان آخرا موضعها تفخيما لشأنها وحثا على أدائها قال صلى الله عليه وسلم «لا دين لمن لا أمانة له» (**قوله** جذر) بالجيم والذال المعجمة الاصل من كل شيء (ع) والاصمعي يفتح الجيم وأبو عمرو يكسرها (ب) ونزولها في أصل قلوب الرجال كناية عن خلق الله تعالى في تلك القلوب قابلية التزام حفظها والقيام بها فلما نزل القرآن والسنة عمل بمقتضاها من خلقت فيه تلك القابلية (**قوله** ثم حدثنا عن رفع الامانة) (ب) رفعها يحتمل أنه حقيقة وهو عدم بقائها ثم الاظهر انه برفع اهلها كحديث رفع العلم و يحتمل أنه يرفعها في نفسها وهو الذي يقتضيه اللفظ ورفعها انما هو باعتبار الا كثر لقوله الافلانا وفلانا يعني أفرادا من الناس * ثم مقالته هذه انما كانت والله أعلم وهو بالمدائن لا وهو بالمدينة لكثرة من بها حينئذ من الصحابة والتابعين وكانوا

فى خلافة عثمان فالحديث من معجزاته صلى الله عليه وسلم لانه أخبر عن مغيب وقع كما أخبر (قوله مثل الوكت) (م) (الهروى) الوكت الاثر اليسير وكنت البسرة اذا وقع فيها نكتة إرطاب (ع) من جانبها فان كانت فى طرفها قيل مذنبة وقال الزبيدى الوكت نكتة فى العين «عين موكوتة» والوكت سواد اللون (قوله مثل المجل) (د) المجل بفتح الميم وسكون الجيم فى المشهور وفتحها لغة هو تنفط اليد من العمل بفأس أو غيره حتى يصير كالقبة و يكون فيها يسير ماء يقال مجل يمجل كعلم يعلم ومجل يمجل كقتل يقتل قال صاحب التحرير والمعنى أن الامانة تزول عن القلوب شيأ فشيأ فاذا زال أول جزء منها زال نوره وخلفته ظلمة كالوكت وهو الأثر اليسير فاذا زال شئ آخر خلفته ظلمة هى فوق الاولى وصار كالمجل وهو أثر محكم لا يزول الا بعد مدة (قوله كجمر دحرجته) (د) الجمر والدحرجة معروفان وقال نفط ولم يقل نفطت إما إتباعا للفظ الرجل أو رعيا للمعنى المجل * ومنتبرا معناه مرتفعا (م) من النبر وهو الارتفاع ومنه سمى المنبر لارتفاعه وانتبر الامير اذا صعد المنبر ونبر الجرح اذا ورم والنبر أيضا نوع من الذباب يلسع الابل فيرم مكان لسعه ومنه أيضا سمى الهمز نبرا لان الصوت يرتفع به مالا يرتفع بغيره وكل شئ ارتفع فقد نبر والمعنى أنه شبه زوال الامانة بعد استقرارها واعتقاب الظلمة اياها بجمر دحرج على رجل فأثر ثم زال الجمر و بقى الأثر الذى هو التنفط *قلت* و بالجملة فالمقصود من الحديث الاخبار عن تغير الحال برفع الأمانة من تلك القلوب التى جبلت على حفظها وعدم الخون فيها حتى

يتحرون فلا يصح أن يقول حينئذ الا فلانا وفلانا نعم لم يمت حتى كثر ما ذكر لانه مات فى خلافة عثمان فالحديث من معجزاته صلى الله عليه وسلم لانه أخبر عن مغيب وقع كما أخبر (قوله مثل الوكت) بفتح الواو وسكون الكاف والتاء المثناة من فوق وهو الأثر اليسير قاله الهروى وكنت البسرة اذا وقع فيها نكتة إرطاب وقيل سواد يسير (قوله مثل المجل) بفتح الميم وسكون الجيم فى المشهور وفتحها لغة (ح) هو تنفط اليد من العمل بفأس أو نحوه حتى يصير كالقبة ويكون فيها يسير ماء يقال فيه مجل يمجل كعلم يعلم ومجل يمجل كقتل يقتل قال صاحب التحرير والمعنى أن الامانة تزول عن القلوب شيأ فشيأ فاذا زال أول جزء منها زال نوره وخلفته ظلمة كالوكت وهو الأثر اليسير فاذا زال شئ خلفته آخر ظلمة هى فوق الأولى وصار كالمجل وهو أثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة (قوله كجمر دحرجته) (ح) الجمر والدحرجة معروفان وقال نفط ولم يقل نفطت إما إتباعا للفظ الرجل او رعيا لمعنى المجل *قلت* ويحتمل أنه ذكره اعتبارا للرجل بالعضو (ح) ومنتبرا معناه مرتفعا (م) من النبر وهو الارتفاع ومنه سمى المنبر لارتفاعه وانتبر الامير اذا صعد المنبر ونبر الجرح اذا ورم والنبر أيضا نوع من الذباب يلسع الابل فيرم مكان لسعه ومنه أيضا سمى الهمز نبرا لأن الصوت يرتفع به مالا يرتفع بغيره وكل شئ ارتفع فقد نبر (ح) والمعنى أنه شبه زوال نور الامانة بعد استقرارها واعتقاب الظلمة اياها بجمر دحرج على رجل فأثر ثم زال الجمر وبقى الاثر الذى هو التنفط قال وأخذه الحصاة ودحرجته اياها أراد به زيادة البيان وايضاح المذكور والله أعلم (ب) وبالجملة فالمقصود من الحديث الاخبار عن تغير الحال برفع الامانة من تلك القلوب التى جبلت على حفظها وعدم الخون فيها حتى لا يبقى فيها إلا مثل الوكت ثم مثل المجل على ما تقدم *(قلت)* قال الطيبى ثم فى قوله ثم ينام النومة للتراخى فى الرتبة وهى نقيضة ثم فى قوله «ثم علموا القرآن ثم علموا من السنة» كما ان علم القرآن والسنة يزيد أصل الامانة فى القلوب ويربيها كذلك ينقص استمرار رفع الامانة وقبضها من أثرها فان اثر المجل المشبه بالنفاطة التى ليس فيها شئ أبلغ فى الخلق من أثر الوكت * وفيه تشبيهان مفردان شبهت حالهما مجموعة بحالة جمر أثر فى عضو

فيظل أثرها مثل الوكت ثم ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل أثر المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبرا وليس فيه شئ ثم أخذ حصاة فدحرجها على رجله فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد أحد يؤدى الأمانة حتى يقال إن فى بنى فلان رجلا أمينا حتى يقال للرجل ما أجلده ما أظرفه ما أعقله وما فى قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان ولقد أتى

لا يبقى فيها الا مثل الوكت ثم مثل المجل على ما تقدم (قوله أيكم بايعت الخ) هو من البيع أي لا يؤمن (١) على البيع والشراء الا القليل لرفع الأمانة (ع) وحمله بعضهم على بيعة الخلافة ولا يصح لان أهل الكتاب لا يبايعون والساعي العامل قوله في الأخر (أيكم سمع) *قلت* يحتمل أنه استفهام حقيقة وانه كان سمع في الفتن حديثا ولم يحفظه و يحتمل انه عرفه ولكن أراد أن يعلمه الحاضرون (قوله فتنة الرجل في أهله وجاره) (ع) الفتنة لغة الاختبار وعرفا كل أمر كشف الاختبار عن سوئه (أبو زيد) فتن الرجل اذا وقع في الفتنة وتحول عن حالة حسنة الى سيئة وفتنة الأهل والمال والولد ضروب من فرط محبته لهم وشحه عليهم وشغله بهم عن كثير من الخير وتفريطه فيما يلزمه من تأديبهم وتعليمهم كما قال تعالى (انما أموالكم) الآية وقال صلى الله عليه وسلم الولد مبخلة مجبنة وقال كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته والرجل راع على أهله *قلت* دخل محمد بن نجيح المؤدب على الشيخ أبي اسحق الجبنياني وكان من أصحابه فسأله الشيخ كم بناته فقال أربع فغبطه بهن و بالاحسان اليهن ثم قال الشيخ قال الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا) الآية وقال صلى الله عليه وسلم كلكم راع الحديث ثم قال الشيخ للحاضرين ما منكم من أحد الا له ابنة أو زوجة أو خادم فاذا حاضت ابنة أحدكم أول ما تحيض كم تترك الصلاة فسكت القوم فحول وجهه الى ابن نجيح وقال ما أعظم مصيبتك في نفسك

ثم نفط وارتفع وانما شبه أثر الامانة أولا بأثر الوكت ثم ثانيا بأثر المجل ثم شبههما بالجمر المدحرجة على الرجل تقبيحا لحالها وتهجينا لتستفز عنها النفس وتعافها فان الامانة والخيانة ضدان فاذا ارتفعت احداهما تعاقبت الأخرى *قلت* قول الطيبي وهي نقيضة ثم في قوله ثم علموا القرآن يعني في رواية المصابيح والا فالذي في مسلم ثم نزل القرآن فعلموا من القرآن وعلموا من السنة فالعطف بثم انما وقع عند مسلم في قوله ثم نزل القرآن ووقع العطف بالفاء فيما بعده لكن الذي يجري في رواية ثم علموا يجري مثله في رواية ثم نزل *ومعنى قوله (ينام النومة) والله تعالى أعلم يغفل عن تعظيم أمر الله تعالى بأداء الأمانة وشدة عقوبة المخالفة وتراكم أهوال الآخرة التي تذوب لمجرد سماع أدنى شيء منها القلوب فكيف يكون الحال في مشاهدتها وانتشاب القلب والجوارح في مخالب دواهيها غفلة حق لها أن تسمى لثقلها وتمكنها من العقل حتى غاب عن مراشده وعما تفاقم أمره النومة المعروفة بالثقل وتغييب العقل والحواس وليس هو من أهل التقوى الدائمي الانتباه والتيقظ في أمر دينهم وقصارى الأمر أن يصيبهم من الغفلة ما هو في عدم استيلائه على العقل شبه السنة فيطردونه على الفور بنور عقولهم ولا يتركونه للتمكن منهم حتى تصيبهم بسببه آفة قال تعالى (إن الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون) ثم ان ذلك الغافل مع معرفته بما أفسد بتلك الغفلة العظيمة لم يحمله ذلك على دوام التيقظ وكمال التحرز والتترس بل بالتوبة النصوح حتى لا يقع في مثل تلك الغفلة بل عاد هو الى مثل تلك الغفلة وأشد منها والمؤمن لا يلدغ في دينه من جحر مرتين و بالله تعالى التوفيق ولا حول ولا قوة الا بالله اللهم اغفر لنا ما مضى وأصلحنا فيما بقي حتى نلقاك على أحسن حال بفضلك وجودك يا أرحم الراحمين (قوله أيكم بايعت) هو من البيع أي لا يؤمن على البيع والشراء الا القليل لرفع الأمانة (ع) وحمله بعضهم على بيعة الخلافة ولا يصح لان أهل الكتاب لا يبايعون والساعي العامل (قوله أيكم سمع) (ب) يحتمل انه استفهام حقيقة وأنه كان سمع في الفتن حديثا ولم يحفظه و يحتمل أنه عرفه ولكن أراد أن يعلمه الحاضرون (قوله فتنة الرجل في أهله وجاره) (ع) الفتنة لغة الاختبار وعرفا كل أمر كشف الاختبار عن سوئه وفتنة الأهل والولد ضروب من فرط

---

(١) كذا بصورة الواو في الاصل والانسب تصويرها بصورة الالف اه مصححه

على زمان وما أبالي أيكم بايعت لئن كان مسلما ليردنه على دينه ولئن كان نصرانيا أو يهوديا ليردنه على ساعيه وأما اليوم فما كنت لأبايع منكم الا فلانا وفلانا * وحدثنا ابن نمير ثنا أبي و وكيع ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم قال أخبرنا عيسى بن يونس جميعا عن الاعمش بهذا الاسناد مثله ۞ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبو خالد يعني سليمان بن حيان عن سعد بن طارق عن ربعي بن حراش عن حذيفة قال كنا عند عمر فقال أيكم سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الفتن فقال قوم نحن سمعناه فقال لعلكم تعنون فتنة الرجل في أهله وماله وجاره قالوا أجل قال تلك تكفرها الصلاة والصيام والصدقة ولكن أيكم سمع النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الفتن التي تموج موج البحر قال حذيفة

لاندرى كيف تصلى بناتك ولا كيف يتطهرن (قوله فأسكت القوم) (م) الاصمعى سكت القوم صمتوا وأسكتوا أطرقوا (البغدادى) هما بمعنى (الهروى) وقد يكون سكت بمعنى سكن ومنه قوله تعالى (ولما سكت عن موسى الغضب) و بمعنى القطع تقول العرب جرى الوادى ثلاثا ثم سكت والمصدر السكوت والسكات والسكت (قوله عوذا عوذا) (ع) رويناه عن القاضى الشهيد بفتح العين و بالذال المعجمة من الاستعاذة أى تلصق الفتن بعرض القلوب أى جانبها الصوق الحصير وتأثيرها بجنب النائم عليها عوذا بالله وعن أبى العاصى بضم العين و بالدال المهملة أى تعرض الفتن على القلوب فتنة بعد أخرى كعرض أعواد الحصير على ناسجها لانه ينقى الشطب وتعطاه قضيبا قضيبا * و وقع لبعضهم بفتح العين و بالمهملة أيضا من المعاودة والتكرار واختاره ابن سراج أى تلصق الفتن بالقلوب لصوق الحصير وتأثيرها بجنب النائم مرة بعد أخرى وقال الهروى يعنى بالحصير المحصور يقال حصر به القوم أى أطافوا به فالمعنى تطيف الفتن بالقلوب كالحصير أى المحصور وقال الليث الحصير هنا عرق يمتد معترضا على جنب الدابة الى ناحية بطنها فشبهها به وقيل الحصير السجن ومنه قوله تعالى (وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا) فالمعنى تعرض الفتن على القلوب عرض أهل السجن على قيمه (قوله أشربها) أى حلت منه محل الشراب كقوله تعالى (وأشربوا) والنكتة النقطة (ابن دريد) كل نقطة فى شئ بخلاف لونه فهى نكتة (قوله أبيض مثل الصفا) أى فى انه لا يلصق به شئ من الفتن كما لا يلصق بالصفا

محبته لهم وشحه عليهم وشغله بهم عن كثير من الخير وتفريطه فيما يلزمه من تأديبهم وتعليمهم (ب) دخل محمد بن نجيح المؤدب على الشيخ أبى اسحق الجبنيانى وكان من أصحابه فسأله الشيخ كم بناته فقال أربع فغبطه بهن و بالاحسان اليهن ثم قال الشيخ قال الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا) الآية وقال صلى الله عليه وسلم «كلكم راع» الحديث ثم قال الشيخ للحاضرين ما منكم الا من له ابنة أو زوجة أو خادم فاذا حاضت ابنة أحدكم أول ما تحيض كم تترك الصلاة فسكت القوم فحول وجهه الى ابن نجيح وقال ما أعظم مصيبتك لا تدرى كيف تصلى بناتك (قوله فأسكت) بمعنى سكت (قوله كموج البحر) لشدة عظمها وكثرة شيوعها (قوله لله أبوك) (ح) كلمة مدح تعتاد العرب الثناء بها على الولد لأن اضافة الأب الى الله تشريف نحو بيت الله أى لله أبوك حيث أتى بمثلك (قوله عودا عودا) ضبط بثلاثة أوجه أظهرها بضم العين و بالدال المهملة * والثانى فتح العين و بالدال المهملة أيضا * والثالث بفتح العين والذال المعجمة * ومعنى تعرض أى تلصق بعرض القلوب أى جانبها كما يلصق الحصير بجنب النائم و يؤثر فيه شدة التصاقها هذا على الثانى والثالث * قلت * وقيل معنى تعرض توضع عليها وتبسط كما يبسط الحصير من عرض العود على الاناء والسيف على الفخذين يعرضه اذا وضعه وقيل هو من عرض الجند بين يدى السلطان لاظهارهم واختبار أحوالهم ومعنى عودا بالاهمال أى يعاد و يكرر شيأ بعد شئ وعلى الاعجام المعنى سؤال الاستعاذة من الفتن وعلى الاول المعنى كما ينسج الحصير عودا عودا وشطبة بعد أخرى لان ناسج الحصير عند العرب كلما صنع عودا أخذ آخر ونسجه فشبه عرض الفتن على القلوب واحدة بعد أخرى بعرض قضبان الحصير على صانعها واحدا بعد واحد (قوله أشربها) أى تمكنت منه وحلت محل الشراب كقوله تعالى (وأشربوا فى قلوبهم العجل) والنكتة النقطة (ابن دريد) كل نقطة فى شئ تخالف لونه فهى نكتة (قوله أبيض مثل الصفا) فى انه لا يلصق به شئ كما لا يلصق بالصفا وهو الحجر الابيض الاملس بخلاف الآخر الذى شبهه بالكوز مجخيا لفراغه من الايمان ومعنى أنكرها ردها * قلت * والضمير فى تصير للقلوب أى تصير القلوب

فأسكت القوم فقلت أنا قال أنت لله أبوك قال حذيفة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودا عودا فأى قلب أشربها نكت فيه نكتة سوداء وأى قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء حتى تصير على قلبين على أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة مادامت السموات والارض

وهو الحجر الأملس بخلاف الآخر الذى شبهه بالكوز مجخيا الفراغه من الايمان (قوله مربئد) (ع) رويناه عن الاكثر بالهمز والاصل أن لا يهمز بل يقال مربد مثل محمر لانه من ار بد وكذا قال الهروى وصححه ابن سراج إلا على لغة من يقول احمأر بالهمز لالتقاء الساكنين فيقول أر بأد و مربئد وروينا عن السمرقندى مربادا بالالف دون همز (الحربى) يقال احمر واصفر واخضر واسود وابيض بغير الف فى الحسنة و بالالف فى غيرها كادكان واشهاب واصهاب فعلى هذا لا يقال الاار باد (أبو عبيد) فى حديث بيع التمر حتى يحمار و يصفار وقال غيره احمر الشئ فاذا قوى قيل احمار فاذا زاد قيل احمأر بالهمز فعلى هذا تصح كل الروايات و يكون بعضها أبلغ بعض وأما معناه فقد فسره فى الام بانه شدة البياض فى سواد وكان أبو الوليد الكتانى يقول إنه تصحيف لان شدة البياض فى سواد ان كان فى الجسم فهو البلق وان كان فى العين فهو الحور فصوابه أن يقول شبه بياض فى سواد لان الربدة انما هى يسير بياض يخالطه سواد كلون أكثر النعام ومنه قيل للنعامة ربداء *(أبو عمرو) الربدة لون بين السواد والغبرة (ابن دريد) الربدة لون أكدر وقيل هى أن يختلط السواد بكدرة (الحربى) هى لون النعام بعضه اسود و بعضه أبيض ومنه اربد لونه اذا تغير ودخله سواد وانما سمى النعام به لان اعالى ريشه الى سواد وقال نفطويه المربد الملمع بسواد أو بياض ومنه تربد لونه أى تلون فصار كالرماد (قوله كالكوز مجخيا) (ع) قال لى ابن سراج ليس تشبيها لما تقدم من سواده بل أخذ فى وصف آخر شبه قلبه فى فراغه من الخير بالكوز مجخيا أى المنكوس المائل الذى لا يقع فيه شئ (أبو عبيد) والمجخى المائل يقال خجى وجخ اذا فتح عضديه فى السجود و يقال شمر وشمر اذا رفع بطنه عن الارض فى السجود وكذلك خوّى وخوى وقال غيره جخا اذا جلس مستوفزا فى الغائط ولا أحسبه

والآخر أسود مربادا كالكوز مجخيا لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا

على نوعين أحدهما أبيض صلب لا تزلزل عقائده لواردة الفتن ولا يتضرر بها فى دينه لتحقق عرفانه ورسوخ إيقانه فى تمييز الباطل من الحق والبدعة من السنة فلم يكن مأسورا بالتقليد ولا منخدعا بالعوائد الفاسدة التى درج عليها الاكثر ولهذا ضرب له المثل بالصفا لان الأحجار اذا لم تكن معدنية لم تتغير بطول الزمان ولم تدخلها لون آخر سيما النوع الذى ضرب به المثل فانه أبدا على البياض الخالص الذى لا تشوبه كدرة والنوع الآخر على ضد هذه الاوصاف يتزلزل لأقل فتنة و ينخدع بأقل حالة فاسدة وهذا حال العام والخاص فى هذا الزمان الا من حفظ من النادر جدا (قوله مربادا) (ح) كذا هو فى روايتنا وأصول بلادنا وهو منصوب على الحال (ع) ومنهم من رواه مربئدا بهمزة مكسورة بعد الباء وهى رواية أكثر شيوخنا وأصله أن لا يهمز و يكون مربدا لانه من اربد نحو احمر الا على لغة من قال احمأر بهمز بعد الميم لالتقاء الساكنين فيقال اربأد فهو مربئد والدال مشددة على القولين وأما معناه فقد فسره فى الاصل بأنه شدة البياض فى سواد وكان الكتانى يقول صوابه أن يقال شبه بياض فى سواد لان شدة البياض فى سواد لا تسمى ربدة وانما يقال لها بلق ان كانت فى الجسم وحور ان كانت فى العين والربدة انما هو بياض يسير يخالطه السواد كلون أكثر النعام فالصواب ان يقول شبه بياض لا شدة البياض *(قلت)* قال بعض المحققين الربدة لون بين السواد والغبرة ومنه ظليم أربد وقد أربد اربدادا أى تلوّن وصار على لون الرماد وانما وصف القلب بالربدة لانه أنكر ما يوجد من أنواع السواد بخلاف ما يشوبه صفاء وتعلوه طراوة من النوع الخالص (قوله مجخيا) بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مشددة مكسورة معناه مائلا قاله الهروى وفسره الراوى بقوله منكوسا (ح) هو قريب من معنى المائل (ع) قال لى ابن سراج ليس قوله كالكوز مجخيا تشبيها لما تقدم من سواده

يريد بالمائل الا انه متخرق الأسفل بحيث لايقر فيه شئ (ع) واذا كان منكوسا منقلبا فهو أيضا لايقر فيه شئ فلا يحتاج الى انه متخرق الاسفل * (قلت) * ابن السراج انما قال ذلك فى تفسير أبى عبيد المجخى بالمائل والمائل أعم من المنكوس المنقلب فلابد من تقييده بما ذكر لان المقصود الفراغ (قوله أن بينك و بينها بابا) أى لايخرج منها شئ فى حياتك (قوله أ كسرا) أى أ يكسر كسرا (ع) استعظم الكسر لانه انما يكون عن اكراه وغلبة ولا ترجى إعادته بخلاف الفتح وفسر فى غير هذا الحديث الباب المغلق عن دخول الفتن على الاسلام بعمر وكسره قتله * (قلت) * لايعنى بالفتن الواقعة بعد قتله كيوم الجمل وصفين لانه لايصدق فى أهلها أنهم لايعرفون معروفا ولا ينكرون منكرا وانما يصدق فى قتلة عثمان وفتنة الخوارج مع على فما بعد ذلك (قوله لا أبالك) (د) كلمة تستعمل للحث على الفعل أى جد فى الفعل جد من لا أب له يعينه (ط) اللام فى لا أبالك مقحمة

الا ما أشرب من هواه قال حذيفة وحدثته أن بينك و بينها بابا مغلقا يوشك أن يكسر قال عمر أ كسرا لا أبالك فلو انه فتح لعله كان يعاد قال لا بل يكسر وحدثته أن ذلك الباب

بل هو وصف آخر من أوصافه أو انه قلب ونكس حتى لا يقر به خير ولا حكمة قال القاضى شبه القلب الذى لايعى خيرا بالكوز المتخرق الذى لايثبت الماء فيه ولا يحتاج الى ذلك لان المنكوس المنقلب لايثبت أيضا فيه شىء (ح) قال صاحب التحرير معنى الحديث أن الرجل اذا اتبع هواه وارتكب المعاصى دخل قلبه بكل معصية يتعاطاها ظلمة واذا صار كذلك افتتن وزال عنه نور الاسلام والقلب مثل الكوز فاذا انكب انصب ما فيه ولم يدخله شىء بعد ذلك * (قلت) * كان القلب باتباع الهوى انكب الى الارض فزال ما فيه واحتجبت عنه غيوث الانوار السماوية وصارت اذا وردت عليه انما ترد على ظاهره وتظل ذاهبة حتى لاينتفع بها كالاناء المنكب على وجهه اذا ورد عليه مطر ونحوه قال تعالى فى معنى ذلك (آتيناه آياتنا فانسلخ منها) الى (ولكنه أخلد الى الارض واتبع هواه) ومن تأمل حال من يتعاطى العلم فى زماننا وجدهم الا النادر جدا على هذا الوصف الذميم قد اختلط عليهم الحال وتلبست عليهم البدع بالسنن وامتزج الحق عندهم بالباطل حتى صاروا يوالون أهل البدع ومن يذهب على غير أصل علم وسنة بل صاروا يفعلون مثل أفعالهم بل انتقل بهم الحال الى الداء العضال الذى كاد أن يكون كفرا وهو الوقف على أبواب الظلمة ومن تحقق دفنه للسنة والشريعة و يتعاطون الثناء عليهم وانشاء ما يقدرون عليه من الأسجاع والشعر فى ذلك و بالجملة فأكثرهم مخروب الظاهر والباطن مسلوب من كل خير لاحظ لهم من العلم الا نقل كلمة لاتجاوز حناجرهم * قال الطيبى عند كلامه على حديث اهتزاز العرش لمدح الفاسق قال اهتزاز العرش عبارة عن وقوع أمر عظيم وداهية دهياء لان فيه رضاء بما فيه سخط الله تعالى وغضبه بل يقرب أن يكون كفرا لانه يكاد أن يفضى الى استحلال ما حرم الله تعالى وهذا هو الداء العضال لأكثر العلماء والشعراء والقراء المرائين فى زماننا هذا واذا كان هذا حكم من مدح الفاسق فكيف بمن مدح الظالم وركن اليه ركونا وقد قال تعالى (ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار) قال انما عبر بالفعل فى الموضعين ليفيد معنى لايكن منكم ركون ما الى من وقع منه ظلم ما * قال فى الكشاف النهى يتناول الانحطاط فى هواهم والانقطاع اليهم ومصاحبتهم ومجالستهم وزيارتهم ومداهنتهم والرضا بأعمالهم والتشبه بهم والتزيى بزيهم ومد العين الى زهرتهم وذكرهم بما فيه تعظيم لهم (قوله الا ما أشرب من هواه) * (قلت) * قال بعضهم يعنى لا يعرف القلب الا ما قبل من الاعتقادات الفاسدة والشهوات النفسانية قال الطيبى ولعله أراد أنه من باب تأكيد الذم بما يشبه المدح أى ليس فيه خير الا هذا وهذا ليس بخير فيلزم منه أن لا يكون فيه خير البتة (قوله أن بينك و بينها بابا مغلقا) أى لايخرج منها شئ فى حياتك (قوله أ كسرا) أى أ يكسر

رجل يقتل أو يموت حديثا ليس بالاغاليط قال أبو خالد فقلت لسعد ياأبامالك ماأسود مربادا قال شدة البياض فى سواد قال قلت فالكوز مجخيا قال منكوسا * وحدثناه ابن أبى عمر ثنا مروان الفزارى ثنا أبو مالك الاشجعى عن ربعى قال لما قدم حذيفة من عند عمر جلس يحدثنا فقال إن أمير المؤمنين أمس لما جلست اليه سأل أصحابه أيكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الفتن وساق الحديث بمثل حديث أبى خالد ولم يذكر تفسير أبى مالك لقوله مربادا أو مجخيا * وحدثنى محمد بن مثنى وعمرو بن على وعقبة بن مكرم العمى قالوا حدثنا محمد بن أبى عدى عن سليمان التيمى عن نعيم بن أبى هند عن ربعى بن حراش عن حذيفة أن عمر قال من يحدثنا أو قال أيكم يحدثنا وفيهم حذيفة ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الفتنة قال حذيفة انا وساق الحديث كنحو حديث أبى مالك عن ربعى وقال فى الحديث قال حذيفة حدثته حديثا ليس بالاغاليط قال يعنى أنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم * حدثنا محمد ابن عباد وابن أبى عمر جميعا عن مروان الفزارى قال ابن عباد ثنا مروان عن يزيد يعنى ابن كيسان عن أبى حازم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ الاسلام غريبا وسيعود كما بدأ غريبا

ولا يعنى نفى الابوة حقيقة وانما هو كلام يجرى على ألسنتهم عند وقوع مايهم * وللبديع فى هذا المعنى وقد يخشن اللفظ وكله ود . و يكره الشئ ومامن فعله بد . هذه العرب تقول لا أبالك للشئ اذا أهم وقاتله الله ولا يريدون به الذم * ولذوى الألباب فى هذا الباب أن ينظروا الى القول وقائله فان كان وليا فهو الولاء وان خشن وان كان عدوا فهو البلاء وان حسن (قوله رجل يقتل أو يموت) (د) يحتمل أنه كذلك سمعه وقصد بذلك صلى الله عليه وسلم الابهام على حذيفة وغيره و يحتمل أنه علم انه يقتل وكره أن يخاطب عمر بالقتل وصح أن عمر كان يعلم أنه الباب * قلت * اذا كان هو الباب فلا يعنى بالفتن الواقعة بعد قتله كالجمل وصفين كما تقدم (قوله حديثا ليس بالأغاليط) (ع) ابن دريد المغاليط الكلم التى يغالط بها واحدها مغلطة وأغلوطة وجمعها أغاليط فالمعنى حدثنا كلاما لاغلط فيه أو ليس عن رأى ولا من صحف أهل الكتاب يعرض له الغلط وانما هو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الداودى معناه ليس باليسير الامر ولا اليسير الرزية والاول الصواب

﴿ أحاديث قوله صلى الله عليه وسلم بدأ الاسلام غريبا ﴾

(ط) بدا بدون همز قاصر و بهامتعد ومنه (يبدأ الله الخلق) والرواية فى الحديث بالهمز و يشكل لانه لم يذكر له مفعولا فيضمن معنى طرأ والتضمين فى اللسان جائز وأنكر بعض شيوخنا همزه وقال انما هو بدا بمعنى ظهر وفى انكاره بعد من ناحية الرواية لانها صحت بالهمز ومن جهة المعنى لان المقصود الاخبار بأن الاسلام نشأ فى آحاد وقلة وسيلحقه النقص حتى يصير فى آحاد وقلة و بدا بمعنى ظهر ببعده عن هذا المعنى * قلت * لا يبعده اذ ليس بمناف له (ع) وأصل الغربة البعد ومنه

كسرا استعظمه لان المكسور لا يمكن اعادته بخلاف المفتوح ولان الكسر لا يكون غالبا الا عن اكراه وغلبة (ب) لا يعنى بالفتن الواقعة بعد قتل عمر كيوم الجمل وصفين لانه لا يصدق فى أهلها انهم لا يعرفون معروفا ولا ينكرون منكرا وانما يصدق فى قتلة عثمان وفتنة الخوارج مع على فابعد (ط) اللام فى لا أبالك مقحمة (قوله يقتل رجلا او يموت) (ح) يحتمل أنه كذلك سمعه وقصد بذلك صلى الله عليه وسلم الابهام وانه علم أنه يقتل وكره أن يخاطب عمر بالقتل فان عمر رضى الله عنه كان يعلم أنه الباب (قوله حديثا ليس بالاغاليط) واحدتها أغلوطة وهى التى يغالط بها فالمعنى كلاما محققا لاغلط فيه ليس عن رأى ولا من صحف أهل الكتاب وانما هو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الداودى معناه ليس باليسير الامر ولا اليسير الرزية والاول الصواب (قوله إن أمير المؤمنين أمس) (ح) المراد به الزمان الماضى لا أمس يومه وهو اليوم الذى يلى يوم تحديثه لان مراده لما قدم حذيفة الكوفة فى انصرافه من المدينة من عند عمر رضى الله عنهما

﴿ باب بدأ الاسلام الى آخره ﴾

(ش) (ط) بدا دون همزة قاصر و بهامتعد ومنه يبدأ الله الخلق (ع) الرواية فى الحديث بالهمزة و يشكل لانه لم يذكر له مفعولا فيضمن معنى طرأ والتضمين فى اللسان جائز وأنكر بعض شيوخنا همزه وقال انما هو بدا بمعنى ظهر وفى انكاره بعد من ناحية الرواية ومن جهة المعنى لان المراد ان الاسلام نشأ فى آحاد وقلة وسيلحقه النقص حتى يصير فى آحاد وقلة و بدا بمعنى ظهر يبعده عن هذا المعنى (ب)

سمى الغريب لبعد داره وسمى النفى تغريبا * وحمل مالك الحديث على ان المعنى به المدينة وان الاسلام بدا بها غريبا وسيصير بها كذلك (قوله فطوبى للغرباء) *قلت* طوبى هى من الطيب قلبت فيه الياء واوا لانضمام ماقبلها فالمعنى لهم طيب العيش وقيل المعنى لهم الجنة لانها تستلزم طيبه وللمفسرين فيها أقوال غير هذا (ع) والغرباء وقع تفسيره فى الحديث قيل من هم يارسول الله قال هم النزاع من القبائل والنزاع جمع نزيع أونازع وهو الذى نزع عن أهله أى بعد (الهروى) و يعنى به المهاجرين لانهم تغربوا عن أهلهم لله ورسوله *قلت* الاظهر عدم القصر عليهم (قوله فى الآخر ليأرز) (م) أى ينضم بعضه الى بعض كما تنضم الحية فى جحرها (ع) وقال ابن دريد أرز الشئ اذا ثبت فى الارض. شجرة أرزة أى ثابتة ومعنى الحديث الاخبار عما اختصت به المدينة فى زمنه صلى الله عليه وسلم من كونها ملجأ المهاجرين ومقصد المتشوق لرؤيته للتبرك به والتعلم منه وفى زمن الخلفاء لأخذ سيرة العدل والاقتداء بجمهور الصحابة وفى زمن التابعين فمن بعدهم لأخذ السنة والعلم عمن بها من أئمة الهدى وسرج الوقت وفى كل زمن الى هلم جرا لزيارة قبره صلى الله عليه وسلم والتبرك بآثاره التى لايحمل عليه الاصحة الايمان وكمال المحبة * وقال أبو مصعب الزهرى ان المراد بالمدينة أهلها وانه تنبيه على صحة مذهبهم وسلامتهم من البدع

* أحاديث قوله صلى الله عليه وسلم *

* لاتقوم الساعة حتى لايقال فى الارض الله الله *

(ط) قيدنا الكلمتين بالنصب وهو كالنصب فى قوله الأسد الأسد بفعل لايظهر لنيابة التكرار عنه ولذا اذا لم يكرروا يظهرون الفعل فيقولون احذر الاسد وقيدهما بعضهم بالرفع على الابتداء ورفع الخبر (ع) «الله الله» هى روايتنا عن الجميع ورواه ابن أبى جعفر (لااله الاالله) قلت هو تفسير لرواية الله الله لان ذكر الاسم لاينقطع لعدم انكار الصانع * ولايقال فيه جواز ردة كل الامة لانه فرق بين الامة

لايبعده اذليس بمناف له (ع) وحمل مالك الحديث على المدينة وان الاسلام بدأ بها غريبا وسيصير بها كذلك (قوله فطوبى) (ب) هى الطيب قلبت فيها الياء واوا لانضمام ماقبلها والمعنى لهم طيب العيش وقيل لهم الجنة لانها تستلزم طيبه وللمفسرين فيها أقوال غير هذا (ع) والغرباء وقع تفسيره فى الحديث قيل يارسول الله من هم قال هم النزاع من القبائل والنزاع جمع نزيع أونازع وهو الذى نزع عن أهله أى بعد (الهروى) ويعنى به المهاجرين لانهم تغربوا عن أهلهم لله و رسوله (ب) الاظهر عدم القصر عليهم (قوله ليأرز الى المدينة) بكسر الراء بعدها زاى معجمة و يروى ضمها وفتحها والاول المشهور أى ينضم بعضه الى بعض * المعنى ان الايمان أولا وآخرا بهذه الصفة لان كل ثابت الايمان منشرح الصدر لابدله فى الغالب من المدينة إما مهاجرا مستوطنا وامامتشوقا متعلما أوزائرا اهلها من الصحابة فمن بعدهم من العلماء الذين هم سرج الامة الى هلم جرا نسأله سبحانه أن يسهل علينا التمتع بجواره صلى الله عليه وسلم فى حياتنا و بعد مماتنا مع كمال العافية فى الدين والدنيا والآخرة

* باب لا تقوم الساعة حتى لايقال فى الاض الله الله *

ش (ط) قيدنا الكلمة بالنصب على التحذير وقيدها بعضهم بالرفع على الابتداء ورفع الخبر (ع) ورواه ابن أبى جعفر لااله الاالله (ب) هو تفسير لرواية الله لان ذكر الاسم لاينقطع لعدم انكار الصانع ولايقال فيه جواز ردة كل الامة لانه فرق بين الأمة ارتدت والأمة لم يبق منهم أحد (ع) وذلك بعد

فطوبى للغرباء * وحدثنى محمد بن رافع والفضل بن سهل الاعرج قالا ثنا شبابة ابن سوّار ثنا عاصم وهو ابن محمد العمرى عن أبيه عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الاسلام بدا غريبا وسيعود غريبا كما بدا وهو يأرز بين المسجدين كما تأرز الحية فى جحرها * حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا عبدالله بن نمير وأبو اسامة عن عبيد الله بن عمر ح وحدثنا ابن نمير ثنا أبى ثنا عبيد الله عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الايمان ليأرز الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها * حدثنى زهير ابن حرب ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد أخبرنا ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاتقوم الساعة حتى لايقال فى الارض الله الله * حدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتقوم الساعة على أحد يقول الله الله

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبدالله ابن نمير وأبو كريب واللفظ لابى كريب قالوا أخبرنا أبو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة قال كنامع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احصوالى كم يلفظ الاسلام قال فقلنا يارسول الله أتخاف علينا ونحن مابين الستمائة الى السبعمائة فقال انكم لاتدرون لعلكم أن تبتلوا قال فابتلينا حتى جعل الرجل منا لايصلى الاسرا * حدثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن الزهرى عن عامر بن سعد عن أبيه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسما فقلت

ارتدت والامة لم يبق منهم أحد (ع) والحديث من معنى حديث لاتقوم الساعة الاعلى شرار الخلق وحثالتهم وذلك بعد قبض أرواح المؤمنين بالريح اليمانية بعد أن يقاتلوا الدجال ويجتمعوا بعيسى عليه السلام وهو ليس بمعارض لحديث لاتزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق الى قيام الساعة لان التقدير الى قرب قيام الساعة وهو وقت بعث الريح لان بعثها أحد الأشراط وقرب وقت الشئ بمنزلة حضوره **قوله** فى الآخر (احصوالى) أى عدوا والاسلام منصوب على اسقاط الجار أى بالاسلام وكم استفهام أى كم شخصا (**قوله** مابين الستمائة) (د) هو مشكل ويؤول بزيادة الالف واللام وفى غير الام ستمائة على الاصل وفى بعض روايات البخارى فكتبنا له ألفا وخمسمائة وفى أخرى فوجدتهم خمسمائة ووجه الجمع أن تكون الالف والخمس مائة حسب فيها النساء والصبيان وهذا الجواب يبطله روايته فى آخر كتاب السير فكتبنا له ألفا وخمسمائة رجل وانما الجمع بأن يكون أراد بالخمسمائة رجال المدينة وبالالف وخمسمائة هم ومن حولهم (**قوله** فابتلينا حتى لانصلى الاسرا) (ع) هذا لم يقع فى زمنه صلى الله عليه وسلم منذ بلغ الاسلام هذا العدد ودونه بكثير ولعل قول حذيفة هذا كان بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وهم بمكة حين كان المشركون يمنعونهم من الصلاة وهو بعيد من السياق ومن اللفظ لعطفه فابتلينا بالفاء ويحتمل أن يكون ذلك وقع فى فتنة عثمان الاأن يريد بالابتلاء الابتلاء بالعدو الدين على ان الابتلاء أعم *قلت* يعنى انه قاله بعد وفاته حكاية عما اتفق لهم وهم بمكة والافأين وقع ذلك بعد وفاته (د) ولعله فى بعض الفتن الواقعة بعد موته فكان بعضهم يخفى نفسه ويصلى سرا مخافة الظهور والمشاركة فى الحرب

﴿ أحاديث من يخاف على ايمانه ﴾

قوله فى السند (سفيان عن الزهرى) (م) قال الحميدى والدمشقى والدارقطنى الحديث انما يرويه

قبض أرواح المؤمنين بالريح اليمانية بعد أن يقاتلوا الدجال ويجتمعوا بعيسى عليه السلام **قوله** فى الآخر (احصوا لى) أى عدوا لى (**قوله** يلفظ الاسلام) بفتح الياء المثناة من تحت والاسلام منصوب على اسقاط الجار أى بالاسلام وكم استفهامية أى كم شخصا (**قوله** مابين الستمائة) (ح) هو مشكل فى العربية ويجاب بزيادة الالف واللام فى الست وفى غير الام ستمائة على الاصل وفى بعض روايات البخارى فكتبنا له ألفا وخمسمائة وفى أخرى فوجدتهم خمسمائة ووجه الجمع أن يكون الالف وخمسمائة حسب فيه النساء والصبيان وهذا الجواب يبطله روايته فى آخر كتاب السير فكتبنا له ألفا وخمسمائة رجل وانما الجمع بأن يكون أراد بالخمسمائة رجال المدينة وبالالف وخمسمائة هم ومن حولهم (**قوله** فابتلينا حتى لانصلى الاسرا) (ع) لعل قول حذيفة هذا كان بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وهم بمكة حين كان المشركون يمنعونهم من الصلاة وهو بعيد من السياق (ب) يعنى انه قاله بعد وفاته صلى الله عليه وسلم حكاية عما اتفق لهم وهم بمكة والافأين وقع ذلك بعد وفاته صلى الله عليه وسلم (ح) ولعله فى بعض الفتن الواقعة بعد موته فكان أحدهم يخفى نفسه ويصلى سرا مخافة الظهور والمشاركة فى الحرب

﴿ باب تأليف من يخاف على ايمانه ﴾

(ش) قوله فى السند (عن سفيان عن الزهرى) (ح) قال الحميدى والدمشقى والدارقطنى الحديث انما رويه سفيان عن معمر عن الزهرى (ح) وقد يكون رواه عن الزهرى مرة بغير واسطة ومرة بواسطة

يارسول الله أعط فلانا فانه مؤمن فقال النبي صلى الله عليه وسلم أومسلم أقولها ثلاثا ويرددها على ثلاثا أومسلم ثم قال انى لأعطى الرجل وغيره أحب الى منه مخافة أن يكبه الله فى النار * حدثنا زهير بن حرب ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن أخى ابن شهاب عن عمه قال أخبرنى عامر بن سعد بن أبى وقاص عن أبيه سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى رهطا وسعد جالس فيهم قال سعد فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم من لم يعطه وهو أعجبهم الى فقلت يارسول الله مالك عن فلان فوالله انى لأراه مؤمنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أومسلما قال فسكت قليلا ثم غلبنى ما أعلم منه فقلت يارسول الله مالك عن فلان فوالله انى لأراه مؤمنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أومسلما قال فسكت قليلا ثم غلبنى ما علمت منه فقلت يارسول الله مالك عن فلان فوالله إنى لاراه مؤمنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أومسلما انى لأعطى الرجل وغيره أحب الى منه خشية أن يكب فى النار على وجهه * حدثنا الحسن بن على الحلوانى وعبد بن حميد قالا ثنا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد ثنا أبى عن صالح عن ابن شهاب أخبرنى عامر بن سعد بن أبى وقاص عن أبيه سعد أنه قال أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا وأنا جالس فيهم بمثل حديث ابن أخى ابن شهاب عن عمه وزاد فقمت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساررته فقلت يارسول الله مالك عن فلان *

سفيان عن معمر عن الزهرى (د) وقد يكون رواه عن الزهرى مرة بغير واسطة ومرة بواسطة معمر فذكره بالوجهين لكن أكثر أصحاب سفيان انما يروونه بواسطة معمر وبالجملة فالحديث صحيح (**قوله** أعط فلانا) * قلت * هو من تنبيه الامام وتكريره ذلك لجزمه بايمانه (**قوله** أومسلم) (ع) ولما كان الايمان عمل قلب لا يعلمه البشر رد على سعد جزمه بقوله أومسلم أى قل أومسلم لان الاسلام هو الذى يمكن أن يعلم فأو للتنويع أو للشك فمن فتح الواو أخطأ وأحال المعنى * قلت * لان الفتح يصير الهمزة للاستفهام وليس المعنى عليه وانما قصد صلى الله عليه وسلم ما تقدم * فان قلت * ويشكل كونها للشك أو للتنويع لانه لا يستقيم معه الرد لان الحديث دل على ان الرجل يستحق الاعطاء ومنع من اعطائه استئلاف غيره وهو انما يستحق الاعطاء اذا كان مؤمنا * (قلت) * الرد على سعد انما هو بجزمه بما لا يعلم لا من جهة حال الرجل وما ذكر صاحب التحرير انه كان كافرا لا يصح (ع) والحديث أصح دليل على أن الايمان غير الاسلام ورد على المرجئة فى قولهم يكفى النطق بالشهادتين وان لم يكن معه عقد * وفيه صحة أن يقال أنا مؤمن دون استثناء وهى مسئلة اختلف فيها من زمن الصحابة حتى الآن فمن لم يستثن راعى الحال ولا شك أنه مؤمن الآن ومن استثنى راعى الخاتمة وهى غيب فلا يدرى ما كتب عليه وأجاز الحسن والأوزاعى الأمرين رعيا للحالين ورفعا للخلاف * (قلت) * يريد أن المختلفين لم يتواردا فكل راعى ما لم يراع الآخر ورفع بعضهم الخلاف بين القولين بنظر آخر فقال من قال يستثنى جعل الايمان التصديق والعمل والعمل يقع الشك فى حصوله والشك فى جزء الماهية شك فى كلها فلا بد أن يستثنى ويقول أنا مؤمن ان شاء الله ومن قال لا يستثنى جعله اسما للتصديق فقط والتصديق حاصل وهذا ينظر لقول الحسن وقد قيل له أتقول أنا مؤمن ان شاء الله تعالى فقال ان أردت بالايمان ما يحل ذبيحتى ومناكحتى فأنا مؤمن وان أردت بالايمان ما ينجى من النار فأنا مؤمن ان شاء الله وعند الأشعرية ان الأعراض لا تبقى وقياس ذلك أن يستثنى لان الايمان عرض وبقاؤه فى الزمان الثانى غيب كبقائه عند الموت * (فان قلت) * لا يتمسك بالحديث فى المسئلة لانها فى إخبار الواحد عن نفسه والحديث فى إخباره عن الغير * (قلت) * يعلم الانسان من نفسه ما يجهله من غيره فاذا لم يستثن فيما يجهله لم يستثن فيما يعلمه (**قوله** أن يكبه) (ع) هو بفتح الياء وضم الكاف من كب الثلاثى ولم يأت الرباعى قاصرا

معمر فذكره بالوجهين لكن أكثر أصحاب سفيان انما يرويه بواسطة معمر وبالجملة فالحديث صحيح (**قوله** أعطى فلانا) (ب) هو من تنبيه الامام وتكريره ذلك لجزمه بايمانه (ط) (أومسلما) بسكون الواو أى قل أومسلما أو للتنويع أو للشك (ع) فمن فتح الواو أخطأ وأحال المعنى (ب) لان الفتح يصير الهمزة للاستفهام وليس المعنى عليه * فان قلت * ويشكل كونها للشك أو للتنويع لانه لا يستقيم معه الرد لان الحديث دل على أن الرجل يستحق العطاء ومنع من اعطائه استئلاف غيره وهو انما يستحق الاعطاء اذا كان مؤمنا * قلت * الرد على سعد انما هو لجزمه بما لا يعلم لا من جهة حال الرجل وما ذكر صاحب التحرير انه كان كافرا لا يصح (ع) والحديث أصح دليل على أن الايمان غير الاسلام ورد على المرجئة فى قولهم انه يكفى النطق دون عقد وفيه صحة أن يقال أنا مؤمن دون استثناء (**قوله** أن يكبه) بضم الكاف وفتح الياء من كب الثلاثى اذ هو المتعدى أما الرباعى فقاصر وذلك عكس ما اشتهر فى الافعال (**قوله** انى لأراه) بفتح الهمزة أى لأعلمه ولا يجوز ضمها لقوله

والثلاثي متعديا عكس المعروف الا في كب وقشع ونسل ونزف ومرى ونشق يقال أكب الرجل وكببته وأقشع الغيم وقشعته الريح وأنسل ريش الطائر ونسلته وأنزفت البئر قل ماؤها ونزفتها وأمرت الناقة در لبنها ومريتها وأنشق البعير رفع رأسه ونشقته (**قوله** أقتالا) أي مدافعة (ع) لما لم يقبل صلى الله عليه وسلم تنبيهه وأخذ سعد يكرر شبه تكريره بالمدافعة والمدافعة مقاتلة كقوله في حديث المرور فان أبي فليقاتله أي فليدافعه

﴿ حديث قوله صلى الله عليه وسلم نحن أحق بالشك من ابراهيم ﴾

﴿ قلت ﴾ الشك هو ما يوهمه (ولكن ليطمئن قلبي) لان طلب الطمأنينة يقتضي أنها ليست ثم اذ الحاصل لا يبتغى ثم لا يتقرر كونه أحق بالشك الا بكون ابراهيم عليه السلام أرفع وكل مشكل اذ لا يشك المعصوم وليس ابراهيم بأرفع (ع) فقيل في الجواب عن الاول إنه لم يسأل ليزيل الشك بل ليزداد يقينا بأن يعلم بالعيان ما علمه بالدليل حسما لمادة طريان التشكيك بين العلمين فان العلمين يشتركان في التعلق بالمعلوم ويفترقان في أن علم اليقين لا يقبل التشكيك وعلم الدليل يقبله وتجوز صلى الله عليه وسلم فسمى ما يفترق به العلمان شكا * وقيل انما سأل ليعلم قدر منزلته عند الله تعالى لان الاسعاف بالمطالب الفخم يدل على مكانة السائل فمعنى اولم تؤمن أي بمنزلتك عندي * (ع) وقيل انما شك في كيفية الاحياء لا في أن الله سبحانه قادر عليه فسأل ليرى الكيفية * وقيل انه لما احتج على الذي حاجه بأن ربه يحيي ويميت سأل ليرى الكيفية ليكون استدلاله بما في علمه عيانا * وقيل انما سأله أن يقدره على احياء الموتى وتأدب في السؤال فقال أرني كيف تحيي الموتى * وقال بعض أهل الاشارة أرى من نفسه الشك وما شك وانما سأل ليجاب فيزداد قربا * وقيل الحديث انما خرج مخرج نفي الشك والمعنى لو شك ابراهيم لشككنا ﴿قلت﴾ هذا الوجه للمزني من أصحاب الشافعي (وتتميمه) أن يستثنى نقيض التالي لينتج نقيض المقدم الذي هو المطلوب فيقال لكنا لم نشك فلم يشك ابراهيم (د) وقرر صاحب التحرير أنه خرج مخرج نفي الشك بوجه آخر فقال خرج مخرج العادة فمن أراد الدفع عن انسان فانه يقول لمن يريد ان يتكلم فيه ما كنت قائلا له فقله لي ومقصوده أن لا يقول فيه

غلبني ما أعلم منه (**قوله** اقتالا) أي مدافعة إنكار عليه تكريره وشبهه بالمدافعة

﴿ باب نحن أحق بالشك الى آخره ﴾

﴿ش﴾ الشك هو قوله تعالى ولكن ليطمئن قلبي لان طلب الطمأنينة يقتضي عدم حصولها اذ الحاصل لا يبتغى ثم لا يتقرر كونه عليه الصلاة والسلام أحق بالشك الا بكون ابراهيم عليه الصلاة والسلام أرفع وكل مشكل اذ لا يشك المعصوم وليس ابراهيم بأرفع (ع) فقيل في الجواب عن الاول إنه لم يسأل ليزيل شكا بل ليزداد يقينا بأن يعلم بالعيان ما علمه بالدليل حسما لمادة طريان التشكيك فان علم اليقين لا يقبل التشكيك وعلم الدليل يقبله وتجوز صلى الله عليه وسلم فسمى ما يفترق به العلمان شكا ﴿قلت﴾ وفيه نظر فان العلم مطلقا لا يقبل التشكيك ضروريا كان أو نظريا ما دام حاصلا وانما الفرق أن علم العيان ونحوه من الضروريات لما كان سريع الحصول بنفس ذكر متعلقه لم يقبل خطرات التشكيك لاستلزامه ذكر المتعلق المستلزم حضور العلم الضروري به وعلم الدليل قد يكون بطيء الحضور عند ذكر متعلقه لا سيما ان كان وجه الدليل خفيا فمن ثم قبل خطرات التشكيك حتى تدفع بتذكره على أن علم الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم متوال فلا يقبل خطرات شك ولا تشكيك والله تعالى أعلم * والعجب من الشيخ الأبي كونه لم ينبه على هذا ولعله فهمه على وجه

وحدثنا الحسن الحلواني ثنا يعقوب ثنا أبي عن صالح عن اسمعيل بن محمد قال سمعت محمد ابن سعد يحدث هذا فقال في حديثه فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيده بين عنقي وكتفي ثم قال أقتالا أي سعد اني لاعطي الرجل * حدثني حرملة ابن يحيي أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نحن أحق بالشك من ابراهيم (اذ قال رب أرني كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن

شيأ (ع) والجواب عن الثانى انه تواضع منه صلى الله عليه وسلم و إنافة من قدر ابراهيم عليه السلام (د) وقيل ان هذا قبل أن يعلم انه سيد ولد آدم (**قوله** ويرحم الله لوطا الخ) (ع) أراد لوط بالركن عشيرة يدفع بها عن أضيافه على سنة الخلق فى اعتصام بعضهم ببعض وأنساه ضيق صدره من قومه اللجأ الى الله تعالى الذى هو أشد الاركان فانتقد صلى الله عليه وسلم هذا القول وترحم عليه منه ﴿قلت﴾ لا يخفى عليك ايحاش هذا اللفظ مع عدم صحة معناه اذ رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينتقد ولوط عليه السلام لم ينس اللجأ الى الله تعالى فى القضية وانما قال ذلك تطييبا لنفوس الأضياف وابداء العذر لهم بحسب ما ألف فى العادة من أن الدفع انما يكون بقوة أو عشيرة وهذا فى الحقيقة محمدة وكرم أخلاق يستحق صاحبها الحمد فقوله يرحم الله لوطا ثناء لا نقد وهو جار على عرف العرب فى خطابها حيث يقولون أيد الله الملك وأصلح الأمير وهو نظير ما لو قيل يرحم الله خالد بن الوليد لقد كان يبلى فى العدو * والمستند فى هذا الاصل آية (عفا الله عنك لم أذنت لهم) لانه انما أذن لهم رفقا بهم واستئلافا لهم وكرم أخلاق منه صلى الله عليه وسلم فقيل عفا الله عنك أى لم شققت على نفسك وتكلفت الاذن من باب (طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى) ولا تلتفت الى عجمة الزمخشرى حيث جعل ما فى

لا يرد عليه ما ذكرنا و بالجملة فكلام القاضى ذلك فى حق الأنبياء فيه وحشة لا تنبغى من مثله والله تعالى أعلم * ثم قال وقيل انما سأل ليعلم قدر منزلته عند الله تعالى لان الاسعاف بالمطلب الفخم يدل على مكانة السائل فالمعنى أولم تؤمن أى بمنزلتك عندى * وقيل انما شك فى كيفية الاحياء فسأل ليرى الكيفية وقال بعض أهل الاشارة أرى من نفسه الشك وما شك * وقيل الحديث خرج مخرج نفى الشك أى لو شك ابراهيم لشككنا وتتميمه أن يستثنى نقيض التالى فينتج نقيض المقدم (ح) وقرره صاحب التحرير بوجه آخر فقال خرج مخرج العادة فمن أراد الدفع عن انسان فانه يقول لمن يريد التكلم فيه ما كنت قائله له فقله لى ومقصوده أن لا يقول فيه شيأ (ع) والجواب عن الثانى أنه تواضع منه صلى الله عليه وسلم و إنافة من قدر أبيه ابراهيم عليه السلام (ح) وقيل هذا قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم (**قوله** ويرحم الله لوطا) (ع) أراد بالركن عشيرة يدفع بها عن أضيافه على سنة الخلق فى ذلك وأنساه ضيق صدره من قومه اللجأ الى الله تعالى الذى هو أشد الأركان فانتقد صلى الله عليه وسلم هذا القول وترحم عليه منه (ب) لا يخفى عليك إيحاش هذا اللفظ مع عدم صحة معناه اذ رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينتقد ولوط عليه السلام لم ينس اللجأ الى الله تعالى فى القضية وانما قال ذلك تطييبا لنفوس الاضياف وابداء العذر لهم بحسب ما ألف فى العادة من أن الدفع انما يكون بقوة أو عشيرة وهذا فى الحقيقة محمدة وكرم اخلاق يستحق صاحبها الحمد فقوله عليه الصلاة والسلام يرحم الله لوطا ثناء لا نقد وهو جار على عرف العرب فى خطابها حيث يقولون أيد الله الملك وأصلح الأمير وهو نظير ما لو قيل يرحم الله خالد بن الوليد لقد كان يبلى فى العدو * والمستند فى هذا الاصل آية (عفا الله عنك لم أذنت لهم) لانه صلى الله عليه وسلم انما أذن لهم رفقا بهم واستئلافا لهم وكرم أخلاق منه صلى الله عليه وسلم فقيل عفا الله عنك أى لم شققت على نفسك وتكلفت الاذن من باب (طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى) ولا تلتفت الى عجمة الزمخشرى حيث جعل ما فى الآية كناية عن الجناية بل هو تلطف فى الخطاب على طريقة العرب كما ذكرنا ﴿قلت﴾ جزاه الله خيرا لقد قام بحق المقام كما يجب ويدل على ما ذكره أن السياق انما يدل على أن المقصود اظهار كمال هؤلاء السادة و رزانة عقولهم فمعنى قوله لقد كان يأوى الى ركن شديد أن لوطا عليه السلام كان مطمئن القلب بالاستناد الى الله تعالى غير ملتفت عنه أصلا وانما قال ما قال

ليطمئن قلبى) ويرحم الله لوطا لقد كان يأوى الى

الآية كناية عن الجناية بل هو تلطف فى الخطاب على طريقة العرب كما ذكرنا (**قوله** ولولبثت فى السجن الخ) (ع) هو ثناء على يوسف عليه السلام فى تأنيه فى الكشف عن حال النسوة ليتحقق الملك براءته حتى يقدم عليه وهو غير خجل ﴿قلت﴾ وقيل انما تأنى لعلمه أن الأمر يصير اليه فأراد أن تشهد النسوة ببراءته وهو مقدور عليه قبل أن يصير ملكا فيكون فى شهادتهن ضرب من الاكراه وقيل تأنى لانه لو بادر لم يسلم من أن تلقى الحاشية فيه الى الملك أما بعد شهادتهن ببراءته فلا (ع) وفرض رسول الله صلى الله عليه وسلم « لولبثت فى السجن مالبث لغلبت الراحة على المحنة » تواضع منه صلى الله عليه وسلم وانافة لقدر يوسف عليه السلام ﴿قلت﴾ ليس فى تغيبه الراحة مايقتضى أن الثانى أرجح حتى يعتذر بأنه تواضع وانافة بل لو غلب الراحة لكان هو الراجح لان الافضل انما يفعل الافضل لاسيما وانما يفعله بدارا لامتثال أمر الله تعالى كما قال (وعجلت اليك رب لترضى) وكل حسن وهذا كما يقال العدل فى القصاص حسن والعفو أحسن ﴿فان قلت﴾ يوسف عليه السلام انما تأنى ليحقق براءته فكيف يكون الخروج أرجح ﴿قلت﴾ لا يتعين تحقيق البراءة بالبقاء فى السجن لانه يخرج ويراسل الملك

﴿ حديث قوله صلى الله عليه وسلم ما من الانبياء نبي الا وقد اعطي الى آخره ﴾

(م) أشار بذلك الى معنى بسطه العلماء وهو أن معجزته صلى الله عليه وسلم كلام ليس من جنس ما

بلسانه اظهار العذر عند أضيافه وقد وكد النبى صلى الله عليه وسلم ثبوت لجأ لوط عليه السلام الى الله تعالى باللام المؤذنة بالقسم وبقد المؤذنة بالتحقيق وعبر بالمضارع وهو يأوى للتنبيه على استقرار ذلك منه وعدم مفارقته اياه فالكلام مسوق لدفع توهم إواء لوط عليه الصلاة والسلام لغير الله تعالى كما أن قوله قبله نحن أحق بالشك من ابراهيم مسوق لتنزيه ساحة ابراهيم عليه السلام من الشكوك وأن ماصدر منه من سؤاله تعالى فالمقصود به شئ آخر (**قوله** ولولبثت فى السجن) هو ثناء على يوسف عليه السلام فى تأنيه فى الكشف عن حال النسوة ولم يبادر الى الراحة ومفارقة السجن الطويل ليتحقق الملك براءته حتى يقدم عليه وهو غير خجل (ب) وقيل انما تأنى لعلمه أن الأمر يصير اليه فأراد أن تشهد النسوة وهو مقدور عليه قبل أن يصير ملكا فيكون فى شهادتهن ضرب من الاكراه وقيل لو بادر لم يأمن أن تلقى الحاشية فيه الى الملك أما بعد الشهادة ببراءته فلا وقال النبى صلى الله عليه وسلم ماقاله تواضعا وانافة لقدر يوسف عليه السلام (ب) ليس فى تغليبه الراحة مايقتضى أن الثانى أرجح حتى يعتذر بأنه تواضع وانافة بل لو غلب الراحة لكان هو الراجح لان الأفضل انما يفعل الافضل لاسيما وانما يفعله بدارا لامتثال أمره تعالى كما قال (وعجلت اليك ربى لترضى) وكل حسن وهذا كما يقال العدل فى القصاص حسن والعفو أحسن منه ﴿فان قلت﴾ يوسف عليه السلام انما تأنى ليحقق براءته فكيف يكون الخروج أرجح ﴿قلت﴾ لا يتعين تحقيق البراءة بالبقاء فى السجن لانه يخرج ويراسل الملك

﴿ باب وجوب الايمان برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ﴾
﴿ الى جميع الناس ونسخ الملل بملته ﴾

(ش) (**قوله** مامن نبى الا وقد أعطى الى آخره) قيل معناه ان كل نبى قد أعطى من المعجزات

ركن شديد ولولبثت فى السجن طول لبث يوسف لأجبت الداعى * وحدثنى به ان شاء الله عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعى قال ثنا جويرية عن مالك عن الزهرى أن سعيد بن المسيب وأبا عبيد أخبراه عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث يونس عن الزهرى وفى حديث مالك ولكن ليطمئن قلبى قال ثم قرأ هذه الآية حتى جازها * وحدثنا عبد بن حميد قال حدثنى يعقوب يعنى ابن ابراهيم بن سعد قال ثنا أبو أويس عن الزهرى كرواية مالك باسناده وقال ثم قرأ هذه الآية حتى أنجزها * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا ليث عن سعيد ابن أبى سعيد عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مامن الانبياء من نبى إلا قد أعطى من الآيات مامثله آمن عليه البشر وانما كان الذى أوتيت وحيا أوحاه الله الى فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم

يقال انه سحر حتى يخيل توهم معارضته كما اتفق فى العصا فيحتاج فى معرفة الفرق بينها وبين السحر الى نظر والنظر قد يخطئ فيعتقد أنهما سواء (ع) ووجه آخر وهو أن معجزة غيره لانقراضهم لم يشاهد وجه اعجازها الا من حضرها ومعجزته صلى الله عليه وسلم باقية ففى كل زمان يحدث من يشاهد وجه اعجازها من الأسلوب والاخبار عن المغيبات الواقعة على نحو ما أخبر فيتجدد إيمان أمته * ووجه ثالث هو أن عجز العرب عن المعارضة مع أنها من جنس مقدورهم على القول بالصرفة وهو مذهب الاشعرى أو ليست من جنس مقدورهم على قول المعتزلة ورضاهم بالقتل والأسر والجلاء أوضح دلالة من الخارق الغريب الذى يختلج فى الظنون الكاذبة توهم معارضته *(قلت)* فهم الجميع أن الغرض من الحديث بيان أن أكثرية أتباعه انما هى لكون معجزته أظهر وبيان كونها أظهر ما ذكراه من الوجوه الثلاثة *والاظهر فى سياقه عكس ما علا به الأكثرية وهو أن أكثرية أتباعه انما هى تكرمة من الله تعالى له والا فمعجزة غيره كالعصا وانفلاق البحر ونتق الجبل واحياء الموتى وخروج ناقة من الحجر من الظهور لعامة الخلق بحيث يؤمن لها البشر وتكون أتباعها أكثر وانما معجزته كلام يتلى انما يدرك وجه اعجازه بتأمل* ومعنى الصرفة هو أنه اختلف هل كانت العرب تقدر أن تأتى بمثله فلما بعث صلى الله عليه وسلم صرفوا عنه أو كانت لا تقدر لان الموجب لفصاحته هو أنه سبحانه وتعالى أحاط علما بالكلم تفصيلا فاذا رتبت لفظة فلاحاطته علما بكل شئ يعلم الكلمة التى تصلح أن تليها وتبين المعنى هكذا الى آخر القرآن وليس فى قدرة البشر أن يحيطوا علما بكل شئ ولذا نجد الفصيح منا يصنع الخطبة ثم لا يزال ينقح و يبدل وكلام الله سبحانه لو نزعت منه لفظة ودير لسان العرب أن يوجد أحسن منها لم يوجد *ووجه قيام الحجة به هو أنه لما نزل قوله تعالى (فأتوا بسورة من مثله) قال كل فصيح وما بال هذا الكلام لا يؤتى بمثله فلما تأمله تبين له ما تبين للوليد بن المغيرة حين قال والله ما هو بالشعر ولا الكهانة ولا السحر ولا الجنون وصح عندهم أنه لا قدرة على مثله وانما هو من عند الله تعالى فنهم من

ما كان مثله لمن كان قبله من الانبياء فآمن به البشر وأما معجزتى العظيمة الظاهرة فهى القرآن الذى لم يعط أحد مثله فلهذا أنا أكثرهم تابعا * وقيل معناه ان الذى أوتيته لا يتطرق اليه تخييل بسحر وشبهة لانه ليس من جنس ما يقال انه سحر بخلاف معجزة غيره فانه قد يخيل الساحر بشئ مما يقارب صورتها كما اتفق فى العصا فيحتاج فى معرفة الفرق بينها وبين السحر الى نظر والنظر قد يخطئ فيعتقد أنهما سواء *وقيل معناه ان معجزة غيره لانقراضهم لم يشاهد وجه اعجازها الا من حضرها ومعجزة نبينا صلى الله عليه وسلم باقية يشاهد اعجازها فى كل عصر (ع) ووجه آخر هو أن عجز العرب عن المعارضة مع أنها من جنس من مقدورهم على القول بالصرفة وهو قول الاشعرى أو ليست من جنس مقدورهم على قول المعتزلة ورضاهم بالقتل والأسر والجلاء أوضح دلالة من الخارق الغريب الذى يختلج فى الظنون الكاذبة توهم معارضته (ب) فهم الجميع أن الغرض من الحديث بيان أن أكثرية أتباعه انما هى لكون معجزاته أظهر والاظهر فى سياقه عكس ذلك وهو أن أكثرية أتباعه انما هى تكرمة من الله تعالى والا فمعجزة غيره كالعصا وانفلاق البحر ونتق الجبل واحياء الموتى وخروج ناقة من حجر من الظهور لعامة الخلق بحيث يؤمن لها البشر وتكون أتباعها أكثر وانما معجزته صلى الله عليه وسلم كلام يتلى انما يدرك وجه اعجازه بتأمل * ومعنى الصرفة هو انه اختلف هل كانت العرب تقدر أن تأتى بمثله فلما بعث صلى الله عليه وسلم صرفوا عنه أو كانت لا تقدر لأن الموجب لفصاحته هو أنه سبحانه وتعالى أحاط علما بالكلم تفصيلا فاذا رتبت لفظة فلاحاطته تعالى علما بكل شئ يعلم الكلمة التى تصلح أن تليها وتبين المعنى هكذا الى آخر القرآن وليس فى قدرة البشر

آمن ومنهم من أبى حسدا وقامت بهم الحجة على أهل هذا العالم لانهم أرباب الفصاحة فاذا عجزوا فغيرهم أعجز * وهذه سنة الله سبحانه فى رسله أن يجعل معجزة أحدهم من نوع ما اشتهر فى زمنه فانقلاب العصا كان فى زمن اشتهار السحر واحياء الموتى وابراء الاكمه كان فى زمن اشتهار الطب والقرآن كان فى زمن اشتهار الفصاحة وفعل سبحانه ذلك ابلاغا فى نفى القدرة على المعارضة

﴿ حديث قوله صلى الله عليه وسلم لا يسمع بى أحد ﴾

(ع) فيه أن من لم تبلغه دعوة الاسلام وأمر النبى صلى الله عليه وسلم معذور لان طريق الايمان به مشاهدة معجزته لمن حضرها وصحة نقلها لمن لم يشاهدها بخلاف الايمان بالله تعالى الذى طريقه النظر * (قلت) * صدر كلامه يقتضى أن شرط الايمان به بلوغ الدعوة وتعليله يقتضى أنه بلوغ المعجزة والأول ظاهر الحديث ولكن فسر بعضهم الحديث فقال أى لا يسمع بى وتتبين له معجزتى وكان الشيخ يقول انما الشرط بلوغ الدعوة لا بلوغ المعجزة ولا يبعد أن يكون بأطراف العمران أو بعض الجزائر المنقطعة من لم تبلغهم الدعوة وحكمهم أن لا حرج كما ذكر وهو أصل مجمع عليه لقوله تعالى (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) الآية وغيرها من الآى ولهذا الحديث * ولهذا الأصل نقطع أن يأجوج ومأجوج بلغتهم الدعوة لما صح فى حديث بعث أهل النار الآتى أنهم يعذبون وقيل انه صلى الله عليه وسلم أنذرهم ليلة الاسراء وكما أن بلوغ الدعوة شرط فكذا فهم التكليف فان وجد من الاعاجم من لم يفهم فهو بمنزلة من لم تبلغهم الدعوة ويأتى الكلام على أهل الفترة ان شاء الله تعالى

القيامة * حدثنى يونس ابن عبد الاعلى أخبرنا ابن وهب قال وأخبرنى عمرو ان أبا يونس حدثه عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال والذى نفس محمد بيده لا يسمع بى أحد

أن يحيطوا علما بكل شىء ولذا تجد الفصيح منا يصنع الخطبة ثم لا يزال ينقح ويبدل وكلام الله سبحانه لو نزعت منه لفظة ودير لسان العرب أن يوجد أحسن منها لم يوجد * (قلت) * ترتيبه صلى الله عليه وسلم رجاء الأكثرية بالفاء على كون ما أوتيه وحيا يتلى يدل على خلاف ما ذكره الأبى ولا خفاء فى ظهور معجزة القرآن لجميع الخلق أما العلماء البلاغة فواضح وأما لغيرهم فلمشاهدة العجز منهم مع طول السنين وكثرة المعادين للدين مع ما فيه من العلوم الجة والقصص الغريبة والمواعظ الرائقة وبالجملة فقد احتوى على خير الدنيا والآخرة ثم هو شاهد على صدق نفسه بنفسه (قوله حدثنى ابن وهب قال وأخبرنى عمرو) لم يقل أخبرنى عمرو بحذف الواو * فيه دقيقة نفيسة وذلك أن يونس سمع من ابن وهب عن عمرو أحاديث جمة منها هذا الحديث وليس هو الأول منها ولا شك أن ابن وهب يعطف ما عدا الاول عليه بالواو فيقول أخبرنى عمرو بكذا وأخبرنى عمرو بكذا الى آخرها فأتى يونس بالواو احتياطا ومحافظة على اللفظ كما سمع * وهشيم بضم الهاء * والهمدانى باسكان الميم (قوله لا يسمع بى أحد) الى آخره (ع) فيه ان من لم تبلغه دعوة الاسلام وأمر النبى صلى الله عليه وسلم معذور لان طريق الايمان مشاهدة معجزته لمن حضرها وصحة نقلها لمن لم يشاهدها بخلاف الايمان بالله تعالى الذى طريقه النظر (ب) صدر كلامه يقتضى أن شرط الايمان به بلوغ الدعوة وتعليله يقتضى أنه بلوغ المعجزة والاول ظاهر الحديث ولكن فسر بعضهم الحديث فقال أى لا يسمع بى وتتبين له معجزتى وكان الشيخ يقول انما الشرط بلوغ الدعوة لا بلوغ المعجزة ولا يبعد أن يكون بأطراف العمران أو بعض الجزائر المنقطعة من لم تبلغهم الدعوة وحكمهم أن لا حرج كما ذكر وهو أصل مجمع عليه لقوله تعالى (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) الآية وغيرها ولهذا الحديث * ولهذا الاصل نقطع أن يأجوج ومأجوج بلغتهم الدعوة لما صح فى حديث بعث النار وقيل انه صلى الله عليه وسلم أنذرهم ليلة الاسراء وكما أن بلوغ الدعوة شرط فكذا فهم التكليف فان وجد من الاعاجم من لم يفهم فهو بمنزلة من لم تبلغه الدعوة ويأتى

من هذه الامة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به الا كان من أصحاب النار * حدثنا يحيي ابن يحيي أخبرنا هشيم عن صالح بن صالح الهمداني عن الشعبي قال رأيت رجلا من أهل خراسان سأل الشعبي فقال يا أبا عمرو إن من قبلنا من أهل خراسان يقولون في الرجل اذا أعتق أمته ثم تزوجها فهو كالراكب بدنته فقال الشعبي حدثني أبو بردة ابن أبي موسى عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وأدرك النبي صلى الله عليه وسلم فآمن به واتبعه

(**قوله** من هذه الامة) *(قلت)* الامة الجماعة حتى من غير الناطق لقوله تعالى (الا أمم أمثالكم) وتطلق على الواحد مجازا كقوله تعالى (ان ابراهيم كان أمة) واذا أضيفت الى النبي فترد والمراد بها أتباعه كحديث شفاعتي لامتي وترد والمراد بها عموم أهل الدعوة أي كل من دعاه الى الايمان كما هي في هذا الحديث لان يهوديا ونصرانيا بدل من الامة بدل بعض من كل والقضية حقيقية فلا مفهوم لاسم الاشارة حتى يقصر على من في زمنه بل هو عام فيه وفيمن سيوجد من الامة (**قوله** ولا نصراني) *(قلت)* جاء على الفصيح في أن المعطوف على المنفي بلا أنه يكون معه النفي ومنه (فلا صدق ولا صلى) (**قوله** ثم لم يؤمن بي) *(قلت)* العطف بثم يدل على أن الايمان متى حصل نفع ولو بعد مدة من السماع وقيل انما العطف بها للاستبعاد كما هو في قوله تعالى (ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه ثم أعرض عنها) أي لا أبعد في العقل من يهودي أو نصراني بعد انتظارهما بعثتي ثم لما بعثت لم يؤمنا بي فعلى هذا يختص الحديث بأهل الكتاب بخلاف ما تقدم

﴿حديث قوله صلى الله عليه وسلم ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين﴾

(قلت) لم يخرج مخرج الحصر فلا مفهوم للعدد لان غير الثلاثة قد أوتيه بدليل قوله تعالى (ومن يقنت) الآية وحديث «من توضأ مرتين» (**قوله** من آمن بنبيه) *(قلت)* يريد الايمان الحقيقي من العقد والفعل ثم لم يزل متمسكا بشريعته حتى جاء الاسلام فآمن كعبد الله بن سلام وأبي بن كعب والأجران قيل أحدهما في اتباعه الحق الاول والآخر في اتباعه الحق الثاني وهذا لا يظهر بل هما في اتباعه الحق الثاني ضوعف له بسبب تمسكه بالاول لان به تظهر الفائدة والا فمعلوم أن له في كل اتباع أجرا وأما من لم يكن على حق في ذلك الدين فليس له اذا آمن وأسلم إلا أجر واحد ويبقى النظر فيمن كان على

الكلام على أهل الفترة ان شاء الله تعالى (**قوله** من هذه الأمة) (ب) الأمة اذا أضيفت الى النبي صلى الله عليه وسلم فالمراد أتباعه كحديث «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي» وترد والمراد بها عموم أهل الدعوة أي كل من دعاه الى الايمان كما في هذا الحديث لأن يهوديا ونصرانيا بدل من الامة بدل بعض من كل أو بدل من أحد ان رفعا والقضية حقيقية فلا مفهوم لاسم الاشارة حتى يقصر على من في زمنه بل هو عام فيه وفيمن سيوجد من الأمة (**قوله** ولا نصراني) (ب) جاء على الفصيح أن المعطوف على المنفي بلا يكون معه النفي (**قوله** ثم لم يؤمن بي) (ب) العطف بثم يدل ان الايمان متى حصل نفع ولو بعد مدة من السماع وقيل انما العطف بها للاستبعاد كما هو في قوله تعالى (ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه ثم أعرض عنها) أي لا أبعد في العقل من يهودي أو نصراني بعد انتظارهما بعثتي ثم لما بعثت لم يؤمنا بي فعلى هذا يختص الحديث بأهل الكتاب بخلاف ما تقدم (**قوله** عن صالح عن الشعبي قال رأيت رجلا سأل الشعبي) فيه لطيفة يتكرر مثلها والا فظاهر اللفظ غير منتظم ولكن تقديره حدثنا صالح عن الشعبي بحديث وقصته طويلة قال فيها صالح رأيت رجلا سأل الشعبي (**قوله** ثلاثة يؤتون أجورهم مرتين) (ب) لم يخرج مخرج الحصر فلا مفهوم للعدد لأن غير الثلاثة أوتيه بدليل قوله (ومن يقنت) الآية وحديث من توضأ مرتين *(قلت)* تخصيص الثلاثة بالذكر لأن جمع كل واحد منهم بين الأمرين المذكورين له في غاية الصعوبة ولهذا كان وجود هذه الثلاثة نادرا (**قوله** من آمن بنبيه) يريد الايمان الحقيقي قولا وفعلا ثم لم يزل على ذلك حتى جاء الاسلام فآمن كعبد الله بن سلام والاجران قيل أحدهما في اتباعه الحق الاول والآخر في اتباعه الحق الثاني وهذا لا يظهر بل هما

حق فيه ولم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ككعب الاحبار فيحتمل أن يكون له أجر واحد و يحتمل أن يكون له أجران بناء على أن أدرك هل معناه أدركه بالزمان أو أدركه بالدليل (قوله وعبد) ﴿قلت﴾ الاظهر أيضا انهما عن أدائه حق الله تعالى زيادة عن أدائه حق سيده ضوعف له بسبب ادائه حق سيده * وفى الصفوة عن بعضهم انه رأى من دين عبده ما أعجبه فأعتقه فقال العبد لم حرمتني أحد أجرى (قوله كانت له أمة الخ) ﴿قلت﴾ الاجران أيضا فى تزوجه اياها زيادة على أجر العتق ولو كان أحدهما عن العتق لكان له أربعة أجور لان فى تأديبه وتعليمه أجرين والاجران له حتى لو تزوجها محبة وشهوة نفس وحتى لو أعتقها بنفس الشراء قبل التأديب والتعليم وظاهر الحديث حتى لو جعل عتقها صداقها (ع) ولا خلاف أن الرجل يتزوج معتقته وانما الخلاف أن يجعل عتقها صداقها وستأتى المسألة ﴿قلت﴾ صح أنه صلى الله عليه وسلم أعتق صفية وجعل عتقها صداقها فجعله مالك من خصائصه صلى الله عليه وسلم وعممه الشافعى

وصدقه فله أجران وعبد مملوك أدى حق الله وحق سيده فله أجران ورجل كانت له أمة فغذاها فأحسن غذاءها ثم أدبها فأحسن أدبها ثم أعتقها وتزوجها فله أجران

فى اتباعه الحق الثانى ضوعف له بسبب تمسكه بالاول لان به تظهر الفائدة والا فمعلوم أن له فى كل اتباع أجرا وأما من لم يكن على حق فى ذلك الدين فليس له اذا رآه وأسلم إلا أجر واحد و يبقى النظر فيمن كان على حق فيه ولم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ككعب الاحبار فيحتمل أن يكون له أجر واحد و يحتمل أن يكون له أجران بناء على أن أدرك هل معناه أدركه بالزمان أو أدركه بالدليل (قوله وعبد) (ب) الاظهر أن الاجرين عن ادائه حق الله تعالى زيادة على ادائه حق سيده * وفى الصفوة عن بعضهم أنه رأى من دين عبده ما أعجبه فأعتقه فقال له العبد لم حرمتني أحد أجرى (قوله كانت له أمة الى آخره) معنى غذاها بالذال المعجمة أطعمها فأحسن غذاءها بكسر الغين والمد (ب) الأجران أيضا فى تزوجه اياها زيادة على أجر العتق ولو كان أحدهما عن العتق لكان له أربعة أجور لان فى تعليمه وتأديبه أجرين والاجران له حتى لو تزوجها محبة وشهوة نفس وحتى لو أعتقها بنفس الشراء قبل التأديب والتعليم وظاهر الحديث حتى لو جعل عتقها صداقها وصح أنه صلى الله عليه وسلم أعتق صفية وجعل عتقها صداقها فجعله مالك من خصائصه صلى الله عليه وسلم وعممه الشافعى ﴿قلت﴾ يتم ما ذكره الأبى من تعيين أحد الأمرين لحصول الأجرين أن نقول ضابطه ما تعظم فيه المشقة فيكون محل الأجرين فى الكتابى ايمانه بالنبي صلى الله عليه وسلم لا ايمانه بنبيه فيما سبق ﴿فان قلت﴾ لا يظهر أن أحدهما أشق من الآخر بل قد يكون ايمانه بالنبي صلى الله عليه وسلم أسهل لسبق ما يحمل عليه وهو الايمان بنبيه المبين صفته صلى الله عليه وسلم قال تعالى (الذى يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراة والانجيل) الآية ﴿قلت﴾ كان ايمانه بالنبي صلى الله عليه وسلم أشق لان أقل ما فيه انتصابه بذلك لعداوة أحبائه ومهاجرة أهله وأقاربه و وسمه عندهم برفض دينه الحق دين نبيه و بهذا يجاب عن ادعاء مشاركة من آمن من غير أهل الكتاب لهم فى ذلك فانهم ليس لهم دين حتى تركوه وانما هم فى ذلك كالبهائم * وكان محل الأجرين فى حق العبد أداءه حق الله تعالى لما فيه من كبير المشقة لوجود ما ينافره وهو حق السيد ولهذا أسقط سبحانه بفضله عن العبد بعض الواجبات كالحج والجمعة ﴿فان قلت﴾ وقد ينعكس أيضا لان المزاحمة كائنة من الجانبين ﴿قلت﴾ طاعة السيد الباعث عليها لا يتوقف على الايمان ولهذا تصدر من الكافر والمؤمن لان لها بواعث من جهة السيد أما أداء طاعة الله تعالى على وجهها سيما فى حال هذا المزاحم القوى فلا يحمل عليه الا محض الايمان * وكان محل الاجرين فى السيد المعتق التزوج لان أكثر الناس يستنكف عن تزوج المعتقة استنكافهم عن تزوج الأمة والله تعالى أعلم

(قوله خذهذا الحديث بغيرشئ) *(قلت)* فيه ما كان عليه السلف من تعظيم العلم والجد وتحمل المشاق فى طلبه فعن جابر أنه رحل فى طلب حديث واحد مسيرة شهر *وفى العتبية عن ابن المسيب ان كنت لأسير فى طلب الحديث الواحد الأيام وذكر الخطيب أن ابن المبارك رئى فى المنام فقيل له مافعل الله بك قال غفرلى برحلتى فى طلب الحديث

﴿ احاديث نزول عيسى عليه السلام ﴾

(قوله ليوشكن) *(قلت)* هو من أفعال المقاربة واللام فيها جواب قسم محذوف وهى هنا بمعنى المضى أى لقد قرب لأن القسم عليها وهى مستقبل لايفيد لأن كل مستقبل لابد أن يقرب (قوله أن ينزل فيكم ابن مريم) *(قلت)* الاكثرعلى أنه لم يمت بل رفع وفى العتبية قال مالك مات عيسى ابن ثلاث وثلاثين سنة (ابن رشد) يعنى بموته خروجه من عالم الارض الى عالم السماء قال و يحتمل أنه مات حقيقة ويحيا فى آخر الزمان اذلا بدمن نزوله لتواتر الاحاديث بذلك *وفى العتبية كان أبو هريرة يلقى الفتى الشاب فيقول يا ابن أخى انك عسى أن تلقى عيسى ابن مريم فاقرأه منى السلام تحقيقا لنزوله فاذكر ابن حزم من الخلاف فى نزوله لايصح وذكر الباجى حديثا ضعيف السند انه ينزل فى عاشرة السبعين وتسعمائة (ابن العربى) و يروى انه يتزوج امرأة من بنى ضبة اسمها راضية ثم يموت و يصلى عليه المسلمون و يدفن فى روضة النبى صلى الله عليه وسلم وفيها موضع قبر و يقال انما بقى له *وذكر ابن عربى الحاتمى المتأخران هذه المرأة ولدت فى عاشرة السبعين وولادة المرأة كذبها الوجود المحقق أن نزوله من الاشراط وصح انه الذى يقتل الدجال و بدعائه يهلك يأجوج ومأجوج واختلف كم يلبث فى الارض فقال ابو داود أربعين سنة (ابن العربى) والاصح أنها سبعة أعوام *(فان قلت)* بم يعرف الناس أنه عيسى *(قلت)* بصفاته التى تضمنتها الاحاديث ففى أبى داود من حديث فاذا رأيتموه فاعرفوه فانه مربوع الخلق الى الحمرة والبياض سبط الرأس كأن رأسه يقطر وان لم يصبه بلل بين ممصرتين يكسر الصليب و يقتل الخنزير و يضع الجزية *وفى الترمذى من حديث

ثم قال الشعبى للخراسانى خذ هذا الحديث بغير شئ فقد كان الرجل يرحل فيما دون هذا الى المدينة * وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا عبدة بن سليمان ح وحدثنا ابن أبى عمر ثنا سفيان ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبى ثنا شعبة كلهم عن صالح بن صالح بهذا الاسناد نحوه * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا ليث ح وحدثنا محمد ابن رمح أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن ابن المسيب أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم

(قوله خذهذا الحديث بغيرشئ) فيه ما كانوا عليه من تعظيم العلم والجد وتحمل المشاق فى طلبه

﴿ باب نزول عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام ﴾

(ش) (قوله ليوشكن) بضم الياء وكسر الشين من أفعال المقاربة معناه ليقربن واللام فيها جواب قسم محذوف (ب) وهى هنا بمعنى المضى أى لقد قرب لان القسم عليها وهى مستقبل لايفيد لان كل مستقبل لابد أن يقرب *(قلت)* وفيه نظر لان ذلك فيما علم استقباله وهنا لم يعلم استقبال نزول عيسى عليه السلام الامن قوله صلى الله عليه وسلم فالقسم يفيد تحقيق نزوله فى المستقبل وعبر عن ذلك بما ذكر (قوله ان ينزل فيكم ابن مريم) (ب) الاكثر أنه لم يمت بل رفع وفى العتبية قال مالك مات عيسى عليه السلام ابن ثلاث وثلاثين سنة (ابن رشد) يعنى بموته خروجه من عالم الارض الى عالم السماء و يحتمل أنه مات حقيقة و يحيا فى آخر الزمان اذلا بدمن نزوله لتواتر الأحاديث وفى الحديث كان أبو هريرة يلقى الشاب فيقول يا ابن أخى انك ان تلقى عيسى عليه السلام فاقرأه منى السلام تحقيقا لنزوله فاذكر ابن حزم من الخلاف فى نزوله لايصح وذكر الباجى حديثا ضعيف السند أنه ينزل فى عاشرة السبعين وتسعمائة (ابن العربى) و يروى أنه يتزوج امرأة من بنى ضبة اسمها راضية ثم يموت و يصلى عليه المسلمون و يدفن فى روضة النبى صلى الله عليه وسلم وفيها موضع قبر

طويل صححه اذاهبط عيسى بشرقي دمشق عند المنارة البيضاء عليه مهرودتان واضعا يديه على أجنحة ملكين اذا طأطأ رأسه قطر واذا رفعه تحدر منه جمان كاللؤلؤ ولا يجد أحد أي من الكفار ريح نفسه إلا مات وريح نفسه منتهى بصره فيطلبه أي يطلب الدجال فيدركه بباب لد فيقتله * والممصرتان حلتان مصفرتان غير مشبعتين * والمهرودتان حلتان أورداآن * ولد قرية قرب دمشق * وفي العتبية قال مالك بينا الناس قيام يستمعون لاقامة الصلاة فتغشاهم غمامة فاذا عيسى قد نزل و يصح أن يعرف بأن يتحدى على ذلك لا باحياء الموتى وابراء الأكمه والأبرص لان تلك آيات ارساله وهو لا ينزل رسولا لأهل الأرض (قوله مقسطا) (ع) أي عادلا من أقسط إقساطا وقسطا بكسر القاف اذا عدل ومنه حديث اذا حكموا عدلوا واذا قسموا أقسطوا (ابن قتيبة) سمي الميزان قسطالان به يقع العدل * وأما قسط يقسط قسطا بفتح القاف وقسوطا فمعناه جار ومنه قوله تعالى (وأما القاسطون) الآية (قوله يكسر الصليب و يقتل الخنزير) (ع) فيه تغيير آلات الباطل بالكسر وتغيير ما نسبته النصارى الى شرعها لانه انما ينزل ملتزما الشريعة النبي صلى الله عليه وسلم وقيل معنى يكسر الصليب يبطل أمره من قولهم كسر حجته * وفيه أن ماوجد من الخنازير بأرض الكفر أو بيد من أسلم تقتل وقيل تسرح * (قلت) * هذه آلات كفر فلا يلزم من كسرها كسر غيرها * وكان الشيخ يقول لا بأس بقتل ماوجد من الخنازير بأرض الاسلام لأنها مفسدة (قوله ويضع الجزية) (ع) أي لا يقبلها لفيض المال وعدم النفع به حينئذ وانما يقبل الايمان وقد يكون معنى وضعها ضربها على جميع أهل الكفر لان الحرب حينئذ تضع أوزارها ولا يقاتله أحد (د) الحكم اليوم أن الكافر اذا بذل الجزية وجب قبولها ولا يقتل ولا يجبر على الاسلام وهذا يستمر الى نزول عيسى عليه السلام فينسخ وانما نسخ النبي محمد صلى الله عليه وسلم بهذه الأحاديث لا عيسى عليه السلام فعدم قبولها حينئذ من شريعتنا (قوله و يفيض المال) (ع) إما لان الارض حينئذ تلقي أفلاذ كبدها أو لضربه الجزية على الجميع (د) أو لنزول البركة و رفع الظلم بعدل الامام أو لقلة الرغبة فيه لقصر الآمال لعلم الناس أن الساعة

و يقال انه يبقى له واختلف كم يلبث في الارض فقال ابو داود أربعين سنة (ابن العربي) والاصح انها سبعة أعوام * (فان قلت) * بم يعرف الناس أنه عيسى * (قلت) * بصفاته التي تضمنتها الاحاديث * وفي العتبية قال مالك بينا الناس قيام يستصغون لاقامة الصلاة فتغشاهم غمامة فاذا عيسى قد نزل (قوله حكما) أي حاكما بهذه الشريعة (مقسطا) أي عادلا (قوله فيكسر الصليب) (ح) يكسره حقيقة و يبطل ما تزعمه النصارى من تعظيمه * وفيه تغيير المنكرات وآلات الباطل وقيل معنى يكسر الصليب يبطل أمره من قولهم كسر حجته * وفيه أن ماوجد من الخنازير بأرض الكفر أو بيد من أسلم يقتل وقيل يسرح (ب) هذه آلات كفر فلا يلزم من كسرها كسر غيرها وكان الشيخ يقول لا بأس بقتل ما يجد من الخنازير بأرض الاسلام لانها مفسدة (قوله و يضع الجزية) أي لا يقبلها لفيض المال وانما يقبل حينئذ الايمان (ح) فيكون حكم الجزية منسوخا والناسخ النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الأحاديث لا عيسى عليه السلام فعدم قبولها حينئذ من شريعتنا (ع) وقد يكون معنى وضعها ضربها على جميع أهل الكفر لاذعان الجميع (قوله و يفيض المال) هو بفتح الياء معناه يكثر إما لالقاء الارض كنوزها أو لوضع الجزية على أحد التأويلين أو لنزول البركة و رفع الظلم أو لقلة الرغبة لقصر الآمال لعلم الناس أن الساعة قد اقتربت (ب) وكان الشيخ يقول اذا أفضت الحال في المال الى أن لا يقبله أحد لا تسقط الزكاة * (قلت) * وعلى ما تقدم للنواوي من نسخ الجزية حينئذ لا يبعد أن تكون

حكما مقسطا فيكسر الصليب و يقتل الخنزير و يضع الجزية و يفيض المال حتى لا يقبله أحد * وحدثناه عبد الأعلى بن حماد النرسي وأبو بكر بن أبي شيبة و زهير بن حرب قالوا حدثنا سفيان بن عيينة ح وحدثنيه حرملة بن يحيي أخبرنا ابن وهب

اقتربت لان نزوله من أشراطها ﴿قلت﴾ وكان الشيخ يقول اذا أفضت الحال في المال الى أن لايقبله أحد لاتسقط الزكاة واذا لم يجد الانسان من يستأجر لعمل عمل بنفسه فان عجز وجبت اعانته لان المواساة كما تجب بالمال تجب بالنفس ﴿قلت﴾ وعلى ما تقدم للنووي من نسخ الجزية حينئذ لا يبعد أن تكون الزكاة كذلك وهو في الزكاة أبين لانها انما شرعت لارفاق الضعفاء (فان قلت) انما سقط قبول الجزية بما ذكر من الأحاديث ﴿قلت﴾ وهذه أيضا كذلك لقوله لتتركن القلاص فلا يسعى عليها أحد (قوله اماما) (قلت) الاظهر أنه امام طاعة خليفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمته لا امام صلاة (ع) والسجدة المذكورة يحتمل انها السجدة حقيقة ويحتمل انها الصلاة وأهل الحجاز يسمون الركعة سجدة ومنه حديث صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سجدتين قبل الظهر وسجدتين بعدها ومعنى انها خير أن أجرها لصاحبها خير من صدقته بالدنيا لعدم الحاجة الى المال لفيضه حينئذ (قوله وإن من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته) (ع) أي وان من أهل الكتاب أحد الا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى وتكون الملة واحدة وقيل الضمير عائد على الكتابي أي ليؤمنن به من كذب به قبل موته وقيل الضمير في به عائد على النبي صلى الله عليه وسلم وفي موته على الكتابي (قوله ولتتركن القلاص) (ع) أي لايبعث لاخذ زكاتها ساعة لزهادة فيها بالفيض المال مع انها أنفس مال العرب وهذا مثل قوله تعالى (واذا العشار عطلت) (م) القلاص جمع قلوص وهي من الابل كالفتاة من النساء والحدث من الرجال قوله في الآخر (كيف أنتم) ﴿قلت﴾ هو تعجب من حسن الحال حينئذ لا من شدة الامر * في حديث أبي داود المتقدم ويضع الله

الزكاة كذلك وهو في الزكاة أبين لانها انما شرعت لارفاق الضعفاء ﴿فان قلت﴾ انما سقط قبول الجزية لنسخها بما تقدم ﴿قلت﴾ وهذه أيضا كذلك لقوله لتتركن القلاص فلا يسعى عليها أحد *(قلت)* كان الأبي نأول معناه على ما قال صاحب المطالع فيه وذلك التأويل عند النواوي باطل ولو سلم لم يكن فيه دليل على اسقاط الزكاة بل انما يدل على عدم بعث السعاة اليها أو كونها لا يطلبها أحد من الناس وذلك لا يسقط الوجوب كيف والشيخ ابن عرفة رأى الوجوب فيما هو أخص من هذا وهو كون الزكاة لا يقبلها أحد فاعتراض الأبي عليه بذلك اعتراض بارد من المصادرة على المطلوب *(فان قلت)* لا يظهر لوجوب الزكاة أثر اذا كان لا يقبلها أحد *(قلت)* يظهر أثره في تمييز نصيب الزكاة من المال عند الحول وحفظه كالوديعة الى أن يأتي له مستحق أو يرث الله الارض ومن عليها (قوله اماما) (ب) الاظهر انه امام طاعة خليفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمته لا امام الصلاة (قوله خيرا من الدنيا) (ع) أي أجرها لصاحبها خير من صدقته بالدنيا لعدم الحاجة الى المال لفيضه حينئذ والسجدة هي السجدة بعينها أو عبارة عن الصلاة (قوله ولتتركن القلاص) بضم التاء مبنيا للمفعول والقلاص بكسر القاف جمع قلوص بفتحها وهي من الابل كالفتاة من النساء والحدث من الرجال (ح) أي لايرغب في اقتنائها لزهد فيها لكثرة الأموال وقلة الآمال وذكرت القلاص لانها أشرف الابل التي هي أشرف الاموال عند العرب * ومعنى لا يسعى عليها بضم الياء أي لايعتني أهلها (ع) وصاحب المطالع معناه لايطلب زكاتها أحد (ح) وهو تأويل باطل والصواب ما قدمناه (قوله ولتذهبن الشحناء) أي العداوة حتى بين الحيوانات المؤذية فيما بينها أنفسها وفيما بينها وبين الناس (قوله وليدعون) بضم الياء وتشديد النون مبنيا للمفعول قوله في الآخر (كيف أنتم) (ب) هو تعجب من

حدثني يونس ح * وحدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد عن يعقوب بن ابراهيم ابن سعد ثنا أبي عن صالح كلهم عن الزهري بهذا الاسناد وفي رواية ابن عيينة إماما مقسطا وحكما عدلا وفي رواية يونس حكما عادلا ولم يذكر اماما مقسطا وفي حديث صالح حكما مقسطا كما قال الليث وفي حديثه من الزيادة حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها ثم يقول أبو هريرة اقرؤا ان شئتم (وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته) الآية * وحدثنيه قتيبة بن سعيد ثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد عن عطاء بن ميناء عن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لينزلن ابن مريم حكما عادلا فليكسرن الصليب وليقتلن الخنزير وليضعن الجزية ولتتركن القلاص فلا يسعى عليها ولتذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد وليدعون الى المال فلا يقبله أحد * حدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني نافع مولى أبي قتادة الأنصاري أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف أنتم اذا

عمه أخبرني نافع مولى أبي قتادة الانصاري أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف أنتم اذا نزل ابن مريم فيكم فأمكم * وحدثني زهير بن حرب ثنا الوليد ابن مسلم ثنا ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن نافع مولى أبي قتادة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كيف أنتم اذا نزل فيكم ابن مريم فأمكم منكم فقلت لابن أبي ذئب إن الاوزاعي حدثنا عن الزهري عن نافع عن أبي هريرة وامامكم منكم قال ابن أبي ذئب هل تدري ما أمكم منكم قلت تخبرني قال فأمكم بكتاب ربكم تبارك وتعالى وسنة نبيكم صلى الله عليه وسلم * حدثنا الوليد ابن شجاع وهرون بن عبدالله وحجاج بن الشاعر قالوا ثنا حجاج وهو ابن محمد عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لاتزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة قال فينزل عيسى ابن مريم فيقول أميرهم تعال صل لنا فيقول لا إن بعضكم على بعض أمراء تكرمة الله هذه الامة

الأمانة في الارض فلا يبقى بين اثنين عداوة فترتع الأسود والنمور مع الابل والبقر والذئاب مع الغنم ويلعب الغلمان بالحيات لايضر بعضها بعضا * وفي حديث الترمذي الطويل المتقدم الذكر إن الله اذا أهلك بدعائه يأجوج ومأجوج وأرسل طيرا كالبخت تنقل جثثهم الى البحر وطهر الارض منهم بماء ينزله من السماء يقال للارض أخرجي بركتك فحينئذ يأكل من الرمانة العصابة و يستظلون بقحفها و يبارك في الرسل حتى يكون الفئام من الناس تكفيهم اللقحة الواحدة من البقر وان الفخذ لتكفيهم اللقحة من الغنم فبيناهم كذلك إذ بعث ريح يقبض الله بها كل مؤمن و يبقى شرار الناس يتهارجون وعليهم تقوم الساعة * والفخذ قبيلة الرجل الأدنون (**قوله** وامامكم منكم) (ع) قد فسره في الآخر من رواية جابر ينزل عيسى فيقول أميرهم الحديث * قلت * وقال ابن العربي وقيل يعني بمنكم من قريش وقيل يعني الامام المهدي الآتي في آخر الزمان الذي صح فيه حديث الترمذي من طريق ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتذهب الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي يوافق اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي ومن طريق أبي هريرة لولم يبق من الدنيا الا يوم لطوّله الله حتى يلي * وفي أبي داود عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المهدي مني أجلى الجبهة أقنى الانف فالأجلى الذي انحسر شعر مقدم رأسه والاقنى احديداب في الانف (١) * وفيه أيضا عن أم سلمة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المهدي من عترتي من ولد فاطمة يعمل في الناس بسنة نبيهم و يلقي الاسلام بجرانه الى الارض يلبث سبع سنين ثم يموت و يصلي عليه المسلمون (ابن العربي) وما قيل انه المهدي بن أبي جعفر المنصور لا يصح فانه وان وافق اسمه اسمه واسم أبيه اسم أبيه فليس من ولد فاطمة وانما هو المهدي الآتي في آخر الزمان **قوله** في الآخر (لاتزال طائفة من أمتي ظاهرين) أي عالين غالبين وقد تقدم انه ليس بمعارض لحديث لاتقوم الساعة حتى لا يقال الله الله لان المعنى الى قرب يوم القيامة وهذا القرب هو حين تهب الريح المتقدمة الذكر (**قوله** فيقول أميرهم تعال فصل لنا) * قلت * جاء في حديث من أحاديث نزول عيسى عليه السلام أنه يصلي خلف رجل من أهل بيتي (ابن العربي) يروى انه يصلي وراء امام المسلمين ابقاء لشريعة النبي صلى الله عليه وسلم واتباعا له و إخزاء للنصارى واقامة للحجة عليهم وتقدم ما في العتبية من قول مالك بينا الناس قيام يستمعون لاقامة الصلاة فتغشاهم غمامة فاذا عيسى قد نزل .

حسن الحال حينئذ لا من شدة الامر (**قوله** وامامكم منكم) (ع) قد فسره في الآخر من رواية جابر ينزل عيسى فيقول أميرهم (ب) وقال ابن العربي وقيل يعني بمنكم من قريش وقيل يعني الامام المهدي الآتي في آخر الزمان (**قوله** لاتزال طائفة من أمتي ظاهرين) أي عالين غالبين (**قوله** الى يوم القيامة) أي الى قربها بدليل قبض الريح أرواح المؤمنين على ما سبق (**قوله** فيقول أميرهم تعال فصل لنا) (ب) جاء في حديث أنه يصلي خلف رجل من أهل بيتي (ابن العربي) يروى أنه يصلي وراء امام المسلمين ابقاء لشريعة النبي صلى الله عليه وسلم واتباعا له واخزاء للنصارى واقامة للحجة عليهم * وقد تقدم ما في العتبية من قول مالك بينا الناس قيام يستصغون لاقامة الصلاة فتغشاهم غمامة فاذا عيسى قد نزل (**قوله** تكرمة الله) منصوب على المصدر أو على المفعول له

---

(١) كذا بالاصل وفي العبارة تسمح ظاهر كتبه مصححه

* حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر قالوا ثنا اسمعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء وهو ابن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت من مغربها آمن الناس كلهم أجمعون فيومئذ لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا * وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وابن نمير وأبو كريب قالوا حدثنا ابن فضيل ح وحدثني زهير ابن حرب ثنا جرير كلاهما عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة ثنا حسين بن علي عن زائدة بن عبد الله ابن ذكوان عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا محمد ابن رافع ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة و زهير بن حرب قالا ثنا وكيع ح وحدثنيه زهير ابن حرب ثنا اسحق بن يوسف الازرق جميعا عن فضيل بن غزوان ح وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء واللفظ له ثنا ابن فضيل عن أبيه عن أبي حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث اذا خرجن لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض

﴿ أحاديث الاشراط ﴾

(قوله لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها) (ع) طلوعها كذلك أحد الأشراط المنتظرة وهو على ظاهره وتأولته المبتدعة ﴿قلت﴾ يعني القائلين بالقدم المحيلين لانعكاس حركة الافلاك والكواكب السبعة المتحركة وتقدم في حديث جبريل عليه السلام قول ابن رشد الاشراط عشرة والمتواتر منها خمسة (قوله لم تكن آمنت من قبل) ﴿قلت﴾ الجملة في موضع الصفة لنفس أي لا ينفع نفسا غير مؤمنة قبل إيمانها الآن وعدم نفع الايمان حينئذ كعدم نفعه عند حضور الموت بجامع أن كلا منهما عاين أحوال الآخرة فهو في حكم الميت وأنت تعرف أن طلوع الشمس من المشرق تختلف فيه الآفاق فتطلع من أفق قبل أفق وكذلك اذا طلعت من المغرب فعدم نفع الايمان يحتمل انه بأول طلوع يعرض لها حتى في أفق من لم تطلع عليه بافقه بعد و يحتمل أنه في حق من طلعت بافقهم فقط وأما من بعدهم فحتى تطلع بافقهم وأنت أيضا تعرف ان الشمس احدى الكواكب السيارة السبعة وأن حركتها في نفسها انما هي من المغرب الى المشرق وعكس حركة الفلك التي هي من المشرق الى المغرب ولسرعة حركة الفلك ترى كأنها متحركة من المشرق الى المغرب فطلوعها من المغرب يحتمل أنه بانعكاس حركة الفلك أو حركة نفسها والاول أظهر ولم يرد هل يستمر طلوعها من المغرب بقية عمر العالم أو يوما فقط (قوله في الآخر (ثلاث اذا خرجن لا ينفع نفسا إيمانها طلوع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض) ﴿قلت﴾ يتعين أن يكون الآخر الطلوع ليصدق الحديثان والا تنافيا ولم يصدق الأحد هما لانك ان جعلته الثاني من الثلاث لم يصدق الحديث الأول وكذلك ان جعلته الثالث (ع) اختلف في أول الآيات فقيل طلوع الشمس وقيل خروج الدابة وهو من رواية ابن أبي شيبة عن ابن عمرو مرفوعا وفي حديث أنس نار تخرج من اليمن ﴿قلت﴾ يتعين كونه غير الطلوع لما تقدم

﴿ باب الاشراط ﴾

﴿ش﴾ (قوله حتى تطلع الشمس من مغربها) هو على ظاهره (ع) وتأولته المبتدعة (ب) يعني القائلين بالقدم المحيلين لانعكاس حركات الافلاك والكواكب (قوله لم تكن آمنت من قبل) عدم نفع الايمان حينئذ كعدم نفعه عند حضور الموت بجامع معاينة أحوال الآخرة وقد علمت أن طلوع الشمس من المشرق تختلف فيها الآفاق فتطلع في أفق قبل أفق وكذلك اذا طلعت من المغرب (ب) فعدم نفع الايمان يحتمل أنه بأول طلوع يعرض لها حتى في أفق من لم تطلع عليه بعد و يحتمل أنه في حق من طلعت بأفقهم فقط أما من بعدهم فحتى تطلع بأفقهم وقد علمت أن حركتها في نفسها من المغرب الى المشرق عكس حركة الفلك فطلوعها من المغرب يحتمل أنه بانعكاس حركة الفلك وهو الظاهر أو حركة نفسها ولم يرد هل يستمر طلوعها من المغرب بقية عمر العالم أو يوما فقط (قوله ثلاث اذا خرجن) (ب) يتعين أن يكون الآخر الطلوع ليصدق الحديثان والا تنافيا ولم يصدق الأحد هما لانك ان جعلته الثاني من الثلاث لم يصدق الحديث الاول وكذا ان جعلته الثالث

* حدثنا يحيى بن أيوب واسحق بن ابراهيم جميعا عن ابن علية قال ابن أيوب ثنا ابن علية ثنا يونس عن ابراهيم بن يزيد التيمي سمعه فيما أعلم عن أبيه عن أبي ذر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوما أتدرون أين تذهب هذه الشمس قالوا الله و رسوله أعلم قال ان هذه تجري حتى تنتهي الى مستقرها تحت العرش فتخر ساجدة فلا تزال كذلك حتى يقال لها ارتفعي ارجعي من حيث جئت فترجع فتصبح طالعة من مطلعها ثم تجري حتى تنتهي الى مستقرها تحت العرش فتخر ساجدة فلا تزال كذلك حتى يقال لها ارتفعي ارجعي من حيث جئت فترجع فتصبح طالعة من مطلعها ثم تجري لا يستنكر الناس منها شيأ حتى تنتهي الى مستقرها ذاك تحت العرش فيقال لها ارجعي ارتفعي اصبحي طالعة من مغربك فتصبح طالعة من مغربها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتدرون متى ذاكم ذاك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في ايمانها خيرا * وحدثني عبد الحميد بن بيان الواسطي أخبرنا خالد يعني ابن عبد الله عن يونس عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوما أتدرون أين تذهب هذه الشمس بمثل معنى حديث ابن علية * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب واللفظ لأبي كريب قالا ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر قال دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فلما غابت الشمس قال يا أبا ذر هل تدري أين تذهب هذه قال قلت الله ورسوله أعلم قال فانها تذهب فتستأذن في السجود فيؤذن لها وكأنها قد قيل لها ارجعي من حيث جئت قال فتطلع من مغربها قال ثم قرأ في قراءة عبد الله وذلك مستقر لها * حدثنا أبو سعيد الأشج واسحق بن ابراهيم قال اسحق أنا وقال الأشج ثنا وكيع قال ثنا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الله عز وجل (والشمس تجري لمستقر لها)

(قوله في الاخر أتدرون أين تذهب هذه الشمس) * قلت * هو استنطاق لا استفهام (قوله إنها تجري حتى تنتهي الى مستقرها تحت العرش) (ع) ابن قتيبة مستقرها آخر منزلتها في الغروب التي ترجع منها فهي لا تسكن قال بعض أهل المعاني فتتفق قراءة الأكثر مع قراءة ابن عباس «لا مستقر لها» على انها لا تسكن (د) وقال مقاتل مستقرها آخر سيرها عند انقضاء الدنيا *(قلت)* لا يمتنع أن يكون استقرارها استقرار سكون حقيقة وهو دليل فلا تزال ساجدة وتتفق القراءتان على ان لها سكونا عكس ما قال ابن قتيبة بأن يكون معنى لا مستقر لها أي لا مستقر لها يظهر كما يقال في الحركة البطيئة انها حركة يتخللها سكون لا يظهر (ع) واستدل الطحاوي بسجودها تحت العرش على انها تغرب في السماء قال والعين في السماء حتى على قراءة حمئة من الحمأة والطين قال وما يبعد أن يكون في السماء الطين بل هو دليل (لنرسل عليهم حجارة من طين) ولا حجة له في شئ من ذلك أما سجودها تحت العرش فالارض أيضا تحت العرش وأما أن العين في السماء فخلاف ظاهر الآية وخلاف ما في الآثار أنها في الارض وأما الحجارة فالله يرسلها ويخلقها حيث شاء * قلت * ما جاء من أن العين في الارض لا يمنع أن تغرب الشمس في السماء ويكون في الآية حذف والتقدير فوجدها تغرب في سمت عين حمئة (د) وسجودها بادراك يخلقه الله سبحانه لها وشرط الادراك الحياة فيخلقان لها معا (قوله فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها) * قلت * جعل هنا عدم نفع الايمان وقتا لطلوع الشمس وجعله في الاول موقتا بطلوعها وذلك يدل أن الزمان اضافي لا وجودي

(قوله أتدرون أين تذهب هذه الشمس) (ب) هو استنطاق لا استفهام (قوله الى مستقرها تحت العرش) (ع) ابن قتيبة مستقرها آخر منزلتها في الغروب التي ترجع منها فهي لا تسكن * قال بعضهم فتتفق قراءة الأكثر مع قراءة ابن عباس لا مستقر لها على أنها لا تسكن (ح) وقال مقاتل مستقرها آخر سيرها عند انقضاء الدنيا (ب) لا يمتنع استقرارها استقرار سكون حقيقة وهو دليل « فلا تزال ساجدة » وتتفق القراءتان على أن لها سكونا عكس ما قال ابن قتيبة ويكون معنى لا مستقر لها أي يظهر كما يقال في الحركة البطيئة انها حركة يتخللها سكون لا يظهر (ع) واستدل الطحاوي بسجودها تحت العرش على أنها تغرب في السماء قال والعين في السماء على قراءة حمئة من الحمأة والطين وما يبعد أن يكون في السماء الطين بل هو دليل (لنرسل عليهم حجارة من طين) ولا دليل له في شئ من ذلك أما سجودها تحت العرش فالارض أيضا تحت العرش وأما العين في السماء فخلاف ظاهر الآية وخلاف ما في الآثار أنها في الارض وأما الحجارة فالله يرسلها ويخلقها حيث شاء (ب) ما جاء أن العين في الارض لا يمنع أن تغرب الشمس في السماء ويكون في الآية حذف والتقدير فوجدها تغرب في سمت عين حمئة (قوله فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها) (ب) جعل هنا عدم نفع الايمان وقتا الطلوع

﴿ أحاديث بدء الوحي ﴾

قوله فى السند (أن عائشة) (د) لم تدرك بسنها هذه القضية فيحتمل أنها سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم أو من الصحابة فيكون مرسل صحابى ومرسله حجة خلافا للاسفرائنى (قوله أول ما بدئ به) (م) بدئ بذلك لان فجاءة الملك وصريح الوحى لا تطيقه القوى البشرية فبدئ به ليأنس ويستعد لعظيم ما أريد به حتى لا يأتيه الملك الا بأمر عنده مقدماته ومن هذا المعنى ما كان يراه من الضوء وسماع الصوت وتسليم الحجر والشجر عليه (قوله من الوحى) (م) الرؤيا الصادقة جزء من النبوة فكيف برؤيا الانبياء التى هى وحى وقال أبو عبد الله القزاز ليست الرؤيا من الوحى قال ومن لبيان الجنس لا للتبعيض نعم هى كالوحى فى الصحة (ع) الوحى أنواع فيصح انها للتبعيض * (قلت) * الوحى لغة السرعة ومنه الوحا الوحا (١) وعرفا سماع الكلام القديم بواسطة ملك أودونه والنبى من خص من البشر بالوحى اليه والرسول من أمر بتبليغ ما أوحى به اليه فالرسول أخص فيشتركان فى الوحى اليهما ويفترقان فى الأمر بالتبليغ وقال الزمخشرى غير هذا * ثم انه يصح ارسال من تقدمت نبوته وارسال من لم تتقدم فيثبتان له ضربة لما تقدم من ان الرسالة أخص والاظهر فيه صلى الله عليه وسلم وفى موسى عليه الصلاة والسلام أنهما من هذا القسم فرؤياه من حيث إنها تقدمت ارساله ليست وحيا كما قاله القزاز نعم هى شبه الوحى فى الصحة اذ لا مدخل للشيطان فيها وهى رؤيا من ثبتت كرامته وانما الرؤيا التى هى وحى ما كان بعد النبوة وذكر أن الوحى أنواع ولم يبين تلك الانواع وبينها السهيلى فقال (النوع الاول) الرؤيا الصادقة لقول ولد ابراهيم عليهما السلام يا أبت افعل ما تؤمر ولهذا الحديث (الثانى) النفث فى الروع لحديث إن روح القدس نفث فى روعى أن نفسا لن تموت حتى تستكمل أجلها ورزقها فاتقوا الله وأجملوا فى الطلب (الثالث) أنه كان يأتيه فى مثل صلصلة الجرس وهو أشده عليه وكان كذلك ليستجمع عند تلك الحالة فيكون أوعى لما يسمع (الرابع) أن يمثل له الملك رجلا كما كان يأتيه فى صورة دحية الكلبى وكان دحية اذا قدم المدينة لم تبق معصر أى بكر إلا اخرجت تنظر الى جماله وقال ابن سلام فى قوله تعالى (واذا رأوا تجارة أو لهوا) اللهو نظرهم الى وجه دحية (الخامس) أن يتراءى له جبريل

الشمس وجعله فى الأول موقتا بطلوعها وذلك يدل أن الزمان اضافى لا وجودى

﴿ باب بدء الوحى ﴾

﴿ش﴾ (قوله ان عائشة) ان سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم فواضح والا فهو مرسل صحابى وهو حجة خلافا للاسفرائنى (قوله أول ما بدئ به) انما بدئ بالرؤيا ليتأنس بالوحى ويستعد لعظيم ما أريد به (قوله وكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح) ﴿قلت﴾ هذا مما يقوى تفسير الرؤيا الصالحة بالصادقة ويكون من العطف التفسيرى وفلق الصبح هو انصداع الفجر وتبين النهار من الليل ولهذا يقال فرق أيضا لانفراقهما * ووجه الشبه بينه وبين رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم يحتمل أمورا (احدها) أن يكون معناه وضوح الرؤيا حين يراها وهو قائم كوضوح فلق الصبح لا تخليط فيها كما فى رؤيا غيره بل يراها فى النوم كما يراها فى اليقظة وفاعل جاءت على هذا ضمير الرؤيا وفى ذكر الصبح مع الفلق توكيد التشبيه * (الثانى) أن يكون فى وضوح مطابقة المناسبة (٢) لمثالها الواقع فى اليقظة أى لا شك أن ما وقع فى اليقظة مثل المرئى فى النوم كما لا شك فى فلق الصبح * (الثالث) أن يكون فى صدقها وعدم التخلف عنها وهو قريب من الذى قبله وفاعل جاءت فيهما على حذف مضاف أى مثالها

---

(١) بفتح الواو والمد فيهما أو القصر أى الاسراع الاسراع كما فى اللسان كتبه مصححه

قال مستقرها تحت العرش * وحدثنى أبو الطاهر أحمد ابن عمرو بن عبد الله ابن عمرو بن سرح أنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب قال حدثنى عروة بن الزبير أن عائشة رضى الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أنها قالت كان أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحى الرؤيا الصادقة فى النوم فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت

(٢) كذا بالاصل ولعله مطابقة الرؤيا أو المرئية والله أعلم كتبه مصححه

فى صورته التى خلق عليها له ستمائة جناح ينتثر منها اللؤلؤ والياقوت (السادس) أن يكلمه الله سبحانه وتعالى من وراء حجاب فى اليقظة كما فى ليلة الاسراء وفى المنام كما فى حديث الترمذى أتانى ربى فى أحسن صورة فقال فيم يختصم الملأ الاعلى فقلت لا أدرى فوضع كفه على كتفى فوجدت بردها بين ثديى وتجلى لى علم كل شئ فقال لى يا محمد فيم يختصم الملأ الاعلى قلت فى الكفارات قال وماهن قلت الوضوء عند الكريهات ونقل الأقدام الى الحسنات وانتظار الصلاة الى الصلاة فمن فعل ذلك عاش حميدا ومات شهيدا وكان فى ذنوبه كيوم ولدته أمه * (السابع) هو ماثبت عن الشعبى من طرق صحاح أنه صلى الله عليه وسلم كان وكل به اسرافيل ثلاث سنين و يأتيه بالكلمة من الوحى والشئ ثم وكل به جبريل فجاءه بالقرآن والحصر فى السبعة استقرائى قال السهيلى ولم أره لغيرى (قوله الاجاءت مثل فلق الصبح) (ع) فلق الصبح وفرقه ضياؤه وانما يقال فى الشئ اذا اتضح * (قلت) * صدق رؤياه صلى الله عليه وسلم يكون بخروجها نحو ما رأى كرؤياه دخول المسجد الحرام و يكون بصدق التأويل كرؤياه بقرا تنحر فى غزوة أحد ورؤياه انه أدخل يده فى درع حصينة وأولها بالمدينة (ابن رشد) رؤيا الأنبياء عليهم السلام لازمة الوقوع لانها حق لا أضغاث فيها ولا تخييل ولا مدخل للشيطان فيها و رؤيا غيرهم قد لا تخرج كما عبرت ولهذا جعلها النبى صلى الله عليه وسلم جزأ من خمسة وأربعين جزأ أو من ستة وأربعين جزأ أو من سبعين جزأ من النبوة أى فى الاخبار عن الغيب اذ لو خرجت كلها كما عبرت لكانت نبوة

وصدقها من مجاز الحذف * ومثل حال أو خبر جاءت من أخوات كان ان لم يكن موقوفا على السماع فى نحو ماجاءت حاجتك والمعنى الاصارت أى مآل أمرها مثل فلق الصبح

مثل فلق الصبح

* تنبيهات * (الأول) فى التشبيه بفلق الصبح دون ضوء الشمس وان كان أقوى مناسبات * منها * ان الرؤيا ابتداء أنوار النبوة فكانت كالفلق الذى هو ابتداء ضياء النهار * ومنها * أنه نور تتبين به الأشياء من غير إذاية شعاع ولا حر و يسهل تناوله حتى قيل ان ضوء الجنة كضوء الاسفار بخلاف الشمس وهذا كما وجه به وصفه صلى الله عليه وسلم بكونه سراجا منيرا * ومنها * أنه أول تمييز نور الحق من ظلمة الباطل كما أن الفلق أول بياض النهار من سواد الليل * ومنها * الاشارة الى النعمة العظمى والرحمة الكبرى وهى الاخراج من سواد الكفر والتخلص من حيرة الخبط فى ظلمة الجهل الى نور الايمان والهداية الى الصراط المستقيم (قات) * ومنها * التنبيه على شرف رؤياه صلى الله عليه وسلم والاعتناء بها كما اعتنى بهذا الوقت حتى جعل محلا للصلاة الوسطى والمواهب الجسام وناديا للملأ الاعلى والملائكة الكرام صلوات الله وسلامه على نبينا وعلى سائر النبيين والملائكة أجمعين قال تعالى (ان قرآن الفجر كان مشهودا) وفى الحديث الصحيح يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار فيجتمعون فى صلاة الصبح وصلاة العصر * ومنها * الاشارة الى نمو أنوار المعارف بعد رؤياه صلى الله عليه وسلم (١) حاز فيه التيقظ من رقدة الغفلات والتنبه مما استرسلت فيه النفس من لذيذ الشهوات والنهوض لاجابة الله ورسوله وحل عقد الشيطان بتطهير الظاهر والباطن باتباعه صلى الله عليه وسلم فى مفعوله ومقوله (الثانى) مما يناسب اشارات التشبيه بفلق الصبح ماذكره بعض الشيوخ من الاشارات فى قسم الله جل وعلا بالفجر والضحى والليل وما معهما من السور فقال ان الله تعالى أقسم بالفجر ولعله اشارة الى ابتداء نور نبوته صلى الله عليه وسلم ثم تزايد مدة بقائه فى مكة ولم يبلغ الى أن يظهر فيها كالضحى لاستيلاء أهل الكفر ولولا كونه صلى الله عليه وسلم والمؤمنون فيهم لاهلكوا لمخالفتهم ما هو كفلق الصبح من الحق ولهذا عقبت السورة بالبلد وهو فيه وسلى صلى الله عليه وسلم عما شق

(١) قوله حاز فيه الخ يظهر والله أعلم أن قبله سقطا بدلالة السياق تأمل كتبه مصححه

والرؤيا الصالحة هي المبشرة بخير (قوله ثم حبب الى الخلاء) أي ألهمه لينقطع عن العلائق الشاغلة ويتفرغ للقاء رسل ربه تعالى وسماع وحيه * وفيه تنبيه على فضل العزلة لانها تريح القلب من الشغل بالدنيا وتفرغه لذكر الله تعالى فيتفجر منه ينابيع الحكمة والمعرفة * (قلت) * تلك المعرفة هي المسماة

عليه من مخالفتهم بسبق القضاء لخلق الانسان في كبد ومنه مقاساة مشقة الوحي ثم لما تكامل ضوء النبوة كضوء الضحى حين هاجر الى المدينة وتمكن من اقامة الدين كاقامة النهار أقسم بالشمس وضحاها اشارة لذلك والقمر اذا تلاها اشارة الى أنوار الخلفاء وسائر الصحابة والتابعين والعلماء الآخذين عنهم رضي الله عن جميعهم حتى انتشر دين الاسلام في الأقطار كانتشار النهار فأقسم بالنهار اذا جلاها وجاء والليل اذا يغشاها اشارة الى نقص الدين بعد الكمال بدخول ظلمة الابتداع كغشيان الليل ضوء الشمس الذي كان متمكنا حتى يعود الأمر الى ما كان «بدا الاسلام غريبا وسيعود كما بدا» ولهذا بكى عمر وأبو بكر رضي الله عنهما حين نزل (اليوم أكملت لكم دينكم) وقالا ليس بعد الكمال الا النقصان ولذلك خلق هذا العالم (ان ربكم الله) الى قوله تعالى (يغشى الليل النهار) (ألا له الخلق والأمر) ونتيجة هذا الأمر ومقصوده جواب القسم (قد أفلح من زكاها وقد خاب من دساها) قال وهذا المعنى الذي لاح لي من سورة والفجر كأنه لما قرب الختم أشير الى ضبط معاني القرآن والدين من حين ابتدائه الى انتهائه كالفذلكة والنتيجة وضبط الامور وتقريبها لمن رزق الفهم وهو مطرد الى آخر الجنة والناس فتتبعه توفق الى الاطلاع عليه ان شاء الله تعالى * ومن ضوابطه وهو الاشارة الى المآل اذا زلزلت وخاتمتها (قوله ثم حبب الى الخلاء) * (قلت) * أسند حبب الى المفعول اختصارا للعلم بأن لا فاعل الا الله جل وعلا وانما لم يقل أحب الخلاء وان كان أخصر لما في الأول من التنبيه على عظيم اعتناء الله تعالى به في تخصيصه بأشرف مقام من الانقطاع اليه بالعبادة وعدم الخوض فيما عليه طباع أهل الارض في ذلك الزمان فاعتناؤه جل وعلا بنبيه صلوات الله وسلامه عليه هو الذي خاصه من طباع أبناء جنسه من المخلوقات حتى لم تكن له همة الا في طاعته جل وعلا والتقرب اليه بلذيذ المناجاة لاسيما ان قلنا ان خلوه للعبادة بغار حراء كان قبل الايحاء اليه كما هو ظاهر كلام أهل الاصول ففيه من القرابة وعظيم التشريف له صلى الله عليه وسلم ما لا يخفى وعلى هذا يكون العطف بثم لترتيب الاخبار لا للمهلة في الزمان وأتى بثم للتنبيه على تفاوت ما بين هذا المقام والمقام الاول لان المقام الاول وقع فيه الايحاء نوما وهذا المقام وقع فيه الايحاء يقظة وقال بعضهم حذف الفاعل لعدم تحقق الباعث على ذلك وان كان كل من عند الله أو لينبه على أنه ليس من باعث البشر أو لكونه من وحي الالهام * واعترض عليه بأن عدم تحقق الباعث وهو العلة الحاملة على الفعل لا تناسب حذف الفاعل ولا ملازمة بينهما الا أن يريد بالباعث الفاعل ولا يليق عدم تحققه بعائشة رضي الله عنها حين الاخبار وقوله أو لينبه هو معنى العلم به والثالث لا يباينه فكيف جعله قسيما له وفعل هنا للصيرورة أي صير الخلاء اليه حبيبا أو لجعل الشيء بمعنى ما صيغ منه وانما قصد صلى الله عليه وسلم بالعبادة الخلوة لانها أجمع للفكر وأبعد من التشويش بما يرى من الموجودات أو يسمع من الاصوات ولا يمكن توجه القلب الى المطلوب على الكمال مع المزاحمات ولذلك لم يكتف صلى الله عليه وسلم بالخلو في الفضاء الخالي لاحتمال أن يرى من يمر به يوما ويكلمه فيتشوش بل حتى أضاف الى خلوة الفضاء خلاء غاره فانزوى الى خلاء الخلاء حتى لا يرى ولا يرى ولا يسمع ولا يسمع * فقولها فكان يخلو بغار حراء بكسر الحاء وتخفيف الراء يمد ويقصر ويذكر فيصرف وهو الاكثر باعتبار المكان ويؤنث فلا يصرف باعتبار البقعة كسائر أسماء

ثم حبب اليه الخلاء فكان

عند الصوفية بالبصيرة يقولون انه اذا صححت العقيدة وأحكمت الفرائض ونيل الحلال وريضت النفس بالصوم أو التقليل وادامة الذكر مع طهارة الظاهر والباطن وصدق التوجه الى الله تعالى بمحض الافتقار وقول لاعلم لنا الا ما علمتنا انقدحت فى النفس بصيرة ويعبرون عنها بالروح

الاماكن والبلدان وهو جبل على ثلاثة أميال من مكة عن يسار الذاهب منها الى منى * وقال الخطابى يلحنون فيه بفتح حائه وهى مكسورة و بقصره وهو ممدود وبامالته ولا تسوغ امالته لان راءه مفتوحة سبقت الالف و بتكررها تقوم مقام المستعلى فلا تمال نحو راشد ورافع * وعن السهيلى حراء أحد جبال الحرم وحين قال ثبير اهبط عنى يارسول الله فانى أخاف أن تقتل على ظهرى فأعذب بالنار قال حراء الى يارسول الله قال بعض الشيوخ لعله يعنى ان هذا كان حين هاجر النبى صلى الله عليه وسلم الى المدينة وانه الغار الذى كمن فيه حتى تأتى له السفر وفيه نظر لان البخارى قال غار ثور وهو المناسب لطريق المدينة * و يتحنث آخره مثلثة فسره فى الاصل بالتعبد فيكون ادراجا قيل وهو من تفسير الزهرى و يدل عليه ما فى التفسير من صحيح البخارى من رواية يونس * و يبعد كونه من تفسير عائشة رضى الله عنها لان عروة الذى خاطبته لا يحتاج الى تفسيره * وقال المازرى يتحنث أى يتعبد قاله مسلم فظاهره أنه من ادراج مسلم وهو بعيد لان البخارى قبل مسلم وقد نقله كذلك وادخال الفاء فى قوله فيتحنث مشعرة بسببية الخلوة للتحنث كأنها قالت يخلو ليتحنث * وقد اختلف الاصوليون هل كان صلى الله عليه وسلم متعبدا قبل البعث بشرع أم لا وعلى المنع هل عقلا أو نقلا وعلى الثبوت هل بشرع نوح أو ابراهيم أو موسى أو عيسى أو ما ثبت أنه شرع من غير تعيين * أقوال والمختار انه متعبد بعد البعث بما لم ينسخ وقيل لا * واختاره بعضهم كما اختار فى المسئلة الاولى الوقف * وقال بعض الحذاق الصواب فيما قبل البعث أن يضبط متعبد بكسر الباء اذ لم يكلف قبل البعث وفيما بعده بفتحها * قال بعض الشيوخ وهذا يتم على ثبوت الفترة وتخصيص الشرائع بأهلها وأما على نفيها على ما اختار ابن عطية وغيره وان التكليف بالاصول باق من لدن آدم الى يوم القيامة و بآخر ما لم ينسخ من الشرائع فيصح الفتح بل متعين للاجماع على أنه لا يقدم على فعل الا بعلم الحكم فيه وخلافه معصية لان الاحكام شرعية لا عقلية وهم معصومون شرعا واجماعا عند قوم وعقلا عند آخرين والمسئلة أصلية لا تختلف فيها الشرائع فليس الا الفتح فيما بعد وفيما قبل أيضا وعلى هذا فايمان الرسل قبل البعث بالتكليف و يظهر من كلام عياض انه بالهام * قلت * وهو الظاهر لا سيما فى حق نبينا صلى الله عليه وسلم لتناسى أمر الشرائع فى ذلك الزمان ولم يكن منها البعض الا عند الأفراد من الأحبار والرهبان ولم يعلم له صلى الله عليه وسلم مخالطة لأحد ممن ينسب الى ذلك ولا كان يتطلب ذلك و يبحث عن أهله كما روى عن سلمان الفارسى وقس بن ساعدة وغيرهما ولا كان يعرف الكتابة حتى يقال لعله استغنى ببعض الكتب عن تطلع ما عند أهلها (وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك اذا لارتاب المبطلون) بل أغناه مولانا الكريم جل وعلا عن جميع ذلك وفطره من أول مرة خلقا وخلقا على غاية الكمال وجعله نورا كله وشمسا لامعة فلا مطمع أن تحل بساحته ظلمات الجهل ووساوس أهل الضلال * وقد روى أنه حين وضعته أمه خر ساجدا لله جل وعلا وشخص ببصره الى السماء والأمر فى ذلك بحر يغرق فى أدناه عقول البشر على ان معرفته جل وعلا والايمان وهو التصديق تابع لها ندركها العقول ولا تتوقف فى حصولها على الشرع المنقول ومن تولى الرب جل وعلا فى مبدإ الأمر سياسته وزين بأنواع الكمالات علانيته وسريرته وطهر من الصفات البشرية فى

والنورو بعين السروهى مرآة تنكشف بها أمور لا تحصل بالاستدلال بل يخلق الله سبحانه علما لم تجر العادة بخلقه لا يعرفه الا أهله ولا يعبر عنه للغير بالقول وانما يدرك باشارة العارف للعارف ولذا يقولون لن يفهم عنك الامن أشرق فيه ما أشرق فيك وقد اتضح بما سمعته أنه لا يكفى فى حصول تلك المعرفة العزلة بل حتى ينضاف اليها ماذكر (قوله بغار حراء يتحنث فيه) (م) حراء بالمد جبل بعده من مكة ثلاثة أميال عن يسار الذاهب منها الى منى فالتذكير فيه أكثر من التأنيث (ع) من ذكر صرفه ومن أنثه على معنى البقعة لم يصرف للعلمية والتأنيث و بعضهم يقوله بفتح الحاء والقصر و بالوجهين ضبطه الأصيلى بخطه فى البخارى قال الخطابى والمحدثون يغلطون فيه فى ثلاثة مواضع يفتحون الحاء وهى مكسورة و يكسرون الراء وهى مفتوحة و يقصرونه وهو ممدود ﴿ قلت ﴾ قال السهيلى حرا أحد جبال الحرام وهو الذى نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال ثبير وهو على ظهره اهبط فانى أخاف أن تقتل على ظهرى فأعذب بالنار فناداه حرا الى يا رسول الله وتقدم الكلام على التحنث (ع) لم يختلف المحققون فى عصمة الانبياء عليهم السلام قبل النبوة من الكفر والجهل بالله تعالى خلافا لمن جوزه وهل دليله السمع لصحة الآثار بهدايتهم من الصغر أو العقل القولان الآتيان * وقد عيرت الأمم أنبياءها و رامت نقصهم بكل وجه و برأهم الله مما قالوا فلو كان شئ من ذلك لعيرتهم بمفارقتهم دينا كانوا معهم عليه اذ هو أولى و أمكن منهم من قولهم أتنهانا أن نعبد ما يعبد آباؤنا ومن قولهم إن نقول الا اعتراك بعض آلهتنا بسوء * وما يوهم خلاف ذلك كقوله تعالى (ووجدك ضالا فهدى) وقول ابراهيم عليه السلام (هذا ربى) قد أجبنا عنه فى الشفا ﴿ قلت ﴾ للفخر فى المحصل منع الأكثر بعثة من كان كافرا وجوزها الأقل ثم أكثرهم على أنها لم تقع وقالت الحشوية وقعت محتجين بقوله تعالى (و وجدك ضالا) الآية و بقوله تعالى (ما كنت

يخلو بغار حراء يتحنث فيه وهو التعبد الليالى أولات العدد

أول النشأة باطنه الزكى الكريم بماء الحضرة المرفعة ماء النعيم وملأ قلبه الشريف وعروقه ايمانا وحكمة وختم على تلك الذخائر والنفائس بخاتم مالك الملك فأعظمه وأعز ختمه أنى يحتاج بعدها فى الهداية والمعرفة الى شئ وقد صار له الايمان والحكمة المشتملة على ما لا يعلمه الا الله من أنواع المعارف كالطبيعة الجسمانية وصار فى ذلك كالملائكة الذين قوام ذواتهم بذكر الله تعالى وعبادته فباطنه صلوات الله وسلامه عليه ملكى وظاهره بشرى ولعل قوله فى حديث الوصال «أبيت يطعمنى ربى ويسقينى» اشارة الى ذلك ولهذا لم يكن ارتياحه صلى الله عليه وسلم الا العبادة ربه وكان بها قوام ذاته «وجعلت قرة عينى فى الصلاة» «أرحنا بها يا بلال» و بالجملة فالمسئلة مبسوطة فى علم الأصول وقد أومأنا الى نكتة لم يفصحوا بها و بالله سبحانه التوفيق (ع) لم يختلف المحققون فى عصمة الانبياء عليهم السلام قبل النبوة من الكفر والجهل بالله تعالى خلافا لمن جوزه وهل دليله السمع لصحة الآثار بهدايتهم من الصغر أو العقل القولان الآتيان وقد عيرت الامم أنبياءها ورامت نقصهم بكل وجه فبرأهم الله مما قالوا فلو كان ثم شئ فى دينهم لكان التعبير به أولى وما يوهم خلاف ذلك كقوله تعالى (ووجدك ضالا) وقول ابراهيم (هذا ربى) قد أجبنا عنه فى الشفا (ب) للفخر فى المحصل منع الاكثر بعثة من كان كافرا وجوزها الاقل ثم أكثرهم على انها لم تقع وقالت الحشوية وقعت محتجين بقوله تعالى و وجدك ضالا الآية وقوله تعالى (ما كنت تدرى ما الكتاب ولا الايمان) انتهى وكانت نزلت بتونس فى مؤدب قال فى موسى عليه السلام انه كان كذا وهو عند فرعون فسجن أياما وأطلق (قوله الليالى) قلت هو ظرف ليتحنث لا للتعبد والا لزم أن يكون قيدا فى تفسير التحنث لغة وهو باطل وقوله (اولات العدد) هو

تدرى ماالكتاب ولا الايمان) وكانت نزلت بتونس فى مؤدب قال فى موسى عليه السلام انه كان كذا وهو عند فرعون فسجن أياما وأطلق (م) ثم بعد عصمتهم فقيل لم يكن صلى الله عليه وسلم متعبدا بشرع نبى قبله لدليل السمع ولو كان لنقل اذ لا يخفى وأمره باتباع ملة ابراهيم عليه السلام يحتمل أنه فى التوحيد وقال بعض المبتدعة انما امتنع لدليل العقل لان فيه تنفيرا عنه وغضا من قدره عند أهل تلك الشريعة اذ كان من جلتهم و يبعد فيمن كان تابعا أن يصير متبوعا وهذا خطأ اذ لا يحيله العقل وقيل كان متعبدا بشريعة ابراهيم * وقيل بغيرها (قوله حتى جاءه الحق) * قلت * قد فسره

وصف تأكيدى للزوم العدد الجمع وابهمت هذا العدد إما مع العلم به رفقا بالناس لئلا يلتزموا الخلوة فى مثل ذلك العدد و إما لعدم انضباطه بالزيادة والنقصان و يحتمل أن يكون الوصف بأولات العدد تأسيسا للدلالة على كثرة هذا العدد اذ الكثير هو الذى يهتم بشأنه حتى يعد ويقربه التزود لها ولا يكون غالبا الا مع بعد الغيبة و يحتمل ضد ذلك وهو التنبيه على قلتها لانه الذى يعد عادة والكثير يعسر عده ولهذا يعبر عنه بكونه لا يحصى ونحو ذلك ونظيره فى هذا المعنى ماقيل فى قوله تعالى (دراهم معدودة) وفى السيرة ان ذلك العدد شهر رمضان وهو يناسب المعنى الاول (قوله قبل أن يرجع الى أهله) * قلت * هو معمول ليتحنث ومعناه أن تعبده هنالك الليالى كان متصلا لم يتخلله رجوع الى أهله حتى يستكملها بالعبادة و يحتمل أن يكون حالا من فاعل يتحنث أى مقيما فيها مواصلا للعبادة قبل * ومن الليالى أى متصلة أومكملة أو صفة لها لان تعريفها باللام الجنسية أو يتعلق بمحذوف أى يواصلها قبل * وربما أخذ منه أن من نوى اعتكاف أيام ودخل فيها وجب عليه اتمام المنوى ومواصلته كما هو مذهب مالك (قوله ثم يرجع الى خديجة) * قلت * يحتمل أن تكون هى التى كنت عنها أولا بالاهل و يحتمل أن تكون أخص منهم وتكون عينت هنا خديجة رضى الله عنها لان حمل زاده لم يكن الا من عندها والرجوع أولا كان لها ولغيرها فلذلك عبرت هنالك بالاهل (قوله فيتزود لمثلها) * قلت * يحتمل أن يكون رجوعه صلى الله عليه وسلم لها للزاد فتكون الفاء سببية وقوة الكلام تعطى أنه لم يقض وطره من الليالى التى نواها لانه انما رجع للزاد لما فرغ فيؤخذ منه خروج المعتكف لحوائجه من طعام وغيره * لا يقال يرد هذا الوجه قولها أولا و يتزود لذلك فان ظاهره التزود لجميعها فهذه غيبة أخرى و يؤيده أيضا قولها لمثلها والا كانت تقول لباقيها لانا نقول قد تكون الاشارة بذلك لمطلق الغيبة أو التعبد * سلمنا ان الاشارة للجميع لكن بحسب اعتقاده ثم قد يخرج الامر على خلافه أو يكون لم يقدر على حمل جملة ما أعد لجميعها فحمل مايقدر عليه منها ثم رجع بعد فراغه لحمل باقيها و يكون معنى لمثلها أى لمثل باقيها و يحتمل أن تكون الفاء فصيحة أى يرجع الى خديجة فيقيم عندها ثم يعزم على تعبد ليال أيضا مثل الاولى فيتزود ولذلك فيكون هذا كآخر قولى مالك و رواية ابن نافع أنه لا يخرج لشراء طعام ولا غيره ولا يدخل معتكفه حتى يعد ما يكفيه وان اعتكف غير مكى جاز له الخروج (قوله فجاءه الملك فقال اقرأ) قلت هذه الجملة بيان لكيفية مجىء الحق وهذا الامر يحتمل أن يكون للفور فيكون فيه حجة للاشعرى فى صحة تكليف مالا يطاق و وقوعه ان كانت هذه السورة أول ما نزل من القرآن ولم ينزل قبلها شىء * ولقائل أن يقول القرآن لما جاء به جبريل عليه السلام وهو معه فتعلمه منه ممكن وليس محالا لذاته ولا لغيره وهذا هو الامكان المشترط فى التكليف * وقد اختلف أهل الاصول فى الناسخ قبل تبليغه عليه الصلاة والسلام هل يثبت حكمه أم لا و مختار ابن الحاجب وغيره ثبوته والنبى صلى الله عليه وسلم مع جبريل عليه السلام كالامة مع النبى صلى الله عليه وسلم ولان الوجوب

قبل أن يرجع الى أهله و يتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة فيتزود لمثلها حتى فجئه الحق وهو فى غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ قال قلت

في الأمر بمجيء الملك وهو من فجأ اذا أتى بغتة وفي جيمه الفتح والكسر و وقع في بعض الطرق مبينا فقال فناداني الملك فقال يا محمد أنت رسول الله وأنا جبريل (قوله ما أنا بقارئ) (م) قيل في مانها استفهام وقيل نفي * و رد الأول بدخول الباء لانها انما تدخل في خبر النافية (ع) و يصحح انها استفهام رواية ما أقرأ على أنه يصح فيها النفي ﴿قلت﴾ قال السهيلي وسياق الحديث يدل على أن القضية كانت يقظة وحديث عروة فأتاني الملك وأنا نائم وفي آخره فهببت وكانما كتب في قلبي

اذا ثبت شرعا لم يشترط علم المكلف به بل تمكنه من العلم به وفيه نظر بين فان الفرض ان الأمر للفور ولا تراخي فيه أصلا فلا تمكن من العلم ولا من التعلم وقد يقال ان الامر للتراخي أو لا يقتضي فورا ولا تراخيا وهو مختار ابن الحاجب أو انما أمره أن يقرأ في المستقبل ما يلقيه اليه بعد إسماعه اياه وفراغه ومن هنا يقال ليس تأخير البيان عن وقت الحاجة الممتنع الا عند مجوز تكليف ما لا يطاق بل الى وقت الحاجة الجائز عند الأكثر أو لا تأخير فيه أصلا لاتصال الوقت وقربه وأما ان كان نزل شيء من القرآن قبل هذه السورة فيحتمل صرف الأمر اليه و يكون تكليفا بالممكن أي اعرض على ما حصل لك من القرآن و يحتمل أن يكون أمرا بقراءته ما يقرئه الآن وهو اقرأ باسم ربك وهو الظاهر لأنه الذي ثبت آخرا فيعود البحث السابق * وقد اختلف في أول ما نزل من القرآن فقيل اقرأ باسم ربك لظاهر هذا الحديث وهو قول عائشة رضي الله عنها وجماعة من المفسرين وقيل يا أيها المدثر وهو قول أبي سلمة ابن عبد الرحمن لحديث جابر بن عبد الله حسبما يأتي في التفسير ان شاء الله تعالى وقيل نزل أولا من اقرأ الى ما لم يعلم كما في الحديث ثم نزل يا أيها المدثر وقد يجمع بين القولين بأن كلا أخبر بما أعتقد أو بأن الاولوية أمر اضافي فهذا الحديث دل على ان أوله نزولا بالاطلاق اقرأ باسم وحديث جابر على ان أوله نزولا بعدها و بعد فترة الوحي المزمل والمدثر وهو ظاهر من سياق هذا الحديث * وقيل أول ما نزل من الأمر بانشاء القراءة اقرأ ومن الامر بانشاء الانذار المدثر * وقيل أول ما نزل فاتحة الكتاب وعزاه ابن عطية لأبي ميسرة عمرو بن شرحبيل والزمخشري لاكثر المفسرين قال ثم سورة القلم * وقال القرطبي عن علي رضي الله عنه أول ما نزل قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم قالوا والصحيح الاول وحديث جابر ليس بنص في الاولية كما سبق وعن أبي موسى أول ما نزل اقرأ ثم ن والقلم ثم المدثر ثم والضحى وعلى هذا الخلاف ينبني القولان في ما من قوله صلى الله عليه وسلم ما أنا بقارئ هل هي نافية بناء على الراجح من ان اقرأ هي الاولى اذ لم يثبت بعد قرآن حتى يستفهمه وهذا ان حملت القراءة على الحقيقة الشرعية وأما ان حملت على اللغوية حتى تتناول سائر الكتب والأذكار والشعر فقد يحسن الاستفهام وقيل استفهامية قال بعض الشيوخ وهو مرجوح لبنائه على المرجوح ولان الباء انما تزاد في الخبر مع النفي *(قلت)* وقد يصح الاستفهام أيضا على القول الاول الراجح اذ لا يلزم من الاستفهام تقدم العلم بالمستفهم عنه لا اجمالا ولا تفصيلا بل تقدم الشعور به بوجه من الوجوه وقد وجد الشعور به هنا للامر به والا فهو مشترك اللزوم لان النفي حكم على القراءة والحكم على الشيء فرع تصوره وما يجاب به ثم هو جوابنا هنا و يقوى الاستفهام ما ورد في بعض الروايات أنه قال صلى الله عليه وسلم في المرة الثالثة كيف أقرأ * وأما زيادة الباء بعد الاستفهام فالامر فيه قريب وقد قيل بزيادتها في الخبر في قوله

فلا تطمع أبيت اللعن فيها * ومنعكها بشيء يستطاع

أي شيء وأجاز الاخفش زيد بقائم لقوله تعالى (وجزاء سيئة بمثلها)(١) أي مثلها وهذا ايجاب محض فكيف بالاستفهام القريب من النفي (قوله ما أنا بقارئ)(ب) الاظهر ان ما نافية بدليل زيادة الباء

ما أنا بقارئ قال فأخذني

(١) لعله بالباء قراءة لبعضهم وقراءة العامة بدونها كتبه مصححه

كتاب و يجمع بين الطر يقين أن يكون أتاه فى النوم تأنيسا ثم أتاه فى اليقظة لثقل أعباء النبوة قال
والصحيح أن بعثته كانت على رأس الاربعين من مولده عام الفيل وقيل على رأس أربعين وشهرين
﴿ قلت ﴾ وهو الأعم فى ارسال الرسل أنه عند بلوغها الاشد وهى الاربعون * وذكر الفخر أن
يحيي وعيسى عليهما السلام أرسلا صبيين (ابن العربى) و يجوز أن يبعث الله صغيرا ولكنه لم يرد وقول
عيسى عليه السلام إنى عبد الله الآية اخبار عما وجب له حصوله لا ما حصل وظاهر كلامه انه يعنى
بالصغير مادون البلوغ و يشكل لان الرسالة تكليف وشرطه البلوغ ان كان شرطا فى التكليف فى

فى خبرها أى لست متصفا بالقراءة حتى تطلب منى وقيل استفهامية وهو بعيد * (قلت) * قد قدمنا
فى ذلك وأورد بعض المشايخ على النفى اشكالا من جهة علم المعانى فقال قد تقرر فى المعانى أن تقديم
المسند اليه المعرف يفيد تخصيصه بالخبر الفعلى ان ولى حرف النفى واسم الفاعل الماضى فى هذا كالفعل
فقوله صلى الله عليه وسلم ما أنا بقارئ يقتضى أن هناك قارئا غيره وهو باطل فان القرآن عليه أنزل
فكيف يوجد عند غيره من الانس قبل نزوله عليه هذا إن حمل على ارادة قراءة القران ولا بد من
ذلك لان ما أمره به هو الذى ظهر آخرا (وأجاب) الشيخ العلامة سيدى أبو عبد الله محمد بن مرزوق
عن هذا الاشكال بأن ما نافية وما ذكروه انما هو اذا كان الخبر فعلا وما فى الحديث اسم فاعل ولا
يلحق به قياسا لظهور الفرق من وجوه ولئن سلم فيمكن أن يقال أراد ما أنا بقارئ قرآنا ولا غيره من
الكتب السماوية وغيرها كقوله تعالى (وما كنت تتلو من قبله من كتاب) فأجاب بنفى عموم ما يقرؤه
كالعلم الوارد على سبب ولا شك أن هناك من الانس غيره من يقرأ بعض الكتب و يمكن أن يقال
أراد بالغير المفهوم للقارئ جبريل عليه السلام لانه الذى نزل به عليه انتهى * (قلت) * التقييد بالفعل
مما يفهم من كلام الشيخ عبد القاهر وان لم يصرح به وصاحب المفتاح قائل بالحصر فيما اذا كان الخبر من
المشتقات نحو (وما أنت علينا بعزيز) وعليه جاء الاشكال وجوابه عنه بقصد العموم فى النفى فيفيد
ثبوت نقيضه للغير وهو البعض فبناء منه على أن الثابت للغير فى التخصيص عند تقدم المسند اليه
المعرف مواليا الحرف النفى النقيض ولا شك أن نقيض الكلية السالبة جزئية موجبة والتحقيق خلافه
وان ما نفى عن المسند اليه على سبيل التخصيص هو بعينه يثبت للغير ان عاما فعام وان خاصا فخاص وقد
صرح بذلك الشيخ عبد القاهر وهو الحق الذى لا شك فيه ولهذا حكموا بالخلف وعدم الصحة فى قول
القائل ما أنا رأيت أحدا أو ما قلت شعرا قط أو ما أنا أكلت شيأ ونحو ذلك لاقتضائه أن يكون انسان
غير المتكلم قد رأى كل أحد من الناس وقال كل شعر فى الدنيا وأكل كل شئ يؤكل وذلك معلوم
البطلان فعلى هذا لو كان المراد ما أنا بقارئ قرآنا ولا غيره من الكتب السماوية ولا غيرها لاقتضى
ذلك أن انسانا غيره قرأ جميع ذلك وهو محال عادة على أن فى كلامه فى هذا الجواب مع هذا الذى سبق
الآن تناقضا لان أول كلامه يصرح بأن المراد فى الحديث عموم السلب وآخر كلامه يقتضى أن المراد
سلب العموم لقوله فاجاب بنفى عموم ما يقرؤه وظاهر أن الثانى نقيض الاول لان الاول كلى والثانى
جزئى * وأما تخصيصه فى الجواب الاخير الغير بجبريل عليه السلام فتكلف لا يحتاج اليه وكذا قوله أول
الكلام الصحيح أن ما نافية بناء على أن أول ما نزل اقرأ وانه لا يصح عليه الا النفى وقد سبق ما فيه *
والحق فى الجواب على تقدير ارادة النفى وقصد التخصيص أن المراد بقارئ المتصف بمطلق القراءة من
غير قصد الى تعلقه بمفعول لا خاص ولا عام بل استعمل فى ذلك كاستعمال اللازم وهو مهيع شائع فى
الافعال وما فى معناها فكان المراد ما أنا بشخص يقال له قارئ حتى تطلب منه القراءة ولا شك ان ثم
من الناس غيره من يتصف بهذا الوصف فى ذلك الزمان فضلا عما قبله كورقة بن نوفل وأحبار اليهود

جميع الشرائع (قوله فغطنى) أى ضمنى وعصرنى (ع) رواه بعضهم فغتنى وهما بمعنى وفى مختصر العين غته فى الماء غرقه وغمسه و يقال غطه وغته وخنقه بمعنى كحديث فغتهم الله فى العذاب أى غمسهم وهذا الغط ليفرغه عن النظر الى أمر الدنيا ويقبل بكليته الى مايلقى اليه والجهد غاية المشقة وتكراره ذلك ثلاثا مبالغة * و يؤخذ منه استحباب أن يكون التنبيه ثلاثا وأخذ بعضهم منه أن يكون تأديب المعلم

والرهبان وغيرهم وهذا بمثابة من طلب منه أن يجيب فى مسئلة وليس أهلا للجواب فيقول لست بعالم أى لست ممن يتصف بهذا الوصف حتى أسأل عن هذه المسئلة ولا قصد له فى تعلق العلم بمفعول (قوله فغطنى) أى ضمنى وعصرنى وهذا الغط ليفرغه عن كل شئ الى مايلقى اليه والجهد بفتح الجيم غاية المشقة ﴿قلت﴾ ومعنى حتى بلغ منى الجهد أى نهاية جهدى فى قدرى و يدل على اضافة الجهد اليه صلى الله عليه وسلم قوله منى ولذا قدمه على الجهد اهتماما واحترامالئلا يتوهم قبل ذكره مؤخرا أن المراد حتى بلغ الملك جهده فى الغط والعصر وهذا على المعتاد من قوة الملك لا يصح لانه لو بذل قوته لأهلك الدنيا بأسرها ألا ترى كيف حمل مدائن لوط الخمس على خافق جناحه الى أن سمعت ملائكة السماء صوت مافيها وقلب عاليها سافلها اللهم الا أن يعطى الله نبيه صلى الله عليه وسلم من القوة مايستفرغ الملك معها جهده ولا يضره بأكثر مما وقع كما قواه الله جل وعلا ليلة الاسراء على العروج فى منازل لم يستطعها أكابر الملائكة وخافوا لو صعدوا فيها أن يحترقوا بعظيم نورها أو يضعف سبحانه قوة الملك حتى لا تضر نبيه صلى الله عليه وسلم غايتها وفاعل بلغ على الوجهين يعود على الملك أو على الغط المفهوم من غطنى والجهد مفعوله وهو على الاول مضاف فى المعنى لضمير الرسول صلى الله عليه وسلم أى جهدى وأظهره مجرورا بمن وقدمه على مذهب البصريين ولم يستغن عنه بال على مذهب الكوفيين دفعا للايهام المذكور وهو متعلق بالجهد ولا يضر تقدمه عليه لعدم انحلاله الى أن والفعل حتى يكون كالموصول اذ ذاك فى المصدر الذى يقصد به التجدد لا الثبوت ويصح تعلقه ببلغ أو بفعل مضمر أى فنال أو يكون حالا من الجهد مقدما وعلى الثانى يكون مضافا فى المعنى الى ضمير الملك أى جهده فنابت أل عن الضمير على مذهب الكوفيين أو يقدر بعده منه على مذهب البصريين ومنى فى هذا الوجه يتعلق بما قبله و يروى الجهد بالرفع فاعل بلغ منزلا منزلة القاصر أى انتهى الجهد على الاحتمالين أو يقدر له مفعول أى غايته أو مبلغا عظيما على الاحتمالين أيضا و يكون حذفه لتذهب النفس كل مذهب وعلى اللزوم يكون الاسناد حقيقيا وعلى التعدى يكون مجازيا * واختلف فى سبب غط الملك للنبى صلى الله عليه وسلم وأحسن ماقيل فيه أنه فعل ذلك به اشغالا له عن الالتفات الى شئ من الدنيا أو ليتفرغ و يستعد لعظيم ماجاء به ﴿قلت﴾ فيكون من معنى مجئ الملك كصلصلة الجرس وكون الغط ثلاثا اشارة الى استحباب تكرير التنبيه ثلاثا حتى استدل به بعضهم على جواز تأديب المعلم ثلاثا وقيل فعل ذلك ليبلو صبره و يحسن تأديبه فيرتاض لحمل أعباء النبوة ولذلك كان يعتريه مثل حال المحموم وتأخذه الرحضاء أى البهر والعرق * وقيل ليختبره هل يقول من تلقاء نفسه شيأ اذا اضطر ﴿قلت﴾ فاذا لم يحمله ضغط الملك مع كونه فى غاية القوة وكونه ليس من أبناء الجنس وفى مبدإ الرسالة على أن يتقول شيأ من عنده لوجوب عصمته فى جميع أحواله صلوات الله وسلامه عليه فكيف يمكن أن ينسب الى التقول بالنسبة الى الخلق ولا حامل عليه أصلا بل وجد الحامل على ضده وهو نصب العداوة لاهل الارض فضلا عن الاقارب والجيران والسعى فى الهلاك الدينى والدنيوى ولهذا وقيل فعل به ذلك ليكون دليلا على كمال رسوخه فى الدين وتزاهته عن كل عيب خصوصا الكذب والافتراء ولو فى حال الاضطرار

فغطنى حتى بلغ منى الجهد ثم أرسلنى فقال اقرأ قال قلت ما أنا بقارى قال فأخذنى فغطنى الثانية حتى بلغ منى الجهد ثم أرسلنى فقال اقرأ فقلت ما أنا بقارئ فأخذنى فغطنى الثالثة حتى بلغ منى

للمتعلم ثلاثا * وقال الخطابى انما غطه ليبلو صبره و يحسن تأديبه لحمل أعباء الرسالة ولذلك كان يعتريه مثل حال المحموم تأخذه الرحضاء أى العرق وذلك لضعف القوى البشرية ﴿قلت﴾ البعض المذكور هو شريح القاضى فيما ذكر السهيلى (فان قلت) اذا فسر الجهد بالغاية وقد بلغها فى الأولى فما وجه الثانية والثالثة ﴿ قلت ﴾ قد قال (ع) انه مبالغة و يحتمل انه بعد أن أرسله عادت اليه حالته الأولى

وأما قول هذا القائل فعل ذلك به جبريل ليختبره هل يقول للضرورة شيأ من تلقاء نفسه فقد يقال عليه ان علم جبريل عليه السلام بوجوب العصمة للانبياء عليهم السلام يمنع من ذلك الا أن يقال هذا من جملة طرق علمه بالعصمة أو علم وجوب العصمة لما بعد على الجملة واختبر هل يترخص لاجل الضرورة بشئ أم لا ﴿ فان قلت ﴾ وأنت لا يتم ماذكرته الا لو فعل به جبريل ذلك بحضرة الناس ليكون ذلك دليلا لهم على ماذكرت أما اذا لم تثبت القضية الا بقوله فالاستدلال بها على صدقه مع توقفها على صدقه دور ﴿قلت﴾ الذى توقفت عليه هذه القضية من الصدق فى نقلها لا شك فى تحققه بالمعجزة والذى جعلت دليلا عليه تحرى الصدق وكماله فى غيرها فلا دور على أنا انما ذكرنا الاستدلال بتلك القضية على سبيل التقوية والتأكيد لمقتضى دليل العصمة وللتنبيه على أن جزئيات قضاياه وأحواله الكريمة قبل النبوة و بعدها متعاضدة فى الدلالة على نزاهته صلوات الله وسلامه عليه من كل نقص وتحليه بغاية الكمال وأن من أضاف الى ساحته المطهرة الرفيعة نقصا فهو فى أقصى ما يكون من الغباوة والمعاندة والضلال * ونقل عن أبى شامة أنه قال يحمل قوله أولا ما أنا بقارئ على الامتناع وثانيا على الاخبار بالنفى المحض وثالثا على الاستفهام ويؤيده أن فى بعض الروايات فى الثالثة كيف أقرأ وا عترضه بعض الشيوخ بأن فى الحمل على الامتناع نظرا اذ لا تصح منه مخالفة للعصمة لا سيما مع ثبوت أنه سبق هذا الوحى المنامى وأن نبوته تقررت ولو سلم أن هذا أولها لامتنعت أيضا لانه يحصل له العلم الضرورى بأنه ملك جاء بأمر الله لا شيطان والا لم تثبت النبوة ولا يعارض هذا قوله بعد « لقد خشيت على نفسى » لما سيذكر فى تفسيره وتبعد أيضا ولو على القول بأنه لا يعلمه الا بالمعجزة يريها اياه كهو مع غيره وأن المخالفة قبل علم الرسالة لا تضر لان مختار كثير امتناع المخالفة منهم قبل النبوة أو عدم وقوعها وأشار بعض الشيوخ الى احتمال أن يكون سبب الغط الاشارة الى أن من طلبه الشرع بأمر ولم يعلمه فاللائق به أن يحتال فى تعلمه لا أن يعتذر عن ترك الامتثال بنفى العلم لا سيما والتكليف بالمحال جائز ﴿قلت﴾ وهذا انما يتم على أن المقصود بما أنا بقارئ النفى لا الاستفهام وفيه مع ذلك نظر لثبوت الغط مع صريح الاستفهام فى المرة الثالثة على ماثبت فى بعض الروايات من قوله فيها كيف اقرأ * وقد يقال إن قوله صلى الله عليه وسلم ما أنا بقارئ وان دل بالمطابقة على نفى العلم بالقراءة فالمقصود له التزاما طلب العلم بها على حد قولك أنا عطشان لما علم من تعطش النفوس الى تحصيل علم مالم تعلم لا سيما نفسه الزكية صلى الله عليه وسلم ولا سيما بالنسبة الى مايرد من مولاه جل وعلا بواسطة المعلم الأكبر جبريل عليه السلام فكيف لا تكاد النفوس أن تموت شوقا الى ذلك وقد حمل عظيم الشوق الى ذلك نبينا صلى الله عليه وسلم عند فترة الوحى وغيبة جبريل عنه ماصار به يعمد بذاته الكريمة ونفسه الزكية العظيمة الى شواهق الجبال ليلقى نفسه منها فيظهر له عند ذلك جبريل عليه السلام ليسكن عليه بعض مايجده من توقد الشوق و يقول له أنت رسول الله حقا ﴿فان قلت﴾ فما باله اذا لم يصرح لجبريل بطلب التعليم حتى فعل به مافعل من الغط ﴿ قلت ﴾ لا خفاء ان الكناية أبلغ من التصريح ألا ترى أن طلب الماء بأنا عطشان أبلغ من طلبه بالتصريح وهو اسقنى لما فى الأول من اظهار الفاقة

أو أبقت الأولى شيأ أو الثانية كذلك (قوله اقرأ باسم ربك) (ع) عائشة وجماعة من المفسرين ان أول ما نزل اقرأ باسم ربك * وقيل الى مالم يعلم * ثم نزل يا أيها المزمل . و يا أيها المدثر . ون والقلم

الموجبة لعطف القلوب وذكر سبب الحاجة بخلاف الثانى الذى فيه التصريح بالطلب لاحتمال الطلب مع الاستغناء أو الاختبار ونحو ذلك وكذا نقول هنا ان النبى صلى الله عليه وسلم عدل عن التصريح بطلب التعليم الى الوجه الابلغ وهو طلبه باظهار الفاقة وسبب الاحتياج والقاء السلاح بين يدى المعلم فنسب نفسه الى عدم الدراية الذى يأنف منه عادة من اتصف به فكيف من لم يتصف به أما الاستفهام وصريح السؤال فليس فيه كبير حامل على الجواب اذ كثيرا ما يكون للتعنت والاختبار وغيرهما * وفيه أيضا بيان أن السنة فى حق من سئل عما لم يعلم أن يصرح بعدم الدراية ولا يأنف من ذلك ولهذا قال مالك رضى الله عنه جنة العالم لا أدرى فاذا أخطأها أصيبت منه المقاتل * وأما غط جبريل عليه السلام له صلى الله عليه وسلم فيحتمل أن يكون ظهر له بقرائن الاحوال عظيم اشتياق النبى صلى الله عليه وسلم الى علم ما طلب منه لشدة حرصه قبل ذلك على ما يقربه من مولاه جل وعلا ولذلك كان يلازم الخلوة للعبادة و يستوحش من الخلق فكيف يكون شوقه الآن عند ما ظهرت له مخايل التقريب * و بلوغ الأمنية بوصل الحبيب *

وأبرح ما يكون الشوق يوما * اذا دنت الخيام من الخيام

فأخذ جبريل عليه السلام يضيق عليه فى ذاته و يغطه ليختبره هل ينقص ذلك من عظيم اشتياقه أم لا فوجده لا يزيده ذلك الاقوة بل لما بعدت غيبته عنه بعد ذلك أراد صلى الله عليه وسلم أن يفعل بذاته الكريمة من الضرر أكثر مما فعل به جبريل عليه السلام حتى صار هو يعمد الى شواهق الجبال ليلقى نفسه منها وكيف لا وقد ذاق من الوصل ما لا يملك معه صبرا أصلا * وهذا المعنى الذى قررته فى قوله ما أنا بقارئ وفى سبب الغط شئ لاح لى ولم أره لغيرى وهو ينتج ضد ما ذكره ذلك الشيخ الذى أوردنا هذا الكلام ردا عليه (قوله اقرأ باسم ربك) (ع) رد به ابن القصار على الشافعى فى قوله إن البسملة آية من أول كل سورة قال لان هذه أول سورة نزلت (ب) صح أنه صلى الله عليه وسلم كان اذا نزلت آية يقول اجعلوها فى موضع كذا فلعل البسملة نزلت بعد فقال اجعلوها فى أول كل سورة * (قلت) * قال الزمخشرى محل اسم ربك النصب على الحال أى اقرأ مفتتحا باسم ربك ثم اقرأ قال بعض الشيوخ لم يبين ما المقروء الا أن يكون الذى خلق الى آخره و يبعده أنه نعت لاسم لانه المسمى أو لربك أو يكون وربك الأكرم واقرأ الثانى تأكيد للاول ولا يكون باسم ربك هو المقروء لما يلزم عليه من اتحاد المفتتح به والمفتتح * وقال بعض علماء المعانى معنى اقرأ الاول أوجد القراءة و باسم ربك متعلق باقرأ الثانى وقدم معموله لان ذكر الله جل وعلا أهم ولهذا يقدر متعلق باسم الله ان جعل فعلا مؤخرا أى باسم الله أبدأ كذا وهذا هو الذى منع جعل باسم ربك متعلقا بالاول وغيره يعلقه به و يجعله هو المقروء و يجعل الاهم هنا تقديم العامل لانه المقصود بالامر وأول شرع القراءة ولذا جعله الاول كناية عن فعل قاصر لا يتعلق بمفعول وفيه حينئذ ابهام بعد ابهام * وقال ابن عطية المعنى اقرأ هذا القرآن باسم ربك أى ابدأ فعلك باسم ربك نحو (وقال اركبوا فيها باسم الله مجريها ومرساها) وقيل اقرأ فى كل سورة بسم الله الرحمن الرحيم وقيل الذى أمر بقراءته هو باسم ربك الى آخره أى اقرأ هذا اللفظ انتهى وقيل معنى اقرأ باسم ربك أى لا تقرأه بقوتك ولا بمعرفتك لكن بحول ربك واعانته فهو يعلمك كما خلقك وكما نزع عنك علق الدم ومغمز الشيطان فى الصغر وعلم أمتك حتى صارت تكتب بالقلم بعد أن

الجهد ثم أرسلنى فقال اقرأ باسم ربك الذى خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الأكرم الذى علم بالقلم علم الانسان مالم

وفى حديث جابر أن أول ما نزل يا أيها المدثر (د) ولا يصح (ط) ليس فيه نص على ذلك و يأتى بيانه (ع) و رد به ابن القصار على الشافعى فى قوله ان البسملة آية من أول كل سورة قال لان هذه أول

كانت أمية * والباء على أن المراد اقرأ ما أنزل اليك أو كل سورة مفتتحا باسم ربك للمصاحبة وعلى أن باسم ربك هو المقروء يكون محكيا والباء تتعلق بمحذوف على حد ما تتعلق به بسم الله الرحمن الرحيم ومنهم من جعلها زائدة نحو * سود المحاجر لا يقرأن بالسور * وقيل الباء للملازمة والتكرير أى الزم القراءة باسم ربك * وقرر بعض الشيوخ مقصد هذه السورة الكريمة ومعناها على اختصار فقال مقصد السورة والله أعلم إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم بان الله تعالى اصطفاه بان جعله انسانا أولا وفضله على بنى جنسه من المصطفين وغيرهم بما خصه به من العلوم والمعارف الموجبة منزلة القرب وأنه خلقه للانقطاع لعبادته وضمن له ما يهمه من أمر عدوه فقيل له فى فاتحتها اقرأ فنبه على أعلى أسباب القرب وهو العلم وحض فى خاتمتها على نتيجة العلم وهو العمل المقرب اليه جل وعلا فقيل له اسجد واقترب وحاصله اعلم واعمل تقرب وخص السجود لانه أفضل الاعمال وخص الانسان بالذكر لان تنزيل الوحى والقرآن اليه ولانه نسخة من العالم العلوى وانما فضله بالعقل والمعارف ونبه بخلقه من علق على كمال اقتداره اذ صير أخس الاشياء أشرفها * والعلق جمع علقة وهى قطعة من دم تعلق بما يتصل به يصير كذلك بعد بقائه فى الرحم أربعين يوما نطفة كما فى الحديث فقد انتهت هذه العلقة مع ماهى عليه من الجمادية والخسة الى موصوف بالعلم بالله والقرب من حضرة الجلال (ومن آياته أن خلقكم من تراب ثم اذا أنتم بشر تنتشرون) (أولم ير الانسان أنا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين) وفى الآية أيضا التنبيه على تعريف الانسان بأصله ليتذكره ولا ينساه عند صيرورته الى حال الكمال فيرى نفسه شيأ فيهلك بالرد الى أسفل سافلين بعد الكمال ولئلا يطغى على غيره تكبرا عليه (كلا ان الانسان ليطغى أن رآه استغنى) وانما أضيف الانسان فى هذه السورة الى الدرجة الثالثة وهى العلقة وأضيف فى آية الى الثانية وهى النطفة وفى آية الى الأولى وهى التراب لاقتضاء المقام فى كل آية ماذكر فيها ثم أكد سبحانه الأمر بالقراءة تنبيها على التزام أقوى أسباب السعادة ورفض ماسواه فانه أكرم ما أكرم به ربنا الاكرم عبده ابن آدم المكرم ثم عقب ذلك التأكيد بجملة حالية مشتملة على وصف مناسب للالتزام كما اشتمل الامر بانشائها قبل على وصف مناسب له أى إن ربك الذى جاد عليك بنعمة الخلق التى هى اخراج من ظلمة العدم الى الوجود مع كونه غنيا عن ذلك الخلق لان له الكمال المطلق لكريم لا يسلم (١) من انقطع اليه ومن لازم الانقطاع له لاح له زيادة على ما علمه من أنه كريم أنه الاكرم لا غيره ودل على الحصر تعريف المبتدإ أو الخبر أو وصفه جل وعلا بما يوجب أنه أكرم الاكرمين وهو كونه تعالى (علم الانسان بالقلم) مع أصالة جهله مالم يعلم من علم الاصول والفروع وما يتعلق بهما من العلوم وأخبار الاولين والآخرين والعرش والفرش والجنة والنار وسائر المعارف والعلوم ومعرفة ما يقرب وما يبعد وما يشقى وما يسعد ولا شك ان هذا أكرم ما يوهب لان الدنيا وما اشتملت عليه من النعم سوى هذه النعمة لا توازيها ولا تقاربها وواهب الاكرام أكرم فالذى من بنعمة الخلق من غير احتياج اليه كريم وواهب الاكرام مع ذلك أكرم الأكرمين ولم يعلق علم بالقلم بمفعول إما إشعارا بأنه لا يحاط به (ولو أن ما فى الارض من شجرة أقلام) الآية أو لان المراد الذى تفرد بالتعليم بالقلم ولم يقصد تعلقه بمفعول أو الذى علم الانسان فأجمل ثم فسر بعد بقوله (علم الانسان مالم يعلم) كما تقدم فى خلق * وحاصل الأمر ان النبى أكرمك بنعمة الخلق ثم بنعمة العلم العظمى هو متولى أمورك وناصرك على أعدائك فلازم القراءة والعلم والعبادة المقربة ولا تهتم بأمر عدوك المستطيل عليك بأهل ناديه فلئن دعاهم

(١) أى لا يخذله اه مصححه

سورة نزلت *(قلت)* صح انه صلى الله عليه وسلم كان اذا نزلت آية يقول اجعلوها فى موضع كذا فاعل البسملة نزلت بعد فقال اجعلوها فى أول كل سورة (قوله ترجف) أى تضطرب والبوادر اللحمة التى بين العنق والكتف (ع) وطلبه أن يدثر أى يغطى لشدة مالقى من الغطة وثقل الوحى وقيل فرقا من جبريل عليه السلام بأول الأمر حتى أنس * وقيل انما قال يا أيها المدثر والمزمل لان جبريل عليه السلام وجده كذلك فناداه بصفته التى هو عليها والاول أنسب والمدثر والمزمل واحد وأصله متدثر ومتزمل أدغمت التاء فيما بعدها وجاء فى حديث أنهما من أسمائه صلى الله عليه وسلم

عليك لندعون الزبانية الذين زبنى واحد منهم يهلك الارض ومن عليها فكيف بجمع منهم فلا تطعه فانه بعصيانه اياك مبعد مناواسجد لنا أنت ومنا فاقترب ودم على دعائك الينا متوكلا علينا فالمتوكل علينا مكفى وانما (١) أشير له فى هذه السورة الى هذا المعنى لانها أول ابتداء الرسالة ظاهرا وكان مظهرها عادة يخاف من المبلغ اليهم سيما من يناصبه أرشد الى ما يكفيه أمر الخلق وهو الانقطاع الى الله والتوكل عليه ولا يثمر ذلك الاملازمة العلم والعمل والكلام فى معانى باقى السور وظيفة التفسير وانما جعل اقرأ وان كان أمرا بالقراءة مقرو ألانه كذلك فهمه النبى صلى الله عليه وسلم عن جبريل عليه السلام إما بالتصريح أو بخلق علم ضرورى له فهم به ذلك و بذلك فرق بين اقرأ الذى هو أمر من الملك وبين اقرأ الذى هو من القرآن *(قلت)* ولعل الحكمة فى جعل اقرأ من السورة التنبيه على أن هذا المأمور بقراءته مما يحق له أن يقرأ و يؤمر بقراءته و ينصح فى شأنه بعض بعضا العظيم أمره على حد ما قيل فى (قل هو الله أحد) إنها افتتحت بقل اعتناء بذلك المقول وانه يحق له أن يقال و يؤمر بقوله و ينبه فيه البعض البعض لانه ثلث العلم وأجله لاحتوائه على معرفته جل وعلا ومعرفة صفاته العلية التى يغرق فى بحار علومها العقول بأسرها (قوله فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده) أى رجع من حراء بالآيات أو السورة ان علم جميعها أو القصة التى وقعت فى حال كونه فى رجوعه و وصوله الى أهله يخفق قلبه و يضطرب من شدة الخوف و وحشة رؤيته ما لم يعهد والمشقة التى نالته مع ذلك من الضغط والتكليف بقراءة ماليس معه ولولا تثبيت الله سبحانه اياه لما اقتصر الأمر فى ذلك على مجرد اضطراب القلب وخفقانه اللازم للفزع غالبا * والسبب فى هذا الرجف أن الفزع يذهب بحرارة البدن الباطنة وتفرأ مامه متفرقة الى مسام صحة الظاهر فيعقبها البرد فتأتى الرعدة فطلب صلوات الله وسلامه عليه التدثر ليتدفأ فترجع اليه الحرارة أو كانه لقرب رؤية ما أفزعه مشاهد له فى الحال يتصوره وشأن الانسان عند رؤية ما يفزع تغميض عينيه وتغطية رأسه و بدنه غيبة عن ذلك المحسوس ويؤيده مافى السير فرأيت جبريل فى الأفق فجعلت أصرف بصرى عنه * واعترض على ماذكرناه من سبب التدثر أولا بأنه قد يعارضه مافى التفسير من قوله دثرونى وصبوا على ماء باردا وذو البرد لا يطلب صب الماء * وأجيب بأنه اذا كان سبب البرد تفرق الحرارة الى سطح البدن يكون صب الماء ردا لها الى الباطن لانها تفرأ مام البارد للضدية فتعود الى مكانها فتسكن الرعدة * قال بعض الشيوخ و يحتمل عندى أن رجف فؤاده صلى الله عليه وسلم انما كان فرحا وسرورا بما أوتى من الوحى يقظة وما علم من العلم وما استشعر من اعطاء الله سبحانه له ما لم يعط بشر والفرح قد يرعد كما يرعد الفزع ولا يرد هذا قوله (لقد خشيت على نفسى) لانه قد يخشى أيضا على النفس من شدة الفرح *(قلت)* وما ذكره هذا الشيخ حسن ولائق بالمقام وقد شاهدنا من تصيبه الرعدة والبكاء من الفرح ومن هذا المعنى قول الطائى يصف سحابا

(١) قوله وانما كذا بالاصل ولعل صوابه ولما تدبر اه مصححه

يعلم فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ترجف بوادره حتى دخل على خديجة فقال زملونى

﴿ قلت ﴾ ذكر في العتبية حديث لي خمسة أسماء أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وأنا العاقب (ابن رشد) ليس في اللفظ ما يدل على انه ليس له اسم غيرها ﴿ وأيضا فانها كلها مشتقة كما أشار اليه بقوله الذي يمحو الله بي الكفر فلا يمنع أن تكون له أسماء مشتقة من صفاته صلى الله عليه وسلم كما روى أنه قال وأنا المقفي ونبي التوبة ونبي الملحمة فالمقفي كالعاقب يقفو و يعقب من تقدمه من الانبياء عليهم السلام ونبي التوبة لان به تاب الله سبحانه على من تاب ونبي الملحمة الذي يكف بالقتال عن الدين فلم يذكر المدثر والمزمل كما ترى (قوله مالي) هو استعظام وخوف ألا يطيق ما حل من النبوة لاشك (قوله لقد خشيت على نفسي) (ع) خشي عليها أن تذهب لثقل الوحي و رؤية الملك لا أنه خشي أن يكون ذلك من الشيطان اذ لا يجوز عليه ذلك بعد أن جاءه الملك وتحقق رسالة الله تعالى الا أن تكون هذه الخشية عند ما رأى التباشير وسمع الصوت فانه حينئذ يجوز أن يكون خشي أن يكون من الشيطان فلما جاءه الملك وتحقق الرسالة زال الشك ﴿ قلت ﴾ ذكر السهيلي عن أبي بكر الاسمعيلي انه لا يمتنع أن يخشى

دهم اذا وكفت في روضة طفقت ﴿ عيون أزهارها تبكي من الفرح

وقال أبو الطيب و زاد على هذا المعنى

فلا تنكرن لها صرعة ﴿ فمن فرح النفس ما يقتل

وقال بعض المحدثين

ورد الكتاب من الحبيب بأنه ﴿ سيزورني فاستعبرت أجفاني

غلب السرور علي حتى إنه ﴿ من فرط ما قد سرني أبكاني

ياعين صار الدمع عندك عادة ﴿ تبكين في فرح وفي أحزان

وقد أذكرني من لا أتهمه أنه شاهد امرأة قدم ولدها وكان صغيرا من سفر فلما رأته أو قرب من دارها شككت أي ذلك قال غشي عليها من شدة الفرح ولم تفق الا بعد حين و يدل على عظيم سروره صلى الله عليه وسلم وابتهاجه بما رأى ما كان يفعله بنفسه عند فترة الوحي وغيبة جبريل عنه وقد قدمنا ذلك قبل هذا (قوله فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال لخديجة وأخبرها الخبر لقد خشيت على نفسي) قال ابن بطال عن بعضهم في كون النبي صلى الله عليه وسلم لم يخبر بشيء حتى ذهب عنه الروع دليل أنه لا يجب أن يسأل الفزع عن شيء من أمره مادام فزعه وكذلك قال مالك وغيره إن المذعور لا يلزمه بيع ولا اقرار ولا غيره في حال فزعه (قوله مالي) استعظام وخوف ألا يطيق ما حل من النبوة لاشك (قوله لقد خشيت على نفسي) بكسر الشين أي أن تذهب لثقل الوحي و رؤية الملك لا أنه خشي أن يكون ذلك من الشيطان وقيل انما خشي من قومه أن يقتلوه وهو بعيد ﴿ (قلت) ﴿ قوله صلى الله عليه وسلم لقد خشيت على نفسي يدل على أن من نزلت به ملمة أن له أن يشارك فيها من يثق بنصحه و رأيه ولا ينافي ذلك التوكل ﴿ و يستحب لمن ذكر له ذلك تيسير الامر وتهوينه على صاحب القضية كما فعلت خديجة رضي الله عنها ﴿ ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم لقد خشيت على نفسي أي ان تهلك أو تقارب من شدة ما تلقاه من المشاق عند تلقيها الوحي وما يعتريها من الكرب عند ذلك و يحتمل أن يكون المعنى خفت أن لا أقوم باعباء ما كلفته من الرسالة والتبليغ لما على في تلقيه من المشقة وفي القائه للناس أيضا فأقصر فأعاقب وهذا خوف من الله جل وعلا وهو محمود وكان هذا القول منه صلوات الله وسلامه عليه في ابتداء الأمر وقبل ان يعلم ان أمره يتم و يكمل به وله الدين (هو الذي أرسل

زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع ثم قال لخديجة أي خديجة مالي وأخبرها الخبر قال لقد خشيت على نفسي قالت له خديجة

ذلك لأول ماجاءه الملك قبل أن يحصل له العلم الضرورى بأن الذى جاءه ملك لان العلم الضرورى لايحصل دفعة قال ألا ترى أن بيت الشعر يسمع أوله فلا يدرى أنه شعر فاذا استمر الانشاد قطع أنه شعر فكذا هنا لما استمر الوحى وحفت القرائن حصل العلم وقد أثنى الله سبحانه بهذا العلم فقال تعالى (آمن الرسول بما أنزل اليه) فايمانه بالله سبحانه كسبى يثاب عليه كسائر أفعاله وقيل ان خشيته كانت من قومه أن يقتلوه (قوله لايخزيك الله) (ع) أى لايفضحك بل يثبتك حتى لاتكذب ولايسلط عليك تخبط الشيطان الذى حذرته وفى رواية معمر لايحزنك الله من الحزن *قلت* انظر تفسيره بتخبط الشيطان مع قوله قبل لا أنه خشى أن يكون من الشيطان (قوله وتحمل الكل) (م) (النحاس) الكل

رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون) وقد علمت مشقة ابتداء الامور لاسيما هذا الأمر العظيم الذى كلف به النبى صلى الله عليه وسلم من تعليم العلوم وايصالها دقيقة كانت أو جليلة لكل عاقل عربى كان أو عجمى غبى كان أو فطن متواضع أو متكبر قريب كان أو بعيد ذكر أو أنثى حر أو عبد جن أو إنس على وجه لايؤثر فى ذلك أحدا على أحد ولايضجر لجفاء أجلافهم وسوء آداب جهالهم ثم لم يكتف منه بذلك حتى طلب منه أن يحمل الناس كلهم عن الخروج عن المألوف وما هو أعظم عندهم من أنفسهم من أديانهم واعتقاداتهم الفاسدة التى ربوا عليها خلفا عن سلف ولو بأن يباشر بنفسه الكريمة وبمن معه من المؤمنين قتالهم الذى ربما يؤدى الى ان تصل بعض الاذايات الى ذاته المرفعه ويفجع بقتل بعض ناصريه من أقاربه ومن معه فانظر هذا الامر العظيم الذى لايحوم حوله الامن اعتنى بتأييده الرب الرؤف الرحيم لو عرض على أهل السموات والارضين على ماهى عليه من القوة لما استطاعت أن تثبت له وأبى لها الثبات وقد أشفقت مما دون ذلك بكثير (انا عرضنا الأمانة على السموات والارض والجبال) الآية وليس معنى الحديث مايتوهم أنه خشى أن يكون ماظهر له شيطان يؤذيه وأن ذلك من عند غير الله فانه صلى الله عليه وسلم معصوم من ذلك قبل النبوة فكيف يظن به ذلك بعد حصول اليقين له بما خلق له من العلم الضرورى أو غيره بان الآتى اليه ملك جاءه من الله بوحى كلا * وقال السهيلى تكلم العلماء فى معنى هذه الخشية بأقوال كثيرة فذهب أبو بكر الاسمعيلى الى ان هذه الخشية كانت منه قبل أن يحصل له العلم الضرورى بأن الذى جاءه ملك من عند الله وكان أشق شئ عليه أن يقال عنه مجنون ولم ير الاسمعيلى أن هذا محال فى مبدإ الامر لان العلم الضرورى قد لايحصل دفعة واحدة وضرب مثلا بالبيت من الشعر تسمع أوله فلا تدرى أنظم هو أم نثر فاذا استمر الانشاد علمت قطعا انه قصد به قصد الشعر وكذلك لما استمر الوحى واقترنت به القرائن المقتضية للعلم القطعى حصل العلم القطعى وقد أثنى الله عليه بهذا العلم فقال (آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه) الآية فايمانه عليه الصلاة والسلام وملائكته إيمان كسبى موعود عليه بالثواب الجزيل كما وعد على سائر أفعاله المكتسبة كانت من أفعال القلب أو من أفعال الجوارح وقد قيل المعنى خشيت أن لا أنهض بأعباء النبوة وأن أضعف عنها ثم أزال الله خشيته ورزقه الأيد والقوة والثبات والعظمة وقد قيل ان خشيته كانت من قومه أن يقتلوه ولا غرو فانه بشر يخشى من القتل والاذاية مايخشاه البشر ثم يهون عليه الصبر فى ذات الله كل خشية ويجلب الى قلبه كل شجاعة وقوة وقد قيل فى معنى الخشية أقوال غير هذه رغبت عن التطويل بذكرها انتهى (قوله لايخزيك الله) أى لايفضحك بل يثبتك ويقويك لحمل اعباء النبوة التى خشيت الضعف فيها وللقاضى هنا كلام غير حسن مع منافرته لماتقدم (قوله تحمل الكل) بفتح الكاف هو الثقل من كل شئ فى المؤنة أو الجسم والكل أيضا اليتيم والضعيف

كلا أبشر فوالله لايخزيك الله أبدا والله إنك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل

الثقل من كل شيء في المؤنة أو الجسم والكل أيضا اليتيم (ع) وهو أيضا الضعيف والمسافر الذي أصابه الاعياء * قلت * والمراد بحمله الانفاق عليه (قوله وتكسب المعدوم) (ع) رويناه عن الاكثر بفتح التاء مضارع كسب يقال كسبت المال وكسبته زيدا وعن بعضهم بضمها مضارع أكسب الرباعي قال القزاز كسب الثلاثي حرف نادر فالمعنى على انه من الثلاثي المتعدي الى واحد وتكسب المال الذي يعدم كسبه من غيرك لانه صلى الله عليه وسلم كان مجدودا في تجارته والعرب كانت تتمدح بكسب المال لاسيما قريشا حتى كانوا يدعون قريشا التجار وسموا قريشا من التقرش والتقرش التجارة على أحد الاقوال * والمعنى على انه من الثلاثي المتعدي الى اثنين وتكسب الناس المال الذي يعدم أي تعطيه غيرك فالمفعول الاول محذوف وكذلك المعنى على انه من أكسب الرباعي وهذا المعنى أمدح في حقه وأليق بكرمه صلى الله عليه وسلم من الاول (د) بل الاول ضعيف أو غلط اذ لا معنى له سنا الا أن يتم بأن يكون المعنى تكسبه لتجود به * وقيل المراد بالمعدوم الفقير أي تصير الفقير غنيا وسمي معدوما لعجزه عن النظر في المعيشة فهو كالمعدوم * قلت * انظر قوله يقال كسبت المال وكسبته زيدا فانه غريب أعني تعدي الفعل تارة الى واحد وتارة الى اثنين وكونه أحد الاقوال في تسمية قريش يعرف ذلك بمعرفة نسبه صلى الله عليه وسلم فهو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ابن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر ابن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد ابن عدنان ثم اختلف النسابون فيما بين عدنان واسمعيل اختلافا كثيرا حتى قيل انه كذب النسابون فيما بعد عدنان * وعن ابن عباس ان بينهما ثلاثين أبا وقيل أربعون وقيل غير ذلك مما لا يعضده دليل * ثم اختلف من أين تقرشت قريش فقيل من فهر وانه هو قريش وفهر لقب له وقريش تصغير قرش والقرش حوت يأكل حيتان البحر سمي به أبو القبيلة وقيل من النضر فولد النضر هم قريش دون ولد اخوته من أبناء كنانة * وانما سمي ولد النضر قريشا لان النضر كان يقرش خلة الناس وحاجتهم أي يفتش عنها فيسدها وكان بنوه أيضا يفتشون عن حاجة أهل الموسم فيرفدونهم (١) بما يبلغهم وقيل انما سمي به ولد النضر لتجمعهم لان التقرش هو التجمع وهم كانوا مفترقين في الارضين حتى جمعهم قصي ولذا قيل

أبوكم قصي كان يدعى مجمعا * به جمع الله القبائل من فهر

وقيل سموا بذلك من التقرش وهو التجمع للتجارة «يتقرشون» أي يجتمعون (قوله نوائب) هو جمع

وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى وهو ابن عم خديجة أخي أبيها وكان

(١) في نسخة فيزودونهم

والمسافر الذي أصابه الاعياء وحل هؤلاء بالانفاق عليهم (قوله وتكسب المعدوم) هو بفتح التاء على الصحيح وروي ضمها والمعنى على الضم تكسب غيرك المال المعدوم بحذف أحد المفعولين وقيل معناه تعطي الناس ما لا يوجد عند غيرك من نفائس الفوائد وأما على الفتح فقيل معناه كالضم وقيل معناه تكسب المال المعدوم أي أنت مبخوت في التجارة وقد كان كذلك صلى الله عليه وسلم وكانت العرب تتمادح بكسبه سيما قريش (ح) وهو ضعيف أو غلط واي معنى لهذا في هذا الموطن الا أن يضم اليه انك تكسب المال العظيم الذي يعجز غيرك عنه ثم تجود به وقال صاحب التحرير المعدوم عبارة عن المعدم العاجز عن الكسب وسماه معدوما لانه كالميت لعجزه عن وجوه التصرف (قوله وتقري الضيف) بفتح التاء أي تكرمه (قوله وتعين على نوائب الحق) جمع نائبة وهي الحادثة فيدخل فيه النوائب التي تتعرض للاغنياء من أداء دين أو دية أو قيام بولية والمقصود ان جوده وصل للفقير والغني وقيد

نائبة وتقييدها بالحق لانها قد تكون لا بالحق والمعنى كلا لا يصيبك الله بمكروه لما جمع فيك من خصال

النوائب بالحق لانها قد تكون لابحق والمعنى من قول خديجة كلا لا يصيبك الله سبحانه بمكروه لما جمع فيك من خصال الحمد

إن الهلال اذا رأيت نموه * أيقنت أن سيصير بدرا كاملا

وفى هذا دلالة أن مكارم الاخلاق تقى مصارع السوء وفيه مدح الانسان فى وجهه للحاجة اليه وفى بعض الاحوال وفيه تأنيس من حصلت له مخافة وفيه أعظم دليل على كمال عقل خديجة وجزالة رأيها وعظيم فقهها رضى الله عنها *(قالت)* قولها إنك لتصل الرحم الى آخره هو من الاستئناف البيانى لأنه جواب سؤال مقدر عن علة الحكم الخاص الذى حكمت به كانه قال لها من أين حكمت بأن الله سبحانه لا يفعل به ما ذكرت فقالت انك ولما كان المقدم انكاريا لأنه ينبغى أن ينكر على من يحكم عليه بما لاعلم له بدليل انكاره صلى الله عليه وسلم على أم العلاء ثناءها على عثمان بن مظعون رضى الله عنهما أكدت خديجة رضى الله عنها هذه الجملة بما ترى ومثل إن هنا فى افادته التعليل والتأكيد لكون المقام طلبيا التقدم ما يلوح بالطلب (واصنع الفلك) الى قوله (إنهم مغرقون) ولما كان هذا المقام انكاريا زيدت اللام وان كان الخبر فى الآيات يفيد تأكيد الاسمية فكأنهم مفروغ من غرقهم للحكم به وعبرت هنا بالمضارع لتصور تلك الأحوال الحسنة الشاقة على الكثير *وقولها (وتحمل الكل) كناية عن صبره على ما يثقل على النفس الصبر عليه والكل الثقل *وقولها (وتكسب) بوزن تضرب (المعدوم) أى تقدر على كسب الشئ الذى يكون معدوما وما تحتاج الى تحصيله لمعرفتك بطرق الاكتساب فمدحته بما يستلزم كمال العقل الذى هو أشرف شئ من به سبحانه وتعالى والنشاط الذى يكتسب به الانسان المصالح الدنيوية والأخروية لنفسه ولغيره ضد ما عليه العاجز من الرجال الذى لا ينفع نفسه ولا غيره ولا شك أنه اذا اجتمع فى الرجل كمال العقل المميز بين الحسن والقبح ومطاوعة الأعضاء لاشارات العقل لنشاطها وعدم العجز فيها والكسل كان بأعلى المراتب وأرفع الرجل أكمل الرجال مهيأ لنيل الاشراف من أحوال الدنيا والآخرة والاتصاف بأعلى المراتب وأرفع الخلال كانها رضى الله عنها تقول ما شرفت به من النبوة وقصدت من الرسالة أنت أهله ومهيأ له بما أودع سبحانه فيك من الخلال الكريمة اللائقة لذلك (الله أعلم حيث يجعل رسالته) فهون عليك ولا تخف ولا تجزع ألا تقوم بواجب الحق فى ذلك وانما يخاف النقص والاخلال من لم يؤهل لما ظهر فيه من وجوه الكمال فيخشى من طرد الاصلى فيه لما عرض له بحسب الحال اما من أيده سبحانه وتعالى أولا بالصفات الجليلة وأكمل عليه بعد ذلك بما يناسب كل واحد منها وسلك سبيله فكيف يخاف النقص وقد تعاضدت وتكاثرت منه محاسن صفات نعم يكون ذلك منه للكمال فى التواضع ونسيان الا كمل شريف سماته قال تعالى (وألزمهم كلمة التقوى وكانوا أحق بها وأهلها) فلله در خديجة رضى الله عنها فما أرق تسليتها للنبى صلى الله عليه وسلم وأجلها *وقولها (وتعين على نوائب الحق) قيل معناه تعين الملهوف على ما أصابه من النوائب التى يحق على حماة الحقيقة المعاونة فيها *وقول بعض الشيوخ يحتمل أن تعنى كما تكسب المعدوم مالا كذلك تعين الغنى الواجد الذى هو ضد المعدوم على ما ينوبه أى يعرض له من الحقوق الشرعية لانفاقه على العيال ونحو ولية النكاح مما يجب أو يندب اليه والعاديات المباحة مما يستحسن فى العادة أن يعان فيها الغنى والفقير فقد جمع صلوات الله وسلامه عليه مكارم الاخلاق كلها واحتوى المحاسن كلها بل بأسرها شرعيها وعاديها ويحتمل أن تريد وتعين

الحمد وفيه ان مكارم الاخلاق تقي مصارع السوء وفيه تأنيس من وقع في مخافة وفيه نبل خديجة وكمال

نفسك على ماينوبك من الحقوق وغيرك على ماينوبه منها ويكون وصفا جامعا لما تقدم من مكارم الاخلاق وغيرها ممالم تذكره أو كأنها فذلكة ونتيجة وكأنها قالت جمعت المحاسن فاعسى ان أعد منها* ووجه الترتيب في هذه الجمل أنها جاءت بها على حسب ماتقتضيه السنة من مراعاة الاقرب فالاقرب فبدأت باحسانه الى الرحم وحمل كلهم ان كان هو المراد واذا حمل كلهم مع تكرره عادة فأحرى كل غيرهم لتكرره بالنسبة اليهم ويحتمل أن يكون المراد كل غيرهم واذا حمله من بعض الاجانب فكل رحمه أحرى ويحتمل أن يكون المراد الجميع وهو أبين ثم باكساب المعدم من الجيران الاجانب في النسب وأهل مدينته ثم باكرام الضيف الذي لا يكون من أهل البلد غالبا ثم بالاعانة على نوائب الحق الشاملة للجميع *(تنبيهات)* (الاول) يؤخذ من تحنث النبي صلى الله عليه وسلم بغار حراء طلب الخلوة للعبادة والعزلة عن الناس للاستعانة بها على حضور القلب والأمن من الرياء والسمعة وفيها السلامة من أكثر أنواع الشر وقد ينتهي الى حد الوجوب بحسب الأزمنة والاحوال وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم زمان العزلة ونعت أهله وأمر فيه بالتفرد فروي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه قال بينما نحن حول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ذكر الفتنة فقال اذا رأيتم الناس مرجت عهودهم وخفت وكانوا هكذا وشبك بين أصابعه فقلت ما أصنع عند ذلك جعلني الله فداءك قال الزم بيتك واملك عليك لسانك وخذ ما تعرف ودع ما تنكر وعليك بأمر الخاصة ودع أمر العامة* وذكر في خبر آخر أنه عليه السلام قال ذلك أيام الهرج قيل وما أيام الهرج قال حين لا يأمن الرجل جليسه* وذكر ابن مسعود في خبر آخر للحارث بن عميرة أنه قال إن يرفع من عمرك فسيأتي عليك زمان كثير خطباؤه قليل علماؤه كثير سؤاله قليل معطوف(١) الهوى فيه قائد العلم* قال ومتى ذلك قال اذا أميتت الصلاة وقبلت الرشا وبيع الدين بعرض يسير من الدنيا فالنجا ويحك ثم النجا* قال الامام الغزالي رضي الله عنه وجميع ما ذكر في هذه الاخبار تراه بعينك في زمانك وأهله فانظر لنفسك ثم ان السلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين أجمعوا على التحذير من زمانهم وأهله وأمروا بالعزلة وتواصوا بها ولا شك أنهم أبصر وأنصح وان الزمان لم يكن بعدهم الأشد وأمر* وذكر عن يوسف بن اسباط قال سمعت الثوري يقول والله الذي لا اله الا هو لقد حلت العزلة في هذا الزمان* قال الامام الغزالي رضي الله عنه قلت أنا ولئن حلت في زمانه ففي زماننا هذا وجبت وافترضت* وعن سفيان أيضا أنه كتب الى عباد الخواص رحمهما الله أما بعد فانك في زمان كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم يتعوذون بالله من أن يدركوه فيما بلغنا ولهم من العلم ماليس لنا فكيف بنا حين أدركناه على قلة علم وقلة صبر وقلة أعوان على الخير وكدر من الدنيا وفساد من الناس *(قلت)* أنا فكيف لو رأى هؤلاء الائمة رضي الله عنهم زماننا هذا الذي أدركناه والله المستعان واليه المشتكى ولا حول ولا قوة الا بالله وهو آخر القرن التاسع الذي آن فيه خروج الدجال وطلوع الشمس من مغربها ونحو ذلك من الأشراط الكبرى فان زمانهم وان كان على ما كان عليه فلم يخل من ظهور علماء عاملين ولا من وجود أولياء في معاملتهم صادقين بحيث يجد المسكين الطالب للآخرة من يصح الاقتداء به في أقواله وأفعاله ويجد من يعينه على عزمه والزيادة في أحواله * وأما زماننا هذا الصعب النكد فلم يظهر فيه إلا قطاع طريق الله ان خالطهم أحد لأخذ علم أو دين ضل ان لم يأخذ الله بيده واتخذ الهه هواه وان أمسك بدأعن المخالطة ايسلم له دينه وعقله احتوشته حينئذ الشياطين وأعانهم على ماقصدوا منه جهله فأنى له بالسلامة في كلتا الحالتين وكيف له بالنجاة في تعاطي الخصلتين وكيف لا يبكي

(١) كذا بالاصل وهو تحريف فليحرر

عقلها*وتقرى الضيف هو بفتح التاء ثلاثيا وسمع بضمها رباعيا

الذى فى زماننا هذا وغاية مايتصف به أ كابر العلماء الذين اليهم المرجع فى أمر الدين واقامته لو وفق الله وأشرف أحوالهم أن يصير وامن أ كابر أعوان الظلمة على ظلمهم والمشاركين لهم فى ذلك قولا وفعلا من غير مبالاة فى ذلك كأنهم سلبوا حقيقة من دينهم وعلمهم وأما من يظهر من أولياء زماننا فأ كلهم من له حسن نية وقصد خير للمسلمين لكن تجد شياطين الانس والجن تحتوشه حتى يفسدوا عليه ذلك و يردوه ان لم يعصمه الله الى أقبح حال و يغرونه باظهار القبيح فى قالب الحسن حتى يشاركهم فيماهم عليه من فاسد الخلال فانالله وانا اليه راجعون

هذا الزمان الذى كنا نحاذره * فى قول كعب وفى قول ابن مسعود
ان دام هذا ولم يحدث له غير * لم يبك ميت ولم يفرح بمولود

فعلى العاقل فى زماننا هذا أن يستعمل مايقدر عليه من الحيل فى تحصيل مايحتاج اليه من العلم على وجه يحتاط به ألا يسرق طبعه شيأ من الطباع القبيحة التى توجد فى علماء هذا الزمان فاذا حصل ذلك فر بنفسه وترك الناس جملة وأخمل ذ كره ما استطاع وليحذر صحبة الظلمة وأعوانهم وأخذ حظه من الخطط التى تؤدى الى معرفتهم و يعينه على ذلك مع توفيقه جل وعلا القناعة والرضا بالدون فى الملبس والمأ كل والمسكن و بالله سبحانه التوفيق ولا حول ولاقوة الا بالله *(الثانى)* قال الشيخ سيدى محمد بن مرزوق فى تزوده عليه الصلاة والسلام فى تخليه برد قول الصوفية إن من أخلص لله عز وجل أنزل عليه طعاما والنبى صلى الله عليه وسلم أولى بهذه المنزلة فان قيل انما فعل ذلك لكونه مشرعا رفقا بأمته قيل أجل واذا كان التشريع يلزمنا الاقتداء به فلنحمل الزاد كما حمل وأين دليل تركه وهو سنته وسنة المرسلين قبله (قال لفتاه آتنا غداءنا) مع ان ذلك السفر كان لطلب العلم وهو من أجل الطاعات ومثله فى القرآن كثير جدا انتهى (قلت) حمل الزاد ليس مقصودا لنفسه وانما القصد به حفظ البنية عند الحاجة اليه فمن جرى له حال مع مولاه جل وعلا باغنائه عن الطعام والشراب بماشاء أو يسهل عليه وجوده عند الاحتياج اليه من غير احواج الى مشقة الحمل فان حمل الزاد بالنسبة الى هذا لافائدة له ومثل هذا وقع كرامة للاولياء ونقل عنهم بالتواتر المعنوى ولا ينكره الا من لم يشم شيأ من أحوالهم وذلك ومثله زيادة فى صدق النبى صلى الله عليه وسلم و برهان واضح على شرف شريعته زادها الله شرفا وتعظيما اذلم ينل أحد من الاولياء مانال من المراتب العلية الا ببركة تعلقه بأذيال ملته المرفعة صلوات الله وسلامه عليه أما الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم فلما كانوا فى مقام القدوة لجميع الخلق ضعيفهم وقويهم وأقواهم وجاهلهم وعالمهم وأعلمهم ارتكبوا أسهل الظروف وأيسرها على الخلق بحيث يأنس و يأوى اليهم القوى والضعيف والوضيع من الناس والشريف وذلك معلوم من أحوالهم قطعا*وماذكره فى الجواب من ان التشريع يلزمنا الاقتداء به ان أراد بلزوم الاقتداء وجوب الفعل علينا فظاهر المنع لأن التشريع يكون للمباح كما يكون للواجب واللازم فعله الثانى لا الاول ولا شك ان حمل النبى صلى الله عليه وسلم للزاد من قبيل تشريع المباح لامن تشريع الواجب وان أراد لزوم الاقتداء فى الوجه الذى فعله عليه وهو الاباحة فسلم ولا يفيد مطلوبه اذلا ريب أن الصوفية رضى الله عنهم مقرون باباحة حمل الزاد وانما القوم مخبرون بما أنعم الله به عليهم من شريف الاحوال وما أوصلهم اليه حسن الاتباع للنبى صلى الله عليه وسلم فى الاقوال والافعال*وقوله وأين دليل تركه أى ترك حمل الزاد نقول كثير (منها) الاجماع على ان حمل الزاد ليس مقصودا لنفسه فمن حصل له المقصود

أمر أتنصر فى الجاهلية وكان يكتب الكتاب العربى ويكتب من الانجيل بالعربية ماشاء الله أن يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمى فقالت له

(قوله تنصر فى الجاهلية) *قلت* الجاهلية ماقبل البعثة * وفى السير أن قريشا تجمعت فى عيد عند صنم لها تعظمه فتناجى منهم أربعة وهم ورقة بن نوفل وابن عمه عثمان بن الحويرث وزيد بن عمرو بن نفيل وعبد الله بن جحش بن رئاب حليف بنى أمية وأمه أمية بنت عبد المطلب فقال بعضهم لبعض تصادقوا وليكتم بعضكم على بعض قالوا أجل فقال بعضهم لبعض لتعلمون والله أن قومكم ليسوا على شئ ولقد أخطؤا دين أبيهم ابراهيم ما حجر تطيف به لايسمع ولايبصر ولايضر ولاينفع ياقوم التمسوا لأنفسكم فانكم والله لستم على شئ فتفرقوا فى البلاد يلتمسون دين ابراهيم عليه السلام * فأما ورقة

لم يطلب بالوسيلة (ومنها) قوله تعالى (ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لايحتسب) وقوله تعالى (ومن يتوكل على الله فهو حسبه) وقوله تعالى (ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم) وقوله (وان لو استقاموا على الطريقة لأسقيناهم ماء غدقا لنفتنهم فيه) وقوله صلى الله عليه وسلم «لو توكلتم على الله حق توكله لرزقتم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا» على ان الاولياء رضى الله عنهم لضعفهم بالنسبة الى مرتبة الصحابة فضلا عن مرتبة النبوة اذا من عليهم بحال شريف تاهوا فى بحره ولم يضبطوا أنفسهم فى بعض الاوقات حتى يقوموا بما يطلب بظاهر الشرع معه بل هم فى ذلك كالسكارى والبله الذين لايكلفون بما ذهلوا عنه وأما الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم فهم وان حصلت لهم مقامات وأحوال لم يطق أكابر الاولياء الدنو من أدناها ضابطون مع ذلك لانفسهم مايكون لاحوالهم لعظيم رزانة عقولهم ورسوخ معرفتهم ونباهة شأنهم فلم تغلبهم الاحوال مع قوة أمرها ورفعة لمعان أنوارها أن تشغلهم عن الالتفات الى ماهم بصدده من كمال النصيحة للخلق وسوق جميعهم بألطف وجه الى عبادة الله عز وجل (الثالث) فى غط جبريل عليه السلام للنبى صلى الله عليه وسلم اشارة الى أن نيل معالى الامور لايكون الابالصبر على مايكرهه الانسان وتحمل المشاق العظيمة بحسب تلك المعالى سنة الله تعالى فى عباده قال تعالى (يايحيى خذ الكتاب بقوة) (وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا) (وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون مشارق الارض ومغاربها التى باركنا فيها وتمت كلمة ربك الحسنى على بنى اسرائيل بما صبروا) (أولئك يجزون الغرفة بما صبروا) (سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار)

تريدين ادراك المعالى رخيصة * ولابد دون الشهد من إبر النحل

غيره

ومن لم يذق ذل التعلم ساعة * تجرع كأس الجهل طول حياته

غيره

الصبر مفتاح مايرجى * وكل خير به يكون

فاصبر وان طالت الليالى * فربما أمكن الحزون

وربما نيل باصطبار * ماقيل هيهات لا يكون

غيره

لا تيأسن وان طالت مطالبة * اذا استعنت بصبر ان ترى فرجا

أخلق بذى الصبر أن يحظى بحاجته * ومدمن القرع للابواب أن يلجا

وقد تقدمت فوائد أخر فى غط جبريل عليه السلام للنبى صلى الله عليه وسلم (قوله تنصر فى الجاهلية) هى ماقبل البعثة سموا بذلك لما كانوا عليه من فاحش الجهالة (قوله ويكتب من الأنجيل بالعربية ماشاء الله) ووقع فى صحيح البخارى فيكتب من الانجيل بالعبرانية والجمع بينهما ممكن وحاصلهما انه تمكن من معرفة دين النصارى بحيث صار يتصرف فى الانجيل فيكتب أى موضع شاء منه بالعبرانية ان شاء وبالعربية ان شاء (قوله وكان شيخا كبيرا قد عمى) *قلت* هى جملة وكذت تحقق العلم

خديجة أي عم اسمع من ابن أخيك قال ورقة بن نوفل يا ابن أخي ماذا ترى فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذي أنزل على موسى صلى الله عليه وسلم

فاستحكم في النصرانية وسمع الكتب من أهلها وعلم علما من أهل الكتاب و يأتي بقية حديثهم عند الكلام على أهل الفترة ان شاء الله تعالى (قوله هذا الناموس) (د) أبو عبيد الناموس جبريل عليه السلام (ابن الاعرابي) هو صاحب سر الخير (ابن دريد) هو صاحب سر الوحي وهو أيضا مع موضع الصائر (١) (ابن الاعرابي) هو الخداعة (الهروي) سمي جبريل ناموسا لان الله سبحانه خصه بالوحي قال ابن الاعرابي لم يأت فاعول ولامه سين الا في ناموس وجاسوس وجاروس وجاموس وفانوس وفاعوس وقابوس وقاموس وعاطوس وبابوس وداموس وكابوس فالناموس في تفسيره ما تقدم والجاسوس صاحب سر الشر وهي كلمة عربية من الجس و يقال فيه حاسوس بالحاء المهملة من تحسس والجاروس الكثير الاكل والجاموس ضرب من البقر وهي كلمة عجمية عربت والفانوس النمام والفاعوس الحية والقابوس الجميل الوجه والقاموس وسط البحر والعاطوس دابة يتشاءم منها والبابوس الرضيع ومنه حديث كعب ان عابدا بني اسرائيل مسح رأس صبي وقال يا بابوس والداموس القبر والكابوس الذي يقع على الانسان في نومه (قوله الذي أنزل على موسى) (ع) هو في غير الام على عيسى * (قلت) * وعلى ما في الام قال السهيلي انما خص ورقة موسى وان كان عيسى أقرب زمنا لان ورقة كان تنصر والنصارى لا تدعي في عيسى أنه رسول نزل عليه جبريل وانما يدعون فيه ما يدعون

وزيادة العقل بطول التجارب وكثرة ممارسة العلم وأهله (قوله أي ابن عم اسمع من ابن أخيك) (٢) هو حقيقة فانه ورقة بن نوفل بن أسد وهي خديجة بنت خويلد بن أسد وقولها في الاول يا عم مجاز للاحترام ومراعاة الأدب في خطاب الصغير الكبير فيكون وقع منها الخطابان * (قلت) * قالت رضي الله عنها من ابن أخيك ولم تقل من محمد تلطفا منها فيما يوجب اقباله عليه بجميع فكره وكمال نصحه اذ جعلته عما لها والعم أحد الأبوين ولهذا تلطف هو أيضا فيما يزيل الوحشة عن النبي صلى الله عليه وسلم حتى لا يكتم عنه من أمره شيأ بأن قال له يا ابن أخي ماذا ترى ولم يقل له يا محمد * وفي عدولها رضي الله عنها عن حكاية أمر النبي صلى الله عليه وسلم مع معرفتها به الى أن أحالت عليه حسن أدب لا سيما في حق النساء لاستعظام تقدمهن بنقل الكلام الذي يمكن ممن حضر من الرجال مطلقا فكيف بصاحب القضية الذي هو أفصح الفصحاء وأبلغ البلغاء ومن أوتي جوامع الكلم وتستحي الألسنة اللسن أن تفوه بكلمة عند حضوره الرفيع المعظم صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم و يحتمل أن يكون احالة عليه لتتلذذ بسماع الحكاية منه ثانيا أو للاحتياط لاحتمال التقصير في النقل وأيضا فقرائن الاحوال عند سماع القضية من صاحبها لها أثر عظيم في زيادة فهم السامع ولهذا رأيا بعض شوخنا الاكابر رضي الله عنهم يزجر من ينقل له سؤال سائل مع حضوره ومن هذا المعنى اشتراط أهل المذهب في النقل عن الشاهد تعذر السماع منه وقوه مع ذلك باشتراط أن ينقل عنه اثنان فأكثر (قوله هذا الناموس) على وزن فاعول وهو صاحب سر الملك والملك هنا هو الله جل وعلا وجبريل عليه السلام هو الذي يلقي اليه سبحانه وتعالى ما يوصل الى أنبيائه عليهم السلام * وقال ابن دريد ناموس الرجل صاحب سره وكل شئ سترت فيه شيأ فهو ناموس له (قوله الذي أنزل الله على موسى) انما خص موسى عليه السلام بالذكر دون عيسى وان كان على شريعته لانه لم يكن في غير هذه الشريعة أكثر تكاليف من قوم موسى فكان يكثر عليه تردد جبريل عليه السلام ولان عيسى جاء بتصديق موسى والتوراة ولم تنسخ شريعته من أحكامها الا قليلا (ولاحل لكم بعض الذي حرم عليكم) ولانه أرسل الى بني اسرائيل كموسى وهذا أولى ما قيل * وقال بعضهم خص موسى لانه بعث بالنقمة على فرعون وبعث

---

(١) كذا بالاصل والصواب وهو أيضا موضع السر كتبه مصححه

(٢) كذا هذه القولة هنا بالاصل ونسخ الام كلها هنا متفقة على التعبير بقوله أي عم بدون ابن و يرشد اليه قوله وقولها في الاول يا عم فان هذا أول حديث من باب بدء الوحي و بهذا تعلم أن حق هذه القولة أن تكون على قوله ذلك في الحديث الثاني الذي أول سنده وحدثني محمد بن رافع صحيفة ٢٩٦ أو كان حق الشارح حيث إنه كتبها هنا أن يقول قوله أي عم اسمع من ابن أخيك هو هنا مجاز للاحترام الخ وقولها في الثاني أي ابن عم هو حقيقة الخ بعكس العبارة التي هنا والله أعلم كتبه مصححه

﴿ قلت ﴾ يضعفه ما يأتي من أن ورقة آمن الآن يكون قال ذلك قبل ايمانه ثم آمن (قوله ياليتني فيها) أي في نبوتك (جذعا) أي شابا أقدر على نصرتك لانه كان أسن وعمي والجذع هنا استعارة لانه

محمد صلى الله عليه وسلم بالنقمة على فرعون هذه الأمة وهو أبو جهل ولاتفاق أهل الكتابين على نزوله على موسى عليه السلام وأما عيسى عليه السلام فكثير من اليهود ينكرون نبوّته * وفيهما نظر أما الأول فلان هذا القول من ورقة قبل أن يعرف هل ينتقم الله من أبي جهل على يد النبي صلى الله عليه وسلم أم لا وأما الثاني فهو على خلاف ما نطق به القرآن في قوله تعالى (وقالت اليهود ليست النصارى على شئ) الآية * وقال السهيلي انما ذكر موسى دون عيسى وان كان أقرب لانه تنصر والنصارى لاتقول عيسى نبي يأتيه جبريل بل هو عندهم أقنوم من الثلاثة لكن ورقة آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم ورآه في المنام وعليه ثياب بيض * ورده بعض الشيوخ بأن من يعتقد ما اعتقد النصارى لايشك في كفره ولا في أنه أجهل الجاهلين وكان كسائر المشركين وعبدة الاصنام أو أشر فكيف يستفتي أو يلجأ اليه في المسائل الدقيقة لاسيما ماسئل عنه من أمر النبوّة وانما اختص من قريش حتى لجأ اليه في السؤال لكونه على الحق كمن أخذ عنه من الرهبان الذين لم يبدلوا ولم يغيروا وأيضا فمعتقد ما ذكر من النصارى منكر لنبوّة موسى عليه السلام اذلو آمن بموسى لآمن بعيسى على ماهو عليه ولو قال السهيلي انما خص موسى ليسأل عن ذلك أهل العلم بالتوراة فيوافقون عليه ويصدقون ورقة فتقوم له الحجة في فتواه بخلاف النصارى فانهم انما يعلمون لعيسى الالوهية لا النبوّة لكان أبين أو نقول لو قال عيسى لتوهم أنه يعتقد فيه اعتقاد المبطلين وهذا ضد ماذهب اليه السهيلي أو نقول لو أحال على عيسى لذهب بعض من يسمعه من الجهلة الى من ضل من النصارى فيسأله عن الناموس المنزل على عيسى لان ورقة لم يفسره فيفسره له باتحاد أقنوم العلم به لاسيما وهم يسمونه روح القدس وجبريل عليه السلام يسمى بذلك أيضا فيعتقد السائل ذلك أيضا في محمد صلى الله عليه وسلم فيكفر من حيث لايشعر مستندا لفتوى ورقة الذي هو من أهل العلم في ذلك الوقت فعدل الى موسى عليه السلام الذي لم يعتقد فيه من آمن به الا أنه نبي مرسل نزل عليه جبريل بالوحي كغيره من الانبياء ورغبة المفتي أبدا فيما يصدق فتواه أو يقويها * وهذا الاعتذار كله باعتبار ماورد في الصحيح والا فعند الزبير بن بكار من طريق عبد الله بن معاذ عن الزهري انه قال ناموس عيسى الا ان عبد الله بن معاذ ضعيف * وفي دلائل أبي نعيم باسناد حسن الى هشام بن عروة عن أبيه أن خديجة أتت ورقة أولا فأخبرته الخبر فقال ان صدقت إنه ليأتيه ناموس عيسى الذي لا يعلمه بنو اسرائيل أبناءهم فعلى هذا فورقة تارة يقول موسى وتارة عيسى قال بعض الشيوخ ووجه ذلك ان صح انما هي أخبرته بمجيء الملك ومخاطبته اياه على الجملة ولم تذكر له ما أمر به من القراءة فاقتصر لها على عيسى وهو صلى الله عليه وسلم أخبره على التفصيل فرأى ورقة ما أفاده مطلع السورة الكريمة من العلوم الكثيرة التي تكاد تحتوي على علم التوراة وتكون براعة استهلال له من الاشارة الى اثبات الربوبية والوحدانية لقيام الدليل العقلي على تفرده جل وعلا بخلق العالم كله والى جميع الكائنات الغائبة والحاضرة المعلم كتبها بالقلم فهذه اشارة الى علم كل معلوم فلا يقصر إجمال هذا المطلع وحده عن علم التوراة ويؤيد هذا ماقيل أن أول سورة الانعام أول التوراة وهو قريب من معنى اقرأ فرأى ورقة أنه مما أنزل الى موسى أقوى مناسبة فارتقى عن التشبيه الأول الى التشبيه به والجواب على قدر السؤال ولكل مقام مقال (قوله ياليتني فيها) أي في زمن بعثتك الى الخلق (جذعا) أي شابا أقدر على نصرتك والجذع هنا استعارة أو تشبيه بليغ

ياليتني فيها جذعا

حقيقة فى الدواب (م) والظاهر فى نصبه انه خبر لكان المقدرة أى ياليتنى أكون فيها جذعا وهى طريقة الكوفيين فى قوله تعالى انتهوا خيرا لكم * قدره الكسائى يكون الانتهاء خيرا لكم وانتصابه عند البصريين بفعل مقدر دل عليه المذكور أى انتهوا وافعلوا خيرا لكم (ع) والاظهر فى نصب

وهو منصوب خبر الا كون مضمرة (ع) والاظهر أنه حال أى ليتنى حى فيها حال كونى جذعا *(قلت)* وخص الجذع دون مافوقه حرصا على نموقوته حتى يحضر معه جميع خطوبه ووقع فى رواية ابن ماهان بالرفع على أصل خبر ليت وجه النصب بأنه على لغة من ينصب بها الجزأين وزعم ابن سلام انها لغة رؤبة وقومه وخرجه الخطابى على أنه خبر كان مضمرة أى ياليتنى كنت فيها جذعا وبعضهم على أنه حال ثم منهم من قدر الخبر محذوفا أى ليتنى فيها حى أوموجود فى حال فتوة كالجذع وكانه عنده حال من الضمير المرفوع بالخبر المحذوف *وقال السهيلى الخبر فيها . وعامل الحال ماتعلق به من الاستقرار ومن رفعه علق به (فيها) لمافيه من معنى الفعل كانه قال ليتنى شاب فيها قال بعضهم ويجوز مع نصبه حالا أن يعمل فيه معنى التمنى ومع رفعه أن يكون الجر ورحالا من الضمير فيه لانه بمعنى المشتق أومشتق حقيقة لانه يقال أجذع بجذع وان كان القياس مجذع وخرجه بعضهم على أنه منصوب بفعل محذوف أى جعلت فيها جذعا وقال بعضهم المشهور عند أهل اللغة والحديث كابى عبيد وغيره جذع بسكون الاخير ووجهه بأنه مثل أوكالمثل من شعر مقيد القافية * وشطره الآخر * أخب فيها وأضع * والضمير فى قوله فيها يرجع للنبوة أوالدعوة أوالدولة أى فى زمن أحدها * ومركب هذا الكلام تشبيه بليغ ويحتمل أن يكون استعارة وأحد طرفى التشبيه الشاب ولم يذكر موصوف المذكور فكانه يقول ليتنى أكون شابا فحذف الشاب واستعار له لفظ الجذع وهومن استعارة محسوس لمحسوس والجامع عقلى اذ المراد مايترتب عليهما فى الكفاية والاغناء وعبر بعضهم عن هذا الجامع بالقوة على النصرة وبعضهم جعله تشبيها وجعل وجه الشبه الأولية أى ليتنى أول من يجيبك ويؤمن كالجذع الذى هو أول الأسنان ولاخفاء بمافيه من الضعف وهو مع ذلك يقتضى أن ورقة لم يؤمن به فى الحال وانما تمنى أن يكون أول مؤمن به عند اظهار دعوته وكانه عند هذا القائل لم يحقق نبوته وانما ظهر له منها مخايلها وسياق الحديث وقوله هذا الناموس بصيغة التحقيق ولم يقل كالناموس ورؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم له فى النوم يقتضى ذلك كله أنه آمن به فى الحال *قال بعض الشيوخ وعندى ان فى تخصيص الجذع بالذكر مع كونه يدل على أول زمن القوة لطيفة أخرى وهى تمنى أن يكون عند ظهور الحرب فى سن الجاهل الغمر الذى لم يجرب الأمور بتحنيك السن اياه فيقرأ العواقب فيتبصر فى الاقدام بل يقذف نفسه فيها كما يفعل الجاهل لان فى تلك الحرب احدى الحسنيين غنيمة أوشهادة انتهى *(قلت)* كمال النصرة انما يكون باجتماع الأمرين حسن المعرفة بالأمور لطول التجربة وممارسة الخطوب وقوة الجسد لتقع النكاية بها فى الحروب ورب رأى أنفع من جيش عظيم كل منهم قوى شجاع وقد حصل لورقة الأول من الأمرين فتمنى أن يحصل له الثانى منهما وقد علمت ان الثواب يتفاوت بقدر تفاوت مراتب النصرة وورقة من العلماء فحمل أمنيته على هذا الوجه الذى أشرنا اليه أولى من حملها على ماأشار اليه هذا الشيخ رحمه الله والله سبحانه أعلم (قوله ليتنى أكون حيا اذ يخرجك قومك فقال النبى صلى الله عليه وسلم أومخرجى هم) قلت هذا تدل منه فى التمنى كانه رأى ماتمناه أولا مستحيلا عادة فانتقل الى تمنى ماهو داخل فى الامكان وهو استمرار الحياة على حالته التى هو عليها وجعله متمنى وان كان الاصل فى المتمنى أن يكون غير ممكن لان الانسان عرضة للموت

ياليتنى أكون حيا

جذعا انه حال وخبر ليت مقدر فيها أى ياليتنى فيها حى وهو عند ابن ماهان جذع بالرفع على الخبر لليت

(قوله أو مخرجى هم) (د) هو بفتح الواو والمشهور تشديد الياء ويجوز فيها التخفيف * قلت *

في كل وقت ولاسيما مثله ممن طعن فى السن فكانه انتقل من تمنى كمال النصرة الى تمنى أدناها وهو الرأى والتحريض على اتباعه ولما كان ماتمنى له الشباب أمراعظيما كالقتال ونحوه أبهمه بقوله فيها للتنبيه على عظمته وللتبقية على رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لايحزنه ولما كان الاخراج أقل مفسدة عينه ليوطن نفسه عليه فتخف مشقته عند الوقوع كما قرر فى قوله تعالى (سيقول السفهاء) و (ستدعون الى قوم) و (لتبلون) قال السهيلى إن ورقة قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليكذبنك فلم يقل له النبى صلى الله عليه وسلم شيأ ثم قال وليؤذنك فلم يقل له النبى صلى الله عليه وسلم شيأ ثم قال وليخرجنك قال أو مخرجى هم ففى هذا دليل على حب الوطن وشدة مفارقته على النفس وأيضا فانه حرم الله وجوار بيته وبلدة أبيه اسمعيل فلذلك تحركت نفسه عند ذكر الخروج منه مالم تحرك قبل ذلك فقال أو مخرجى هم والموضع الدال على تحرك النفس وتحرقها ادخال الواو بعد ألف الاستفهام مع اختصاص الاخراج بالسؤال عنه وذلك أن الواو ترد الى الكلام المتقدم وتشعر المخاطب بان الاستفهام على جهة الانكار أو التفجع لكلامه أو التألم منه انتهى * وقال غيره يحتمل أن يكون الاستفهام للتعجب استعظاما وفرحا وسرورا بما أكرمه الله به من الاذاية فى ذاته بالاخراج من وطنه الذى هو شقيق الموت أو استعظاما لظلم قومه له بمثل ذلك وهو قد أتاهم بما هو شرف لهم وعز الدنيا والآخرة * قال وخرج من هذا أنه انما راجعه فى الاخراج لتصريحه له به بخلاف ماأبهمه أولا بقوله فيها فانه لم يدر ماهو حتى يشق عليه فيراجعه فيه * قلت * وهذا انما يستقيم على مافى البخارى من عدم التصريح بغير الاخراج والذى فى السيرة انه صرح له قبل ذلك بقوله ليكذبنك وليؤذنك ولم يراجعه فى واحد منهما كما حكيناه عن السهيلى قبل هذا حتى قال وليخرجنك فقال أو مخرجى هم وأيضا لو كان الاستعظام لمباشرة قومه له بالاخراج لكان حق ضميره «هم» أن يلى همزة الاستفهام فيقول أوهم مخرجى (قوله اذيخرجك) أصل اذ أن تكون للماضى من الزمان واستعملت هنا للمستقبل من الزمان لان الاخراج الذى هو مظروفها مستقبل وذلك بالمجاز والتأويل عند الجمهور لا بالاشتراك خلافا لابن مالك فانه قال هو استعمال صحيح غفل عن التنبيه عليه أكثر النحويين * قال ومن عكسه وهو وقوع اذا موقع اذ (وقالوا لاخوانهم اذا ضربوا فى الارض) وقوله (اذا ماأتوك لتحملهم) الآية وقوله (واذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا اليها) وقال أبو حيان الصحيح أن لاتقع احداهما موقع الأخرى وروى بعض النحويين واختار ابن مالك وقوعه وقال الشيخ الامام سراج الدين أبو حفص عمر البلقينى رحمه الله ردا على ابن مالك فى نسبة الغفلة الى أكثر النحويين إنهم لم يغفلوه بل منعوه وأولوا ماورد من المستقبل بصيغة الماضى بتحقق وقوعه وما ورد من عكسه باستحضار الصورة البديعة * قال بعض الشيوخ والتحقيق ان ابن مالك ارتكب مجازا وغيره كذلك ومجاز غيره أولى * قلت * اذا كان رأى ابن مالك أن هذا الاستعمال مجاز فالظاهر ان علاقة المجاز عنده ماقاله الجمهور فلا يكون قوله خلافا لهم حتى يقال مجاز غيره أولى من مجازه والله أعلم * وقوله صلى الله عليه وسلم (أو مخرجى هم) تقدم معنى هذا الاستفهام والواو بعد الهمزة مفتوحة عطفت الجملة بعدها على ماقبلها وكان حقها أن تتقدم على الهمزة لكن قدمت عليها الهمزة لان لها الصدر * قال بعض الشيوخ فى جعل هذه الجملة معطوفة على ماقبلها نظر لان ماقبلها من كلام ورقة وهى من كلام النبى صلى الله عليه وسلم فكيف يتعاطفان اللهم الا عند من لايشترط كون الكلام من

إذ يخرجك قومك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو مخرجى هم

قال السهيلي لايجوز لانه اسم فاعل مجموع والاصل أومخرجوني حذفت النون للاضافة وأدغمت الواو في الياء وهو خبر مقدم وانما يجوز فيه التخفيف لو رفع ظاهرا لان الظاهر حينئذ يكون فاعلا لان الصفة جرت مجرى الفعل لتقدم الاستفهام فتوحد واذا رفعت المضمر فهو ليس الامبتدأ لان الضمير الفاعل لايكون الامتصلا لانك لاتقول قام أناولا ذهب أنت وكذلك لاتقول أذاهب أنت على حد الفاعل ولكن على حد المبتدا واذا كان مبتدأ فلابد من جمع الخبر قال وهذا أصل بديع من النحو قل من النحويين من يشرحه بهذا البيان ﴿قلت﴾ والامر فيه قريب لمن يعرف قواعد

ناطق واحد فنعم ثم ليس في كلام ورقة مايصلح ان تعطف عليه الاقوله يخرجك الأأنه يقتضي تقييد الانكار بوقت المعطوف عليه وليس كذلك وانما المنكر وقوع الاخراج في كل زمان فلم يبق الأأن يكون المعطوف عليه مقدرا بين الهمزة والواو على رأي الزمخشري أوقبل الهمزة على رأي الاكثر أي أيؤذونني وهم مخرجي أو يتعاطون ظلمي وأهم مخرجي انتهى ﴿قلت﴾ لم يرد من قال عطفت الجملة على ماقبلها الأأنها عطفت على جملة محذوفة قبلها دل عليها الكلام السابق لاسيما على مافي السيرة من قول ورقة ليؤذنك وليكذبنك فكأنه صلى الله عليه وسلم يقول يؤذونني ويكذبونني وأمخرجي هم مع ذلك كله صلوات الله وسلامه عليه استعظم جمهم هذه الخصلة الى الخصلتين السابقتين * ثم في رده العطف على يخرجك باقتضائه التقييد بزمانها نظر لعدم تعين زمان الاخراج في كلام ورقة بل هو تابع لوقوعه وانما الصحيح في الرد أن يقال لو عطف على يخرجك المذكور في كلام ورقة ان سوغنا الكلام من ناطقين أو المحذوف لدلالته عليه ان لم نسوغه لكان عطفا للشيء على نفسه اذ هذا الاخراج المستعظم هو نفس الاخراج الذي أخبر به ورقة فيصير المعنى أيخرجني قومي ومخرجي هم أو يخرجني قومي وأهم مخرجي والله أعلم * وأصل مخرجي مخرجوني جمع مخرج فحذفت النون للاضافة فبقي مخرجوي فأبدلت الواو ياء لسكونها قبل الياء وأدغمت فيها وأبدلت ضمة الجيم كسرة لتناسب الياء وهو خبر مقدم علامة رفعه الواو المدغمة وهم مبتدأ مؤخر ولايصح أن يكون مخرجي مبتدأ وهم فاعل سد مسد الخبر وان اعتمد على الاستفهام لاتصال ضمير الجمع الاعند من يقول أكلوني البراغيث ومنه في الجمع المكسر (خشعا أبصارهم) * وقال في شواهد التوضيح يمتنع ذلك لئلا يخبر بالمعرفة عن النكرة بلامصحح لان اسم الفاعل المستقبل لايتعرف بالاضافة وفي قوله بلامصحح غفلة لانه بعد الاستفهام ووصف وجواب (١) وياء مخرجي مشددة مفتوحة كلها للتخفيف وجاء كسرها فاقر أجزة مصرخي وأنكرها بعضهم لان الكسر وياءين كخمس كسرات * وقال السهيلي مخرجي خبر مقدم ولو خفف لم يجز كونه خبرا عن هم لانه لايخبر عن الجمع بالمفرد ولا كونه مبتدأ وهم فاعل اذلايكون فاعل ضميرا منفصلا الى جنب عامله لايقال قام أنا بل قمت ولو كان ظاهرا جاز نحو أومخرجي قومي وهذا فصل بديع قل من تنبه له * قال بعض الشيوخ لهذا رأي من يمنع اغناء الضمير في المنفصل عن الخبر ويشترط كونه ظاهرا كابن الحاجب وغيره وظاهر كلام ابن أبي الربيع وابن عصفور أنه جائز عند البصريين واستشهد ابن مالك على ورود الاستفهام بقوله

أمنجز أنتم وعدا وثقت به * أم اقتفيتم جميعا نهج عرقوب

وفي النفي بقوله

خليلي ماواف بعهدي أنتما * اذا لم تكونا لي على من أقاطع

(قوله قال نعم لم يأت رجل قط بمثل ماجئت به الاعودي) عدل ورقة على أن يقول له هم معادوك

قال ورقة نعم لم يأت رجل قط بماجئت به الاعودي

(١) قوله وجواب الى للتخفيف كذا بالأصل ولعله وجاء في ياء نحو مخرجي مشددة مفتوحة التخفيف والله أعلم كتبه مصححه

وان يدركني يومك أنصرك
نصرا مؤزرا * وحدثني
محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق
أنا معمر قال قال الزهري
وأخبرني عروة عن عائشة
رضي الله عنها أنها قالت أول
ما بدئ به رسول الله صلى
الله عليه وسلم من الوحي وساق
الحديث بمثل حديث
يونس غير أنه قال فوالله
لا يحزنك الله أبدا وقال
قالت خديجة أي ابن عم
اسمع من ابن أخيك *
وحدثني عبد الملك بن
شعيب بن الليث حدثني
أبي عن جدي حدثني
عقيل بن خالد قال ابن
شهاب سمعت عروة بن
الزبير يقول قالت عائشة
زوج النبي صلى الله عليه
وسلم فرجع الى خديجة
يرجف فؤاده واقتص
الحديث بمثل حديث
يونس ومعمر ولم يذكر
أول حديثهما من قوله أول
ما بدئ به رسول الله صلى
الله عليه وسلم من الوحي
الرؤيا الصادقة وتابع
يونس على قوله فوالله
لا يخزيك الله أبدا وذكر
قول خديجة رضي الله
عنها أي ابن عم اسمع من
ابن أخيك * وحدثني أبو
الطاهر أنا ابن وهب حدثني
يونس قال ابن شهاب
أخبرني أبو سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف أن جابر
ابن عبد الله الانصاري

الاعراب وانما أدغمت الواو في الياء لانهما اذا اجتمعتا وسبقت احداهما بالسكون قلبت الواو ياء وأدغمت احداهما في الأخرى ولذا اذا رفعت الظاهر جاز التخفيف لانه لا يجتمع الواو والياء لان الصفة حينئذ تفرد فلا تلحق الواو * وفي السير قال ورقة ليكذبنك فلم يقل النبي صلى الله عليه وسلم شيأ ثم قال ليؤذنك فلم يقل شيأ ثم قال ليخرجنك فقال أومخرجي هم فقال السهيلي تحركت نفسه صلى الله عليه وسلم عند ذكر الخروج من الوطن مالم تتحرك قبل وهذا الشدة مفارقة الوطن لاسيما حرم الله و بلد أبيه اسمعيل والهمز للانكار (قوله وان يدركني يومك) * (قلت) * لما كان ورقة سابقا واليوم

وان كان أخف من التصريح له بالاخراج باحتماله أن لا ينتهي اليه لئلا يتوهم كون ذلك خاصا به فتكثر مشقته وهو قد فهم عنه استعظام أمر الاخراج فلم يصرح له بعد باسمه وكنى عنه بالمعاداة لانها تؤول غالبا الى فرار أحد الفريقين من صاحبه ثم أتى به على وجه عام له ولغيره ليكون أخف عليه باحتمال تخصصها بمن عداه وأن قياس ورقة اياه على غيره في ذلك قد يخطئ ثم ان رجح العموم ولم يخطئ القياس ففي شمول المشقة له ولغيره ممن هو على طريقته تسلية له تخفف عنه بعض المشقة ومثله (فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل) (ان يمسسكم قرح) الآية وقالت الخنساء

ولولا كثرة الباكين حولي * على اخوانهم لقتلت نفسي
وما يبكون مثل أخي ولكن * أسلي النفس عنه بالتأسي

وتسليط الأسى على الاسى للتخفيف من دائه دواء مشهور قديما وحديثا * وكذا قوله عودي ولم يقل أخرج فيه تسلية * وفي قوله لم يأت رجل دليل على أن الرسول لا يكون الا رجلا ولم يثبت أن امرأة أرسلت واختلف هل نبئت أم لا (قوله وان يدركني يومك) (ب) لما كان ورقة سابقا واليوم متأخرا أسند الادراك لليوم لان المتأخر هو الذي يدرك السابق و(مؤزرا) بالهمز وفتح الزاي أي قويا بالغا من الأزر وهو القوة (ب) وذكر السهيلي أن ورقة قال للنبي صلى الله عليه وسلم أشهد أنك نبي مرسل وأنك الذي بشر بك عيسى وأنك ستؤمر بالجهاد وإن يدركني ذلك أجاهد معك وهذا إيمان وذكر البزار أن رجلا سب ورقة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أما علمت أني رأيت لورقة جنة أو جنتين * وذكر البزار أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد رأيت القس يعني ورقة في الجنة وعليه ثياب الحرير لانه آمن بي وصدقني * (قلت) * الذي في السيرة ان أدرك ذلك اليوم قال السهيلي والقياس ما في الصحيح لأن ورقة سابق بالوجود والسابق هو الذي يدركه من يأتي بعده كما جاء أشقى الناس من أدركته الساعة وهو حي * قال ورأيت ابن اسحق أيضا وجهها بأن المعنى ان أرى ذلك اليوم فسمى رؤيته ادراكا وفي التنزيل لا تدركه الأبصار أي لا تراه على أحد القولين * وقوله مؤزرا من الازر وهو القوة والعون أي ان يدركني يوم حاجتك الى نصري أنصرك نصرا مؤزرا أي مقوى منه بما يمكنه من عدة أو عدد أو همة أو دعاء ان لم يمكن غيرها (قوله ثم لم ينشب ورقة أن توفي) (١) أي لم ينشب في شيء من الامور وكان هذه اللفظة عبارة عن السرعة والعجلة قاله ابن بطال وعبر بعضهم عن معناه بأن قال اي لم يتعلق بأمر يشغل به بعد مخاطبته هذه لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى أن مات رحمه الله تعالى * قال وهذا حقيقة هذا اللفظ وهي والله أعلم غير مرادة منه وانما هو كناية عن قرب موته من هذه الفتيا والمخاطبة وظهر أن في الكلام حذف شيئين أحدهما بعد ينشب أي في شيء والثاني قبل أن أي الى أن توفي ويحتمل تقدير الجار لام علة أي لم ينشب في شيء لاجل موته وهو أظهر في الدلالة على السرعة وان كان الاول أيضا يدل عليها من حيث إنه لو اتسعت مدة تأخير الموت

(١) هذه القولة والتي بعدها لم نرهما في شيء من نسخ الام نعم هما في صحيح البخاري والله أعلم كتبه مصححه

متأخرا أسند الادراك لليوم لان المتأخر هو الذي يدرك السابق (ع) ومؤزرا الرواية فيه بالهمز ومعناه بالغاقال بعضهم والاصل مواز رلانه من وازرت أي عاونت و يقال فيه أزرت قال ولعل الألف

لا تشتغل بشيء عادة * (قلت) * و بهذا تعلم أنه لا يمتنع ارادة هذا المعنى مع لازمه الذي هو سرعة الموت على ما تقرر في الكناية في فن البيان و يكون المراد بالشيء المقدر بعد ينشب الشيء الذي يشتغل به من انفسحت مدة حياته أي الشيء المعين من نصره صلى الله عليه وسلم واشاعة ما لديه فيه من العلم لا كل شيء حتى يدخل فيه الاكل والشرب والنوم والكلام ونحو ذلك وكان التخصيص بما ذكرناه متبادرا للقرائن الحالية أو المقالية والثاني أظهر لدلالة السياق * (فان قلت) * ما بال الجار الداخل على أن حذف مع احتماله الحرفين والنحويون يمنعون حذفه عند اللبس أجاب عنه بعض الشيوخ بأنه انما يمتنع مع تباين الحرفين المحتملين القصد بالكلام أما كونهما مقصودين مع الاختلاف فلا ولذا قالوه في (وترغبون أن تنكحوهن) مع احتمال عن أو في لكونهما مقصودي الحكم من الآية * (قلت) * حذف الجار في الحديث أقوى منه في الآية لان مآل الحرفين المقدرين في الحديث الى معنى واحد وهو الدلالة على سرعة الموت ومآلهما في الآية الى معنيين متنافيين لكن سوغ الحذف صحة القصد الى كل منهما على البدل فتكثر الفائدة بالحذف * وفسر بعضهم ينشب بفتح الشين مضارع نشب بكسرها بيلبث و بعضهم بيمكث * قال بعض الشيوخ فأن توفي على هذين التفسيرين بدل اشتمال ولا يصح معها كونها مجرورة بحرف الانتهاء لفساد المعنى اذ لا يقال لم يلبث الى موته بل لبث اليه و يصحان مع التعليل * (قلت) * لا يتعين البدل على هذين التفسيرين بل يصح أن يكون أن توفي فاعلا لينشب عليهما والمعنى لم يمكث ويلبث توفيه بعد هذه المخاطبة أي بل عاجلته الوفاة (قوله وفتر الوحي) الظاهر ان هذه الجملة معطوفة على جملة ثم لم ينشب ومعناها تأخر نزول الوحي و بطؤ على النبي صلى الله عليه وسلم عن المدة التي نزل فيها اقرأ باسم ربك وانما لم تقل عائشة رضي الله عنها وانقطع لانه عاد و يصح عطف جملة فتر على توفي * قال بعضهم وفيه نظر على الغاية لانه يقتضي نزول الوحي الى أن توفي وفتر وأما على التعليل فلا يصح الا أن يكون المنتشب شيأ معينا فيصح أي لم ينشب في شيء من نصر رسول الله صلى الله عليه وسلم لفتور الوحي المانع من اظهار النبوة اذ لم يؤمن به فلم يحتج الى نصره لفقد سببه هذا ان جعلنا الواو للجمع وان جعلناها للترتيب صح العطف على توفي على الانتهاء وفي صحته على التعليل نظر انتهى * (قلت) * يصح عطف فتر على توفي على الانتهاء والواو للجمع و يندفع نظره بأن يكون المراد بفترة الوحي ظهورها لا أصل الفترة الذي كان من حين نزل اقرأ ودل على أن أصل الفترة كان من حين نزل جبريل عليه السلام بسورة اقرأ التعبير بلم ينشب الدال على سرعة ظهور الفترة بعد مخاطبة ورقة ولا تظهر الا بعد زيادة تأخير جبريل عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم على الوقت المرجو فلو كان ظهور هذه الفترة بعد مجيء جبريل ثانيا بعد مخاطبة ورقة النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن سريع الحصول بعدها والله أعلم * قالوا وأمد هذه الفترة ثلاث سنين * وقال السهيلي قد جاء في بعض الاحاديث المسندة انها كانت سنتين ونصف سنة ومن هنا يتفق ما قاله أنس بن مالك أن مكثه بمكة كان عشر سنين وقال ابن عباس ثلاث عشرة سنة * كان قد ابتدئ بالرؤيا الصادقة ستة أشهر فمن عد مدة الفترة وأضاف اليها الأشهر الستة كانت كما قال ابن عباس ومن عدها من حين حمي الوحي وتتابع كانت عشر سنين * ووجه آخر في الجمع بين القولين أيضا وهو أن الشعبي قال وكل اسرافيل بنبوة النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث سنين ثم جاءه جبريل بالقرآن وقد قدمنا هذا

سقطت اذلا أصل لمؤ زر فى الكلام *وظهرلى ثم رأيته للخطابى وغيره أن الصواب مافى الام ومعناه قويا من الأزر وهى القوة ومنه تأزر النبت اذا اشتد ومنه قوله تعالى (اشدد به أزرى) أى قوتى

الحديث ورواه أبو عمر فى كتاب الاستيعاب واذاصح أيضافهو وجه الجمع بين الحديثين والله أعلم انتهى* قال بعضهم وليس معنى الفترة عدم مجىء جبريل عليه السلام الى النبى صلى الله عليه وسلم بل تأخر نزول القرآن فقط ورد بأنه لو كان يأتيه جبريل لما حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم حزنا عند أمنه مرارا كى يتردى من شواهق الجبال كما صرح به فى التعبير والتفسير (١)* لايقال قول جبريل له عندهم بالقاء نفسه وهو بين السماء والأرض أنت رسول الله وأنا جبريل يدل على انه كان يأتيه لانا نقول كان ذلك قريبا من انتهاء الفترة على ان ظهوره له على تلك الصفة من التحلق فى الهواء لايتأنس به ذلك التأنس والله أعلم* وليس فى قوله حتى اذا طال عليه أمد الفترة غد المثل ذلك مايدل على بعده من الانتهاء لان هذا الطول الثانى يكون باليوم ونحوه لانها مدة الصبر وشدة الاشتياق الى اللقاء بالوعد لاسيما وظهور جبريل له فى الهواء من غير أن يجتمع معه بما يذكر عليه العهود السابقة ويهيج عليه الشوق العظيم ولم يحصل له المقصود من الاجتماع معه وانها أشهى شىء عنده وألذه وهو كلام مالكه وحبيبه جل وعلا وانعاش روحه بقوت الارواح وهو العلم النافع

وأبدع ما يكون الشوق يوما * اذا دنت الخيام من الخيام

غيره

هم أرضعونى ثدى الوصل حافلة * فكيف يحسن منها حال منفطم

وأما قبل ظهور جبريل له صلى الله عليه وسلم ووعده له بالاجتماع بما اقتضاه قوله له أنت رسول الله فقد وطن نفسه على طول مدة الصبر فلهذا صح أن تكون حينئذ أكثر وقد استبعد لوط عليه السلام نزول الهلاك بقومه مع ان الملائكة فى بيته وقالوا له انما نزلنا لاهلاكهم حتى قالوا له (ان موعدهم الصبح أليس الصبح بقريب) فالشديد الشوق الى الشىء يستبعد وقوعه وقرب زمانه ولهذا قالوا «سنة الوصل سنة وسنة الهجر سنة» *قال بعض الشيوخ وحق أن من فتح عليه فى مبادىء العلم بالله وصفاته والعلم بكيفية خلق الانسان وخلق العالم كله علوه وسفله وكيفية تعليم علم ما كان وماهو كائن الى غير نهاية فى لحظة واحدة ثم قطع عنه ذلك مدة ثلاث سنين أن يتفطر كبده بل يتلاشى ويفنى حزنا فضلا عن الالقاء بنفسه من شواهق الجبال* وقد يقال إن مما أبقى على رسول الله صلى الله عليه وسلم والله أعلم مع هذا الحزن العظيم تأنسه بما حفظ من قوله تعالى (وربك الاكرم) فيدير فى خلده أن الكريم اذا ابتدأ بالافضال لايليق به الاهمال فكيف بالاكرم الذى علم بالقلم *(تنبيه)* حكمة فترة الوحى هذه المدة تحتمل والله أعلم أن تكون لما أريد التصريح للنبى صلى الله عليه وسلم بالبعث الى الخلق والامر بالانذار فى الثانية ولهذا نزل فيها ياأيها المدثر قم فأنذر وكان هذا أشق عليه بكثير مما استعظمه أولا من الغط بغار حراء أخر عنه الوحى مع ماذاق من عظيم لذته حتى كل اشتياقه اليه واستسهل كل مشقة دون نيله اذ أعظم مايخافه الانسان ذهاب حياته وقد استسهل ذلك صلوات الله وسلامه عليه فى جنب ماذاق من لذة الوحى والتقريب بالمعرفة الى حضرة الجلال الذى لايملك الصبر دونه ولا تستطيع الروح أن تتأخر فى الجسد عن ذلك الكمال ولهذا كان صلى الله عليه وسلم يهم لما بعد عنه الاجتماع مع الملا الاعلى المنهين اليه روح روحه وهو كلام حبيبه ومالكه الرب المنعم المولى أن يلقى نفسه من شواهق الجبال استعجالا للقاء الرفيق الأعلى ورؤية ذلك الجمال العديم المثال وصار روحه الكريم ينشد بلسان الحال الذى هو أفصح من لسان المقال

(١) كذا بالاصل وليحرر

وقيل ظهري ولو كان كما قال هذا القائل لكان موازرا بكسر الزاي ﴿قلت﴾ وذكر السهيلي أن ورقة قال للنبي صلى الله عليه وسلم أشهد أنك نبي مرسل وأنك الذي بشر به عيسى وأنك ستؤمر بالجهاد وإن يدركني ذلك أجاهد معك وهذا ايمان (وذكر البزار) أن رجلا سب ورقة فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما علمت أني رأيت لورقة جنة أوجنتين * وذكر غير البزار أن النبي صلى الله

هواي مع الركب اليمانين مصعد * جنيب وجثماني بمكة موثق

وقد يحمله على ذلك صلى الله عليه وسلم ما ألقاه اليه جبريل عليه السلام في السورة الاولى من قوله جل وعلا (ان الى ربك الرجعى) وفهم أن ذلك بعد الموت فكان يستعجل ذلك اللقاء الشريف ولهذا تبدى له حينئذ جبريل وصرح له بالمقصود فقال أنت رسول الله الملك المعبود أي ليس بينك وبين لقاء الملك الحبيب الأأداء رسالته فترى مالم يعط لأحد من بعيد أوقريب ولهذا المنازل قوله تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي) بكى أبو بكر رضي الله عنه وفهم أن النبي صلى الله عليه وسلم تقبض روحه ولعل تأخير جبريل عليه السلام عنه صلى الله عليه وسلم بعد ان صرح له بالرسالة ليرى هل يسليه بعض التسلي عما هو فيه من عظيم الاشتياق ادراك ما في الرسالة الى جميع الناس من وجوه المشاق فانقص ذلك من شوقه بل عظم وزاد لان ذلك التصريح حقق له كريم منزلته عند مولاه اذ جعله واسطة بينه وبين العباد فصار يستعجل أمر الرسالة استعجال الوسائل ويتلذذ بما فيها من المشقات لان بالفراغ منها يتصل بغاية المراد

ان كان سفك دمي أقصى مرادهم * فما غلت نظرة منهم بسفك دمي

وقال آخر أعاذلتي على إتعاب نفسي * ورعيي في السها روض السهاد *
اذا شام الفتى برق المعالي * فاهون فائت طيب الرقاد *

فلما كمل استعداده صلى الله عليه وسلم لحمل أعباء رسالة مولانا المقدم المؤخر جاءه جبريل عليه السلام منهيا اليه قول مولاه جل وعلا (ياأيها المدثر قم فأنذر وربك فكبر) ﴿قلت﴾ وهذا الذي قررته في حكمة تأخير الوحي شئ ظهر لي بحسب الحال وهو غير بعيد المناسبة والله أعلم في المقال * وفيما اشرت اليه من عدم انزعاج الروح من الخروج عن الجسد شوقا على ما مر أحوال المحبين (١) تبين ما أنشده الشيخ الصالح القطب الغوث الجامع أبو مدين

وقل للذي ينهى عن الوجد أهله * اذا لم تذق معنى شراب الهوى دعنا
اذا اهتزت الارواح شوقا الى اللقا * ترقصت الأشباح ياجاهل المعنى
أما تنظر الطير المقفص يافتى * اذا ذكر الاوطان حن الى المغنى
فيفرج بالتغريد مابفؤاده * فتضطرب الاعضاء بالحس والمعنى
ويرقص في الأقفاص شوقا الى اللقا * فتهتز أرباب العقول اذا غنى
كذلك أرواح المحبين يافتى * تهززها الأشواق للعالم الاسنى
أنلزمها بالصبر وهي مشوقة * فهل يستطيع الصبر من شاهد المعنى
فياحادي العشاق قم واحد قائما * وزمزم لنا باسم الحبيب وروحنا
وصن سرنا في سكرنا عن حسودنا * وان أنكرت عيناك شيأ فسامحنا
فانا اذا طبنا وطابت عقولنا * وخامرنا خمر الغرام تهتكنا
فلا تلم السكران في حال سكره * فقد رفع التكليف في سكرنا عنا

(١) كذا هذه العبارة بالأصل ولاتخلو عن شئ والله اعلم

عليه وسلم قال لقد رأيت القس يعني ورقة في الجنة وعليه ثياب الحرير لانه آمن بي وصدقني (قوله وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) (د) بل من أشهرهم وأكثرهم حفظا للحديث وانما ذكر الراوي ذلك لانه حدث وخاف عليه لصغر سنه أن لا يعرف كونه صحابيا ثم استمر التحديث بذلك الى الآن ﴿ قلت ﴾ وكان منهم من يقول انما قال ذلك للتنبيه على عظم ما يلقيه بعد (قوله عن فترة الوحي ﴿ قلت ﴾ لم يقع في الحديث بيان كم فتر وفي بعض الاحاديث أنه فتر سنتين ونصفا واختلف في اقامته بمكة بعد البعثة فروى ابن عباس ثلاث عشرة سنة وروى غيره عشرا قيل ويجمع بين القولين بأن من اعتد بزمن الرؤيا وزمن فترة الوحي قال ثلاث عشرة ومن لم يعتد بذلك قال عشرا وفي بعض الحديث أنه لما فتر الوحي كان يأتي شواهق الجبال يهم أن يلقي نفسه منها فكان جبريل يتراءى

وقال الشيخ سيدي محمد بن مرزوق رحمه الله ورضي عنه في معنى حكمة الفترة للوحي كانه قيل له ان كانت الغطات الثلاث تشق عليك في جنب ما حصل لك من العلم في لحظة حتى رجعت الى التأنس بأهلك وقلت زملوني فقد أرحتك من مشقة الغطات والشدائد التي لا ينفك التعلم عنها عادة بكل غطة سنة فاختر لنفسك إما مشقة الغطات مع التعلم وإما راحة السنين مع الجهل (سنة الله التي قد خلت (يا يحيى خذ الكتاب بقوة) (وكتبنا له في الالواح من كل شئ) الى (فخذها بقوة) وهي اشارة أخرى الى أن الصبر على مشقة التعلم في الزمن اليسير وهو زمن العمر القصير مفض الى الروح الكثير والنعيم الكبير في دار لا موت فيها ولا تغيير (وقالوا الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن الى لغوب) ﴿ولما استفاق صلى الله عليه وسلم من روعة الغط الشديد فقد حلاوة العلم التي كانت مع الغط والتهديد وعلم أو ظن أن الفترة كانت لا راحته من كد التعليم الكديد استخف ما كان أدركه من المشقة في جنب ما يراه من الهداية والتسديد ونادى بلسان الحال اشتياقا الى العلم واغتباطا ياليتني زادني أحاديث وزادني أسواطا وأما مشقة التعليم التي هي عين التكريم في جنب مشقة ما فات من مناجاة ربي بواسطة معلمي

ان كان سفك دمي أقصى مرادهم * فما غلت نظرة منهم بسفك دمي

فوطن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك نفسه على مشقة الوحي فكان يكرب لنزوله ويغط غطيط البكر ويتفصد جبينه عرقا في اليوم الشديد البرد من شدة القول الذي أنزل عليه وبهذا أجرى الله العادة في التعلم أن يصبر المتعلم للضرب والضبط في المكتب ابتداء ثم لذلة التعلم والتغرب والفقر والتدريس والمحبرة الى المقبرة ومهما اقلق لذلك وفتر فاته منه ما لا يدركه مدى الدهر ومن علم عظيم مقدار ما حصل منه ودراه لازم الصبر على حفظ غيره وجد عند الصباح سراه انتهى ﴿ قلت ﴾ ما أشار اليه هذا الشيخ حسن ان كان المراد بقوله صلى الله عليه وسلم لقد خشيت على نفسي أي الهلاك من عظم الملك وشدته وإن المختار فيه غير ذلك مما قدمناه الا أنه ان فهم عظم أمر الغط عليه من قوله صلى الله عليه وسلم زملوني فبعد ذلك انما هو لألم بدني لا مدخل للقلب فيه وقد قاله أيضا بعد هذا الاشتياق العظيم الذي كاد أن يهلك به نفسه حتى نزل قوله تعالى (يا أيها المدثر) وما قدمناه نحن في ذلك هو أنسب للمقام والله أعلم (قوله وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) ان قلت كيف احتاج الى هذا مع ان جابرا من أشهر الصحابة وأكثرهم رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم (ح) وجوابه ان الراوي خاطب به من توهم انه يخفى عليه كون جابر صحابيا فأزال الوهم بذلك ثم استمر به التحديث الى الآن (ب) وكان منهم من يقول انما قال ذلك للتنبيه على عظيم ما يلقيه بعد وعقيل بضم العين (قوله عن فترة الوحي)

وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحدث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي قال

في حديثه فبينا أنا أمشي سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء جالسا على كرسي بين السماء والارض قال رسول الله عليه وسلم فجئثت منه فرقا فرجعت فقلت زملوني

له فيقول يا محمد أنت رسول الله وأنا جبريل (قوله فجئثت) (م) يروى فحثثت بالحاء أي أسرعت وبالجيم وثاء بن مثلثين وبهمز مكسور بدل الثاء الاولى أي فزعت فالمجثوث والمجؤث المذعور والفزع (ع) تكررت اللفظة ثلاثا وهي عند الجماعة بالثاء في الثلاث وأكثر رواتنا أنها بالهمز في الاولين وكذا للعذري في الثالث ﴿ قلت ﴾ فالأوجه ثلاثة بالثاء في الجميع أو بالهمز في الجميع أو بالهمز في الاولين فقط (د) والجميع خطأ لان الثانية وهي رواية عقيل بالهمز وقال مسلم عن الثالثة وهي رواية معمر إنها كرواية عقيل فبطلت الثلاثة وصح انها بالثاء في الاولى وبالهمز في الاخيرين عكس

يعني احتباسه قيل انه فتر سنتين ونصفا قلت قد سبق ما في ذلك (قوله بينا أمشي) قلت بين ظرف مكان يتخلل شيئين أو أشياء تحقيقا أو تقديرا ثم زيدت عليها الالف كما هنا أو ما نحو بينما فصارت ظرف زمان وكانت قبل اتصالها بهما تضاف الى مفرد وبعده تضاف الى جملة اسمية وكأنهما كفاها عن عملها في المفرد الذي كانت تضاف اليه وقيل بينا وبينما أصلان لانفسهما وتقع بعدهما اذا كما هنا وتركها معهما اقيس واكثر وافصح *واذا بعدهما يحتمل أن تكون للفاجأة فيختلف فيها بالحرفية والظرفية الزمانية والمكانية كالخلاف في اذ حيث تأتي للفاجأة وقيل اذا زائدة والعامل في بينا وبينما ما بعد اذا من فعل وعلى القول بعدم زيادتها فالعامل فيهما فعل يدل عليه الفعل الذي بعد اذا وقيل ما يفهم من الكلام واذا بدل منهما *واختلف أيضا في العامل فيهما ان لم تكن اذا فقيل الفعل بعدهما وقيل معنى الجملة ومن النحويين من زعم أنهما بعد زيادة الالف وما تضافان الى زمن مفرد مقدر فالتقدير في نحو بينا زيد قائم جاء عمرو بينا أوقات زيد قائم وتقدير المعنى في الحديث على الجادة سمعت بين خلال مشيي صوتا حين سمعت صوتا من السماء أي من جهتها ولا يخفى تقديره على بقية الاقوال* والصوت الذي سمعه من جهة السماء هو نداء الملك اياه يا رسول الله أو يا محمد أو نحوه وفاء فرفعت للتعقيب والتسبيب وفاء فاذا للتعقيب خاصة وهي عاطفة للجملة الاسمية على الفعلية وقيل زائدة لازمة وقيل كالتي في جواب الشرط واذا للفاجأة وفيها الخلاف السابق *قال بعض الشيوخ ومن يراها حرفا أظنه يجعلها مؤكدة لمعنى الفاء ولا يظهر لها غيره ونقله ابن مالك عن الاخفش* ومعنى المفاجأة وقوع الامر بالحضرة أول كل شيء وهذا معنى فاء التعقيب بلا مزيد *وفي قوله فاذا الملك الذي جاءني بحراء دليل صحة القول بان اقرأ أول ما نزل ثم المدثر ولما لم يذكر هاتين الجملتين في التفسير من حديث ابن شهاب بل اقتصر على حديثه عن جابر قال من قال بحسب ما هنالك إن المدثر أول ما نزل *وفي جلوس الملك على الكرسي لاسيما وهو مرتفع بين السماء والارض بحيث لا يحتاج الى ارتفاع على كرسي دليل على جلوس العلماء للتعليم على الكرسي ليستمع الناس وليكونوا على السواء في مواجهته والاخذ عنه لاسيما ان كثروا ومن ثم شرع المنبر في الجمع والاعياد ومحل الخطب والملك وان كان مستغنيا عن الكرسي بامكان ثبوته دونه في الهواء كما ثبت معه فيه لكنه تعليم واشارة الى التزام المعلم التؤدة والوقار والهيئة الحسنة كما كان مالك رضي الله عنه يلتزم الجلوس على المنصة حين يجلس للتحديث متجملا متطيبا واشارة الى التعريض على التزام العلم فانه يوصل صاحبه الى المراقي العلية من الكراسي والمنابر ونحوها في الدنيا والآخرة وهو على نمط ما تقدم في حكمة الفترة أي ان صبرت على مشاق التعلم من غيرك ارتفعت الى مثل هذا المقام لتعلم غيرك *ومثل هذا الاستدلال ما في الجمعة من صحيح مسلم عن أبي رفاعة قلت للنبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب رجل غريب يسأل عن دينه فأقبل علي وأتى بكرسي حسبت قوائمه من حديد فقعد عليه يعلمني ثم أتى خطبته (قوله فجئثت) بجيم مضمومة ثم فيه بعد على ما ذكر القاضي ثلاثة أوجه بالثاء المثلثة عند

روايته عن الأكثر (ع) وأما بالحاء فلم نروه عن أحد من شيوخنا نعم وقع ذلك للقابسي في موضع من البخاري ولا يصح لانه قال في الحديث حتى أهويت أي سقطت وكيف يجتمع الاسراع والسقوط

فدثروني فأنزل الله عزوجل (يا أيها المدثر قم فأنذر وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر) وهي الاوثان قال ثم تتابع الوحي * وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب قال سمعت أباسلمة بن عبد الرحمن يقول أخبرني جابر بن عبد الله أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثم فتر الوحي عني فترة فبينا أنا أمشي ثم ذكر مثل حديث يونس غير أنه قال فجثثت

الجماعة في الثلاث أو بالهمز في الجميع أو بالهمز في الاولين فقط قال وهو أكثر روايتنا (ح) والجميع خطأ لان الثانية وهي رواية عقيل بالهمز وقال مسلم عن الثالثة وهي رواية معمر انها كرواية عقيل فبطلت الثلاثة وصح انها بالثاء في الاولى وبالهمزة في الاخيرين عكس روايته عن الاكثر (م) ومعناها على الهمز والثاء فزعت فالمجثوث والمجؤوث الفزع المذعور قال وروى فحثثت بالحاء أي أسرعت (ع) ولم نروه عن أحد من شيوخنا نعم وقع كذلك للقابسي في موضع من البخاري ولا يصح لانه قال حتى أهويت أي سقطت وكيف يجتمع الاسراع والسقوط (**قوله** فأنزل الله تعالى يا أيها المدثر) *قلت* هو معطوف على محذوف أي فدثروه فأنزل ففاء فأنزل هنا فصيحة ودل هذا الحديث على أن السورة مكية وان هذا سبب نزولها * قال السهيلي قال بعض أهل العلم في تسميته صلى الله عليه وسلم بالمدثر في هذا المقام ملاطفة وتأنيس ومن عادة العرب اذا قصدت الملاطفة أن تسمي المخاطب باسم مشتق من الحالة التي هو فيها كقوله عليه الصلاة والسلام لحذيفة قم يا نومان ولعلي رضي الله عنه وقد ترب جنبه قم أبا تراب ولو ناداه سبحانه في حالة كربه هذه باسمه أو بالامر المجرد من هذه الملاطفة لهاله ذلك ولكن لما بدأ يا أيها المدثر أنس وعلم أن ربه راض عنه ألا تراه كيف قال عند مالقي من أهل الطائف من شدة البلاء والكرب مالقي «رب ان لم يكن بك غضب علي فلا أبالي» الى آخر الدعاء فكان مطلوبه صلى الله عليه وسلم رضا ربه وبه كانت تهون عليه الشدائد انتهى * ومعنى قم أي من اضطجاعك مدثرا أو من نومك وبادر بانذار قومك أو الناس أو الثقلين أجمعين لانه بعث للجميع وهو أولى ولهذا لم يعلق بمفعول فيعم والالزم التحكم أو ينزل منزلة اللازم أي أوجد الانذار وحذر من كذبك أن ينزل عليهم من عذاب الله ووقائعه مثل ما نزل بمن كذب الرسل من قبلك ودل على المبادرة الفاء العاطفة على قم **قوله** جل وعلا (وربك فكبر) أي واخصص ربك الذي خلقك وأمرك أن تقرأ باسمه وعلم الانسان بالقلم مالم يكن يعلم بالتكبير والتعظيم ولا يكبر عليك أمر من يخالفك من المخلوقين فان جميعهم مربوب في قبضة ربك وربهم فهو الذي يكفيك أمرهم وينصرك عليهم ودل على تخصيصه بالتكبير تقديمه على عامله وادخال الفاء عليه التي تعطي فاء جواب الشرط وهو هنا شرط عام غير مخصوص بشئ بل عام في جميع الاحوال يدل على أمره بالتزام ذلك في جميعها * قال الزمخشري كأنه قيل ما كان فلا تدع تكبيره يعني أي شئ وقع أو كنت فيه قال بعضهم ولو قال فلا تدع تخصيصه بالتكبير كان أصح وأنسب للحصر ويقدر في مثل هذا معطوف عليه قبل الفاء أي وربك نزه أو عظم فكبر ومنه (فاياي فارهبون) وقيل الفاء زائدة * وقيل معنى وربك فكبر أي عظمه بالعبادة وبث شرعه * وقيل المعنى اختص ربك بالتكبير وهو الوصف بالكبرياء وأن يقال الله أكبر وقد يحمل على تكبير الصلاة * ومقصد هذه السورة أمره صلى الله عليه وسلم بانذار الخلق عذاب الله ان عبدوا غيره أو عصوه فيما أمرهم به من الاعتراف بوحدانيته وعبادته وبراعة مطلعها نص في ذلك ووسطها وآخرها مناسب لذلك متصل بعضه ببعض حتى قيل ان نذيرا للبشر حال من فاعل قم وآخرها من قوله كل نفس دل على نتيجة الامر بالنذارة وان أصحاب اليمين وهم المطيعون في الجنة والمجرمون في سقر وبين موجبه بقوله لم نك الى آخره وفذلكته بأن هذا الانذار تذكرة وانها بيد الله لا ينالها الا من شاء وربما رجح لم نك من المصلين حقيقة طهارة الثياب وشرطيتها وهنالك من اللطائف والدقائق ما يحل بيانه التفسير * وكانت هذه ثانية عن اقرأ في النزول لان الانذار

(قوله هويت) (م) صوابه أهويت بالألف (ع) هو الاصح الاشهر وقيل هوى سقط من قرب وأهوى سقط من بعد وقيل هوى سقط بنفسه و بالألف أسقطه غيره ومنه قوله تعالى (والنجم اذا هوى) (والمؤتفكة أهوى) أي أسقطها جبريل عليه السلام بعد أن رفعها الى السماء وقيل هوت العقاب اذا انقضت على الصيد وأهوت اذا راغها الصيد قيل و يقال أهويت بيدي الى السيف أي أملتها اليه و يقال أيضا فيه بدون ألف (الخليل) هوى يهوي هويا وهو يا (الهروي) فلعله في الصعود والهبوط *فهو يا بالفتح اذا هبط وهو يا بالضم اذا صعد (قوله ثم حمي الوحي) (ع) أي اشتد تتابعه

لا يكون الامع لعلم ولا علم الا بعد القراءة والتعليم وا كتف بهذه الاشارة لما وراءها والنداء بيا التي للبعيد لتعظيم منزلته وما يراد به والمدثر للملاطفة كما تقدم *وفيه مع قم طباق معنوي لان المدثر غالبا مضطجع أو قائم أو موصوف بهما وهي اضداد للقيام والانذار *والجمع بين الانذار والقيام من التناسب و ربك فكبر من طباق السلب المعنوي لان الحصر يدل على ولا تكبر غيره وفيه قلب الكل وفيه الايجاز لدلالة المنطوق والمفهوم وفيه تشابه الاطراف لان الانذار يخاف فيه من المنذر وخوفه يستلزم تكبيره بختم الكلام بو ربك فكبر ومن هنا لا يبعد اشتماله على الارصاد وفيه بعده تواطؤ الفواصل وهو من المطرف * وقال السهيلي ان قيل كيف ينتظم يا أيها المدثر قم فأنذر وما الرابط بين المعنيين حتى يلتئما في قانون البلاغة و يتشا كلا في حكم الفصاحة قلنا من صفته عليه الصلاة والسلام ماوصف به نفسه حين قال أنا النذير العريان وهو مثل للمبالغ في الانذار بالعدو لانه يجرد ثوبه و يشير به لئلا يسبق العدو صوته *وقيل أصله رجل من خثعم سلب العدو ثوبه وقطع يده فأنذر قومه على تلك الحال فقال صلى الله عليه وسلم مثلي في انذاركم مثل هذا والتدثر ضد التعري ففي المدثر مع قم فأنذر والنذير العريان تشاكل بين والتئام بديع وسمانة في المعنى وجزالة في اللفظ *قال بعض الشيوخ تتميما لما أبداه وشرحا لما أجراه كأنه قيل يا أيها المدثر الق الدثار عنك فليس هذا أوانه وجد في النذارة كما يلقي النذير العريان ثوبه و يجد فيه ونحو هذا من العبارات التي يطول معها الكلام (قوله هويت) (م) صوابه أهويت بالألف (ع) هو الاصح الاشهر وقيل هوى سقط من قرب وأهوى سقط من بعد وقيل هوى سقط بنفسه وأهوى أسقطه غيره (قوله ثم حمي الوحي) أي اشتد تتابعه فذكر التتابع معه تقوية للمعنى وتفسير *(قلت)* معنى حمي الوحي كثر نزوله بعد نزول المدثر واستعير الحمي الذي هو شدة حر الشمس أو التنور للكثرة كما يستعار لشدة القتال في قوله حمي الوطيس والوطيس التنور وكذا للجد في الأمور لان الكثير يقوى ويثقل حمله كحر النار فهو من استعارة معقول لمعقول * والجامع كذلك * وتتابع و روي وتواتر أي توالى في النزول على حال كثرته ولم تكن كثرة منقطعة فهو من الاحتراس وليس بمعنى واحد كما أشعر به كلام بعضهم كعياض * وفي قوله فحمي مع قوله وفتر أي الوحي مطابقة لطيفة لان الماء وغيره حار و بارد وفاتر والثلاثة متضادة وانما طابق حمي بفتر الوسط لانه كان مترقبا عوده والوسط لم يخل من حرارة ولو كان انقطاعا لا يعود لقال و برد كما يقال لمن مات برد (قوله إن أول ما نزل يا أيها المدثر) (ح) ضعيف بل باطل والصواب ان أول ما نزل على الاطلاق اقرأ باسم ربك كما صرح به في حديث عائشة وأما يا أيها المدثر فكان نزولها بعد فترة الوحي كما صرح به في رواية الزهري عن جابر فهي أول ما نزل بعد الفترة وأما قول من قال أول ما نزل الفاتحة فبطلانه أظهر (قوله فاستبطنت الوادي) أي صرت في باطنه (قوله فاذا هو على العرش في الهواء) ممدود وهو الجو بين السماء والارض والعرش والكرسي

منه فرقا حتى هويت الى الارض قال وقال أبو سلمة والرجز الاوثان قال ثم حمي الوحي بعد وتتابع *وحدثني محمد بن رافع قال ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري بهذا الاسناد نحو حديث يونس وقال فأنزل الله تعالى (يا أيها المدثر) الى قوله (والرجز فاهجر) قبل أن تفرض الصلاة وهي الاوثان وقال فجئثت منه كما قال عقيل* وحدثني زهير بن حرب ثنا الوليد بن مسلم حدثني الاوزاعي قال سمعت يحيى يقول سألت أبا سلمة أي القرآن أنزل قبل قال يا أيها المدثر فقلت أو اقرأ فقال سألت جابر بن عبد الله أي القرآن أنزل قبل قال يا أيها المدثر فقلت أو اقرأ قال جابر أحدثكم ما حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاورت بحراء شهرا فلما قضيت جواري نزلت فاستبطنت بطن الوادي فنوديت فنظرت أمامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم أر أحدا ثم نوديت فنظرت فلم أر أحدا ثم نوديت فرفعت رأسي فاذا هو على العرش في الهواء يعني جبريل عليه السلام

من حميت النار والشمس اذا اشتد و زادحرها ومنه استعير للحرب فقيل حمى الوطيس اذا اشتد والرجز قد فسره فى الحديث بالاوثان وقيل هو الاثم (قوله فأخذتنى رجفة) (ع) هو عند السمرقندى بالواو والمعنى متقارب يرجع الجميع الى كثرة الاضطراب ومنه قوله تعالى (قلوب يومئذ واجفة) (فأخذتهم الرجفة) ودلت هذه الاحاديث على أن للملائكة عليهم السلام صورا خلقوا عليها فى الاصل ثم ان الله سبحانه أقدرهم على التشكل بأى صورة شاؤا

﴿ أحاديث الاسراء ﴾

﴿ قلت ﴾ يقال فى فعله سرى أو أسرى بمعنى واتفق القراء على القراءة بأسرى الرباعى والمحدثون على الترجمة بالاسراء مصدره دون السرى مصدر الثلاثى (السهيلى) وكان ذلك لان الثلاثى قاصر وتعدية القاصر بالباء تقتضى شركة الفاعل مفعوله فى الفعل فاذا قلت قعدت بزيد فالمعنى انك قعدت معه وجذبته الى الارض وتعديته بالهمزة لا تقتضى ذلك فاذا قلت أقعدت زيدا فالمعنى أنك جعلته يقعد بنفسه فلو وقعت القراءة والترجمة بالثلاثى المعدى بالباء أوهم شركة الله سبحانه وتعالى عبده فى السرى و يستحيل أن يشرك الله سبحانه عبده فى السرى والمفعول فى الآية محذوف والتقدير أسرى البراق بعبده أى جعله يسرى به وحذف لان المقصود ذكر النبى صلى الله عليه وسلم لا الدابة ولا يعترض بقوله تعالى (ذهب الله بنورهم) لانه مجاز والمعنى أذهب الله نورهم (قوله أتيت بالبراق) (م) عن ابن دريد هى الدابة التى ركبها النبى صلى الله عليه وسلم (د) وفى مختصر العين هى دابة كان الانبياء يركبونها وماذكر من اشتراك الانبياء فى ركوبها يفتقر الى نقل ﴿ قلت ﴾ جاء فى الحديث أنه لما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ركوبه شمس فقال جبريل ألا تستحيى يابراق ماركبك قبله أكرم على الله منه * قال ابن بطال فى شرح البخارى وانما شمس لبعد عهده بالأنبياء عليهم السلام وطول الفترة بينه و بين عيسى فهو على هذا واحد بالشخص اشترك فى ركوبه الجميع (ع) (ابن دريد) واشتقاقه من البرق لسرعته و يحتمل انه سمى بذلك لان فيه لونين من قولهم شاة برقاء اذا كان

(قوله فأخذتنى رجفة) هو بالراء وعند السمرقندى بالواو وهما متقاربان يرجع الجميع الى كثرة الاضطراب (قلوب يومئذ واجفة) (فأخذتهم الرجفة)

﴿ باب الاسراء الى آخره ﴾

﴿ ش ﴾ يقال فى فعله سرى وأسرى بمعنى واتفق القراء على القراءة بأسرى الرباعى والمحدثون على الترجمة بالاسراء مصدره دون السرى مصدر الثلاثى (السهيلى) وكان ذلك لأن الثلاثى قاصر وتعديته بالباء تقتضى شركة الفاعل مفعوله فى الفعل فاذا قلت قعدت بزيد فالمعنى أنك قعدت معه وجذبته الى الارض وتعديته بالهمزة لا تقتضى ذلك فاذا قلت أقعدت زيدا فالمعنى أنك جعلته يقعد بنفسه فلو وقعت القراءة والترجمة بالثلاثى أوهم شركة الله سبحانه وتعالى عبده فى السرى و يستحيل والمفعول فى الآية محذوف والتقدير أسرى البراق بعبده أى جعله يسرى به وحذف لان المقصود ذكر النبى صلى الله عليه وسلم لا الدابة ولا يعترض بقوله (ذهب الله بنورهم) لانه مجاز والمعنى أذهب الله نورهم (قوله حدثنا شيبان بن فروخ) بفتح الفاء وتشديد الراء لا ينصرف لانه أعجمى * والبنانى بضم الباء منسوب الى بنانة قبيلة معروفة (قوله أتيت بالبراق) سمى بذلك لسرعته مأخوذ من البرق وقيل لشدة صفائه وتلالئه و بريقه وقيل لكونه أبيض * وقال القاضى يحتمل أن يكون سمى

فأخذتنى منه رجفة شديدة فأتيت خديجة فقلت دثرونى فدثرونى فصبوا على ماء فانزل الله عزوجل يا أيها المدثر قم فأنذر وربك فكبر وثيابك فطهر * وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عثمان بن عمر أنا على بن المبارك عن يحيى ابن أبى كثير بهذا الاسناد وقال فاذا هو جالس على عرش بين السماء والارض * حدثنا شيبان بن فروخ ثنا حماد بن سلمة ثنا ثابت البنانى عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أتيت بالبراق وهو دابة أبيض طويل فوق الحمار ودون البغل يضع حافره عند منتهى طرفه

فى صوفها الابيض طاقات سود و وصف فى الحديث بأنه أبيض لان الشاة البرقاء معدودة فى البيض ولذا قال صلى الله عليه وسلم أبرقوا فان دم عفراء أزكى عند الله من دم سوداوين أى ضحوا بالبرقاء وهى البيضاء (د) وقيل سمى براقا اشارة لصفائه و بريقه (قوله فركبته حتى أتيت بيت المقدس) (م) قيل فى الاسراء انه كان مناما بالروح لقوله تعالى (وماجعلنا الرؤيا التى أريناك) ولم يقل الرؤية وقيل كان يقظة بالجسد لقوله تعالى (بعبده) ولم يقل بروح عبده وقيل كانت الى المسجد بالجسد والى السماء بالروح لان الآية خرجت مخرج الترفيع فلو كانت يقظة لقال بعبده الى السماء كما قال الى المسجد الاقصى لانه أمدح (ع) بالثانى قال الأكثر من السلف وعامة المتأخرين من المحدثين والفقهاء والمتكلمين و يأتى الكلام على من يخالف ذلك فى حديث شريك ﴿قلت﴾ وقال المهلب قولا رافعا انه كان مرتين مرة مناما ومرة يقظة واختاره ابن العربى (السهيلى) وهو الذى يصح و يقع به الجمع بين ماوقع من الاختلاف فى أحاديث الباب واحتج للثانى بشربه صلى الله عليه وسلم ماء القوم الذى وجده مغطى فأصبحوا وليس فى انائهم ماء و باخباره لأهل الرفقة بموضع بعيرهم الذى ند من حنين البراق وأخبر قريشا أن القوم يقدمون و يخبرون بذلك فقالوا ومتى يقدمون فقال يوم الاربعاء فلم يقدموا اليوم حتى قاربت الشمس تغرب فدعا الله سبحانه فحبسها ساعة حتى قدموا وأخبر ولم تحبس الشمس الاذلك اليوم و يوما ليوشع بن نون والماء وان كان أصله مباحا كالنار والكلا فالمستقى قد ملكه بحوزه له فى وعائه فشربه على عادة العرب فى اباحتهم الرسل أى اللبن فضلا عن الماء حتى انهم كانوا يشترطون على الرعاة أن لا يمنعوه ﴿ وردالاول بأنه لو كان مناما لم يفتتن الناس حتى ارتد كثير ممن أسلم وقالوا يزعم محمد أنه أتى بيت المقدس ورجع الى مكة من ليلته والعير تطرد اليها شهرا ذاهبة وشهرا راجعة لان النائم يرى انه وصل اليها والى المشرق والمغرب (قوله المقدس) (د) بفتح

فركبته حتى أتيت بيت المقدس قال فربطته بالحلقة التى يربط بها الانبياء قال ثم دخلت المسجد

بذلك لانه ذو لونين يقال شاة برقاء اذا كان فى خلال صوفها الأبيض طاقات سود (ب) جاء فى الحديث أنه لما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ركوبه شمس فقال جبريل ألا تستحيى يابراق ماركبك قبله أكرم على الله منه ﴿قلت﴾ ولفظ غيره أن جبريل قال له لما شمس أى نفر أبمحمد تفعل هذا فوالله ماركبك أكرم على الله منه فارفض البراق عرقا أى سال ﴿ قال ابن بطال فى شرح البخارى انما شمس لبعد عهده بالأنبياء عليهم السلام وطول الفترة بينه و بين عيسى فهو على هذا واحد بالشخص اشترك فى ركوبه الجميع ﴿قلت﴾ وقال غيره انما شمس نشاطا وفرحا بركوب النبى صلى الله عليه وسلم عليه فصار يلعب يقبل و يدبر ولم يضبط نفسه من شدة الفرح ﴿فان قلت﴾ يرده قول جبريل أبمحمد تفعل هذا فانه يدل على أنه لم يعرفه ﴿قلت﴾ هو من باب تنزيل العالم بالخبر منزلة الجاهل به لعدم جريه على موجب العلم كما يقال لمن ربى بسيىء الأدب على أبيه أبابيك تفعل هذا ﴿فان قلت﴾ سلمنا ذلك لكن لو كان شموسه فرحا وسرورا بركوب النبى صلى الله عليه وسلم عليه لكان ذلك تعظيما له فلا يناسبه زجر جبريل له عن ذلك ولا قوله ماركبك أكرم على الله منه ﴿قلت﴾ ان من البر عقوقا أمره أن يضبط نفسه ويراعى مقام الهيبة وحسن الأدب و يلتفت الى عظيم جلالة من فعل معه ذلك ولهذا ارفض عرقا عند ذلك وقد قيل فى سبب شموسه غير هذا وهذا أحسن ماقيل وفى صفة البراق أقوال أحسنها أن وجهه كوجه انسان وصدره ياقوتة حمراء وظهره درة بيضاء وعليه رحل من رحال الجنة وله جناحان يطير بهما كالبرق (قوله فركبته حتى أتيت بيت المقدس) قد اختلف فى الاسراء على أربعة أقوال قيل بالجسد وقيل بالروح وقيل كان الى المسجد الأقصى بالجسد والى السماء بالروح وقيل كان مرتين بالجسد و بالروح

فصليت فيه ركعتين ثم خرجت فجاءني جبريل عليه السلام باناء من خمر واناء من لبن فاخترت اللبن فقال جبريل عليه السلام اخترت الفطرة قال

الميم وسكون القاف وبضم الميم وفتح القاف وشد الدال لغتان مشهورتان فعلى التخفيف يحتمل انه مصدر كالمرجع ويحتمل انه اسم مكان أي بيت المكان الذي فيه التقديس أي الطهارة إما من الاصنام أو من الذنوب * والمشهور في الحلقة سكون اللام وحكى الجوهري فيها الفتح وجمعها على السكون حلق بفتح الحاء وكسرها وعلى الفتح حلق وحلقات * وفي ربطه دليل على أن اتخاذ الاسباب لا ينافي التوكل (قوله فصليت فيه ركعتين) * قلت * في السير أنه وجد فيه نفرا من الانبياء فصلى بهم وفي الترمذي عن حذيفة انه أنكر أن يكون صلى فيه وقال مازايل ظهر البراق حتى رأى الجنة والنار وما وعد الله ثم رجع الى الارض (السهيلي) ثبتت رواية انه صلى بهم عند الاكثر وهي مقدمة على رواية من نفى (قوله فاخترت اللبن) جاء أنه خيره فاختار اللبن (ع) الفطرة الخلقة ومنه قوله تعالى (فاطر السموات) أي خالقها وقيل هي الابتداء * قلت * ومنه فطر ناب البعير اذا ابتدأ خروجه ومنه قول الحاكم الى ابن عباس في البئر أنا فطرتها أي ابتدأت حفرها وتفسيرها بالخلق أخص لان كل خلق ابتداء وجود دون عكس (ع) واختلف في الفطرة المذكورة في قوله تعالى (فطرة الله التي فطر الناس عليها) فقيل هي الجبلة التي جبلهم الله سبحانه عليها من التهيؤ لمعرفته وقيل هو العهد الذي أخذ عليهم من الاعتراف بربوبيته وهم في ظهر آدم عليه السلام وقيل هي الاستقامة لان الاحنف عند بعضهم هو المستقيم فالمعنى فأقم وجهك للدين مستقيما عن الميل لدين الشرك وتسمية المائل أحنف انما هو على الغلب كتسمية اللديغ سليما وكذا اختلف في المذكورة في حديث كل مولود فقيل ما تقدم وقيل هي ما كتب عليه في بطن أمه وقيل هي الاسلام فالفطرة في قول جبريل عليه السلام اخترت الفطرة يحتمل أن تفسر ببعض هذه الاقوال الاسلام أو الاستقامة أو الحنيفة (د) ويحتمل أن تفسر بالاسلام بتقدير مضاف أي علامة الاسلام وكان اللبن دليلا على الاسلام لانه طيب طاهر سائغ للشاربين محمود العاقبة (ع) وقيل الفطرة هنا اللبن وسمي بذلك لان الفطرة ابتداء الوجود على ما تقدم واللبن أول ما يدخل جوف الصبي ويشق أمعاءه * ولما كان اللبن حلالا والخمر حراما صوب جبريل ايثاره اللبن * قلت * نص الحديث انه أتى بذلك قبل العروج ويأتي خلافه * وفي توجيه ايثار اللبن بما ذكر نظر لان هذه الخمر ليست بحرام لانها ان كانت من خمر الجنة فواضح وان كانت من خمر الدنيا فلم تكن حينئذ حرمت لانها انما حرمت عام خيبر

واختاره السهيلي لانه به يقع الجمع بين الاختلاف في الأحاديث انظر الشفا * والمقدس فيه لغتان فتح الميم مع سكون القاف وضم الميم مع فتح القاف فعلى التخفيف اما مصدر كالمرجع أو اسم مكان أي بيت المكان الذي فيه التقديس أي الطهارة من الأصنام أو من الذنوب * والمشهور في الحلقة سكون اللام وحكى الجوهري فيها الفتح وجمعها على السكون حلق بفتح الحاء وكسرها وعلى الفتح حلق وحلقات وفي ربطه دليل على أن اتخاذ الأسباب لا ينافي التوكل الذي محله القلب (قوله فصليت فيه ركعتين) وفي الترمذي عن حذيفة انه مازايل ظهر البراق حتى رجع (السهيلي) ورواية المثبت مقدمة على رواية النافي زاد في السير أنه صلى بالانبياء هنالك (قوله اخترت الفطرة) (ح) فسر الفطرة بالاسلام والاستقامة ومعناه والله أعلم اخترت علامة الاسلام والاستقامة وجعل اللبن علامة عليها لكونه سهلا طيبا طاهرا سائغا للشاربين سليم العاقبة أما الخمر فانها أم الخبائث وجامعة لانواع الشر في الحال والمآل (ع) لما كان اللبن حلالا والخمر حراما صوب جبريل ايثاره اللبن وفيه نظر لان هذه الخمر ليست بحرام لانها ان كانت من خمر الجنة فواضح وان كانت من خمر الدنيا فلم تكن حينئذ حرمت لانها انما حرمت

ثم عرج بنا الى السماء فاستفتح جبريل عليه السلام فقيل من أنت قال جبريل قيل ومن معك قال محمد صلى الله عليه وسلم قيل وقد بعث
اليه قال قد بعث اليه ففتح لنا فاذا أنا بآدم فرحب بي ودعا لي بخير ثم عرج بنا الى السماء الثانية فاستفتح جبريل

قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال قد بعث اليه قال ففتح لنا فاذا أنا بابني الخالة عيسى ابن مريم ويحيي بن زكريا فرحبا ودعوا لي بخير ثم عرج بنا الى السماء الثالثة فاستفتح جبريل فقيل من أنت قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال قد بعث اليه ففتح لنا فاذا أنا بيوسف واذا هو قد أعطى شطر الحسن قال فرحب بي ودعا لي بخير ثم عرج بنا الى السماء الرابعة فاستفتح جبريل قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال قد بعث اليه ففتح لنا فاذا أنا بادريس فرحب بي ودعا لي بخير قال الله عز وجل (ورفعناه مكانا عليا) ثم عرج بنا الى السماء الخامسة فاستفتح جبريل قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال قد بعث اليه ففتح لنا فاذا أنا بهرون عليه السلام فرحب بي ودعا لي بخير ثم عرج بنا الى السماء السادسة فاستفتح جبريل قيل من هذا قال جبريل
قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال قد بعث اليه ففتح لنا فاذا أنا بموسى فرحب بي ودعا لي بخير ثم عرج بنا الى السماء

(**قوله** فاستفتح) (ع) فيه أن للسماء أبوابا وبوابين يحفظونها حقيقة وفيه الاستئذان (د) والمستأذن يذكر اسمه ولا يقول أنا لصحة النهي عن أن يقوله لما فيه من الابهام (ع) وفي قول الملك أو بعث اليه دليل على أن الملائكة عليهم السلام لا تعلم من الوحي المنزل الا ما أعلموا بتنزيله لانه صلى الله عليه وسلم أرسل منذ مدة وقيل معنى أو بعث اليه أي للعروج لان ارساله كان مستفيضا في السماء وقيل انهم كانوا يعلمون أنه يرسل وأما في أي وقت فلا ﴿ قلت ﴾ قال السهيلي يؤيد أنه للعروج تعدية الفعل بالى والا لقيل أو بعث على أن في رواية أنس أن ملائكة سماء الدنيا قالوا أو بعث ولم يثبت أنهم قالوه الا في رواية أنس (**قوله** فتح) ﴿ قلت ﴾ فتحه دون استئذان يدل أنه قدم له في ذلك والاذن وكل اليه حفظ باب لا يفتحه الا باذن ولقياه آدم عليه السلام يدل انه لقي الارواح الا في عيسى عليه السلام ويحتمل انه لقي الاجساد (فان قلت) وصفه يوسف عليه السلام بالحسن يدل أن الذي لقي الاجساد ﴿ قلت ﴾ الصحيح في الروح انها جسم لطيف فتوصف بالحسن كما يوصف الجسد وادريس عليه السلام وان كان رفع حيا فانه توفي في السماء الرابعة على ما يأتي (ع) وفيه استحباب لقاء أهل الفضل بالبشر والترحيب * وانتصاب مرحبا بفعل أي صادفت رحبا وسعة **قوله** في الثانية (فاذا أنا بابني الخالة) (د) قال ابن السكيت يقال هما ابنا عم ولا يقال هما ابنا خال ويقال هما ابنا خالة ولا يقال ابنا عمة ﴿ قلت ﴾ في العتبية قال مالك بلغني أن عيسى ويحيي ابنا خالة وان حملهما كان معا وان أم يحيي قالت لمريم اني أجد ما في بطني يسجد لما في بطنك لتفضيله بما أوتي من الآيات من احياء الموتى وغيره ولم تكن ليحيي عيشة الا عشب الارض وانه كان يبكي من خشية الله حتى لو كان على خده القار لأذابه وان بخده للدموع لمجرى والحديث وما في العتبية يردان ما قيل أن أم يحيي خالة لمريم لا لعيسى **قوله** في الثالثة (فاذا أنا بيوسف وقد أعطى شطر الحسن) ﴿ قلت ﴾ يذكر عن الشيخ الفقيه العارف أبي محمد المرجاني انه كان يقول في هذا الموضع لا يقسم الفريضة الا من يعرف عولها فلولا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى كل الحسن لم يعرف شطره **قوله** في الرابعة (فاذا أنا بادريس) ﴿قلت﴾ قال جماعة خص بانه رفع الى السماء الرابعة حيا كما رفع عيسى الا أنه مات في السماء الرابعة ولم يمت عيسى * وسبب رفعه فيما ذكر ابن عباس وغيره أنه كان له خليل من الملائكة

عام خبير (**قوله** عرج) بفتح العين والراء (**قوله** جبريل) فيه أن المستأذن يذكر اسمه ولا يقول أنا لصحة النهي عنه لما فيه من الابهام (**قوله** وقد بعث اليه) أي للاسراء (السهيلي) ويؤيده التعدية بالى والا قيل أو بعث على انه في رواية أنس كذلك بغير الى * وذكر (ع) خلافا في المستفهم عنه هل أصل البعثة الى الخلق أو الى العروج الى السماء (**قوله** ففتح) (ب) فتحه دون استئذان يدل على أنه قدم له في ذلك والاذن وكل على حفظ ما لا يفتحه الا باذن ولقياه آدم عليه السلام وغيره من الانبياء الا عيسى يحتمل انه لقي أرواحهم أو أجسادهم ولا يعين وصف يوسف بشطر الحسن الجسد لان الصحيح في الروح أنها جسم فتوصف بالحسن كالجسد * وفيه استحباب لقاء أهل الفضل بالبشر والترحيب (**قوله** فاذا أنا بابني الخالة) (ح) قال ابن السكيت يقال هما ابنا عم ولا يقال ابنا خال ويقال هما ابنا خالة ولا يقال ابنا عمة (**قوله** فاذا أنا بادريس) (ب) قال جماعة خص بأنه رفع

فرفعه على جناحه باذن الله سبحانه الى السماء الرابعة فلقى بها ملك الموت فقال له قيل لى اهبط الى الرابعة اقبض بها روح ادريس وما أدرى كيف فقال له الملك الصاعد هذا ادريس معى فقبض روحه وقال مجاهد وغيره انه لم يمت والحديث نص أن هذا كان فى الرابعة * وعن ابن عباس أن ذلك كان فى فى السادسة وثبت ذلك فى بعض روايات حديث الاسراء وقال جماعة المراد بالرفع رفع المنزلة وهو فى السماء كغيره من الانبياء عليهم السلام **قوله** فى السابعة (فاذا أنا بابراهيم مسندا ظهره الى البيت المعمور) (ع) فيه اسناد الظهر الى القبلة *قلت* يعنى الكعبة فاذا جاز فيها ففى غيرها أجوز ويأتى فى حديث شريك أنه لقيه فى السادسة وموسى فى السابعة ويأتى الكلام على ذلك ان شاء الله تعالى * ولقاؤه لهم فى السموات على هذا الترتيب يحتمل انه لتفاوتهم فى المنزلة فان السموات أيضا متفاوتة أفضلها السابعة ثم دونها السادسة وهكذا الى السفلى وقال ابن بطال وجدهم كذلك لانهم سمعوا بقدومه فابتدروه كالغائب فمنهم من أبطأ ومنهم من أسرع قال وهذا الجواب عن كونه لقى هؤلاء دون غيرهم من الانبياء عليهم السلام (**قوله** يدخله كل يوم سبعون ألفا لا يعودون اليه) *قلت* ذكر الخطيب البغدادى من طريق عبد الله بن أبى الهذيل قال البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون ألف دحية أى رئيس مع كل دحية سبعون ألف ملك * وذكر ابن سنجر من حديث أبى هريرة قال فى السماء السابعة بيت يقال له المعمور بحيال الكعبة وفى السماء نهر يقال له الحيوان يدخله جبريل كل يوم ينغمس فيه انغماسة ثم يخرج فينتفض انتفاضة يخرج منها سبعون ألف قطرة يخلق الله من كل قطرة ملكا يؤمرون أن يأتوا البيت المعمور ويصلون فيه فيدخلون ثم يخرجون فلا يعودون اليه أبدا يولى عليهم أحدهم ويؤمر أن يقف بهم من السماء موقفا يسبحون الله الى قيام الساعة (وما يعلم جنود ربك الا هو) (**قوله** الى سدرة المنتهى) (د) عن ابن عباس

السابعة فاستفتح جبريل قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال قد بعث اليه ففتح لنا فاذا أنا بابراهيم مسندا ظهره الى البيت المعمور واذا هو يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون اليه ثم ذهب بى الى السدرة المنتهى

الى السماء الرابعة حيا كما رفع عيسى الا انه مات فى السماء الرابعة ولم يمت عيسى وسبب رفعه فيما ذكر ابن عباس وغيره أنه كان له خليل من الملائكة فرفعه على جناحه باذن الله سبحانه الى السماء الرابعة فلقى بها ملك الموت فقال له قيل لى اهبط الى الرابعة اقبض بها روح ادريس وما أدرى كيف فقال له الملك الصاعد هذا ادريس معى فقبض روحه وقال مجاهد وغيره انه لم يمت والحديث نص أن هذا كان فى الرابعة وعن ابن عباس انه كان فى السادسة وثبت ذلك فى بعض الروايات وقال جماعة المراد بالرفع رفع المنزلة وهو فى السماء كغيره من الأنبياء عليهم السلام (**قوله** مسندا ظهره الى البيت المعمور) (ع) فيه اسناد الظهر الى القبلة (ب) يعنى الكعبة واذا جاز فيها ففى غيرها أجوز ولقاؤه لهم فى السموات على هذا الترتيب يحتمل انه لتفاوتهم فى المنزلة فان السموات متفاوتة أفضلها السابعة ثم كذلك وقال ابن بطال وجدهم كذلك لانهم لما سمعوا به ابتدروه كالغائب فمنهم من أبطأ ومنهم من أسرع قال وهو الجواب عن كونه لقى هؤلاء دون غيرهم من الأنبياء عليهم السلام (**قوله** يدخله كل يوم سبعون ألفا) (ب) ذكر الخطيب البغدادى من طريق عبد الله بن أبى الهذيل قال البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون ألف دحية أى رئيس مع كل دحية سبعون ألف ملك * وذكر ابن سنجر من حديث أبى هريرة قال فى السماء السابعة بيت يقال له المعمور بحيال الكعبة وفى السماء نهر يقال له الحيوان ينغمس فيه جبريل عليه السلام كل يوم انغماسة ثم يخرج فينتفض انتفاضة يخرج منها سبعون ألف قطرة يخلق الله من كل قطرة ملكا يؤمرون أن يأتوا المعمور ويصلون فيه فيدخلون ثم يخرجون فلا يعودون اليه أبدا يولى عليهم أحدهم ويؤمر أن يقف بهم من السماء موقفا يسبحون الله الى قيام الساعة (وما يعلم جنود ربك الا هو) (**قوله** الى سدرة المنتهى) (ح) عن ابن عباس سميت بذلك لانها اليها ينتهى علم الملائكة

واذا ورقها كآذان الفيلة واذا ثمرها كالقلال قال فلما غشيها من أمر الله ماغشى تغيرت فما أحد من خلق الله يستطيع أن ينعتها من حسنها قال فأوحى الله الى ما أوحى ففرض على خمسين صلاة فى كل يوم وليلة فنزلت الى موسى فقال مافرض ربك على أمتك قلت خمسين صلاة قال ارجع الى ربك فاسأله التخفيف فان أمتك لا تطيق ذلك فانى قد بلوت بنى اسرائيل وخبرتهم قال فرجعت الى ربى فقلت يارب خفف

سميت بذلك لان اليها ينتهى علم الملائكة عليهم السلام لم يجاوزها أحد الا النبى صلى الله عليه وسلم وقال ابن مسعود سميت بذلك لان اليها ينتهى مايهبط من فوق فيقبض عندها واليها ينتهى مايعرج من أسفل فيقبض عندها *قلت* هذا نص الحديث الآتى بعد (السهيلى) وفى تفسير ابن سلام عن بعض السلف سميت بذلك لانها اليها ينتهى بروح المؤمن فتصلى عليها الملائكة هنالك (**قوله** واذا ورقها كآذان الفيلة) *قلت* فى المدارك أنه يوم نودى على الفيل بالمدينة خرج ابن القاسم ولم يخرج يحيى بن يحيى فقيل لابن القاسم فى ذلك فقال انما خرجت لأنظر الآذان التى شبه بها النبى صلى الله عليه وسلم ورق سدرة المنتهى (السهيلى) وفى مسند الحارث لوغطى بورقة منها هذه الامة لغطتهم (**قوله** كالقلال) *قلت* يعنى قلال هجر لورودها كذلك فى حيث قال فاذا ثمرها كقلال هجر وهجر هذه قرية من قرى المدينة تصنع بها القلال لا هجر التى بأرض البحرين (**قوله** فلما غشيها من أمر الله) أى من جلاله وعظيم سلطانه (تغيرت) أى انتقلت الى حالة أحسن (ع) زاد بعضهم فى روايته فلما غشيها من أمر الله ماغشيها تحولت ياقوتة و يأتى فى حديث (إذ يغشى السدرة مايغشى) قال غشيها فراش من ذهب أى طير صغير وفى رواية ابن جريج غشيها وأرخيت عليها ستور من لؤلؤ و ياقوت وزبرجد (**قوله** ففرض على خمسين صلاة) يدل على شرف الصلاة من حيث انها لا تفرض الا بالمحل الاعلى (**قوله** ارجع الى ربك) (ع) اختص موسى عليه السلام بأمره بالمراجعة لانه لقيه فى السابعة فهو أول من لقى (ط) لا يصح التعليل بذلك لانه انما لقيه فى السادسة فابراهيم عليه السلام بهذا التعليل أولى لانه أول من لقى فيحتمل أن وجه اختصاصه هو أن بنى اسرائيل كلفت من الصلاة مثل ذلك فثقلت عليهم فخاف موسى على أمته مثل ذلك و يدل على ذلك قوله فانى بلوت بنى اسرائيل

عليهم السلام لم يجاوزها أحد الا النبى صلى الله عليه وسلم وقال ابن مسعود لان اليها ينتهى مايهبط من فوق فيقبض عندها واليها ينتهى مايعرج من أسفل فيقبض عندها (السهيلى) وفى تفسير ابن سلام عن بعض السلف سميت بذلك لانها اليها ينتهى بروح المؤمن فتصلى عليها الملائكة هنالك (**قوله** كالقلال) (ب) يعنى قلال هجر لورودها كذلك فى الحديث وهجر هذه قرية من قرى المدينة تصنع بها القلال لا هجر التى بأرض البحرين (ح) القلال بالكسر جمع قلة وهى جرة عظيمة تسع قربتين أو أكثر (**قوله** فلما غشيها من أمر الله) أى من جلاله وعظيم سلطانه (تغيرت) أى انتقلت الى حالة أحسن (ع) و يأتى أنه غشيها فراش من ذهب أى طير صغير وفى رواية ابن جريج غشيها وأرخى عليها ستور من لؤلؤ و ياقوت وزبرجد (**قوله** ففرض على خمسين صلاة) يدل على شرف الصلاة من حيث أنها لم تفرض الا بالمحل الأعلى (**قوله** ارجع الى ربك) (ع) اختص موسى عليه السلام بأمره بالمراجعة لانه فى السابعة فهو أول من لقى (ط) لا يصح لانه انما لقيه فى السادسة فابراهيم عليه السلام أول من لقى فيحتمل ان وجه اختصاصه هو ان بنى اسرائيل كلفت من الصلاة بمثل ذلك فثقلت عليهم فخاف موسى عليه السلام على هذه الأمة مثل ذلك و يدل عليه قوله فانى بلوت بنى اسرائيل قبلك (م) فيه الرد على من منع النسخ قبل الفعل (ب) أجاب النحاس بأن الخلاف انما هو فيما نزل من التكليف الى الأرض و بلغ المكلف وأيضا الحط انما هو تخفيف بشفاعته صلى الله عليه وسلم ولا يسمى مثله نسخا *وأجاب السهيلى عن الأول بأنه وان لم يكن نسخا فى حق الأمة فهو نسخ فى حق النبى صلى الله عليه وسلم باعتبار الصلاة ووجوب تبليغ الخمسين الى الخمس * وأجاب عن الثانى بمنع أن لا يسمى نسخا بل هو نسخ

قبلك (قوله لحط عنى خمسا) (م) فيه الرد على منع النسخ قبل الفعل لان هذه الصلوات لم يفعل منها شئ * قلت * أجاب النحاس بأن الخلاف انما هو فيما نزل من التكليف الى الارض و بلغ المكلف وهذا لم ينزل فليس من صور الخلاف وليس بنسخ اجماعا قال وأيضا الحط انما هو تخفيف بشفاعته صلى الله عليه وسلم ولا يسمى مثله نسخا * وأجاب السهيلى عن الاول بأنه واذ لم يكن نسخا فى حق الأمة فهو نسخ فى حقه صلى الله عليه وسلم لان التكليف اذا بلغ وجبت ثلاث عبادات اعتقاد الوجوب والعزم على الفعل والامتثال والنبى صلى الله عليه وسلم قد بلغه التكليف واعتقد وجوب تبليغه الى الامة والعزم عليه لكن رفع عنه التبليغ و رفع حكم التبليغ فى حقه ونسخ وأجاب عن الثانى بمنع انه لايسمى نسخا بل هو نسخ لان النسخ قد يكون لسبب والشفاعة سببه وليست بمنافية للنسخ (قوله انهن خمس صلوات كل يوم وليلة لكل صلاة عشر فتلك خمسون صلاة) * قلت * الحديث نص فى أن الصلاة كانت خمسين بالفعل ثم انتهت بالحط الى خمس للخمس ثواب الخمسين الحسنة بعشر وهل الحط نسخ أم لا فيه ماتقدم * وقال السهيلى يحتمل الحديث أنه خبر لا تكليف واذا كان خبرا فلا نسخ لان الخبر لا يدخله النسخ والمعنى ان الله سبحانه أخبر نبيه صلى الله عليه وسلم أن على أمته فى اللوح المحفوظ خمسين صلاة أى ثوابا لا عملا كما قال فى الآخر «هن خمس وهن خمسون الحسنة بعشر» فتأول رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها خمسون عملا فلم يزل يراجع ربه تعالى حتى بين له أن الخمسين انما هى فى الثواب لا فى الفعل * قال فان قيل مامعنى حطها عشرا بعد عشر قيل هو بيان لما يكتب للمصلى من الخمسين فانه ليس كل مصل يوقعها مستوفاة الخشوع والاركان قال و يشهد لذلك حديث إن المصلى ليصلى الصلاة وماله نصفها ربعها الى عشرها فهى خمس فى حق من كتب له عشرها وعشر فى حق من كتب له أكثر من ذلك وخمسون فى حق من أداها مستوفاة الخشوع والاركان ولا يخفى عليك مافى هذا من التكلف والبعد ثم كيف يليق بالنبى وموسى عليهما الصلاة والسلام أن يتأولا ذلك (قوله ومن هم بحسنة) تقدم تفسير الهم وحكمه وأن فى النفس ثلاث خطرات خطرة لا تستقر وهم وعزم والكلام على جميع ذلك

وسببه الشفاعة (قوله فتلك خمسون صلاة) (ب) الحديث نص أنها كانت خمسين بالفعل ثم حطت الى خمس وقال السهيلى يحتمل الحديث أنه خبر لا تكليف فلا نسخ لانه لا يدخل الخبر أى ان الله سبحانه أخبر نبيه صلى الله عليه وسلم أن على أمته فى اللوح المحفوظ خمسين صلاة أى ثوابا لا عملا كما قال فى الآخر هن خمس وهن خمسون فتأول رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها خمسون عملا فلم يزل يراجع حتى بين له أنها خمسون ثوابا * فان قيل مامعنى حطها عشرا بعد عشر قيل هو بيان لما يكتب للمصلى من الخمسين للتفاوت فى الخشوع ونحوه قال و يشهد لذلك حديث إن المصلى ليصلى الصلاة وماله نصفها الى العشر فهى خمس فى حق من كتب له عشرها ثم كذلك الى الخمسين (ب) ولا يخفى عليك مافى هذا من التكلف والبعد ثم كيف يليق بالنبى صلى الله عليه وسلم وموسى عليه السلام أن يتأولا ذلك (قوله فرجعت الى ربى) معناه الى الموضع الذى ناجيته منه أولا فناجيته فيه ثانيا (قوله فلم أزل أرجع بين ربى تبارك وتعالى و بين موسى صلى الله عليه وسلم) معناه بين موضع مناجاة ربى والله أعلم والمولى جل وعز منزه عن حلول الامكنة والتخصيص بالجهات وعن مرور الازمنة

على أمتى لحط عنى خمسا فرجعت الى موسى فقلت قد حط عنى خمسا قال ان أمتك لا يطيقون ذلك فارجع الى ربك فاسأله التخفيف قال فلم أزل أرجع بين ربى تبارك وتعالى و بين موسى عليه السلام حتى قال يامحمد إنهن خمس صلوات كل يوم وليلة لكل صلاة عشر فذلك خمسون صلاة ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فان عملها كتبت له عشرا ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب شيأ فان عملها كتبت سيئة واحدة قال فنزلت حتى انتهيت الى موسى عليه السلام فأخبرته فقال ارجع الى ربك فاسأله التخفيف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت قد رجعت الى ربى حتى استحييت منه *

﴿ أحاديث شق الصدر ﴾

(**قوله** أتيت فانطلقوا بى الى زمزم فشرح عن صدرى) ﴿قلت﴾ الحديث ظاهر فى ان الشرح كان بمكة وفى حال الصغر وفى الحديث الذى يليه أنه كان وهو يلعب مع الغلمان بنى سعد حوالى مكة و يأتى فى حديث فرج سقف بيتى أنه كان ليلة الاسراء فأما الجمع بين الاول والثانى فقال (ع) حديث وهو ببنى سعد أصح وان صح أى الغسل بمكة فيجمع بأن تكون الملائكة عليهم السلام ذهبت به صلى الله عليه وسلم للغسل ثم ردوه الى موضعه من بنى سعد ﴿قلت﴾ عطفه الشرح بالفاء يمنع من الجمع بذلك الا أن يقال انه صلى الله عليه وسلم تجوز فسمى الغسل شرحا ﴿ وأما الجمع بينهما و بين الثالث فيأتى ان شاء الله تعالى (**قوله** ثم غسل بماء زمزم) ﴿قلت﴾ تخصيص الغسل به يشهد لفضيلته على غيره وحق له لانه من تفجير جبريل عليه السلام لام اسمعيل حين خافت عليه العطش وذلك أن ابراهيم عليه السلام لما أراد تركها بمكة والرجوع الى الشام قالت أعن أمر تتركنى بخلاء من الارض قال نعم قالت فاذا لا أضيع ثم جعلت تقف على الصفا مرة وعلى المروة أخرى تطلع هل ترى مارا فرجعت وقد فجر جبريل عليه السلام بعقبه زمزم فلما وليت جرهم الحرم بعد اسمعيل عليه السلام وأحدثوا فيه الحوادث وأراد الله سبحانه اخراجهم منه عمد الحارث ابن مضاض الاصغر آخر ملوكهم حين علم أنه يخرج الى مال الكعبة فدفنه ليلا بزمزم وعفا أثره بالتراب وكان فى المال غزالان من ذهب وأسياف كان ساسان أوسابور من ملوك الفرس أهداها الى الكعبة فلم تزل كذلك دارسة الاثر الى أن أراد الله سبحانه اظهار مائها قرب ولادة النبى صلى الله عليه وسلم فرأى عبد المطلب الرؤيا التى أمر فيها بحفرها ودل على موضعها بامارات ذكرت له فى رؤياه فحفر فظهرت فلم ينزف الى الان (السهيلى) وكان سقط فيها حبشى فنزفت من أجله فوجدماؤها يفور من ثلاثة أعين أكثرها ماء التى تلى الحجر الاسود (**قوله** ثم أنزلت) (ع) رويناه عن الاكثر بضم الهمزة والتاء فقال القاضى الوقشى وكان معتنيا بالالفاظ المشكلة متجاسرا على اصلاحها برأيه هو تصحيف وصوابه تركت اذ لا معنى لانزلت فعرضت قوله على شيخنا الحافظ ابن سراج فقال هذا تكلف وأنزلت بمعنى تركت معروف لغة ثم ظهر لى بعد ذلك ان أنزلت على بابها من الوضع بعد الرفع لان معنى انطلقوا بى الى حيث شقوا الصدر ثم ردوه وأنزلوه فى الموضع الذى حمل منه ولم أزل أنا وغيرى نعدهذا وما قبله من غرائب المعانى ودقائق كشف

﴿ باب منه ﴾

(ش) (**قوله** فانطلقوا بى الى زمزم) هذا يقتضى أنه بمكة وفيما يليه أنه كان وهو يلعب مع الغلمان فى بنى سعد (ع) حديث وهو ببنى سعد أصح وان صح أن الغسل بمكة فيجمع بأن تكون الملائكة عليهم السلام ذهبت به صلى الله عليه وسلم للغسل ثم ردته الى موضعه من بنى سعد (ب) عطف الشرح بالفاء يمنع من الجمع بذلك الا أن يقال انه صلى الله عليه وسلم تجوز فسمى الغسل شرحا وحقيقة الشرح الشق (**قوله** ثم أنزلت) (ع) رويناه عن الاكثر بضم الهمزة والتاء فقال القاضى الوقشى وكان معتنيا بالالفاظ المشكلة متجاسرا على اصلاحها برأيه هو تصحيف وصوابه تركت اذ لا معنى لانزلت فعرضت قوله على شيخنا الحافظ ابن سراج فقال هذا تكلف وأنزلت بمعنى تركت معروف لغة ثم ظهر لى بعد ذلك ان أنزلت على بابها من الوضع بعد الرفع لان معنى انطلقوا بى الى حيث شقوا الصدر ثم ردوه وأنزلوه فى الموضع الذى حمل منه ولم نزل أنا وغيرى نعد هذا وما قبله من

حدثنى عبد الله بن هاشم العبدى ثنا بهز بن أسد ثنا سليمان بن المغيرة ثنا ثابت عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتيت فانطلقوا بى الى زمزم قال فشرح عن صدرى ثم غسل بماء زمزم ثم انزلت ﴿ حدثنا شيبان بن فروخ ثنا حماد ابن سلمة ثنا ثابت البنانى عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه جبريل وهو يلعب مع

المشكلات حتى أوقفتني المطالعة على ماهو الجلاء فيه فاذا الحديث مقتطف من حديث طويل اقتصر فيه الراوى على ماذكر في الام وأحال على بقية الحديث وذلك يوجب أن تكون اللفظة مضبوطة بضم الهمزة وسكون التاء لان البرقاني ذكر الحديث بطوله بسند مسلم قال فيه ثم أنزلت طست مملوءة حكمة وايمانا ثم حشي صدري بها ثم ذكر بقية الحديث فاقتصر في الام على أنزلت **قوله** في الآخر (فصرعه) يعني بلين اذ صرع كل شيء بحسبه وهو نص في أن الشق كان ببني سعد وقد تقدم الجمع بينه و بين الذي قبله(**قوله** فشق عن قلبه) (ع) هذا أصح دليل لاهل الحق في أن وقوع المسببات عقب أسبابها انما هو بفعل الله تعالى وارادته لا بايجاد سبب ولا باقتضاء طبيعة وكونها لا تقع الامع أسبابها انما هو بما أجرى الله سبحانه به العادة التي يجوز أن تنخرق كما انخرقت هنا فان شق القلب مقتل وسبب واضح في الموت وقد جعله الله سبحانه هنا سببا في الحياة الكاملة وماذلك الا أن الله سبحانه لم يرد الموت وهذا خلاف ما تقوله الفلاسفة ومن ضاهاها من المعتزلة(**قوله** فاستخرج منه علقة)(ع) هذه العلقة يحتمل أنها الجزء الذي يعلق بحب الدنيا وميل الشهوات و يعرض له السهو والنسيان وغيرذلك من طرق الشيطان و يحتمل أنها الجزء القابل للوسوسة بتقدير العزيز العليم فطرح ثم غسل أثره حتى لا يجد الشيطان اليه سبيلا كما طرحت على يحيى عليه السلام شهوة النساء (قلت) قال السهيلي و يحتمل أنها الجزء الذي يغمزه الشيطان من كل مولود الا من عيسى وأمه عليهما السلام لقول أمها (انى أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم) ولا يدل ذلك على أن عيسى عليه السلام أفضل لان النبي صلى الله عليه وسلم أزيل ذلك عنه وغسل أثره وملئ حكمة وايمانا (ع) وازالة حظ الشيطان يدل على عصمته منه في العلم والجسم وجميع ذلك و يصحح ذلك ما صح من أنه أخذه حين تعرض له في صلاته وقال ما كان ليسلط علي وما صح من انه أعين عليه فلا يأمره الا بخير أو انه أسلم بفتح الميم أو ضمها أو استسلم على اختلاف الرواة في ذلك فقوله تعالى(واما ينزغنك من الشيطان) الآية لا يعني به نزغ الوسوسة وانما هو في أمر الاعراض أي وان استخفك غضب على ترك الاعراض وقيل النزغ مبدأ الوسوسة فلا يقدر على أكثر من ذلك وما ذكر المؤرخون من أنه سلط على ملك سليمان عليه السلام وأهله فلا يصح عند المحققين وكذلك لا يصح ماذكر من أن الشيطان ألقى على فم النبي صلى الله عليه وسلم قصة الغرانقة لا يصح للاجماع على انه لا يصح أن يسلط على شيء من الشرع ولا شيء أعظم من مدح

غرائب المعاني ودقائق كشف المشكلات حتى أوقفتني المطالعة على ماهو الجلاء فيه فاذا الحديث مقتطف من حديث طويل اقتصر فيه الراوى على ماذكر في الام وأحال على بقية الحديث وذلك يوجب أن تكون اللفظة مضبوطة بضم الهمزة وسكون التاء لان البرقاني ذكر الحديث بطوله بسند مسلم قال فيه ثم أنزلت طست مملوءة حكمة وايمانا ثم حشي صدري بها ثم ذكر بقية الحديث فاقتصر في الام على أنزلت **قوله** في الآخر (فصرعه) يعني بلين اذ صرع كل شيء بحسبه وهذا نص أن الشق كان ببني سعد وقد سبق الجمع بينه و بين ما قبله (**قوله** فشق عن قلبه) هذا يبطل تأثير العلة والطبيعة وان الأمور عندها لا بها اذ هذا سبب في الموت بحسب العادة وقد جعل سببا لا كمل حياة (**قوله** فاستخرج منه علقة) (ع) يحتمل انها الجزء الذي يعلق بحب الدنيا والميل الى الشهوات و يعرض له السهو والنسيان وغيرذلك من طرق الشيطان ويحتمل أنها الجزء القابل للوسوسة بتقدير العزيز العليم فطرح ثم غسل أثره حتى لا يجد الشيطان اليه سبيلا (ب) قال السهيلي و يحتمل انها الجزء الذي يغمزه الشيطان من كل مولود الا من عيسى وأمه عليهما السلام ولا يدل ذلك ان عيسى

الغلمان فأخذه فصرعه فشق عن قلبه فاستخرج القلب فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك

آلهة غير الله أو تشريكها معه سهوا أو عمدا * وتفسير من فسر (وما أرسلنا من قبلك من رسول) الآية بذلك غير صحيح وقد فسرنا ذلك فى الشفا بما لا تجد فى غيره (قوله فى طست من ذهب) (ع) الطست بفتح الطاء وكسرها مع التاء ودونها فى الوجهين ويقال أيضا طسة بالهاء وشد السين والاولى أشهر الخمس وأخذ بعضهم منه تحلية آلات الطاعة كالسيف والمصحف وشبهه بالذهب والفضة ويرده الاتفاق على منع تحلية المحابر والاقلام وكتب العلم والاتفاق على تحلية المصحف والسيف ومامضى عليه عمل المسلمين من تحلية الكعبة والمساجد وآلاتها بالذهب والفضة وانما اختلف العلماء فى غير السيف من آلات الحرب * قلت * تقرير الرد أنه لو صح الاخذ لزم جواز تحلية المحابر وما معها واللازم باطل للاتفاق على المنع فيها والمصحف والسيف لا يحتاجان الى أخذ للاتفاق على جوازه فيهما * قلت * الاخذ فيما ذكر السهيلى انما أخذ تحلية المصحف قال لانه محل الحكمة كالطست وعلى هذا فلا يتم الرد لفقد الجامع المذكور * فان قلت * غسل القلب هل هو خاص به * قلت * فسر الطبرى السكينة التى كانت فى التابوت بأنها الطست التى كانت تغسل فيها قلوب الانبياء عليهم السلام وهذا يقتضى أنه ليس بخاص (قوله ثم لأمه) أى ضم بعضه الى بعض * قلت * ذكر ابن أبى الدنيا الحديث من طريق أبى ذر قال قلت يارسول الله بم علمت أنك نبى قال أتانى ملكان وأنا ببطحاء مكة فوقع أحدهما بالارض وكان الآخر بين السماء والارض فقال أحدهما للآخر أهو هو قال هو هو قال زنه برجل فوزننى به فرجحته قال زنه بعشرة فرجحتهم قال زنه بمائة فرجحتهم قال زنه بألف فرجحتهم حتى جعلوا يتساقطون على من كفة الميزان فقال أحدهما لصاحبه شق بطنه فشق فأخرج منه مغمز الشيطان وعلق الدم فطرحها ثم قال أحدهما لصاحبه اغسل بطنه غسل الاناء واغسل قلبه غسل الملاء (١) ثم قال أحدهما لصاحبه خط بطنه فخاطه وجعل الخاتم بين كتفى على ماهو عليه الآن ووليا عنى فكأنى أعاين الاشياء معاينة (السهيلى) فى هذا الحديث من نفيس العلم معرفة وقت وضع الخاتم ومن وضع الخاتم وكيف وضع لانه كان لا يدرى هل ولد به أم لا وفيه بيان كيف علم انه نبى على أن فى هذا الحديث ضعفا لنقص النقلة بعضه وهو قوله وأنا ببطحاء مكة فان القضية انما اتفقت وهو ببنى سعد وقد رواه البزار من طريق عروة عن أبى ذر ولم يذكر فيه ببطحاء مكة * وحكمة وضع الخاتم أنه لما ملئ قلبه حكمة وايمانا ختم عليه كما يختم على الاناء المملوء مسكا وسر وضعه عند نغض (٢) كتفه لانه المحل الذى يوسوس منه الشيطان لابن آدم * وعن عمر بن عبد العزيز أن رجلا سأل الله سنة أن يريه موضع الشيطان منه فأراه جسدا يرى داخله من خارجه والشيطان فى صورة ضفدع عند نغض كتفه حذاء قلبه له خرطوم كخرطوم البعوضة وقد أدخله الى قلبه يوسوس فاذا ذكر الله خنس

ثم غسله فى طست من ذهب بماء زمزم ثم لأمه ثم أعاده فى مكانه وجاء الغلمان يسعون الى أمه يعنى ظئره فقالوا إن محمدا صلى الله عليه وسلم

(١) كذا بالاصل ولعله جمع ملاءة وهى الريطة ذات لفقين والله أعلم كتبه مصححه

(٢) النغض بفتح النون أوضمها وسكون الغين المعجمة أعلى الكتف وقيل العظم الرقيق الذى على طرفه كذا فى النهاية واللسان كتبه مصححه

عليه السلام أفضل لان النبى صلى الله عليه وسلم أزيل ذلك عنه وغسل أثره وملئ حكمة وايمانا (قوله فى طست من ذهب) (ع) الطست بفتح الطاء وكسرها مع التاء ودونها فى الوجهين ويقال أيضا طسة بالهاء وشد السين والاول أشهر الخمس وأخذ بعضهم منه تحلية آلات الطاعات كالسيف والمصحف * ويرده انه لو صح الاخذ لزم جواز تحلية المحابر والأقلام وكتب العلم واللازم باطل بالاتفاق (ب) الاخذ للسهيلى وهو انما أخذ تحلية المصحف لانه محل الحكمة كالطست وعلى هذا لا يتم الرد لفقد الجامع المذكور * قلت فيرد عليه كتب العلم لوجود الجامع فيها * ثم قال الأبى فان قلت غسل القلب هل هو خاص به قلت فسر الطبرى السكينة التى فى التابوت بانها الطست التى كانت تغسل فيها قلوب الانبياء عليهم السلام وهذا يقتضى انه ليس بخاص (قوله ثم لأمه) بالهمز أى ضم بعضه الى بعض

قد قتل فاستقبلوه وهو منتقع اللون قال أنس وقد كنت أرى أثر ذلك المخيط في صدره * حدثنا هرون ابن سعيد الايلي ثنا ابن وهب أخبرني سليمان وهو ابن بلال حدثني شريك ابن عبد الله بن أبي نمر قال سمعت أنس بن مالك يحدثنا عن ليلة أسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى اليه وهو نائم في المسجد الحرام وساق الحديث بقصته نحو حديث ثابت البناني وقدم فيه شيأ وأخر وزاد ونقص * وحدثني حرملة ابن يحيي التجيبي أنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال كان أبوذر يحدث أن رسول الله صلى الله

واختلفت الروايات اختلافا كثيرا في كيفية الخاتم فروى كالتفاحة وروى كزر الحجلة يعني حجلة السرير والزر الذي يدخل في عروتها وروى كأثر المحجمة القابضة على اللحم حتى يكون اللحم الذي قبض عليه ناتئا وفي الخبر ان حوله خيلانا فيها شعرات سود وروى كركبة العنز وعن أنس قال رأيته كبضعة ناشزة هكذا ووضع طرف سبابته في مفصل الابهام أودون المفصل وروى غير ذلك

(**قوله** وهو منتقع اللون) أي متغيره حتى أشبه النقع أي التراب (ع قال الهروي يقال انتقع لونه وامتقع والتمع واستنقع وانتسف وانتشر والتهم كلها بمعنى واحد (الازهري) والتمغ أيضا بالغين المعجمة وانتشف بالمعجمة أيضا

* حديث شريك *

(**قوله** جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى اليه وهو نائم في المسجد الحرام) (ع) حديث شريك وقعت فيه أوهام أنكرها العلماء وقد نبه على ذلك مسلم بقوله وزاد ونقص (منها) قوله « وذلك قبل أن يوحى اليه » فانه غلط لانهم اتفقوا على أن الاسراء كان بعد البعثة قال الزهري بخمس سنين وقال الذهبي بخمسة عشر شهرا * وقال ابن اسحق أسرى به وقد انتشر الاسلام بمكة والقبائل وقيل قبل الهجرة بسنة وأشبه هذه الاقوال قول الزهري وابن اسحق لانهم اتفقوا على أن خديجة صلت الصلاة بعد فرضها وأنها ماتت قبل الهجرة قيل بثلاث سنين وقيل بخمس (ومنها) قوله وانطلقوا بي الى زمزم مع ذكره في الحديث المتقدم أن ذلك فعل به وهو ببني سعد وهو أصح من انه كان بمكة * وقد جود حماد الحديث عن ثابت عن أنس وفصله وجعله حديثين وجعل حديث شق الصدر في الصغر وحديث الاسراء بعد ذلك بمكة وهو المشهور والصحيح * قلت * قد تقدم الجمع بين الحديثين * والتحقيق انه تقدم لثابت عن أنس حديث الاسراء وحديث شق الصدر * فقول مسلم « وساق الحديث واقتصه بمعنى حديث ثابت » ان عني حديث ثابت في الاسراء أشكل حديث شريك من ذكره انه كان قبل أن يوحى

(**قوله** وهو منتقع اللون) أي متغيره حتى أشبه النقع أي التراب (**قوله** كنت أرى أثر المخيط في صدره) هو بكسر الميم واسكان الخاء وفتح الياء وهي الابرة واختلفت الروايات اختلافا كثيرا في كيفية الخاتم فروى كالتفاحة وروى كبيضة الحمامة وروى كزر الحجلة يعني حجلة السرير والزر الذي يدخل في عروتها وروى كأثر المحجمة القابضة على اللحم حتى يكون اللحم الذي قبض عليه ناتئا وفي الخبر أن حوله خيلانا فيها شعرات سود وروى كركبة العنز (**قوله** حدثنا هرون الأيلي) هو بالمثناة * والتجيبي هو بضم التاء وفتحها (ع) حديث شريك وقعت فيه أوهام أنكرها العلماء وقد نبه على ذلك مسلم بقوله وزاد ونقص (منها) قوله « قبل أن يوحى اليه » هو غلط لانهم اتفقوا ان الاسراء كان بعد البعثة قال الزهري بخمس سنين وقال الذهبي بخمسة عشر شهرا وقيل قبل الهجرة بسنة (ومنها) قوله وانطلقوا بي الى زمزم مع ذكره في الحديث المتقدم ان ذلك فعل به وهو ببني سعد وهو أصح من أنه كان بمكة وقد جود حماد الحديث عن ثابت عن أنس وفصله وجعله حديثين وجعل حديث شق الصدر في الصغر وحديث الاسراء بعد ذلك بمكة وهو المشهور والصحيح (ب) قد تقدم الجمع بين الحديثين والتحقيق أنه تقدم لثابت عن أنس حديث الاسراء وحديث شق الصدر فقول مسلم (وساق الحديث واقتصه بمعنى حديث ثابت) ان عني به حديث ثابت في الاسراء أشكل حديث شريك من ذكره أنه كان قبل أن يوحى اليه ولم يشكل من قوله ثلاثة نفر ولا من قوله وهو نائم لاحتمال أن يكون ذلك في بدء الامر ثم جاءه بعد وان عني حديث شق الصدر أشكل من ذكره أنه كان بمكة وانه وهو نائم وشق الصدر انما

اليه ولم يشكل من قوله ثلاثة نفر ولا من قوله وهو نائم لاحتمال أن يكون ذلك فى بدء الامر ثم جاءه بعد
وان عنى حديث شق الصدر أشكل من ذكره انه كان بمكة وانه وهو نائم وشق الصدر انما كان وهو
ببنى سعد ولا يجاب بما يجاب به فى حديث فرج سقف بيتى **قوله** فى الآخر (فرج سقف بيتى وأنا
بمكة فنزل جبريل فشق صدرى ثم عرج بى الى السماء) ﴿قلت﴾ الحديث ظاهر فى أن شق الصدر
كان فى ليلة الاسراء و بعد النبوة وتقدم فى حديث أنس انه كان وهو يلعب مع الغلمان ببنى سعد
وقوى التعارض بين الحديثين عند بعضهم فأخذ يرجح بالرواية و تغليط بعضهم * وأجاب السهيلى بأن
شق الصدر كان مرتين مرة فى الصغر للتطهير من مغمز الشيطان حتى لا يلتبس بشئ من المعايب
وحتى لا يكون فى قلبه الا التوحيد ومرة فى الاكتهال و بعد النبوة عندما أراد الله رفعه الى حضرة
القدس لتلقى فرض الصلاة و يصلى بملائكة السماء ومن شأن الصلاة الطهور فطهر ظاهرا وباطنا
(**قوله** ممتلئا حكمة وايمانا) (ع) الايمان معنى والحكمة كذلك لانها إما صفة تمنع الجهل كما فى قوله
تعالى (يؤتى الحكمة من يشاء) و إما النبوة كما فى قوله تعالى (ادع الى سبيل ربك بالحكمة) والمعانى
لا تقوم بأنفسها حتى تملأ الطست فهما كناية عن شئ قابل لهما تسمية للشئ باسم صفته فلما طهر قلبه
بازالة العلقة عوض منه ذلك الشئ ﴿قلت﴾ قال السهيلى ولعل ذلك الشئ الثلج لانه فى بعض طرق
حديث وهو يلعب مع الغلمان فجاء بطست فيه ثلج فغسل به قلبه والعبارتان بالثلج والحكمة مختلفتان
بحسب حاله فالقضية الاولى لما كانت فى الصغر عبر عن الشئ باسم صورته والثانية لما كانت فى
حال النبوة و رأى الثلج عبر عنه بما يؤول اليه من الحكمة والايمان كما عبر عن اللبن الذى شرب
وأعطى فضله لعمر بالعلم لان الثلج يشعر بثلج اليقين و برده على الفؤاد وملئ قلبه ايمانا وكان مؤمنا
ليزداد الذين آمنوا إيمانا (ع) وفى حشو قلبه حكمة وايمانا فى الصغر دليل على مايقوله المحققون من أن
الانبياء عليهم السلام معصومون من الصغر وقد تقدم الكلام على ذلك ﴿قلت﴾ انما يقول غير
ذلك الحشوية

كان وهو ببنى سعد ولا يجاب بما يجاب به فى حديث فرج سقف بيتى (**قوله** فرج سقف بيتى وأنا بمكة) (ب)
الحديث ظاهر فى ان شق الصدر كان ليلة الاسراء وبعد النبوة وتقدم فى حديث أنس أنه كان وهو
يلعب مع الغلمان ببنى سعد وقوى التعارض بين الحديثين عند بعضهم فأخذ يرجح بالرواة وتغليط بعضهم
وأجاب السهيلى بأنه كان مرتين مرة فى الصغر للتطهير من مغمز الشيطان حتى لا يلتبس بشئ من
المعايب وحتى لا يكون فى قلبه الا التوحيد ومرة فى الاكتهال و بعد النبوة عندما أراد الله رفعه الى
حضرة القدس لتلقى فرض الصلاة ويصلى بملائكة السماء ومن شأن الصلاة الطهور فطهر ظاهرا وباطنا
(**قوله** ممتلئا حكمة وايمانا) هما معنيان فلا يعمران الطست (ع) فهما كناية عن شئ قابل لهما تسمية
للشئ باسم صفته (ب) ولعل ذلك الشئ هو الثلج لانه فى بعض طرق حديث وهو يلعب مع الغلمان
فجئ بطست فيه ثلج والعبارتان بالثلج والحكمة مختلفتان بحسب حاله فالقضية الاولى لما كانت فى
الصغر عبر عن الشئ باسم صورته والثانية لما كانت فى حال النبوة و رأى الثلج عبر عنه بما يؤول اليه
من الحكمة والايمان كما عبر عن اللبن الذى شرب وأعطى فضله لعمر بالعلم لان الثلج يشعر بثلج
اليقين و برده على الفؤاد وملئ قلبه ايمانا (ليزداد الذين آمنوا ايمانا) (ع) وفى حشو قلبه فى الصغر
حكمة وايمانا دليل على مايقوله المحققون أن الانبياء عليهم السلام معصومون من الصغر (ب) انما يقول
غير ذلك الحشوية

عليه وسلم قال فرج سقف بيتى وأنا بمكة فنزل جبريل عليه السلام ففرج صدرى ثم غسله من ماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا فأفرغها فى صدرى ثم أطبقه ثم أخذ بيدى فعرج بى الى السماء الدنيا فلما جئنا السماء الدنيا قال جبريل لخازن السماء الدنيا افتح قال من هذا قال جبريل قال هل معك أحد قال نعم معى محمد قال فأرسل اليه قال نعم ففتح قال فلما علونا السماء الدنيا فاذا رجل عن يمينه أسودة وعن يساره أسودة قال فاذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى قال فقال مرحبا بالنبى الصالح والابن الصالح قال قلت ياجبريل من هذا قال هذا آدم وهذه الاسودة التى عن يمينه وعن شماله

(قوله فأهل اليمين) *قلت* يعني بهم الكائنين عن يمين آدم عليه السلام لا المذكورين في سورة الواقعة ويظهر من كلام السهيلي أنه يعنيهم لانه قال ويشكل الحديث فيقال كيف رأى أصحاب اليمين ولم يكن منهم اذ ذاك الا القليل أولم يكن منهم مات أحد قال والجواب والاسراء كان مناما واضح وأما وهو يقظة فالمرئي له أرواح المؤمنين النائمين لان الله تعالى يتوفى الانفس حين موتها صعد بها حتى رآها هنالك ثم أعيدت الى أجسادها * قال وجواب آخر وهو أن يريد بأهل اليمين المذكورين في المدثر في قوله تعالى (الا أصحاب اليمين) وهم الاولاد المتوفون صغارا واصغرهم سألوا المجرمين ما سلككم في سقر لانهم ماتوا قبل أن يعلموا كفر الكافرين وصح في البخاري وغيره أن أولاد المؤمنين والكافرين في كفالة ابراهيم عليه السلام وروى في أولاد الكافرين أنهم خدم لأهل الجنة فعلى هذا فلا يبعد أن يكون الذي رأى عن يمين آدم عليه السلام من نسم ذريته أرواح هؤلاء قال وفي هذا ما يرفع الاعتراض ويدفع شغب السؤال *ولا يخفى عليك بعد حمله على من في الواقعة وكذلك على من في المدثر لان الاولاد أيضا قليل أولم يكن مات منهم أحد ولا ما في جوابه من التكلف فالأولى ما تقدم من كونهم الكائنين عن يمينه وعلى تسليم حمله على من في الواقعة فأهل اليمين اسم لداخلي الجنة من الامة وغيرها وهم ليلة الاسراء كثير فلا يرد الاشكال (ع) *(فان قيل)* قد صح ان أرواح المؤمنين في الجنة وان أرواح الكافرين في سجين وهي الارض السابعة السفلى وقيل تحتها وقيل هي في سجن فكيف يكونون عن يمينه أو عن شماله قيل يحتمل أن تكون الارواح تعرض على آدم عليه السلام في أوقات فوافق وقت عرضها مرور النبي صلى الله عليه وسلم أو انها في الجنة والنار في أوقات دون أوقات بدليل قوله تعالى (النار يعرضون عليها غدوا وعشيا) وبدليل ما صح من عرض منزلة المؤمن في الجنة عليه ويقال هذا مقعدك حتى يبعثك الله اليه ويحتمل أن تكون الجنة في جهة يمينه والنار في جهة شماله وفيه دليل على خلق الجنة والنار وان

(قوله فأهل اليمين) (ب) يعني بهم الكائنين عن يمين آدم لا المذكورين في سورة الواقعة ويظهر من كلام السهيلي انه يعنيهم لانه قال ويشكل الحديث فيقال كيف رأى أصحاب اليمين ولم يكن اذ ذاك منهم الا القليل أولم يكن مات منهم أحد * قال والجواب والاسراء كان مناما واضح وأما وهو يقظة فالمرئي له أرواح المؤمنين النائمين لان الله تعالى يتوفى الأنفس حين موتها صعد بها حتى رآها هنالك ثم أعيدت الى أجسادها وجواب آخر أن يريد أهل اليمين المذكورين في المدثر وهم الاولاد المتوفون صغارا واصغرهم سألوا المجرمين ما سلككم في سقر لانهم ماتوا قبل أن يعلموا كفر الكافرين (ب) ولا يخفى عليك بعد حمله على من في الواقعة وكذا على من في المدثر لان الاولاد أيضا قليل أولم يكن مات منهم أحد ولا ما في جوابه من التكلف فالأولى ما تقدم من كونهم الكائنين عن يمينه وعلى تسليم حمله على من في الواقعة فأهل اليمين اسم لداخلي الجنة من الأمة وغيرها وهم ليلة الاسراء كثير فلا يرد الاشكال (ع) فان قيل قد صح أن أرواح المؤمنين في الجنة وأرواح الكافرين في سجين فكيف يكونون عن يمينه وشماله قيل يحتمل أن تكون الارواح تعرض على آدم عليه السلام في أوقات فوافق وقت عرضها مرور النبي صلى الله عليه سلم ويحتمل أن تكون الجنة في جهة يمينه والنار جهة شماله وفيه دليل على خلق الجنة والنار (ب) لا يقال يلزم من عرض الأرواح عليه في السماء أن تكون أرواح الكافرين فيها فيعارض (لا تفتح لهم أبواب السماء) لأنا نمنع اللزوم أو يقال انه فتح تكرمة (قوله في هذه الرواية (وجد ابراهيم في السادسة) وتقدم في الأخرى انه في السابعة فان كان

نسم بنيه فأهل اليمين أهل الجنة والاسودة التي عن شماله أهل النار فاذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى قال ثم عرج بي جبريل حتى أتى السماء الثانية فقال لخازنها افتح قال فقال له خازنها مثل ما قال خازن السماء الدنيا ففتح قال أنس بن مالك رضي الله عنه فذكر أنه وجد في السموات آدم وادريس وعيسى وموسى وابراهيم ولم يثبت كيف منازلهم غير أنه ذكر أنه قد وجد آدم في السماء الدنيا وابراهيم في السماء السادسة قال فلما مر جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بادريس

قال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح قال ثم مر فقلت من هذا قال ادريس قال ثم مررت بموسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ
الصالح قال قلت من هذا قال هذا موسى قال ثم

مررت بعيسى عليه السلام فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح قلت
من هذا قال هذا عيسى ابن مريم قال ثم مررت بابراهيم فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قال قلت من هذا قال هذا ابراهيم قال ابن شهاب وأخبرني ابن حزم أن ابن عباس وأبا حبة الانصاري كانا يقولان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عرج بي حتى ظهرت بمستوى أسمع فيه صريف الاقلام ابن حزم وأنس بن مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ففرض الله على أمتي خمسين صلاة قال فرجعت بذلك حتى أمر بموسى فقال موسى ماذا فرض ربك على أمتك قال قلت فرض عليهم خمسين صلاة قال لي موسى فراجع ربك فان أمتك لا تطيق ذلك قال فراجعت ربي فوضع شطرها قال فرجعت الى موسى فأخبرته قال راجع ربك فان أمتك لا تطيق ذلك قال فراجعت ربي فقال هي خمس وهي خمسون لا يبدل القول لدي قال فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فقلت قد استحييت من ربي قال ثم انطلق بي جبريل حتى نأتي سدرة المنتهى
فغشيها ألوان لا أدري ماهي قال ثم أدخلت الجنة

الجنة في السماء أو فوقها كما جاءت به الظواهر وان العرش سقفها ﴿قلت﴾ لا يقال يلزم من عرض الارواح عليه في السماء أن يكون أرواح الكافرين فيها فيعارض (لا تفتح لهم أبواب السماء) لانا نمنع اللزوم أو يقال انه فتح تكرمة **قوله** عن ادريس (بالاخ الصالح) (ع) عبر آدم ونوح وابراهيم عليهم السلام بالابن لانهم آباء وعبر غيرهم بالاخ لانهم ليسوا آباء باتفاق وتعبير ادريس عليه السلام بالاخ يخالف ما يقوله أهل النسب والتاريخ انه جد أعلى لنوح عليه السلام ويقولون هو نوح بن لامك بن متوشلخ بن خنوخ وخنوخ هو ادريس بن برد بن هلائيل (١) بن قينان بن أقوش (٢) بن شيث بن آدم عليه السلام ولا خلاف في عد هذه الاسماء على هذا النحو وانما الخلاف في ضبط بعضها وقيل في ادريس انه الياس والياس من ذرية ابراهيم لقوله تعالى (ومن ذريته داود) الآية وعلى هذا فليس بجد لنوح (د) التعبير بالاخ لا يمنع كونه أبا لانه قد يكون تلطفا وتأدبا أو يعني اخوة الايمان ﴿قلت﴾ ويمنع كونه الياس ما ثبت من أن ادريس رفع ولم يرد أن الياس رفع **قوله** في الآخر (وأبا حبة الانصاري) (ع) كذا هو بالباء الموحدة وهو في البخاري من رواية القابسي بالياء المثناة من أسفل وليس بشيء واختلف في أبي حبة الانصاري والبدري هل هما بالباء أو بالنون وهل هما واحد أو اثنان والاظهر انهما بالباء (**قوله** حتى ظهرت) أي علوت (لمستوى أسمع فيه صريف الاقلام) (ع) المستوى المصعد وقد يكون اسما للموضع المتوسط حيث شاء الله سبحانه من ملكوته وقيل في قوله تعالى (مكانا سويا) أي متوسطا وقد يكون اسما لموضع تنفذ فيه أحكام الله تعالى وعدله في خلقه ويقال للعدل سواء بفتح السين والمدسوى بكسرها والقصر وقيل ذلك في قوله تعالى (الى كلمة سواء بيننا وبينكم) وصريف الاقلام تصويتها في الكتب وصريف العجل صوت أنيابه بحك بعضها بعضا وكتب الوحي بالاقلام في اللوح صحت فيه أحاديث وجاءت به الآيات والعقل لا يحيله فيجب الايمان به دون تأويل والله أعلم بكيفية تلك الاقلام وذلك الكتب بحسب ما اقتضته حكمته سبحانه والا فهو غني عن الكتب والتذكار * وفي الحديث بيان علو منزلته صلى الله عليه وسلم بحيث انه بلغ من ملكوت السموات ما لم يبلغه أحد * وذكر البزار حديثا من طريق علي قال فيه من مسير جبريل به على البراق حتى أتى الحجاب وذكر كلمة فخرج ملك من وراء الحجاب فقال جبريل والذي بعثك بالحق اني لأقرب الخلق مكانا وما رأيت هذا الملك منذ خلقت وفي حديث آخر فارقني جبريل وانقطعت عني الاصوات (**قوله** فوضع عني شطرها) وفي الاول (فحط عني أولا خمسا) (ع) ويجمع بأن يجعل الشطر بمعنى الجزء وان كان أصله النصف فقد يعبر به عن الجزء كما قالوا أشطار الناقة وهي أربعة وأشطار الدهر وهي

الاسراء مرتين فلا اشكال والا فلعله وجده في السادسة ثم ارتقى ابراهيم معه الى السابعة والله أعلم **قوله** في الآخر (وأبا حبة الانصاري) قيل بالباء الموحدة وقيل بالياء المثناة تحت وقيل بالنون واسمه مالك وقيل عامر وقيل ثابت (ح) وهو بدري باتفاقهم واستشهد يوم أحد (**قوله** حتى ظهرت) أي علوت * والمستوى بفتح الواو المصعد وقيل المكان المستوى * وصريف الاقلام تصويتها حال الكتب والله أعلم بكيفية تلك الاقلام * وفي الحديث علو منزلته صلى الله عليه وسلم بحيث انه بلغ من ملكوت السموات ما لم يبلغه أحد (**قوله** فوضع عني شطرها) وفي الاول (فحط عني أولا خمسا) (ح) المراد أنه حط الشطر في مرات بمراجعات قال وهذا هو الظاهر وقال القاضي المراد بالشطر الجزء وهو الخمس

(١) في نسخة مهلاييل (٢) في نسخة أنوش

فاذا فيها جنابذ اللؤلؤ واذا ترابها المسك * حدثنا محمد بن مثنى ثنا محمد بن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك لعله قال عن مالك بن صعصعة رجل من قومه قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم بينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان اذ سمعت قائلا يقول أحد الثلاثة بين الرجلين فأتيت فانطلق بي فأتيت بطست من ذهب فيها من ماء زمزم فشرح صدري الى كذا وكذا قال قتادة فقلت للذي معي ما يعني قال الى أسفل بطنه فاستخرج قلبي فغسل بماء زمزم ثم أعيد مكانه ثم حشي ايمانا

وحكمة ثم أتيت بدابة أبيض يقال له البراق فوق الحمار ودون البغل يقع خطوه عند أقصى طرفه فحملت عليه ثم انطلقنا حتى أتينا السماء الدنيا فاستفتح جبريل فقيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم ففتح لنا وقال مرحبا ولنعم المجيء جاء قال فأتينا على آدم وساق الحديث بقصته وذكر أنه لقي في السماء الثانية عيسى ويحيى وفي الثالثة يوسف وفي الرابعة ادريس وفي الخامسة هرون قال ثم انطلقنا حتى انتهينا الى السماء السادسة فأتيت على موسى فسلمت عليه فقال مرحبا بالأخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزته بكى فنودي ما يبكيك قال رب هذا غلام بعثته بعدي يدخل من أمته الجنة أكثر مما يدخل من أمتي قال ثم انطلقنا حتى انتهينا الى السماء السابعة فأتيت على ابراهيم وقال في الحديث وحدث نبي الله صلى الله عليه وسلم أنه رأى أربعة أنهار يخرج من أصلها نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت يا جبريل ما هذه الانهار فقال أما النهران الباطنان فنهران في الجنة وأما الظاهران فالنيل والفرات ثم رفع لي البيت المعمور فقلت يا جبريل ما هذا قال هذا البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون ألف ملك اذا خرجوا منه لم يعودوا اليه آخر ما عليهم

كثيرة (**قوله** فاذا فيها جنابذ اللؤلؤ واذا ترابها المسك) (م) واحد الجنابذ جنبذة وهي القبة وفي البخاري فيها حبائل اللؤلؤ وقيل الصواب ما في مسلم وقيل ما في البخاري تصحيف وقال يعقوب الجنبذة ما ارتفع من الارض و وقعت مفسرة بالقبة في بعض طرق الحديث قال فيه فاذا بنهر بجنبتيه قباب اللؤلؤ **قوله** في الآخر (وأنا بمكة بين النائم واليقظان) قد تقدم أن الصحيح في الشق انه كان وهو غلام وان السهيلي جمع بأنه كان مرتين وتقدم أيضا ان الصحيح في الاسراء انه يقظة وانه احتج لكونه مناما بهذا الحديث (ع) ولا حجة فيه لاحتمال أن يكون ذلك في أول وصول الملك اليه وليس فيه ما يدل أنه كان نائما في جميع القضية * قلت * وتقدم أيضا القول بأنه كان مرتين مناما ويقظة (**قوله** فبكى) (ع) يعني شفقة على قومه لما كان من ضلالتهم ولما فاته من ثواب اتباعه (**قوله** فالظاهران النيل والفرات) (ع) هذا يدل ان أصل السدرة بالأرض (قلت) يعارضه كون الباطنين وهما السلسبيل والكوثر في الجنة والجنة في السماء أو فوقها و يعارضه أيضا ما تقدم ان السدرة في السماء السابعة و وجه الجمع أن يكون أصلها في السماء وأنزل من أصلها الى الأرض النيل والفرات وقيل في قوله تعالى (وأنزلنا من السماء ماء بقدر فأسكناه في الأرض) انهما النيل والفرات أنزلا من الجنة على جناح جبريل عليه السلام فأودعهما بطون الجبال ثم ان الله تعالى يرفعهما عند رفع القرآن وذلك قوله تعالى (وانا على ذهاب به لقادرون) وهو حديث ذكره النحاس وهو أيضا موافق

لا النصف كما قالوا أشطار الناقة وهي أربعة وأشطار الدهر وهي كثيرة وما ذكره محتمل لكن لم تدع الضرورة اليه (**قوله** فاذا فيها جنابذ اللؤلؤ) بجيم مفتوحة وذال معجمة واحدها جنبذة وهي القبة وفي البخاري حبائل بالحاء قال الخطابي وغيره هو تصحيف والله أعلم * واللؤلؤ معروف (ح) وفيه أربع لغات بهمزتين و بحذفهما و باثبات الاولى دون الثانية وعكسه (**قوله** وأنا بمكة بين النائم واليقظان) احتج به في كون الاسراء مناما ولا حجة فيه لاحتمال أن يكون ذلك في أول وصول الملك اليه وتقدم للسهيلي انه كان مرتين مناما و يقظة (**قوله** فبكى) أي شفقة على قومه لما كان من ضلالهم ولما فاته من ثواب اتباعهم (**قوله** فالظاهران النيل والفرات) (ع) هذا يدل على أن أصل السدرة بالارض (ب) يعارضه كون الباطنين وهما السلسبيل والكوثر في الجنة والجنة في السماء أو فوقها و يعارضه أيضا ما تقدم أن السدرة في السماء السابعة * و وجه الجمع أن يكون أصلها في السماء وأنزل من أصلها الى الارض النيل والفرات أنزلا من الجنة على جناح جبريل عليه السلام فأودعهما بطون الجبال ثم ان الله تعالى يرفعهما عند رفع القرآن وذلك قوله تعالى (وانا على ذهاب به لقادرون) وهو حديث ذكره النحاس وهو أيضا موافق لما ذكره أصحاب الجغرافيا أن أصل النيل ومنبعه من جبل القمر (**قوله** لم يعودوا اليه آخر ما عليهم) (ح) قال صاحب المطالع رويناه برفع الراء

قال ثم أتيت باناءين أحدهما خمر والآخر لبن فعرضا على فاخترت اللبن فقيل لى أصبت أصاب الله بك أمتك على الفطرة ثم فرضت
على كل يوم خمسون صلاة ثم ذكر قصتها الى آخر الحديث * وحدثنى محمد بن مثنى ثنا معاذ بن هشام حدثنى أبى
عن قتادة قال ثنا أنس ابن مالك عن مالك بن صعصعة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر نحوه وزاد فيه فأتيت بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا فشق من النحر الى مراق البطن فغسل بماء زمزم ثم ملئ حكمة وايمانا * حدثنى محمد ابن مثنى وابن بشار قال ابن مثنى ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت أبا العالية يقول حدثنى ابن عم نبيكم صلى الله عليه وسلم يعنى ابن عباس قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أسرى به فقال موسى آدم طوال كأنه من رجال شنوءة وقال عيسى جعد مربوع وذكر مالكا خازن جهنم وذكر الدجال * وحدثنا عبد بن حميد أنا يونس بن محمد ثنا شيبان ابن عبد الرحمن عن قتادة عن أبى العالية قال ثنا ابن عم نبيكم ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مررت ليلة أسرى بى على موسى بن عمران رجل آدم طوال جعد كأنه من رجال شنوءة
ورأيت عيسى ابن مريم مربوع الخلق الى الحمرة والبياض سبط الرأس

لما ذكره أصحاب الجغرافيا أن أصل النيل ومنبعه من جبل القمر (قوله ثم أتيت باناءين) ظاهر فى أنه أتى بهما فى السماء وفى الأول انه أتى بهما قبل العروج فيجمع بأنه أتى بهما مرتين (قوله أصبت) أى الفطرة أو الملة (أصاب الله بك) أى طريق الهداية وقد يكون أصاب بمعنى أراد (قوله الى مراق البطن) هو بفتح الميم وشد القاف وهو ماسفل منه (قوله فى الآخر فى صفة موسى (آدم طوال كأنه من رجال شنوءة) الادمة يسير سواد يضرب الى الحمرة وهو غالب ألوان العرب (ط) وأزد شنوءة حى من اليمن سموا شنوءة لشنوءتهم أى لتقززهم وبعدهم عن الأقذار يقال فيه شنوءة أى تقزز وبعد عن الاقذار وقال ابن قتيبة سموا بذلك لانهم تشانؤا أى تباغضوا وشبه بهم موسى عليه السلام فى كيفية الخلق (د) وقال ابن السكيت وربما قالوا شنوة بالتشديد دون الهمز (قوله فى صفة عيسى عليه السلام (جعد مربوع) (ع) الوصف بجعد جاء من طريق شعبة عن قتادة فى صفة عيسى عليه السلام ومن رواية شيبان عن قتادة فى صفة موسى عليه السلام وفى سائر الأحاديث انما جاء فى صفة الدجال (م) قال الهروى الجعد يكون صفة ذم كما فى الدجال وصفة مدح كما فى صفة موسى وعيسى عليهما السلام وهو صفة ذم بمعنى البخل وبمعنى القصر وصفة مدح بمعنى الشديد الخلق وبمعنى غير سبط الشعر لان السبوطة أكثر ما هى فى شعر العجم فتحمل فى صفتهما عليهما السلام على جعودة الجسم كما قال فى موسى (ضرب من الدجال) أى وسط فى اللحم وفى عيسى (رجل بين رجلين فى اللحم) ويصح حمله على جعودة الشعر فيكون بمعنى الرجل أى ليس بالقطط ولا السبط كما جاء فى صفة شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم (ط) الرجل فوق السبط ودون الجعد وهو الذى فيه تكسر والجعد الكثير التقبض والقطط شدة الجعودة أى الذى لا يطول كشعر السودان وهو من صفة شعر الدجال (قوله مربوع الخلق سبط الرأس) (د) المربوع من ليس بالطويل البائن ولا القصير الحقير والشعر

ونصبها فالنصب على الظرف والتقدير ذلك آخر ما عليهم من دخوله قال والرفع أوجه (قوله ثم أتيت باناءين) ظاهر فى أنه فى السماء وفى الاول قبل العروج فيجمع بأنه أتى بهما مرتين (قوله أصبت) أى الفطرة أو الملة (أصاب الله بك) أى أراد بك طريق الهداية وقد يكون أصاب بمعنى أراد ومنه (تجرى بأمره رخاء حيث أصاب) (قوله الى مراق البطن) بفتح الميم وشد القاف ماسفل من البطن ورق من جلده قال الجوهرى لاواحد له وقال صاحب المطالع واحدها مرق (قوله فى صفة موسى (آدم طوال كأنه من رجال شنوءة) آدم من الادمة وهى يسير سواد يضرب الى الحمرة وهو غالب ألوان العرب وطوال بضم الطاء أى طويل * وشنوءة بفتح الشين حى باليمن سموا بذلك لشنوءتهم أى لتقززهم وبعدهم عن الاقذار وقال ابن قتيبة سموا بذلك لانهم تشانؤا أى تباغضوا وشبه بهم موسى عليه السلام فى كيفية الخلق (ح) وربما قالوا شنوة بالتشديد دون همز قاله ابن السكيت (قوله فى صفة عيسى (جعد مربوع) قال العلماء المراد بكونه جعدا أنه جعد الجسم أى مجتمعه وشديده فهو صفة مدح وقد يكون صفة ذم كما فى حق الدجال ويحتمل أن يرجع الى الشعر ويكون المراد به المدح أيضا أى رجل بين السبط والقطط كما جاء فى صفة شعر النبى صلى الله عليه وسلم (ط) الرجل فوق السبط ودون الجعد وهو الذى فيه تكسر والجعد الكثير التقبض * والقطط شدة الجعودة أى الذى لا يطول كشعر السودان وهو من صفة شعر الدجال (قوله مربوع الخلق) أى ليس

وأرى مالكا خازن النار والدجال فى آيات أراهن الله اياه فلاتكن فى مرية من لقائه وقال كان قتادة يفسرها ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قد لاقى موسى * حدثنا أحمد بن حنبل وسريج بن يونس قالا ثنا هشيم أنا داود بن أبى هند عن أبى العالية عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بوادى الازرق فقال أى واد هذا فقالوا هذا وادى الازرق قال كانى أنظر الى موسى

السبط المسترسل غير المتكسر وفى الباء الفتح والكسر ويجوز اسكان الباء مع كسر السين ومع فتحها على التخفيف

* حديث مروره صلى الله عليه وسلم بوادى الازرق *

(قوله أى واد هذا) * قلت * يحتمل ان فائدة ذكر الحديث التعريف بمنزلته من الله تعالى فى اعلامه بهذه الأمور المغيبة والاظهر فى سؤاله أنه استفهام وأنه كان لا يعلم انه وادى الازرق ويحتمل انه استنطاق * فان قلت * عادتهم فى الاستنطاق أن يقولوا الله ورسوله أعلم * قلت * انما ذلك فى الامور العلمية وهذا خبر عن محسوس فان قلت قد قالوا ذلك حين قال أي بلد هذا أى شهر هذا وهما محسوسان * قلت * ذلك استجلاب لما عسى أن يخبرهم بما لا يعلمون (قوله كانى أنظر الى موسى الخ) (ع) أكثر الروايات انه رآهم كذلك ليلة الاسراء (فان قيل) كيف يحجون وهم فى الآخرة وليست دار عمل (قيل) للشيوخ عن ذلك أجوبة (الاول) انه اذا كان الشهداء أحياء فهؤلاء أولى واذا كانوا أحياء صح أن يحجوا ويتقربوا الى الله تعالى وهم وان كانوا فى الآخرة فالدنيا لم تنقطع بعد فاذا فنيت وعقبتها الآخرة دار الجزاء انقطع العمل (الثانى) الحج والصلاة ذكر ودعاء والآخرة دار الذكر والدعاء قال تعالى دعواهم فيها الآية (الثالث) أن يكون رآهم كذلك فى المنام لقوله بينا أنا نائم رأيتنى أطوف (الرابع) أن تكون مثلت له حالة حجهم فى حياتهم ولذلك قال كانى أنظر (الخامس) انه لاستيقانه صحة ما أوحى به اليه من صفة حجهم أخبر عنهم كانه يشاهده ولذا قال كانى أنظر * قلت * وكان

بالطويل البائن ولا القصير الحقير * والشعر السبط المسترسل غير المتكسر وفى الباء الفتح والكسر ويجوز اسكان الباء مع كسر السين ومع فتحها على التخفيف يقال فى فعله سبط شعره بكسر الباء يسبط بفتحها سبطا بفتحها أيضا (قوله وأرى مالكا) هو بضم الهمزة أى أرى النبى صلى الله عليه وسلم مالكا وقد ثبت فى صحيح البخارى فى هذا الحديث ورأيت مالكا (ح) ووقع فى أكثر الاصول مالك بالرفع وهذا قد يدعى أنه لحن وعنه جواب حسن وهو انه منصوب لكن أسقط الكاتب الالف اختصارا وهذا يفعله المحدثون كثيرا فيكتبون سمعت انس بغير ألف ويقرؤنه بالنصب (قوله وسريج ابن يونس) هو بالسين المهملة والجيم آخره (قوله أى واد هذا) (ب) يحتمل أن فائدة ذكر الحديث التعريف بمنزلته من الله تعالى فى إعلامه بهذه الامور المغيبة والاظهر فى سؤاله انه استفهام وأنه كان لا يعلم انه وادى الازرق ويحتمل انه استنطاق (فان قلت) عادتهم فى الاستنطاق أن يقولوا الله ورسوله أعلم * قلت * انما ذلك فى الأمور العلمية وهذا خبر عن محسوس (فان قلت) قد قالوا ذلك حين قال أى بلد هذا أى شهر هذا وهما محسوسان (قلت) ذلك استجلاب لما عسى أن يخبرهم بما لا يعلمون انتهى (قلت) جواب بما هو مشترك بين المحلين فيحتاج الى الفرق وقد يفرق بان السؤال فى حديث أى بلد هذا سؤال عن واضح لكل أحد فتحقق السامعون أن المقصود منه شئ آخر مما جهلوه فحسن جوابهم بما يقتضى الأدب ويستمطر الفائدة وهو قولهم الله ورسوله أعلم * وأما وادى الأزرق فلم يتحققوا علمه به فتمسكوا بظاهر السؤال وامتثلوا فى الجواب مقتضاه * لا يقال فيرجع هذا الى أنه استفهام حقيقة لا استنطاق لأنا نقول لا يرجع اليه اذ لا منافاة بين كون السؤال استنطاقا بحسب قصد المتكلم واستفهاما بحسب حمل المخاطب (قوله كانى أنظر الى موسى الى آخره) (ع) أكثر الروايات أنه رآهم كذلك ليلة الاسراء فان قيل كيف يحجون وهم فى الآخرة وليست دار عمل قيل للشيوخ عن ذلك أجوبة (الأول)

كانى أنظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة عليه جبة من صوف خطام ناقته خلبة وهو يلبى قال ابن حنبل فى حديثه قال هشيم يعنى ليفا * وحدثنى محمد بن مثنى ثنا ابن أبى عدى عن داود عن أبى العالية عن ابن عباس قال سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة فررنا بواد فقال أى واد هذا فقالوا وادى الأزرق فقال كانى أنظر الى موسى صلى الله عليه وسلم فذكر من لونه وشعره شيأ لم يحفظه داود واضعا أصبعيه فى أذنيه له جؤار الى الله بالتلبية مارا بهذا الوادى قال ثم سرنا حتى أتينا على ثنية فقال أى ثنية هذه قالوا هرشى أو لفت فقال كانى أنظر الى يونس على ناقة حمراء عليه جبة صوف خطام ناقته ليف خلبة مارا بهذا الوادى ملبيا * وحدثنا محمد بن المثنى ثنا ابن أبى عدى عن ابن عون عن مجاهد قال كنا عند ابن عباس فذكروا الدجال فقال انه مكتوب بين عينيه كافر قال فقال ابن عباس لم أسمعه قال ذاك ولكنه قال أما ابراهيم فانظروا الى صاحبكم وأما موسى فرجل آدم جعد

الشيخ يجيب بأن الموت انما يمنع التكليف لا العمل فى الصفوة أن ثابتا البنانى لما ألحد سقطت من لحده لبنة فرآه أحد لحديه قائما يصلى فقال لصاحبه ألا ترى فأعاد اللبنة ثم أتيا دار ثابت فسألا ابنته عن عبادته فقالت لا أخبركما حتى تعلمانى السبب فأخبراها فقالت علمت أن الله لا يضيع دعاء الشيخ كان يقول اللهم ان أعطيت أحدا الصلاة فى قبره فأعطنيها ويؤيد الاخيرين من الخمسة قوله فى يونس وعليه جبة صوف اذ لا يلبس الصوف فى الآخرة (قوله وله جؤار) (ع) الجؤار رفع الصوت (ثم اليه تجأرون) أى ترفعون أصواتكم ففيه رفع الصوت بالتلبية وهو سنتها فى شرعنا من غير اسراف الا فى المساجد فيسمع من يليه فقط خوف الرياء الا فى مسجد مكة ومنى فيعلن لان كل الحالين بهما يلبى فيسلم من الرياء * وهرشى بفتح الهاء وسكون الراء جبل من تهامة على طريق الشام من المدينة قريب من الجحفة * والناقة الجعدة هى المجتمعة الخلق الشديدة الأسر * والخلبة بضم الخاء المعجمة وسكون اللام وضمها قد فسرها فى الحديث بالليف (قوله فى الآخر (واضعا أصبعيه) (ع) فيه وضع الاصبع فى الأذن عند الاذان * ولفت سمعناه من القاضى الشهيد بفتح اللام مع فتح الفاء وسكونها ومن الحافظ أبى الحسن بكسر اللام وسكون الفاء وأنشد بعضهم فى ذلك

مررنا بلفت والثريا كأنها * قلائد درحل عنها نظامها

(ع) وفى الاصبع عشر لغات الهمز بالحركات الثلاث وفى الباء الحركات الثلاث والعاشر أصبوع كعصفور (قوله فى الآخر (فقال انه مكتوب بين عينيه كافر) (د) يعنى قال قائل من الحاضرين وذكره عبد الحق فى الجمع بين الصحيحين من رواية مسلم فذكروا الدجال فقالوا بلفظ الجمع (قوله فانظروا الى صاحبكم) * قلت * اذا صح أن يرى من خلف صح أن يرى نفسه (قوله اذا انحدر فى الوادى يلبى) (ع) فيه التلبية ببطن المسيل وبه احتج البخارى فى المسئلة وهو فى الام وبعض

انهم أحياء اذهم أولى بالحياة من الشهداء فصح أن يحجوا ويتقربوا الى الله تعالى وانما ينقطع العمل ويتمحض الجزاء بفناء الدنيا (الثانى) الحج والصلاة ذكر ودعاء وهما فى الآخرة (الثالث) أن يكون رآهم كذلك فى المنام (الرابع) انه مثلت له حالة حجهم فى حياتهم ولهذا قال كانى أنظر (الخامس) انه لشدة يقينه بما أوحى اليه من صفة حجهم فى حياتهم ولذلك قال كانى أنظر (ب) وكان الشيخ يجيب بأن الموت انما يمنع التكليف لا العمل وخبر ثابت البنانى فى قيامه فى قبره للصلاة إثر دفنه مذكور فى الصفوة ويؤيد الآخرين من الخمسة قوله فى يونس وعليه جبة صوف اذ لا يلبس الصوف فى الآخرة (قوله وله جؤار) (ع) الجؤار رفع الصوت ففيه رفع الصوت بالتلبية وهو سنة فى شرعنا من غير اسراف الا فى المساجد فيسمع من يليه فقط خوف الرياء الا فى مسجد مكة ومنى فيعلن لان كل من بهما يلبى بلا رياء * وهرشى بفتح الهاء وسكون الراء جبل من تهامة قريب من الجحفة * والناقة الجعدة هى المجتمعة الخلق الشديدة الاسر * والخلبة بضم الخاء المعجمة وسكون اللام وضمها قد فسرها فى الحديث بالليف والخطام بكسر الخاء هو الحبل الذى يقاد به البعير يجعل على خطمه (قوله واضعا أصبعيه) فيه وضع الاصبع فى الاذن عند الاذان * ولفت بكسر اللام وسكون الفاء وآخره مثناة من فوق وفيها وجهان آخران فتح اللام مع سكون الفاء وفتحهما معا (قوله فقال إنه مكتوب) أى قال قائل من الحاضرين (ح) وذكره عبد الحق فى الجمع بين الصحيحين من رواية مسلم فذكروا الدجال فقالوا بلفظ الجمع (قوله اذا انحدر فى الوادى) هكذا هو فى الاصول كلها بالالف بعد الذال وغلط بعضهم الرواية بأن

 على جمل أحمر مخطوم بخلبة كانى أنظر اليه اذا انحدر فى الوادى يلبى *

حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا ليث ح وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال عرض
على الانبياء قال فاذا
موسى عليه السلام ضرب
من الرجال كانه من رجال
شنوءة ورأيت عيسى ابن
مريم عليه السلام فاذا
أقرب من رأيت به شبها
عروة بن مسعود ورأيت
ابراهيم فاذا أقرب من
رأيت به شبها صاحبكم يعني
نفسه ورأيت جبريل
عليه السلام فاذا أقرب
من رأيت به شبها دحية
وفي رواية ابن رمح دحية
ابن خليفة * وحدثني محمد
ابن رافع وعبد بن حميد
وتقاربا في اللفظ قال ابن
رافع ثنا وقال عبد أخبرنا
عبد الرزاق أخبرنا معمر
عن الزهري أخبرني سعيد
ابن المسيب عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم
حين أسري بي لقيت
موسى فنعته النبي صلى الله
عليه وسلم فاذا رجل
حسبته قال مضطرب
رجل الرأس كانه من رجال
شنوءة قال ولقيت عيسى
فنعته النبي صلى الله عليه
وسلم فاذا ربعة أحمر كانما
خرج من ديماس يعني
حماما قال ورأيت ابراهيم
وأنا أشبه ولده به قال فأتيت
باناءين في أحدهما لبن وفي
الآخر خمر فقيل لي خذ

روايات البخاري بفتح الذال فقال بعضهم وهم الراوي لان اذا بالفتح ظرف لما يستقبل وموسى لا يحج
في المستقبل وان صحت رواية الفتح فوهم الراوي لوضعه موسى مكان عيسى لان عيسى هو الذي يحج
في المستقبل وهذا تعسف من هذا القائل وتجاسر على توهيم الثقات من غير فهم لانه بالفتح حكاية حال
ماضية **قوله** في الآخر (عرض على الانبياء) أي أريتهم *قلت* ويحتمل انه من عرض
الجيش على الامير وعلى كل تقدير ففيه من رفع منزلته ما لا يخفى لاسيما ان كان من عرض الجيش
(**قوله** فاذا موسى ضرب من الرجال) (ع) أي وسط في اللحم لا بالضخم ولا بالضئيل قال طرفة

أنا الرجل الضرب الذي تعرفونه * خشاش كرأس الحية المتوقد

في خاء خشاش الحركات الثلاث وهو اللطيف الرأس قاله ابن السكيت وقال أبو عبيد هو الرجل
الخفيف وأيضا الحية وأيضا ما يخش به البعير وهو العود الذي يدخل في أنف البعير عرضا ويخرج
طرفاه من الجهتين وفيهما حبل يقاد به فاذا استصعب جذب به فيؤلمه فينقاد ومنه الحديث الآتي في آخر
الكتاب في خبر الشجرة فانقادت عليه كالبعير المخشوش (ع) وأما الخشاش بالفتح فشرار الطير وقيل
صغارها وصغار دواب الارض وقال الاصمعي هو النذل من كل شئ كالرخم وما لا يصيد من الطير
وأما الخشاش الذي هو الشجاع فبالكسر والخشاش من دواب الارض والطير ما لا دماغ له وقال غيره
الخشاش بفتح الخاء الصغير الرأس اللطيف من الدواب قال أبو حاتم هذا بالعكس *قلت* وتقدم
في حديث جبريل عليه السلام الكلام على وجه انحصار جبريل في صورة انسان وهو يسد عظمه
ما بين السماء والارض وفي حديث بدء الوحي الكلام على دحية الكلبي **قوله** في الآخر في موسى
(فاذا رجل حسبته قال مضطرب) (ع) المضطرب الطويل غير الشديد ضد الجعد الجسيم المكتنز
ورواية ضرب في الاول أصح لما دخل في هذه من الشك بقوله حسبته وأما رواية جسيم سبط فهي
ترجع الى الطول كما قال

وجاءت به سبط البنان كأنما * عمامته بين الرجال لواء

ولا يتأول جسيم بسمين لانه ضد ضرب وهو أيضا انما جاء في الدجال **قوله** في عيسى (أحمر) (ع)
في البخاري أن ابن عمر أنكر ذلك وأقسم انه لم يقله صلى الله عليه وسلم (د) يريد وانما هو آدم كما وصفه
بعد هذا والآدم الاسمر * وذكر صاحب المطالع في الديماس ثلاثة أقوال قيل هو السرب وقيل الكن
وقيل الحمام فمعنى كأنما خرج من ديماس على انه الكن كأنه مخدر لم تمسه شمس وعلى انه الحمام يعني

اذا للمستقبل وموسى لا يحج في المستقبل وان صح رواية الفتح فالوهم في ذكر موسى مكان عيسى (ع)
وهذا جهل من قائله وتجاسر على توهيم الرواة من غير فهم لانه بالفتح حكاية حال ماضية **قوله** في الآخر
(عرض على الانبياء) أي أريتهم (ب) يحتمل أنه من عرض الجيش على الأمير وعلى كل تقدير ففيه من
رفع منزلته ما لا يخفى لاسيما ان كان من عرض الجيش (**قوله** فاذا موسى ضرب من الرجال) باسكان الراء
أي وسط في الرجال بين كثرة اللحم وقلته **قوله** في الآخر في موسى (فاذا رجل حسبته قال مضطرب
(ع) المضطرب الطويل غير الشديد ضد الجعد الجسيم ورواية ضرب في الأول أصح لما دخل في هذه
من الشك بقوله حسبته وأما رواية جسيم سبط فهي ترجع الى الطول ولا يتأول جسيم بسمين لانه
ضد ضرب **قوله** في عيسى (أحمر) أنكره ابن عباس (**قوله** من ديماس) قيل هو السرب وقيل الكن
وقيل الحمام فعلى أنه الكن المعنى كانه مخدر لم تمسه شمس وعلى انه الحمام يعني نضرته وكثرة ماء وجهه

نضارته وكثرة ماء وجهه (قوله له لمة) (ع) اللمة بكسر اللام الشعر الذي يلم بالمنكبين * و رجلها يعني بالماء أو بالمشط يقال شعر مرجل اذا مشط وشعر رجل اذا كان فيه تكسير في صورة الممشوط (قوله تقطر ماء) استعارة لنضارتها وحسنها (الباجي) و يحتمل انها تقطر بالماء حقيقة لقرب ترجيلها به ولعله نبه بذلك على أن الغسل للطواف مشروع (قوله فقالوا هذا المسيح ابن مريم) (م) قيل سمي مسيحا لسياحته لانه لم يكن له مستقر من الارض وقيل لانه صديق والمسيح الصديق وقيل لان زكرياء مسحه وقيل لانه لم يمسح ذا عاهة الا عوفي (ع) وقيل لانه ممسوح القدمين لا أخمص له وقيل لان الله مسحه أي أحسن خلقه فهو بمعنى جميل وقيل لمسحه الارض أي قطعها وقيل لانه خرج من بطن أمه ممسوحا بالدهن وقيل لانه مسح بالبركة حين ولد (قوله اذا برجل جعد قطط) (م) يقال رجل جعد وشعر جعد (ع) رويناه قططا بفتح الطاء وكسرها *(قلت)* قد تقدم أن الجعودة وهي صفة ذم البخل والقصر وذلك اذا وصف بها الرجل وهي هنا صفة للشعر فالشعر الجعد الكثير التقبض والقطط الشديد التقبض الذي لا يطول حتى يحبك كشعر السودان (قوله كأنها عنبة طافية) (م) طافية بالياء قال الاخفش معناه ممتلئة بارزة كبروز حبة العنب عن صواحبها قال غيره وطافئة بالهمز معناه ذهب ضوءها (ع) بالياء رويناه عن الاكثر وأنكر بعضهم رواية الهمز ولا وجه لانكارها و يصححها قوله في الآخر انه ممسوح العين وانها ليست حجراء ولا ناتئة وانها مطموسة وهذه صفة حبة العنب اذا طفئت وزال ماؤها و يصحح رواية الياء قوله في الاخرى كأنها كوكب وانها جاحظة وكأنها نخاعة في حائط مجصص وانها عوراء * و يجمع بين الاحاديث بان ما صححت به رواية الياء يكون في عين وما صححت به رواية الهمز يكون في أخرى و به أيضا يجمع بين ما اختلفت فيه الروايات ففي بعضها أنه أعور العين اليمنى وفي بعضها أنه أعور العين اليسرى لان العور العيب وكلتا عينيه معيبة احداهما بالطمس والاخرى بالبروز (قوله فقيل هذا المسيح الدجال) (م) قيل سمي مسيحا لمسح احدى عينيه فهو فعيل بمعنى مفعول وقيل لمسحه الارض (ع) ولا خلاف في المسيح ابن مريم أنه بفتح الميم وكسر السين خفيفة واختلف في الدجال فالاكثر يقوله كذلك الا أن عيسى عليه السلام مسيح هدى والدجال مسيح ضلالة وهو في كتاب شيخنا أبي اسحق بن جعفر بكسر الميم وشد السين و بعضهم يقوله كذلك بالخاء المعجمة قال أبو الهيثم من مسخه أي خلقه خلقا ملعونا و بعضهم يقوله بكسر الميم وتخفيف السين وكذا وجدته في البخاري بضبط الأصيلي قال ابن سراج من كسر فيه الميم شدد السين * وأما تسميته دجالا فقال ثعلب لقطعه الارض من دجل وقيل لتموهه من دجل اذا موه و يقال لكل

والربعة باسكان الباء ويجوز فتحها (قوله أراني ليلة) بضم الهمزة (قوله لمة) (ع) بكسر اللام الشعر الذي يلم بالمنكبين * ورجلها بتشديد الجيم سرحها بمشط مع ماء أو غيره (قوله يقطر ماء) استعارة لنضارتها وحسنها (الباجي) يحتمل انه حقيقة ولعله نبه بذلك على ان الغسل للطواف مشروع (قوله في صفة الدجال (جعد قطط) صفتا ذم في حقه أي ذو شعر متقبض كثير التقبض * والقطط بفتح القاف والطاء في المشهور أي شديد الجعودة زاد القاضي كسر الطاء (قوله كأنها عنبة طافية) روي بالهمز و بالياء من غير همز فبالهمز معناه ذهب ضوءها و بغير همز معناه ناتئة بارزة كبروز حبة العنب والجمع بينهما ان كلا العينين عوراء أي معيبة الا ان احداهما بذهاب بصرها والأخرى بنتوئها (قوله حدثنا محمد بن اسحق المسيبي) هو بفتح الياء منسوب الى جده المسيب بن أبي السائب وأبو جهمة بفتح الجيم وسكون

أيهما شئت فأخذت اللبن فشربته فقال هديت الفطرة أو أصبت الفطرة أما انك لو أخذت الخمر غوت أمتك * حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أراني ليلة عند الكعبة فرأيت رجلا آدم كأحسن ما أنت راء من أدم الرجال له لمة كأحسن ما أنت راء من اللمم قد رجلها فهي تقطر ماء متكئا على رجلين أو على عواتق رجلين يطوف بالبيت فسألت من هذا فقيل هذا المسيح ابن مريم ثم اذا أنا برجل جعد قطط أعور العين اليمنى كأنها عنبة طافية فسألت من هذا فقيل هذا المسيح الدجال * حدثنا محمد بن اسحق المسيبي ثنا أنس يعني ابن عياض عن موسى وهو ابن عقبة عن نافع قال قال عبد الله بن عمر ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بين ظهراني الناس المسيح الدجال

فقال ان الله تبارك وتعالى ليس بأعور ألا ان المسيح الدجال أعور عين اليمنى كأن عينه عنبة طافية قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرانى الليلة فى المنام عند الكعبة فاذا رجل آدم كأحسن ماترى من أدم الرجال تضرب لمته بين منكبيه رجل الشعر يقطر رأسه ماء واضعا يديه على منكبى رجلين وهو بينهما يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا المسيح ابن مريم و رأيت وراءه رجلا جعدا قططا أعور العين اليمنى كأشبه من رأيت من الناس بابن قطن واضعا يديه على منكبى رجلين يطوف بالبيت فقلت من هذا قالوا هذا الدجال * حدثنا ابن نمير ثنا أبى ثنا حنظلة عن سالم عن ابن عمر (٣٢٤) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت عند الكعبة رجلا آدم سبط الرأس واضعا يديه على رجلين يسكب رأسه أو يقطر رأسه فسألت من هذا فقالوا عيسى ابن مريم أو المسيح لايدرى أى ذلك قال قال و رأيت وراءه رجلا أحمر جعد الرأس أعور العين اليمنى أشبه من رأيت به ابن قطن فسألت من هذا فقالوا المسيح الدجال * حدثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب أخبرنى يونس ابن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما أنا نائم رأيتنى أطوف بالكعبة فاذا رجل آدم سبط الشعر بين رجلين ينطف رأسه ماء أو يهراق رأسه ماء فقلت من هذا قالوا هذا ابن مريم ثم ذهبت ألتفت فاذا رجل أحمر جسيم جعد الرأس أعور العين اليمنى كأن عينه عنبة طافية فقلت من هذا قالوا الدجال أقرب الناس به شبها ابن قطن * حدثنى قتيبة بن سعيد قال ثنا ليث عن عقيل عن الزهرى عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما كذبتنى قريش قمت فى الحجر فجلى الله لى بيت المقدس فطفقت أخبرهم عن آياته وأنا أنظر اليه * وحدثنى زهير بن حرب ثنا حجين بن المثنى ثنا عبد العزيز وهو ابن أبى سلمة عن عبد الله ابن الفضل عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رأيتنى فى الحجر وقريش تسألنى عن مسراى فسألتنى عن أشياء من بيت المقدس لم أثبتها فكربت كربة ما كربت مثله قط قال فرفعه الله لى أنظر اليه مايسألونى عن شئ

كذاب دجال لهذا المعنى **قوله** فى الآخر (انه ليس بأعور وان الدجال أعور العين اليمنى) (ع) هو تنبيه على وصف الدجال بسمات الحدوث وتنزيه الله سبحانه وتعالى عنها والمشهور أن الدجال أعور العين اليمنى و روى اليسرى وتقدم الجمع بين الروايتين * وطواف عيسى عليه السلام ان كان رؤية عين فعيسى لم يمت وان كان مناما فرؤيا الانبياء عليهم السلام حق و يؤول بما تقدم و يحتج بطوافه على منكبى رجلين من يجيز الطواف راكبا وكذلك يحتج بطواف النبى صلى الله عليه وسلم راكبا وكره مالك ذلك الا من عذر و يجيب عن طواف النبى صلى الله عليه وسلم بأنه كان لعذر و يؤيده ما فى أبى داود من أنه دخل مكة وهو يشتكى وأنه طاف راكبا ليراه الناس فيأخذوا عنه مناسكهم وعن طواف عيسى عليه السلام بأنه أيضا يحتمل أن يكون لعذر أو أنه رؤيا منام أو أنه شرع من قبلنا فلا يلزمنا * وأما طواف الدجال فان كانت رؤيا منام ايضا فبين وان كانت رؤية عين فلا يعارض ما صح من أنه لايدخل مكة ولا المدينة لان ذلك انما هو أيام فتنته * (قلت) * وتشبيهه بابن قطن لايوجب ذما لابن قطن وفى البخارى أن ابن قطن كان كافرا **قوله** فى الآخر (سبط الرأس) أى شعره وينطف بكسر الطاء وضمها معناه يقطر والنطف القطر **قوله** فى صفة الدجال (جسيم) معناه سمين وما جاء فى الآخر فى موسى عليه السلام انه جسيم سبط يرجع الى الطول كما قال

وجاءت به سبط البنان كأنما * عمامته بين الرجال لواء

ولا يفسر بسمين لانه ضد ما جاء من أنه ضرب من الرجال

﴿ حديث رفع الله سبحانه له بيت المقدس حين كذبته قريش صلى الله عليه وسلم ﴾

(**قوله** فجلى الله لى) * (قلت) * تحتمل التجلية أنها بخلق الله تعالى مثلها قريبا منه أو بنقلها من محلها الى

الهاء (**قوله** أعور عين اليمنى) من اضافة الموصوف الى الصفة فعلى قول الكوفيين لاتأويل وعلى قول البصريين بالمنع يكون التقدير أعور عين صفحة وجهه اليمنى (**قوله** كأشبه من رأيت بابن قطن) بضم التاء وفتحها وقطن بفتح القاف والطاء (**قوله** ينطف رأسه ماء) بضم الطاء وكسرها معناه يقطر و يهراق بضم الياء وفتح الهاء أى ينصب **قوله** فى صفة الدجال (جسيم) معناه سمين (**قوله** حجين بن مثنى هو بحاء مهملة مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم ياء ثم نون (**قوله** فجلا الله لى) بتشديد اللام وتخفيفها أى كشف وأظهر (ب) تحتمل التجلية أنها بخلق الله مثلها قريبا منه أو بنقلها من محلها الى قريب أو بازالة الحائل بينه و بينها (**قوله** فكربت كربة) بضم الكاف فيهما والضمير فى مثله يعود على معنى

قريب أو بازالته الحائل بينه و بينها (**قوله** فاذا موسى قائم يصلي) ومثله في عيسى وابراهيم عليهم السلام
﴿قلت﴾ الاظهر أنها رؤية عين وانها الصلاة المعهودة و يأتي في آخر الكتاب مررت على موسى
وهو قائم يصلي في قبره (ع) يؤيد انها المعهودة ماذكر من انه أم ﴿فان قيل﴾ كيف يصلون وهم في
الآخرة غير عيسى وليست دار عمل ﴿فالجواب﴾ عن ذلك ماتقدم في جواب موسى و يونس وقد
تكون الصلاة هنا بمعنى الدعاء والذكر وهو من عمل الآخرة قال بعضهم و يحتمل أن موسى لم يمت
فتكون صلاته حقيقة كعيسى لحديث أنا أول من تنشق عنه الأرض فاذا موسى آخذ بساق العرش
فلا أدري أفاق قبلي أو جوزي بصعقة يوم الطور ولا يصح لما ذكر لما في آخر الكتاب من قضية
موته وخبره مع ملك الموت ولحديث مررت على موسى وهو يصلي في قبره لان القبر انما يكون للميت
(**قوله** فأممتهم) (ع) فان قيل رؤيته لموسى يصلي في قبره وصلاته بهم في بيت المقدس يعارض ماتقدم
من أنه وجدهم في السماء قيل يحتمل أنه مر بموسى وهو يصلي في قبره ثم سبقه موسى الى السماء وأما
صلاته بالانبياء عليهم السلام فيحتمل انها الأول مارأوه ثم سألوه و رحبوا به أو تكون رؤيته لموسى
وصلاته بالانبياء عليهم السلام بعد رجوعه من سدرة المنتهى ﴿قلت﴾ السؤال انما هو على أنه أمهم
ببيت المقدس ولم يرد انه رجع بعد نزوله الى بيت المقدس فلا يصح الجواب بأنه أمهم بعد رجوعه عن
السدرة وانما يصح الجواب بذلك اذا كانت صلاته بهم في السماء لقيهم أولا على منازلهم تلك فرحبوا به
ثم لما رجع عن السدرة أمهم و يشهد لذلك سلام صاحب النار عليه فان الظاهر أنه انما سلم عليه في السماء
وفي الترمذي عن حذيفة انه أنكر أن يكون صلى بهم وقال مازايل ظهر البراق حتى رأى الجنة والنار
وما أعد الله سبحانه وهذه شهادة على النفي و زيادة العدل مقبولة **قوله** في الآخر (وهي في السماء
السادسة) (ع) وقيل هي في الرابعة وانها الجنة وعن كعب انها في أصل العرش وعن ابن عباس
أنها عن يمينه والاصح وقول الاكثر انها في السابعة (د) ويجمع بين الحديثين بأن يكون أصلها في
السادسة وتنتهي لعظمها الى السابعة وقد قال الخليل هي في السابعة وأظلت السموات والجنة
﴿قلت﴾ تقدم للقاضي انه استدل على أن أصلها بالارض بخروج النيل والفرات من أصلها وتقدم
الجواب عنه فلا تعارض (ع) وسميت بالمنتهى لما ذكر في الحديث وقيل لانها اليها تنتهي أرواح
الشهداء وقيل روح كل مؤمن * وقال كعب لانها اليها ينتهي علم كل ملك مقرب ونبي مرسل وما
وراءها غيب لا يعلمه الا الله تعالى (**قوله** إذ يغشى السدرة) أي يغطيها * والفراش الصغير من كل
مايطير (ع) وفي حديث ابن جريج غشيها فراش من ذهب وأرخيت عليها ستور من لؤلؤ وياقوت
و زبرجد و زاد بعضهم في روايته فلما غشيها من أمر الله ماغشيها تحولت ياقوتة * والمقحمات الذنوب

الكبر به وهو الكرب أو الغم (**قوله** فأممتهم) فان قلت رؤيته لموسى يصلي في قبره وصلاته بهم ببيت
المقدس يعارض ماتقدم أنه وجدهم في السماء فالجواب أنه يحتمل أنه مر بموسى وهو يصلي في قبره ثم
سبقه الى السماء وأما صلاته بالانبياء عليهم السلام فيحتمل انها لاول مارأوه ثم سألوه ورحبوا به
أو تكون رؤيته لموسى وصلاته بالانبياء بعد رجوعه من سدرة المنتهى (ب) السؤال انما هو على انه أمهم
ببيت المقدس ولم يرد انه رجع بعد نزوله الى بيت المقدس فلا يصح الجواب بأنه أمهم بعد رجوعه عن
السدرة وانما يصح الجواب بذلك اذا كانت صلاته بهم في السماء لقيهم أولا على منازلهم تلك فرحبوا به
ثم لما رجع عن السدرة أمهم (**قوله** وهي في السماء السادسة) وقد تقدم أنها فوق السماء السابعة
و يمكن الجمع بأن أصلها في السادسة وتنتهي لعظمها الى السابعة وقد قال الخليل هي في السابعة وأظلت

الا أنبأتهم به وقد رأيتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا رجل ضرب جعد كانه من رجال شنوءة واذا عيسى ابن مريم عليه السلام قائم يصلي أقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا ابراهيم عليه السلام قائم يصلي أشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه صلى الله عليه وسلم فحانت الصلاة فأممتهم فلما فرغت من الصلاة قال لي قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام ۞ وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو أسامة قال ثنا مالك بن مغول ح وحدثنا ابن نمير وزهير بن حرب جميعا عن عبد الله بن نمير وألفاظهم متقاربة قال ابن نمير ثنا أبي ثنا مالك بن مغول عن الزبير بن عدي عن طلحة عن مرة عن عبد الله قال لما أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى به الى سدرة المنتهى وهي في السماء السادسة اليها ينتهي ما يعرج به من الارض فيقبض منها واليها ينتهي ما يهبط به من فوقها فيقبض منها قال تعالى (اذ يغشى السدرة ما يغشى) قال فراش من ذهب قال

العظام التي تقحم صاحبها وتورده النار (ابن دريد) يقال اقحم اذاهوى من علو الى سفل أودخل في شيء من غير هداية ولذلك سميت المهالك قحما (الهروى) والقحم الامور الشاقة وقال شمر التقحم الوقوع في أهوية (١) (د) التقحم الدخول في المهالك ومعنى يغفرها أنه لايخلد في النار اذلابدمن نفوذ الوعيد في طائفة أو يكون عاما مخصوصا بهذا الاصل ان جعلت من عامة

﴿ أحاديث رؤية الله تعالى ﴾

(قوله فكان قاب قوسين أوأدنى) (ع) رؤية الله تعالى في الدنيا جائزة عقلا لان موسى عليه السلام سألها ولا يسأل الاجائزا اذلا يجهل نبي مايجوز على ربه ويمتنع وجوابه بلن تراني محمول على نفي الاستطاعة * واختلف هل رآه النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء فأنكرته عائشة وجماعة من الصحابة والتابعين والمتكلمين وأثبت ذلك ابن عباس وقال ان الله اختصه بالرؤية وموسى بالكلام وابراهيم بالخلة وأخذ به جماعة من السلف والاشعرى في جماعة من أصحابه وابن حنبل وكان الحسن يقسم لقدرآه وتوقف فيه جماعة ﴿قلت﴾ وقيل رآه بعين قلبه ولا يعني قائل ذلك أنه خلق له ادراكا بصريا في قلبه لان ذلك لايخرجه عن كونه بصريا لانالانشترط البنية اذيجوز أن يخلق في العقب أو غيره من الاعضاء وانما يعني أن العلوم تتفاوت فخلق له ليلة الاسراء من الادراك العلمي مالم يكن له قبل ولا يلزم قبلها أن يكون غير عالم بالله تعالى لانانقول هذا العلم الخاص انما خلق له ليلة الاسراء وماذكر النووى من قوله انه جعل بصره في فؤاده أوخلق لفؤاده بصرا حتى رآه كما يراه بالعين ففيه نظر كما قلنا ولا يعني المنكران ذلك مستحيل وانما علل الانكار بضعف هذه الادراكات في الدنيا حتى اذا كانوا في الآخرة وخلقهم للبقاء قوى ادراكهم فأطاقوا رؤيته سبحانه والمحكى عن ابن حنبل انه رآه بعين قلبه حتى قال أبو عمرجبن ابن حنبل حتى قال انه لم يره بعين بصره (د) والراجح عند الاكثر انه رآه لأن ابن عباس أثبته وليس مما يدرك بالاجتهاد فانما قاله لانه سمعه وعائشة لم تستند في النفي الى حديث بل استنبطته واستنباطها مجاب عنه (ع) وكذلك اختلف في موسى عليه السلام

فأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا أعطى الصلوات الخمس وأعطى خواتيم سورة البقرة وغفر لمن لم يشرك بالله من أمته شيأ المقحمات * وحدثنا أبو الربيع الزهراني ثنا عباد وهو ابن العوام قال أخبرنا الشيباني قال سألت زر بن حبيش عن قول الله عز وجل (فكان قاب قوسين أوأدنى) فقال أخبرني ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى جبريل له ستمائة

(١) بضم الهمزة وشد الياء أي في مهواة كتبه مصححه

السموات والجنة (قوله وغفر لمن لم يشرك بالله من أمته شيأ المقحمات) بضم الميم واسكان القاف وكسر الحاء وهي الذنوب العظام الكبائر التي تهلك أصحابها وتوردهم النار وتقحمهم اياها والتقحم الوقوع في الهلاك وهو مرفوع بغفر نائب عن فاعله (ح) ومعنى الكلام من مات من هذه الأمة غير مشرك بالله غفر له المقحمات * والمراد والله أعلم بغفرانها أنه لايخلد في النار بخلاف المشركين لأنه لا يعذب أصلا لانه قام الاجماع على اثبات عذاب بعض العصاة من الموحدين ويحتمل أن يكون المراد خصوص بعض لامة

﴿ باب قوله تعالى ولقد رآه نزلة أخرى الى آخره ﴾

﴿ش﴾ عباد بن العوام بتشديد الباء الموحدة والواو (قوله فكان قاب قوسين) رؤيته تعالى جائزة على ماتقرر في علم الكلام وواقعة في الآخرة بنص الشرع واختلف هل رأى النبي صلى الله عليه وسلم ربه ليلة الاسراء فأنكرته عائشة وجماعة من الصحابة والتابعين وأثبته ابن عباس وقال ان الله اختصه بالرؤية وموسى بالكلام وابراهيم بالخلة وأخذ به جماعة من السلف والاشعرى في جماعة من أصحابه وابن حنبل وكان الحسن يقسم لقدرآه وتوقف جماعة (ب) وقيل رآه بعين قلبه ولا يعني قائل ذلك أنه خلق له ادراك بصرى في قلبه لان ذلك لايخرجه عن كونه بصريا لانالانشترط البنية لجواز أن يخلق في العقب أوغيره من الاعضاء وانما يعني أن العلوم تتفاوت فخلق له ليلة الاسراء من الادراك

جناح * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حفص هو ابن غياث عن الشيباني عن زر عن عبد الله قال (ما كذب الفؤاد ما

والجبل ففي جواب القاضي انهمار أياه بادراك خلق للجبل وكذا اختلف في محمد عليه السلام هل سمع الكلام ليلة الاسراء فأثبت ذلك ابن عباس وجماعة من السلف والاشعري في جماعة من المتكلمين محتجين بقوله تعالى (فأوحى الى عبده ما أوحى) قالوا معناه دون واسطة ونفاه جماعة قالوا والمراد بالعبد جبريل عليه السلام أو محمد صلى الله عليه وسلم ولكن الموحى الى محمد جبريل عليهما الصلاة والسلام * قلت * سماع الكلام حينئذ جائز والجزم به يفتقر الى قاطع واذا كان وجه اختصاص موسى عليه السلام بذلك شرفه فالنبي صلى الله عليه وسلم أولى * وذكر النقاش في حديث الاسراء في قوله تعالى (ثم دنا) قال فارقني جبريل وانقطعت عني الاصوات فسمعت كلام ربي يقول ليهن (١) روعك يا محمد ادن ادن * وذكر البزار أيضا في حديث ما هو أبين تخرج ملك فقال الله أكبر الله أكبر فقيل من وراء الحجاب صدق عبدي أنا أكبر أنا أكبر وقال في بقية كلمات الأذان مثل ذلك **قوله** في تفسيره (ثم دنا فتدلى) * قلت * قيل الدنو والتدلي بمعنى أي قرب وقيل دنا قرب وتدلى زاد في القرب (د) وقال الفراء التدلي الامتداد الى أسفل ثم يستعمل في القرب من علو وقيل الآية على التقديم والتأخير والمعنى تدلى فدنا لان التدلي سبب في الدنو أي فكان قدر قاب والمراد بالقوس القوس العربي الذي يرمى به والقاب ما بين القبضة والسية وقيل المراد بالقوس الذراع فمعنى القوس على هذا ما يقاس به الشئ (ع) أكثر المفسرين على أن الدنو والتدلي منقسم بين النبي صلى الله عليه وسلم وجبريل أو هما معا من أحدهما الى الآخر أو من أحدهما الى سدرة المنتهى وقيل انما هو منقسم بين الله سبحانه ورسوله صلى الله عليه وسلم فالدنو من النبي صلى الله عليه وسلم والتدلي من الله سبحانه ولما استحال عليه تبارك وتعالى التخصيص بالجهة وجب التأويل فدنو النبي صلى الله عليه وسلم كناية عن عظيم قدره من حيث انه انتهى الى حيث لم ينته أحد وتدلى الله سبحانه كناية عن اظهاره له تلك المنزلة وقاب قوسين كناية عن نهاية القرب واطلاعه على الحقيقة ويتأول فيه ما يتأول في قوله عن ربه من تقرب الى شبرا تقربت منه ذراعا ومن أتاني يمشي أتيته هرولة **قوله** عن ابن مسعود (ما كذب الفؤاد ما رأى انه رأى جبريل عليه السلام) وعن ابن عباس (أنه رآه بعيني فؤاده) يعني الله تعالى * قلت * تقدمت الاقوال الاربعة وان لابن عباس أنه رآه بعيني رأسه فيكون له في المسئلة قولان وكذا هماله خارج الام وتقدم معنى رؤيته اياه بعيني فؤاده وما ذكر عن ابن مسعود هو مذهبه في الآيتين الاوليين وقيل انه رأى الله تعالى وما ذكر عنه في الثالثة مثله عن ابن عباس وغيره وقال الضحاك هي سدرة المنتهى وقيل رأى رفرفا أخضر والكبرى صفة للآيات ومنه قوله تعالى (ولي فيها مآرب أخرى) وقيل صفة لمحذوف أي الآية الكبرى **قوله** في الآخر عن مسروق (كنت متكئا) * قلت * يحتمل انه لعذر وتقدم

العلمي ما لم يكن له قبل ولا يلزم أن يكون قبلها غير عالم بالله تعالى لانا نقول هذا العلم الخاص انما خلق له ليلة الاسراء وما ذكر النواوي انه جعل بصره في فؤاده أو خلق لفؤاده بصرا حتى يراه كما يراه بالعين ففيه نظر لما قلنا ولا يعني المنكر أن ذلك مستحيل * قلت * فجملة ما في المسئلة أربعة أقوال وأصحها أنه رأى ربه والدنو والتدلي ان كان بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين ربه جل وعز فمؤول لاستحالة التخصيص بالجهة والانتقال في الأحياز على المولى جل وعلا وان كان بينه وبين غيره فهو على ظاهره (**قوله** حدثنا حفص بن غياث) بكسر الغين المعجمة وتخفيف الياء **قوله** في الآخر (عن مسروق كنت متكئا) (ب) يحتمل انه لعذر وتقدم في حديث جبريل عليه السلام تفسير الزعم والفرية

رأى) قال رأى جبريل له ستمائة جناح حدثنا عبيد الله ابن معاذ العنبري ثنا أبي ثنا شعبة عن سليمان الشيباني سمع زر بن حبيش يحدث عن عبد الله قال (لقد رأى من آيات ربه الكبرى) قال رأى جبريل في صورته له ستمائة جناح ۞ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال ثنا علي بن مسهر عن عبد الملك عن عطاء عن أبي هريرة (ولقد رآه نزلة أخرى) قال رأى جبريل عليه السلام * حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة ثنا حفص عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس قال رآه بقلبه * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو سعيد الأشج ثنا وكيع ثنا الاعمش عن زياد بن الحصين عن أبي جهمة عن أبي العالية عن ابن عباس قال (ما كذب الفؤاد ما رأى ولقد رآه نزلة أخرى) قال رآه بفؤاده مرتين * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حفص بن غياث عن الاعمش قال ثنا أبو جهمة بهذا الاسناد * حدثني زهير بن حرب ثنا اسمعيل ابن ابراهيم عن داود عن الشعبي عن مسروق قال كنت متكئا عند عائشة

(١) كذا بالاصل ولعله تحريف والاصل ليهدأ كتبه مصححه

فقالت يا أباعائشة ثلاث من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية قال قلت ماهن قالت من زعم ان محمدا صلى الله عليه وسلم رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية قال وكنت متكئا فجلست فقلت ياأم المؤمنين أنظريني ولا تعجليني ألم يقل الله تعالى (ولقد رآه بالافق المبين) (ولقد رآه نزلة أخرى) فقالت عائشة أناأوّل هذه الامة سأل عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انما هو جبريل عليه السلام لم أره على صورته التي خلق عليها غيرهاتين المرتين رأيته منهبطا

فى حديث جبريل عليه السلام تفسير الزعم والفرية الكذب وجزمها يدل أن المصيب فى العقليات واحد كما هو الحق واسنادها تفسير الآيتين الى النبي صلى الله عليه وسلم يمنع الالتفات الى غيره ولكن لايدل على نفي الرؤية * وقولها أنا أول الأمة * قلت * يحتمل انها علمت ذلك باخباره صلى الله عليه وسلم لها أنها أول سائل وسلكت فى ذلك أدب المناظرة قدرت أولا دليل الخصم ثم ثنت بدليلها فقالت أولم تسمع الله يقول (لاتدركه الابصار) وقد أجيب عن الآية بأن الادراك أخص من الرؤية لانه الاحاطة بكنه الحقيقة ولايلزم من نفي الاخص نفي الاعم وكان الشيخ يجيب عن هذا الجواب بان الفعل فى سياق النفي كالنكرة فى سياقه فيعم كل ادراك * وأجاب ابن الاثير عن الآية بانانقول بموجبها وان الأبصار لاتدركه وانما يدركه ذو وهاوفى جوابه نظر الى غيرذلك مما أجيب به عن الآية * ووجه تمسكها بالآية الثانية ان حصر التكليم فى الوجوه الثلاثة يدل على نفيه فى غيرها وليس غيرها الا التكليم شفاها والتكليم شفاها يستلزم الرؤية واذا انتفى انتفت فان عنت هذا فأنت تعرف انه لايلزم من نفي الملزوم نفي اللازم فقد ينتفي التكليم شفاها وتثبت الرؤية * وقرر بعضهم تمسكها بأنها تقول لو رآه لكلمه شفاها واللازم منتف لحصر الكلام فى الوجوه الثلاثة فينتفي الملزوم * ويجاب بأن هذا فى اللوازم العقلية أما العادية فلا فقد ينتفي فيها اللازم ويبقى الملزوم وقد ذكر القاضي عن بعضهم أنه

الكذب وجزمها يدل على أن المصيب فى العقليات واحد كما هو الحق واسنادها تفسير الايتين الى النبي صلى الله عليه وسلم يمنع الالتفات الى غيره ولكن لايدل على نفي الرؤية * وقولها انا أول الأمة يحتمل ان ذلك بحسب اعتقادها أو علمت ذلك باخباره صلى الله عليه وسلم لها أنها أول سائل وسلكت رضي الله عنها أدب المناظرة قدرت أولا دليل الخصم ثم ثنت بدليلها فقالت أولم تسمع الله يقول لاتدركه الأبصار وقد أجيب عن الآية أن الادراك أخص من الرؤية لانه الاحاطة بكنه الحقيقة ولايلزم من نفي الأخص نفي الاعم وكان الشيخ يجيب عن هذا الجواب بأن الفعل فى سياق النفي كالنكرة فى سياقه فيعم كل ادراك * قلت * وفيه نظر لانه اذا كان الادراك بمعنى الاحاطة فلايعم النفي الا آحاده بذلك المعنى (ب) وأجاب ابن الاثير عن الآية بأنانقول بموجبها وان الأبصار لاتدركه وانما يدركه المبصرون وفى جوابه نظر الى غير ذلك مما أجيب عن الآية ووجه تمسكها بالآية الثانية ان حصر التكليم فى الوجوه الثلاثة يدل على نفيه فى غيرها وليس غيرها الا التكليم شفاها وهو يستلزم الرؤية واذا انتفى انتفت فان عنت هذا فأنت تعرف أنه لايلزم من نفي الملزوم نفي اللازم فقد ينتفي التكليم شفاها وتثبت الرؤية * وقرر بعضهم تمسكها بأنها تقول لو رآه لكلمه شفاها واللازم منتف لحصر الكلام فى الوجوه الثلاثة فينتفي الملزوم ويجاب بأن هذا فى اللوازم العقلية اما العادية فلا فقد ينتفي فيها اللازم ويبقى الملزوم انتهى * قلت * قد يقال وجه تمسكها بهذه الآية أنها فهمت أن السبب فيها منع الكلام شفاها عجز البشر وضعفهم عن رؤية ذاته جل وعز بدليل تعليق الحصر فيها على البشر وذكر كان معه ووصفه جل وعلا بكونه عليا أي ما كان للبشر الضعيف أن يقوى على سماع كلام الله تعالى فى غير الاوجه الثلاثة إنه على أن يراه البشر ماداموا على ضعفهم حكيم حتى أوصل كلامه الى أنبيائه فى الأوجه الثلاثة واذا كان هذا هو السبب فى امتناع الكلام شفاها كان بعينه هو المانع من الرؤية فتكون الآية على هذا نظير قوله تعالى لموسى عليه السلام (لن تراني ولكن انظر الى الجبل فان استقر مكانه فسوف تراني) أي لاتقوى على ذلك فى الدنيا فان الجبل مع مزيد قوته اذا لم يقو على ذلك فأنت أحرى وقد قيل ان الجبل انما صار دكا من مجرد ظهور صفة له من صفات الجلال ولم ير الذات العلية والله أعلم (قوله أنظريني) بكسر الظاء أي أمهليني

وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير) أولم تسمع أن الله يقول (وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا الى قوله على حكيم) قالت ومن زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتم شيأ من كتاب الله فقد أعظم على الله الفرية والله تعالى يقول (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته) قالت ومن زعم انه يخبر بما يكون فى غد فقد أعظم على الله الفرية والله يقول (قل لايعلم من فى السموات والارض الغيب الا الله * وحدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب ثنا داود بهذا الاسناد نحو حديث ابن علية وزاد قالت ولو كان محمد صلى الله عليه وسلم كاتما شيأ مما أنزل عليه لكتم هذه الآية (واذ تقول للذى أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك واتق الله وتخفى فى نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله

استدل بها على انه رآه قال لان أقسام المكالمة ثلاثة من وراء الحجاب كموسى عليه السلام وبارسال ملك لجميع الانبياء عليهم السلام وأكثر أحواله صلى الله عليه وسلم الثالث الذى لم يبق من صور المكالمة الاهو وهو الوحى فيكون شفاها وفيه نظر (قوله سادا عظمه مابين السماء والارض) تقدم الكلام فى حديث جبريل عليه السلام على كونه بهذا العظم ومع ذلك فقد انحصر فى صورة دحية الكلبى (قوله أولم تسمع الله يقول) (د) كره مطرف بن الشخير أن يقول أحد يقول الله لحديث جاء لاتقولوا يقول الله ولكن قولوا قال الله والصحيح جوازه (قوله ما كان لبشر) (ط) كذا الرواية بسقوط الواو والتلاوة بها ولا يضر لانه انما قصد الاستدلال لا التلاوة والله سبحانه يقول (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالاته) (١) (قوله لكتم هذه الآية) (ع) لما تضمنت من عتبه على اخفائه أمرا أعلمه الله تعالى أنه يقع * قال على بن الحسين أعلم الله سبحانه نبيه صلى الله عليه وسلم أن زيدا سيطلق زينب ويزوجها منه فلما شكى زيد حدتها وأراد أن يطلقها قال له أمسك عليك زوجك واتق الله وأخفى فى نفسه ما أعلمه الله سبحانه به من أنه يطلقها والذى خشى صلى الله عليه وسلم إرجاف المنافقين وهذا الذى عليه المحققون فى تفسير الآية لا ما قاله من لا تحقيق عنده من المفسرين أنه كان يحب أن يطلقها ليتزوجها فلما جاء ليطلقها قال له أمسك عليك زوجك وأخفى فى نفسه انه يحب أن يطلقها وهذا لا تصح نسبته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسيما وقد نهى عن مد عينيه الى ما متع به غيره من زهرة الدنيا (ط) اجترأ بعض المفسرين فقال ان النبى صلى الله عليه وسلم هوى وربما صرح بعض المجان بلفظ عشق فأحب أن يطلقها زيد فلما جاء ليطلقها زيد قال أمسك وأخفى انه يحب أن يطلقها وهذا لا يقوله الا مستخف بحق النبوة جاهل بحكم العصمة مع أن هذا لا يليق بذوى المروآت فضلا عن خير البريات صلى الله عليه وسلم

سادا عظمه ضبط بوجهين بضم العين وسكون الظاء وبكسر العين وفتح الظاء (قوله أولم تسمع الله يقول) (ح) قولها يقول يرد ما كرهه مطرف بن الشخير أن يقول أحد يقول الله لحديث جاء لاتقولوا يقول الله ولكن قولوا قال الله والصحيح جوازه (قوله لكتم هذه الآية) (ع) لما تضمنته من عتبه على اخفائه أمرا أعلمه الله تعالى أنه يقع قال على بن الحسين أعلم الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن زيدا سيطلق زينب ويزوجها منه فلما شكى زيد حدتها وأراد أن يطلقها قال له أمسك عليك زوجك واتق الله وأخفى فى نفسه ما أعلمه الله سبحانه أنه يطلقها والذى خشى صلى الله عليه وسلم إرجاف المنافقين وهذا الذى عليه المحققون فى تفسير الآية لا ما قاله من لا تحقيق عنده من المفسرين أنه كان يحب أن يطلقها ليتزوجها فلما جاء ليطلقها قال له أمسك عليك زوجك وأخفى فى نفسه أنه يحب أن يطلقها وهذا لا يصح نسبته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسيما وقد نهى عن مد عينيه الى ما متع به غيره من زهرة الدنيا انتهى * قلت * وقد طهر قلبه وملئ حكمة وإيمانا واتصل بالملا الاعلى ورأى عجائب السموات ومافوقها وسمع كلام الله ورآه على الصحيح وخاض الجنة طولا وعرضا كيف يأنس الى شئ من الدنيا الدنية وأنسه صلى الله عليه وسلم بما أنس به منها انما هو لاشتماله على تحصيل رضا مولاه جل وعز وامتثال أمره لا لغرض دنيوى أو هوى نفسى وما أشد جرأة من يخوض فى أمر فيه عطبه بحيث لاجبر له (ط) اجترأ بعض المفسرين فقال إن النبى صلى الله عليه وسلم هوى وربما صرح بعض المجان بلفظ عشق فأحب أن يطلقها زيد فلما جاء ليطلقها قال امسك وأخفى انه يحب أن يطلقها وهذا لا يقوله الا مستخف بحق النبوة جاهل بحكم العصمة مع أن هذا لا يليق

(١) كذا بالجمع على قراءة ورش التى عليها قراءة المغاربة كتبه مصححه

أحق أن تخشاه) * وحدثنا ابن نمير ثنا أبي ثنا اسمعيل عن الشعبي عن مسروق قال سألت عائشة هل رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربه فقالت سبحان الله لقد قف شعري لما قلت وساق الحديث بقصته وحديث داود أطول وأتم * وحدثنا ابن نمير حدثنا أبو أسامة ثنا زكريا عن ابن أشوع عن عامر عن مسروق قال قلت لعائشة فأين قوله تعالى (ثم دنا فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى الى عبده ما أوحى) قالت انما ذاك جبريل عليه السلام كان يأتيه في صورة الرجال وانه أتاه هذه المرة في صورته التي هي صورته فسد أفق السماء * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن يزيد بن ابراهيم عن قتادة عن عبد الله بن شقيق عن أبي ذر قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل رأيت ربك قال نور أنى أراه * حدثنا محمد بن بشار ثنا معاذ ابن هشام حدثنا أبي ح وحدثني حجاج بن الشاعر ثنا عفان بن مسلم ثنا همام كلاهما عن قتادة عن عبد الله بن شقيق قال قلت لأبي ذر لو رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لسألته فقال عن أي شيء كنت تسأله قال كنت أسأله هل رأيت ربك فقال أبو ذر قد سألته فقال رأيت نورا * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا ثنا أبو معاوية ثنا الاعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن أبي موسى قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات فقال ان الله لا ينام ولا ينبغي له

(**قوله** قف شعري) أي ثار (م) قال ابن الاعرابي العرب تقول عند انكار الشيء قف شعري واقشعر جلدي واشمأزت نفسي (ع) قال أبو زيد قف الرجل من البرد وعلته قفة أي رعدة والقفوف أيضا القشعريرة من الحمى (الخليل) والقفقفة الرعدة وأصله من الانقباض والاجتماع لان الجلد ينقبض عند الفزع والبرد فيقوم الشعر لذلك وبذلك سميت القفة بضم بعضها الى بعض أو بضمها ما فيها (**قوله** دنا فتدلى) تقدم تفسيره (**قوله** في الآخر نور أنى أراه) وفي الآخر (رأيت نورا) (م) فالأولى تقتضي أن النور لا يرى والثانية تقتضي انه يرى وذلك تناقض * ويجاب بأن الضمير في أراه عائد على الله تعالى أي حجبني نور فكيف أراه والتقدير في الثانية رأيت نورا فحجبني فتتفق الروايتان على أن النور مانع كعادة الانوار الساطعة في أنها تغشي البصر عن رؤية ما خلفها وفي بعض الروايات نوراني بياء النسب ويشكل لان النور جسم والله سبحانه ليس بجسم فيؤول بأنه خالق النور وترجع الى صفة الفعل (ع) لم تقع لنا هذه الرواية ولا رأيتها في أصل وتأويلها ما ذكر كما قيل في قوله تعالى (الله نور السموات والارض) أي خالق نورهما وقيل معناه هادي أهل السموات وأهل الأرض وقيل معناه منور قلوب المؤمنين وقيل معناه ذو البهجة والجمال وهو يرجع الى الاول أي خالقهما أو الى نفي النقائص وسمات الحدوث وتأويل الآية والحديث انما هو على مذهب أهل الحق خلافا لهشام الجواليقي وحزبه من المجسمة القائلين بأنه سبحانه وتعالى نور لا كالانوار * (قلت) * لا يستقيم تأويل الرؤية بشيء من الجميع لانه لا يلتئم مع قوله أنى أراه لان كونه خالقا أو هاديا أو منورا لا يمنع من رؤيته

* حديث قوله ان الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام *

* (قلت) * متعلق نفي الاول الوقوع والثاني الصحة فالعطف تأسيس اذ لا يلزم من نفي الوقوع نفي الصحة وانما استحال أن ينام لان النوم موت وأيضا فانه سواد ينزل من أعلى الدماغ يفقد معه

بذوي المروآت فضلا عن خير البريات صلى الله عليه وسلم (**قوله** قف شعري) بفتح القاف أي قام شعري من الفزع لكوني سمعت ما لا ينبغي أن يقال (**قوله** حدثنا ابن نمير) اسمه محمد بن عبد الله بن نمير وابن أشوع هو سعيد بن عمرو بن أشوع بفتح الهمزة واسكان الشين المعجمة وفتح الواو وبالعين المهملة (**قوله** نور أنى أراه) وفي الرواية الأخرى رأيت نورا (ح) أما قوله نور أنى أراه فهو بتنوين نور وبفتح الهمزة من أنى وتشديد النون المفتوحة وأراه بفتح الهمزة (م) فالاولى تقتضي ان النور لا يرى والثانية تقتضي انه يرى وذلك تناقض * ويجاب بان الضمير في أراه عائد على الله تعالى أي حجبني نور فكيف أراه والتقدير في الثانية رأيت نورا فحجبني فتتفق الروايتان على ان النور مانع كعادة الانوار الساطعة في انها تغشي البصر عن رؤية ما خلفها وفي بعض الروايات نوراني بياء النسب ويشكل بان النور جسم والله سبحانه ليس بجسم فيؤول بانه خالق النور وترجع الى صفة الفعل (ع) لم تقع لنا هذه الرواية ولا رأيتها في أصل وتأويلها ما ذكر كما قيل في قوله تعالى (الله نور السموات والارض) ثم زاد في معناها أقوالا (ب) لا يستقيم تأويل الرواية بشيء من الجميع لانه لا يلتئم مع قوله أنى أراه لان كونه خالقا أو هاديا أو منورا لا يمنع من رؤيته (**قوله** ان الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام)

الحس (قوله يخفض القسط و يرفعه) (ع) (ابن قتيبة) القسط الميزان وانما سمي بالقسط لانه العدل و بالميزان يقع العدل والموزون يحتمل انه أعمال العباد الصاعدة وأرزاقهم النازلة كما قال تبارك وتعالى (وماننزله الابقدر معلوم) وخفض اليد و رفعها(١) تمثيل لفعل الوزان وقيل يعني بالقسط رزق كل مخلوق يخفضه فيقتره و يرفعه فيوسعه * والقسطاس بضم القاف وكسرها أعدل الموازين (ط) وقيل يعني بالقسط الشريعة يرفعها يظهرها بوجود الانبياء عليهم السلام وأصحابهم رضي الله عنهم و يخفضها بدرس الحق والرجوع عن اتباعه (قوله يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل) وفي الطريق الثاني يرفع اليه عمل الليل بالنهار (ط) معنى الاول يرفع اليه عمل الليل قبل الاخذ في عمل النهار أي في آخر الليل ومعنى الثاني يرفع اليه عمل الليل بقرب الاخذ في عمل النهار فتتفق الطريقان على أن رفع عمل الليل في آخره (د) معنى الاولى يرفع اليه عمل الليل قبل رفع عمل النهار أي في أول النهار الذي يليه ومعنى الثانية يرفع اليه عمل الليل بالنهار أي بالنهار الذي يليه فتتفق الطريقان على أن عمل الليل يرفع بأول النهار الذي يليه وعمل النهار بأول الليل الذي يليه لان الملائكة عليهم السلام انما تصعد بعمل الليل بعد انقضائه وكذا عمل النهار * قلت * يشهد لما قاله (ط) حديث يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل والنهار و يجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر لاقتضائه أن عمل النهار يرفع بالنهار وعمل الليل يرفع بالليل اذا جعل مابعد الفجر من الليل وهو سبحانه وتعالى لايجوز عليه التخصيص بالجهة والمكان فالمراد بالرفع اليه الرفع الى المحل الذي تقبض فيه أعمال العباد ولعله سدرة المنتهى كما يقال رفع المال الى الملك أي الى خزانته (قوله حجابه النور) (م) الحجب لغة المنع ومنه حاجب العين لانه يمنعها من الأذى وحاجب الملك لانه يمنعه من الناس

(١) كذا بالأصل ولعل صوابه وخفض القسط و رفعه أولعل في بعض الروايات يخفض بيده القسط و يرفعه والله أعلم كتبه مصححه

الاول نفي الوقوع والثاني نفي الصحة (قوله يخفض القسط و يرفعه) (ع) ابن قتيبة القسط الميزان والموزون يحتمل انه أعمال العباد الصاعدة وأرزاقهم النازلة والخفض والرفع تمثيل لفعل الوزان وقيل المراد بالقسط رزق كل مخلوق يخفضه فيقتره و يرفعه فيوسعه * والقسطاس بضم القاف وكسرها أعدل الموازين (ط) وقيل يعني بالقسط الشريعة يرفعها يظهرها بوجود الانبياء عليهم السلام وأصحابهم رضي الله تعالى عنهم و يخفضها بدرس الحق والرجوع عن اتباعه (قوله يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل الى آخره) (ط) معنى الاولى يرفع اليه عمل الليل قبل الأخذ في عمل النهار ومعنى الرواية الثانية يرفع عمل الليل بقرب الأخذ في عمل النهار فتتفق الطريقان على أن رفع عمل الليل في آخره (ح) معنى الاولى يرفع اليه عمل الليل قبل رفع عمل النهار الذي بعده وعمل النهار قبل الليل الذي بعده * ومعنى الرواية الثانية يرفع اليه عمل النهار في أول الليل الذي بعده وعمل الليل في أول النهار الذي بعده فان الملائكة الحفظة يصعدون بأعمال النهار بعد انقضائه في أول الليل فتتفق الطريقان على ان عمل الليل يرفع بأول النهار الذي يليه وعمل النهار بأول الليل الذي يليه * (ب) يشهد لما قاله القرطبي حديث يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل والنهار و يجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر لاقتضائه أن عمل النهار يرفع بالنهار وعمل الليل بالليل اذا جعل مابعد الفجر من الليل وهو سبحانه وتعالى لايجوز عليه التخصيص بالجهة والمكان فالمراد بالرفع اليه الرفع الى المحل الذي تقبض فيه أعمال العباد ولعله سدرة المنتهى كما يقال رفع المال الى الملك أي الى خزانته (قوله لحجابه النور) (ب) الحجاب مامنع من تعلق الادراك و ينقسم الى حسي كالاجسام الحائلة بين الرائي والمرئي وعقلي وهو ماليس بجسم ولما كان النور من الحجب الحسية لانه جسم على الصحيح وكانت الحجب الحسية

ان ينام يخفض القسط و يرفعه يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل حجابه النور وفي رواية أبي بكر

والخلق ممنوعون من رؤيته سبحانه وتعالى فى الدنيا فسمى ذلك المنع حجابا واستعير له لفظ النور والنار لانهما أشرف الاشياء المانعة (ع) وقال بعضهم منتهى ماعرفه الخلق من الله تعالى أنه ليس كمثله شئ وهذه المعرفة هى النور الذى حجبهم عن معرفة ماوراء ذلك من تخيله وتمثيله تعالى كما قال الصديق «العجز عن الادراك ادراك» ﴿قلت﴾ والحجاب مامنع من تعلق الادراك وينقسم الى حسى كالأجسام الحائلة بين الرائى والمرئى وعقلى وهو ماليس بجسم ولما كان النور من الحجب الحسية لانه جسم على الصحيح وكانت الحجب الحسية انما تحجب الاجسام المحدودة المستترة بها وليس الله سبحانه وتعالى بجسم احتيج الى تأويل حجابه النور وتأويله ماذكر وهو يرجع الى أنه حجاب عقلى ولا يمتنع بقاء النور على حقيقته من الجسمية ويكون المحجوب به الخلق لا الخالق (ع) وفى الحجب بالنور والنار والماء والظلمة وتكثير الحجب المذكورة فى غير الام تنبيه على أن الحجب ليست حجبا لذاتها بل الحجب عندها بفعل الله تعالى لان النور والنار أسباب فى الرؤية لاموانع لها وهذا كما يقوله أهل الحق فى الرؤية أنها معنى يخلقه الله تعالى عند فتح العين ولا يشترط فى ذلك سوى كون المرئى موجودا الا انها أشعة تنفصل من العين وتتصل بالمرئى فيرى كما تقوله الفلاسفة وضلال المعتزلة ﴿قلت﴾ يأتى الكلام فى تتميم مبهم هذا وما أشار اليه من الحجب بالظلمة وتكثير الحجب لم يرد من طريق صحيح فجاء من طريق سهل بن سعد دون الله سبعون ألف حجاب من نور لا يسمع أحد حس تلك الحجب الا زهقت نفسه ومن طريق ابن عمر دون الله سبعون حجابا وان فيها حجابا من ظلمة وفى بعض كتب الخراسانيين دون الله سبعون ألف حجاب من نور وظلمة وعن على أنه كان يقول لا والذى احتجب بسبع (ابن العربى) ولم يصح فى الباب غير ما فى مسلم وكان الحسن لا يذكر غيره لعدم صحته وانما تكلم العلماء عليها خوف اعتقاد مالا يليق وعدها بسبعين أو بسبعين ألفا قيل المراد به التكثير على عادة العرب فى التكثير بها وقيل هو حقيقة والله سبحانه أعلم بحكمة ذلك كمقادير

انما تحجب الاجسام المحدودة المستترة بها وليس الله سبحانه وتعالى بجسم احتيج الى تأويل حجابه النور ﴿قلت﴾ فعند المازرى النور راسم للمنع أى حجابه أى منعه الخلق من رؤيته سبحانه من أنواره (قلت) ولعل وجه تسمية ذلك المنع نورا أنه يوجب من معرفة الله تعالى مايحصل نورا فى القلب وقال (ع) عن بعضهم منتهى ماعرفه الخلق من الله تعالى أنه ليس كمثله شئ وهذه المعرفة هى النور الذى حجبهم عن معرفة ماوراء ذلك من تخيله وتمثيله كما قال الصديق العجز عن الادراك ادراك (قلت) فكأنه يقول حجابه معرفته كما قال أرباب الاشارات ان القرب منه بعد أى لا يزداد القريب منه بحسب المعرفة والاطلاع على صفات الجلال والجمال الا بعدا عن تمثيله وتخيله وتوهمه واستعارة اسم النور لمطلق العلم سيما العلم به تعالى مشهور لغة وشرعا وعرفا ولعل الالف واللام فى النور هنا للعهد والمعهود النور المذكور فى قوله تعالى (مثل نوره كمشكاة) اذ قد قيل ان هذا النور هو معرفة الله تعالى الذى أودعها فى قلوب العلماء ولاشك ان هذه المعرفة هى الحجاب الاعظم لتنزيهه تعالى عما لا يليق به من سمات الحوادث ومن حرمها وأودع قلبه ظلمة الجهل لا ينحجب عنه معبوده بزعمه إما تصورا أو تخيلا أو تشبيها فى الذهن كما يقع لكثير من الجهلة أو فى الحس كما وقع للنصارى فى عيسى عليه السلام ولبعض المتعبدين بغير علم تظهر لهم صورة عظيمة بين السماء والارض على هيئة مخصوصة فيسجدون لها ويعتقدون أنها الله تعالى عن ذلك وعن سمات كل حادث ثم الحجاب على كلا التقديرين عقلى (ب) ولا يمتنع بقاء النور على حقيقته من الجسمية ويكون المحجوب الخلق لا الخالق

الـكفارات (قوله لو كشفه لاحرقت سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه) (م) معنى كشفه رفعه وقيل أظهره ﴿قلت﴾ والمعنى على الاول لو أن النور المانع من رؤيته ارتفع لاحرقهم جلال ذاته سبحانه لضعف تركيبهم فى هذه الدار حتى اذا كانوا فى الآخرة وخلقهم للبقاء وربط على قلوبهم أطاقوا رؤيته سبحانه والمعنى على الثانى لو أظهر الله سبحانه ذلك النور لهلكوا فكيف لو رأوا ذاته تبارك وتعالى (م) وسبحات وجهه نوره وجلاله والهاء من وجهه تعود على الخلق فهم المحجوبون لا الخالق لان الحجب بمعنى الستر انما يكون على الاجسام المحدودة فالمعنى لو كشف الله سبحانه عن النور المانع من الادراك عادة لاحرقت وجوه الخلق (ع) عوده على الخلق يتناقض معه الكلام لان الرواية فى السبحات بالرفع فيلزم أن تكون وجوه الخلق محرقة محترقة وانما هو عائد على الله تعالى ثم الوجه ان أريد به الذات كما يقوله الجوينى فاضافة السبحات اليه وهى النور اضافة خلق كما فى حديث أعوذ بنور وجهك وفى قوله تعالى (الله نور السموات والارض) والهاء من بصره عائدة على الخلق فالمعنى لو كشف الله سبحانه ذلك النور لاحرق من الخلق جميع من رآه منهم وان أريد به الصفة كما يقوله الاشعرى فالمراد بها الذات لاسيما على القول بانقسام الصفات وأن منها ما هو نفس الذات وان أريد به الجهة حسن أيضا أن يقال لاحرقت السبحات أى الانوار التى فى الجهة التى ينظر اليها الخلق وهذه كلها وجوه حسنة يستقيم معها الكلام ظهرت بعون الله تعالى ﴿قلت﴾ ما أظن قول الامام والهاء من وجهه عائدة على الخلق الا سهوا أو تحريفا من النساخ وانما أراد أن يقول أو قال والهاء من حجابه لانه الذى يستقيم معه ما ذكر قبله وبعده وان لم يكن سهوا ولا تحريفا فلا يكون تناقضا إلا اذا ارتفعت السبحات بالفاعلية وأما اذا ارتفعت بالمفعولية وأحرقت مبنى لما لم يسم فاعله فلا تناقض ﴿وما ذكر من أن الصفات منها ما هو نفس الذات لا نعلمه الا ما قيل فى الوجود على مذهب الاشعرى أنه نفس الموجود وأما غيره من الصفات فقال الامام فى الارشاد لا يقال إنها هو ولا هى غيره لايهام الاول أن الصفة هى الموصوف وليست اياه وايهام الثانى جواز المفارقة لان الغيرين هما الموجودان اللذان يجوز مفارقة أحدهما الآخر فى مكان أو زمان أو وجود أو عدم (ع) وقيل أن الهاء من بصره

(قوله لاحرقت سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه) (م) معنى كشفه رفعه وقيل أظهره (ب) والمعنى على الاول لو ان النور المانع من رؤيته ارتفع لاحرقهم جلال ذاته سبحانه لضعف تركيبهم فى هذه الدار حتى اذا كانوا فى الآخرة وخلقهم للبقاء وربط على قلوبهم أطاقوا رؤيته سبحانه ﴿ والمعنى على الثانى لو أظهر الله سبحانه ذلك النور لهلكوا فكيف لو رأوا ذاته تبارك وتعالى والمراد بالوجه الذات والمراد بما انتهى اليه بصره جميع المخلوقات لان بصره تعالى محيط بجميع الكائنات فلفظة من لبيان الجنس لا للتبعيض (ح) والتقدير لو أزال الله تعالى المانع من رؤيته وهو الحجاب المسمى نورا ونارا وتجلى لخلقه لأحرق جلال ذاته جميع مخلوقاته وسبحات وجهه نوره وجلاله والهاء من وجهه تعود على الخلق فهم المحجوبون لا الخالق فالمعنى لو كشف الله سبحانه عن النور المانع من الادراك عادة لاحرقت وجوه الخلق (ع) عوده على الخلق يتناقض معه الكلام لان الرواية فى السبحات بالرفع فيلزم أن تكون وجوه الخلق محرقة محترقة وانما هو عائد على الله تعالى (ب) انما يكون تناقضا اذا ارتفعت السبحات بالفاعلية وأما اذا ارتفعت بالمفعولية وأحرقت مبنى لما لم يسم فاعله فلا تناقض (ع) وقال النضر بن شميل معنى سبحات وجهه كانه يقول سبحان وجهه وعلى قول من قال من المتصوفة المراد بالنور معرفة الخلق انه ليس كمثله شئ فالمعنى لو كشف الله تعالى عنهم هذا العلم بأن أزاحه عنهم وأظهر لهم العلم الحقيقى

النار لو كشفه لاحرقت سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه وفى رواية أبى بكر عن الاعمش ولم يقل حدثنا ﴿ حدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا جرير عن الاعمش بهذا الاسناد قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع كلمات ثم ذكر بمثل حديث أبى معاوية ولم يذكر من خلقه وقال حجابه النور ﴿ حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبى عبيدة عن أبى موسى قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع إن الله لا ينام ولا ينبغى له ان ينام يرفع القسط ويخفضه ويرفع اليه عمل النهار بالليل وعمل الليل بالنهار ﴿

حدثنا نصر بن على الجهضمى وأبو غسان المسمعى واسحق ابن ابراهيم جميعا عن عبد العزيز بن عبد الصمد واللفظ لابى غسان قال أخبرنا أبو عبد الصمد ثنا أبو عمران الجونى عن أبى بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وما بين القوم و بين أن ينظروا الى ربهم الارداء الكبرياء على وجهه

عائدة على الله تعالى وصححه بعضهم بأن قال هو اشارة الى العموم لان بصره تعالى متعلق بكل موجود فكانه قال لو كشف لاحرق جميع الخلق وقال النضر بن شميل معنى سبحات وجهه كانه قال سبحان وجهه وعلى قول من قال من المتصوفة المراد بالنور معرفة الخلق أنه ليس كمثله شئ فالمعنى لو كشف الله سبحانه عنهم هذا العلم بأن أزاحه عنهم وأظهر لهم العلم الحقيقى والانوار الحقيقية لاحرقتهم ولم يطقها ضعف تركيبهم فى هذه الدار كما قال تعالى (فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا) وقال فى الحديث الاخر لا يسمع أحد حس تلك الحجب الازهقت نفسه حتى اذا كانوا فى الآخرة وأنشأهم للبقاء وربط على قلوبهم أطاقوا رؤيته ومشاهدة عجائب ملكوته وعظيم سلطانه تعالى

﴿ أحاديث رؤية الله سبحانه وتعالى فى الاخرة ﴾

(قوله جنتان) ﴿قلت﴾ يحتمل أن الحديث تفسير للاربع التى فى سورة الرحمن وعموم ومافيهما يقتضى حتى أشجارهما التى لا تكون الجنة جنة الابها وخلقهما من ذهب ممكن وارتفاع جنتان على الابتداء وسوغه التفصيل وآنيتهما مبتدأ ثان وهو وخبره خبر عن الاول (قوله وما بين القوم) أى

لأحرقتهم ولم يطقها ضعف تركيبهم انتهى (قلت) وهذا كله على ان الحجاب فى قوله حجابه النور بالنسبة الى رؤيته جل وعلا بحيث تكون رؤيته تعالى محجوبة عنهم ويصح فيه معنى آخر عجيب وهو أن يكون ذلك الحجاب بالنسبة الى الخلق أى حجابه تعالى الذى يحجب به من شاء عن الالتفات الى الخلق النور أى المعرفة به ثم لو كشف ذلك النور بأن يظهره للقلوب حتى يصير كانه معاينة لأحرقت سبحات وجهه أى صفات جلاله المعروفة المظهرة للقلوب جميع مخلوقاته أى تتلاشى من القلوب حتى لا يشعر بها ولا يحس حتى انه يغيب من فتح له فى هذا المقام عن ذاته فلا يحس بها أصلا وكيف يظهر الباطل المتلاشى مع ظهور الحق الواجب * ألا كل شئ ماخلا الله باطل *

وهذا المقام هو المعبر عنه بمقام الفناء وقد قيل إن أبا يزيد البسطامى ناداه انسان أبا يزيد فقال أين أبو يزيد لى منذ كذا وكذا أطلب أبا يزيد فلم أجده وتفسير الحديث بهذا المعنى غلب على ظنى بل هو محقق ان ابن دهان فى شرح الارشاد أشار اليه وهو حسن جدا واذا كان مقام الفناء بمجرد الاطلاع على بعض صفات الجلال فكيف بالاطلاع على جميعها أو الكثير منها فكيف برؤيته جل وعز فسبحان من لا يحيط بجلاله وصف العارفين

﴿ باب رؤية الله تعالى فى الاخرة الى آخره ﴾

(ش) أبو عمران الجونى بفتح الجيم وسكون الواو ونون مكسورة وآخره ياء النسب * والجهضمى بفتح الجيم والضاد المعجمة واسكان الهاء بينهما * وأبو غسان المسمعى بكسر الميم الاولى وفتح الثانية * وأبو بكر ابن عبد الله بن قيس هو ابن أبى موسى الاشعرى (قوله جنتان) (ب) يحتمل أن الحديث تفسير للاربع التى فى الرحمن وعموم ومافيهما يقتضى حتى أشجارهما التى لا تكون الجنة جنة الابها وارتفاع جنتان على الابتداء وسوغه التفصيل وآنيتهما مبتدأ ثان وهو وخبره خبر عن الاول قلت والآنية جمع اناء فعال وأفعلة كسقاء وأسقية (قوله وما بين القوم) أى ليس ثم مانع الارداء الكبرياء أى الاصفة الجلال التى لا تطيق الأبصار لضعفها رؤيته أى حتى يقويهم على رؤيته فاستعار صلى الله عليه وسلم لهذا الجلال المانع من رؤيته تعالى لفظ الرداء المانع من رؤية ماتحته تقريبا للافهام بابراز المعقول فى حيز المحسوس والخطاب مع العرب الذين هم فى البلاغة من هم وباب الاستعارة مشهور عند العرب فلا

ليس ثم مانع الارداء الكبرياء أى الجلال الذى لا تطيق الأبصار لضعفها رؤيته حتى اذا كانوا فى الآخرة على ما تقدم (ع) الاستعارة هى استعمال اللفظ فى غير موضعه بشبه بينهما وهى أحد أنواع المجاز وأرفع أبواب الفصاحة والايجاز والعرب كثيرا ما تستعملها تقصد بها التوضيح والافهام وعلى هذا النحو جاء لفظ الرداء هنا فانه صلى الله عليه وسلم كان يخاطب العرب بما تفهم ويخرج لهم الشئ من حيز المعقول الى حيز المحسوس تقريبا للفهم فاستعار صلى الله عليه وسلم لهذا الجلال المانع من رؤية الله لفظ الرداء المانع من رؤية ما تحته تقريبا للافهام والرمانى يسمى هذا النوع من الاستعارة تشبيها بغير اداة وغلبت البلادة والعجمة على قوم فلم يفهموا هذا المنزع من كلام العرب فاختلفوا فى الحديث فكذب بالاصل المعطلة وكذب بالحديث وجهل النقلة المعتزلة وكل تائه فى مهمه الجهل

(قوله فى جنة عدن) *قلت* هو حال من القوم أى كائنين فى جنة عدن لا من الكينونة لاستحالة المكان عليه تعالى* وجنة عدن قال الضحاك اسم لمدينة الجنة وهى مسكن الانبياء عليهم السلام والعلماء والشهداء وأئمة العدل والناس سواهم فى جنات حواليها وقيل انها اسم مركب اضافى فالجنات البساتين واختلف فى عدن فقال الحسن قصر لا يدخله الا نبى أو صديق أو شهيد أو امام عدل ومد بها صوته وقال عطاء هو نهر على حافتيه جنات وقيل عدن اسم للاقامة من عدن بالمكان اذا أقام به* ابن عطية وهو الصواب لان الله سبحانه وعدها المؤمنين والمؤمنات بقوله تعالى (ومساكن طيبة) الاية فلا معنى للتخصيص (قوله أتريدون شيأ أزيدكم) *قلت* استنطاق لا استفهام (ط) وجوابهم المذكور جواب من كان خائفا فلما ظفر بالأمن الذى كان يرجو قنع وأما من مات محبا لله تعالى فلا يقنع فليس يقنعه الا النظر ويشهد لهذا حديث يحشر المرء (قوله فيكشف الحجاب) أى يزيل الموانع التى كانت تمنع رؤيته سبحانه وتسميتها حجابا استعارة والمحجوب بها الخلق كما تقدم (قوله فما أعطوا شيأ أحب اليهم من النظر) (ع) رؤيته سبحانه فى الآخرة جائزة عقلا وأجمع على وقوعها أهل السنة للآتى ومتواتر الاحاديث وأحالها المعتزلة والمرجئة والخوارج قالوا لان الرؤية أشعة تنبعث من العين تتصل

اشكال فى الحديث الا عند من غلبت عليه العجمة واستولت على قلبه البلادة (قوله فى جنة عدن) حال من القوم أى كائنين فى جنة عدن لاستحالة المكان عليه جل وعز* وجنة عدن قال الضحاك اسم لمدينة الجنة وحاضرتها وهى مسكن الانبياء عليهم السلام والعلماء والشهداء وأئمة العدل والناس سواهم فى جنات حواليها (قوله أتريدون شيأ أزيدكم) (ب) استنطاق لا استفهام (ط) وجوابهم المذكور جواب من كان خائفا فلما ظفر بالأمن الذى كان يرجو قنع وأما من مات محبا لله تعالى فلا يقنعه الا النظر (قوله فيكشف الحجاب) أى يزيل الموانع التى هى حجب فى حق الخلق (قوله فما أعطوا شيأ أحب اليهم من النظر) رؤيته سبحانه جائزة واجمع أهل السنة على وقوعها فى الآخرة لانها عندهم ادراك كالعلم لا يستدعى بنية مخصوصة ولا مقابلة للمرئى ولا أن يكون فى جهة وأحالها المعتزلة لان الرؤية عندهم أشعة تنبعث من العين الى المرئى وتتصل به وذلك يستدعى الجهة والمقابلة وهما على الله تعالى محال (ب) الأشعة عندهم أجزاء مضيئة تنفصل من العين وتتشبث كما ذكر وانما تقع الرؤية منها بالطرف المتصل بالمرئى ويسمونه قاعدة الشعاع ويسمون المتصل منها بالنظر منبعث الشعاع وقالوا إن قاعدة الشعاع اذا لاقت جسما صقيلا لا تضرس فيه كالمرآة لم تتشبث به بل تنعكس الى الرائى فيرى نفسه قالوا وانما لم ير داخل الجفن للقرب المفرط وهذه كلها دعاوى ومحل

فى جنة عدن* حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة قال حدثنى عبد الرحمن بن مهدى ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البنانى عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن صهيب عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل أهل الجنة الجنة قال يقول الله تبارك وتعالى أتريدون شيأ أزيدكم فيقولون ألم تبيض وجوهنا ألم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال فيكشف الحجاب فما أعطوا شيأ أحب اليهم من النظر الى ربهم

بالمرئى وتتشبث به فيرى بشرط أن يكون فى مقابلة الرائى و بشرط رفع الحجب بينهما وانتفاء القرب والبعد المفرطين فى تخليط لهم طويل * قالوا ويستحيل أن يتصل بالله تعالى شئ أو يكون فى مقابلة أحد وليست الرؤية عندنا أشعة وانما هى ادراك يخلق عند فتح العين وليست الجارحة أعنى العين ولا ماذكروه من الشروط شرائط عقلية وليس عندنا شرط عقلى سوى كون المرئى موجودا

﴿قلت﴾ الاشعة عندهم أجزاء مضيئة تنفصل من العين وتتشبث كما ذكر وانما تقع الرؤية منها بالطرف المتصل بالمرئى و يسمونه قاعدة الشعاع و يسمون المتصل منها بالناظر منبعث الشعاع وقالوا ان قاعدة الشعاع اذا لاقت جسما صقيلا لا تضرس فيه كالمرآة لم تتشبث به بل تنعكس الى الرائى فيرى نفسه قالوا وانما لم ير داخل الجفن للقرب المفرط وهذه كلها دعاوى ومحل ابطالها كتب الكلام وانما الادراك معنى يخلقه الله تعالى فى المدرك فان خلق فى جزء من العين سمى إبصارا وفى جزء من القلب سمى علما وفى جزء من الأذن سمى سمعا وفى اللسان سمى ذوقا وفى كل الجسد سمى حسا واختصاص خلقه بهذه المحال انما هو بحكم العادة و يجوز أن تنخرق فيه فيخلق الابصار فى العقب وانما الشرط فى جميعها الحياة وليس قوله (فما أعطوا شيأ أحب اليهم من النظر) بمعارض لحديث أحل عليكم رضوانى فلا أسخط أبدا (قوله فى الاخر هل تضارون) (ع) بضم التاء وتشديد الراء من الضرر ثم يصح أن يكون مبنيا للفاعل والاصل تضاررون بكسر الراء الاولى ثم سكنت وأدغمت فى الثانية والمفعول محذوف أى أحدا وان يكون مبنيا للمفعول والاصل تضاررون بفتح الراء الاولى ثم فعل بها ما تقدم و يروى بفتح التاء وشد الراء من الضرر أيضا والاصل تتضاررون حذفت احدى التاءين استثقالا لاجتماعهما ثم فعل بالراء ما تقدم و يروى بفتحها أيضا (١) وتخفيف الراء من ضاره يضوره اذا خالفه ونازعه والاصل تضيرون نقلت حركة الياء الى الساكن قبلها فانقلبت ألفا لانفتاح ماقبلها و يروى بفتح التاء و بالميم مشددة من الانضمام والاصل فيها كالاصل فى فتح التاء وشد الراء و يروى بضم التاء وتخفيف الميم من الضيم والمعنى فى الجميع انكم ترون الله سبحانه دون أن يضر بعضكم بعضا بأن يحجبه أو يزاحمه أو يضيمه أو ينازعه أو يضمه اليه كما يفعل ذلك عند رؤية الهلال بل الحال كالحال عند رؤية الشمس والقمر والمشبه الرؤية بالرؤية لا المرئى بالمرئى ولذا لم يقل كالقمر وأول المعتزلة الرؤيا هنا بالعلم قالوا والمؤمنون يعرفون الله تعالى فى الآخرة بالضرورة وهو خطأ لان الرؤية العلمية تتعدى الى اثنين وهى هنا متعدية الى واحد * وأيضا المشبه به رؤية القمر وهى رؤية عين وأيضا فان الأثبات رووه ترون ربكم عيانا (د) ولا يلزم من رؤيته تعالى اثبات جهة فيرونه سبحانه لافى جهة

ابطالها كتب الكلام وانما الادراك معنى يخلقه الله تعالى فى المدرك فان خلق فى جزء من العين سمى أبصارا وفى جزء من القلب سمى علما وفى جزء من الاذن سمى سمعا وفى اللسان سمى ذوقا وفى كل الجسد سمى حسا واختصاص خلقه بهذه المحال بحكم العادة و يجوز أن تنخرق فيه فيخلق الابصار فى العقب وانما الشرط فى جميعها الحياة (قوله هل تضارون) بضم التاء وتشديد الراء من الضرر ثم يصح أن يكون مبنيا للفاعل أو للمفعول و يروى بفتح التاء وتشديد الراء من الضرر أيضا والاصل تتضارون فحذف احدى التاءين و يروى بفتحها أيضا وتخفيف الراء من ضاره يضوره اذا نازعه و يروى بفتح التاء والميم المشددة أى تتضامون من الانضمام وهو الازدحام و يروى بضم التاء وتخفيف الميم من الضيم والمشبه فى الجميع الرؤية بالرؤية فى معنى الفعل المنفى لا المرئى بالمرئى (قوله الطواغيت) جمع طاغوت وهو كل ماعبد من دون الله تعالى قاله الجمهور وقيل هو الشيطان وقيل الاصنام

* وحدثنا أبو بكر ابن أبى شيبة ثنا يزيد بن هرون عن حماد بن سلمة بهذا الاسناد وزاد ثم تلا هذه الآية (للذين أحسنوا الحسنى وزيادة) * حدثنا زهير بن حرب ثنا يعقوب ابن ابراهيم ثنا أبى عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثى أن أبا هريرة أخبره أن ناسا قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم يارسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تضارون فى القمر ليلة البدر فقالوا لا يارسول الله قال هل تضارون فى الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك يجمع الله الناس يوم القيامة فيقول من كان يعبد شيأ فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر و يتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت

(١) كذا بأصل الأبى والسنوسى والصواب بضمها أيضا أى كما فى الوجه الأول كما يرشد اليه الاعلال الذى ذكره الأبى فتأمل كتبه مصححه

(قوله وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها) (ع) مستترين بجماعة المؤمنين ظناً انه ينفعهم كما نفعهم تسترهم بالايمان فى الدنيا وجهلوا أن الله سبحانه مطلع على سرائرهم كما جهل المشركون حيث قالوا والله ربنا ما كنا مشركين وقيل ان هؤلاء هم المطرودون المقول لهم سحقاً سحقاً وقد يشبه على قوم من منتحلى الحديث وهو قول السالمية ان المنافقين وغبر أهل الكتاب يرون الله تعالى فى القيامة محتجين فى المنافقين بهذا وفى الكتابيين بقوله فى الآخر وغبر أهل الكتاب وهذا الظاهر يرده الاجماع وما هو أجلى منه وهو قوله تعالى (كلا انهم عن ربهم) الآية ويرده أيضاً ما فى الطريق الآخر من أن رؤية المؤمنين لله تعالى فى القيامة بعد رفعهم من السجود والسجود خاص بالمؤمنين ﴿ قلت ﴾ يأتى أنهما رؤيتان (قوله فيأتيهم الله فى صورة لا يعرفونها) (د) اختلف فى الآى والاحاديث المتشابهة فعظم السلف أوكلهم وجماعة من المتكلمين انها تصرف عن ظاهرها المحال و يصرف علم تأويلها على ما يليق الى الله تعالى ومعظم المتكلمين على انها تصرف عن ظاهرها المحال ثم تؤول على ما يليق والاول أسلم ﴿ قلت ﴾ قال فى الارشاد الأولى التأويل لان فى عدمه استدلالا للعوام وأنت تعرف ان الاتيان حركة وانتقال والصورة تشعر بالتركيب وكل على الله سبحانه محال فهذا الآتى أولا ليس الله سبحانه لاستعاذتهم منه فالصورة خلق من خلقه سبحانه امتحن بها عباده المؤمنين ومعنى اتيانه بها بعثها كقوله تعالى (أو يأتيهم الله بعذاب من عنده) أى يبعث الله لهم صورة يمتحنهم بها فتقول تلك الصورة (د) أو يتخرج على حذف مضاف أى فيأتيهم أحد ملائكة الله تعالى و يقول لهم ذلك الملك أو تلك الصورة أنا ربكم فيستعيذون منها لما يرون عليها من سمات الحدوث لعلمهم أنه سبحانه ليس كمثله شئ (ع) قال الخطابى و يحتمل أن تكون هذه الاستعاذة من المنافقين وهم المراد وان كان اللفظ عاما كقوله تعالى (الذين قال لهم الناس) وانما قاله المنافقون ولا يصح أن يعنى المنافقين لانه لا يستقيم الكلام معه ﴿ قلت ﴾ كان الخطابى فهم ان هذا الآتى أولا الله تعالى وتقدم انه ليس هو

وتبقى هذه الامة فيها منافقوها فيأتيهم الله تبارك وتعالى فى صورة غير صورته التى يعرفون فيقول أنا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه

(قوله وتبقى هذه الامة) منافقوها فيها كما كانوا فى الدنيا مستترين (قوله فيأتيهم الله فى صورة لا يعرفونها) فى بمعنى الباء كقوله تعالى (فى ظلل من الغمام) (ب) الاتيان حركة وانتقال والصورة تشعر بالتركيب وكل على الله سبحانه محال فهذا الآتى أولا ليس الله سبحانه لاستعاذتهم منه فالصورة خلق من مخلوقاته تعالى امتحن بها عباده المؤمنين ومعنى اتيانه بها بعثها كقوله تعالى (أو يأتيهم الله بعذاب من عنده) أى فيبعث الله لهم صورة يمتحنهم بها فتقول تلك الصورة (ح) أو تخرج على حذف مضاف أى فيأتيهم أحد ملائكة الله تعالى و يقول لهم ذلك الملك أو تلك الصورة فيستعيذون بالله منها لما يرون عليها من سمات الحدوث لعلمهم أنه سبحانه ليس كمثله شئ (ع) عن الخطابى و يحتمل أن تكون هذه الاستعاذة من المنافقين (ب) كانه فهم ان هذا الآتى أولا الله تعالى وتقدم أنه ليس هو ﴿ قلت ﴾ وهذا آخر الفتن يتميز بها من حسنت عقيدته فى التوحيد ومن لا ﴿ ولا ينجو منها الا من أتقن ما يحتاج اليه من علم التوحيد فى الدنيا وعرف ما يجب فى حقه تعالى وما يجوز وما يستحيل قال ابن دهان فى شرح الارشاد ولا ينجو من هذه الفتنة الا من لم يرض لعقائده الصحيحة حرفة التقليد حتى انه حمل المنافقين المذكورين فى الحديث فى قوله و يبقى فى هذه الأمة منافقوها على المقلدين لانهم أظهروا بألسنتهم مالم يعلموه فى قلوبهم ﴿ قلت ﴾ والمصيبة على هذا عظيمة على عامة المؤمنين بل وعلى كثير من المتفقهين نسأله سبحانه أن يعامل جميع المؤمنين بلطفه الجميل والذى ينبغى للعاقل أن لا يعامل نفسه الا بالحزم والاحتياط و يجهد فى تحصيل العلم النافع ولا يغتر حتى يفوته الامر ولا حول ولا قوة الا بالله

فيأتيهم الله فى صورته التى يعرفون فيقول أنا ربكم فيقولون أنت ربنا فيتبعونه ويضرب الصراط بين ظهرى جهنم فأكون أنا وأمتى أوّل من يجيز

(قوله فيأتيهم الله فى صورته التى يعرفون) ❊قلت❊ هذا الآتى ثانيا هو الله تعالى لقولهم أنت ربنا حقا فيجب التأويل (م) فيؤول الاتيان بالرؤية أى فيرون الله تعالى وأطلق الاتيان عليها مجازا لانه سببها فان العادة فى الغالب انه لا يتمكن من رؤيته الا باتيانه (ع) وقيل ان هذا الآتى ثانيا ليس الله وانما هو فعل من أفعاله سماه اتيانا ويحتمل أن الكلام على حذف مضاف أى فيأتيهم أحد ملائكة الله تعالى كما يقال قطع الامير اللص وهو لم يقطع وانما أمر به ويكون هذا الملك هو الذى جاء فى الصورة التى أنكروا امتحانا وهو آخر امتحانات المؤمنين وليميز الله الخبيث من الطيب وهذا أشبه الوجوه ❊قلت❊ السياق وقولهم أنت ربنا حقا واضح فى أن الآتى ثانيا هو الله تعالى فيؤول الاتيان بما قال الامام وما ذكر من أنه قيل انه اتيان الفعل أو انه على حذف مضاف انما يحسن ويكون أشبه لو ذكره فى الآتى أولا فالصواب ما تأوله به الامام وهذه الرؤية غير الرؤية الآتية بعد الرفع من السجود (م) وأحسن تأويل فى الصورة انها المعتقد أى فيرون الله سبحانه على ما يعتقدونه مما يليق كما يقال صورة الامر كذا أى اعتقادى فيه كذا (ع) ويحتمل أنها كناية عن الصفة وعبر عنها بالصورة لمقابلة لفظ الصورة فى الاول كقوله تعالى (ومكروا ومكر الله) ويؤيد ذلك أن فى البخارى فيأتيهم الله فى الصورة التى لا يعرفون والصورة التى يعرفون دون اضافة لانها أقرب الى تأويلها بالصفة والصورة تطلق على الصفة كما يقال صورته أى صفته وقد جهل من لم يحصل كلامه ممن تقدم فأثبت صورة لا كالصور وهذا تناقض وتجسيم (قوله فيتبعونه) أى فيتبعون أمره أو ملائكته الذين وكلوا بهم كما وكل بمن اتبع غيره (قوله ويضرب الصراط) (ط) الصراط لغة الطريق وعرفا جسر يضرب على ظهر جهنم يمر الناس عليه الى الجنة فينجو المؤمنون على كيفيات تأتى ويسقط المنافقون (ع) وأجمع السلف على حمل أحاديثه على ظاهرها دون تأويل ويحتمل أن يكون خلق مع جهنم قال بعضهم فالضرب على هذا الاذن فى المرور ويحتمل أنه انما خلق الآن والله أعلم بصفته (ط) وردانه أرق من الشعر وأحد من السيف (قوله بين ظهرى جهنم) (ع) قال الخليل يقال هو بين ظهرانى القوم وبين ظهريهم أى بينهم (قوله فأكون أنا وأمتى أول من يجيز) (ع) يقال جزت الوادى وأجزته لغتان وقال الاصمعى أجزته قطعته وجزته مشيت فيه (ط) والمعنى انه لا يجوز أحد حتى يجوزه هو صلى الله عليه وسلم وأمته ولعله من قولهم أجزنى صوفة وصوفة رجل معظم فى قريش كان الناس يقتدون به فى المناسك فلا يجوز أحد لشئ من مواقفه حتى يجوز فكان من استعجل

(قوله فيأتيهم الله فى صورته التى يعرفون) هذا الآتى ثانيا هو الله تعالى لقولهم أنت ربنا حقا فيجب التأويل فالاتيان عبارة عن كشف الحجب عنهم حتى رأوه ولما كان الاتيان فى العادة سببا فى الرؤية عبر به عنها ❊ ومعنى صورته صفته التى يعرفونها بالادلة فى الدنيا من تقدسه عن سمات الجواهر والأعراض ويحتمل أن يكون المراد بالصورة الاعتقاد كما يقال صورة الامر كذا أى اعتقادى فيه أى يرونه على ما يعتقدونه ❊ وذكر القاضى هنا من تأويل الصورة بالملك أو بفعل من أفعاله تعالى مثل ما ذكر فى الذى قبله والسياق وقولهم أنت ربنا حقا يرده (ب) وهذه الرؤية غير الرؤية الآتية بعد الرفع من السجود (قوله فيتبعونه) أى أمره أو ملائكته الذين وكلوا بهم كما وكلوا بمن اتبع غيره (قوله ويضرب الصراط) وهو جسر على متن جهنم (ع) وأجمع السلف على حمل أحاديثه على ظاهرها دون تأويل ويحتمل أن يكون سبق خلقه مع جهنم فالضرب على هذا الاذن فى المرور ويحتمل أنه خلق الآن والله أعلم بصفته (ط) وردانه أرق من الشعر وأحد من السيف (قوله فأكون أنا وأمتى أول من يجيز) بضم

يقول أجزني صوفة أي ابتدئ بالجواز انجوز بعدك فكان يمنعهم بوقوفه ويجيزهم بجوازه
(قوله ولايتكلم يومئذ)(د) أي في حين الاجازة لشدة الهول لان في غيره تأتي كل نفس تجادل عن
نفسها و يسأل الناس بعضهم بعضا و يتلاومون و يخاصم التابعون المتبوعين (ع) والكلاليب
واحدها كلوب (ط) و رويناقدر بالضم على أن ما استفهامية وبالنصب على انها زائدة (د) وعظم
هو بضم العين وسكون الظاء وبكسر العين وفتح الظاء (قوله الموبق) (ع) هو للعذري بالباء
الموحدة و يعني من العناية وللطبري بالثاء المثلثة وللسمرقندي المؤمن بقي بعمله والاول أصح ومعناه
المهلك (د) الموجود في معظم أصول بلادنا ما للسمرقندي وعليه في بقي ضبطان بالباء الموحدة و بالياء
من الوقاية (قوله فرغ) يعني فصل بين الخلق واستقر كل في محله لانه سبحانه لايشغله شأن عن شأن
(قوله لايشرك بالله شيأ) *قلت* هؤلاء الآتي ذكرهم أنه ليس عندهم الا الايمان وانما يخرجون
بشفاعة أرحم الراحمين (قوله أثر السجود) (ع) قيل يعني السبعة الاعضاء و يرده قوله في الآخر
الادارات وجوههم فانه يدل انه انما يبقى الوجوه اكراما لموضع السجود ومكانه من الايمان واكراما
للصورة التي خلق آدم عليها وفضل بها الانسان على غيره (د) لا يرده لانه في قوم خاصين لايسلم منهم
الادارات الوجوه وغيرهم تسلم منهم السبعة الأعضاء *قلت* وعلى انها السبعة فلا يعارض ما يأتي
من أن منهم من تأكله النار الى ركبتيه لانها قد تأخذ فتغير ولا تأكل (قوله امتحشوا) (ع) رويناه
عن متقني الشيوخ بفتح التاء أي احترقوا امتحش الخبز أي احترق وعن بعضهم بضمها مبنيا للمفعول
والمحش لهب النار يحرق الجلد حتى يبدو العظم قال صاحب العين يقال محشته النار وأمحشته
والمعروف الرباعي والثلاثي لغة (ط) وماء الحياة هو الذي من شرب منه أو تطهر لم يمت أبدا (قوله كما
تنبت الحبة) (م) الحبة بالكسر اسم لحبوب البقل تنتثر بالريح فاذا أمطرت من قابل نبتت (ابن

ولايتكلم يومئذ الا الرسل ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب مثل شوك السعدان هل رأيتم شوك السعدان قالوا نعم يارسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير أنه لايعلم ماقدر عظمها الا الله عز وجل تخطف الناس بأعمالهم فمنهم الموبق بعمله ومنهم المجازى حتى ينجي حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد وأراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لايشرك بالله شيأ ممن أراد الله أن يرحمه ممن يقول لااله الا الله فيعرفونهم في النار و يعرفونهم بأثر السجود تأكل النار ابن آدم الا أثر السجود حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود فيخرجون من النار وقد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون منه كما تنبت الحبة

الياء وكسر الجيم جزت الوادي وأجزته لغتان (قوله ولايتكلم حينئذ) (ح) أي في حين الاجازة
لشدة الهول لان في غيره تأتي كل نفس تجادل عن نفسها و يسأل الناس بعضهم بعضا و يتلاومون
و يخاصم التابعون المتبوعين (قوله كلاليب) جمع كلوب بفتح الكاف وتشديد اللام المضمومة
(ح) وهي حديدة معطوفة الرأس يعلق عليها اللحم ويرسل في التنور *والسعدان بفتح السين واسكان
العين المهملتين نبت له شوكة عظيمة مثل الحسك من كل الجوانب (قوله تخطف) بفتح الطاء و يجوز
كسرها يقال خطف بكسر الطاء وفتحها والكسر أفصح (قوله الموبق) بالباء أي المهلك وروي بالثاء
المثلثة و رواه السمرقندي المؤمن بقي بعمله (ح) وهو الموجود في معظم أصولنا وعليه في بقي
ضبطان بالباء الموحدة و بالياء المثناة من الوقاية (قوله ومنهم المجازى) بالمجازاة ورواه بعضهم المخردل
بالخاء المعجمة أي المقطع بالكلاليب خردلت اللحم أي قطعته وقيل خردلت بمعنى صرعت والدال
مهملة أو معجمة و يروى المجردل بالجيم أي المشرف على الهلاك الساقط (قوله فرغ) يعني فصل بين
الخلق واستقر كل في محله لانه سبحانه لايشغله شأن عن شأن (قوله أثر السجود) (ع) قيل يعني
السبعة الاعضاء و يرده قوله في الآخر إلا دارات وجوههم (ح) لا يرده لانه في قوم خاصين (ب) وعلى
انها السبعة فلا يعارض ما يأتي أن منهم من تأكله النار الى ركبتيه لانها قد تأخذ فتغير ولا تأكل (قوله
قد امتحشوا) بفتح التاء والحاء أي احترقوا امتحش الخبز أي احترق وعن بعضهم بضم التاء مبنيا للمفعول
(ط) وماء الحياة هو الذي من شرب منه أو تطهر لم يمت أبدا (قوله كما تنبت الحبة) بكسر الحاء وهي

في حميل السيل ثم يفرغ الله
من القضاء بين العباد ويبقى
رجل مقبل بوجهه على
النار وهو آخر أهل الجنة
دخولا الجنة فيقول أي
رب اصرف وجهي عن
النار فانه قد قشبني
ريحها وأحرقني ذكاؤها
فيدعو الله ماشاء
الله أن يدعوه ثم يقول
الله تبارك وتعالى هل
عسيت ان فعلت ذلك بك
أن تسأل غيره فيقول
لا أسألك غيره ويعطي
ربه من عهود ومواثيق
ماشاء الله فيصرف الله وجهه
عن النار فاذا أقبل على
الجنة ورآها سكت ماشاء
الله أن يسكت ثم يقول أي
رب قدمني الى باب الجنة
فيقول الله أليس قد
أعطيت عهودك ومواثيقك
لا تسألني غير الذي
أعطيتك ويلك يا ابن آدم
ما أغدرك فيقول أي رب
ويدعو الله حتى يقول له
هل عسيت ان أعطيتك
ذلك أن تسأل غيره فيقول
لا وعزتك فيعطي ربه
ماشاء الله من عهود
ومواثيق فيقدمه الى باب
الجنة فاذا قام على باب
الجنة انفهقت له الجنة

دريد) هي اسم لبزر العشب والجمع حبب (أبو عمرو) هي اسم لنبت صغار تنبت في الحشيش (ع)
وقال الكسائي هي حب الرياحين (الاصمعي) وهي اسم لحب كل نبت له حب قال النظر وهي بضم
الحاء وتخفيف الباء القضيب من الكرم يغرس والحبة من العنب الواحدة حبة وأما الحنطة وغيرها
فهو الحب لا غير (قوله في حميل السيل) (م) قال الضرير حميل السيل ما جاء به من طين أو غثاء
فاذا كانت فيه حبة تنبت في يوم وليلة وهي أسرع نابتة نباتا شبه صلى الله عليه وسلم سرعة نباتهم
بسرعة نبات تلك الحبة (ط) بقي من وجوه التشبيه المقصود في الحديث ما أشار اليه في حديث
أبي سعيد الآتي وهو قوله ألا ترونها تكون الى الحجر ما يكون منها الى الشمس أصيفر وأخيضر وما
يكون منها الى الظل أبيض وهو تنبيه على أن ما يلي جهة الجنة يسرع اليها البياض المستحسن وما يلي
جهة النار يتأخر عنه البياض ويبقى أصيفر وأخيضر حتى يتلاحق بياضه (قوله قشبني ريحها) (م)
قال الليث القشب السم والقشب خلط السم بالطعام فالقشب والمقشوب المسموم وقال عمر لبعض بنيه
قشبك المال أي أذهب عقلك وقال لمعاوية وقد وجد منه ريح طيبة وهو محرم من قشبنا يريد الريح
الطيبة في الاحرام قشب كما أن الريح النتن قشب يقال ما أقشب بيتهم أي أقذره (ع) القشب الذي هو
السم وقع في المعلم بفتح القاف والذي رأيته في كتاب الليث بكسرها وقال الخطابي يقال قشبه الدخان
اذا ملأ خياشيمه وأخذ بكظمه وهذا أبين في معنى الحديث وقول عمر وقال أبو عبيد في قول عمر قشبك
المال معناه أهلكك مأخوذ من القشب وهو السم فعلى هذا فمعنى قشبني أهلكني وقال
الداودي معناه غير جلدي وصورتي وأحرقني (قوله وأحرقني ذكاؤها) أي لهيبها (م) والرواية
فيه بالمد والمشهور فيه القصر (ط) وروي الحديث بالوجهين (وقوله لا وعزتك) (ع) فيه
جواز الحلف بالصفات قيل وفي سؤاله بعد أن أعطى عهده جواز حل اليمين بفعل المحلوف عليه كما قال
صلى الله عليه وسلم الا أتيت الذي هو خير وكفرت ولا حجة فيه لان الله سبحانه قد عذره حين رأى مالا
صبر له بعد أن عتبه *(قلت)* لا يحتج به للحلف بالصفات لانها حلف من فعل الرجل ومع ان أحوال
الآخرة لا تنقاس وأكثر الشيوخ لا يحكي في جواز الحلف بها خلافا وقال اللخمي المشهور جوازه
وروى محمد وابن حبيب لا يعجبني الحلف بلعمر الله وأكرهه بأمانة الله فأخذ القول بالكراهة من هذه
الرواية ويأتي الجواب عنها لابن رشد في محله (قوله انفهقت له) أي انفتحت واتسعت والمتفيهق

بزر البقول والعشب (قوله في حميل السيل) أي محموله من طين أو غثاء ووجه الشبه سرعة النبات
(ط) بقي من وجوه التشبيه المقصود بالحديث ما أشار اليه في حديث أبي سعيد الآتي وهو قوله ألا ترى
انها تكون الى الحجر ما يكون منها الى الشمس أصيفر وأخيضر وما يكون منها الى الظل أبيض وهو
تنبيه على أن ما يلي جهة الجنة يسرع اليه البياض وما يلي جهة النار يتأخر عنه البياض ويبقى أصيفر
وأخيضر حتى يتلاحق بياضه (قوله قشبني ريحها) أي سمني وآذاني قشبه الدخان ملأ خياشيمه
وذكاؤها وقع في الرواية بالمد والمشهور فيه القصر أي لهيبها (ط) وروي الحديث بالمد والقصر (قوله
لا وعزتك) (ع) فيه الحلف بالصفات (ب) لا يحتج به للحلف بالصفات لانها حلف من فعل الرجل مع
ان أحوال الآخرة لا تنقاس وأكثر الشيوخ لا يحكي في جواز الحلف بها خلافا وقال اللخمي المشهور
جوازه وروى محمد وابن حبيب لا يعجبني الحلف بلعمر الله وأكرهه بأمانة الله فأخذ القول بالكراهة
من هذه الرواية ويأتي الجواب عنها لابن رشد في محله (قوله انفهقت) أي انفتحت واتسعت

فرأى ما فيها من الخير والسرور فيسكت ما شاء الله أن يسكت ثم يقول أى رب أدخلنى الجنة فيقول الله تبارك وتعالى له أليس قد أعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسأل غير ما أعطيت ويلك يا ابن آدم ما أغدرك فيقول أى رب لا أكون أشقى خلقك فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله عز وجل منه فاذا ضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله له تمنه فيسأل ربه ويتمنى حتى ان الله ليذكره يقول من كذا وكذا حتى اذا انقطعت به الأمانى قال الله تعالى ذلك لك ومثله معه قال عطاء بن يزيد وأبو سعيد الخدرى مع أبى هريرة لا يرد عليه من حديثه شيأ حتى اذا حدث أبو هريرة أن الله عز وجل قال لذلك الرجل ومثله معه قال أبو سعيد وعشرة أمثاله معه يا أبا هريرة قال أبو هريرة ما حفظت الا قوله ذلك لك ومثله معه قال أبو سعيد أشهد أنى حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ذلك لك وعشرة أمثاله قال أبو هريرة وذلك الرجل آخر أهل الجنة (٣٤١) دخولا الجنة * حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى أنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهرى قال أخبرنى سعيد بن المسيب وعطاء ابن يزيد الليثى أن أبا هريرة أخبرهما أن الناس قالوا للنبى صلى الله عليه وسلم يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة وساق الحديث بمثل معنى حديث ابراهيم ابن سعد * وحدثنا محمد ابن رافع ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أدنى مقعد أحدكم من الجنة أن يقول له تمن فيتمنى ويتمنى فيقول له هل تمنيت فيقول نعم فيقول له فان لك ما تمنيت ومثله معه * حدثنى سويد بن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى أن ناسا فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم هل تضارون فى رؤية الشمس بالظهيرة صحوا ليس معها سحاب وهل تضارون فى رؤية القمر ليلة البدر صحوا ليس فيها سحاب قالوا لا يا رسول الله قال ما تضارون فى رؤية الله تبارك وتعالى يوم القيامة الا كما تضارون فى رؤية أحدهما اذا كان يوم القيامة أذن مؤذن لتتبع كل أمة ما كانت تعبد فلا يبقى أحد كان يعبد غير الله من الاصنام والانصاب الا يتساقطون فى النار حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله من بر وفاجر وغبر أهل الكتاب فتدعى اليهود فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزيرا ابن الله فيقال كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فماذا تبغون قالوا عطشنا يا رب فاسقنا فيشار اليهم ألا تردون فيحشرون الى النار كأنها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون فى النار ثم تدعى النصارى فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من

المتشدق فى كلامه (قوله من الحبير) (ع) هو بالخاء المعجمة والياء المثناة من أسفل وروينا عن الغسان بالحاء المهملة المفتوحة والباء الموحدة الساكنة (ط) الاول المشهور ومعنى الثانية السرور وافراط التنعم ومنه قوله تعالى (فى روضة يحبرون) أى ينعمون وليس من الحبر بكسر الحاء وهو ما يكتب به والعالم والجمال ومنه ذهب حبره وسبره أى جماله وبهاؤه (قوله حتى يضحك الله منه) (ع) الضحك حالة تغير يوجبها سرور يغلب فتنبسط له عروق القلب فيجرى فيها الدم فيفيض الى سائر عروق الجسد فتثور لذلك حرارة ينبسط لها الوجه ويضيق عنها الفم وينفتح وهو التبسم فاذا زاد السرور وتمادى ولم يضبط الانسان نفسه قهقه وكل هذا على الله سبحانه محال (م) فيؤول الضحك باظهار الرضا والنعمة على هذا العبد والضحك نفسه الظهور ضحكت الارض ظهر نباتها وفى الحديث يرسل الله سبحانه سحابة فتضحك أحسن الضحك يعنى السحاب (ع) ومن الضحك بمعنى الظهور * ضحك المشيب برأسه فبكى * وفى صفة طعنة * وتضحك عن نجيع قاتم * ويحمل الحديث أيضا على التجلى لهذا العبد ورفع المانع حتى يراه (قوله وعشرة أمثاله) (ع) قيل فى الجمع بين الحديثين أن يكون أوحى اليه بما فى حديث أبى هريرة فحدث به فسمعه أبو هريرة ثم أوحى اليه بما فى حديث فسمعه أبو سعيد ولم يسمعه أبو هريرة والاظهر فى عشرة أمثاله أنها زيادة على مسمى ذلك (قوله فى الآخر كذبتم) * قلت * يريد فى قولهم إنه ابن الله لا فى أنهم عبدوه والكذب الخبر غير المطابق * فان قلت * كيف كذبوا وهم قد عبدوه * قلت * النسبة المقيدة بقيد انما تصدق بعد ثبوت ذلك القيد فاذا قلت رأيت زيدا يشتم عمرا وأنت انما رأيته فقط فالخبر كذب لعدم ثبوت الشتم وهم انما عبدوه من حيث انه ابن الله وهذا القيد غير ثابت أو يقال قولهم عبدنا المسيح ابن الله كلام فى قوة خبرين كونهم عبدوه وكونه ابن الله فكذبوا ان

(قوله حتى يضحك) يؤول باظهار الرضا والنعمة على هذا العبد (قوله لك ذلك ومثله معه) وفى رواية أبى سعيد وعشرة أمثاله جمع بينهما ان النبى صلى الله عليه وسلم أعلم أولا بما فى حديث أبى هريرة ثم تكرم تعالى فزاد ما فى رواية أبى سعيد ولم يسمعه أبو هريرة (قوله من بر وفاجر وغبر أهل الكتاب) بضم الغين المعجمة وفتح الباء المشددة أى بقاياهم جمع غابر (قوله فى الآخر كذبتم) (ب) فان قلت

خبرهم بمعنى الكل لا بمعنى الكلية ولما كتب صداق ولد الشيخ ابن عبد السلام وأتى به الى الشيخ ابن سلامة ليشهد فيه وجد فى الولد تخطيطات لم تثبت له فامتنع أن يشهد و بلغ ذلك ابن عبد السلام فاستجهله وقال قل له الاشهاد على المشهود عليه انما هو من حيث الاسناد اليه فقط وكان الشيخ يصوب امتناع ابن سلامة لهذا الحديث و يجعل الحديث أصلا لذلك وللمازرى خلاف فى هذا الأصل يأتى ان شاء الله تعالى (**قوله** ألا تردون) (ع) هو من مكر الله سبحانه بالكافرين ومعنى يحطم بعضها بعضا يأكل بعضها بعضا ومنه سميت الحطمة لانها تأكل ما يلقى فيها او الحطيم الذى يأكل ولا يشبع ﴿قلت﴾ نسبة المكر الى الله تعالى انما يجوز فى مجاز المقابلة كقوله تعالى (ومكروا ومكر الله) (**قوله** فيأتيهم الله فى أدنى صورة من التى رأوه فيها) ﴿قلت﴾ حاصل طرق أحاديث الباب أنه سبحانه امتحن المؤمنين بأن بعث اليهم من قال أنا ربكم فاستعاذوا بالله منه لما رأوا عليه من سمات الحدوث فلما ثبتوا وصح ايمانهم أزال ما وقع امتحانهم به وتجلى سبحانه بنفسه فرأوه عيانا وما وقع الامتحان به وقع التعبير عنه بالطريق الاول بقوله فيأتيهم الله فى صورة لا يعرفونها وتقدم تفسير ذلك وهذا الآتى فى أدنى صورة فى هذا الطريق هو ما وقع الامتحان به فى الطريق الاول فيؤول بنحو ما تقدم و يظهر من كلام الشارحين أن هذا الآتى فى أدنى صورة هو الله تعالى فيجب التأويل فان القاضى لما أول الصورة فى الآتى ثانيا فى الطريق الاول قال والى هذا يرجع قوله فى الحديث الآخر فيأتيهم الله فى أدنى صورة رأوه فيها وقال النووى معنى رأوه فيها علموها له وهى أنه سبحانه ليس كمثله شئ وهو السميع البصير وأنت لا يخفى عليك أن كلامهم هذا ظاهر فى أنهم حملوه على أنه الله تعالى و يبعد لاستعاذتهم منه حتى أن بعضهم كاد أن ينقلب ولم يكن لهذا البعض رسوخ العلماء ولا ثبات العارفين ولعلهم المقلدة ولذا قبل اعتقادهم

كيف كذبوا وقد عبدوه قلت النسبة المقيدة بقيد انما تصدق بثبوت ذلك القيد وهم انما عبدوه من حيث انه ابن وهذا القيد غير ثابت أو يقال قولهم عبدنا المسيح ابن الله فى قوة خبرين فكذبوا على ان خبرهم بمعنى الكل لا بمعنى الكلية ولما كتب صداق ولد الشيخ ابن عبد السلام فأتى به الى الشيخ ابن سلامة ليشهد فيه وجد فى الولد تخطيطات لم تثبت له فامتنع أن يشهد و بلغ ذلك ابن عبد السلام فاستجهله وقال قل له الاشهاد على المشهود انما هو من حيث الاسناد اليه فقط وكان الشيخ يصوب امتناع ابن سلامة لهذا الحديث و يجعل الحديث أصلا لذلك وللمازرى خلاف فى هذا الاصل يأتى ان شاء الله (**قوله** ألا تردون) (ع) هو من مكر الله سبحانه بالكافرين ﴿قلت﴾ عبارة وحشة صدرت من غير تأمل (ب) نسبة المكر الى الله سبحانه انما تجوز فى مجاز المقابلة كقوله تعالى (ومكروا ومكر الله) (**قوله** كأنها سراب) هو الذى يتراءى للناس فى القاع المستوى وسط النهار فى الحر الشديد لامعا مثل الماء يحسبه الظمآن ماء حتى اذا جاءه لم يجده شيأ أى يأتى الكفار جهنم عافانا الله منها وهم عطاش فيحسبونها ماء فيتساقطون فيها (**قوله** يحطم بعضها بعضا) أى يأكل لشدة إيقادها وتلاطم أمواجها والحطم الكسر والاهلاك (**قوله** فيأتيهم فى أدنى صورة من التى رأوه فيها) (ب) حاصل طرق أحاديث الباب أنه سبحانه امتحن المؤمنين بأن بعث اليهم من قال أنا ربكم فاستعاذوا بالله منه لما رأوا عليه من سمات الحدوث فلما ثبتوا وصح ايمانهم أزال ما وقع امتحانهم به وتجلى سبحانه بنفسه فرأوه عيانا وما وقع الامتحان به وقع التعبير عنه فى الطريق الاول بقوله فيأتيهم الله فى صورة لا يعرفونها وتقدم تفسير ذلك وهذا الآتى فى أدنى صورة فى هذا الطريق هو ما وقع الامتحان به فى الطريق الاول بنحو ما تقدم * و يظهر من كلام الشارحين ان هذا الآتى فى أدنى صورة هو الله تعالى فيجب التأويل فان القاضى لما أول الصورة فى الآتى ثانيا فى الطريق الاول قال والى هذا يرجع قوله فى الحديث الآخر فيأتيهم الله فى أدنى صورة رأوه

صاحبة ولا ولد فيقال لهم ماذا تبغون فيقولون عطشنا يا ربنا فاسقنا قال فيشار اليهم ألا تردون فيحشرون الى جهنم كأنها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون فى النار حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله من بر وفاجر أتاهم رب العالمين سبحانه وتعالى فى أدنى صورة من التى رأوه فيها قال فما تنتظرون تتبع كل أمة ما كانت

الانقلاب (قوله فارقنا الناس فى الدنيا أفقر ما كنا اليهم ولم نصاحبهم) ﴿قلت﴾ لما قيل لتتبع كل أمة ما كانت تعبد وعلموا أن القائل أنا ربكم ليس هو الله وانما هو فتنة بدليل استعاذتهم تضرعوا الى الله تعالى لا الى قائل أنا ربكم فى كشف هذه الشدة وتوسلوا اليه فى ذلك بأفضل الاعمال وهو الايمان به وتركهم اتباع الناس فى عبادتهم غير الله تعالى أحوج ما كانوا الى اتباعهم للارتفاق بهم فى مصالح الدنيا وهذا كالصحابة رضى الله عنهم فى ترك أحدهم أقرب الاقربين اليه أحوج ما كان اليه ايثارا لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم هذا معنى الحديث ولفظه ظاهر الدلالة عليه دون تغيير والعجب من القاضى فانه أنكر ماروى مسلم من هذا اللفظ وقال قوله قالوا ربنا فارقنا الناس الخ فيه تغيير وتقديم وتأخير ووقع فى البخارى على وجه هو أشبه بالصواب قال فى البخارى قالوا ربنا فارقناهم ونحن أحوج منا اليهم اليوم ثم فسره بأن قال أى فارقناهم فى معبوداتهم ولم نصاحبهم ونحن اليوم أحوج الى ربنا أى محتاجون اليه كما قال تعالى وهو أهون عليه وأنت لا يخفى عليك أن ما فى مسلم أبين فى معنى المقصود

فيها ﴿ وقال النواوى معنى رأوه فيها علموها اله وهى أنه سبحانه (ليس كمثله شئ وهو السميع البصير) وأنت لا يخفى عليك أن كلامهم هذا ظاهر فى أنهم حملوه على أنه الله تعالى ويبعد لاستعاذتهم منه حتى أن بعضهم كاد أن ينقلب ولم يكن لهذا البعض رسوخ العلماء ولا ثبات العارفين ولعلهم المقلدة ولذا قبل اعتقادهم هذا الانقلاب ﴿قلت﴾ يعنى ان قوله حتى أن بعضهم ليكاد أن ينقلب معناه كاد أن يرجع عن اعتقاده أن هذه الصورة ليست الله تعالى لما ظهر عليها من سمات الحدوث الى اعتقاد أنها الله تعالى لما ظهر عليها من صفات الجلال والعظمة لأنه لم يرسخ فى قلبه استحالة الجسمية الاجرد التقليب القابل للانقلاب والتبدل لاسيما فى تلك الفتن الهائلة أما من اعتقد التجسيم ونحوه ومات عليه من عامة المؤمنين فانه لا ينجو من شر هذه الفتنة ويهلك مع الهالكين الا أن يغفر الله تعالى هذا كله اذا قلنا ان ايمان المقلد صحيح وأما ان قلنا بعدمه فيكون البعض الذى كاد أن ينقلب هو ممن عرف العقائد بأدلتها لكن لم يكن له رسوخ فى الاحاطة بوجودها ودفع الشبه الواردة عليها وبالجملة فاتقان علم التوحيد عدة عظيمة لكل هول من أهوال الآخرة والله المستعان (قوله فارقنا الناس فى الدنيا أفقر ما كنا اليهم ولم نصاحبهم) (ب) لما قيل لتتبع كل أمة ما كانت تعبد وعلموا أن القائل أنا ربكم ليس هو وانما هو فتنة بدليل استعاذتهم تضرعوا الى الله تعالى لا الى قائل أنا ربكم فى كشف هذه الشدة وتوسلوا اليه فى ذلك بأفضل الاعمال وهو الايمان به وتركهم اتباع الناس فى عبادتهم غير الله تعالى أحوج ما كانوا الى اتباعهم للارتفاق بهم فى مصالح الدنيا وهذا كالصحابة رضى الله عنهم فى ترك أحدهم أقرب الأقربين اليه أحوج ما كان اليه إيثار الله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم هذا معنى الحديث ولفظه ظاهر الدلالة عليه ﴿قلت﴾ فقولهم يا ربنا فارقنا الناس ابتداء دعاء منهم لربهم الحقيق واعراض منهم عن هذه الصورة الظاهرة لانهم قصدوا بذلك خطابها كيف وهم قد استعاذوا منها وقولهم فارقنا الناس الى آخره أى فى الدنيا والمعنى كما أشار اليه الأبى ﴿ ويدخل فى هذا المعنى كل من هجر وطنه وقرابته لحج أو جهاد أو قراءة علم نافع يقصد به وجه الله تعالى ورضى بالغربة والفقر ابتغاء رضوان الله تعالى وكذلك من ترك كل من حاد الله تعالى وعصاه من سلطان فادونه وغير عليه المنكر بما يقدر عليه ولو بمجرد عدم اظهار البشر له وتحمل المشقة فى ذلك وان كان يوجب ذلك عليه ضيقا فى دنياه ومعاشه وهذا المعنى ظاهر فى هذا الحديث لا شك فى حسنه والعجب من القاضى كيف أنكر مارواه مسلم مع شدة ظهوره

تعبد قالوا يا ربنا فارقنا الناس فى الدنيا أفقر ما كنا اليهم ولم نصاحبهم فيقول أنا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك لا نشرك بالله شيأ مرتين أو ثلاثا حتى ان بعضهم ليكاد أن ينقلب

(قوله فيقول هل بينكم وبينه آية فتعرفونه بها) الآية هي ماعلموا من أنه ليس كمثله شئ (قوله فيكشف عن ساق) ﴿قلت﴾ ان كانت رؤيته تبارك وتعالى فى القيامة مرتين كما صرح به بعضهم فالمراد بكشف الساق حقيقة الامر واتضاحه والعرب تستعمل هذا اللفظ فى ذلك فيقولون قامت الحرب على ساق اذا حقت حقائقها فانه لما امتحنوا وظهرت صحة ايمانهم قلب فتنتهم وأزال ما كان غلب على عقولهم من الخوف فتجلى لهم فرأوه عيانا وقال أنا ربكم فقالوا أنت ربنا وأذن لهم فى السجود فانصرفوا عنه للسجود فسجدوا ثم رفعوا فرأوه ثانية وان كانت مرة واحدة فهى فى الطريق الاول مطلقة وفى هذا مقيدة بأنها بعد الرفع فيرد ذلك المطلق الى هذا المطلق ويكون المراد بالكشف عن ساق أن يظهر لهم من عظيم سلطانه وباهر آياته مالا يشكون فى صحته ويستدلون به على حقيقة الامر فيؤذن لهم بعد هذا الكشف فى السجود فيسجدون ويرفعون رؤسهم فيرونه عيانا فيقول أنا ربكم فيقولون أنت ربنا (ع) واختلف فى ذلك الشئ الذى يظهر المفر عنه بالساق فعن ابن عباس انها شدة وهول والعرب تضرب الكشف عن الساق مثلا لشدة الامر فيقولون قامت الحرب على ساق اذا اشتدت وقيل الساق جماعة من الملائكة عظيمة الخلق جعل الله سبحانه ظهورها علامة بينه وبين المؤمنين لانه يقال ساق من الناس كما يقال ساق من جراد وقيل ساق مخلوقة ليست كالسوق المعتادة جعلها الله سبحانه علامة للمؤمنين وقال ابن فورك هى ماتجدد للمؤمنين عند رؤية الله تعالى من الفوائد قال الخطابى وهذه الرؤية الواقعة فى القيامة غير الواقعة فى الجنة لكرامة الله تعالى أولياءه وانما هى امتحان (قوله طبقة واحدة) (ع) الهروى الطبق فقار الظهر والمعنى صار فقارة واحدة فلا يقدر معه على السجود وقيل هو عظم رقيق بين الفقار بن وقد بين فى الحديث أنهم المنافقون من قوله اتقاء وفى حديث آخر رياء وسمعة * واستدل بعضهم به على جواز تكليف مالا يطاق لانهم دعوا الى السجود ومنعوا

فيقول هل بينكم وبينه آية فتعرفونه بها فيقولون نعم فيكشف عن ساق فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه الا أذن الله له بالسجود ولا يبقى من كان يسجد اتقاء ورياء الا جعل الله ظهره طبقة واحدة كلما أراد أن يسجد خر على

(قوله هل بينكم وبينه آية) هى ماعلموه أنه ليس كمثله شئ (قوله فيكشف عن ساق) (ح) ضبط يكشف بضم الياء وفتحها (ب) ان كانت رؤيته تبارك وتعالى فى القيامة مرتين كما صرح به بعضهم فالمراد بكشف الساق حقيقة الامر واتضاحه والعرب تستعمل هذا اللفظ فى ذلك فيقولون قامت الحرب على ساق اذا حقت حقائقها فانه لما امتحنوا وظهرت صحة ايمانهم قلب فتنتهم وازال ما كان غلب على عقولهم من الخوف فتجلى لهم ورأوه عيانا وقال أنا ربكم فقالوا أنت ربنا وأذن لهم فى السجود فانصرفوا عنه للسجود فسجدوا ثم رفعوا فرأوه ثانية وان كانت مرة واحدة فهى فى الطريق الاول مطلقة وفى هذا مقيدة بأنها بعد الرفع فيرد ذلك المطلق الى هذا المقيد ويكون المراد بالكشف عن ساق أن يظهر لهم من عظيم سلطانه وباهر آياته مالا يشكون فى صحته ويستدلون به على حقيقة الامر فيؤذن لهم بعد هذا الكشف فى السجود فيسجدون ويرفعون رؤسهم ويرونه عيانا فيقولون أنت ربنا ﴿قلت﴾ وأظن أن القرطبى فى التذكرة ذكر فى معنى الساق نحو اثنين وعشرين قولا فانظرها فيه (قوله طبقة واحدة) بفتح الطاء والباء (الهروى) وغيره انطبق فقار الظهر أى صار فقارة واحدة كالصحيفة فلا يقدر معه على السجود واستدل به على جواز تكليف مالا يطاق وأجيب بأنه دعاء تعجيز كقوله تعالى (كونوا حجارة) وأيضا فالمراد الامتحان والآخرة ليست دار تكليف (ح) قد يتوهم من الحديث أن المنافقين يرون الله تعالى مع المؤمنين وقد ذهب الى هذا طائفة وهو باطل باجماع من يعتد به من العلماء ﴿قلت﴾ هو من باب اسناد الحكم الى المجموع فيكتفى فيه بالبعض باثبات الرؤية للجمع الذى فيه المؤمنون والمنافقون يصدق برؤية البعض وهم المؤمنون

وأجيب بأن هذا الدعاء تعجيز كقوله تعالى (كونوا حجارة) لا ادعاء تكليف (**قوله** ثم يرفعون رؤسهم وقد تحول فى صورته التى رأوه فيها) ﴿قلت﴾ على أن الرؤية مرتان فالمعنى فيرفعون رؤسهم وقد كان تحول أى وقد كان أزال الصورة الممتحن بها ورأوه فى صفة على صفته التى رأوه فيها أى علموا هاله وانه ليس كمثله شئ فقوله وقد تحول حكاية حال ماضية لازالة الصورة والرؤية أو يكون التحول والاختلاف كناية عن اختلاف ما خلق لهم من الادراك أولا وثانيا الا الى ذاته تعالى وعلى أن الرؤية واحدة فهى حكاية حال لازالة الصورة فقط أى فيرونه الآن وقد كان أزال الصورة (**قوله** ثم يضرب الجسر) الجسر بكسر الجيم وفتحها الصراط وتقدم الكلام عليه (**قوله** وتحل الشفاعة) (ع) شفاعة الاخراج من النار جائزة عقلا وأوجبها نص الآى (ولا يشفعون الا لمن ارتضى) وغيرها ومتواتر الاحاديث ومنعها الخوارج والمعتزلة وحكموا بخلود العاصى محتجين بقوله تعالى (فما تنفعهم شفاعة الشافعين) وبقوله تعالى (ما للظالمين من حميم ولا شفيع) وجعلوا الآيتين على انها فى رفع الدرجات والآيتان عندنا فى الكفار والاحاديث دالة على غير ما حملوها عليه والشفاعات خمس لتعجيل الحساب ولادخال قوم الجنة دون حساب ولمنع قوم من النار بعد أن استوجبوها ولاخراج العصاة من النار ولرفع الدرجات والأوليان خاصتان به صلى الله عليه وسلم وصح عن السلف انهم كانوا يدعون ويسألون الشفاعة وكره ذلك بعضهم قال لانها لا تكون الا من الذنوب ولا يلتفت الى قوله لانها تكون لتعجيل الحساب و رفع الدرجات وأيضا فالعاقل يصدق بالتقصير ويحتاج الى العفو ثم يلزم أن لا يدعو بالمغفرة ﴿قلت﴾ البعض انما كره شفاعة الاخراج لانه الذى عنى بقوله لانها لا تكون الا عن ذنوب فلا يرد عليه بأنها تكون لتعجيل الحساب ولا يلزم أن يسأل المغفرة (**قوله** دحض مزلة) (ع) أى تزل فيه الاقدام (**قوله** كطرف العين الخ) (ع) المارون حسبما دل عليه الحديث ثلاثة ناج لا يناله شئ من العذاب وتختلف آحاده فى السرعة ومخدوش مرسل أى تأخذه الخطاطيف من لحمه وتسفعه النار ثم ينجو ومكدوس أى ملقى فى جهنم وهو للاكثر بالسين المهملة من الكدس وهو جعل الشئ بعضه على بعض وللعذرى بالمعجمة ومعناه السوق (**قوله** فما منكم من أحد بأشد مناشدة لله فى استقصاء

(**قوله** ثم يرفعون رؤسهم وقد تحول فى صورته التى رأوه فيها) (ب) على أن الرؤية مرتان فالمعنى فيرفعون رؤسهم وقد كان تحول أى وقد كان أزال الصورة الممتحن بها ورأوه فى صورته أى على صفته التى رأوه فيها أى علموا هاله وأنه ليس كمثله شئ فقوله وقد تحول حكاية حال ماضية لازالة الصورة والرؤية أو يكون التحول والاختلاف كناية عن اختلاف ما خلق لهم من الادراك أولا وثانيا لا الى ذاته تعالى وعلى أن الرؤية واحدة فهى حكاية حال لازالة الصورة فقط أى فيرونه الآن وقد كان أزال الصورة (**قوله** ثم يضرب الجسر) بكسر الجيم وفتحها الصراط وتقدم معنى ضربه (**قوله** وتحل الشفاعة) من شفاعة الاخراج من النار وغيرها والكل جائز واقع (**قوله** دحض مزلة) بتنوينهما والزاى بالكسر والفتح (ح) هما بمعنى أى الموضع الذى تزل فيه الاقدام ولا تستقر وحجة داحضة لا ثبات لها (**قوله** فيها خطاطيف) جمع خطاف بضم الخاء فى المفرد والكلاليب بمعناها والحسك بفتح الحاء والسين وهو شوك صلب من الحديد (**قوله** كطرف العين الى آخره) الاقسام ثلاثة ناج لا يناله شئ من العذاب وتختلف آحاده فى السرعة ومخدوش مرسل أى تأخذه الخطاطيف من لحمه وتسفعه النار ثم يرسل وينجو ومكدوس أى ملقى فى جهنم وهو للاكثر بالسين المهملة من الكدس وهو جعل الشئ بعضه على بعض (ع) وللعذرى بالمعجمة ومعناه السوق (**قوله** فما منكم من أحد بأشد مناشدة)

فقال ثم يرفعون رؤسهم وقد تحول فى صورته التى رأوه فيها أول مرة فقال أنا ربكم فيقولون أنت ربنا ثم يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة ويقولون اللهم سلم سلم قيل يارسول الله وما الجسر قال دحض مزلة فيه خطاطيف وكلاليب وحسكة تكون بنجد فيها شويكة يقال لها السعدان فيمر المؤمنون كطرف العين وكالبرق وكالريح وكالطير وكأجاويد الخيل والركاب فناج مسلم ومخدوش مرسل ومكدوس فى نار جهنم حتى اذا خلص المؤمنون من النار فوالذى نفسى بيده ما من أحد منكم بأشد مناشدة لله فى استقصاء الحق من المؤمنين لله يوم القيامة لاخوانهم الذين فى النار يقولون ربنا كانوا يصومون معنا ويصلون ويحجون فيقال لهم أخرجوا من عرفتم فتحرم صورهم على النار فيخرجون خلقا

كثيرا فمنهم من أخذته النار الى نصف ساقيه والى ركبتيه ثم يقولون ربنا مابقى فيها أحد ممن أمرتنا به فيقول ارجعوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال دينار من خير فأخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها أحدا ممن أمرتنا ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال نصف دينار من خير فأخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها ممن أمرتنا أحدا ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال ذرة من خير فأخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها خيرا وكان أبو سعيد الخدرى يقول ان لم تصدقونى بهذا الحديث فاقرؤا ان شئتم (ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما) فيقول الله تعالى شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق الا أرحم الراحمين فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط قد عادوا حمما فيلقيهم فى نهر فى أفواه الجنة يقال له نهر الحياة فيخرجون كما تخرج الحبة فى حميل السيل ألا ترونها تكون الى الحجر أو الى الشجر ما يكون الى الشمس أصيفر وأخيضر وما يكون منها الى الظل يكون أبيض فقالوا يارسول الله كأنك كنت ترعى بالبادية قال فيخرجون كاللؤلؤ فى رقابهم الخواتم يعرفهم أهل الجنة هؤلاء عتقاء الله الذين أدخلهم الله الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه ثم يقول ادخلوا الجنة فما رأيتموه فهو لكم فيقولون ربنا أعطيتنا مالم تعط أحدا من العالمين فيقول لكم عندى أفضل من هذا فيقولون يا ربنا أى شئ أفضل من هذا فيقول رضاى فلا أسخط عليكم بعده أبدا * قال مسلم * قرأت على عيسى بن حماد زغبة المصرى هذا الحديث فى الشفاعة وقلت له أحدث بهذا الحديث عنك أنك سمعته من الليث بن سعد فقال نعم قلت لعيسى بن حماد أخبركم الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبى هلال عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى أنه قال قلنا يارسول الله أنرى ربنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تضارون فى رؤية الشمس اذا كان يوم صحو قلنا لا وسقت الحديث حتى انقضى آخره وهو نحو حديث حفص بن ميسرة وزاد بعد قوله بغير عمل عملوه ولا قدم قدموه فيقال لهم لكم

الحق من المؤمنين لله يوم القيامة لاخوانهم الذين فى النار يقولون ربنا كانوا يصومون معنا ويصلون ويحجون) (ع) كذا الرواية وفيه تقديم وتأخير ووهم وصوابه ما فى البخارى بأشد مناشدة لله فى استقصاء الحق يعنى فى الدنيا من المؤمنين لله يوم القيامة لاخوانهم وبهذا يتم الكلام *(قلت)* المقصود من الحديث بيان أن مناشدة الرجل الله تعالى فى الدنيا أن يخلص له حقه ليست بأشد من مناشدة المؤمنين لله أن يخلص اخوانهم من النار ولفظ الحديث ظاهر فى هذا المعنى دون تغيير ولا وهم والعجب من القاضى لان لفظ البخارى أبعد فيه (**قوله** فمنهم من أخذته النار الى نصف ساقيه) (ع) هذا يدل على أن عذاب المؤمنين فى النار بخلاف عذاب الكافرين *(قلت)* وتقدم الجواب عن توهم معارضته لحديث الادارات وجوههم (**قوله** مثقال دينار من خير) (ع) قيل الخير شئ من أعمال القلب زائد على الايمان والتجزئة فيه لا فى الايمان لان الايمان التصديق والتصديق لا يتجزأ ويدل على ذلك ما فى حديث أنس من طريق الضرير والشعبى يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير ما يزن كذا وما فى آخر هذا الحديث من قوله فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط فهؤلاء هم الذين ليس معهم الا الايمان ولم يؤذن لأحد فى الشفاعة فيهم وانما أذن فى الشفاعة لمن عنده شئ من الخير كما تضمنه ويعرف هؤلاء بعلامات يجعلها الله سبحانه فيهم (**قوله** ذرة) (ط) لم يختلف هنا أنها بفتح الذال وشد الراء وهى صغيرات النمل وصحفه شعبة فى حديث أنس فقال هو بضم الذال المعجمة وتخفيف الراء وصحفه أيضا العذرى والخشنى فقالا بضم الدال المهملة وشد الراء (**قوله** فيقبض قبضة) أى يجمع جماعة (**قوله** ألا ترونها) *(قلت)* تقدم تشبيه سرعة نباتهم بسرعة نبات الحبة وهذا تشبيه آخر

الى آخره (ب) المقصود من الحديث بيان أن مناشدة الرجل الله تعالى فى الدنيا أن يخلص له حقه ليست بأشد من مناشدة المؤمنين لله أن يخلص اخوانهم من النار ولفظ الحديث ظاهر فى هذا المعنى دون تغيير ولا وهم والعجب من القاضى لان لفظ البخارى أبعد فيه (**قوله** مثقال دينار من خير) (ح) قال عياض قيل معنى الخير هنا اليقين قال والصحيح أن معناه شئ زائد على الايمان لان نفس الايمان لا يتجزأ (**قوله** ذرة) بفتح الذال وشد الراء صغير النمل وهو تمثيل لاقل الخير (**قوله** فيقبض قبضة) أى يجمع جماعة وهؤلاء ليس معهم الا مجرد الايمان لا يخرجون بشفاعة بل بمجرد فضل الله بلا واسطة والكل فى الحقيقة بفضل الله (**قوله** فى أعناقهم الخواتم) قال صاحب التحرير الخواتم أشياء من ذهب تجعل فى أعناقهم يعرفون بها (**قوله** يعرفهم أهل الجنة هؤلاء عتقاء الله) أى يقولون عتقاء الله (**قوله** قرأت على عيسى بن حماد زغبة) بضم الزاى واسكان الغين المعجمة بعدها باء موحدة لقب لحماد (**قوله** زاد بعد قوله بغير عمل عملوه ولا قدم قدموه) المزيد ما بعد قدموه ولما كان فى الرواية الأولى

مارأيتم ومثله معه قال أبو سعيد بلغني ان الجسر أدق من الشعرة وأحد من السيف وليس في حديث الليث فيقولون ربنا أعطيتنا مالم تعط أحدا من العالمين ومابعده فأقر به عيسى بن حماد * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا جعفر بن عون قال ثنا هشام بن سعد ثنا زيد ابن أسلم باسنادهما نحو حديث حفص بن ميسرة

الى آخره وقد زاد ونقص شيأ * وحدثني هرون بن سعيد الايلي ثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني مالك بن أنس عن عمرو ابن يحيي بن عمارة قال حدثني أبي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الله أهل الجنة الجنة يدخل من يشاء برحمته ويدخل أهل النار النار ثم يقول انظروا من وجدتم في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فأخرجوه فيخرجون منها حمما قد امتحشوا فيلقون في نهر الحياة أو الحيا فينبتون فيه كما تنبت الحبة الى جانب السيل ألم تروها كيف تخرج صفراء ملتوية * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عفان ثنا وهيب ح وحدثنا حجاج بن الشاعر ثنا عمرو بن عون أنا خالد كلاهما عن عمرو بن يحيي بهذا الاسناد وقالا فيلقون في نهر يقال له الحياة ولم يشكا وفي حديث خالد كما تنبت الغثاءة في جانب السيل وفي حديث وهيب كما تنبت الحبة في حمئة أو حميلة السيل * وحدثني نصر ابن علي الجهضمي ثنا بشر يعني ابن مفضل عن أبي مسلمة عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما أهل النار الذين هم أهلها فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون ولكن ناس أصابتهم النار بذنوبهم أو قال بخطاياهم فأماتهم فيها اماتة حتى اذا كانوا فحما أذن بالشفاعة فجئ بهم

وتقدم تقريره هنالك (قوله في الآخر وجدتم في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان) (ع) فيه أن العمل لا ينفع منه الا ما صحبته النية وان الايمان يزيد وينقص وقد اختلف في ذلك ومذهب أهل السنة أنه يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وتوقف مالك في نقصه وقال مرة أما الكلمة فلا يعني أنها لا تزيد ولا تنقص يعني والله أعلم مجرد الايمان والمعرفة والى هذا ذهب من لم يقل فيه زيادة ولا نقص *(قلت)* تقدم تحصيل القول في ذلك في حديث جبريل عليه السلام (قوله في نهر الحياة) (د) فتح الهاء أشهر من سكونها ومفرد الخواتم خاتم بفتح التاء وكسرها وقال صاحب التحرير الخواتم أشياء من ذهب تجعل في أعناقهم يعرفون بها وقوله الحياة أو الحيا (د) كذا وقع في البخاري والشك انما هو من مالك ورواه غيره بالتاء دون شك وهو دون تاء مقصور وهو المطر وسمي حيا لانه تحيا به الأرض والغثاء بضم الغين ما جاء به السيل (قوله لا يموتون) أي فيستريحون ولا يحيون حياة تنفع (قوله ولكن قوم أصابتهم خطاياهم فأماتهم فيها) (ع) قيل هو موت حقيقة كي لا يحسون النار وعقوبتهم حبسهم فيها عن دخول الجنة فهم فيها كالمسجونين وقيل هو كناية عن عدم احساسهم بالالم ويجوز أن يكون ألمهم أخف كالنوم لانه سبحانه وتعالى قد سمى النوم موتا في قوله تعالى (الله يتوفى الانفس حين موتها) لكن قوله حتى اذا كانوا حمما يدل أن النار تعمل في أجسادهم وجاء في حديث أبي هريرة

ولا خير بدل قوله هنا ولا قدم لم يمكنه أن يقول زاد بعد قوله ولا خير والمعنى زاد بعد قوله في روايته ولا قدم قدموه * والقدم بفتح القاف والدال بمعنى الخير المقدم (قوله ومابعده) معطوف على قوله فيقولون أي ليس فيه فيقولون ربنا ولا ما بعده (قوله فأقر به عيسى) أي بقولي أخبركم الليث الى آخره (قوله باسنادهما) يعني اسناد حفص بن ميسرة واسناد سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم * وقوله نحو حديث حفص بن ميسرة يعني في المتن * والحاصل ان زيد بن أسلم روى عنه الحديث باسناده السابق ثلاثة من أصحابه حفص بن ميسرة وسعيد بن هلال وهشام بن سعد وأن هشاما وافق حفصا وسعيدا معا في السند ووافق في متن الحديث أي لفظه حفصا فقط (قوله الحياة أو الحيا) (ح) كذا وقع في البخاري والشك من مالك ورواه غيره بالتاء دون شك وهو دون تاء مقصور وهو المطر سمي حيا لانه تحيا به الارض والنهر في هائه الفتح والسكون والفتح أجود * والأفواه جمع فوهة بضم الفاء وفتح الواو المشددة وأفواه الازقة والانهار أوائلها * والحمم بضم الحاء الفحم جمع حممة * والغثاء بضم الغين المعجمة و بالثاء المثلثة المخففة وبالمد وآخره هاء وهو كل ما جاء به السيل

* باب اثبات الشفاعة واخراج الموحدين من النار *

(ش) (قوله وفي حديث وهيب كما تنبت الحبة في حمئة أو حميلة السيل) بغير تنوين فيهما * والحمئة بفتح الحاء وكسر الميم بعدها همزة الطين الاسود الذي يكون في أطراف النهر * والحميلة واحدة الحميل يعني المحمول (قوله فأماتهم فيها) (ع) قيل هو موت حقيقة كي لا يحسون النار وعقوبتهم حبسهم فيها عن دخول الجنة فهم كالمسجونين وقيل هو كناية عن عدم احساسهم بالألم ويجوز أن يكون

رجل من القوم كأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان بالبادية وحدثنا محمد ابن مثنى وابن بشار قالا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن أبى مسلمة قال سمعت أبا نضرة عن أبى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثله الى قوله فى حميل السيل ولم يذكر مابعده * حدثنا عثمان بن أبى شيبة واسحق بن ابراهيم الحنظلى كلاهما عن جرير قال عثمان ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لأعلم آخر أهل النار خروجا منها وآخر أهل الجنة دخولا الجنة رجل يخرج من النار حبوا فيقول الله تبارك وتعالى له اذهب فادخل الجنة قال فيأتيها فيخيل اليه أنها ملأى فيرجع فيقول يارب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة قال فيأتيها فيخيل اليه أنها ملأى فيرجع فيقول يارب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة أمثالها أو أن لك عشرة أمثال الدنيا قال فيقول أتسخر بى أو أتضحك بى وأنت الملك قال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه

رضى الله عنه اذا دخل الموحدون النار أماتهم فيها فاذا أراد أن يخرجهم أمسهم العذاب تلك الساعة وفى حديث أنه تنزوى عنهم وتقول مالى ولأهل بسم الله (**قوله** ضبائر) أى جماعات (م) الهروى هو جمع ضبارة بكسر الضاد كعمارة وعمائر يقال رأيتهم ضبائر أى جماعات فى تفرقهم (ع) وقال الكسائى صوابه أضاير جمع اضارة وانما قال ذلك لانه لم يعرف ضبارة كما عرفها الهروى وقيدناضبارة عن الحافظ أبى الحسن بضم الضاد وكسرها (**قوله** فى الآخر انى لاعلم آخر أهل النار خروجا منها وآخر أهل الجنة دخولا) (ع) وردمثله فى الجواز على الصراط فيحتمل أنهما شخصان أو صنفان عبر فيه بلفظ الواحد عن الجماعة *(قلت)* الاظهر من السياق وحديث الشجرة الآتى انه رجل واحد لا رجلان ولا صنفان ولانه الجواز على الصراط ويشهد لذلك انه جاء ان اسمه هناد وعن الحسن انه كان يقول ياليتنى هناد وقيل فى تمنيه هذا انما هو من حيث انه ختم له بالايمان وجاء أيضا ان الله عز وجل يأمر ملكا باخراج من بقى من النار من العصاة فيدخل فلا يجد أحدا فيقول يارب لم نجد أحدا فيقال ارجع فأخرج من بقى فيرجع فيجد هنادا فى زاوية من زواياها (**قوله** مثل الدنيا) *(قلت)* الاظهر أنه يعنى بالدنيا المعمور من الأرض لتقديره فى بعض الطرق بملك ملك وانما يملك منها المعمور (**قوله** أتسخر بى) *(قلت)* قد تقدم تفسير الضحك بما يستحيل به نسبته الى الله عز وجل والسخرية أيضا سفه وتستحيل أيضا كذلك وانما صح نسبتها اليه سبحانه فى القرآن على المقابلة لنسبتهم اليهم (م) وهى هنا أيضا كذلك لان المقابلة تكون فى اللفظ وفى المعنى وهى هنا فى المعنى لان الرجل فى عذره بعد عهوده كالساخر فالاذن له فى الدخول مع تخيله أنها ملأى ضرب من الاطماع والسخرية به عقوبة له على عذره كانه قال أتسخر بى أى أتعاقبنى بالاطماع وأجاب أبو بكر الصيرفى بأن الكلام على النفى للسخرية أى أعلم انك لاتهزأ لانك رب العالمين ولكن عجيب من فعلك هذا فى وأنا لا أستاهله فالهمزة للنفى كما هى فى قوله تعالى (أفتهلكنا) أى أنت لاتهلكنا قال وكلام الرجل كلام مدل علم مكانه من

ألمهم أخف كالنوم وقد سمى سبحانه النوم موتا كقوله (الله يتوفى الأنفس حين موتها) لكن قوله حتى اذا كانوا حمما يدل على أن النار تعمل فى أجسامهم وفى حديث أبى هريرة رضى الله عنه اذا دخل الموحدون النار أماتهم فيها فاذا أراد أن يخرجهم أمسهم العذاب تلك الساعة وفى حديث انها تنزوى عنهم وتقول مالى ولاهل بسم الله (**قوله** ضبائر) أى جماعات (الهروى) جمع ضبارة بكسر الضاد كعمارة وعمائر وحكى القاضى الفتح (ح) هو منصوب على الحال قال أهل اللغة الضبائر جماعة فى تفرقة وبثوا بضم الباء الموحدة وبالثاء المثلثة معناه فرقوا (**قوله** عن أبى مسلمة) بفتح الميم واسكان السين (**قوله** الحنظلى كليهما) كذا فى اكثر الأصول بالياء منصوب بأعنى مقدرا (**قوله** عن عبيدة) بفتح العين (**قوله** يخرج من النار حبوا) وفى رواية زحفا (ح) قال أهل اللغة الحبو المشى على اليدين والرجلين وربما قالوا على اليدين والركبتين وربما قالوا على يده ومقعده وأما الزحف فقال ابن دريد هو المشى على الاست مع إشرافه على صدره فهو مع الحبو متماثلان أو متقاربان ولو ثبت الاختلاف حمل على أنه فى حال يزحف وفى حال يحبو (**قوله** مثل الدنيا) (ب) الاظهر أنه يعنى بالدنيا المعمور منها لتقديره فى بعض الطرق بملك ملك وانما يملك منها المعمور (**قوله** أتسخر بى) السخرية سفه وهو على الله تعالى محال وانما جاءت فى القرآن على سبيل المقابلة (م) وهى أيضا هنا كذلك لان المقابلة تكون فى اللفظ وفى المعنى وهى هنا فى المعنى لان الرجل فى غدره بعد عهوده كالساخر فالاذن

وسلم ضحك حتى بدت نواجذه قال فكان يقال ذاك أدنى أهل الجنة منزلة * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب واللفظ لابي كريب قالا ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاعرف آخر أهل النار خروجا من النار رجل يخرج منها زحفا فيقال له انطلق فادخل الجنة قال فيذهب فيدخل الجنة فيجد الناس قد أخذوا المنازل فيقال له أتذكر الزمان الذى كنت فيه فيقول نعم فيقال له تمن فيتمنى فيقال له لك الذى تمنيت وعشرة أضعاف الدنيا قال فيقول أتسخر بى وأنت الملك قال فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة ثنا ثابت عن أنس عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال آخر من يدخل الجنة رجل فهو يمشى مرة ويكبو مرة وتسفعه النار مرة فاذا ما جاوزها التفت اليها فقال تبارك الذى نجانى منك لقد أعطانى الله شيأ ما أعطاه أحدا من الاولين والآخرين فترفع له شجرة فيقول أى رب أدننى من هذه الشجرة فلأستظل بظلها واشرب من مائها فيقول الله تعالى يا ابن آدم لعلى ان أعطيتكها سألتنى غيرها فيقول لا يارب و يعاهده أن لا يسأله غيرها و ربه تعالى يعذره لانه يرى ما لا صبر له عليه فيدنيه منها فيستظل بظلها و يشرب من مائها ثم ترفع له شجرة هى أحسن من الاولى فيقول أى رب أدننى من هذه لاشرب من مائها و أستظل بظلها لا أسألك غيرها فيقول يا ابن آدم ألم تعاهدنى أن لا تسألنى غيرها فيقول لعلى ان أدنيتك منها تسألنى غيرها فيعاهده أن لا يسأله غيرها و ربه تعالى يعذره لانه يرى ما لا صبر له عليه فيدنيه منها فيستظل بظلها و يشرب من مائها ثم ترفع له شجرة عند باب الجنة هى أحسن من الاوليين فيقول أى رب أدننى من هذه لاستظل بظلها وأشرب من مائها لا أسألك غيرها فيقول يا ابن آدم ألم تعاهدنى أن لا تسألنى غيرها قال بلى يا رب هذه لا أسألك غيرها و ربه يعذره لانه يرى ما لا صبر له عليه فيدنيه منها فاذا أدناه منها فيسمع أصوات أهل الجنة فيقول أى رب أدخلنيها فيقول يا ابن آدم ما يصرينى منك أيرضيك أن أعطيك الدنيا ومثلها معها فيقول أى رب أتستهزئ منى وأنت رب العالمين فضحك ابن مسعود فقال ألا تسألونى مم أضحك فقالوا مم تضحك قال هكذا ضحك

ربه عز وجل من حيث انه جعل يتمنى و يعطيه حتى انقطعت به الامانى (ع) استخفه الفرح بما أعطى وقال ذلك وهو غير ضابط لما يقول كما جاء فى الذى وجد ضالة بعد أن أشرف على الهلاك من العطش فقال اللهم أنت عبدى وأنا ربك فقال النبى صلى الله عليه وسلم أخطأ من شدة الفرح (**قوله** حتى بدت نواجذه) (م) هى الضواحك أى الثنايا لان ضحكه كان التبسم (الاصمعى) هى الاضراس وفى حديث ان الملكين قاعدان على نواجذ العبد يكتبان (ثعلب) هى الانياب وهو الصواب لان فى الخبر أكثر ضحكه التبسم (ع) وقد عبر هنا عن أبلغ ضحكه فيكون أن تبدو أنيابه (د) والمشهور لغة أنها الاضراس (**قوله** ويكبو) أى يسقط لوجهه وتسفعه أى تضرب وجهه أو تسوده على أحد التأويلين فى قوله تعالى لنسفعا (**قوله** ما يصرينى منك) (ع) الحربى انما هو ما يصريك منى أى ما يقطعك عن مسألتى والصرى بفتح الصاد وسكون الراء القطع صريت الشئ قطعته (د) ليس كما قال وكل صحيح لان السائل متى انقطع عن السؤال انقطع المسؤل عنه والمعنى ما يقطع السؤال عنى (**قوله** ألا تسألونى مم أضحك) * قلت * الأظهر أنه ليس من تمام رواية هذا الحديث أن يضحك الراوى

له بالدخول مع تخيله انها ملأى ضرب من الاطماع والسخرية به عقوبة له على غدره كانه قال أتسخر بى أى أتعاقبنى بالاطماع * وأجاب أبو بكر الصيرفى أن الكلام على النفى أى أعلم انك لا تهزأ لانك رب العالمين ولكن عجبت من فعلك هذا وأنا لا أستأهله وكلام الرجل كلام مدل علم مكانه من ربه تعالى وأجاب القاضى بأن الرجل استخفه الفرح والدهش فلم يضبط نفسه ولم يدر ما يقول كما قال النبى صلى الله عليه وسلم فى قول الذى وجد ضالته بعد أن أشرف على الهلاك اللهم أنت عبدى وأنا ربك إنه أخطأ من شدة الفرح (**قوله** نواجذه) بالذال المعجمة (م) هى الضواحك أى الثنايا لان ضحكه صلى الله عليه وسلم كان التبسم (الاصمعى) هى الأضراس (ثعلب) هى الأنياب (ح) والمشهور لغة أنها الاضراس (**قوله** وعشرة أمثالها) وفى الاخرى أضعافها وهما بمعنى لان الضعف المثل (**قوله** ويكبو) أى يسقط لوجهه * وتسفعه أى تضرب وجهه أو تسوده (**قوله** ما لا صبر له عليه) أى عنه (**قوله** ما يصرينى منك) بفتح الياء واسكان الصاد المهملة (ح) معناه ما يقطع مسألتك منى * قال أهل اللغة الصرى بفتح الصاد واسكان الراء هو القطع الحربى انما هو ما يصريك منى أى ما يقطعك عن مسألتى (ح) بل كلاهما صحيح فان السائل متى انقطع عن السؤال انقطع المسؤل عنه والمعنى ما يقطع السؤال عنى (**قوله** ألا تسألونى مم أضحك) (ب) الاظهر انه ليس من تمام رواية هذا الحديث أن يضحك

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا مم تضحك يارسول الله قال من ضحك رب العالمين حين قال أتستهزئ مني وأنت رب العالمين فيقول اني لاأستهزئ منك ولكني على ما أشاء قدير * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيي بن أبي بكير ثنا زهير بن محمد عن سهيل بن أبي صالح عن النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان أدنى أهل الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه عن النار قبل الجنة ومثل له شجرة ذات ظل فقال أي رب قدمني الى هذه الشجرة لاكون في ظلها وساق الحديث بنحو حديث ابن مسعود ولم يذكر فيقول يا ابن آدم ما يصريني منك الى آخر الحديث وزاد فيه ويذكره الله تعالى سل كذا وكذا فاذا

انقطعت به الاماني قال الله هو لك وعشرة أمثاله قال ثم يدخل بيته فتدخل عليه زوجتاه من الحور العين فتقولان الحمد لله الذي أحياك لنا وأحيانا لك قال فيقول ما أعطي أحد مثل ما أعطيت * حدثنا سعيد بن عمرو الاشعثي ثنا سفيان بن عيينة عن مطرف وابن أبجر عن الشعبي قال سمعت المغيرة بن شعبة رواية ان شاء الله تعالى ح وحدثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان ثنا مطرف بن طريف وعبد الملك بن سعيد سمعا الشعبي يخبر عن المغيرة بن شعبة قال سمعته على المنبر يرفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وحدثني بشر بن الحكم واللفظ له ثنا سفيان ابن عيينة ثنا مطرف وابن أبجر سمعا الشعبي يقول سمعت المغيرة بن شعبة يخبر به الناس على المنبر قال سفيان رفعه أحدهما أراه ابن أبجر قال سأل موسى صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل ما أدنى أهل الجنة منزلة قال هو رجل يجيء بعد ما أدخل أهل الجنة الجنة فيقال له ادخل الجنة فيقول أي رب كيف وقد نزل الناس منازلهم وأخذوا أخذاتهم فيقال له أترضى أن يكون لك مثل ملك ملك من ملوك الدنيا فيقول رضيت رب فيقول لك ذلك ومثله ومثله ومثله ومثله فقال في الخامسة رضيت رب فيقول هذا لك وعشرة أمثاله ولك ما اشتهت نفسك ولذت عينك فيقول رضيت رب قال رب فاعلاهم منزلة قال أولئك الذين أردت غرست كرامتهم بيدي وختمت عليها فلم تر عين ولم تسمع أذن ولم يخطر على قلب بشر

(قوله وأخذوا أخذاتهم) (ع) هو بفتح الهمز والخاء جمع أخذة وهو ما أخذوا من كرامة ربهم عز وجل وقد يكون المعنى صاروا الى منازلهم في الجنة وذكره ثعلب بكسر الهمزة أخذ أخذه أي قصد قصده (قوله غرست كرامتهم بيدي) (ع) اليد بمعنى الجارحة محال على الله عز وجل ثم اختلف فقيل اليد واليدان في الآية صفة علمناها بالسمع ونكل تفسيرها الى الله عز وجل وقيل تحمل على مدلولها لغة وهي لغة النعمة والقدرة والملك وبعد بعضهم حملها على القدرة لان كل شئ بقدرته الا أن يقال المراد التأكيد والبيان أو يكون وجه التخصيص التنبيه على انها ليست كجنات الدنيا المخلوقة عن وسائط من غرس وغيره وانما أنشأها بقول كن واضافها الى نفسه تشريفا وبعد بعضهم أيضا حملها على النعمة الا أن

الراوي (قوله ولكني على ما أشاء قدير) *قلت* قال الطيبي هو استدراك من مقدر فانه تعالى لما قال له أيرضيك أن أعطيك الدنيا ومثلها فاستبعده العبد لما رأى أنه ليس أهلا لذلك وقال أتستهزئ بي قال سبحانه وتعالى نعم كنت لست أهلا له لكني أجعلك أهلا له وأعطيك ما استبعدته لاني على ما أشاء قدير (قوله الحمد لله الذي أحياك لنا وأحيانا لك) أي خلقنا لك وخلقك لنا وقوله فتقولان بالتاء المثناة ويغلط فيه كثير فيرونه بالياء وهو لحن (قوله ابن أبجر) هو بفتح الهمزة واسكان الباء الموحدة وفتح الجيم واسمه عبد الملك بن سعيد وهو تابعي وقد سماه مسلم في الطريق الثاني عبد الملك بن سعيد (قوله سمعت المغيرة بن شعبة رواية) (ح) قد قدمنا أن قولهم رواية أو يرفعه أو ينميه أو يبلغ به كلها ألفاظ موضوعة عند أهل العلم لاضافة الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لا خلاف في ذلك بينهم فقوله رواية أي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما قوله ان شاء الله فلا يضره هذا الاستثناء لانه جزم به في الرواية الباقية وقوله رفعه أحدهما أي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني والآخر أوقفه على المغيرة فقال عن المغيرة قال سأل موسى والضمير في أحدهما يعود على مطرف وابن أبجر شيخي سفيان والحكم للمرفوع على الصحيح لانه زيادة ثقة (قوله وأخذوا أخذاتهم) (ح) هو بفتح الهمزة والخاء جمع أخذة وهو ما أخذوا من كرامة ربهم عز وجل والمعنى صاروا الى منازلهم في الجنة وذكره ثعلب بكسر الهمزة أخذ أخذه أي قصد قصده (قوله غرست كرامتهم بيدي) اليد بمعنى الجارحة محال ثم يوقف عن تعيين ما يليق منها التعدده وقيل يحمل على النعمة والقدرة والملك ويكون وجه التخصيص تشرفها بنفي الوسائط (ح) غرست كناية عن عدم عوارض التغيير * وقوله أولئك الذين أردت بضم التاء معناه اخترت واصطفيت (قوله فلم تر عين ولم تسمع أذن ولم يخطر على قلب بشر)

قال ومصداقه فى كتاب الله عز وجل (فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين) الآية * وحدثنا أبو كريب ثنا عبيد الله الاشجعى عن عبد الملك بن أبجر قال سمعت الشعبى يقول سمعت المغيرة بن شعبة يقول على المنبر ان موسى عليه السلام سأل الله عز وجل عن أخس أهل الجنة منها حظا وساق الحديث بنحوه * حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبى ثنا الاعمش عن المعرور بن سويد عن أبى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاعلم آخر أهل الجنة دخولا الجنة وآخر أهل النار خروجا منها رجل يؤتى به يوم القيامة فيقال أعرضوا عليه صغار ذنوبه وارفعوا عنه كبارها فتعرض عليه صغار ذنوبه فيقال عملت يوم كذا وكذا كذا وكذا وعملت يوم كذا وكذا كذا وكذا فيقول نعم لا يستطيع أن ينكر وهو مشفق من كبار ذنوبه أن تعرض عليه فيقال له فان لك مكان كل سيئة حسنة فيقول رب قد عملت أشياء لا أراها ههنا فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه * وحدثنا ابن نمير ثنا أبو معاوية ووكيع ح وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا وكيع ح وحدثنا أبو كريب ثنا أبو معاوية كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد * حدثنى عبيد الله بن سعيد واسحق بن منصور كلاهما عن روح قال عبيد الله ثنا روح ابن عبادة القيسى ثنا ابن جريج قال أخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يسأل عن الورود فقال نحن نجئ يوم القيامة عن كذا وكذا أنظر أى ذلك فوق الناس قال فتدعى الأمم بأوثانها وما كانت تعبد الاول فالاول ثم يأتينا ربنا بعد ذلك فيقول من تنظرون فيقولون ننظر ربنا فيقول أنا ربكم فيقولون حتى ننظر اليك فيتجلى لهم يضحك قال فينطلق بهم ويتبعونه

تكون الباء بمعنى اللام أى انعمتى (د) غرست كناية عن عدم عوارض التغيير لذلك (قوله فى الآخر فان لك بكل سيئة حسنة) (ع) تبديل كل سيئة بحسنة حجة لمن قال مثله فى قوله تعالى (فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات) فضلا منه تعالى والاكثر فى الآية على أنها فى تبديل أعمالهم السيئة بالكفر بحسنات الايمان (قوله لا أراها ههنا) استكثار للحسنات اذ علم أنه لا يؤاخذ بسيئاته وانما تبدل له حسنات (قوله فى الآخر نحن نجئ يوم القيامة عن كذا وكذا انظر أى ذلك فوق الناس قال فتدعى الامم بأوثانها) الحديث (ع) كذا لفظ الحديث فى كل النسخ وفيه تغيير كثير وتصحيف وصوابه نحن يوم القيامة على كوم كذا رواه بعض أهل الحديث وفى كتاب ابن خيثمة عن كعب يحشر الناس يوم القيامة على تل وفى تفسير الطبرى عن ابن عمر فيرقى هو يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم وأمته على كوم فوق الناس وذكر من حديث كعب يحشر الناس يوم القيامة فأكون أنا وأمتى على تل فهذا كله يبين ما تغير من الحديث وانه كان امتحى هذا الحرف وأظلم على الراوى فعبر عنه بكذا وكذا وفسره بقوله أى فوق الناس وكتب عليه أنظر فكتب النقلة الجميع ونسقوه لمتن الحديث (قوله فيتجلى لهم يضحك)

(قلت) يحتمل أن يكون من باب نفى الصفة للدلالة على نفى الموصوف أو من باب نفى الصفة فقط فعلى الاول لا عين هنالك ولا رؤية ولا أذن ولا سماع ولا قلب ولا خطور وعلى الثانى المنفى الرؤية والسماع والخطور فقط وهذا الثانى أرجح * قال الطيبى وانما خص هذا الأخير بذكر البشر دون القرينتين السابقتين لانهم الذين ينتفعون بما أعد لهم ويهتمون بشأنه ويخطرونه ببالهم بخلاف الملائكة والحديث كالتفصيل للآية فانها نفت العلم والحديث نفى طرف حصوله (قوله ومصداقه) بكسر الميم أى دليله الذى يصدقه (قوله فلا تعلم نفس ما أخفى لهم) قال الكشاف أى لا تعلم النفوس كلهن ولا نفس واحدة منهن لا ملك مقرب ولا نبى مرسل أى نوع عظيم الثواب ادخر الله تعالى لاولئك وأخفاه من جميع خلقه لا يعلمه الا هو مما تقر به عيونهم ولا مزيد على هذه العدة ولا مطمح وراءها (قوله نحن نجئ يوم القيامة عن كذا وكذا أنظر أى ذلك فوق الناس قال فتدعى الامم بأوثانها) الحديث (ع) كذا لفظ الحديث فى كل النسخ وفيه تغيير كثير وتصحيف وصوابه نحن يوم القيامة على كوم وكذا رواه بعض أهل الحديث وفى كتاب ابن أبى خيثمة عن كعب يحشر الناس يوم القيامة على تل وأمتى على تل وفى تفسير الطبرى عن ابن عمر فيرقى هو يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم على كوم وأمته على كوم فوق الناس وذكر من حديث كعب يحشر الناس يوم القيامة فأكون أنا وأمتى على تل فهذا كله يبين ما تغير من الحديث وانه كان امتحى هذا الحرف وأظلم على الراوى فعبر عنه بكذا وكذا وفسره بقوله أى فوق الناس وكتب عليه انظر فكتب النقلة الجميع ونسقوه بمتن الحديث (قوله فيتجلى لهم يضحك) أى يظهر لهم وهو راض (ع) وقيل معنى يضحك يبدى لهم ما أخفى عنهم بفضله (ب)

و يعطى كل انسان منهم من مؤمن أو منافق نو را ثم يتبعونه وعلى جسر جهنم كلاليب وحسك تأخذ من شاء الله ثم يطفأ نور المنافقين ثم ينجوا المؤمنون فتنجو أول زمرة وجوههم كالقمر ليلة البدر سبعون (٣٥٢) ألفا لا يحاسبون ثم الذين يلونهم كأضوء نجم في السماء ثم كذلك ثم تحل الشفاعة ويشفعون حتى يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير مايزن شعيرة فيجعلون بفناء الجنة ويجعل أهل الجنة يرشون عليهم الماء حتى ينبتوا نبات الشيء في السيل و يذهب حراقه ثم يسأل حتى تجعل له الدنيا وعشرة أمثالها معها * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو سمع جابرا يقول سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم باذنيه يقول ان الله عز وجل يخرج ناسا من النار فيدخلهم الجنة * وحدثنا أبو الربيع الزهراني ثنا حماد بن زيد قال قلت لعمرو بن دينار أسمعت جابر بن عبد الله يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يخرج قوما من النار بالشفاعة فقال نعم * حدثنا حجاج بن الشاعر ثنا أبو أحمد الزبيري ثنا قيس بن سليم العنبري حدثني يزيد الفقير ثنا جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قوما يخرجون من النار يحترقون فيها الا دارات وجوههم حتى يدخلون الجنة * وحدثنا حجاج بن الشاعر ثنا الفضل بن دكين ثنا أبو عاصم يعني محمد بن أبي أيوب قال حدثني يزيد الفقير قال كنت قد شغفني رأي من

(ع) التجلي الظهور والضحك معبر به عن الرضا فالمعنى يظهر لهم وهو راض (ع) وقيل معنى يضحك يبدي لهم ما أخفى عنهم بفضله * قلت * فيرجع الى أنه صفة فعل (قوله و يعطى كل انسان منهم من مؤمن أو منافق نورا) (ع) ذلك في المنافق بظاهر ايمانه الذي دخل بسببه في جملة المؤمنين كما يحشرون غرا محجلين حتى يفضحوا باطفاء النور وتساقطهم على الصراط وكما يصدون عن الحوض و يطردون ذات الشمال ومعنى يتبعونه أي يتبعون أمره (قوله نبات الشيء) (ع) يعني الجنة وتقدم تفسيرها وعند السجزي نبات الدمن بكسر الدال وسكون الميم وهو البعر أي نبات المحل ذي الدمن والهاء من حراقه عائد على المخرجين من النار وذهاب ذلك عنهم بما رش عليهم من ماء الجنة وهو من معنى قوله فيلقون في نهر الجنة أو نهر الحياة اذ الجميع مضاف الى الجنة والحديث في الام كله من لفظ جابر وليس فيه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فليس على شرط مسلم رحمه الله تعالى وانما دخل في المسند وصار على شرطه من جهة انه أسنده في طريق آخر فذكر ابن أبي خيثمة يرفعه عن ابن جريج بعد قوله فضحك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فينطلق بهم وقد نبه مسلم على هذا بعد في حديث عثمان بن أبي شيبة وذكر اسناده وسماعه من النبي صلى الله عليه وسلم (د) الدمن بكسر الدال وسكون الميم البعر والمعنى نبات المحل ذي الدمن وهو بمعنى حميل السيل

﴿ أحاديث المقام المحمود ﴾

(قوله شغفني) (ع) و روي بالمهملة وهما بمعنى أي لصق بشغاف قلبي وهو غلافه وقيل سويداؤه

فيرجع الى أنه صفة فعل (قوله ثم يطفأ نور المنافقين) روي بفتح الياء وضمها ومعنى يتبعونه أي يتبعون أمره (قوله نبات الشيء) يعني الحبة (ع) و يروى نبات الدمن بكسر الدال وسكون الميم وهو البعر (ح) أي نبات الدمن أي الشيء الحاصل في البعر فهو بمعنى حميل السيل (قوله و يذهب حراقه) بضم الحاء وتخفيف الراء وضميره يعود على المخرج من النار وعليه يعود الضمير في قوله ثم يسأل ومعنى حراقه أثر النار (ع) والحديث كله من لفظ جابر وليس فيه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فليس على شرط مسلم وانما دخل في المسند وصار على شرطه لانه أسنده في طريق آخر (قوله حدثني يزيد الفقير) هو يزيد بن صهيب الكوفي قيل له الفقير لانه أصيب في فقار ظهره فكان يألم منه حتى ينحني له (قوله الادارات وجوههم) جمع دارة وهو ما يحيط بالوجه من جوانبه والمراد الوجه كله لان فيه محل السجود و يحتمل أن يكون المراد محل السجود منه فقط وهو الجبهة والانف وجمعت الدارات بحسب الأشخاص (قوله شغفني) ويروى بالعين المهملة أي لصق بشغاف قلبي وهو غلافه و رأي الخوارج تكفيرهم بالذنب وتقول بتخليد العصاة في النار (ب) احتجوا على التكفير بالآية الأولى ووجه الدليل أنه يتركب منها مع غيرها قياس من الشكل الأول فيقال العاصي يدخل النار وكل داخل النار مخزى ينتج العاصي مخزى ثم يركب من هذه النتيجة قياس ثان من الشكل الثاني فيقال العاصي مخزى ولا شيء من المؤمن بمخزى والصغرى صادقة لانها نتيجة الأول والكبرى كذلك لقوله تعالى (يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا معه) فينتج لا شيء من العاصي بمؤمن * وأجيب بأن الذين آمنوا ليس بمعطوف على النبي صلى الله عليه وسلم وانما هو مبتدأ مستأنف خبره نورهم يسعى واحتجوا على

وشغفها حبا قرئ أيضا بالغين والعين أى برح بها حبه وقيل أخذ حبه قلبها من أعلاه وشغاف كل شئ أعلاه وقيل بلغ داخل قلبها (**قوله** نخرجنا) ﴿ قلت ﴾ الخوارج تكفر بالذنوب وهو سبب خروجهم عن الناس وتقول بتخليد العاصى فى النار محتجين على التكفير بالآية الاولى ووجه الدليل منها أنه يتركب منها مع غيرها قياس من الشكل الاول فيقال العاصى يدخل النار وكل داخل النار مخزى فينتج العاصى مخزى ثم يركب من هذه النتيجة قياس ثان من الشكل الثانى فيقال العاصى مخزى ولا شئ من المخزى بمؤمن والصغرى صادقة لانها نتيجة الاول والكبرى كذلك لقوله تعالى (يوم لا يخزى الله النبى والذين آمنوا معه) ينتج لا شئ من العاصى بمؤمن وأجيب بأن والذين آمنوا ليس بمعطوف على النبى صلى الله عليه وسلم وانما هو مبتدأ مستأنف خبره نورهم يسعى واحتجوا على التخليد بالآية الثانية والجواب انها فى الكفار أو انها مخصوصة بهذه الاحاديث ولما كان الحديث نصا فى ابطال الامرين وعلم يزيد أن جابرا لا يكذب على النبى صلى الله عليه وسلم رجع (ع) واختلفت الاحاديث فى المقام المحمود فذكر جابر فى هذا الحديث أنه خروج العصاة بشفاعته صلى الله عليه وسلم ويأتى من حديث ابن عمر ما ظاهره انه الشفاعة فى تعجيل الحساب وفى حديث جابر ينادى يوم القيامة والناس سكوت يا محمد فيقول لبيك وسعديك والخير فى يديك الحديث الخ وفى حديث كعب ابن مالك يحشر الناس على تل فيكسى حلة خضراء ثم ينادى بى فأقول ما شاء الله أن أقول فذلك المقام المحمود وعن عبد الله بن سلام محمد على كرسى الرب بين يدى الله عز وجل وروى عن مجاهد فى ذلك قول منكر لا يصح ولو صح تأول ويقرب بالتأويل من قول عبد الله بن سلام ويخرج من جملة الاحاديث أن المقام المحمود كون آدم عليه السلام وذريته تحت لوائه فى عرصات القيامة من أول اليوم الى دخول الجنة وخروج من يخرج من النار وأول ذلك اجابة المنادى وحمده الله عز وجل بما ألهمه ثم الشفاعة فى تعجيل الحساب واراحة الناس من كرب المحشر وهو مقامه المحمود الذى حمده فيه الاولون والآخرون ثم شفاعته فيمن لا حساب عليه من أمته ثم فيمن يخرج من النار حتى لا يبقى فيها من فى قلبه مثقال ذرة من ايمان ثم يأمر الله عز وجل باخراج من قال لا اله الا الله حتى لا يبقى فى النار الا المخلدون وهو آخر عرصات القيامة (**قوله** السماسم) (ع) كذا فى كل النسخ ولا يعرف له معنى لان السماسم نمل صغار حمر وقيل جمع سمسم الحب المعروف أو الاخفاء السراع هذا جميع ما فسرت به اللفظة ولا مدخل لشئ منه هاهنا ولعل صوابه الساسم والساسم العود الاسود وقيل هو الآبنوس وللشاعر فى وصفه البياض والسواد

التخليد بالآية الثانية * والجواب أنها فى الكفار أو أنها مخصوصة بهذه الاحاديث ولما كان الحديث نصا فى ابطال الامرين وعلم يزيد أن جابرا لا يكذب على النبى صلى الله عليه وسلم رجع (**قوله** ثم نخرج على الناس) أى نظهر مذهب الخوارج وندعو اليه (**قوله** قد زعم ان قوما يخرجون من النار) زعم هنا بمعنى قال واختلفت الاحاديث فى المقام المحمود وذكر جابر فى هذا الحديث انه خروج العصاة بشفاعته صلى الله عليه وسلم وقيل غير ذلك انظر الاكمال (**قوله** السماسم) (ع) كذا فى كل النسخ ولا يعرف له معنى لان السماسم نمل صغار حمر وقيل جمع سمسم الحب المعروف أو الاخفاء السراع هذا جميع ما فسرت به اللفظة ولا مدخل لشئ منه ههنا ولعل صوابه الساسم والساسم عود اسود وقيل هو الآبنوس وللشاعر فى وصفه البياض والسواد

فجاءت بلونين مستحسنين * أبهى من العاج والساسم

رأى الخوارج فخرجنا فى عصابة ذوى عدد نريد أن نحج ثم نخرج على الناس قال فمررنا على المدينة فاذا جابر بن عبد الله يحدث القوم جالسا الى سارية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال واذا هو قد ذكر الجهنميين قال فقلت له يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا الذى تحدثون والله تعالى يقول (انك من تدخل النار فقد أخزيته * وكلما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها) فما هذا الذى تقولون قال فقال أتقرأ القرآن قلت نعم قال فهل سمعت بمقام محمد صلى الله عليه وسلم يعنى الذى يبعثه الله فيه قلت نعم قال فانه مقام محمد صلى الله عليه وسلم المحمود الذى يخرج الله به من يخرج قال ثم نعت وضع الصراط ومر الناس عليه قال وأخاف أن لا أكون أحفظ ذلك قال غير أنه قد زعم أن قوما يخرجون من النار بعد أن يكونوا فيها قال يعنى فيخرجون كأنهم عيدان السماسم قال فيدخلون نهرا من أنهار الجنة فيغتسلون فيه

فيخرجون كأنهم القراطيس فرجعنا وقلنا ويحكم أترون الشيخ يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعنا فلا والله ماخرج مناغير رجل واحد أوكما قال أبو نعيم * حدثنا هداب بن خالد الازدى ثنا حماد بن سلمة عن أبى عمران وثابت عن أنس ابن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار أربعة فيعرضون على الله تعالى فيلتفت أحدهم فيقول أى رب اذ أخرجتني منها فلا تعدنى فيها فينجيه الله منها * حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين الجحدرى ومحمد بن عبيد الغبرى واللفظ لابى كامل قالا ثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع الله الناس يوم القيامة فيهتمون لذلك وقال ابن عبيد فيلهمون لذلك فيقولون لو استشفعنا على ربنا حتى يريحنا من

* فجاءت بلونين مستحسنين * أبهى من العاج والساسم *

(د) قال ابن الاثير السماسم جمع سمسم النبت المعروف الذى يصنع منه الشيرج تراه اذا قلع وترك ليؤخذ حبه رقاقا سودا كأنها محرقة فشبهه بها هؤلاء قال وطال ماطلبت وسألت عن هذه اللفظة فلم أجد فيها شفاء وما أشبه أن تكون اللفظة محرفة وربما كانت الساسم بفتح السين الثانية وهى خشب سود كالآبنوس (قوله أو كما قال) (د) هذا من أدب الرواة المعروف انه اذا روى بالمعنى أن يعقب ذلك بقوله أو كما قال احتياطا وخوفا من تحريف

* حديث أنس الطويل في الشفاعة *

(قوله حتى يريحنا) * (قلت) * لخصت من كلام الغزالى رضى الله عنه من أحاديث المحشر وهو فيما مضمونه يحشر الناس أنواعا ركبانا ومشاة وعلى وجوههم على أرض بيضاء كالفضة ليس فيها علم لاحد أى ما يستتر به أحد فاذا استقروا بها تناثرت النجوم وطمس ضوء الشمس والقمر وأظلمت الأرض بحوسر اجها فبينا الناس كذلك دارت السماء فوق رؤسهم وانشقت مع شدتها وعظمها وصلابتها وغلظها الذى هو مسيرة خمسمائة عام فياهل صوتها فى أنفس الخلائق ثم تتناثر وتسيل كالفضة المذابة الى صفرة وصارت وردة كالدهان وصارت السماء كالمهل والجبال كالعهن وانتشر الناس كالفراش المبثوث عراة قالت أم سلمة رضى الله عنها قلت ينظر الناس بعضهم الى بعض قال شغلوا عن ذلك (لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه) فيقفون ومعهم أهل السموات السبع وأهل الارض من جن وشيطان شاخصة أبصارهم منفطرة قلوبهم يموج بعضهم فى بعض ويدفعه لشدة الزحام وتدنو الشمس من رؤسهم وقد تضاعف لهيبها ويجتمع حرها وحر الانفاس واحتراق القلوب من الخوف والحياء من العرض ويفيض العرق من كل شعرة على صعيد الارض ثم يرتفع الى أبدانهم بقدر منازلهم عند الله عز وجل فيبلغ من بعض الى ركبتيه ومن بعض الى شحمة أذنيه ويكاد أن يغيب فيه وفى الصحيح أن العرق يبلغ فى الارض سبعين ذراعا وسكنت حينئذ الاصوات وقل الالتفات وبرزت الخفيات وظهرت الخطيئات وشاب الصغير وسكت الكبير ونشرت الدواوين ووضعت الموازين وبرزت الجحيم ونطقت الجوارح (وتذهل كل مرضعة عما أرضعت وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وماهم بسكارى ولكن عذاب الله شديد) فيقفون كذلك خمسين ألف سنة لايأكلون فيها أكلة ولايشربون فيها شربة لايتكلمون ولاينظر فى أمرهم حتى ان بعضهم ينادى ويقول يارب

(ح) قال ابن الاثير السماسم جمع سمسم النبت المعروف الذى يصنع منه الشيرج وعيدانه تراها اذا قلعت وتركت ليؤخذ حبها دقاقا سودا كأنها محترقة فشبه بها هؤلاء (قوله كأنهم القراطيس) جمع قرطاس بكسر القاف وضمها وهى الصحيفة التى يكتب فيها شبهوا بها لشدة بياضهم بعد اغتسالهم (قوله أترون الشيخ يكذب) استفهام انكار أى لايكذب أصلا فلا سبيل الى مقامنا على الاعتقاد الفاسد والشيخ جابر بن عبد الله رضى الله عنهما (قوله أو كما قال أبو نعيم) هو الفضل بن دكين شيخ شيخ مسلم المذكور فى أول الاسناد (ح) هذا من أدب الرواة المعروف أنه اذا روى بالمعنى أن يعقب ذلك بقوله أو كما قال احتياطا وخوفا من تحريف (قوله حدثنا هداب) بفتح الهاء وتشديد الدال المهملة ويقال فيه أيضا هدبة وقد تقدم ومحمد بن عبيد الغبرى بضم الغين المعجمة وفتح الباء الموحدة (قوله فيهتمون) وفى رواية فيلهمون والمعنى متقارب ففى الاول يعتنون بسؤال الشفاعة ومعنى

مكاننا هذا قال فيأتون آدم صلى الله عليه وسلم فيقولون أنت آدم أبو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأمر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هنا كم ويذكر خطيئته التي أصاب فيستحي ربه منها

أرحني من هذا المكان ولو الى النار ولم يقع بعد حساب ولا عقاب سوى ما كان لحقهم من شدة نفخة الصعقة التي تنفرج لها القلوب فيقومون وقد تغيرت الوجوه واغبرت الابدان فاذا بلغ بهم هذا الجهد طلب بعضهم بعضا في طلب من يكرم على الله عز وجل في الاراحة من هذا الموقف فلم يبق نبي يقصد الا ويدفعهم كما ذكر (قوله فيأتون آدم) ✽قلت✽ اتيانهم آدم عليه السلام مع علمهم في الدنيا ان المختص بهذه الشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم يحتمل انه ممن لم يعلم ذلك أو علم ولكنه علم ان الامر هكذا يقع اظهار الشرفه صلى الله عليه وسلم فانه لو بدئ به لقيل لو بدئ بغيره لاحتمل أن يشفع أما بعد امتناع الجميع وسئل هو فأجاب فهو النهاية في الشرف وعلو المنزلة ويحتمل انه ممن علم ولكنه دهش (قوله خلقك الله بيده) أي بقدرته وهو تنبيه على ان خلقه ليس كخلق بنيه من تقلبهم في الارحام وغير ذلك من الوسائط والا فكل شئ بقدرته عز وجل (قوله ونفخ فيك من روحه) (ع) هي اضافة خلق وتشريف (قوله لست هنا كم) (ع) قول كل الانبياء عليهم الصلاة والسلام لست هنا كم يحتمل أنه تواضع واكبار لما سئل ويحتمل انه لعلمه انها ليست له بل لغيره حتى ينتهي الامر اليه صلى الله عليه وسلم ويحتمل انه لعلمه انها للنبي صلى الله عليه وسلم ولكن علم أن الامر كذا يقع (قوله ويذكر خطيئته) (ع) احتج به من يجيز الصغائر على الانبياء عليهم السلام ✽قلت✽ والجواب ما يأتي (ع) اختلف في جواز الكبائر عليهم قبل النبوة والصحيح أنه لا يجوز وأما بعد النبوة فهم معصومون من الكبائر قال القاضي لدليل الاجماع وقال الاسفرائني لدليل المعجزة وقال المعتزلة لدليل العقل لما فيه من التنفير عنهم واتفقوا على عصمتهم فيما طريقه التبليغ من الأقوال واختلفوا فيما طريقه التبليغ من الافعال فحمله الاسفرائني كالأقوال وأول أحاديث السهو بما يأتي في محله ان شاء الله تعالى والحق جوازه ووقوعه وعليه الاكثر لكن بشرط تنبيههم عليه في الحال عند الجمهور وقال بعضهم ما بينه وبين الموت ليبينوا حكمه ويبلغوا ما أنزل اليهم كما قال اني لا نسى أو انسى لاسن واتفقوا أيضا على عصمتهم من صغائر الخسة والاكثر على جواز غيرها ووقوعه لظاهر الآي والاحاديث ومنع ذلك جماعة من المحققين صونا لمنصب النبوة عن مخالفة الله سبحانه عمدا وتأولوا ما وقع بأنه سهو أو تأويل أو قبل النبوة أو سموه مخالفة خوفا واشفاقا والافليس بذنب وهذا المذهب هو الحق اذ لو وقعت مخالفة لم يلزمنا الاقتداء بأفعالهم وأقوالهم ولا خلاف في الاقتداء بهم وانما اختلف هل الاقتداء بهم واجب أو مندوب أو مباح أو يفرق بين العبادات والمعاملات وقد بسطنا القول بذلك في الشفاء بما لا تجده في غيره وتسمية الانبياء عليهم الصلاة والسلام هذه الاشياء خطايا انما هو اشفاق اذ ليست بخطايا آدم عليه السلام أكل نسيانا ونوح عليه السلام دعا على قوم كفار وموسى عليه السلام قتل كافرا وابراهيم عليه السلام قال حقا ✽قلت✽ ذكر الخلاف في وجوب اتباع فعله ولا بد من تنقيح محل الخلاف ففعل الجبلة كالقيام والقعود متفق

الثاني أن الله تعالى يلهمهم ذلك (قوله فيأتون آدم) مع انهم علموا في الدنيا أن المختص بهذه الشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم فيحتمل أنه ممن لم يعلم ذلك أو علم ولكنه علم ان الامر هكذا اظهار شرفه صلى الله عليه وسلم باجابته بعد عجز الجميع ويحتمل انه ممن علم ولكنه دهش (قوله أنت آدم) قلت هو من باب قوله ✽ أنا أبو النجم وشعري شعري ✽ وهو مبهم فيه معنى الكمال لا يعلم بما يراد منه ففسر بما بعده من قوله أبو الخلق خلقك الله بيده الى آخره (قوله ونفخ فيك من روحه) اضافة تشريف ومملوك الى مالك (قوله لست هنا كم) يحتمل انه تواضع أو لعلمه أنها لغيره على الجملة أو لعلمه انها للنبي صلى الله عليه وسلم خصوصا ولكن علم أنه كذا يقع ✽قلت✽ ومعنى لست هنا كم لست في المكان

ولكن ائتوا نوحا أول رسول بعثه الله تعالى قال فيأتون نوحا عليه السلام فيقول لست هنا كم فيذكر خطيئته التي أصاب فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا ابرهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتون ابراهيم عليه السلام فيقول لست هنا كم ويذكر خطيئته التي أصاب فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله وأعطاه التوراة قال فيأتون موسى عليه السلام فيقول لست هنا كم ويذكر خطيئته التي أصاب فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا عيسى

على انه مباح منه ومن الامة وما فعله بيانا المطلق بقول كقوله صلوا كما رأيتموني أصلي وبقرينة حال كما لو أمر بقطع السارق ورأيناه قطع من الكوع فلا خلاف في وجوب اتباعه فيه وما علمت صفته من أفعاله من وجوب أو ندب أو اباحة فالجمهور على وجوب اتباعه بصفة ما فعله ان وجوب فوجوب وان ندب فندب وان اباحة فاباحة وقيل هو بمنزلة ما لم تعلم صفته من فعله واختلف فيما لم تعلم صفته من فعله وفيه من الخلاف ما ذكر (**قوله** ائتوا نوحا) (ع) اتيان الناس آدم عليه السلام واحالة آدم على نوح عليهما السلام فيه تقديم الآباء وذوي الاسنان في الامر المهم (**قوله** أول رسول) (م) يرد قول المؤرخين أن ادريس عليه السلام جد أعلى لنوح عليه السلام الا أن يصح أن ادريس عليه السلام لم يرسل (ع) رأيت ابن بطال ذهب الى أنه لم يرسل ليسلم من الاعتراض وقد نص في حديث أبي ذر رضي الله عنه أنه أرسل ويجمع الحديثين بان تكون رسالته الى قومه خاصة كهود وصالح عليهما السلام ورسالة نوح عليه السلام عامة واحتج بعضهم لارساله بقوله تعالى (وان الياس لمن المرسلين) قال والياس هو ادريس عليه السلام وقد قرئ وان ادريس وبهذا المعنى يجاب عن الاعتراض بآدم وشيث فان آدم عليه السلام انما أرسل لبنيه ولم يكونوا كفارا كقوم نوح عليه السلام وانما أرسل لتعليم الايمان والشرائع وخلفه في ذلك شيث عليه السلام * قلت * قال ابن عطية الاشهر أن ادريس لم يرسل وانما هو نبي فقط (**قوله** الذي اتخذه الله خليلا) (ع) أصل الخلة الاصطفاء وقيل الانقطاع لان الخليل ينقطع الى من يخالل وقيل من الخلة وهي الحاجة وسمي ابراهيم عليه السلام خليلا لانه قصر حاجته على الله عز وجل حين قال له الملك وقد رمي في المنجنيق ألك حاجة قال أما اليك فلا وقيل الخلة المحبة وقيل صفاؤها الذي يتخيل موضع السر وللشاعر

قد تخللت مسلك الروح مني * ولذا سمي الخليل خليلا

(د) قال الواحدي لا يصح من الخلة بمعنى الحاجة لان الله عز وجل خليل ابراهيم عليه السلام والحاجة عليه محال (**قوله** الذي كلمه الله) (ع) لم يختلف أهل السنة في حمل هذا على ظاهره من أنه كلمه حقيقة

والمنزل الذي تحسبونني فيه يريد مقام الشفاعة (**قوله** ويذكر خطيئته) (ع) تسمية الانبياء عليهم الصلاة والسلام هذه الاشياء خطايا انما هو اشفاق اذ ليست بخطايا آدم عليه السلام أكل نسيانا ونوح عليه السلام دعا على قوم كفار وموسى عليه السلام قتل كافرا وابراهيم عليه السلام دفع بقول هو بحسب مراده صدق وعتب الله على بعضهم لعلو منزلتهم أنظر بقيتها في الاكمال واكماله للابي رحمه الله تعالى (**قوله** الذي كلمه الله) لم يختلف أهل السنة في حمل هذا على ظاهره من أنه كلمه حقيقة بكلامه القديم الذي ليس بحرف ولا صوت لتأكيده بالمصدر (ب) واعترض ذلك الشيخ ابن عبد السلام وقال التأكيد المذكور انما يفيد حقيقة أن الله سبحانه كلمه اما بنفسه أو بكلام خلقه في الشجرة فحمل قال الشيخ وكنا معشر الطلبة نجيبه بان التأكيد بالمصدر يرفع الشك عن الحديث من حيث نسبته الى الفاعل المعين وأنت تعرف ان جوابهم لا يغني لان غايتهم انهم كرروا كلام المعترض لانه اذا أثبت التأكيد حقيقة نسبة الفعل الى الفاعل المعين فهل كلمه بنفسه أو بكلام خلقه في جماد فالاحتمال باق وانما الجواب ان التأكيد بالمصدر يرفع احتمال ان الفاعل غير المذكور واحتمال ان المذكور لم يفعل الفعل المعين وانما فعله بعض اتباعه فتكليما في الآية رفع احتمال أن يكون المكلم أحد الملائكة واحتمال ان الله سبحانه جعل ما يتنزل منزلة تكليمه اياه كخلقه في جماد وهذا معنى قول النحاة التأكيد بالمصدر يرفع الشك عن الحديث أي يرفع جميع الاحتمالات * قلت * الاشكال انما ورد لقول كثير

التأكيده بالمصدر بكلام لا يشبه كلام المخلوقين ﴿قلت﴾ أثبت الاشعري كلام نفس قائم بذات المتكلم ليس بصوت ولا حرف ونفاه سائر الفرق وقالوا ليس الكلام الا اللفظي ونفته الفلاسفة عن القديم وأثبته للحديث فالباري عز وجل عند أهل السنة متكلم بكلام نفسي ليس بصوت ولا حرف قائم بذاته تعالى كقيام العلم وغيره من الصفات واختلف النافون لكلام النفس فقالت فرقة هو متكلم بكلام لفظي من صوت وحرف ليس قائما بذاته لان الاصوات والحروف حادثة ولا يتصف الله سبحانه بحادث وقالت فرقة هو متكلم به وقائم بذاته فأجازوا قيام الحوادث بذاته تعالى وقالت المعتزلة هو متكلم بكلام من صوت وحرف خلقه في جماد ثم اختلفوا فقال الجبائي لا بد فيه من هيئة يتأتى معها اخراج الحروف وخالفه سائر المعتزلة في اشتراطها فقول القاضي كلمه حقيقة يعني بكلام نفسي قائم بذاته عز وجل لا مركبا من صوت وحرف كما يقوله سائر الفرق واحتج الاصحاب على ذلك بأن التأكيد بالمصدر في قوله تعالى (وكلم الله موسى تكليما) يرفع الشك والاحتمال * واعترض ذلك الشيخ ابن عبد السلام وقال التأكيد المذكور انما يفيد حقيقة أن الله سبحانه كلمه اما بنفسه أو بكلام خلقه في الشجرة فحمل قال الشيخ وكنا معشر الطلبة نجيبه بأن التأكيد بالمصدر يرفع الشك عن الحديث من حيث نسبته الى الفاعل المعين وأنت تعرف أن جوابهم لا يغني لان غايته انهم كرروا كلام المعترض لانه اذا أثبت التأكيد حقيقة نسبة الفعل الى الفاعل المعين فهل كلمه بنفسه أو بكلام خلقه في جماد فالاحتمال باق * وانما الجواب أن التأكيد بالمصدر يرفع احتمال أن الفاعل غير المذكور واحتمال أن المذكور لم يفعل الفعل المعين وانما جعله بعض أتباعه فانك اذا قلت قام زيد احتمل أن يكون القائم بعض اتباع زيد واحتمل أن زيدا لم يفعل القيام بل ما يتنزل منزلة القيام فاذا قلت قام زيد قياما ارتفعت هذه الاحتمالات فتكليما في الآية رفع احتمال أن يكون المكلم أحد الملائكة واحتمال أن يكون الله سبحانه فعل ما يتنزل منزلة تكليمه اياه كخلقه في جماد وهذا معنى قول النحاة التأكيد بالمصدر يرفع الشك عن الحديث أي يرفع جميع الاحتمالات (قوله روح الله وكلمته) (ع) تقدم الكلام عليهما ﴿قلت﴾ ولم يأت ان الخلق تلجأ الى غير هذه الاربع وخص الاربع لانهم أفضل الرسل عليهم السلام بعده صلى الله عليه وسلم وأولو العزم الذين أمر صلى الله عليه وسلم أن يصبر كما صبروا وقد نص عليهم في قوله تعالى (انا أوحينا اليك) وفي قوله تعالى (شرع لكم) الآية ولم يذكر آدم عليه السلام فيها وذكره هنا (قوله عبدا غفر له ما تقدم من ذنبه) (ع) قيل المتقدم ما قبل النبوة والمتأخر عصمته بعدها وقيل المتقدم ما وقع والمتأخر ما لم يقع على طريق الوعد وقيل المراد بذلك أمته وقيل المراد ما وقع سهوا أو غفلة أو تأويلا واختاره القشيري وقيل المعنى ما تقدم لابيك آدم وما تأخر من ذنوب أمتك وقيل المراد انه مغفور له من ذنب أن لو كان وقيل هو تنزيه له

من النحويين في المصدر المؤكد انه توكيد لعامله و بعضهم يقول يتنزل منزلة تكوين الفعل فظاهر هذا القول أنه عندهم توكيد لفظي لعامله وقد علمت ان التوكيد اللفظي كاحد جزأي النسبة لا يتعرض للنسبة على أنه قد استعمل الفعل مجازا مع توكيده بالمصدر قال

بكى الخز من عوف وأنكر جلده * وعجت عجيجا من جذام المطارف

فأسند عجت الى المطارف التي هي ثياب وهو مجاز ثم وكده بالمصدر وقد استوفينا الكلام على الآية ايرادا وجوابا في شرحنا على العقيدة التي وضعناها في علم التوحيد فانظره ان شئت (قوله روح الله أو كلمته) (ب) لم يأت أن الخلق يلجؤن الى غير هؤلاء الاربع وخصوا لأنهم أفضل الرسل عليهم السلام بعد

روح الله وكلمته فيأتون عيسى روح الله وكلمته فيقول لست هناكم ولكن ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم عبدا قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأتوني

فأستأذن على ربى فيؤذن لى فاذا أنا رأيتـه وقعت ساجدا فيدعنى ماشاء الله أن يدعنى فيقال يامحمـد ارفع رأسك قل يسمع سل تعطه اشفع تشـفع فأرفع رأسى فاحمد ربى بتحميد يعلمنيه ربى ثم أشفع فيحد لى حدا فاخرجهم من النار وأدخلهم الجنـة ثم أعود فاقع ساجدا فيدعنى ماشاء الله ان يدعنى ثم يقال لى ارفع رأسـك يامحمـد قل يسمع سـل تعطـه اشفع تشفع فأرفع رأسى فاحمد ربى بتحميد يعلمنيـه ثم أشـفع فيحـد لى حـدا فاخرجهـم من النار وأدخلهم الجنـة فلاأدرى فى الثالثة أوفى الرابعة

عن الذنوب (د) فعلى ان المراد أمته فالمراد بعضهم أو بمعنى عدم الخلود فى النار (**قوله** فاستأذن على ربى) (ع) معناه فى الشـفاعة الموعود بها ومبادرته واجابتـه لعلمـه أنه صاحب المقام (ط) الاستئذان والانطلاق الى الله عز وجل المذكور فى الآخر يشـعر بالتستر والتحجب ودخول المسـتأذن مع المسـتأذن عليـه فى محل يحويهما وكل على الله عز وجـل محال فنحمل الانطلاق على أنه الى جنـة الفردوس لانها أعلى الجنات اذ ليس ثم الاجنة أونار والاستئذان على خزنتها لان هـذا المحل لعظمه لايدخل الاباذن (**قوله** ثم أشفع فأخرج من النار) (ع) جاء فى هذا الحديث وفى حديث أبى هريرة رضى الله عنه أن الذى يبدأ به بعد الاذن شـفاعة الاخراج و يأتى فى الحـديث نفسـه من طريق حذيفة رضى الله عنه فيأتون محمدا فيقوم و يؤذن له وترسـل الأمانة والرحم بجنبى الصراط و بهـذا يتصل الحديث لان هذه هى الشفاعة التى لجأ فيها الخلق لتريحهم من الموقف ثم بعد ذلك تحل شـفاعته صلى الله عليه وسلم وشفاعة غيره وجاء فى أحاديث الرؤية والحشر المتقدمة الامر باتباع كل أمة ما كانت تعبد ثم يميز بين المؤمنين والمنافقين ثم تحل الشفاعة و يوضع الصراط فيجمع بين هذه الاحاديث بأن يكون الامر بالاتباع هو أول الفصل وأول مقامه المحمود والشفاعة المذكورة فيـه هى الشـفاعة فى المجيزين على الصراط وهى له صلى الله عليه وسلم لا لغيره كما نص عليـه فى الاحاديث ثم بعدها شـفاعة الاخراج * (قلت) * قوله و بهذا يتصل الحديث يعنى أن الراوى أسقط ذلك فى هذا الطريق و يحتمل أنه رجع و يحتمل أن يكون شـفع فى الامرين واكتفى فى حـديث أنس بشـفاعة الاخراج لانها تستلزم الاخرى لان الاخراج فرع وقوع الحساب (**قوله** فى الثالثة أوفى الرابعة) * (قلت) * قد جزم فى الطريق الآخر أنه فى الرابعة وفسر فيها من حبسه القرآن بأنه من وجب عليه الخلود و يأتى فى زيادة الحسن فى حـديث أنس فيقول فى الرابعة ائذن لى فيمن قال لااله الا الله فيقول ليس ذلك اليـك

النبى صلى الله عليه وسلم وأولو العزم الذين أمر صلى الله عليه وسلم أن يصبر كما صبروا (**قوله** فأستأذن على ربى) (ط) الاستئذان والانطلاق الى الله عز وجل المذكور فى الآخر يشعر بالتستر والتحجب ودخول المستأذن مع المستأذن عليه فى محل يحويهما وكل على الله عز وجـل محال فنحمل الانطلاق على انه الى جنة الفردوس لانها أعلى الجنة اذ ليس ثم الاجنة أونار والاستئذان على خزنتها لان هـذا المحل لايدخل الاباذن (**قوله** فيحد لى حدا) قلت يريد انه يبين فى كل طور من أطوار الشـفاعة حدا أقف عنده فلا أتعداه مثـل أن يقول شـفعتك فيمن أخـل بالجماعات ثم يقول شفعتك فيمن أخـل بالصلوات ومثله فيمن شرب الخمر ثم فيمن زنى وعلى هـذا ليريه علو الشـفاعة فى عظم الذنب (**قوله** فأخرجهم من النار) قلت قال الطيبى فان قلت دل أول الكلام على أن المستشفعين هم الذين حبسوا فى الموقف وهموا وحزنوا لذلك وطلبوا أن يخلصهم من ذلك الكرب ودل قوله فأخرجهـم من النار على أنهـم من الداخلين فيها فما وجهـه * (قلت) * فيه وجهان أحدهما لعل المؤمنين صاروا فرقتين فرقة سير بهم الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا فى المحشر واستشفعوا به صلى الله عليه وسلم فخلصهم مما فيه وأدخلهم الجنة ثم شرع فى شفاعة الداخلين فى النار زمرا بعد زمر كما دل عليه قوله فيحد لى حدا الى آخره فاختصر الكلام وقد ذكرنا قانونا فى فتوح الغيب فى سورة هود يرجع اليه فى مثل هذا الاختصار * وثانيهما أن يراد بالنار الحبس والكربة وما كانوا عليـه من الشدة ودنو الشمس الى رؤسهم وحرها وسفعها والجامهم بالعرق و بالخروج الخالص منها والله تعالى أعلم (**قوله** فى الثالثة أوفى الرابعة) قد جزم فى الطريق الآخر انه فى الرابعة (ب) و يأتى فى زيادة الحسن فى حديث أنس فيقول

قال فاقول يارب مابقي في النار الا من حبسه القرآن أي وجب عليه الخلود قال ابن عبيد في روايته قال قتادة أي وجب عليه الخلود * وحدثنا محمد بن مثنى ومحمد بن بشار قالا ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتمع المؤمنون يوم القيامة فيهتمون بذلك أو يلهمون ذلك بمثل حديث أبي عوانة وقال في الحديث ثم آتيه الرابعة أو أعود الرابعة فاقول يارب مابقي الا من حبسه القرآن * حدثنا محمد بن مثنى ثنا معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن قتادة عن أنس بن مالك أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال يجمع الله تعالى المؤمنين يوم القيامة فيلهمون لذلك بمثل حديثهما وذكر في الرابعة فاقول يارب مابقي في النار الا من حبسه القرآن أي وجب عليه الخلود * حدثني محمد بن منهال الضرير ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد بن أبي عروبة وهشام صاحب الدستوائي عن قتادة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا أبو غسان المسمعي ومحمد بن مثنى قالا ثنا معاذ وهو ابن هشام قال حدثني أبي عن قتادة قال ثنا أنس ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة ثم يخرج

والجمع بينهما متناف لان من قال لا اله الا الله لا يخلد ويجاب بأنه اختلاف فقيل يعني من قالها من أمته وقيل يعني من قالها من غير أمته فالمعنى على الاول فاقول في الرابعة بعد اخراج أهل تلك المقادير لم يبق من أمتي أي من أتباعي الا من قال لا اله الا الله فائذن لي فيه فيقال ليس ذلك اليك انما ذلك لارحم الراحمين فيقول لم يبق بعد الا من وجب عليه الخلود والمعنى على الثاني فاقول لم يبق من أمتي أي من أهل دعوتي الا من وجب عليه الخلود فائذن لي فيمن قال لا اله الا الله من غير أمتي فقال ليس ذلك اليك قد استوفيت حقك في أمتك وانما ذلك لله وتقدم ان أمته تطلق تارة على أتباعه وتارة على عموم أهل دعوته (قوله الا من حبسه القرآن) أي حكم بخلوده (ع) فيه ما عليه المسلمون من عدم تخليد العصاة ورد على المعتزلة والخوارج لان فيه اخراج من في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا أن شعبة جعل مكان الذرة بفتح الذال المعجمة وشد الراء ضم المعجمة وتخفيف الراء * (فان قلت) * الناس في الوزن ثلاثة من رجحت حسناته ومن تساوت كفتاه فهذان الى الجنة الاول يدخلها ابتداء والثاني بعد حبسه في الاعراف مدة والثالث من رجحت سيئاته فهذا انما يعاقب ببقائه في النار بقدر ذلك الرجحان ثم يخرج اذ لا يخلد أحد من أهل القبلة في النار فاين الشفاعة * (قلت) * أثرها في اخراجه قبل مكثه القدر الذي يستحق اذ لو وقعت الشفاعة عند تمامه لم تكن شفاعة (قوله في الآخر من قال لا اله الا الله وكان في قلبه

في الرابعة ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول ليس ذلك اليك والجمع بينهما متناف كان من قال لا اله الا الله لا يخلد ويجاب بانه اختلاف فقيل يعني من قالها من غير أمته فالمعنى على الاول فيقول في الرابعة بعد اخراج أهل تلك المقادير لم يبق من أمتي أي من أتباعي الا من قال لا اله الا الله فائذن لي فيه فيقول ليس ذلك اليك انما ذلك لارحم الراحمين فيقول لم يبق بعد الا من وجب عليه الخلود والمعنى على الثاني فاقول لم يبق من أمتي أي من أهل دعوتي الا من وجب عليه الخلود فائذن لي فيمن قال لا اله الا الله من غير أمتي فيقال ليس ذلك اليك انك قد استوفيت حقك في أمتك وانما ذلك لله وتقدم ان أمته تطلق تارة على أتباعه وتارة على عموم أهل دعوته (قوله حدثنا محمد بن مثنى الى آخره) (ح) هذه الاسانيد رجالها كلهم بصريون وهذا الاتفاق في غاية من الحسن وابن أبي عدي اسمه محمد بن ابراهيم بن أبي عدي وهشام صاحب الدستوائي بفتح الدال واسكان السين المهملتين وبعدهما مثناة من فوق مفتوحة وبعد الالف ياء من غير نون كذا ضبطناه وهو المشهور قال صاحب المطالع ومنهم من يزيد فيه نونا بين الالف والياء منسوب الى دستواء كورة من كور الاهواز كان يبيع الثياب التي تجلب منها فهشام صاحب الدستوائي أي صاحب البز الدستوائي ويقال فيه الدستوائي أيضا وتوهم صاحب المطالع ان قوله صاحب الدستوائي مرفوع صفة لمعاذ وانما هو مخفوض صفة لهشام أبيه وأبو الربيع العتكي بفتح العين والتاء وهو أبو الربيع الزهراني الذي يكرره مسلم في مواضع واسمه سليمان بن داود ومعبد العنزي بفتح العين المهملة والنون والزاي (قوله الا من حبسه القرآن) أي وجب عليه الخلود بنص القرآن (ب) * فان قلت الناس في الوزن ثلاثة من رجحت حسناته ومن تساوت كفتاه فهذان الى الجنة الاول يدخلها ابتداء والثاني بعد حبسه في الاعراف مدة والثالث من رجحت سيئاته فهذا انما يعاقب ببقائه في النار مقدار ذلك الرجحان ثم يخرج اذ لا يخلد أحد من أهل القبلة في النار فأين أثر الشفاعة * قلت أثرها في اخراجه قبل مكثه القدر الذي يستحق اذ لو وقعت الشفاعة عند تمامه لم تكن شفاعة (قوله وكان في قلبه من الخير) هذا ظاهر في أن هذه الاقدار زائدة على

من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير مايزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير مايزن ذرة زاد ابن منهال فى روايته قال يزيد فلقيت شعبة فحدثته بالحديث فقال شعبة حدثنا به قتادة عن أنس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم بالحديث الا أن شعبة جعل مكان الذرة درة قال يزيد صحف فيها أبو بسطام * حدثنا أبو الربيع العتكى ثنا حماد بن زيد ثنا معبد بن هلال العنزى ح وحدثناه سعيد بن منصور واللفظ له ثنا حماد بن زيد ثنا معبد بن هلال العنزى قال انطلقنا الى أنس بن مالك وتشفعنا بثابت فانتهينا اليه وهو يصلى الضحى فاستأذن لنا ثابت

فدخلنا عليه وأجلس ثابتا معه على سريره فقال له يا أبا حمزة ان اخوانك من أهل البصرة يسألونك ان تحدثهم حديث الشفاعة قال حدثنا محمد صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم الى بعض فيأتون آدم عليه السلام فيقولون له اشفع لذريتك فيقول لست لها ولكن عليكم بابراهيم عليه السلام فانه خليل الله فيأتون ابراهيم عليه السلام فيقول لست لها ولكن عليكم بموسى عليه السلام فانه كليم الله فيؤتى موسى فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى عليه السلام فانه روح الله وكلمته فيؤتى عيسى فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد صلى الله عليه وسلم فاوتى فاقول أنا لها فأنطلق فأستأذن على ربى فيؤذن لى فأقوم بين يديه فاحمده بمحامد لا أقدر عليه الآن يلهمنيه الله تعالى ثم أخر له ساجدا فيقال لى يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يارب أمتى أمتى فيقال انطلق فمن كان فى قلبه مثقال حبة من برة أو شعيرة من ايمان فأخرجه منها فأنطلق فأفعل ثم ارجع الى ربى فاحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا فيقال لى يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يارب أمتى أمتى فيقال لى انطلق فمن كان فى قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فاخرجه منها فانطلق فافعل ثم أعود الى ربى فاحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا فيقال لى يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فأقول يارب أمتى أمتى فيقال لى انطلق فمن كان فى قلبه أدنى أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من ايمان فأخرجه من النار فانطلق فافعل هذا حديث أنس الذى أنبانا به فخرجنا من عنده فلما كنا بظهر الجبان قلنا لو ملنا الى الحسن فسلمنا عليه وهو مستخف فى دار أبى خليفة قال فدخلنا عليه فسلمنا عليه فقلنا يا أبا سعيد جئنا من عند أخيك أبى حمزة فلم نسمع بمثل حديث حدثناه فى الشفاعة

من الخير مايزن الخ) * قلت * هذا الطريق ظاهر فى أن هذه الاقدار زيادة على الايمان ويأتى فى الثانى انها فيه لقوله فيقال مثقال كذا من ايمان ويجمع بين الحديثين بأن يكون هذا على تقدير مضاف أى من طاعات ثم يحتمل أن هذه الزيادة من الطاعات الظاهرة أو من الخفية كالخشوع والشفقة على مسلم (قوله الا أن شعبة) يعنى انه روى اللفظة بضم الذال وتخفيف الراء وهو تصحيف كما ذكر يزيد والذرة بالفتح صغير النمل (ع) وهذا التصحيف مما نقم على شعبة وذكره الدارقطنى فى تصحيف المحدثين وأوقعه فيه مجانسة الذرة لما قبلها من الحبوب ووقع عند العذرى وغيره درة بضم الدال المهملة وشد الراء وهو من تصحيف التصحيف (قوله بظهر الجبان) (د) الجبان والجبانة الصحراء وسمى بذلك المقابر لانها تكون بالصحراء (قوله مستخف) (د) كان استخفاؤه من الحجاج * قلت * كان يتخوف من الحجاج فدخل الدار مستترا ودعا الله أن يستره عنهم فدخلوا الدار ست مرات فلم يجدوه وهو فيها وكان الحسن يعرض بالحجاج وكان الحجاج يقول علج بين أخماص البصرة له خطابة وبيان أخطب الناس اذا شاء وان شاء سكت لقد هممت أن أسقى الارض من دمه

الايمان (ب) ويأتى فى الثانى انها فيه فيجمع بانه على تقدير مضاف أى من طاعات الايمان ثم يحتمل أن هذه الزيادة من الطاعات الظاهرة أو من الخفية كالخشوع والشفقة على مسلم (قوله ان شعبة جعل مكان الذرة بفتح الذال وتشديد الراء ذرة بضم الذال وفتح الراء المخففة) واتفقوا على انه تصحيف وغره ذكر الحبوب قبله ووقع عند العذرى وغيره درة بضم الدال المهملة وشد الراء وهو من تصحيف التصحيف ومعنى يزن يعدل (قوله وأجلس معه ثابتا على سريره) (ح) فيه ينبغى للعالم وكبير المجلس أن يكرم فضلاء الداخلين عليه ويميزهم بمزيد الاكرام فى المجلس وغيره (قوله فاحمده بمحامد لا أقدر عليه) (ح) هكذا هو فى الاصول عليه بالتذكير وهو صحيح ويعود الضمير على الحمد * قلت * يعنى المفهوم من أحمد (قوله بظهر الجبان) (ح) قال أهل اللغة الجبان والجبانة بفتح الجيم والباء المشددة الصحراء وسمى بذلك المقابر لانها فى الصحراء وهى من تسمية الشئ باسم موضعه (قوله وهو مستخف) أى متغيب (ح) لان استخفاءه من الحجاج (ب) كان يتخوف من الحجاج فدخل الدار مستترا ودعا الله أن يستره عنهم فدخلوا الدار ست مرات فلم يجدوه وهو فيها وكان الحسن يعرض

(قوله هيه) (د) هي بكسر الهاء الثانية وتقال بالهمز بدل الهاء الاولى قال ابن السري إيه بكسر الهاء اذا استزدته من حديث معين فان وصلت نونت فتقول ايه يافتى وان استزدته من حديث غير معين نونت فقلت ايه أي حدث أي حديث كان فان أسكتته قلت ايها عنا (قوله وهو يومئذ جميع) أي مجتمع الذكر والقوة لم يأخذ منه الكبر (قوله خلق الانسان من عجل) (د) فيه جواز الاستشهاد بمثل هذا وجاء مثله في أنه صلى الله عليه وسلم طرق فاطمة وعليا رضي الله عنهما ليلا فانصرف وهو يقول وكان الانسان أكثر شيء جدلا (قوله ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله) * قلت * قال الحميدي يعني من قالها من أمته وقال أبو طالب عقيل بن أبي طالب يحتمل ذلك ويحتمل من قالها من كل أمة ويؤيد العموم طلب الاذن في الشفاعة لانه قد كان أذن له في الشفاعة في أمته وما كان له أن يقدم على الشفاعة في ذلك دون اذن لقوله تعالى (من ذا الذي يشفع) الآية وحالات المشفوع فيه أربع من عنده مثقال برة ومن عنده مثقال ذرة ومن عنده أدنى من ذرة والرابع من قال لا اله الا الله مرة واحدة صدقا من قلبه ثم غفل عن استصحابها (الحميدي) لانه ان قالها مرتين فالثانية خير زائد على الايمان فيرجع الى أحد المقادير الاول (قوله ليس ذاك اليك) * (قلت) * أطلق له في السؤال ووعد الاعطاء ووعده تعالى صدق ثم لما سأل قيل ليس ذاك اليك ويجاب بأنه انما وعد اعطاء ما يمكن اعطاؤه واعطاء هذا غير ممكن لانه مما استأثر الله عز وجل به والنبي صلى الله عليه وسلم انما سأل ذلك ظنا ان اعطاءه ممكن ولا يعترض بأنه صلى الله عليه وسلم قد علم في الدنيا انه مما استأثر الله عز وجل به لانا نقول وان علمه في الدنيا فيجوز أن يكون نسي ذلك في الآخرة والنسيان عليه جائز لا سيما في ذلك اليوم وقد

بالحجاج وكان الحجاج يقول علج ينزل خصاص البصرة له خطابة وبيان يخطب الناس ان شاء وان شاء سكت لقد هممت أن أسقي الارض من دمه (قوله هيه) (ع) بكسر الهاء الاولى واسكان الياء وكسر الهاء الثانية وتقال بالهمز بدل الهاء الاولى قال ابن السري بكسر الهاء اذا استزدته من حديث معين فان وصلت نونت فقلت ايه يافتى وان استزدته من حديث غير معين نونت فقلت ايه أي حدث أي حديث كان فان أسكتته قلت ايها عنا (قوله وهو يومئذ جميع) هو بفتح الجيم وكسر الميم أي مجتمع القوة والحفظ (قوله فضحك) فيه ضحك العالم بحضرة أصحابه اذا كان بينه وبينهم أنس (قوله خلق الانسان من عجل) (ح) فيه جواز الاستشهاد بمثل هذا وجاء مثله في انه صلى الله عليه وسلم طرق فاطمة وعليا رضي الله عنهما ليلا فانصرف وهو يقول وكان الانسان أكثر شيء جدلا (قوله أحدثكموه ثم أرجع) ابتدأ تمام الحديث بقوله ثم أرجع أي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أرجع (قوله ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله) (ب) قال الحميدي يعني من قالها من أمتي وقال أبو طالب عقيل بن أبي طالب يحتمل ذلك ويحتمل من قالها من كل أمة ويؤيد العموم طلب الاذن في الشفاعة لانه قد أذن له في الشفاعة في أمته وما كان له أن يقدم على الشفاعة في ذلك دون اذن لقوله تعالى (من ذا الذي يشفع عنده) الآية وحالات المشفوع فيه أربع من عنده مثقال برة ومن عنده مثقال ذرة ومن عنده أدنى من ذرة والرابعة من قال لا اله الا الله مرة واحدة صدقا من قلبه ثم غفل عن استصحابها (الحميدي) لانه ان قالها مرتين فالثانية خير زائد على الايمان فيرجع الى أحد المقادير الاول (قوله ليس ذاك اليك) (ب) أطلق له في السؤال ووعده الاعطاء ووعده تعالى صدق ثم لما سأل قيل ليس ذاك اليك وأجاب بانه انما وعد اعطاء ما يمكن اعطاؤه واعطاؤه هذا غير ممكن لانه مما استأثر الله عز

قال هيه فحدثناه الحديث فقال هيه قلنا ما زادنا قال قد حدثنا به منذ عشرين سنة وهو يومئذ جميع ولقد ترك شيأ ما أدري أنسي الشيخ أو كره أن يحدثكم فتتكلوا قلنا له حدثنا فضحك وقال (خلق الانسان من عجل) ما ذكرت لكم هذا الا وأنا أريد أن أحدثكموه ثم أرجع الى ربي في الرابعة فاحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا فيقال لي يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يارب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذاك لك أوقال ليس ذاك اليك

ولكن وعزتي وكبريائي
وعظمتي وجبريائي
لاخرجن من النار من
قال لا اله الا الله قال فأشهد
على الحسن انه حدثنا به
أنه سمع أنس بن مالك
أراه قال قبل عشرين
سنة وهو يومئذ جميع
* حدثنا أبو بكر بن أبي
شيبة ومحمد بن عبد الله
ابن نمير واتفقا في سياق
الحديث الا ما يزيد أحدهما
من الحرف بعد الحرف
قالا ثنا محمد بن بشر ثنا
أبو حيان عن أبي زرعة
عن أبي هريرة قال أتي
رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوما بلحم فرفع اليه
الذراع وكانت تعجبه
فنهس منها نهسة فقال أنا

يتعين هذا التأويل أعني الحمل على النسيان اذ لا يجوز أن يسأل نبي ما يعلم أنه غير ممكن (**قوله** وعزتي وكبريائي وعظمتي وجبريائي) (ع) العزة الغلبة وعزني في الخطاب غلبني فعزة الله عز وجل غلبته وقهره الجبابرة والكبرياء مصدر كبر في نفسه لا من كبر السن أو كبر الجرم وهما معا عبارة عن كل كمال يقتضي ترفيعا عن الغير ومن ثم حرم في حقنا وهو لله عز وجل واجب لانه سبحانه ذو الكمال المطلق والعظمة بمعنى الكبرياء الا أنها لا تقتضي تعاظما على الغير كما يقتضيه الكبرياء ولان الكبرياء يستعمل فيما لا يستعمل فيه التعاظم و يقال كبير السن ولا يقال عظيمه والجبرياء بكسر الجيم (ع) جاءت لموازنة الكبرياء كما قالوا الغدايا والعشايا والاصل وجبروني والجبروت العظمة والجبار العظيم الشأن الممتنع وقيل القاهر وقيل في اسم الجبار انه المصلح من جبرت العظم أي جبر فقر عباده فيكون بمعنى المحسن والنخلة الجبارة الطويلة عن نيل الأيدي و يقال منه جبار بين الجبروتية والجبروت مخففا ومثقلا ولم يأت فعال من أفعلت الا جبار ودراك وسمار ومثله جبروت اذ التاء فيه زائدة (**قوله** في الآخر فرفع اليه الذراع وكانت تعجبه) (ع) لنضجها وسرعة امرائها مع زيادة لذتها و بعدها عن محل الاذى الذي كان يتقيه (د) و روى التوقدى عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لم تكن الذراع أحب اليه ولكن كان لا يجد اللحم الا غبا فكان يعجل اليه بها لانها أعجل نضجا (**قوله** فنهس) (ع) وهو الا كثر بالمهملة ولابن ماهان بالمعجمة وكل صحيح يرجع الى انه الاخذ بطرف الاسنان وقال

وجل به والنبي صلى الله عليه وسلم انما سأل ذلك ظنا أن اعطاءه ممكن ولا يعترض انه صلى الله عليه وسلم قد علم في الدنيا أنه مما استأثر الله عز وجل به لانا نقول وان علمه في الدنيا فيجوز أن يكون نسي في الآخرة والنسيان عليه جائز ولا سيما في ذلك اليوم وقد يتعين هذا التأويل أعني الحمل على النسيان اذ لا يجوز أن يسأل نبي ما يعلم أنه غير ممكن * قلت * معنى ليس ذلك اليك ليس اخراج من معه الا كلمة التوحيد اليك وانما الذي يفعل ذلك أنا تعظيما لاسمي واجلالا لتوحيدي وهو مخصص لعموم قوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي هريرة أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا إله الا الله ويحتمل أن يجري على عمومه و يحتمل على حال ومقام آخر (**قوله** وعزتي وكبريائي وعظمتي وجبريائي) (ط) العزة الغلبة عزني في الخطاب غلبني فعزة الله عز وجل غلبته وقهره الجبابرة والكبرياء مصدر كبر في نفسه من كبر السن أو من كبر الجرم وهما معا عبارة عن كمال يقتضي ترفيعا عن الغير ومن ثم حرم في حقنا وهو لله عز وجل واجب لانه سبحانه وتعالى ذو الكمال المطلق والعظمة بمعنى الكبرياء الا أنها لا تقتضي تعاظما على الغير كما يقتضيه الكبرياء ولان الكبرياء يستعمل فيما لا يستعمل فيه التعاظم يقال كبير السن ولا يقال عظيمه والجبرياء بكسر الجيم (ع) جاءت لموازنة الكبرياء كما قالوا الغدايا والعشايا والاصل جبروت والجبروت العظمة والجبار العظيم الشأن الممتنع وقيل القاهر وقيل في اسم الجبار انه المصلح من جبرت العظم أي جبر فقر عباده فيكون بمعنى المحسن والنخلة الجبارة الطويلة عن نيل الأيدي ويقال منه جبار بين الجبروتية (**قوله** فاشهد على الحسن أنه حدثنا به) انما ذكره تأكيدا ومبالغة في تحقيقه (**قوله** أبو حيان) بالياء المثناة من أسفل (**قوله** فرفع اليه الذراع وكانت تعجبه) (ع) لنضجها وسرعة امرائها مع زيادة لذتها وبعدها عن محل الأذى الذي كان يتقيه (ح) وروى الترمذي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لم تكن الذراع أحب اليه ولكن كان لا يجد اللحم الا غبا فكان يعجل اليه بها لانها أعجل نضجا (**قوله** فنهس منها نهسة) (ع) هو للا كثر بالمهملة ولابن ماهان بالمعجمة وكل صحيح يرجع الى أنه الأخذ بطرف الاسنان * قال ثعلب

ثعلب هو بالمهملة الاخذ بالاطراف و بالمعجمة الاخذ بالاضراس وقال غيره هو نتر اللحم وقال النضر نهشت عضداه أى دقتا وحديث لعنه صلى الله عليه وسلم المشبشة والحالقة قال القعنبى التى تخمش وجهها التأخذ لحمه بأظفارها ومنه نهشته الكلاب (**قوله** أنا سيد الناس) (ع) السيد الفائق قومه المفزوع اليه فى الشدائد وخص يوم القيامة لدفع دعوى السودد حينئذ لغيره لكون آدم عليه السلام و ولده تحت لوائه صلى الله عليه وسلم كقوله تعالى (لمن الملك اليوم) خص السؤال به لانه يوم تنقطع فيه الدعاوى (**قوله** فى صعيد واحد يسمعهم الداعى و ينفذهم البصر) (ط) الصعيد ما استوى من الارض (الفراء) هو التراب (ثعلب) وهو وجه الارض ومعنى يسمعهم الداعى و ينفذهم البصر انهم بحيث اذا دعا داع أو نظر اليهم سمعوه وأدركهم (د) ينفذهم هو بالذال المعجمة وبضم الياء وفتحها (الكسائى) نفذت القوم جزتهم وأنفذتهم بالألف جزت فى وسطهم و جزتهم (أبو عبيد) والمراد بالبصر بصر الرحمن (صاحب المطالع) بصر الرحمن محيط بالجميع فى مستوى الارض وغيرها وانما المراد بصر الناظر (أبو حاتم) والمحدثون يقولونه بالذال المعجمة وانما هو بالمهملة أى يرى جميعهم من نفذت الشئ وأنفذته بالالف (**قوله** وتدنو الشمس) قد تقدم ما لخصناه فى هذا اليوم (**قوله** غضب اليوم غضبا) (ع) غضب الله سبحانه انتقامه من المغضوب عليه أو ارادته الانتقام منه و يرجع الى صفة الفعل أو صفة الذات (د)

هو بالمهملة الأخذ بالاطراف وبالمعجمة الأخذ بالاضراس (**قوله** أنا سيد الناس) أمره الله تعالى أن يقول هذا نصيحة للامة ليعرفوا حقه صلى الله عليه وسلم فيحبوه و يعظموه و يمتثلوا أمره و يتقربوا اليه بالصلاة عليه والمدح له واعمال المطى فى زيارة قبره صلى الله عليه وسلم والاغتباط بذلك وكثرة حمد الله تعالى على التوفيق لاتباعه فيكثر بذلك ثوابهم وترتفع درجاتهم و يتخلصوا بذلك من أهوال الدنيا والآخرة والسيد الفائق قومه المفزوع اليه فى الشدائد وخص يوم القيامة وان كان سيدهم أيضا فى الدنيا لخلوص ذلك اليوم له بلا منازع لان آدم عليه السلام وجميع أولاده تحت لوائه صلى الله عليه وسلم (**قوله** فى صعيد واحد يسمعهم الداعى و ينفذهم البصر) الصعيد ما استوى من الارض (ط) ومعنى يسمعهم الداعى و ينفذهم البصر انهم بحيث اذا دعا داع أو نظر اليهم سمعوه وأدركهم (ح) ينفذهم بالذال المعجمة و بضم الياء وفتحها * الكسائى يقال نفذنى بصره اذا بلغنى وجاوزنى قال و يقال أنفذت القوم اذا خرقتهم ومشيت فى وسطهم فان جزتهم حتى تخلفتهم قلت نفذتهم بغير ألف أبو عبيد والمراد بالبصر بصر الرحمن صاحب المطالع بصر الرحمن محيط بالجميع فى مستوى الارض وغيرها وانما المراد بصر الناظر أبو حاتم والمحدثون يقولون بالذال المعجمة وانما هو بالمهملة أى يرى جميعهم من نفذت وأنفذت بالالف انتهى *قلت* والمقصود من هذه العبارة والله أعلم الكناية عن بروز الجميع فى أرض مستوية ليس بعضها أخفض من بعض ولا فيها سرب ولا مدخل ولا شجر يستتر به أحد و يخفى نفسه حتى لا يناله حر الشمس ولا يشاهد تلك الاهوال العظام لان تعلق البصر بكل واحد من جماعة واسماعهم لداعيهم يستلزم عادة استواءهم فى الظهور فعبر بهذا الملزوم وأريد لازمه على ما تقرر فى الكناية و بهذا تعرف ضعف تفسير البصر ببصر الرحمن لفوات الكناية معه وخلو الكلام عن الفائدة والله تعالى أعلم (**قوله** غضب اليوم غضبا) غضبه تعالى هو انتقامه من المغضوب عليه بتعذيبه فيرجع الى صفة الفعل أو ارادته الانتقام فيرجع الى صفة الذات اذ ارادته لجميع الكائنات من عذاب وغيره صفة قديمة من صفات ذاته يستحيل عليها التجدد أو طرو العدم والمعنى أن ما يخلق الله سبحانه من أنواع الانتقام فى ذلك اليوم لم يخلقه قبل ولا يخلقه بعد لان ذاته فى ذلك اليوم

سيد الناس يوم القيامة وهل تدرون بم ذاك يجمع الله يوم القيامة الاولين والآخرين فى صعيد واحد يسمعهم الداعى و ينفذهم البصر وتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكرب مالا يطيقون وما لا يحتملون فيقول بعض الناس لبعض ألا ترون ما أنتم فيه ألا ترون ما قد بلغكم ألا تنظرون الى من يشفع لكم الى ربكم فيقول بعض الناس لبعض ائتوا آدم عليه السلام فيأتون آدم فيقولون يا آدم أنت أبو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأمر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه ألا ترى الى ما قد بلغنا فيقول لهم آدم ان ربى غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانه نهانى عن الشجرة فعصيته نفسى نفسى اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى نوح فيأتون نوحا عليه السلام فيقولون يا نوح أنت أول الرسل الى الارض وسماك الله عبدا شكورا اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه ألا ترى ما قد بلغنا فيقول لهم ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن

يغضب بعده مثله وانه قد كانت لى دعوة دعوت بها على قومى نفسى نفسى اذهبوا الى ابراهيم فيأتون ابراهيم عليه السلام فيقولون أنت نبى الله وخليله من أهل الارض اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى مانحن فيه ألا ترى الى ماقد بلغنا فيقول لهم ابراهيم ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله وذكر كذباته نفسى نفسى اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى موسى عليه السلام فيأتون موسى صلى الله عليه وسلم فيقولون ياموسى أنت رسول الله فضلك الله برسالاته وبتكليمه على الناس اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى مانحن فيه ألا ترى ماقد بلغنا فيقول لهم موسى ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانى قتلت نفسا لم أومر بقتلها نفسى نفسى اذهبوا الى عيسى فيأتون عيسى صلى الله عليه وسلم فيقولون ياعيسى أنت رسول الله وكلمت الناس فى المهد وكلمة منه ألقاها الى مريم وروح منه فاشفع لنا الى ربك ألا ترى مانحن فيه ألا ترى ماقد بلغنا فيقول لهم عيسى صلى الله عليه وسلم ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ولم يذكر له ذنبا نفسى نفسى اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى محمد صلى الله عليه وسلم فيأتونى فيقولون يامحمد أنت رسول الله وخاتم الانبياء وغفر الله لك ماتقدم من ذنبك وماتأخر اشفع لنا الى ربك ألا ترى مانحن فيه ألا ترى ماقد بلغنا فأنطلق فآتى تحت العرش فأقع ساجدا لربى ثم يفتح الله تعالى على ويلهمنى من محامده وحسن الثناء عليه شيئا لم يفتحه لاحد قبلى ثم يقال يامحمد ارفع رأسك سل تعطه اشفع تشفع فأرفع رأسى فأقول يارب أمتى أمتى فيقال يامحمد أدخل الجنة من أمتك

والمراد أن انتقامه ذلك اليوم لم يكن قبل ولا يوجد بعد (قوله الى ابراهيم عليه السلام) ويذكر كذباته قد فسرها فى الطريق الثانى بأنها قوله فى الكوكب هذا ربى وقوله بل فعله كبيرهم هذا وقوله إنه سقيم وقوله فى زوجه سارة هى أختى (ط) ليست بكذبات حقيقة ولا فى شئ منها مايوجب عتبا ولكن هول المقام حمله على الخوف منها فالاولى قال المفسرون كانت فى حال الصغر وسن الطفولية فلما اتضح له الامر قال انى وجهت الآية وهذا التأويل لا يليق فان الانبياء عليهم السلام من الصغر معصومون ولم يحفظ عن نبى أنه تلبس بشئ من خيانة قومه ولو كان لعيرتهم به أممهم وقيل هو استفهام على وجه الانكار والهمزة محذوفة كقوله

لعمرك ما أدرى وان كنت داريا * بسبع رمين الجمر أم بثمان

أى أبسبع وقيل قاله على سبيل الاحتجاج على قومه والتنبيه لهم أن مايتغير لا يصلح للربوبية والثانية انما قاله توطئة للاستدلال على انها ليست آلهة وقطعا لدعواهم انها تضر وتنفع ولذا عقبه بقوله (فاسألوهم) وأجابوه بقولهم لقد علمت الآية فقال حينئذ (أتعبدون) الآية والثالثة انما قاله تعريفا بانه سيسقم فى المستقبل واسم الفاعل يكون بمعنى المستقبل ويحتمل أن يريد إنى سقيم الحجة فى الخروج معكم والرابعة أنه انما عنى انها أخته فى الاسلام وكذا نص عليه أنت أختى فى الاسلام (قوله وخاتم الانبياء) * قلت * قال ابن عطية أجمعت عليه الامة سلفا وخلفا وآية الاحزاب نص فى ذلك وما ذكر القاضى فى الهداية من تجويز الاحتمال فى ألفاظها ضعيف وماذكر الغزالى فى الاقتصاد فالحاد وتطرق خبيث الى تشويش عقيدة المسلمين فى ختمه صلى الله عليه وسلم النبوة فالحذر الحذر منه (ابن

تتغير أو تتجدد له صفة لم تكن تعالى الله أن تتجدد له صفة أو تنعدم * فان قلت * كون ماوجد من الانتقام فى ذلك اليوم لم يوجد قبل ظاهر وأما كونه لا يوجد بعده فليس بظاهر كيف وعذاب الكافرين بعده لا ينقطع * قلت * ان المخاوف فى ذلك عظمت حتى خاف المطيع بل ورد أن جهنم حين تزفر لا يبقى ملك مقرب ولا نبى مرسل الا جثا على ركبتيه وبعد هذا اليوم وانقضائه باستقرار كل فريق فى منزله لا يكون الحال هكذا بل أهل الجنة يأمنون ويحل عليهم الرضوان الذى لا سخط بعده أبدا فالخوف العام والهول الأعظم الذى خاف من أجله البرآء أن ينالهم توبيخ أو ملام لم يكن قبل ذلك اليوم ولا يكون بعده على الدوام (قوله ويذكر كذباته) قد فسرها فى الطريق الثانى بأنها قوله فى الكوكب هذا ربى وقوله بل جعله كبيرهم وقوله انى سقيم وقوله فى زوجه سارة هى أختى وليس فى جميعها كذب فالاولى استفهام على سبيل الانكار أى أهذا الذى يتغير ولا يصلح للربوبية ربى وحذف الهمزة جائز ومايذكره بعض المفسرين ان ذلك كان فى الصغر لا يليق لان الانبياء عليهم السلام معصومون من الصغر والثانية أن ماقاله توطئة للاستدلال وبحسب الزام الخصم وقطع دعواه والثالثة ان ماقاله تعريفا بأنه سيسقم فى المستقبل أو انى سقيم الحجة ان خرجت معكم والرابعة انما عنى أخته فى الاسلام كما نص عليه ولكن هول المقام حمله على الخوف منها والهول اذا عظم يوجب الشك حتى فى الضروريات والله المستعان (قوله وخاتم الانبياء) (ب) قال ابن عطية أجمعت عليه

بزيزة) وليس فى كلام الغزالى مايوهم وانما رماه به حساده ولقد جار عليه ابن عطية فى ذلك والغزالى منزه عنه وقد تبرأ من هذه المقالة فى كتبه لانه انما تقوله المبتدعة القائلون بأن النبوة مكتسبة واحتجوا بما وقع فى الحديث المشهور الطويل من زيادة قوله سيكون بعدى ثلاثون كلهم يدعى أنه نبى ولا نبى بعدى الا من شاء الله وهذه الزيادة ذكرها الطبرى فى تهذيب الآثار وتأولها وطعن فيها المحققون قال ابن البيع وانما زادها محمد بن سعيد الشامى المصلوب على الزندقة وانما زادها لما كان يدعو اليه من الالحاد والزندقة ولم تحفظ الا من طريقه وتأولها بعضهم ان صحت بعيسى عليه السلام للاجماع على نزوله ولكنه لا ينزل رسولا الى أهل الارض حينئذ (**قوله** من لا حساب عليه من أمتى) (ط) هم السبعون ألفا الوارد فيهم الحديث الآتى والباب الايمن هو الذى على يمين قاصد الجنة بعد الجواز على الصراط وكان أفضل الابواب (**قوله** وهم شركاء الناس) (ط) الاظهر فى الضمير عوده على من لا حساب عليهم فالمعنى أنهم لا يلجئون الى الدخول من الايمن و يحتمل أن يعود على الامة وفيه بعد والمصراعان مابين العضادتين (**قوله** أو كما بين مكة و بصرى) (ط) يحتمل انه شك من الراوى أو تنويع أى اذا روى مابينهما قدر بكذا أو كذا و يصح فيها التخيير أى قدره ان شئت بكذا أو كذا (د) وهجر هذه ليست التى من قرى المدينة وتصنع بها القلال وانما هى التى بأرض البحرين و بصرى من مدن الشام و بعدها عن دمشق ثلاثة مراحل و بينها و بين مكة شهر (**قوله** ألا تقولون كيفه) (ع) الهاء للسكت تلحق الاسم والفعل والحرف وانما تلحق لتصحيح الحركة قبلها نحو غلاميه وكتابيه ولم يتسنه وآنيه وكيفه على قول بعضهم أو لتمام المنقوص نحو عمه وله وقه أو لمد الصوت فى النداء والندبة وفيه تنبيه العالم الطالب على موضع السؤال اذا انقبض عن السؤال (**قوله** قالوا كيفه يارسول

الامة سلفا وخلفا وآية الاحزاب نص فى ذلك وماذكر القاضى فى الهداية من تجويز الاحتمال فى ألفاظها ضعيف وماذكره الغزالى فى الاقتصاد فالحاد وتطرق خبيث الى تشويش عقيدة المسلمين فى ختمه صلى الله عليه وسلم النبوة فالحذر الحذر منه (ابن بزيزة) وليس فى كلام الغزالى مايوهم وانما رماه به حساده ولقد جار عليه ابن عطية فى ذلك والغزالى منزه عنه وقد تبرأ من هذه المقالة فى كتبه لانه انما تقوله المبتدعة القائلون بان النبوة مكتسبة واحتجوا بما وقع فى الحديث المشهور الطويل من زيادة قوله وسيكون بعدى ثلاثون وكلهم يدعى أنه نبى لا نبى بعدى الا من شاء الله وهذه الزيادة ذكرها الطبرى فى تهذيبه وتأولها وطعن فيها المحققون قال ابن البيع وانما زادها محمد بن سعيد الشامى المصلوب على الزندقة وانما زادها لما كان يدعو اليه من الالحاد والزندقة ولم تحفظ الا من طريقه وتأولها بعضهم ان صحت بعيسى عليه السلام للاجماع على نزوله ولكنه لا ينزل رسولا الى أهل الارض حينئذ (**قوله** من لا حساب عليه من أمتك) (ط) هم السبعون ألفا والباب الايمن هو الذى على يمين قاصد الجنة بعد الجواز على الصراط وكانه أفضل الابواب (**قوله** وهم شركاء الناس) (ط) الأظهر فى الضمير عوده على من لا حساب عليهم والمعنى أنهم لا يلجئون الى الدخول من الايمان و يحتمل أن يعود على الامة والمصراعان مابين العضادتين (**قوله** أو كما بين مكة و بصرى) (ط) يحتمل انه شك من الراوى أو تنويع بحسب رؤية الرائى أو تخيير (ح) وهجر هذه ليست التى قرب المدينة وانما هى بأرض البحرين و بصرى من مدن الشام بينها و بين مكة شهر وهى على ثلاث مراحل من دمشق (**قوله** ألا تقولون كيفه) الهاء للسكت وفيه تنبيه العالم الطالب على موضع السؤال اذا انقبض عنه (**قوله** كيفه يارسول الله) (ح) هذه لغة من يجرى الوصل مجرى الوقف أو انه اتباع للفظ الذى ختم به

من لا حساب عليه من الباب الايمن من أبواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب والذى نفس محمد بيده ان مابين المصراعين من مصاريع الجنة لكما بين مكة وهجر أو كما بين مكة و بصرى * وحدثنى زهير بن حرب ثنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن أبى زرعة عن أبى هريرة قال وضعت بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم قصعة من ثريد ولحم فتناول الذراع وكانت أحب الشاة اليه فنهس نهسة فقال أنا سيد الناس يوم القيامة ثم نهس أخرى فقال أنا سيد الناس يوم القيامة فلما رأى أصحابه لا يسألونه قال ألا تقولون كيفه قالوا كيفه يارسول الله قال يقوم الناس لرب العالمين وساق الحديث بمعنى حديث أبى حيان عن أبى زرعة و زاد فى قصة ابراهيم عليه السلام قال وذكر قوله فى الكوكب هذا ربى وقوله لآلهتهم بل فعله كبيرهم هذا وقوله انى سقيم وقال والذى نفس محمد بيده ان مابين المصراعين من مصاريع الجنة الى عضادتى الباب لكما بين مكة وهجر أو هجر ومكة قال لا أدرى

أي ذلك قال * حدثنا محمد ابن طريف بن خليفة البجلي قال ثنا محمد بن فضيل ثنا أبو مالك الاشجعي عن أبي حازم عن أبي هريرة وأبو مالك عن ربعي بن حراش عن حذيفة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع (٣٦٦) الله تعالى الناس فيقوم المؤمنون حتى تزلف لهم الجنة فيأتون آدم عليه السلام فيقولون يا أبانا استفتح لنا الجنة فيقول وهل أخرجكم من الجنة الا خطيئة أبيكم آدم لست بصاحب ذلك اذهبوا الى ابني ابراهيم خليل الله قال فيقول ابراهيم عليه السلام لست بصاحب ذلك انما كنت خليلا من وراء وراء اعمدوا الى موسى الذي كلمه الله تكليما فيأتون موسى عليه السلام فيقول لست بصاحب ذلك اذهبوا الى عيسى كلمة الله وروحه فيقول عيسى صلى الله عليه وسلم لست بصاحب ذلك فيأتون محمدا صلى الله عليه وسلم فيقوم ويؤذن له وترسل الامانة والرحم فتقومان بجنبتي الصراط يمينا وشمالا فيمر أولكم كالبرق قال فقلت بأبي أنت وأمي أي شئ كمر البرق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم تروا الى البرق كيف يمر ويرجع في طرفة عين ثم كمر الريح ثم كمر الطير وشد الرجال تجري بهم أعمالهم ونبيكم صلى الله عليه وسلم قائم على الصراط يقول رب سلم سلم حتى تعجز أعمال العباد حتى يجئ الرجل فلا يستطيع السير الا زحفا قال وفي حافتي الصراط كلاليب معلقة مأمورة تأخذ من

الله) (د) هذه لغة من يجري الوصل مجرى الوقف أو أنه اتباع للفظ الذي ختم به (قوله في الآخر حتى تزلف لهم الجنة) أي تقرب (قوله من وراء وراء) (ع) حجة لمزيته صلى الله عليه وسلم في القرب على ابراهيم عليه السلام وليس الا بالرؤيا والمناجاة والله أعلم بقوله وراء وراء (ط) معناه متأخر عن غيري في الخلة وانما كمال الخلة لمن خص بالمقام المحمود في ذلك اليوم (د) قال صاحب التحرير هي كلمة تذكر تواضعا أي لست بتلك الدرجة قال ووقع لي فيها معنى مليح والمعنى ان المكارم التي أعطيتها انما كانت بسفارة جبريل وموسى سمع الكلام دون واسطة ومحمد سمعه كذلك مع الرؤية فأنا من وراء موسى الذي من وراء محمد عليه السلام وأما الضبط فالمشهور في الهمزتين البناء على الفتح وتكون الكلمة توكيدا نحو شذر مذر وسقطوا بين بين ويجوز فيها البناء على الضم للقطع عن الاضافة نحو من قبل ومن بعد واختاره أبو البقاء قال الاخفش يقال لقيته من وراء بالضم وأنشد

اذا أنا لم أومن عليك ولم يكن * لقاؤك الا من وراء وراء

ويجوز فيها النصب والتنوين جوازا جيدا (ط) بناؤهما على الفتح هو تضمنهما معنى الحروف والتقدير من وراء من وراء نحو خمسة عشر ووجدت في أصل شيخنا أيوب الفهري وكان في اعتنائه بهذا الكتاب الغاية من وراء من وراء بتكرير من وفتح الهمزتين وليس بمعنى بنائه في الاول لظهور من المضمنة في الاول وانما وجهه أن تكون وراء قطعت عن الاضافة الى معين فصارت كأنها اسم علم وهي مؤنثة فاجتمع فيها التعريف والتأنيث فمنعت الصرف ووجدت بخط معتبر قال الفراء تقول العرب فلان يكلمني من وراء وراء بالنصب على الظرف (قوله بجنبتي الصراط) (د) قال صاحب التحرير في الكلام حذف أي يقومان يطلبان كل من يريد الجواز بحقهما (قوله كشد الرجال) (ع) المعروف فيه الجيم أي كسرعة جريهم وهو عند ابن ماهان بالحاء والمعنى متقارب أي كشد الرواحل جمع راحلة وهو بعيد (قوله تجري بهم أعمالهم) أي سرعة مرورهم انما هي بقدر

(قوله حتى تزلف لهم الجنة) أي تقرب (قوله من وراء) (ط) معناه متأخر عن غيري في الخلة وانما كمال الخلة لمن خص بالمقام المحمود في ذلك اليوم (ح) صاحب التحرير هي كلمة تذكر تواضعا أي لست بتلك الدرجة قال ووقع لي فيها معنى مليح والمعنى ان المكارم التي أعطيتها انما كانت بسفارة جبريل وموسى سمع الكلام دون واسطة ومحمد سمعه كذلك مع الرؤية فانا من وراء موسى الذي من وراء محمد وأما الضبط فالمشهور في الهمزتين البناء على الفتح وتكون الكلمة توكيدا نحو شذر مذر ويجوز فيها البناء على الضم للقطع عن الاضافة نحو من قبل واختاره أبو البقاء قال الاخفش يقال لقيته من وراء بالضم ويجوز فيها النصب والتنوين جوازا جيدا (ط) بناؤهما على الفتح هو لتضمنهما معنى الحرف والتقدير من وراء من وراء نحو خمسة عشر ووجدت في أصل شيخنا أيوب الفهري وكان في اعتنائه في هذا الكتاب الغاية من وراء من وراء بتكرير من وفتح الهمزتين وليس بمعنى بنائه في الاول لظهوره من المضمنة في الاول وانما وجهه أن تكون وراء قطعت عن الاضافة الى معين فصارت كأنها اسم معين علم وهي مؤنثة فاجتمع فيها التعريف والتأنيث فمنعت الصرف (قوله بجنبتي الصراط) (ح) فيه

* وحدثنا قتيبة بن سعيد واسحق بن ابراهيم قال قتيبة ثنا جرير عن المختار ابن فلفل عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أول الناس يشفع فى الجنة وأنا أكثر الانبياء تبعا * وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء قال ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن مختار بن فلفل عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أكثر الانبياء تبعا يوم القيامة وأنا أول من يقرع باب الجنة * وحدثنا أبو بكر ابن أبى شيبة قال ثنا حسين ابن على عن زائدة عن المختار بن فلفل قال قال أنس بن مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أول شفيع فى الجنة لم يصدق نبى من الانبياء ماصدقت وان من الانبياء نبيا مايصدقه من أمتى الارجل واحد * وحدثنى عمرو بن محمد الناقد وزهير بن حرب قالا ثنا هاشم بن القاسم ثنا سليمان ابن المغيرة عن ثابت عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آتى باب الجنة يوم القيامة فاستفتح فيقول الخازن من أنت فأقول محمد فيقول بك أمرت لاأفتح لاحد قبلك *

أعمالهم وهذا بعدل الله سبحانه وتعالى والافكل برحمته وعند بعضهم تجرى بهم بأعمالهم ولاوجه لزيادة الباء (قوله فمخدوش) تقدم تفسيره وانه من قسم الناجين والمكردس يحتمل انه المكسور الظهر من الكردوس وهو فقار الظهر ويحتمل انه بمعنى المكردس وتقدم تفسيره يقال كردس الرجل خيله اذاجعلها كراديس أى قطعا (قوله ان قعر جهنم لسبعين خريفا) يفسره الآخر عاما (ط) والخريف أحد الفصول والعرب توقت به يقولون عاملته مخارفة أى الى الخريف (د) وهو فى بعض الاصول سبعون بالواو على الخبر وفيه حذف أى ان مسافة قعر جهنم سبعون وهو فى معظمها بالياء مخفوضا بالاضافة على مذهب من يبقى المضاف اليه مخفوضا بعد حذف المضاف أو على أن قعر مصدر قعرت الشئ اذابلغت قعره فهو ظرف فى موضع الخبر أى ان بلوغ قعر جهنم كائن فى سبعين خريفا (قوله فى الآخر أنا أول شفيع فى الجنة) ﴿ قلت ﴾ ليست هذه الشفاعة بزيادة على الخمس المتقدمة لان الدخول المذكور ان كان بعد الجزاء رجعت الى شفاعة الاخراج وان كانت قبل رجعت الى شفاعة الادخال (قوله فى الآخر أنا أول من يقرع باب الجنة) ﴿ فان قلت ﴾ تقدم فى الذى قبله أنه يتأخر عند الصراط حتى تجوز الامة وذلك مناف لكونه أول من يقرع باب الجنة قلت كان الشيخ العارف أبو الحسن المنتصر مع الشيخ الصديق سيدى حسن الزبيدى رضى الله عنهما ببسانية الزبيدى المعروفة له وبيد الزبيدى منتهى السؤال لابن الحاجب ينظر فيه قال المنتصر فخطر بقلبى أن قلت فى نفسى ترى مامنزلة هذا الشيخ عند الله فرفع رأسه الى مكاشفا وقال قال سيدى أبو الطاهر الركراكى رضى الله عنه نحن معاشر الصديقين آخر من ينصرف من المحشر فلا يمتنع أن يكون صلى الله عليه وسلم آخر من ينصرف من المحشر وأول من يدخل الجنة والناس محبوسون عن الدخول حتى يأتى كما دل عليه قوله أمرت أن لا أفتح لأحد قبلك

حذف أى يقومان يطلبان كل من يريد الجواز بحقهما (قوله ان قعر جهنم لسبعين خريفا) يروى بالواو ولابد من حذف أى ان مسافة قعر جهنم لسير سبعين ويروى بالياء وهو فى أكثر الاصول فيكون من باب حذف المضاف وابقاء المضاف اليه كحاله وان جعلنا قعر مصدر قعرت اذا بلغت قعره يكون سبعين حينئذ ظرف زمان وفيه خبران والتقدير ان بلوغ قعر جهنم فى سبعين (قوله أنا أول من يقرع باب الجنة) (ب) فان قلت تقدم فى الذى قبله انه يتأخر عند الصراط حتى تجوز الامة وذلك مناف لكونه أول من يقرع باب الجنة ﴿ قلت ﴾ كان الشيخ العارف أبو الحسن المنتصر مع الشيخ الصديق سيدى حسن الزبيدى رضى الله عنهما ببسانية الزبيدى المعروفة له وبيد الزبيدى منتهى السؤال لابن الحاجب ينظر فيه قال المنتصر فخطر ببالى ان قلت فى نفسى ترى مامنزلة هذا الشيخ عند الله فرفع الى رأسه مكاشفا وقال قال سيدى أبو الطاهر الركراكى رضى الله عنه نحن معاشر الصديقين آخر من ينصرف من المحشر فلا يمتنع أن يكون صلى الله عليه وسلم آخر من ينصرف من المحشر وأول من يدخل الجنة والناس محبوسون عن الدخول حتى يأتى كما دل عليه قوله أمرت أن لا أفتح لأحد قبلك (قوله أنا أول شفيع فى الجنة) (ب) ليست زائدة على الخمس المتقدمة لان الدخول المذكور ان كان بعد الجزاء رجعت الى شفاعة الاخراج وان كان قبل رجعت الى شفاعة الادخال

* حدثني يونس بن عبد الاعلى أنا عبد الله بن وهب قال أخبرني مالك بن أنس عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لكل نبي دعوة يدعوها فأريد أن أختبئ دعوتي شفاعة لامتي يوم القيامة * وحدثني زهير بن حرب وعبد بن حميد قال زهير ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي دعوة وأردت ان شاء الله تعالى أن أختبئ دعوتي شفاعة لامتي يوم القيامة * وحدثني زهير بن حرب وعبد بن حميد قال زهير ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه قال حدثني عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي مثل ذلك عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وحدثني حرملة بن يحيي أنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي أخبره ان أبا هريرة قال لكعب الاحبار ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لكل نبي دعوة يدعوها فأنا أريد ان شاء الله تعالى أن أختبئ دعوتي شفاعة لامتي يوم القيامة فقال كعب لابي هريرة أأنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو هريرة نعم * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب واللفظ لابي كريب قالا ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته واني اختبأت دعوتي شفاعة لامتي يوم القيامة فهي نائلة ان شاء الله من مات من أمتي لا يشرك بالله شيأ * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن عمارة وهو ابن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مستجابة يدعو بها فيستجاب له فيؤتاها واني اختبأت دعوتي شفاعة لامتي يوم القيامة * حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري ثنا أبي ثنا شعبة عن محمد وهو ابن زياد قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة دعا بها في أمته فاستجيب له واني أريد ان شاء الله أن أؤخر دعوتي شفاعة لامتي يوم القيامة * وحدثني أبو غسان المسمعي ومحمد بن مثنى ومحمد بن بشار حدثانا واللفظ لابي غسان قالوا ثنا معاذ يعنون ابن هشام ثنا أبي عن قتادة ثنا أنس بن مالك أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لكل نبي دعوة دعاها لامته واني اختبأت دعوتي شفاعة لامتي يوم القيامة وحدثنيه زهير بن حرب وابن أبي خلف قالا ثنا روح ثنا شعبة عن قتادة بهذا الاسناد وحدثناه أبو كريب ثنا وكيع ح وحدثنيه ابراهيم بن سعيد الجوهري ثنا أبو أسامة جميعا عن مسعر عن قتادة بهذا الاسناد غير ان في حديث وكيع قال قال أعطي وفي حديث أبي أسامة عن النبي صلى الله عليه وسلم * وحدثني محمد بن عبد الاعلى ثنا المعتمر عن أبيه عن أنس أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر نحو حديث قتادة عن أنس وحدثني محمد بن

﴿ أحاديث قوله لكل نبي دعوة ﴾

(ع) ان قيل كيف هذا وقد أجيب لهم دعوات قيل المعنى دعوة محققة الاجابة باعلام الله عز وجل وغيرها من رجو الاجابة (ط) ثم الاكثر في هذا المرجو القبول لاسيما دعواته صلى الله عليه وسلم فقد دعا لامته أن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم وأن لا يهلكهم بالسنين العامة فأعطيها ودعا أن لا يجعل باسهم بينهم فنعها ﴿ قلت ﴾ قيل وقد عوض عن ذلك الشفاعة فيهم وفي أبي داود أمتي أمة مرحومة ليس عليها عذاب في الآخرة عذابها في الدنيا الزلازل والفتن (ع) ودعوة كل نبي خاصة بأمته

﴿ باب لكل نبي دعوة الى آخره ﴾

﴿ ش ﴾ يعني لكل نبي دعوة أوحى اليه انها تقبل منه والا فأكثر أدعيتهم مقبولة لكنهم عند الدعاء بغير هذه الدعوة ليسوا على يقين من قبولها (قوله أسيد بن جارية) بفتح الهمزة وكسر السين وجارية بالجيم وكعب الاحبار هو كعب بن ماتع بالتاء بعدها عين مهملة والاحبار العلماء جمع حبر بفتح الحاء وكسرها أي كعب العلماء كذا قال ابن قتيبة وغيره وقال أبو عبيد سمي بذلك لكونه صاحب كتب الاحبار جمع حبر وهو ما يكتب به بكسر الحاء أسلم في خلافة أبي بكر وقيل في خلافة عمر وقيل في خلافة عثمان رضي الله عنهم وهو من فضلاء التابعين (قوله حدثانا) خبر عن قوله محمد بن مثنى وابن بشار وانما لم يعطفهما على أبي غسان لشدة احتياطه واتقانه رضي الله عنه لان أبا غسان سمع منه وحده ولهذا قال حدثني وهذان سمع منهما مع غيره فلهذا قال حدثانا فقوله محمد بن مثنى مبتدأ لا معطوف على أبي غسان فتنبه لهذه اللطيفة (قوله قالوا حدثنا معاذ) يعني بقالوا محمد بن مثنى وابن بشار وأبا غسان (قوله غير ان في حديث وكيع) قال يعني ان رواياتهم اختلفت في كيفية لفظ أنس ففي الاول أن النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية وكيع قال النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية

النبي صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة قد دعابها في أمته وخبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة * حدثنا يونس بن عبد الاعلى الصدفي أنا ابن وهب قال أخبرني عمرو ابن الحرث ان بكر بن سوادة حدثه عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبي صلى الله عليه وسلم تلا قول الله تعالى في ابراهيم صلى الله عليه وسلم (رب انهن أضللن كثيرا من الناس فمن تبعني فانه مني) الآية وقال عيسى عليه السلام (ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم) فرفع يديه وقال اللهم أمتي أمتي وبكى فقال الله عز وجل ياجبريل اذهب الى محمد وربك أعلم فسله مايبكيك فأتاه جبريل عليه السلام فسأله فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قال وهو أعلم فقال الله ياجبريل اذهب الى محمد فقل انا سنرضيك في أمتك ولا نسوؤك * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن رجلا قال يارسول الله أين أبي قال في النار فلما قفا الرجل دعاه فقال ان أبي وأباك في النار

كما دل عليه قوله في الآخر دعا بها في أمته فاستعجلها وخبأت دعوتي شفاعة لأمتي (قوله في الآخر وقال عيسى) (ع) أي وقول عيسى يقال قال قولا وقيلا وقالا كلها مصادر لقال (ط) والمعنى أنه لما رأى ابراهيم وعيسى عليهما السلام لم يبلغا في الدعاء لامتيهما الى منتهى الغاية بل تبرأ كل منهما من عصاة أمته بعثه مايجد من الشفقة والحرص على نجاة أمته على الحض في الدعاء لها باكيا مستمرا حتى أجابه بأنه سيرضيه فيهم وهو معنى قوله تعالى (ولسوف يعطيك ربك فترضى) وقيل هي أرجى آية لانه لا يرضى و واحد من أمته في النار ومعنى لا يسوؤك لا يحزنك وهو تأكيد وبعث جبريل عليه السلام اظهارا لشرفه صلى الله عليه وسلم والا فالله أعلم *(قلت)* ثم قيل ان مقام ابراهيم عليه السلام أرقى لانه قرن معصيتهم بمغفرة الله عز وجل وقال عيسى عليه السلام ان تعذبهم فانهم عبادك (قوله في الآخر ان أبي وأباك في النار) (د) قاله لحسن خلقه صلى الله عليه وسلم تسلية للرجل للاشتراك في المعصية وفيه ان من مات كافرا في النار ولا تنفعه قرابة المقربين *(قلت)* انظر هذا الاطلاق وقد قال السهيلي ليس لنا أن نقول ذلك فقد قال صلى الله عليه وسلم لا تؤذوا الاحياء بسب الاموات وقال تعالى (ان الذين يؤذون الله ورسوله) الآية والنبي صلى الله عليه وسلم انما قاله تسلية للرجل وجاء أن الرجل قال وأنت أين أبوك فقال له ذلك حينئذ ولعله يصح ماجاء أنه صلى الله عليه وسلم سأل الله سبحانه فاحياله أبويه فآمنا به وقدر رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق هذا ولا يعجز الله شئ (د) وفيه أن من مات في الفترة على ما كان عليه العرب من عبادة الأوثان في النار وليس هذا من التعذيب قبل بلوغ الدعوة لانه بلغتهم دعوة ابراهيم عليه السلام وغيره من الرسل *(قلت)* تأمل ما في كلامه من التنافي فان من بلغتهم الدعوة ليسوا بأهل فترة وتعرف ذلك بما تسمع فأهل الفترة هم الامم الكائنة بين أزمنة الرسل الذين لم يرسل اليهم الاول ولا أدركوا الثاني كالأعراب الذين لم يرسل اليهم عيسى عليه السلام ولا لحقوا النبي صلى الله عليه وسلم والفترة بهذا التفسير تشمل مابين كل رسولين كالفترة التي بين ادريس ونوح عليهما السلام وبين نوح وهود عليهما السلام وكانت ثمانمائة سنة والتي بين صالح وابراهيم عليهما السلام

أبي أسامة عن النبي صلى الله عليه وسلم (قوله حدثنا يونس بن عبد الاعلى الصدفي) بفتح الصاد والدال منسوب الى صدف بفتح الصاد وكسر الدال قبيلة معروفة وبكر بن سوادة بفتح السين وتخفيف الواو (قوله وقال عيسى) هو اسم مضاف لعيسى لا فعل أي وقول عيسى يقال قال قولا وقالا وقيلا يعني وتلا قول عيسى عليه السلام (ط) المعنى أنه لما رأى ابراهيم وعيسى عليهما السلام لم يبلغا في الدعاء لامتيهما الغاية بل تبرأ كل منهما من عصاة أمته بعثه مايجد من الشفقة والحرص على نجاة أمته على الحض في الدعاء لها باكيا مستمرا حتى أجابه بأنه سيرضيه فيهم وهو معنى قوله تعالى (ولسوف يعطيك ربك فترضى) وقيل هي أرجى آية لانه لا يرضى و واحد من أمته في النار ومعنى لا نسوؤك لا نحزنك وهو تأكيد لدفع ايهام أن يرضيه في البعض دون البعض وبعث جبريل عليه السلام اظهارا لشرفه صلى الله عليه وسلم والا فالله أعلم (قوله ان أبي وأباك في النار) (ح) قاله لحسن خلقه صلى الله عليه وسلم تسلية للرجل للاشتراك في المصيبة وفيه أن من مات كافرا في النار ولا تنفعه قرابة المقربين (ب) أنظر هذا الاطلاق وقد قال السهيلي ليس لنا أن نقول ذلك فقد قال صلى الله عليه وسلم لا تؤذوا الاحياء بسب الأموات وقال (ان الذين يؤذون الله ورسوله) الآية والنبي صلى الله عليه وسلم انما قاله تسلية للرجل ولعله يصح ماجاء أنه صلى الله عليه وسلم سأل الله فأحياله أبويه فآمنا به وقدر رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق هذا ولا يعجز الله شئ (ح) وفيه أن من مات في الفترة على ما كانت عليه

وكانت ستمائة وثلاثين سنة ولكن الفقهاء اذا تكلموا في الفترة فانما يعنون التي بين عيسى عليه السلام والنبي صلى الله عليه وسلم وذكر البخاري عن سلمان انها كانت ستمائة سنة * ولما دلت القواطع على انه لا تعذيب حتى تقوم الحجة علمنا أنهم غير معذبين وماذكر البزار وابن ماجه وأبو عمر في التمهيد من أحاديث بعرض على الله الاصم الذي لا يسمع شيأ والاحمق والهرم ورجل مات في الفترة فيقول الاصم يارب جاء الاسلام ولا أسمع شيأ و يقول الاحمق يارب جاء الاسلام ولا أعقل شيأ و يقول الذي في الفترة رب ماجاءني من رسول قال الراوي وذهب عني ماقال الرابع فيرسل الله اليهم أن ادخلوا النار فوالذي نفسي بيده لو دخلوها لكانت عليهم بردا وسلاما فأحاديث ضعيفة قال أبو عمر فيها ليست من أحاديث الائمة وانما هي من أحاديث الشيوخ قال عقيل بن أبي طالب و يدل على ضعفها ان الآخرة ليست دار تكليف لان المطلوب انما هو الايمان بالغيب والآخرة دار عيان ولذا لا تنفع التوبة عند الاحتضار ولا عند طلوع الشمس من مغربها لانها ساعة معاينة واذا لم ينفع عندها في الدنيا فكيف ينفع في الآخرة ﴿ فان قلت ﴾ صحت أحاديث بتعذيب بعض أهل الفترة كهذا الحديث وحديث رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه في النار و رأيت صاحب المحجن في النار وهو الذي كان يسرق الحاج بمحجنه فاذا بصر به قال انما تعلق بمحجني ﴿ قلت ﴾ أجاب عن ذلك عقيل بن أبي طالب بثلاث * الاول انها أخبار آحاد فلا تعارض القطع * الثاني قصر التعذيب على هؤلاء والله أعلم بالسبب * الثالث قصر التعذيب المذكور في هذه الأحاديث على من بدل وغير من أهل الفترة بما لا يعذر به من الضلال كعبادة الأوثان وتغيير الشرائع وشرع الاحكام فان أهل الفترة ثلاثة أقسام الاول من ادرك التوحيد ببصيرته ثم من هؤلاء من لم يدخل في شريعة كقس بن ساعدة و زيد بن عمرو بن نفيل وأصحابه الثلاثة الآتي ذكرهم ومنهم من دخل في شريعة حق قائمة الرسم كتبع وقومه من حمير وأهل نجران فأما قس فحكيم العرب وممن ضربت بحكمته وعقله الأمثال قدم وفد اياد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألهم عنه فقالوا هلك فقال كاني أنظر اليه على جمل أحمر بسوق عكاظ يقول

العرب من عبادة الاوثان في النار وليس هذا من التعذيب قبل بلوغ الدعوة لانه بلغتهم دعوة ابراهيم عليه السلام (ب) تأمل مافي كلامه من التنافي فان من بلغتهم الدعوة ليسوا بأهل فترة وتعرف ذلك بما تسمع فأهل الفترة هم الامم الكائنة بين أزمنة الرسل الذين لم يرسل اليهم الاول ولا أدركوا الثاني كالاعراب الذين لم يرسل اليهم عيسى عليه السلام ولا لحقوا النبي صلى الله عليه وسلم والفترة بهذا التفسير تشمل مابين كل رسولين ولكن الفقهاء اذا تكلموا في الفترة فانهم يعنون بها التي بين عيسى عليه السلام والنبي صلى الله عليه وسلم وذكر البخاري عن سلمان انها كانت ستمائة سنة ولما دلت القواطع أنه لا تعذيب حتى تقوم الحجة علمنا أنهم غير معذبين وماذكر البزار وابن ماجه وأبو عمر في التمهيد من عرض الاصم الذي لا يسمع شيأ والاحمق والهرم و رجل مات في الفترة في الآخرة فيعتذرون بعدم وصول العلم اليهم فيرسل اليهم أن ادخلوا النار فوالذي نفسي بيده لو دخلوا لكانت عليهم بردا وسلاما فأحاديث ضعيفة قال أبو عمر فيها هي من أحاديث الشيوخ لا من أحاديث الائمة قال عقيل بن أبي طالب و يدل على ضعفها أن الآخرة ليست دار تكليف لان المطلوب انما هو الايمان بالغيب والآخرة دار عيان ولذا لا تنفع التوبة عند الاحتضار ولا عند طلوع الشمس من مغربها ﴿فان قلت﴾ صحت أحاديث بتعذيب بعض أهل الفترة كهذا الحديث وحديث رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه في النار ﴿قلت﴾ أجاب عن ذلك عقيل بن أبي طالب بثلاث (الأول) أنها أخبار آحاد فلا تعارض (الثاني) قصر التعذيب على هؤلاء والله أعلم بالسبب (الثالث) قصر التعذيب المذكور في

أيها الناس اسمعوا وعوا من عاش مات ومن مات فات وكل ماهو آت آت ان فى الارض لعبرا وان فى السماء لخبرا أنجم تدور وبحار لا تغور سقف مرفوع ومهاد موضوع أقسم بالله قسم حق ان لله دينا أرضى مما أنتم عليه مالى الناس يذهبون ولا يرجعون ارضوا بالمقام فأقاموا أم تركوا فناموا سبيل مؤتلف وعمل مختلف وقال أبياتا لا أحفظها فقال أبو بكر رضى الله عنه أنا أحفظها فقال هاتها فقال

فى الذاهبين الاولين * من القرون لنا بصائر
لما رأيت مواردا * للموت ليس لها مصادر
ورأيت قومى نحوها * يمضى الاكابر والاصاغر
لا يرجع الماضى ولا * يبقى من الباقين غابر
أيقنت أنى لا محا * لة حيث صار القوم صاير

فقال رحم الله قسا انى لارجو أن يبعث أمة وحده زاد بعضهم فقال رأيت منه عجبا اقتحمت واديا فاذا بعين خرارة وروضة مدهامة وشجرة عادية وقس قاعد بأصلها وبيده قضيب والسباع ترد كلما عدا سبع على صاحبه ضربه وقال تنح حتى يرد الذى جاء قبلك فذعرت فالتفت الى وقال لا تخف فالتفت فاذا بقبرين بينهما مسجد فقلت لمن هذان القبران فقال لاخوين لى كانا يعبدان الله بهذا الموضع وأنا أعبد الله كذلك حتى ألحق بهما فقلت ألا تلحق بقومك فتكون فى خيرهم فقال ثكلتك أمك أو ما علمت أن ولد اسمعيل تركت دين أبيها واتبعت الاضداد ثم تركنى وأقبل على القبرين يقول

خليلى هبا طال ماقد رقدتما * أجدكما لا تقضيان كراكما
أرى النوم بين الجلد والعظم منكما * كأن الذى يسقى المدام سقاكما
ألم تعلما أنى بسمعان مفرد * ومالى فيه من حبيب سواكما
مقيما على قبريكما لست بارحا * طوال الليالى أو يجيب صداكما

(وأما) ورقة وأصحابه ففى السير أن قريشا اجتمعت فى عيد عند صنم لها تعظمه فخلص أربعة منهم نجيا وهم ورقة بن نوفل وعمه عثمان بن الحويرث وزيد بن عمرو بن نفيل وعبيد الله بن جحش ابن رئاب حليف بنى أمية وأمه أميمة بنت عبد المطلب فقال بعضهم لبعض تصادقوا وليكتم بعضكم على بعض أجل فقال بعضهم لبعض تعلمون أن قومكم ليسوا على شئ وقد أخطؤا دين أبيهم ابراهيم ما حجر نطيف به لا يسمع ولا يبصر ولا يضر ولا ينفع ياقوم التمسوا لانفسكم فوالله ما أنتم على شئ فتفرقوا فى البلدان يلتمسون دين ابراهيم عليه السلام *(فأما)* ورقة فاستحكم فى النصرانية وكان من أمره ما تقدم فى حديث بدء الوحى * وأما عثمان فقدم على قيصر ملك الروم فتنصر وحسنت عنده منزلته وأما زيد ففارق دين قومه فاعتزل الاوثان والميتة والدم والذبائح التى تذبح لغير الله عز وجل ونهى عن قتل الموؤدة وقال اعبد رب ابراهيم وبدأ قومه بعيب آلهتهم فمنعه عمه الخطاب بن نفيل على فراق دين قومه وآذاه ووكل به شبابا من قريش فآذوه وأخرجوه الى أعلى مكة وقال لا تتركوه يدخل مكة فكان لا يدخل مكة الاسرا فخرج يطلب دين ابراهيم عليه السلام من راهب الى راهب

هذه الأحاديث على من بدل وغير من أهل الفترة بما لا يعذر به من الضلال كعبادة الاوثان وتغيير الشرائع وشرع الاحكام فان أهل الفترة ثلاثة أقسام (الاول) من أدرك التوحيد ببصيرته ثم من هؤلاء من لم يدخل فى شريعة كقس بن ساعدة وزيد بن عمرو بن نفيل وأصحابه ومنهم من دخل فى شريعة حق قائمة الرسم كتبع وقومه من حمير وأهل نجران (الثانى) من بدل وغير فأشرك ولم يوحد وشرع لنفسه فحلل وحرم وهم الاكثر كعمرو بن لحى أول من سن للعرب عبادة الاصنام وشرع الاحكام

حتى انتهى الى راهب بميفعة من أرض البلقاء اليه ينتهى علم النصرانية فسأله عن دين ابراهيم عليه السلام فقال انك تطلب دينا ما تجد من يحملك عليه اليوم ولكن قد أظل زمان نبي يخرج من بلادك فالحق بها وكان سام اليهودية والنصرانية فلم يرض شيأ منهما فخرج الى مكة فلما توسط بلاد لخم عدوا عليه فقتلوه قال ابن اسحق ان ولده سعيد بن زيد وابن عمه عمر بن الخطاب سألا عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه يبعث أمة واحدة ﴿وأما﴾ عبيد الله بن جحش فأقام على ما هو عليه من الالتماس حتى جاء الاسلام فأسلم ثم هاجر مع المسلمين الى الحبشة ومعه زوجه أم حبيبة بنت أبي سفيان فلما قدمها تنصر وفارق الاسلام ومات هنالك نصرانيا وعياذا بالله سبحانه ﴿وأما﴾ تبع وقومه فانهم دخلوا فى اليهودية وسبب تهودهم أن تبعا قدم المدينة فى سفره فقتل بها ولده غيلة فأراد تخريبها فنهاه حبران من قريظة وقالا لا تفعل أيها الملك فانا نخاف عليك ولا نأمن العقوبة فانها مهاجر نبي يخرج من الحرم من قريش وتكون داره وقراره فكف وكان هو وقومه أهل أوثان فتبع الحبرين على ذلك وحملهما معه الى اليمن بعد ان اجتاز بمكة فعظم البيت وطاف به باشارة الحبرين ثم كسا البيت وأوصل ولاته من جرهم وأوصاهم بتطهيره وأن لا يقربه خبث وزعموا انه أول من كسا البيت فلما قدم اليمن دعا قومه الى الدخول فيما دخل فيه من دين الحبرين فأبوا حتى أن يتحاكموا الى النار التى كانت باليمن ❊ فلما أكلت الاوثان ومن حولها أطبقت حينئذ حمير على الدخول فيما دخل فيه ومن ثم أصل اليهودية باليمن وذكر المسعودى أن تبعا ابا كرب هذا آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم قبل بعثه بسبعمائة عام وانه قال

شهدت على أحمد انه ❊ رسول من الله بارئ النسم
له أمة سميت فى الزبور ❊ بأمة أحمد خير الأمم
ولو مد دهرى الى دهره ❊ لكنت وزيرا له وابن عم
وقاتلت بالسيف أعداءه ❊ وكشفت عن قلبه كل غم

وأما أهل نجران ونجران من أوسط أرض العرب فانهم دخلوا فى النصرانية وسبب تنصرهم انهم كانوا يعبدون نخلة طويلة كشأن العرب فى عبادة الاوثان فاجتاز بأرضهم رجل صالح مجاب الدعوة من بقايا دين عيسى عليه السلام فعاب عليهم عبادة نخلة لا تضر ولا تنفع وقال لو دعوت الله عليها قلعها فقيل انه دعا فأرسل الله عليها ريحا فاقتلعتها فاتبعوه على ذلك حتى دخلت عليهم الاحداث كما دخلت على غيرهم ومن ثم أصل النصرانية بنجران ❊ وأما القسم الثانى من أهل الفترة وهم من بدل وغير فأشرك ولم يوحد وشرع لنفسه فحلل وحرم وهم الاكثر كعمرو بن لحى أول من سن للعرب عبادة الاصنام أو شرع الاحكام فبحر البحيرة وسيب السائبة ووصل الوصيلة وحمى الحامى وتبعته العرب فى ذلك حتى كانت لقبائلهم حول البيت ثلثمائة وستون صنما سوى مالهم فى موضع استقرارهم ثم لم تكتف العرب بعبادة الاصنام حتى عبدوا الجن والملائكة وخرقوا البنين والبنات واتخذوا بيوتا جعلوا لها سدنة وحجابا يضاهون بها الكعبة فكانت لقريش وكنانة اللات بنخلة ولثقيف العزى

فبحر البحيرة وسيب السائبة ووصل الوصيلة وحمى الحامى وتبعته العرب فى ذلك حتى كانت لقبائلهم حول البيت ثلاثمائة وستون صنما سوى مالهم فى موضع استقرارهم ثم لم تكتف العرب بعبادة الاصنام حتى عبدوا الجن والملائكة وخرقوا البنين والبنات الى غير ذلك من ضلالتهم (الثالث) من لم يشرك ولم يوحد ولا دخل فى شريعة نبي ولا ابتكر لنفسه شريعة ولا اختراع دين بل بقى عمره على حين غفلة عن هذا كله وفى الجاهلية من كان كذلك فاذا انقسم أهل الفترة الى الثلاثة الاقسام فيحمل من صح تعذيبه على أهل القسم الثانى بكفرهم لان الله سبحانه قد سمى جميع هذا القسم كفارا والمشركين

*حدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب قالا ثنا جرير عن عبد الملك بن عمير عن موسى بن طلحة عن أبي هريرة قال لما نزلت هذه الآية (وأنذر عشيرتك الاقربين) دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا فاجتمعوا فعم وخص فقال يابني كعب بن لؤي أنقذوا أنفسكم من النار يابني مرة بن كعب انقذوا أنفسكم من النار يابني عبد شمس انقذوا أنفسكم من النار يابني عبد مناف أنقذوا أنفسكم من النار يابني هاشم انقذوا أنفسكم من النار يابني عبد المطلب انقذوا أنفسكم من النار يافاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا أملك لكم من الله شيأ غير أن لكم رحما سأبلها ببلالها * حدثني عبيد الله بن عمر القواريري ثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير بهذا الاسناد وحديث جرير أتم وأشبع * حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا وكيع ويونس بن بكير قالا ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت لما نزلت (وأنذر عشيرتك الاقربين) قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصفا فقال يافاطمة بنت محمد ياصفية بنت عبد المطلب يابني عبد المطلب لا أملك لكم من الله شيأ سلوني من مالي ماشئتم * وحدثني حرملة ابن يحيى أنبأنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني ابن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزل عليه (وأنذر عشيرتك الأقربين) يامعشر قريش

بالطائف وللأوس والخزرج ومن حولهم مناة بسيف البحر الى غير ذلك من بيوت الاعراب وحسبك بما شرعت الاعراب وخرقت مما اشتملت عليه سورة الانعام * القسم الثالث من أهل الفترة وهم من لم يشرك ولم يوحد ولا دخل في شريعة نبي ولا ابتكر لنفسه شريعة ولا اختراع دين بل بقي عمره على حين غفلة عن هذا كله وفي الجاهلية من كان كذلك * فاذا انقسم أهل الفترة الى الثلاثة الاقسام فيحمل من صح تعذيبه على أهل القسم الثاني بكفرهم بما يعذبون به من الخبائث * والله سبحانه قد سمى جميع هذا القسم كفارا ومشركين فانا نجد القرآن كلما حكى حال أحد سجل عليهم بالكفر والشرك كقوله عز وجل (ماجعل الله من بحيرة) ثم قال تعالى (ولكن الذين كفروا) الآية * والقسم الثالث هم أهل الفترة حقيقة وهم غير معذبين بالقطع كما تقدم * وأما أهل القسم الاول كقس وزيد بن عمرو فقد قال صلى الله عليه وسلم في كل منهما انه يبعث أمة وحده وأما عثمان ابن الحويرث وتبع وقومه وأهل نجران فحكمهم حكم أهل الدين الذين دخلوا فيه مالم يلحق أحد منهم الاسلام الناسخ لكل دين وأما عبيد الله بن جحش فقد تقدم انه تنصر

﴿ أحاديث نزول قوله تعالى وأنذر عشيرتك الاقربين ﴾

(قوله فعم وخص) ﴿ قلت ﴾ يفسر العموم قوله في الآخر يامعشر قريش والخصوص نداء قبائلها (قوله يابني كعب) ﴿ قلت ﴾ تقدم الخلاف من أين تقرشت هل من فهر أو من النضر وكعب تحت فهر فقصر النداء على بني كعب يحتمل انه لم يحضر أحد من فوق كعب أو انهم الاقربون (قوله لا أملك لكم من الله شيأ) أي مما يريد أن يوقعه بكم في الدنيا لانهم لا يقرون بالآخرة وما ذكر المسعودي في ديانات العرب ان منهم من يعترف بالبعث فلعله في غير قريش والا فهم كما قال الله عز وجل (ولئن قلت انكم مبعوثون) الآية وغيرها من الآي كقوله تعالى (زعم الذين كفروا) الآية (قوله سأبلها ببلالها) (ع) يقال بللت رحمي بلا وبللا وبلالا أي وصلتها ورأيته للخطابي بفتح الباء كالمال وقال الهروي البلال جمع بلل كجمال جمع جمل وقيل لانه من معنى قوله تعالى (وصاحبهما في الدنيا

والقسم الثالث هم أهل الفترة حقيقة وهم غير معذبين للقطع كما تقدم وأما أهل القسم الاول كقس وزيد بن عمرو فقد قال في كل منهما انه يبعث أمة واحدة فحكمهم حكم الدين الذي دخلوا فيه مالم يلحق أحدا منهم الاسلام الناسخ لكل دين

﴿ باب قوله تعالى وأنذر عشيرتك الاقربين الى آخره ﴾

﴿ش﴾ (قوله فعم وخص) يفسر العموم قوله في الآخر يامعشر قريش والخصوص نداء قبائلها (قوله لا أملك لكم من الله شيأ) (ح) معناه لا تتكلوا على قرابتي فاني لا أقدر على دفع مكروه يريده الله تعالى بكم ﴿قلت﴾ وتقييد الأبي هذا المكروه بأنه في الدنيا فيه نظر أو لا يصح لان المقصود التخويف بعذاب الآخرة وأهوالها ان لم يمتثلوا أوامره (قوله سأبلها ببلالها) (ح) ضبطناه بفتح الباء الثانية وكسرها ومعناه سأصلها بصلتها التي تليق بها شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها باطفاء الحرارة بالبرودة ومنه بلوا أرحامكم أي صلوها ﴿قلت﴾ وهذا هو الذي ينبغي أن يقيد بالدنيا أي لا أقدر أن أرد عنكم من عذاب الآخرة شيأ وانما أقدر أن أصل رحمكم بما يليق بكم والله تعالى أعلم

اشتروا أنفسكم من الله لا أغني عنكم من الله شيأ يابني عبد المطلب لا أغني عنكم من الله شيأ ياعباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيأ ياصفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أغني عنك من الله شيأ يافاطمة بنت رسول الله سليني ماشئت لا أغني عنك من الله شيأ * وحدثني عمرو الناقد ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة ثنا عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا * حدثنا أبو كامل الجحدري ثنا يزيد بن زريع ثنا التيمي عن أبي عثمان عن قبيصة بن المخارق وزهير بن عمرو قالا لما نزلت (وأنذر عشيرتك الأقربين) قال انطلق نبي الله صلى الله عليه وسلم الى رضمة من جبل فعلا أعلاها حجرا ثم نادى يابني عبد مناف اني نذير انما مثلي ومثلكم كمثل رجل رأى العدو فانطلق يربأ أهله فخشي أن يسبقوه فجعل يهتف ياصباحاه * وحدثنا محمد ابن عبد الاعلى ثنا المعتمر عن أبيه قال ثنا أبو عثمان عن زهير بن عمرو وقبيصة بن مخارق عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه * وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ثنا أبو أسامة عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت هذه الآية (وأنذر عشيرتك الاقربين) ورهطك منهم المخلصين خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا فهتف ياصباحاه فقالوا من هذا الذي يهتف قالوا محمد فاجتمعوا اليه فقال يابني فلان يابني فلان يابني عبد مناف يابني عبد المطلب فاجتمعوا اليه فقال أرأيتكم لو أخبرتكم أن خيلا تخرج بسفح هذا الجبل أكنتم مصدقي قالوا ماجربنا عليك كذبا قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد فقال أبو لهب تبا لك أما جمعتنا الا لهذا ثم قام فنزلت هذه السورة (تبت يدا أبي لهب) وقد تب كذا قرأ الاعمش الى آخر السورة * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا ثنا أبو معاوية عن الاعمش بهذا الاسناد صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم الصفا فقال ياصباحاه بنحو حديث أبي أسامة

معروفا) (قوله اشتروا) (ع) قد يكون معناه بيعوا لقوله تعالى (ان الله اشترى) وقد يكون على بابه أي انقذوا (قوله الى رضمة) (ع) هي الصخور بعضها فوق بعض ومنه حديث كان البناء الاول من الكعبة رضما وقولهم بني داره برضم (قوله يربا) (م) الربيئة الطليعة والعين قال الشاعر * فأرسلنا أبا عمر ربيئا * (ع) كذا الرواية الصحيحة وعند العذري وغيره يرتأ بالتاء المثناة من فوق مكان الباء ولا وجه له هنا ورهطك منهم المخلصين (ع) هو بفتح اللام وان صح انه قرآن فهو مما نسخ لفظه وسفح الجبل عرضه وصفحه بالصاد جانبه (قوله ألهذا جمعتنا الخ) *قلت* هو من جملة اذايته للنبي صلى الله عليه وسلم وفي السير عن ربيعة بن عباد اني لغلام بمنى ورسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض نفسه على القبائل يقول يابني فلان اني رسول الله اليكم يأمركم الله أن تعبدوه ولا تشركوا به شيأ وأن تتركوا ماتعبدون من دونه من هذه الاوثان وتؤمنوا بي وتصدقوني وخلفه رجل أعور له غديرتان وعليه حلة عدنية اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله يقول يابني فلان انما يدعوكم لتخلعوا اللات والعزى من أعناقكم لما جاء به من السحر والضلالة فلا تسمعوا له فقلت لابي من هذا الذي يتبعه فقال عمه أبو لهب (قوله فنزلت هذه السورة تبت يدا أبي لهب) (ع) اختلف في تكنية الكافر وكرهها مالك في أحد قوليه وقيل ان قصد به الاستئلاف جاز وهو وجه ماجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا حجة للمجيز في الآية لان اسمه عبد العزى ولا يسميه الله عز وجل عبد الغيره وقيل انها غلبت عليه فصارت كالعلم عليه وقيل انها لقب له وانما كنيته أبو عتبة وقيل انما جاء أبو لهب من مجانسته ذات لهب للمبالغة وتحسين اللفظ

(قوله اشتروا) (ع) قد يكون معناه بيعوا لقوله تعالى (ان الله اشترى) وقد يكون على بابه أي انقذوا (قوله عن قبيصة بن المخارق) بضم الميم (قوله الى رضمة) (م) هي الصخور بعضها فوق بعض (قوله يربا) على وزن يقرأ يحفظهم ويتطلع لهم وهو العين والطليعة الذي ينظر للقوم لئلا يدهمهم العدو ولا يكون في الغالب الا على شيء مرتفع ويهتف بفتح الياء وكسر التاء أي يصيح ويصرخ وقولهم ياصباحاه كلمة يعتادونها عند وقوع أمر عظيم فيقولونها ليجتمعوا ويتأهبوا له (قوله ورهطك منهم المخلصين) بفتح اللام (ع) وان صح أنه قرآن فهو نسخ لفظه وسفح الجبل عرضه وقيل أسفله وصفحه بالصاد جانبه ولم تقع هذه الزيادة في رواية البخاري (قوله فنزلت هذه السورة تبت يدا أبي لهب) (ع) اختلف في تكنية الكافر وكرهها مالك في أحد قوليه وقيل ان قصد به الاستئلاف جاز ولا حجة للمجيز في الآية لان اسمه عبد العزى ولا يسميه عز وجل عبدا لغيره وقيل انه لقب له وليس بكنية وقيل جاء لمجانسة ذات لهب (قوله كذا قرأ الأعمش الى آخر السورة) أي زاد لفظة قد بخلاف القراءة المشهورة (قوله الى آخر السورة) أي أتم القراءة الى آخرها

ومحمد بن عبد الملك الاموي قالوا ثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله ابن الحرث بن نوفل عن العباس بن عبد المطلب أنه قال يارسول الله هل نفعت أباطالب بشئ فانه كان يحوطك و يغضب لك قال نعم هو في ضحضاح من نار ولولا أنا لكان في الدرك الاسفل من النار * حدثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن الحرث قال سمعت العباس يقول قلت يارسول الله ان أباطالب كان يحوطك و ينصرك فهل نفعه ذلك قال نعم وجدته في غمرات من النار فاخرجته الى ضحضاح وحدثنيه محمد بن حاتم ثنا يحيي بن سعيد عن سفيان قال حدثني عبد الملك بن عمير قال حدثني عبد الله بن الحرث قال أخبرني العباس بن عبد المطلب ح وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن سفيان بهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث أبي عوانة * وحدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر عنده عمه أبو طالب فقال لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه

﴿ أحاديث أهون الناس عذابا الخ ﴾

(**قوله** فانه كان يحوطك) ﴿قلت﴾ تقدم في حديث وفاته وجه حوطته ومايتعلق بوفاته (**قوله** في ضحضاح من نار) (م) الضحضاح مارق من الماء بوجه الأرض ومنه قول عمرو بن العاص يصف عمر بن الخطاب رضي الله عنه جانب حفرتها ومشى في ضحضاحها فما ابتلت قدماه يعني لم يتعلق من الدنيا بشئ والدرك الأسفل هي الطبقة السفلى من جهنم وقيل هي توابيت من نار تطبق على أهلها (ع) وهذا الكلام هو جواب لقول السائل هل نفعت أباطالب وليس فيه نص ان هذا النفع كان شفاعته حتى يعارض فاتنفعهم شفاعة الشافعين (**قوله** وجدته في غبرات) (م) الغبرات البقايا ويروى بالميم (ع) وهو الذي يصح به المعنى ولا وجه هنا للبقايا والغمر كل شئ كثير ماء غمر أي كثير وفرس غمر أي كثير الجرى ورجل غمر أي كثير الجود وغمار الناس جماعتهم ويصحح ذلك ذكره الضحضاح بعده والمعنى أنه أخرجه من الغمرات اليه (**قوله** لعله تنفعه شفاعتي) (م) معارض لقوله في أهل النار فماتنفعهم شفاعة الشافعين * ويجاب بأنه ليس في الحديث نص على أنه شفع وانما فيه أنه أشفع بقربه وذبه عنه كما اشفع أبو لهب بعتقه ثويبة مرضعته صلى الله عليه وسلم ببركة منه فاضت عليهم ولما كان ذلك بسببه أضافه الى نفسه وسماه شفاعة مجازا كقول الشاعر

في وجهه شافع يمحو اساءته * الى القلوب وجيه حيثما شفعا

ومع هذا فلا يرى أحد أشد عذابا منه (ط) اختلف في ذلك فقيل انه شفع له حقيقة والجواب عن المعارضة أن ما في الآية محمول على شفاعة الاخراج وقيل انها شفاعة له بلسان الحال وتقريره بما ذكر عياض (د) الجواب الأول للبيهقي (ع) وهذا التخفيف ليس جزاء على حوطته رسول الله صلى الله عليه وسلم ونصرته اياه خلافا لمن قاله من الشارحين للاجماع على أن الكافر لا يثاب على خير فعله ولا بالتخفيف وانما توجه كونه تخفيفا بالنسبة الى من عذابه أشد كابي لهب وأبي طالب هما في الكفر سواء وليسا بسواء في العذاب فان الكافر يعذب على كفره ثم يزاد عليه بقدر ما أضاف الى الكفر من المفاسد كما تقول ان عذاب عاقر الناقة ليس كعذاب غيره من قومه وليس عذاب قتلة عيسى ويحيي وزكريا عليهم السلام كعذاب غيرهم ﴿قلت﴾ تقدم استيفاء البحث في المسئلة في حديث اسلمت على ما أسلفت من خير وماذكر من انه انما هو تخفيف بالنسبة الى من عذابه أشد خلاف ظاهر الاحاديث وخلاف

﴿ باب شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لابي طالب ﴾

﴿ش﴾ (**قوله** كان يحوطك) أي يصونك ويذب عنك (**قوله** الى ضحضاح) بضادين معجمتين مارق من الماء على وجه الارض الى نحو الكعبين فاستعير للنار وأما الغمرات بالميم فجمع غمرة بسكونها وهي المعظم من الشئ وغمر كل شئ كثيره (**قوله** لعله تنفعه شفاعتي) معارض بحسب الظاهر لقوله تعالى (فماتنفعهم شفاعة الشافعين) وأجيب بانه لما انتفع بقربه والذب عنه وكان ذلك بسببه وبركته سماه شفاعة مجازا أو ما في الآية محمول على شفاعة الاخراج (ح) الجواب الاول للبيهقي (ع) وهذا التخفيف ليس جزاء على حوطته خلافا لمن قاله للاجماع على ان الكافر لا يثاب على خير فعله ولا بالتخفيف وانما هو تخفيف بالنسبة الى من عذابه أشد كابي لهب مثلا (ب) تقدم استيفاء ذلك في حديث أسلمت على ما أسلفت من خير وماذكر من انه انما هو تخفيف بالنسبة الى من هو أشد

* حدثني أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا زهير بن محمد عن سهيل بن أبي صالح عن النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان أدنى أهل النار عذابا ينتعل بنعلين من نار يغلى دماغه من حرارة نعليه * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عفان ثنا حماد ابن سلمة أنا ثابت عن أبي عثمان النهدي عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أهون أهل النار عذابا أبو طالب وهو منتعل بنعلين يغلى منهما دماغه * وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى قالا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت أبا اسحق يقول سمعت النعمان ابن بشير يخطب وهو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان أهون أهل النار عذابا يوم القيامة لرجل يوضع في أخمص قدميه جمرتان يغلي منهما دماغه * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو أسامة عن الاعمش عن أبي اسحق عن النعمان ابن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أهون أهل النار عذابا من له نعلان وشراكان من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل ما يرى أن أحدا أشد منه عذابا وانه لاهونهم عذابا * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حفص بن غياث عن داود عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت قلت يارسول الله ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم و يطعم المسكين فهل ذاك نافعه قال لا ينفعه انه لم يقل يوما رب اغفرلي خطيئتي يوم الدين * حدثني أحمد بن حنبل ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس عن عمرو بن العاص قال سمعت رسول

ما تقدم * (وقضية ثويبة) * قال العباس كنت مصاحبا لابي لهب فلما مات وأخبر الله عز وجل عنه بما أخبر حزنت عليه فسألت الله حولا أن يرينيه في المنام فرأيته يلتهب نارا فسألته عن حاله فقال صرت الى النار في العذاب لا يخفف عني الا ليلة الاثنين قلت و بم قال ولد فيها محمد صلى الله عليه وسلم فجاءتني ثويبة و بشرتني بولادة آمنة اياه فأعتقت وليدة فرحا به فأثابني الله عز وجل برفع العذاب عني ليلة كل اثنين وماذكر من قتلة عيسى عليه السلام قد تقدم ان الصحيح انه لم يمت والتعبير بالقتل وهم لان في الآية (وما قتلوه)

* حديث ابن جدعان *

(قوله كان في الجاهلية يصل الرحم) * (قلت) * انما سألت عنه لانه كان من نخذها من بني تيم السهيلي كان في بدئه صعلوكا شديدا فاتكا لا يزال يجني وقومه يعقلون عنه فطرده أبوه وعشيرته لثقل ما حملهم من الديات فخرج في شعاب مكة صابرا يتمنى أن يموت فيستريح فرأى شقا في جبل فتعرض للشق يرجو أن تكون فيه حية تقتله فلم ير شيأ فدخل فيه فاذا فيه ثعبان عظيم عيناه تتقدان كالسراج فحمل عليه الثعبان ففرج له فانساب عنه مستديرا بدائرة عند باب بيته فخطا خطوة أخرى فصفر له الثعبان وأقبل عليه كالسهم فافرج فانساب قدما لا ينظر اليه فوقع في نفسه أنه مصنوع فأمسكه بيده فاذا هو مصنوع من ذهب وعيناه ياقوتتان فكسره وأخذ عينيه ودخل البيت فاذا طوال على سرير لم ير مثلهم طولا وعظما وعند رؤوسهم لوح من فضة فيه تاريخهم واذا هم رجال من ملوك جرهم واذا عليهم ثياب لا يمس شئ منها الا انتثر لطول الزمان وفي الطول مكتوب أنا نفيل بن عبد الدار بن خشرم بن عبد ياليل بن جرهم بن قحطان بن هود نبي الله عليه السلام عشت خمسمائة سنة وقطعت وعور الارض ظاهرها وباطنها في طلب الثروة والجد والملك فلم يك ذلك ينجي من الموت وتحتها أبيات فيها عظات آخر بيت منها

صاح هل ريت أو سمعت براع * رد في الضرع ما قرى في الحلاب

واذا في وسط البيت كوم من ذهب و ياقوت ولؤلؤ وزبرجد فأخذ منه ما أخذ وعلم الشق وأغابه بالحجارة وأرسل الى أبيه بالمال الذي أخرج فرضيه ووصل عشيرته فسادهم وجعل ينفق من ذلك الكنز و يطعم الناس و يفعل المعروف (ابن قتيبة) كانت جفنة طعامه يأكل منها الراكب على بعيره قال في غريب الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت أستظل بظل جفنة عبد الله بن جدعان (د) و يروى أنه كان يرقى اليها بسلم (قوله لانه لم يقل يوما رب اغفرلي خطيئتي يوم الدين)

خلاف ظواهر الاحاديث وخلاف ما تقدم وما ذكر عياض من قتل عيسى عليه السلام وهم والصحيح انه لم يمت وقد سبق هذا (قوله ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم) بضم الجيم وتسكين الدال المهملة (ب) انما سألت عنه لانه كان من نخذها من بني تيم بن قتيبة كانت جفنة اطعامه يأكل منها الراكب على بعيره قال وفي غريب الحديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت أستظل بظل جفنة عبد الله ابن جدعان (ح) و يروى انه كان يرقى اليها بسلم (قوله لانه لم يقل رب اغفرلي) أي لم يؤمن وعبر عن

الله صلى الله عليه وسلم جهارا غير سر يقول ألا ان آل أبي يعني فلانا ليسوا لي بأولياء انما ولي الله وصالح المؤمنين * حدثنا عبد الرحمن ابن سلام بن عبيد الله الجمحي ثنا الربيع يعني ابن مسلم عن محمد بن زياد عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفا بغير حساب فقال رجل يارسول الله ادع الله تعالى لي أن يجعلني منهم فقال اللهم اجعله منهم ثم قام آخر فقال يارسول الله ادع الله أن يجعلني منهم قال سبقك بها عكاشة * وحدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت محمد بن زياد قال سمعت أباهريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بمثل حديث الربيع * حدثني حرملة بن يحيي أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب أن أباهريرة حدثه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل الجنة من أمتي زمرة هم سبعون ألفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر قال أبو هريرة فقام عكاشة بن محصن الاسدي يرفع نمرة عليه فقال يارسول الله ادع الله أن يجعلني منهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعله منهم ثم قام رجل من الانصار فقال يارسول الله ادع الله أن يجعلني منهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبقك بها عكاشة * وحدثني حرملة بن يحيي ثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني حيوة قال حدثني أبو يونس عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا زمرة واحدة منهم على

أي لم يؤمن وعبر عن ذلك بما يدل عليه (ط) ففيه انه يصح الدخول في الاسلام بكل لفظ يدل على الدخول فيه وانه لا يلزم الداخل في الاسلام أن يعبر بصيغتين مخصوصتين كالشهادتين *قلت* الحديث نص في أن الكافر لا يثاب على خير فعله وليس كحديث أسلمت على ما أسلفت من خير لان ذلك في كافر أسلم (**قوله** في الآخر الا ان آل أبي فلان) (ع) كذا للسمرقندي ولغيره الأان آل أبي يعني فلانا كناية عن قوم كره الراوي تسميتهم لما يقع في نفوس ذراريهم المؤمنين وقيل ان المكنى عنه هو الحكم بن أبي العاصي وفقه الحديث الاخبار ان الولاية انما هي بالدين والصلاح وان بعد في النسب ومن ليس بمؤمن ولا صالح فليس بولي وان قرب نسبه (ط) وقع في أصل كتاب مسلم موضع فلان بياض لم يكتب فيه شيء

أحاديث السبعين ألفا

(**قوله** يدخل من أمتي سبعون ألفا بغير حساب) قلت الاظهر ان السبعين ألفا حقيقة لا كناية عن الكثرة لقوله في الآخر مع كل واحد سبعون (**قوله** عكاشة) (ع) بتشديد الكاف (د) وحكى ثعلب فيه التخفيف قال صاحب المطالع والتشديد أشهر *قلت* قال السهيلي وهو من عكش على القوم اذا حمل عليهم وقيل من العكاشة وهي العنكبوت (ط) وقد يكون من عكاشة بالتخفيف اسم لبيت النمل أو من عكش الشعر اذا التوى * وعكاشة هذا من أفاضل الصحابة رضوان الله عليهم وفيه قال صلى الله عليه وسلم منا خير فارس في العرب قيل ومن هو يارسول الله قال عكاشة بن محصن

ذلك بما يدل عليه (ط) وفيه انه يصح الدخول في الاسلام بكل لفظ يدل عليه ولا يلزم خصوص الشهادتين (ب) الحديث نص في أن الكافر لا يثاب على خير فعله وليس كحديث أسلمت على ما أسلفت من خير لان ذلك من كافر أسلم (**قوله** جهارا) أي علانية لم يخفه ففيه اشاعة التبري من الفسقة وان قربوا في النسب والاعلان بذلك مالم يخف ترتب فتنة والله أعلم (**قوله** ألا ان آل أبي فلان) (ع) كنى عن قوم كره الراوي تسميتهم لما يقع في نفوس ذراريهم المؤمنين وقيل المكنى عنه هو الحكم ابن أبي العاصي والمقصود الاخبار ان ولايته صلى الله عليه وسلم انما هي بالدين والصلاح وان بعد النسب منه ومن ليس بمؤمن ولا صالح فليس له بولي وان قرب نسبه

باب يدخل الجنة سبعون ألفا الى آخره

ش (**قوله** عبد الرحمن بن سلام) بتشديد اللام (ب) الأظهر ان السبعين ألفا حقيقة لا كناية عن الكثرة (**قوله** عكاشة) بتشديد الكاف وحكى ثعلب تخفيفها ومحصن أبوه بكسر الميم وفتح الصاد وعكاشة هذا من أفاضل الصحابة رضوان الله تعالى عليهم وفيه قال صلى الله عليه وسلم منا خير فارس في العرب قيل ومن هو يارسول الله قال عكاشة بن محصن وله ببدر المقام المشهور ضرب بسيفه حتى انقطع فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم جذل حطب فهزه فعاد سيفا فقاتل حتى وقع الفتح وكان ذلك السيف يسمى العون ولم يزل يشهد به المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وبقي عنده حتى

سورة القمر * حدثنا يحيى بن خلف الباهلى ثنا المعتمر عن هشام بن حسان عن محمد يعنى ابن سيرين قال حدثنى عمران قال قال نبى الله صلى الله عليه وسلم يدخل الجنة من أمتى سبعون ألفا بغير حساب قالوا ومن هم يارسول الله قال هم الذين لايكتوون ولا يسترقون

ولد ببدر المقام المشهور رضرب بسيفه حتى انقطع فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم جذل حطب فهزه فعاد سيفا فقاتل به حتى وقع الفتح وكان ذلك السيف يسمى العون ولم يزل يشهد به المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وبقى حتى قتل فى الردة وهو عنده ولشدة رغبته فيما عند الله عز وجل سبق غيره من الصحابة (ع) وأما الرجل فلم يكن بصفة من يستحق ذلك ولكن لكرم خلقه صلى الله عليه وسلم ستر عليه فأتى بكلام موجه من المعاريض الجائزة اذ السبقية يحتمل انها فى الطلب أو فى الصفة قيل وقد يكون لسبقه يومئذ باجابة دعوته دون غيره (د) وقيل انه كان منافقا و يبعد *قلت* لسؤاله أن يكون منهم اذ لا يسأل ذلك منافق * وذكر الخطيب فى مبهم الاسماء أن الرجل يقال انه سعد بن عبادة رضى الله عنه * وذكر البزار الحديث من طريق أبى هريرة وفيه مقام رجل من كبار المهاجرين فعلى هذا يكون سبقك بها عكاشة سد الباب أن يقوم أحد و يطلب (**قوله** فى الآخر لايكتوون ولا يسترقون) (م) كره بعضهم التداوى لهذا الحديث وأجازه الاكثر محتجين بانه صلى الله عليه وسلم تداوى ووصف منافع الادوية كالقسط والحبة السوداء والصبر واذا صح ذلك حمل هذا الحديث على من يعتقد نفع الادوية بطبعها كالتأويل المتقدم فى حديث المستمطر بالنجوم (ع) وحمله الداودى على من يفعل ذلك فى الصحة فانه يكره للصحيح تعليق التمائم والرقى وتأوله غيره بقصره على الرقى والكى لان نفعهما موهوم فاستعمالهما مناف للتوكل بخلاف غيرهما من أنواع الطب نفعها مظنون فاستعمالها غير مناف للتوكل فلا يقدح فيه كما لا يقدح تعاطى الاسباب المعلوم نفعها فى الاكل والشرب ونحوهما والكلام فى الفرق بين الكى والطب يطول مع انه صلى الله عليه وسلم أباح كلا وأثنى عليه *لكنا نذكر نكتة تكفى هى انه صلى الله عليه وسلم طب نفسه وغيره وكوى غيره ولم يكتو ونهى فى الصحيح أمته عن الكى وقال ما أحب ان اكتوى وليس فى الحديث مايحوج الى التأويل لانه لم يذم من قال بالكى والرقى وانما فيه انه أخبر عن كرامة السبعين ألفا من أمته وقيل من هم يارسول الله قال على وجه التفسير لهم هم كذا وليس السبب فى كرامتهم تجنبهم اعتقاد نفع الادوية بطبعها اذ لو كان لذلك لم يختصوا لان عدم اعتقاد ذلك عند كل مسلم ومن اعتقد خلافه كفر

قتل فى جهاد المرتدين وهو عنده ولرغبته رضى الله عنه فيما عند الله عز وجل سبق غيره من الصحابة (ع) وأما الرجل فلم يكن بصفة من يستحق ذلك ولكن لكرم خلقه صلى الله عليه وسلم أتى بكلام موجه اذ السبقية تحتمل أنها فى الطلب أو فى الصفة قيل وقد يكون سبقه للوحى باجابة دعائه فيه (ح) وقيل انه كان منافقا و يبعد (ب) لسؤاله أن يكون منهم اذ لا يسئل ذلك منافق ذكر الخطيب فى فهم الاسماء أن الرجل سعد بن عبادة رضى الله تعالى عنه وذكر البزار الحديث من طريق أبى هريرة وفيه مقام رجل من كبار المهاجرين فعلى هذا يكون سبقك بها عكاشة سد للباب أن يقوم كل واحد و يطلب (**قوله** فى الآخر لا يكتوون ولا يسترقون) (م) كره بعضهم التداوى لحديث وأجازه الأكثر محتجين بأنه صلى الله عليه وسلم تداوى ووصف نافع الادوية واذا صح ذلك حمل الحديث على من يعتقد نفع الأدوية بطبعها *قلت* وضعف بأنه لو كان كذلك لم تختص السبعون ألفا بذلك لان من اعتقد تأثير شئ بطبعه فهو كافر فكل مؤمن اذن لا يعتقد ذلك فيدخل الجنة بغير حساب وذلك باطل وحمله الداودى على من يفعل ذلك فى الصحة فانه يكره للصحيح تعليق التمائم والرقى وتأوله غيره بقصره على الرقى والكى لان نفعهما موهوم فاستعمالهما مناف للتوكل بخلاف غيرهما (ط) وهو فاسد لان النفع فى غيرهما أيضا موهوم وقد رقى صلى الله عليه وسلم و رقاه جبريل عليه السلام و رقته

وعلى ربهم يتوكلون فقام
عكاشة فقال ادع الله يانبي
الله أن يجعلني منهم فقال
أنت منهم قال فقام رجل
فقال يانبي الله ادع الله أن
يجعلني منهم قال سبقك بها
عكاشة * حدثني زهير بن
حرب ثنا عبد الصمد بن
عبد الوارث ثنا حاجب

وانما السبب ماذكره الخطابي وغيره واقتضاه ظاهر اللفظ توكلهم ورضاهم بقضاء الله عز وجل وهي
أرفع درجات المؤمنين *(قلت)* الحديث عند من أخذ منه الكراهة خرج مخرج المدحة على
الترك وهي خاصية المكروه لا مخرج التفسير كما ذكر والرد عليه بأنه لم يذم لا يتم لان الذم على
الفعل خاصية المحرم وهو لم يقل ان التداوي محرم واذا عددت التأويلات أقوالا تحصل من كلامه في
لتداوي أربعة أقوال ولازم القول بالكراهة رجحان الترك قال الغزالي والقول بأن ترك التداوي
أفضل مطلقا لا يصح لانه صلى الله عليه وسلم تداوي ولا يكون غيره في التوكل أفضل وترك من ترك
التداوي من السلف ليس لان الترك أفضل بل اما أنه علم اقتراب أجله لمكاشفة أو رؤيا صادقة أو
لشغل قلبه عن ذلك لخوف القدوم على الله عز وجل أو لانه رأى علته مزمنة أو لانه اعتقد عدم نفع
الأدوية لعدم تجربته ذلك وغلبة الظن بنفعها انما هو بالتجربة ولذا كان الاطباء أقوى الناس ظنا
بنفعها أو لينال ثواب المرض فقد جاء أن ثوابه كثير أو لانه خاف آفة الصحة وذكر الغزالي رحمه الله
تعالى لكل واحد من هذه التأويلات حكاية تناسبه (ط) وتوجيه الكراهة بقصرها على الرقى والكي
لان النفع فيهما موهوم فاسد لان النفع أيضا في غيرهما موهوم وقد رقى صلى الله عليه وسلم ورقاه
جبريل عليه السلام ورقته عائشة رضي الله عنها وانما يمتنع من الرقى ما كان بالأسماء الاعجمية وأما ما
كان منها بأسماء الملائكة والنبيين والصالحين والعرش كما يفعله من يتعاطى ذلك فجائز وتركه أولى وأما
الكي فالمأمون منه جائز فقد كوى صلى الله عليه وسلم أنسا وفي البخاري الشفاء في ثلاث شرطة محجم
أو شربة عسل أو لذعة بنار وتركه أولى لانه صلى الله عليه وسلم طب نفسه وغيره وكوى غيره ولم يكتو
وقال ما أحب أن أكتوي ولما في الكي من التشبه بتعذيب الله تعالى وقال صلى الله عليه وسلم
لا تعذبوا بعذاب الله (**قوله** وعلى ربهم يتوكلون) (ع) اختلف في حقيقة التوكل *(قلت)* فذكر

عائشة رضي الله تعالى عنها وانما يمتنع من الرقى ما كان بالأسماء الأعجمية والأصح أن الحديث محمول
على ظاهره كما ذكره الخطابي وان هؤلاء اختصوا بغاية التوكل والرضا بقضاء الله عز وجل وهو أرفع
درجات المؤمنين ومافعله النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك انما هو للاقتداء وتوسعة على ضعفة
المؤمنين (ع) هو الصواب وليس في الحديث ما يحوج الى التأويل لانه لم يذم من قال بالكي والرقى
وانما فيه أنه أخبر عن كرامة السبعين ألفا وفسرهم بما ذكر (ب) الحديث عند من أخذ منه
الكراهة خرج مخرج المدحة على الترك وهي خاصية المكروه لا مخرج التفسير كما ذكر والرد عليه
بأنه لم يذم لا يتم لان الذم على الفعل خاصية المحرم وهو لم يقل ان التداوي محرم *(قلت)* والأول ان
الذي يؤخذ منه خلاف الأولى لا الكراهة اذ هي ما كان بنهي مخصوص على ما تقرر في فن الأصول
والله أعلم ثم قال الأبي واذا عددت التأويلات أقوالا تحصل من كلامه في التداوي أربعة أقوال ولازم
القول بالكراهة رجحان الترك * قال الغزالي والقول بأن ترك التداوي مطلقا أفضل لا يصح لانه
صلى الله عليه وسلم تداوى ولا يكون غيره في التوكل أفضل وترك من ترك التداوي من السلف
ليس لان الترك أفضل بل أما انه علم اقتراب أجله لمكاشفة أو رؤيا صادقة أو شغل قلبه عن ذلك من
خوف القدوم على الله عز وجل أو لانه رأى علته مزمنة أو لانه اعتقد عدم نفع الادوية لعدم تجربة
ذلك أو لينال ثواب المرض فقد جاء أن ثوابه كثير أو لانه خاف آفة الصحة وذكر الغزالي رحمه الله لكل
واحد من هذه التأويلات حكاية تناسبه (**قوله** وعلى ربهم يتوكلون) اختلف في حقيقة التوكل فقيل
هو رفع الأسباب المظنون نفعها كالتكسب وغلق الباب للتحرز من سارق لا الضرورية المعلوم

مايرجع حاصله الى ماتسمع فقيل هوترك الأسباب المظنون نفعها كالتكسب وغلق الباب للتحرز والسارق فاتخاذ الأسباب الضرورية المعلوم نفعها كمد اليد للطعام واتباعه ليصل الى محل الغذاء ليس بمناف للتوكل بل تركها لا يحل فلو جلس متوكل و بحضرته طعام لم يمد يده اليه أو انقطع فى شعب لا ماء به ولا حشيش أو نام فى مسيل ماء أو تحت جدار مائل أو لم يرفع عن نفسه سبعا أو سافر بلا زاد ولم يكن عود نفسه الصبر على الجوع أسبوعا ولا راض نفسه على أكل الحشيش وقال فى جميع ذلك ماقدر يصل فهو فى جميع ذلك معرض نفسه للمهالك وجاهل فى اعتقاده أن الاسباب الضرورية تنافى التوكل * كان الخواص رضى الله عنه وهو من المتوكلين لا تفارقه الابرة والمقراض والركوة والحبل لانه قد يتخرق ثوبه فينكشف وقد لا يجد الماء بوجه الارض فان عود نفسه الصبر على الجوع أسبوعا و راضها على أكل الحشيش جاز له السفر بلا زاد لان الاسبوع هو الأمد الذى لابد أن يمر فيه بقرية أو يمر به رفقة ثم تارك الكسب على هذا القول ان كان ينفرد للعبادة ولا يتطلع لما فى يد الغير ولا تتشوش عليه عبادته و راض نفسه على الجوع أسبوعا و يرضى أن يموت جوعا ان لم يصله الرزق فهو أعلى درجات المتوكلين والرزق يأتيه لا محالة لقوله صلى الله عليه وسلم لو توكلتم على الله حق توكله لرزقتم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا وان كان بطالا فالكسب أولى وتركه جائز له لان المقام بالمصر مظنة اتيان الرزق وان كانت تشوش عليه عبادته فالتوكل عليه حرام وهذا التوكل بترك الكسب انما هو للمنفرد وأما المعيل فلا لانه ليس له أن يكلف عياله الصبر على الجوع وقال الاكثر من المتصوفة وغيرهم التوكل هو الثقة بأن حصول المطلوب وان فعل سببه ليس الا من الله عز وجل فاتخاذ الاسباب على هذا القول ليس بمناف للتوكل فيتكسب و يغلق الباب من السارق و يتحصن من العدو واثقا بأن الرزق والحفظ من الله عز وجل لا من السبب وانما اتخذه جريا على عادة الله عز وجل فى ربطه الاسباب بمسبباتها راضيا ان لم يحصل المسبب اذ لا يدرى بأى شىء الخيرة ورجح المتأخرون هذا القول بأنه صلى الله عليه وسلم رأس المتوكلين توارى من العدو وخندق على نفسه وظاهر بين درعين

نفعها كمد اليد للطعام ونحوه ثم تارك الكسب على هذا القول ان كان ينفرد للعبادة ولا يتشوش فيها ولا يتطلع لما فى يد الغير و يرضى أن يموت جوعا ان لم يصبه الرزق فهو أعلى درجات المتوكلين والرزق يأتيه لا محالة وان كان بطالا فالكسب له أولى وتركه جائز لان مقامه بالصبر مظنة اتيان الرزق وان كان يشوش عليه عبادته فالتوكل عليه حرام وكذا ان كان له عيال اذ ليس له أن يكلفهم الصبر على الجوع وقال الاكثر من المتصوفة وغيرهم التوكل هو الثقة بأن حصول المطلوب وان فعل سببه ليس الا من الله عز وجل لا أثر لشئ من الاسباب فيه فاستعماله الاسباب انما هو لطلب فضل الله عندها جريا على ما ألف من عادته تعالى وذلك كمجيء الفقير لباب مخصوصة من دار ملك أجرى عادته ان منها يخرج الطعام للفقراء فالباب لا أثر له فى ذلك لكن الأدب التزام ذلك الباب لا أن يطلب الفقير من الملك أن يخرق عادته و يخصه هو بباب أخرى لم تجر عادته بفتحها لذلك و يطلب أن يوصل له مطلوبه من غير أن يأتى الى الباب أصلا وان جميع ذلك بالنسبة الى قدرة الملك سواء لكن العادة التزام عادة الملك الا أن ينفصل هو بخرق العادة لمن شاء والكسب غير المنافى على هذا القول ما كان قدر الحاجة وحدث للمنفرد دون الأربعين واختلف فى ادخاره قوت الأربعين ثالثها لأبى طالب لا يخرج عن التوكل مازاد عليها فضلا منها وهذا كله مالم يتشوش فان تشوش استعمل من ذلك ما يفرغ قلبه و يزيل تشوشه اذ ذلك هو المقصود وأما المعيل فيدخر قوت سنة تطمينا

ابن عمر أبو خشينة الثقفي ثنا الحكم بن الاعرج عن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا بغير حساب قالوا من هم يا رسول الله قال هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز يعني ابن أبي حازم عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفا أو سبعمائة ألف لا يدري أبو حازم أيهما قال متماسكون آخذ بعضهم بعضا لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر * حدثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنا حصين ابن عبد الرحمن قال كنت عند سعيد بن جبير فقال أيكم رأى الكوكب الذي انقض البارحة قال قلت أنا ثم قلت أما إني لم أكن في صلاة ولكني لدغت قال فماذا صنعت قلت استرقيت قال فما حملك على ذلك قلت حديث حدثناه الشعبي قال وما حدثكم الشعبي قلت حدثنا عن بريدة بن حصيب الاسلمي أنه قال لا رقية الا من عين أو حمة فقال قد أحسن من انتهى الى ما سمع ولكن حدثنا ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عرضت على الامم فرأيت النبي

وادخر قوت عياله سنة وقال للاعرابي الذي أهمل بعيره وقال توكلت على الله اعقلها وتوكل قال سهل رضي الله عنه من طعن في الكسب طعن على السنة ومن طعن في تركه طعن في التوحيد والكسب غير المنافي على هذا القول ما كان قدر الحاجة وحددت للمنفرد بدون الاربعين واختلف في ادخاره قوت الاربعين فقيل يخرج على التوكل وقيل لا يخرج وقال أبو طالب لا يخرج ما زاد على الاربعين وهذا كله ما لم يتشوش فان تشوش فالادخار في حقه أفضل بل لو حبس ضيعة يكفيه دخلها كان أرجح لان القصد تفريغ القلب للعبادة فكل ما يشغل عنها محظور وأما المعيل فيدخر قوت عام تطمينا لقلوب عياله لانه صلى الله عليه وسلم فعله ولم يفعله لطيب قلبه ولا قلوب عياله ولكن ليدل على الجواز وكان من متأخري التونسيين من يقول ادخار قوت عامين بافريقية ليس بمناف للتوكل لعدم الامن بها لغلبة الاعراب عليها وبالجملة فهذا المعنى يرجع الى الاسباب الضرورية وتقدم أن اتخاذها غير مناف للتوكل (قوله ولا يتطيرون) (ط) قد فسر الطيرة في الحديث بأنها شيء يجدونه في صدورهم فدفعها ضرب من التوكل فاذا صرفت وفوض الامر الى الله عز وجل ذهب ما يوجد منها كله ومعنى متماسكون يأخذ بعضهم ببعض ثم يدخلون جميعا (د) متماسكون آخذ كذا هما بالرفع في معظم الاصول وهما في بعضها متماسكين آخذا بالنصب وكلاهما صحيح (قوله في الآخر انقض البارحة) (د) معنى انقض سقط والبارحة أقرب ليلة مضت مشتقة من برح اذا زال قال ثعلب يقال قبل الزوال رأيت الليلة وبعده رأيت البارحة وفي مسلم انه كان اذا صلى الصبح قال هل رأى أحد منكم البارحة رؤيا (قوله أما اني لم أكن في صلاة) (د) قال ذلك خشية أن يوصف بما لم يفعل * قلت * قالت امرأة لابي حنيفة أنت أبو حنيفة الذي يقال انه يحيي الليل كله قال ولم أكن أحييه فصرت أحييه حياء أو كراهة أن أوصف بما لم أفعل (قوله لا رقية الا من عين أو حمة) (ع) العين اصابة العائن لان العين حق والحمة بضم الحاء وفتح الميم مخففة فوعة السم أي حدته وقيل هو السم نفسه (الخطابي) والمعنى لا رقية

لقلوب عياله والنبي صلى الله عليه وسلم انما فعله ليدل على الجواز (ب) وكان من متأخري التونسيين من يقول ادخار قوت عامين بأفريقية ليس بمناف للتوكل لعدم الأمن بها لغلبة الاعراب عليها (قوله حدثنا حاجب بن خشينة) بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين وحاجب هذا هو أخو عيسى النحوي الامام المشهور (قوله ولا يتطيرون) (ط) قد فسر الطيرة في الحديث بأنها شيء يجدونه في صدورهم فدفعها ضرب من التوكل فاذا صرفت وفوض الأمر الى الله عز وجل ذهب ما يوجد منها كلها (قوله متماسكون آخذ) (ح) كذا هما بالرفع في معظم الأصول وهما في بعضها متماسكين آخذا بالنصب وكلاهما صحيح قال والمعنى يمسك بعضهم بيد بعض و يدخلون معترضين صفا واحدا بعضهم بجنب بعض وهذا تصريح بعظم سعة باب الجنة نسأل الله الكريم رضاه والجنة لنا ولأحبابنا وسائر المسلمين (قوله في الآخر انقض البارحة) أي سقط والبارحة أقرب ليلة مضت قال ثعلب يقال قبل الزوال رأيت الليلة وبعده رأيت البارحة وفي مسلم انه كان اذا صلى الصبح قال هل رأى أحد منكم البارحة رؤيا فهو يرد عليه (قوله أما اني لم أكن في صلاة) (ح) قال ذلك خشية أن يوصف بما لم يفعل (ب) قالت امرأة لأبي حنيفة أنت أبو حنيفة الذي يقال انه يحيي الليل كله قال ولم أكن أحييه فصرت أحييه حياء وكراهة ان أوصف بما لم أفعل (قوله بريدة) بضم الباء ابن الحصيب بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين (قوله لا رقية الا من عين أو حمة) الحمة بضم الحاء المهملة وتخفيف الميم وهي سم

ومعه الرهيط والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي وليس معه أحد اذ رفع لى سواد عظيم فظننت أنهم أمتي فقيل لى هذا موسى وقومه ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد عظيم فقيل لى انظر الى الافق الآخر فنظرت فاذا سواد عظيم فقيل لى هذه أمتك ومعهم سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب ثم نهض فدخل منزله فخاض الناس فى أولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب فقال بعضهم فلعلهم الذين صحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم فلعلهم الذين ولدوا فى الاسلام فلم يشركوا بالله شيأ وذكروا أشياء فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما الذى تخوضون فيه فأخبروه فقال هم الذين لا يرقون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة بن محصن فقال ادع الله أن يجعلنى منهم فقال أنت منهم ثم قام رجل آخر فقال ادع الله أن يجعلنى منهم فقال سبقك بها عكاشة وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد ابن فضيل عن حصين عن سعيد بن جبير قال ثنا ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت على الامم ثم ذكر باقى الحديث نحو حديث هشيم ولم يذكر أول حديثه * حدثنا هناد بن السرى ثنا أبو الاحوص عن أبي اسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أما ترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة قال فكبرنا ثم قال أما ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة قال فكبرنا ثم قال انى لأرجو أن تكونوا

أشفى وأولى من رقية العين و رقية الحمة وهى بكتاب الله تعالى وأسمائه جائزة لانه صلى الله عليه وسلم رقى وتكره بالاسماء الاعجمية لانها قد تكون كفرا وقد يكون ما كره من ذلك ما كانت العرب تفعل فى الجاهلية و يعتقدون انها تدفع عنهم وأنها من قبل الجان واختلف عن مالك فى رقيا الكتابى المسلم أجازها مرة اذا رقى بكتاب الله تعالى ومنعها مرة لانا لا نعلم ما رقى الكتابى به (قوله فى الآخر والنبى وليس معه أحد) ﴿ قلت ﴾ تقدمت معارضته لحديث ما من نبى بعثه الله قبلى الا كان له من أمته حواريون وأصحاب وتقدمت الجوابات عنه (د) والرهيط تصغير رهط الجماعة دون العشرة (قوله اذ رفع لى سواد) (ع) أى أشخاص ويجمع على أسودة و يطلق على الواحد ومنه لا فارق سوادى سوادك (قوله هذه أمتك) ومعهم سبعون ألفا (ع) ظاهره أن السبعين زائدة على المرئى والصحيح أنها منه لقوله فى البخارى هذه أمتك و يدخل الجنة من هؤلاء سبعون ألفا ولما تقدم من قوله أدخل الجنة من لا حساب عليه من أمتك (قوله فخاض الناس فى أولئك السبعين) (د) فيه استنباط العلل واباحة المناظرة فى مدلول لفظ الشارع (قوله فى الآخر أما ترضون الخ) ﴿ قلت ﴾ القصد به تبشير آحاد الامة بدخول الجنة لان ظن الواحد بدخولها مع كثرة داخليها من الامة أجدر من ظنه دخولها مع قلة داخليها منهم (قوله انى لأرجو) (ط) هذا المرجو محقق الحصول لقوله تعالى (ولسوف يعطيك ربك فترضى) ولحديث انا سنرضيك فى أمتك وانما قال صلى الله عليه وسلم أرجو أدبا ووقوفا مع العبودية ﴿ قلت ﴾ المحقق حصوله انما هو دخول الامة وكونهم الشطر غيره فلا يمتنع

العقرب وشبهها وقيل حدته والعين اصابة العائن غيره بعينه قال الخطابى والمعنى لا رقية أشفى وأولى من رقية العين و رقية الحمة وهى بكتاب الله تعالى وأسمائه جائزة وتكره بالأسماء الأعجمية لانها قد تكون كفرا واختلف عن مالك فى رقية الكتابى المسلم فأجازها مرة اذا رقى بكتاب الله تعالى ومنعها مرة لانا لا نعلم ما رقى الكتابى به (قوله ومعه الرهيط) بضم الراء تصغير رهط وهم الجماعة دون العشرة (قوله والنبى وليس معه أحد) (ب) تقدمت معارضته لحديث ما من نبى بعثه الله الا كان له من أمته حواريون وأصحاب وتقدمت الجوابات عنه (قوله اذ رفع لى سواد) (ع) أى أشخاص وتجمع على أسودة و يطلق على الواحد ومنه لا فارق سوادى سوادك (قوله هذه أمتك ومعهم سبعون ألفا) (ع) ظاهره أن السبعين زائدة على المرئى والصحيح أنها منها لقوله فى البخارى هذه أمتك و يدخل الجنة من هؤلاء سبعون ألفا (ح) فيحتمل أن يكون معناه سبعون ألفا من أمتك غير هؤلاء و يحتمل أن يكون معناه فى جملتهم سبعون ألفا و يؤيد الثانى ما فى صحيح البخارى (قوله فخاض الناس) (ح) فيه استنباط العلل واباحة المناظرة فى مدلول لفظ الشارع

﴿ باب كون هذه الامة نصف أهل الجنة الى آخره ﴾

﴿ش﴾ (قوله أما ترضون الى آخره) (ب) المقصود به تبشير آحاد الامة بدخول الجنة لان ظن الواحد بدخولها مع كثرة داخليها من هذه الأمة أجدر من ظنه دخولها مع قلة داخليها منهم (قوله انى لأرجو) (ط) هذا المرجو محقق الحصول لقوله تعالى (ولسوف يعطيك ربك فترضى) وحديث

شطر أهل الجنة وسأخبركم عن ذلك ما المسلمون فى الكفار الا كشعرة بيضاء فى ثور أسود أو كشعرة سوداء فى ثور أبيض * حدثنا محمد

ابن مثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن مثنى قالا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن أبى اسحق عن عمرو بن ميمون

عن عبد الله رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قبة نحوا من أربعين رجلا فقال أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة قال قلنا نعم قال أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة فقلنا نعم فقال والذى نفس محمد بيده انى لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة وذلك أن الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة وما أنتم فى أهل الشرك الا كالشعرة البيضاء فى جلد الثور الاسود أو كالشعرة السوداء فى جلد الثور الاحمر * حدثنا محمد ابن عبد الله بن نمير ثنا أبى ثنا مالك وهو ابن مغول عن أبى اسحق عن عمرو ابن ميمون عن عبد الله قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسند ظهره الى قبة من أدم فقال ألا لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة اللهم هل بلغت اللهم اشهد أتحبون أن تكونوا ربع أهل الجنة فقلنا نعم يارسول الله فقال أتحبون أن تكونوا ثلث أهل الجنة قالوا نعم يارسول الله قال انى لارجو أن تكونوا شطر أهل الجنة ما أنتم فى سواكم من الامم الا كالشعرة السوداء فى الثور

الابيض أو كالشعرة البيضاء فى الثور الاسود * حدثنا عثمان بن أبى شيبة العبسى ثنا جرير عن الاعمش عن أبى صالح عن أبى سعيد

أن يكون الرجاء على بابه ولم يخبرهم انهم النصف ابتداء لان التدريج أوقع فى النفس وأبلغ فى الاكرام لان الاعطاء مرة بعد أخرى دليل الاعتناء بالمعطى أو لتتكرر منهم عبادة الشكر * قلت * أو لعله كذلك أوحى اليه ووجه الوحى به كذلك ماذكر (**قوله** وسأخبركم) * قلت * أتى به توجيها لكونهم الشطر * فان قلت لا يتوجه به بل يبعده لانه اذا كانوا كالشعرة المذكورة فكيف يكونون الشطر * قلت * أسقط الراوى فى هذا الطريق ما يتم به التوجيه وهو قوله فى الآخر لا يدخل الجنة الا المؤمنون أى لا يستبعد كونهم الشطر مع انهم كالشعرة المذكورة لانه لا يدخل الجنة الا المؤمنون وهم من المؤمنين الشطر (**قوله** كشعرة بيضاء فى ثور أسود أو سوداء فى ثور أبيض) (د) هو شك من الراوى (**قوله** الى قبة من أدم) (م) قال ابن الكلبى بيوت العرب ستة قبة من أدم وقبة من حجر وخيمة من شجر ومظلة من شعر وبجاد من وبر وخباء من صوف والرقة فى

انا سنرضيك فى أمتك وانما قال صلى الله عليه وسلم أدبا وقوفا مع العبودية (ب) المحقق حصوله انما هو دخول الجنة وكونهم الشطر غيره فلا يمتنع أن يكون الرجاء على بابه * قلت * يعنى أن فرحه صلى الله عليه وسلم ورضاه الذى ضمن له سله انما هو دخول جميع أمته الجنة وكون نسبة جميع الامة بعد الدخول من جميع أهل الجنة ربعا أو دونه من الأجزاء لا يكون رضاه المضمون له فى أمته اذ الغرض انما هو دخول جميعهم الجنة وقد حصل ولقائل أن يقول انه لما أعلم صلى الله عليه وسلم بكثرة أتباعه وبلوغ أمته من الكثرة ما نسبته من مؤمنى سائر الأمم النصف أو الثلثان على ما فى حديث آخر كان حصول تلك النسبة الموجودة لازما لارضاء الله تعالى له فى جميع أمته فلو انتفى حصول تلك النسبة لانتفى لارضاء ملزومها ويكون الحديث من باب الكناية للتعبير فيه باللازم المساوى وارادة ملزومه فصح استدلال القرطبى على حصول المرجو من النسبة بالآية والحديث على ارجائه صلى الله عليه وسلم فى هذا لا يكون الا عن دليل قطعى أو كالقطعى وانما عبر بالرجاء لئلا يتكل الناس والله تعالى أعلم (ح) ولم يخبرهم أنهم النصف ابتداء لان التدريج أوقع فى النفس وأبلغ فى الاكرام لان الاعطاء مرة بعد أخرى دليل الاعتناء بالمعطى أو لتتكرر منهم عبادة الشكر أو لعله كذلك أوحى اليه ووجه الوحى به كذلك ماذكر (**قوله** وسأخبركم) (ب) أتى به توجيها لكونهم الشطر * فان قلت * لا يتوجه به بل يبعده لانهم اذا كانوا كالشعرة المذكورة فكيف يكونون الشطر * قلت * أسقط الراوى فى هذا الطريق ما يتم به التوجيه وهو قوله فى الآخر لا يدخل الجنة الا المؤمنون أى لا تستبعدوا كونهم الشطر مع أنهم كالشعرة المذكورة لانه لا يدخل الجنة الا المؤمنون وهم من المؤمنين الشطر (**قوله** أو سوداء فى ثور أبيض) (ح) شك الراوى والرقة فى الحمار الأثر بباطن ذراعه وجاء فى الحديث الآخر ان أهل الجنة عشرون ومائة صف هذه الأمة منها ثمانون صفا فهذا دليل على أنهم يكونون ثلثى أهل الجنة فيكون النبى صلى الله عليه وسلم أخبر أولا بحديث الشطر ثم تفضل سبحانه وتعالى بالزيادة ولهذا نظائر كثيرة ككون صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين وبخمس وعشرين وغيره (**قوله** اللهم هل بلغت) (ح) معناه ان التبليغ واجب على وقد بلغت فاشهد لى به (**قوله** حدثنا عثمان بن أبى شيبة العبسى) بالباء الموحدة والسين المهملة

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تبارك وتعالى يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك قال يقول أخرج بعث النار قال ومابعث النار قال من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون قال فذاك حين يشيب الصغير (وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وماهم بسكارى ولكن عذاب الله شديد) قال فاشتد ذلك عليهم قالوا يارسول الله وأينا ذلك الرجل فقال

الجار الاثر بباطن ذراعه (**قوله** في الآخر لبيك وسعديك) تقدم تفسيرهما في حديث معاذ والمعنى والخير في يديك أنت تملكه لا غيرك (**قوله** أخرج بعث النار) أي المبعوثين اليها أي ميزهم وخص آدم عليه السلام بذلك لانه أب الجميع أو لانه يعرفهم لانه كانت تعرض عليه نسمهم كما تقدم في حديث الاسراء (**قوله** ومابعث النار) أي وكم بعث النار فاليست للسؤال عن الحقيقة كما هو أصلها وانما هي بمعنى كم لجوابها بالعدد (**قوله** فذاك حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها) (د) وضع الحمل مجاز اذلا حمل في الآخرة وانما هو تقدير أي لو قدر هنالك حمل لوضع (**قوله** فاشتد ذلك عليهم) فهموا أن ذلك بالنسبة الى كل أمة أي الناجي من كل أمة واحد من ألف فقالوا وأينا ذلك الواحد فبشرهم بانه ليس المراد وانما المراد بيان قلة أهل الجنة بالنسبة الى أهل النار من بني آدم لا من كل أهلها هذا هو الظاهر أعني أن النسبة المذكورة في أحاديث الباب انما هي في نوع الانسان * ثم ان أريد يأجوج ومأجوج فقط فأهل الجنة في أهل النار منهم عشر عشر العشر وان أريد بها يأجوج ومأجوج ومن

(**قوله** أخرج بعث النار) أي المبعوثين اليها أي ميزهم وخص آدم بذلك لانه أبو الجميع أو لانه يعرفهم لانه كانت تعرض عليه نسمهم (**قوله** ومابعث النار) أي كم بعثها فليست ما للسؤال عن الحقيقة كما هو أصلها وانما هي بمعنى كم لجوابها بالعدد (**قوله** فذاك حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها) في ذلك للمفسرين ماقد علم (ح) وضع الحمل مجاز اذلا حمل في الآخرة وانما هو تقديري اذ لو قدر هنالك حمل لوضع (**قوله** فاشتد ذلك عليهم) (ب) فهموا أن ذلك بالنسبة الى كل أمة أي الناجي من كل أمة واحد من كل ألف فقالوا وأينا ذلك الرجل الواحد فبشرهم بأنه ليس المراد وانما المراد بيان قلة أهل الجنة بالنسبة الى أهل النار من بني آدم لا من كل أهلها وهذا هو الظاهر أعني أن النسبة المذكورة في أحاديث الباب انما هي في نوع الانسان ثم ان أريد يأجوج ومأجوج فقط فأهل الجنة في أهل النار عشر عشر العشر وان أريد بها يأجوج ومأجوج ومن شاركهم فالنسبة أدنى بأضعاف وأما نسبة الأمة من بني آدم فتقدم أنها كالشعرة المذكورة *قلت* يظهر أن هذا الكلام غير محقق فان الخطاب في قوله صلى الله عليه وسلم ومنكم رجل ان كان غير خاص بهذه الأمة بل هو عام لهم ولجميع من شاركهم في دخول الجنة لزم ماذكره الأبي من أن نسبة أهل الجنة ان أخذت من يأجوج ومأجوج فقط كانت عشر عشر العشر لان كل رجل من أهل الجنة يقابله حينئذ ألف من يأجوج ومأجوج ونسبة واحد من ألف عشر عشر العشر فيلزم أن تكون نسبة المجموع الى المجموع كذلك وأما ان أخذت النسبة من جميع من يدخل النار فلا شك أن النسبة أدنى من الأولى بأضعاف هذا ما ظهر في تقرير كلام الأبي رحمه الله تعالى ويرد عليه أن النسبة على كلا الوجهين مخالفة للنسبة التي تظهر من أول الحديث وهو قوله من كل ألف تسعمائة وتسعا وتسعين فانه يقتضي أن نسبة جميع من يدخل الجنة من بني آدم الى جميع من يدخل منهم النار كنسبة واحد الى تسعمائة وتسع وتسعين ولاخفاء أن هذه النسبة أكبر من النسبة السابقة بوجهيها واذا عرفت هذا فالذي فهمته من هذا الحديث والله تعالى أعلم بمراد نبيه عليه الصلاة والسلام أنه يتعين أن يكون الخطاب في قوله صلى الله عليه وسلم ومنكم رجل لهذه الامة وليس المعنى ان منكم رجلا يدخل الجنة ويقابله من يأجوج ومأجوج ألف يدخلون النار وانما المعنى بيان مطلق قلة هذه الأمة بالنسبة الى سائر الأمم بحيث ان يأجوج ومأجوج خاصة وهم بعض سائر الأمم يقابل الألف منهم في النسبة واحد منكم فكيف لو جمعوا مع غيرهم والمقصود تبشير هذه الأمة وتقوية رجائهم ودفع ماعظم خوفهم منهم حيث سمعوا أن بعث النار

شاركهما فالنسبة أدنى باضعاف وأما نسبة الامة من بنى آدم فتقدم انها كالشعرة المذكورة (قوله من يأجوج ومأجوج) قلت يأجوج ومأجوج أمة عظيمة فى الكثرة والبطش فالكثرة لقوله تعالى (وهم من كل حدب ينسلون) ولحديث يمر أولهم ببحيرة طبرية فيشربونها و يمر آخرهم فيقول كان بهذه ماء والبطش لحديث يوحى الله الى عيسى عليه السلام انه قدخرج عبادلى لا يدان لاحد بقتالهم فحوز عبادى الطور و يقال ان الواحد منهم ذكر أو أنثى لا يموت حتى يلد ألفا فاذا ولدها كانت علامة موته وانهم يتسافدون فى الطرقات كالبهائم و يقال ان فى خلقهم تشو يها فمنهم المفرط فى الطول كالنخلة وفى القصر كالشبر ودونه ومنهم صنف طوال الآذان الواحدة مو برة والأخرى زعراء يشتى فى واحدة و يصيف فى أخرى يلتف فيها وتكفيه والا كثر على انهم من ولد يافث بن نوح وقال مقاتل هم أمة من الترك وقال كعب هم بادرة من آدم دون حواء احتلم فاختلطت نطفته بالتراب فكان عن ذلك يأجوج ومأجوج ومساكنهم وراء السد وطول السد بين الجبلين قيل مائة فرسخ وعرضه خمسون فرسخا وطول جبل الردم قال الجوزى جبل الردم الذى فيه السد طوله سبعمائة فرسخ و ينتهى الى البحر المظلم والحديث نص فى كفرهم ولم يرد فى كفرهم نص غيره والقرآن انما أخبرانهم مفسدون فى الارض والفساد أعم من الكفر وقد قيل ان افسادهم كان بأكل الناس وافتراس الدواب كافتراس السباع ﴿فان قلت﴾ ذو القرنين لا سيما على القول بانه نبى لم يمنعهم من التصرف فى الارض لمنافعهم الاوهم كفار ﴿قلت﴾ انما منعهم لفسادهم فيها وقد سمعت ان الفساد أعم واذا كان الحديث نصا فى كفرهم فالكفر انما يكون بعد قيام الحجة ببلوغ الدعوة لقوله تعالى (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) وللقطع بهذا الاصل يجب النظر فى وجه كفرهم وحالاتهم أربع فهم قبل السد عليهم وهى حالتهم الاولى كغيرهم من الخلق لمخالطتهم أهل الارض فكفرهم اذ ذاك يحتمل أنه

أبشروا فان من يأجوج ومأجوج ألفا ومنكم رجل ثم قال والذى نفسى بيده انى لأطمع أن تكونوا ربع أهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذى نفسى بيده انى لاطمع أن تكونوا ثلث أهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذى نفسى بيده انى لاطمع أن تكونوا شطر أهل الجنة ان مثلكم فى الامم كمثل الشعرة البيضاء فى جلد الثور الاسود أو كالرقمة فى ذراع الحمار * حدثنا اسحق بن منصور ثنا حبان بن هلال ثنا أبان ثنا يحيى أن زيدا حدثه عن أبى مالك الاشعرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ ما بين السموات والارض والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك أو عليك كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها

من ألف تسعمائة وتسعة وتسعون فظنوا ان هذا العدد لكثرته لا يكمل الا بالأكثر منهم فيكون من يدخل النار منهم أكثر من يدخل الجنة فبين لهم صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث قلتهم عن سائر الأمم وان بعث النار لا يتوقف تكميله على أن يدخل فيه أحد منهم بل لو أدخلوا كلهم الجنة لوفى تكميله بالنسبة اليهم كفرة يأجوج ومأجوج باعتبار النسبة المذكورة فى أول الحديث فضله الله تعالى أعلم بقدرها تضم الى سائر الكفرة ليكمل بها بعث النار وتبقى النسبة معها محفوظة بالنسبة الى جميع من يدخل الجنة من سائر الأمم فتأمل ذلك و بالله تعالى التوفيق (قوله من يأجوج ومأجوج) (ب) أمة عظيمة فى الكثرة والبطش والا كثر انهم من ولد يافث بن نوح ومساكنهم من وراء السد وطول السد بين الجبلين قيل مائة فرسخ وعرضه خمسون فرسخا وطول جبل الردم قال الجوزى جبل الردم الذى فيه السد طوله سبعمائة فرسخ و ينتهى الى البحر المظلم والحديث نص فى كفرهم ولم يرد فى كفرهم نص غيره والقرآن انما أخبر انهم مفسدون والفساد أعم من الكفر وقد قيل ان إفسادهم كان بأكل الناس وافتراس الدواب كافتراس السباع ﴿فان قلت﴾ ذو القرنين لا سيما على القول بأنه نبى لم يمنعهم من التصرف فى الارض لمنافعهم الاوهم كفار ﴿قلت﴾ انما منعهم لفسادهم فيها وقد سمعت أن الفساد أعم واذا كان الحديث نصا فى كفرهم فالكفر انما يكون بعد قيام الحجة ببلوغ الدعوة لقوله تعالى (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) وللقطع بهذا الأصل يجب النظر فى وجه كفرهم وحالاتهم أربع (الأولى) قبل السد عليهم فحالهم فى هذه كغيرهم لمخالطتهم الخلق فكفرهم اذ ذاك يحتمل أنه لردهم دعوة الرسول أو لانهم على نوع من الضلال من عبادة الاوثان والتماثيل

الردهم دعوة الرسول أولانهم على نوع من الضلال من عبادة الاوثان والتماثيل كما تقدم في القسم الثاني من أهل الفترة أو كغيرهم من أهل الصين والهند واما بعد السد عليهم الى مجيء الاسلام وهي حالتهم الثانية فلم يرد نص صريح أن الله تعالى أرسل اليهم رسولا منهم ولا انه بلغتهم دعوة رسول لتعذر وصولها اليهم فهم في كفرهم بعد السد على ما كانوا عليه قبله ولم يرد ما يستروح اليه في ايمانهم الاحديث الترمذي من طريق أبي هريرة في السد قال يخرقونه كل يوم حتى اذا كادوا يخرقونه قال الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا فيعيده الله كأشد ما كان حتى اذا بلغ الكتاب أجله وأراد الله بعثهم على الناس قال الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا ان شاء الله فيرجعون فيجدونه على هيئته حين تركوه فيخرقونه ويخرجون على الناس فقول ان شاء الله دليل على الايمان لكن انما يقوله الذي عليهم قال عقيل بن أبي طالب فلعله ملك أو غير ملك ممن شاء الله تعالى ويحتمل انه منهم ويكون أدرك التوحيد ببصيرته كما أدركه قس بن ساعدة وزيد بن عمرو بن نفيل * وأما بعد مجيء الاسلام وهي حالتهم الثالثة فالظاهر انهم فيها كالتي قبلها وماذكر وثيلة وأبو عمر من حديث طويل عن وهب ابن منبه انه قال انطلق بي جبريل ليلة أسري بي فدعوت يأجوج ومأجوج فلم يجيبوني فهم في النار مع المشركين من ولد آدم وابليس قال فيه عقيل هو من الاخبار التي لا تصح من جهة السند لانه لا سند له وانما هو من الاقاصيص التي تروى مقطوعة ومرسلة ولا من جهة المعنى أما والاسراء منام فواضح وكذا هو يقظة فانه متعذر عادة لظلمة الليل والنوم وافتراقهم في منازلهم فكيف يجتمعون له حتى يدعوهم ويقرأ عليهم القرآن فينظرون في معجزته وأيضا فالزمان ضيق عن فهمهم وتفهيمه صلى الله عليه وسلم لهم التفهيم الذي تقوم به الحجة عليهم لاسيما واللسان غير اللسان مع أنه لم يسر به الا ليرى ملكوت السموات والارض وليجتمع مع الانبياء عليهم السلام ويتلقى فرض الصلاة ويرى الجنة والبيت المعمور وعدد ما يدخله كل يوم من الملائكة عليهم السلام الى غير ذلك من الآيات المشار اليها في قوله تعالى (لنريه من آياتنا) فلم يكن يشتغل تلك الليلة بارساله الى أمة واذا لم تبلغهم الدعوة فتبين أن يكون كفرهم قبل مجيء الاسلام وقلنا هذا لنص الحديث على كفرهم والا فالقياس أنهم بمنزلة

كالقسم الثاني من أهل الفترة وقد سبق (الثانية) بعد السد عليهم الى مجيء الاسلام لم يرد نص صريح ان الله تعالى أرسل اليهم رسولا منهم ولا أنهم بلغتهم دعوة رسول لتعذر وصولها اليهم فهم في كفرهم بعد السد على ما كانوا عليه قبله ولم يرد ما يستروح اليه في ايمانهم الاحديث الترمذي من طريق أبي هريرة في السد انهم يخرقونه كل يوم ثم يعود كما كان الى أن يريد الله بعثهم على الناس فيقول الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا ان شاء الله فقول ان شاء الله دليل على الايمان لكن انما يقوله الذي عليهم قال عقيل بن أبي طالب فلعله ملك أو غير ملك ممن شاء الله تعالى ويحتمل أنه منهم ويكون أدرك التوحيد ببصيرته كما أدركه قس بن ساعدة (الثالثة) بعد مجيء الاسلام فالظاهر انهم فيها كالتي قبلها وماذكر في حديث طويل عن وهب بن منبه أنه قال انطلق بي جبريل ليلة أسري بي فدعوت يأجوج ومأجوج فلم يجيبوني فهم في النار مع المشركين من ولد آدم وابليس قال فيه هو من الأخبار التي لا تصح من جهة السند لانه لا سند له وانما هو من الأقاصيص التي تروى مقطوعة ومرسلة ولا من جهة المعنى لان الاسراء ان كان مناما فواضح وان كان يقظة فوصول الدعوة لجميعهم ونظرهم في معجزته وفهمهم عنه جميع شرعنا مع كثرتهم وتفرقهم في ظلمة جزء من الليل متعذر عادة وأيضا فالمقصود من الاسراء في تلك الليلة اطلاعه على عجائب السموات ونحوها الا البعث الى أمة واذا لم تبلغ الدعوة ثبت أن كفرهم قبل مجيء الاسلام وقلنا هذا لنص الحديث على كفرهم والا فالقياس أنهم

من لم تبلغه الدعوة ومن لم تبلغه الدعوة معذور مالم يكن على نوع من الضلال الذى لا يعذر به كما تقدم وأما بعد خروجهم آخر الزمان وهى حالتهم الرابعة فهم كفار لقيام الحجة عليهم ببشر يعته صلى الله عليه وسلم وتقرير عيسى عليه السلام لها وجاء انهم يقولون اذا خرجوا قتلنا من فى الارض فهلم نقتل من فى السماء فيرمون بنشابهم فترجع اليهم مخضبة دما فتنة لهم كما فعل نمروذ وهذا كفر صراح

بمنزلة من لم تبلغه الدعوة وهو معذور الا أن يكون على نوع من الضلال لا يعذر به (الرابعة) بعد خروجهم آخر الزمان فهم كفار لقيام الحجة عليهم ببشر يعته صلى الله عليه وسلم وتقدير عيسى عليه السلام لها رجاء انهم يقولون اذا خرجوا قتلنا من فى الارض فهلم نقتل من فى السماء فيرمون نشابهم فترجع اليهم مخضبة دما فتنة لهم كما فعل بنمروذ وهذا كفر صراح

﴿تم الجزء الاول من شرحي الامامين الابى والسنوسى على صحيح الامام مسلم ويليه الجزء الثانى أوله كتاب الطهارة الخ﴾

فهرست صحيح الامام مسلم بن الحجاج القشيرى

مع شرحيه للامامين الأبى والسنوسى رحمهم الله آمين

صحيفة

صحيفة

صحيفة

﴿ تمت ﴾